المجلد الرابع

الفصل	عنوان الفصل	من	الي
1	الادوات المالية الاعتراف و القياس م.د	17	335
2	الادوات المالية د.	339	347
3	الأدوات المالية : الإفصاحات م.د	351	405
4	الادوات المالية العرض م.د	409	493
5	قياس القيمة العادلة	497	582
6	الإيراد من عقود العملاء د	585	596
القسم الثاني ف 1_5	خصائص و أهداف التنمظمات غير الهادفة للربح	603	810

الفصل الأول

الأدوات المالية : الإعتراف والقياس

المعيار المحاسبى الدولى رقم (39) IAS

المعيار المحاسبى المصرى رقم (26)

محتويات هذا الفصل :

- مقدمة .
- ملامح وعناصر المعيار المحاسبى .
- مفاهيم المخاطر وتغطية المخاطر ومحاسبة تغطية المخاطر.
- نظرة كلية للاستثمارات فى شركات أخرى .
- حالات عملية وأمثلة على أسس القياس والتصنيف .
- مفاهيم وقواعد وأمثلة .
- ملحق : المعيار المحاسبى المصرى المعدل 2015 .

الادوات المالية : الاعتراف والقياس

المعيار المحاسبى الدولى (39) IAS

المعيار المحاسبى المصرى رقم (26)

مقدمـــة :

صدرت عدة معايير منفصلة لمعالجة الأدوات المالية وهى :

1. المعيار المحاسبى الدولى (32) IAS : الأدوات المالية : العرض .
2. المعيار المحاسبى الدولى (7) IFRS : الأدوات المالية : الأفصاحات .
3. المعيار المحاسبى الدولى (39) IAS : الأدوات المالية : الاعتراف والقياس .
4. المعيار المحاسبى الدولى (9) IFRS : الأدوات المالية : الأدوات المالية .

وقد كان ينظم المعالجة المحاسبية للأدوات المالية معياران فقط هما :

1. المعيار المحاسبى الدولى رقم (32) بعنوان الأدوات المالية : العرض والافصاح ، وقد تـ تقسيم هذا المعيار إلى معيارين هما :

1/1 المعيار المحاسبى الدولى رقم (32): بعنوان الأدوات المالية : العرض ويقصد بالعرض إظهار وترتيب وتبويب الأدوات المالية فى القوائم المالية ذاتها .

2/1 المعيار الدولى للتقارير المالية (7) IFRS بعنوان الأدوات المالية : الأفصاحات والذى يتضمن متطلبات الافصاح فى الايضاحات المتممة للقوائم المالية والافصاح عن المخاطر المالية الكمية والنوعية التى تواجه الأدوات المالية

2 المعيار المحاسبى الدولى رقم (39) IAS بعنوان: الأدوات المالية: الاعتراف والقياس.

وكان هذا المعيار معقداً بشكل كبير ومن الصعب فهمه وتطبيقه لإنه يحتوى على أحكام كثيرة تهدف إلى تجنب التلاعب فى النتائج ويتيح بدائل متعددة للاعتراف والقياس للأدوات المالية ، وقد أدت هذه الأمور إلى تعقيدات أكبر ومطالبات بسحب هذا المعيار واستبداله بمعيار جديد ، ونظراً للحاجة الملحة إلى الاستجابة السريعة

لهذه المطالب تم اصدار معيار جديد هو (9) IFRS ويتم نقل فصول من المعيار (39) إلى المعيار (9) IFRS تدريجيا على ثلاث مراحل هى :

المرحلة الأولى : أسس تصنيف الاعتراف والقياس للأصول والالتزامات المالية .

المرحلة الثانية : انخفاض قيمة الاصول المالية .

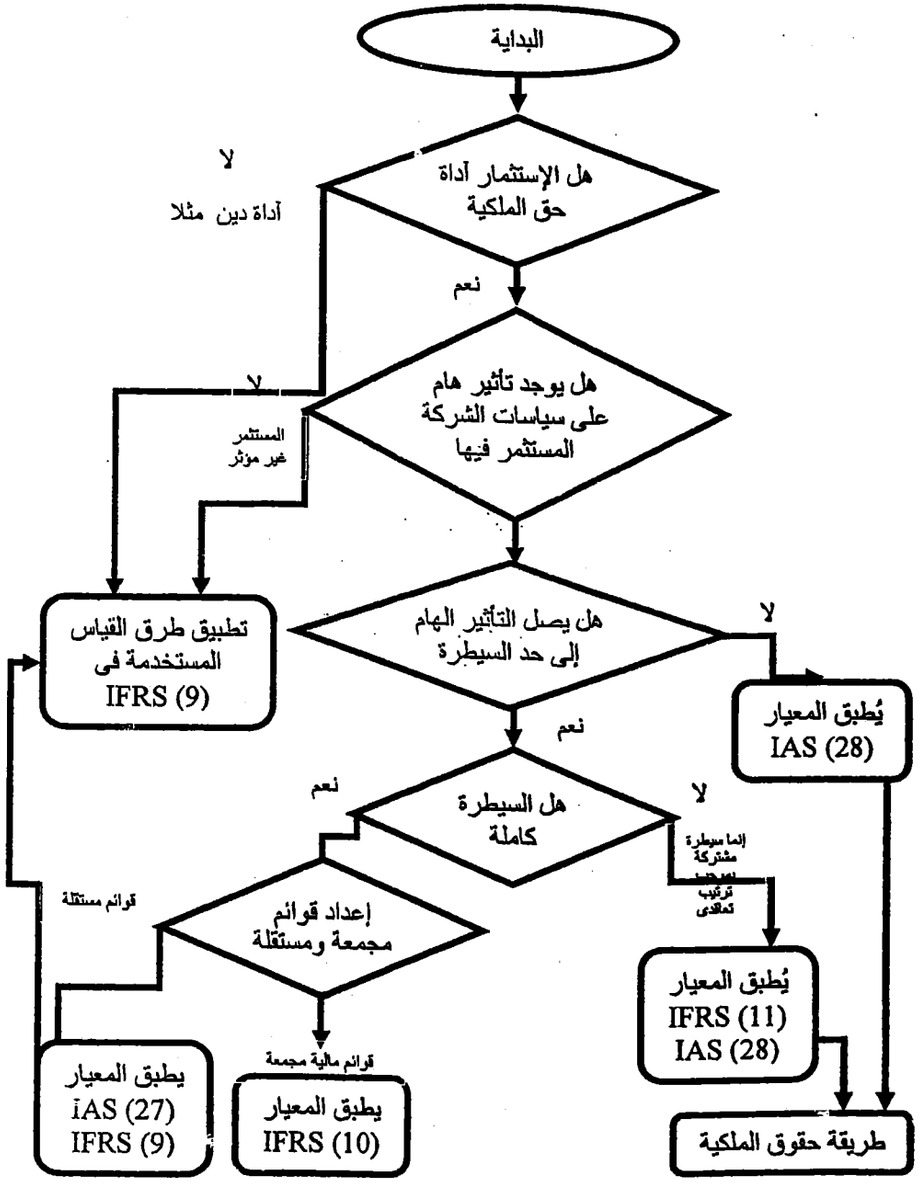
المرحلة الثالثة : محاسبة تغطية المخاطر .

وقد انتهت المرحلة الأولى فى البداية وتم إلغاء تصنيف الاصول والالتزامات المالية فى المعيار الدولى (39) واستبدالها بما جاء فى المعيار الدولى للتقارير المالية IFRS (9) ، لذلك يعمل المعياران معاً فى الوقت الحالى لمعالجة الاعتراف والقياس للأدوات المالية .

ورغم أنه توجد أربعة معايير تتضمن كافة الارشادات المتعلقة بالأدوات المالية (العرض، الافصاح، الاعتراف، القياس)، إلا إنه من المفضل قراءتها معاً لتفهم كافة الجوانب المتعلقة بالآدوات المالية .

وتوجد عدة معايير تتناول كافة الاستثمارات المالية فى شركات أخرى وسبق تناولها فى الأجزاء السابقة، ويمكن وضع خريطة تتناول كافة المعايير التى تتناول الاستثمارات فى شركات أخرى والطرق المحاسبية المطبقة من خلال الشكل التالى :

خريطة تبويب الأصول المالية والمعايير المطبقة



يبين هذا الشكل ما يلى:

أولاً: تطبيق طرق القياس فى المعيار المحاسبى للتقارير المالية الدولية (9) IFRS

يتم تصنيف وقياس الأصول المالية فى هذا المعيار من خلال ثلاث فئات :

1. **أصول مالية بالتكلفة المستهلكة (أدوات دين).**
2. **أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة (أدوات ملكية أودين).**
3. **أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال دخل شامل آخر (أدوات ملكية أو دين).**

- **ويتم تطبيق هذا المعيار عندما لا تملك الشركة المستثمرة تأثير هام على سياسات الشركة المستثمر فيها.**
- **كما يتم إستخدام المعيار IFRS 9 عند إعداد القوائم المالية المستقلة (للشركة بمفردها) فى حالة الشركات القابضة والتابعة.**

ويلاحظ أن المعيار المحاسبى الدولى (39) كان هو المستخدم لتصنيف وقياس الأصول المالية فى الحالات السابقة ، إلا أنه تم استبدال فصول التصنيف والقياس ونقلها إلى المعيار الدولى للتقارير المالية (9) IFRS فى حين لم يصدر معيار محاسبى مصرى مقابل للمعيار الدولى للتقارير المالية (9) IFRS ، وبالتالى استمر المعيار المحاسبى المصرى رقم (26) فى إتباع نفس التصنيف (أربع فئات) وأساليب القياس التى كانت مستخدمة فى المعيار المحاسبى الدولى (39) IAS وهى الأن تعتبر ملغية على مستوى المعايير الدولية ، ولكنها مستمرة على مستوى المعايير المصرية ، ولذلك سوف يتم شرح طرق القياس المستخدمة فى المعيار المصرى رقم (26) والتى كانت قائمة فى المعيار (39) ولكنها استبعدت وذلك للشركات الملتزمة بالمعايير المحاسبية المصرية فقط.

ثانياً: عندما يوجد تأثير هام للشركة المستثمرة على السياسات المالية والتشغيلية ، يطبق المعيار الدولى رقم (28) بعنوان "الإستثمارات فى شركات شقيقة والمشاريع المشتركة" وكذلك المعيار المحاسبى المصرى رقم (18) "الإستثمارات فى شركات شقيقة ، حيث تطبق طريقة حقوق الملكية".

ثالثاً: عندما يوجد سيطرة مشتركة بموجب ترتيب تعاقدى بين مشاركين يملكون حصة حاكمة فى مشروع فإنه يطبق بداية المعيار المحاسبى للتقارير المالية IFRS (11) " الترتيبات المشتركة" وما يعادله من المعايير المصرية وهو المعيار المصرى رقم (43) بنفس العنوان ، وما أن يتم تحديد أن المشروع مشترك فإنه يتم تطبيق طريقة حقوق الملكية كما وردت فى المعيار المحاسبى الدولى رقم (28) أو المصرى (18) بعنوان : الإستثمارات فى شركات شقيقة والمشاريع المشتركة.

رابعاً: عندما توجد سيطرة كاملة (الشركات القابضة والتابعة) فإنه عند إعداد قوائم مالية مستقلة ، يتم تطبيق المعيار المحاسبى الدولى (27) IAS والمعيار المصرى رقم (17) بعنوان القوائم المالية المستقلة والذى أحال أساليب القياس للأصول المالية عند إعداد القوائم المستقلة إلى المعيار (9) IFRS بالنسبة للمستوى الدولى ، وإلى المعيار المصرى رقم (26) على المستوى المصرى.

أما عند إعداد قوائم مالية مجمعة فيتم إتباع المعيار المحاسبى الدولى IFRS(10) والذى يعادله المعيار المصرى رقم (42) بعنوان القوائم المالية المجمعة ويمكن تلخيص ماسبق من خلال الجدول التالى :

جدول رقم (1)

يبين أسس التصنيف وطرق القياس للأصول المالية والمعايير المطبقة

وصف الإستثمار	المؤشر المبدئى	التأثير على الشركة المستثمر فيها	المعايير المطبقة	طرق القياس والتصنيف
الإستثمار بغرض المتاجرة أو المضاربة أو التحوط ضد المخاطر أو الكسب الرأسمالى فى: • أدوات دين (سندات). • أدوات حقوق ملكية (أسهم). • أدوات مالية مشتقة .	أقل من 20% ملكية	غير مؤثر	IAS(39) IFRS(9) المصرى (26) الأدوات المالية	(أصول مالية بالتكلفة المستهلكة) (أصول مالية بالقيمة العادلة)
الإستثمار بغرض ممارسة تأثير هام على سياسات الشركة المستثمر فيها	من 20% إلى أقل من 50%	تأثير هام	IAS(28) المعيار المصرى (18)	طريقة حقوق الملكية
ترتيب تعاقدى مع مشاركين أخرى (مساهمين آخرين فى نفس المشروع) بحيث يتم عمل سيطرة مشتركة على القرارات الهامة وإتخاذها بالإجماع عن طريق الأطراف المشاركة فى الترتيب.	نسبة ملكية المشاركين فى الترتيب تزيد عن 50%	سيطرة مشتركة	IFRS(11) المعيار المصرى (43)	طريقة حقوق الملكية
سيطرة كاملة على سياسات الشركة المستثمر فيها (قابضة وتابعة) : 1. إعداد قوائم مالية مستقلة 2. إعداد قوائم مالية مجمعة	نسبة ملكية أكبر من 50%	سيطرة كاملة	IAS(27) IFRS(10) المعايير المصرية رقم (17)،(42)	(القوائم المالية المستقلة) (القوائم المالية المجمعة)

يتناول المعيار(39) مبادئ الاعتراف بالأدوات المالية وقياسها فى القوائم المالية، وهو يزيد بشكل ملحوظ من استخدام القيمة العادلة فى المحاسبة عن الأدوات المالية وخاصة على جانب الاصول فى قائمة المركز المالى ، والمعيار معقد بشكل كبير وكان من الصعب تطبيقه وفهمه لذلك وجد مشروع على المستوى الدولى لاستبداله بالكامل على مراحل، وقد تم إلغاء فصول منه خاصة المتعلقة بالتصنيف والاعتراف والقياس للأدوات المالية واستبدالها بمعيار جديد هو IFRS (9) ولكن المعيار الدولى (39) مازال ساريا بالنسبة لباقى الموضوعات، أما المعايير المصرية فلم تقم بإصدار معيار جديد مقابل للمعيار الدولى IFRS (9) وإنما استمرت فى نفس الاسس الواردة فى المعيار الدولى IAS (39) ولذلك ينبغى الاشارة والتأكيد على ما يلى :

1. الشركات الملتزمة بتطبيق المعايير الدولية للتقارير المالية سوف تلتزم بما جاء فى المعيار الدولى للتقارير المالية IFRS (9) بالنسبة لأسس التصنيف وطرق قياس الاصول المالية والالتزامات المالية الواردة فيه ، وكذلك تلتزم بباقى الفصول التى مازالت مستمرة فى المعيار المحاسبى الدولى رقم (39) والتى لم تستبدل بعد .
2. الشركات الملتزمة بتطبيق المعايير المصرية: تلتزم بالمعيار (26) الخاص بالأدوات المالية: الاعتراف والقياس والمقابل للمعيار الدولى (39) قبل استبدال فصول منه .

الاعتراف بالأدوات المالية وتصنيفها :

1. يجب الاعتراف بجميع الأصول المالية والالتزامات المالية (يشمل ذلك المشتقات) عندما تصبح المنشأة طرفا فى الأحكام التعاقدية للأداة المالية .
2. عند شراء أو بيع الأصول المالية فى سوق الأوراق المالية عن طريق سماسرة الأوراق المالية (بنص القانون) يوجد فاصل زمنى ثابت (يومان أو أكثر) بين تاريخ المتاجرة وتاريخ التسوية ويمكن استخدام أيا من التاريخين للاعتراف بالأصل المالى، ولكن من الأفضل استخدام تاريخ المتاجرة أو التعامل لأن عملية التسوية ونقل الملكية هى مسألة وقت .

3. تقوم إدارة المنشاة بوضع تصوراتها لوضع سياسات التصنيف لفئات الأصول المالية والالتزامات المالية (أى أن الأمر سيعتمد على نية وقصد الإدارة)، وهو الامر الذى يمكن بيانه من خلال الجدول التالى :

جدول (1)

فئات الأصول المالية والالتزامات المالية

الفئة	القياس	فئات الاصول المالية	فئات الالتزامات المالية	ملاحظات
1	القيمة العادلة من خلال الربح والخسارة	الاوراق المالية بغرض المتاجرة (أو المضاربة)	الالتزامات المالية الناتجة عن المتاجرة	تصنيف الزامى لعمليات المتاجرة (شراء وبيع فى الآجل القصير وأغراض الربح فى الآجل القصير
		المشتقات	المشتقات	يشترط ألا تكون مصممة وموثقة ومؤهلة كأداة تحوط ضد المخاطر
		أصول مالية تختارها المنشاة ضمن هذه الفئة	التزامات مالية تختارها المنشاة ضمن هذه الفئة	
2	التكلفة المستهلكة (المطفأة)	السندات وما يماثلها المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق والمتداولة فى سوق الأوراق المالية	لا يوجد	أدوات الدين التى يوجد لدى الإدارة النية والقدرة على الاحتفاظ بها حتى تاريخ الاستحقاق
3	التكلفة المستهلكة (المطفأة)	القروض والحسابات المدينة مستحقة القبض	لا يوجد	أدوات دين غير متداولة فى سوق نشط
4	أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال دخل شامل آخر	استثمارات مالية متاحة للبيع	لا يوجد	محددة بواسطة الإدارة ولاتدخل ضمن أى فئة من الفئات السابقة

القياس المبدئى :

1. يتم الاعتراف المبدئى بالأصول المالية والالتزامات المالية بقيمتها العادلة ما لم يوجد دليل موضوعى يشير إلى عكس ذلك .
2. عند قيام المنشاة باستخدام المحاسبة فى تاريخ التسوية بالنسبة لأى أصل سيتم قياسه لاحقاً بالتكلفة أو بالتكلفة المستهلكة يتم الاعتراف بالأصل مبدئياً بقيمته العادلة فى تاريخ المعاملة .

القياس اللاحق :

1. المكاسب غير المحققة الناتجة عن القياس بالقيمة العادلة للأصول المالية والالتزامات المالية (أى زيادة القيمة العادلة عن القيمة الدفترية) سوف يتم الاعتراف بها فى الارباح والخسائر عن الفترة ، ومع هذا هناك استثناءان لهذه القاعدة هما :

أ- المكاسب أو الخسائر غير المحققة على أصول ضمن فئة الأصول المالية المتاحة للبيع ، يتم الاعتراف بها فى دخل شامل آخر (وهو أحد حسابات حقوق الملكية أى لا يقفل فى حساب الأرباح والخسائر ويتم تجميعها فيه) ، وذلك حتى يباع الأصل أو يتم استبعاده من الدفاتر أو يحدث له انخفاض فى القيمة ، ففى هذه الحالة يتم تحويل المبلغ المتراكم فى دخل شامل آخر إلى حساب الأرباح والخسائر عن الفترة .

ب- عندما يكون الأصل المالى أو الالتزام المالى (المقاس بالتكلفة المستهلكة) داخلاً فى علاقة تحوط ضد المخاطر ، حيث تطبق القواعد المحاسبية الخاصة بمحاسبة التحوط .

خسائر انخفاض القيمة :

1. تدخل خسائر انخفاض القيمة فى الارباح والخسائر عن الفترة دون اعتبار لفئة الاصول المالية ، وينبغى على المنشاة أن تقوم فى تاريخ كل تقرير مالى بتقدير ما إذا كان قد حدث انخفاض فى قيمة الأصول أم لا .

2. عند حدوث خسائر انخفاض القيمة لأصول مالية متاحة للبيع (حيث يعترف بفروق القياس بالقيمة العادلة فى دخل شامل آخر) ، فإنه يجب نقل مبلغ من فائض إعادة التقييم للأصل المالى ضمن الدخل الشامل الآخر إلى صافى ربح أو خسارة الفترة إلى الدرجة التى يكون فيها انخفاض القيمة أقل من التكلفة الأصلية .

3. استعادة القيمة للأصول المالية بعد هبوط القيمة فى فترات سابقة لأداة حقوق ملكية لايسمح بالاعتراف فيها ، بينما استعادة القيمة على أدوات دين يسمح بأخذ آثارها فى الارباح والخسائر .

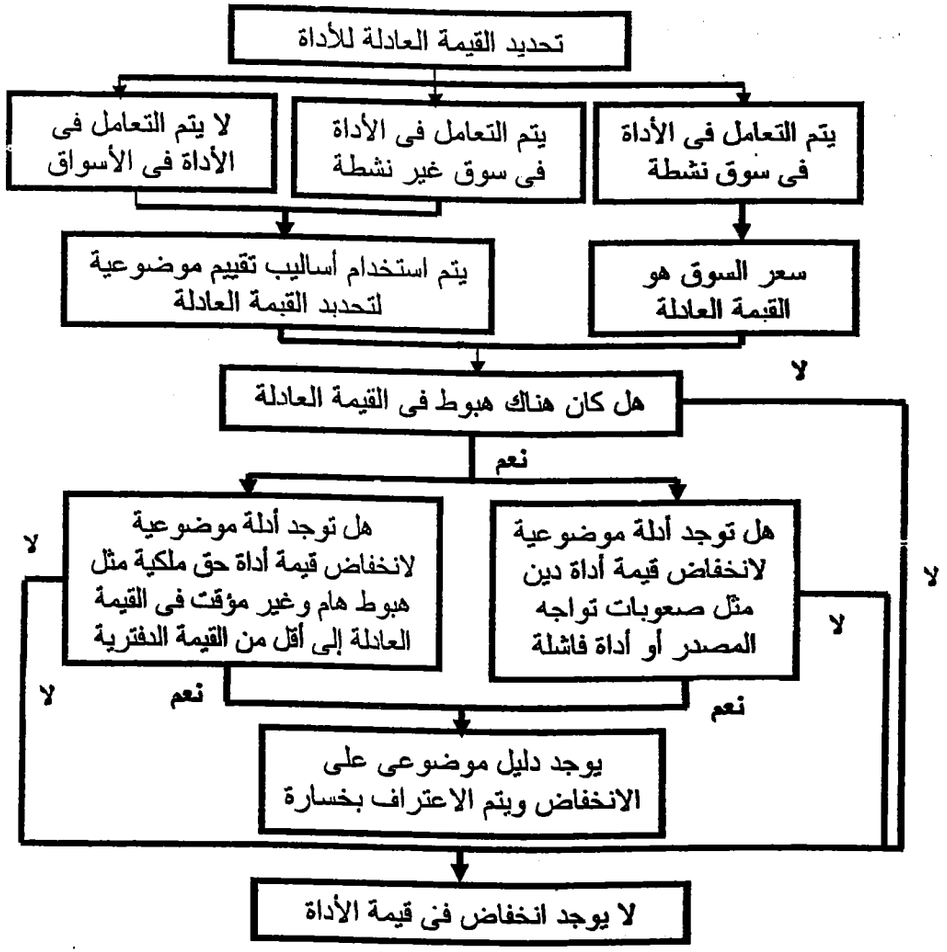
4. الأصول المالية أو مجموعة الأصول المالية (مثل القروض والمبالغ المستحقة للمنشأة لدى الغير) والمقاسة بالتكلفة المستهلكة (المطفأة) والتى انخفضت قيمتها نتيجة دلائل موضوعية (والناتجة عن مؤشرات وبيانات يمكن ملاحظتها) كنتيجة لواحد أو أكثر من الأحداث التى حدثت بالفعل بعد الاعتراف المبدئى بالأصل ، يتم الاعتراف بهذا الانخفاض فى الأرباح والخسائر .

5. عند عمل تقدير جماعى للانخفاض فى القيمة ، فإنه يجب تجميع الاصول طبقا لتعرضهم لخسائر الإئتمان المتماثلة ، وقدرة المدينين الاسترشادية على دفع كل المبالغ المستحقة طبقا للأحكام التعاقدية .

6. يجب أن يكون لأحداث الخسارة تاثير على التدفقات النقدية المستقبلية بشكل موثوق للاعتراف به .

7. لا يؤخذ فى الاعتبار الخسائر المتوقعة لانخفاض قيمة الأصول والناتجة عن أحداث مستقبلية غير محددة وإنما هى من التجارب السابقة مثال ذلك قيام البنوك بتكوين مخصص ديون غر منتظمة بنسبة 5% من القروض والسلفيات، وهذه النسبة قد يكون تم تكوينها كمتوسط لخمس سنوات سابقة مثلاً ، ولكن لا يوجد أدلة موضوعية أو مؤشرات يمكن ملاحظتها لحدوث هذه الخسائر .

شجرة انخفاض قيمة الأصول المتاحة للبيع



ويلاحظ أن الانخفاض فى القيمة يعتمد عادة على أدلة موضوعية مثل :

- **صعوبات مالية ملحوظة تواجه المصدر .**
- **انتهاك العقد مثل عجز المدين عن سداد القرض وفوائده .**

جدول (2)

يوضح مختلف الآثار على المركز المالى وقائمة الدخل فى ظل المعيار المصرى (26)

الفئة	الفئات الفرعية	قائمة المركز المالى	قائمة الدخل	دخل شامل آخر	الانخفاض فى القيمة
القيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة	محتفظ بها للمتاجرة سواء أصول أو التزامات	القيمة العادلة	تغيرات القيمة العادلة سواء ربح أو خسارة	-	-
	مختارة ضمن الفئة الاصلية سواء اصل أو التزام	القيمة العادلة	تغيرات القيمة العادلة سواء ربح أو خسارة	-	-
متاحة للبيع	أصول فقط	القيمة العادلة	- أداة دين : الفوائد المحسوبة بسعر الفائدة الفعال (الفعلى) وفروق ترجمة أسعار الصرف . - أداة ملكية : توزيعات أرباح . - أداة دين أو ملكية: إعادة تحويل إلى الارباح والخسائر من دخل شامل آخر عند الغاء الاعتراف .	- أداة دين أو أداة ملكية : تغيرات القيمة العادلة عند الغاء الاعتراف بالأداة. - أداة ملكية : فروق ترجمة أسعار الصرف .	- أداة دين : يعترف به فى الربح والخسارة ويجوز انعكاس القيمة فى حالة زيادة لاحقة . - أداة ملكية : يعترف به فى الربح والخسارة ولا تنعكس الزيادة اللاحقة فى القيمة .

القروض والحسابات المدينة المستحقة القبض	أصول	التكلفة المستهلكة (المطفأة)	الفائدة المحسوبة بسعر الفائدة الفعال (الفعلى)	-	يتم الاعتراف بالانخفاض فى الربح والخسارة فى حالة وجود دليل موضوعى
محتفظ بها حتى الاستحقاق	أصول	التكلفة المستهلكة (المطفأة)	الفوائد المحسوبة بسعر الفائدة الفعال (الفعلى)	-	الاعتراف فى الربح والخسارة فى حالة وجود دليل موضوعى على انخفاض القيمة
التزامات بالتكلفة المستهلكة	التزامات	التكلفة المستهلكة (المطفأة)	الفوائد المحسوبة بسعر الفائدة الفعال	-	-

المشتقات الضمنية :

قد تتضمن أداة أصلية (مثل الاسهم أو السندات) شروط تعاقدية تعتمد على أحداث مستقبلية أو أسعار سلع أو خدمات أو مؤشرات أو أداة آخرى مشتقة، مثال ذلك اصدار سندات بأسعار فائدة تعتمد على أسعار برميل النفط، أو إصدار سندات بفائدة متغيرة مثل لا يبور + 2% حيث لايبور هو سعر الفائدة فى سوق لندن، وفى هذه الحالة فإن الأداة الأصلية أو الأساسية هى السندات بينما الأداة المشتقة هى سعر الفائدة الذى يعتمد على أحداث وأشياء مستقبلية ولذلك يسمى العقد الذى يتضمن الأداة المشتقة باسم العقد الأساسى وتسمى الأداة المشتقة (وهى سعر الفائدة المتغير) باسم

المشتقة الضمنية ويجب على المنشأة فصل المشتق الضمنى عن العقد الأساسى وتتم المحاسبة عنه بشكل منفصل كمشتق فى حالة :

1. إذا كانت المخاطر والخصائص الاقتصادية للعقد الأصلى والمشتق الضمنى ليست ذات علاقة وثيقة .
2. المشتق الضمنى هو عقد منفصل ويلبى تعريف المشتق .
3. لا يتم قياس الأداة المدمجة معاً بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة .

إلغاء الاعتراف بالأصل وعدم إظهاره فى الدفاتر :

يجب أن تقوم المنشأة بالغاء الاعتراف بالاصل وعدم إظهاره فى الدفاتر عندما تفقد السيطرة عليه، أى لا تستطيع أن تنتفع بمنافعه أو تتعرض لمخاطره، وإذا كانت درجة تعرض المنشأة لمخاطر وعوائد الأصل غير واضحة، حينئذ فإن التزام المنشأة بالتحكم فى الأصل يجب أن يؤخذ فى الاعتبار .

جدول (3)

يوضح حالات الإلغاء بالاعتراف للأصل وعدم إظهاره فى الدفاتر

حالات الأصل	الغاء الاعتراف	استمرار الاعتراف
هل انقضت حقوق التدفقات النقدية المستقبلية من الأصل ؟	نعم . يتم الغاء الاعتراف	لا . يستمر الاعتراف بالأصل
هل حولت المنشاة حقوقها فى قبض التدفقات النقدية من الاصل لطرف آخر ؟ وهل هذا التحويل تم بشكل جوهرى لكل المخاطر والعوائد ؟	لا . يتم الغاء الاعتراف	نعم . يستمر الاعتراف بالأصل .
هل تحتفظ المنشاة بشكل جوهرى بكافة العوائد والمخاطر الهامة ؟	لا . يتم الغاء الاعتراف	نعم . يستمر الاعتراف بالأصل .
هل تبقى السيطرة على الأصل والتحكم فيه لدى المنشاة ؟	لا . يتم الغاء الاعتراف	نعم . يستمر الاعتراف بالأصل .

ويلاحظ أنه عند إلغاء الاعتراف بأصل ما ، فإن الفرق بين المبلغ المحصل والقيمة الدفترية يدخل إلى أرباح أو خسائر الفترة ، وأى فائض إعادة تقييم سابق أو نقص سبق الاعتراف به فى دخل شامل آخر يحول كذلك إلى الارباح والخسائر عن الفترة وعندما يتم الغاء الاعتراف بجزء فقط من الأصل (مثلاً تمتلك الشركة 5000 سهم من أسهم الشركة (س) ضمن فئة أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال دخل شامل آخر وتم بيع 2000 سهم منها ومازالت تحتفظ بعدد 3000 سهم) ، فى هذه الحالة تخصص المبالغ الدفترية تناسبياً للجزء المباع باستخدام القيمة العادلة فى تاريخ البيع ويدخل المكسب أو الخسارة الناتجة ضمن الارباح والخسائر عن الفترة .

إعادة التصنيف :

1. لا يجوز إعادة تصنيف الأصول المصنفة ضمن فئة "أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة" .
2. يجوز إعادة تصنيف الاصول المحازة بغرض المتاجرة ومعترف بها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة إذا لم تعد محازة بغرض البيع أو إعادة الشراء فى الآجل القريب فى :

أ. أى فئة آخرى للأصول المالية وذلك فى حالات نادرة جداً (مثل ظروف الأزمة المالية العالمية عام 2008) .

ب. فئة القروض والحسابات المدينة مستحقة القبض إذا كانت الأدوات المالية تلبى تعاريف القروض والحسابات المدينة مستحقة القبض عند الاعتراف المبدئى ويكون لدى المنشاة النية والقدرة على حيازة الأصل للمستقبل المنظور أو حتى الاستحقاق .

ويعاد تصنيف هذه الأصول بالقيمة العادلة الحالية والفروق بين القيم الحالية فى تاريخ إعادة التصنيف وبعد إعادة التصنيف يجوز استهلاكها على مدى الحياة المتبقية للأصل ، وباى تغيرات فى القيمة العادلة فى الربح أو الخسارة معترف بها قبل إعادة التصنيف لا يجوز عمل انعكاس لها .

3. يسمح للمنشأة بإعادة تصنيف الاصول المالية المتاحة للبيع إلى قروض وحسابات مدينة مستحقة القبض بشرط :

أ- أن تكون ملبية تعريف القروض والمستحقات المدينة عند الاعتراف المبدئى .

ب- يتوافر لدى المنشأة النية والقدرة على الاحتفاظ بالأصل للمستقبل المنظور أو حتى الاستحقاق .

4. لا يجوز للمنشأة إعادة تصنيف أو بيع الأصول المالية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق إلا فى الحالات التالية :

أ- القرب من معيار الاستحقاق مثلاً سندات مدتها 10 سنوات وباقى على الاستحقاق أقل من 3 شهور .

ب- إذا كانت القيمة ضئيلة وغير ذات أهمية .

ج- إذا حدثت ظروف أو إحداث غير متوقعة وخارجة عن سيطرة المنشأة مثل هبوط الجدارة الإئتمانية للمقترض .

وإذا حدث بيع أو إعادة تصنيف فى غير الأحوال السابقة ، فإنه يعتبر فساد أو تلاعب لأن المنشأة أكدت عند الاعتراف المبدئى أن لديها النية والقدرة على الاحتفاظ بهذه الاصول حتى تاريخ استحقاقها ، وفى حالة المخالفة توقع على المنشأة جزاءات مالية للتطهر من الفساد وهى كما يلى :

يجب تحويل كل الأصول فى المحفظة إلى فئات آخرى ويصبح رصيد المحفظة صفر فى سنة التحويل أو البيع ويستمر كذلك لمدة سنتين تاليتين ، فمثلاً تم البيع أو التحويل فى 2012/4/1 ، فإنه يتم :

أ- تحويل كل ما فى المحفظة فى هذا التاريخ حتى لا تكون هناك عملية انتقائية بمعنى تحويل مثلاً الاصول التى بها ربح والابقاء على الاصول التى بها خسارة لإنها تقاس بالتكلفة المستهلكة ولذلك يصبح رصيد المحفظة صفر من تاريخ التحويل أو البيع .

ب- يستمر رصيد المحفظة صفر ولا يجوز التصنيف فى هذه الفئة فى سنتى 2013 ، 2014 .

محاسبة التحوط (محاسبة تغطية المخاطر)

أولاً : مفاهيم المخاطر وتغطية المخاطر ومحاسبة تغطية المخاطر :

1 – مفهوم المخاطر :

هى احتمال حدوث خسارة فى المستقبل نتيجة ظروف مستقبلية غير مواتية (أى فى غير صالح المنشأة) حيث أن السمة الأساسية فى عالم اليوم بالنسبة للمستقبل هى عدم التأكد والعمل فى ظل مخاطرة .

والأحداث المستقبلية قد تحمل أنباء إيجابية أو سلبية فمثلاً : اشترت إحدى المنشآت 100 سند من سندات إحدى الشركات الآخرى بفائدة سنوية ثابتة 13% ومدة السندات 10 سنوات وبقيمة اسمية للسند الواحد 1000 جنيه وذلك فى 2012/1/1.

رغم أن قيمة السندات عند الشراء 100000 جنيه إلا إنها لن تظل كذلك ، حيث سوف تتغير القيمة السوقية للسندات حسب الأحداث المستقبلية ، فمثلاً من أهم الجوانب التى تؤثر على القيمة السوقية للسندات هو سعر الفائدة السوقية ، وتوجد علاقة عكسية بين سعر الفائدة السوقية وسعر السندات ، ففى المثال السابق إذا افترضنا أن أسعار الفائدة السوقية قد انخفضت إلى 10% سنوياً للسندات المماثلة فى 2012/12/31 فى هذه الحالة سوف ترتفع القيمة السوقية التى تستحوذ عليها الشركة لإنها تعطى 13% فائدة أى أعلى من سعر الفائدة السوقية (متوسط أسعار الفائدة فى السوق) بمقدار 3% لمدة 9 سنوات تالية ، أما إذا افترضنا أن متوسط سعر الفائدة السوقية قد ارتفع إلى 16% ، فإن القيمة السوقية سوف تنخفض لأن الكثيرين سوف يفضلون بيع السندات فى البورصة لغرض شراء سندات جديدة بسعر 16% .

ولا تتأثر القيمة السوقية لسندات بأسعار الفائدة فقط وإنما هناك عوامل آخرى هامة ، فمثلاً انخفاض الجدارة الإئتمانية للشركة مصدرة السندات يؤدى إلى هبوط القيمة السوقية للسندات حيث يخشى حملة السندات من افلاس تلك الشركة ، وكذلك أرباح الأدوات المالية الآخرى تؤثر فى القيمة السوقية للسندات وغيرها من العوامل .

وهكذا فإن الاحداث المستقبلية قد تؤثر على القيمة السوقية للسندات بالزيادة او النقص حسب ما إذا كانت تلك الأحداث مواتية او غير مواتية . تكون المخاطرة هنا هى احتمال حدوث خسارة فى قيمة السندات نتيجة أحداث مستقبلية غير مواتية .

2 – مفهوم تغطية المخاطرة :

عندما تواجه الشركات مخاطر معينة نتيجة عدم التأكد أحداث مستقبلية غير معروفة ، فإنها تتعامل مع المخاطر بأساليب مختلفة عنها .

أ – الاحتفاظ بالمخاطرة :

قد ترغب المنشأة فى الاحتفاظ بالمخاطرة لأن المستقبل قد يحمل ظروف إيجابية تؤدى فى المثال السابق إلى زيادة القيمة السوقية للسندات ، وبالتالى تستفيد من خلال جنى الأرباح عند بيعها ، أو الحصول على تدفقات نقدية من الفائدة الثابتة مثلاً أعلى متوسط سعر الفائدة السوقية وذلك فى حالة انخفاض سعر الفائدة السوقية ، أما إذا حدثت ظروف معاكسة فإنها سوف تكون قادرة على تحمل تلك الخسارة .

أى أن المستقبل يحمل احتمالات مكسب واحتمالات خسارة ، لذلك فإنها تركز على اختيار الشركات الناجحة والواعدة ، وتحليل الظروف الاقتصادية العامة واختيار الصناعات المتوافقة مع الظروف الاقتصادية المتوقعة ، ثم تحليل الشركات داخل هذه الصناعات لاختيار الشركات الواعدة فيها والاستثمار فى أوراقها المالية سواء أسهم أو سندات .

ب- تحويل المخاطرة :

رغم أن الظروف المستقبلية قد تنعكس بالإيجاب فى زيادة القيمة السوقية للسندات ، إلا أنها أيضاً قد تنعكس بالسلب من خلال انخفاض القيمة السوقية نتيجة ظروف غير مواتية ، وقد تخشى الشركة من إحتمالات حدوث أحداث غير مواتية ، لذلك فإنها قد ترغب فى تحويل المخاطرة إلى طرف آخر يقبلها ، ولكنها فى هذه الحالة سوف تتنازل عن الإيجابيات والسلبيات معاً .

مثال :

اشترت إحدى الشركات سندات قيمتها 500 مليون جنيه فى أول يناير 2012 مدة السندات 10 سنوات وبفائدة سنوية 13% وتخطط الشركة لعمل توسعات بعد 3 سنوات من تاريخ الشراء ولذلك سوف تحتاج إلى بيع السندات فى هذا التاريخ (بعد 3 سنوات) والرغبة الاساسية لها هى الحصول على الفائدة السنوية الثابتة وهى 13%، أما الزيادة فى القيمة السوقية فهى ليست مجال اهتمامها ولكنها فى نفس الوقت لا ترغب فى حدوث خسارة فى قيمة السندات عند بيعها بعد 3 سنوات ولذلك فإنها تلجأ إلى تحويل الخسارة إلى طرف آخر يدخل فى تعاقد معها بحيث تبيع له السندات بمبلغ 500 مليون جنيه بعد 3 سنوات ، وبافتراض أن الشركة قد دخلت فى عقد مشتق (عقد آجل) مع مؤسسة مالية يقضى العقد بأن تبيع الشركة السندات بمبلغ 500 مليون جنيه بعد 3 سنوات (بافتراض أن تاريخ الشراء هو تاريخ الدخول فى العقد الآجل) هنا تكون الشركة قد حولت المخاطرة إلى المؤسسة المالية ولكنها حولت إليها أيضاً المنافع إذا أصبحت القيمة السوقية أكبر من 500 مليون جنيه بعد ثلاث سنوات، حيث أنه بعد 3 سنوات يوجد احتمالين :

الإحتمال الاول :

أن قيمة السندات تكون قد ارتفعت فرضاً أصبحت 520 مليون جنيه : فى هذه الحالة يجنى الثمار المؤسسة المالية لأن الشركة وفقاً للعقد الآجل سوف تبيعها بمبلغ 500 مليون جنيه حسب التعاقد .

الإحتمال الثانى :

أن قيمة السندات تكون قد انخفضت فرضاً أصبحت 470 مليون ، فى هذه الحالة يتحمل الخسارة المؤسسة المالية لأن الشركة حسب التعاقد سوف تبيع السندات بمبلغ 500 مليون جنيه .

وهناك أساليب عديدة تستخدم لتغطية المخاطرة مثل التأمين لدى شركة التأمين وتجنب المخاطر وتحويل المخاطر واقتسام المخاطر ، وتستخدم المشتقات بصفة أساسية كأداة للتحوط ضد المخاطر ، أو كأداة للمضاربة .

وقرار تغطية المخاطر هى قرار الإدارة العليا تتخذ ما تراه مناسباً للتحوط ضد المخاطر ، وهو نشاط اختيارى حيث تختار الشركة ابديل المناسب فى ضوء ظروفها وأوضاعها المالية ومدى تقبلها وقدرتها على تحمل المخاطر .

3 – **مفهوم محاسبة تغطية المخاطر :**

ما ان تدخل المنشاة فى عقد مشتق مع طرف آخر لتحويل المخاطرة اليه ، فإنها تواجه قرار محاسبى اختيارى آخر وهو :

أما 1 – تتبع القواعد المحاسبية الواردة فى المعايير المحاسبية .

أو 2 – تتبع قواعد محاسبية خاصة تسمى محاسبة تغطية المخاطر أو محاسبة التحوط .

وهى تقضى بالاعتراف بكل من الربح أو الخسارة من الأداة الأصلية (وهى السندات فى المثال السابق) فى نفس توقيت الاعتراف بالربح أو الخسارة فى أداة التحوط (وهى العقد الآجل فى المثال السابق) ، حيث أن الربح فى الأداة الأصلية سوف يقابله خسارة فى الأداة المشتقة والعكس صحيح .

فمثلاً بفرض أن قيمة السندات أصبحت بعد 3 سنوات 520 مليون جنيه وهنا يوجد مكسب 20 مليون جنيه ، ولكن يقابله خسارة فى الأداة المشتقة (العقد الآجل) لان الشركة سوف تبيعه للمؤسسة المالية بمبلغ 500 مليون جنيه حسب العقد أى تخسر نفس المبلغ ووفقاً لقواعد محاسبة تغطية المخاطر أما يتم تأجيل الربح أو الخسارة فى الأداتين إلى تاريخ التنفيذ معاً فى نفس التاريخ أى بعد 3 سنوات وإهمال التغيرات فى القيمة فى نهاية كل سنة منها أو يتم إثبات التغيرات فى الأداتين معاً فى نهاية كل سنة، وهو ما سيوضحه المثال الشامل التالى :

مثال شامل :

اشترت إحدى الشركات سندات قيمتها 500 مليون جنيه بفائدة سنوية ثابتة 13% ومدة السندات 10 سنوات وذلك فى أول يناير 2012 ولكن الشركة تخطط لبيع

هذه السندات بعد 3 سنوات لعمل احلال وتجديد وتوسعات مطلوبة فى هذا التاريخ ، وقد دخلت فى العملة للحصول على الفائدة السنوية التى تعتبرها مميزة .

المطلوب : المعالجة المحاسبية فى الحالات التالية :

الحالة الأولى :

قرار إدارة الشركة هو الاحتفاظ بالمخاطرة والانتفاع بزيادة القيمة إذا كانت الظروف المستقبلية مواتية ، والاستعداد لتحمل المخاطر إذا كانت الظروف المستقبلية غير مواتية .

الحالة الثانية :

قرار إدارة الشركة بتحويل المخاطرة إلى طرف آخر ولذلك دخلت فى عقد آجل مع مؤسسة مالية يقضى ببيع السندات فى نهاية الثلاث سنوات بمبلغ 500 مليون جنيه وكان القرار المحاسبى هو اتباع القواعد المحاسبية العادية علماً بإنها صنفت السندات على إنها مقاسة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة .

الحالة الثالثة :

نفس الحالة الثانية ولكن القرار المحاسبى كان اتباع قواعد محاسبة تغطية المخاطر مع توافر متطلباتها وشروطها (مثل التوثيق لعلاقة التحوط والفعالية وكما سيرد شرحها) وعلماً بأن القيمة السوقية للسندات كانت فى نهاية السوات 2012 / 2013 / 2014 كما يلى 480 / 510 / 530 على الترتيب .

الحـــــل

بداية تحصل المنشأة فى نهاية كل سنة على الفائدة السنوية الثابتة

13% × 500 = 65 مليون جنيه ويتم إجراء القيد التالى :

65	حـ / إيراد الفوائد المستحقة
65	حـ / إيراد الفوائد

أما التغيرات فى قيمة السندات فيتم التعامل معها كما يلى :

الحالة الأولى :

الاحتفاظ بالمخاطرة : وهنا تحقق الشركة مكاسب إذا زادت القيمة السوقية ، وتحقق خسائر إذا انخفضت :

1 – **نهاية** 2012 :

القيمة السوقية 480 مليون جنيه إذن خسارة 20 مليون جنيه :

20 حـ / خسائر هبوط اسعار سندات

20 حـ / أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة

وتقفل الخسارة فى حساب أرباح وخسائر وتكون قيمة السندات فى قائمة المركز المالى 480 مليون جنيه .

2 – نهاية 2013 :

القيمة السوقية للسندات 510 إذن هناك مكسب = 510-480=30 مليون جنيه ويكون القيد :

30 حـ / أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة

30 حـ / مكاسب زيادة أسعار السندات

تقفل المكاسب فى حساب أرباح وخسائر .

3 – **نهاية** 2014 :

القيمة السوقية للسندات 530 إذن هناك مكسب = 530-510=20 مليون جنيه ويكون القيد :

20 حـ / أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة

20 حـ / مكاسب زيادة أسعار السندات

وتقفل المكاسب فى حساب أرباح وخسائر .

خلاصة المكسب والخسارة للشركة :

السنة	المكسب أو الخسارة
2012	(20) خسارة
2013	30 مكسب
2014	20 مكسب
الإجمالى	30 مكسب

وفى هذه الحالة فإن الظروف المستقبلية كانت مواتية للشركة لإنها حققت لها مكسب من الزيادة الرأسمالية 30 مليون جنيه بالإضافة إلى التدفق النقدى السنوى من الفائدة .

الحالة الثانية :

الدخول فى عقد آجل لبيع سندات لمؤسسة مالية بمبلغ 500 مليون جنيه بعد نهاية الثلاث سنوات واتباع قواعد المحاسبة العادية (أى ليست محاسبة التحوط) خلال الثلاث سنوات يتم إجراء القيود كما سبق فى الحالة الأولى بعد إنتهاء الثلاث سنوات يتم بيع السندات التى تبلغ قيمتها السوقية 530 مليون جنيه بمبلغ 500 مليون جنيه وفقاً للعقد الآجل أى تحقق خسارة نتيجة الدخول فى العقد المشتق قدرها 30 مليون جنيه وفى هذه الحالة تكون الأرباح والخسائر موزعة على السنوات على النحو التالى:

السنة	المكسب أو الخسارة من الأداة الأصلية	المكسب أو الخسارة من الأداة المشتقة	الصافى
2012	(20)	-	(20)
2013	30	-	30
2014	20	(30)	(10)
الإجمالى	30	(30)	صفر

يلاحظ أن اتباع قواعد المحاسبة العادية فى قياس الأرباح والخسائر الناتجة من الأداتين معاً (الأداة الأصلية وهى السندات أو الأداة المشتقة وهو العقد الآجل) قد أدى إلى مقابلة غير سليمة بين الأرباح والخسائر فقد أظهر الصافى بعد نهاية الثلاث سنوات أن النتيجة صفر أى أن المكاسب فى أداة منها يقابلها خسائر فى الأداة الأخرى والعكس صحيح ، ولكن على مستوى السنوات فإن الصافى موزع كما يلى :

السنة	صافى المكسب والخسارة للأداتين معاً
2012	(20) مليون خسارة
2013	30 مليون مكسب
2014	(10) مليون خسارة
النتيجة النهائية	صفر

ولذلك تم وضع قواعد محاسبية خاصة للاعتراف بالأرباح والخسائر فى نفس الوقت إما إهمال التغيرات السنوية فى الأداتين وعمل القيود عند التنفيذ فقط ، أو بإجراء قيود الربح والخسارة للأداتين فى نهاية كل سنة وتسمى "بمحاسبة التحوط أو محاسبة تغطية المخاطر" .

الحالة الثالثة :

الدخول فى عقد مشتق (عقد آجل) والمحاسبة تتم وفقاً لقواعد محاسبة التحوط (علماً بان علاقات التحوط موصوفة منذ البداية وموثقة وفعالة) .

وفى ظل هذه الحالة يمكن اتباع إحدى الطريقتين :

الطريقة الأولى :

الاعتراف بالأرباح والخسائر للأداتين معاً فى نهاية كل سنة وتكون القيود كما يلى :

أ – فى أول يناير 2012 :

1 – قيد الشراء :

500 حـ / أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة

500 حـ / نقدية

2 – قيد الدخول فى عقد مشتق للتحوط (عقد آجل) :

500 حـ / عقود آجلة - أصول

500 حـ / التزامات عقود آجلة

بـ فى 31 **ديسمبر** 2012 :

1 – إثبات الخسارة فى قيمة السندات (العقد الأصلى) :

20 حـ / خسائر هبوط أسعار السندات

20 حـ / أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة

2 – إثبات مكسب فى العقد الآجل :

20 حـ / عقود آجلة - أصول

20 حـ / مكاسب عقود آجلة

الأثر على حـ / أ.خ		الأثر على قائمة المركز المالى	
20 خسائر هبوط اسعار السندات	20 مكاسب عقود آجلة	480 اصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة	500 التزامات عقود آجلة
	520 عقود آجلة (اصول)		

الأثر النهائى على قائمة الدخل = صفر

ج – القيود نهاية 2013 :

1 – مكسب أداة أصلية (سندات) :

30 حـ / أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة

30 حـ / مكاسب زيادة قيمة السندات

2 – إثبات خسائر العقد الآجل :

30 حـ / خسائر عقود آجلة

30 حـ / عقود آجلة - أصول

الاثر على حـ / أ.خ | **الاثر على قائمة المركز المالى**

30 خسائر عقود آجلة	30	مكاسب السندات	510	اصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة	
			490	عقود آجلة (اصول)	500 التزامات عقود آجلة

الاثر النهائى على قائمة الدخل = صفر

د – **القيود نهاية** 2014 :

1 – مكسب أداة أصلية (سندات) :

20 حـ / أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة

20 حـ / مكاسب زيادة قيمة السندات

2 – إثبات الخسارة فى العقد المشتق (العقد الآجل أصول) :

20 حـ / خسائر عقود آجلة

20 حـ / عقود آجلة - أصول

الاثر على حـ / أ.خ | **الاثر على قائمة المركز المالى**

20 خسائر عقود آجلة (عقد مشتق)	20	مكاسب السندات (عقد اصلى)	530	اصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة	
			470	عقود آجلة (اصول)	500 التزامات عقود آجلة

الاثر النهائى على قائمة الدخل = صفر

القيود عند التنفيذ :

1 – يتم بيع السندات قيمتها السوقية 530 بمبلغ 500 مليون جنيه فقط :

من مذكورين

500 حـ / نقدية

30 حـ / خسائر عقود آجلة

530 حـ / أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة

2 – يتم تسوية عقود آجلة أصول مع التزامات عقود آجلة :

500 من حـ / إلتزامات عقود آجلة

إلى مذكورين

470 حـ / عقود آجلة (اصول)

30 حـ / مكاسب عقود أصلية

الاثر على حـ / أ.خ | **الاثر على قائمة المركز المالى**

30 خسائر عقود آجلة	30	مكاسب السندات (عقد اصلى)	500	نقدية (زيادة)	

الطريقة الثانية :

إهمال التغيرات فى نهاية كل سنة وعملها فى نهاية آخر فترة قبل التنفيذ مباشرة .

أ – فى أول يناير 2012 :

1 – قيد الشراء :

500		حـ / أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة
	500	حـ / نقدية

2 – قيد الدخول فى عقد مشتق للتحوط (عقد آجل) :

500		حـ / عقود آجلة - أصول
	500	حـ / التزامات عقود آجلة

ب- فى نهاية 2012 :

لا تجرى قيود متعلقة بتغيرات القيمة العادلة .

ج- فى نهاية 2013 :

لا تجرى قيود متعلقة بتغيرات القيمة العادلة .

د- فى نهاية 2014 **قبل التنفيذ مباشرة :**

1 – إثبات الزيادة فى القيمة السوقية للسندات إلى 530 :

30		حـ / أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة
	30	حـ / مكاسب زيادة قيمة السندات

2 – إثبات الخسارة المقابلة فى العقد المشتق نتيجة الالتزام :

30		حـ / خسائر عقود آجلة
	30	حـ / عقود آجلة - أصول

الاثر على حـ / أ.خ		الاثر على قائمة المركز المالى	
30 خسائر عقود آجلة (عقد مشتق)	30 مكاسب السندات (عقد اصلى)	530 اصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة	
		470 عقود آجلة (اصول)	500 التزامات عقود آجلة

الاثر النهائى على قائمة الدخل = صفر

1 – يتم بيع السندات للمؤسسة المالية بمبلغ 500 مليون جنيه حسب العقد الأصلى واستلام النقدية المقابلة حسب العقد :

		من مذكورين
500		حـ / نقدية
30		حـ / خسائر عقود آجلة
	530	حـ / أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة

2 – يتم تسوية العقد المشتق :

500		من حـ / إلتزامات عقود آجله
		إلى مذكورين
	470	حـ / عقود آجلة - اصول
	30	حـ / مكاسب عقود أصلية

ويلاحظ هنا أن النتيجة النهائية لتغيرات القيمة السوقية للسندات هى صفر ، فالزيادة التى تحققت نتيجة ارتفاع القيمة السوقية للسندات وقدرها 30 مليون جنيه قابلها خسارة نتيجة دخول الشركة فى العقد الآجل المشتق حيث تلتزم الشركة ببيع السندات بمبلغ 500 مليون جنيه فقط أى أقل من القيمة السوقية البالغة 530 مليون بما يعادل 30 مليون جنيه .

إن أدى الدخول فى عقد مشتق للتحوط ضد خسائر انخفاض قيمة السندات إلى تحقيق مكسب فى الأداة الأصلية وهى السندات مقابل خسارة فى الأداة المشتقة (العقد الآجل) وبنفس القيمة .

افتراض الحالة العكسية :

افترض فى المثال السابق أن القيمة السوقية للسندات فى نهايات السنوات 2012 ، 2013 ، 2014 كانت 510 ، 490 ، 480 على الترتيب فما هى المعالجة المحاسبية وقيود اليومية فى ظل اتباع محاسبة التحوط :

الحـــل

أولا : القيود فى أول يناير 2012 :

1 – قيد الشراء :

500 حـ / أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة

500 حـ / نقدية

2 – قيد الدخول فى عقد مشتق للتحوط (عقد آجل) :

500 حـ / عقود آجلة - أصول

500 حـ / التزامات عقود آجلة

ثانيا : نهاية 2012 :

1 – إثبات الزيادة فى القيمة السوقية للسندات (الأداة الأصلية) :

10 حـ / أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة

10 حـ / مكاسب زيادة قيمة السندات

2 – إثبات الخسارة فى الأداة المشتقة نتيجة الالتزام ببيع السندات بمبلغ 500 مليون جنيه فقط :

10 حـ / خسائر الأداة المشتقة (عقود آجلة)

10 حـ / عقود آجلة - أصول

يلاحظ أن الارباح يقابلها خسائر بنفس القيمة وتكون الاصول المالية بالقيمة العادلة 510 والأصول فى العقد الآجل 490.

ثالثا : نهاية 2013 :

1 – إثبات الخسارة فى قيمة السوقية للسندات من 510 إلى 490 :

20 حـ / خسائر هبوط أسعار السندات

20 حـ / أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة

2 – إثبات مكسب المقابل نتيجة الالتزام ببيع السندات بمبلغ 500 مليون :

20 حـ / عقود آجلة - أصول

20 حـ / مكاسب عقود آجلة

رابعا : نهاية 2014 :

1 – إثبات خسارة فى قيمة السوقية للسندات من 490 إلى 480 :

10 حـ / خسائر هبوط أسعار السندات

10 حـ / أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة

2 – إثبات مكسب المقابل نتيجة الالتزام ببيع السندات بمبلغ 500 مليون :

10 حـ / عقود آجلة - أصول

10 حـ / مكاسب عقود آجلة

وتكون القيم الظاهرة فى قائمة المركز المالى فى 31 ديسمبر 2014 كما يلى :

أصول مالية بالقيمة العادلة = 500 + 10 – 20 – 10 = 480 مليون جنيه

أصول عقود آجلة = 500 – 10 + 20 + 10 = 520 مليون جنيه

عقود آجلة (أصول) أصبحت 520 مليون جنيه والسندات 480 مليون جنيه.

أما الأرباح والخسائر فى كل سنة فكانت محصلتها النهائية صفر لأن المكسب فى الأداة الأصلية يقابله خسارة فى الأداة المشتقة والعكس صحيح ، وتستفيد المنشاة فقط من الحصول على الفائدة السنوية الثابتة .

يلاحظ أن الخسارة فى الأداة الأصلية يقابلها زيادة فى الأداة المشتقة والعكس صحيح.

خامسا : التسوية وتنفيذ العقد المشتق فى نهاية الثلاث سنوات :

سوف تبيع المنشاة السندات للمؤسسة المالية بمبلغ 500 مليون جنيه حسب العقد المشتق رغم أن قيمتها السوقية 480 مليون جنيه فقط ، وبذلك فإن الخسارة فى

الأداة الأصلية وهى السندات بمبلغ 20 مليون جنيه قابلها مكسب فى الأداة المشتقة بنفس القيمة وتكون القيود كما يلى :

500		من حـ / نقدية
		إلى مذكورين
480		حـ / اصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة
20		حـ / مكاسب عقود آجلة (مشتقة)

تسويات التزامات العقود الآجلة :

		من مذكورين
500		حـ / التزامات عقود آجلة
20		حـ / خسارة عقود أصلية (انخفاض قيمة السندات)
520		حـ / عقود آجلة - أصول

وهكذا تكون هناك فاعلية فى التحوط ضد مخاطر انخفاض القيمة العادلة للسندات ، وذلك عن طريق تعويض الخسارة من خلال عقد آجل مشتق ، وتحويل المخاطرة إلى المؤسسة المالية .

ولا يقتصر التحوط ضد المخاطر على القيمة العادلة فقط للأدوات المالية الأصلية وإنما يمتد للتحوط ضد مخاطر تقلبات التدفقات النقدية فمثلاً :

استثمرت إحدى الشركات فى سندات بفائدة متغيرة عبارة عن سعر فائدة أذون الخزانة + 3% ، فإذا زاد سعر فائدة أذون الخزانة تزيد الفائدة المستحقة للشركة والعكس صحيح ، وترغب الشركة فى الحصول على فائدة ثابتة لضمان التخطيط الجيد، لذلك تدخل فى مشتق مع طرف آخر ، يحصل بموجب العقد المشتق على العائد المتغير فى حين تحصل الشركة على عائد ثابت ويتم حساب تبادل الفائدة على مبلغ أساسى يتفق عليه الطرفان .

نظرة كلية
للاستثمارات فى شركات أخرى

1 - مقدمـــة :

هناك عوامل استراتيجية كثيرة تدفع المديرين للاستثمار فى الأوراق المالية (الأسهم والسندات)، فالشركة التى لديها فائض نقدى وتريد ببساطة كسب عائد على أموالها المعطلة، تستطيع أن تستثمر هذه الأموال فى الأوراق المالية الخاصة بشركات أخرى سواء قصيرة أو طويلة الأجل.

<u>وتنقسم الاستثمارات فى الشركات الأخرى عادة إلى قسمين :</u>

1 – استثمارات لا يكون الغرض منها التأثير فى السياسات المالية والتشغيلية للشركة المستثمر فيها، ويكون المستثمر فيها غير مؤثر Passive .

2 – استثمارات يكون الغرض منها ممارسة تأثير هام أو سيطرة على الشركات المستثمر فيها .

ولذلك، فإن هناك حالات لا تكون فيها الإدارة مهتمة بالتأثير أو السيطرة على الشركات الأخرى، فى حين توجد حالات أخرى تقرر فيها شركة أن تستثمر فى شركة أخرى بغرض التأثير على سياسات هذه الشركة وأنشطتها، وفى الحالة الأخيرة أما أن يتم ممارسة تأثير هام ولكنه لا يصل إلى حد السيطرة وتطلق على الاستثمارات فى الشركات الأخرى فى هذه الحالة "استثمارات فى شركات زميلة أو شقيقة"، أما إذا كان التأثير يصل إلى السيطرة المطلقة فيطلق عليها "استثمارات فى شركات تابعة". وهناك حالات أخرى يتم الاتفاق التعاقدى على تقاسم السيطرة وهو ما يعرف بالسيطرة المشتركة وتسمى حصص الملكية فى المشروعات المشتركة .

<u>ويناقش هذا الفصل أنواع الاستثمارات فى الشركات الأخرى والتى تشمل :</u>

1 – الاستثمارات فى السندات والديون بغرض الاحتفاظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.

2 – الاستثمارات فى الأوراق المالية (أسهم وسندات) بغرض المتاجرة.

3 – الاستثمارات فى أسهم الشركات الأخرى بغرض ممارسة تأثير هام.

4 – الاستثمارات فى أسهم الشركات الأخرى بغرض السيطرة المشتركة .

5 – الاستثمارات فى أسهم الشركات الأخرى بغرض السيطرة المطلقة عليها.

أنواع الاستثمارات فى شركات أخرى

وجه المقارنة	المستثمر غير مؤثر	تأثير هام	سيطرة مشتركة	سيطرة كاملة
1 – الغرض من الاستثمار.	الحصول على عائد دورى (توزيعات أرباح أو عائد كوبون أو فائدة سندات) وكذلك الحصول على مكسب رأسمالى نتيجة توقع زيادة القيمة.	ممارسة تأثير هام على السياسات المالية والتشغيلية للشركة المستثمر فيها .	ممارسة سيطرة مشتركة مع مشاركين آخرين على السياسات المالية والتشغيلية للشركة المستثمر فيها.	ممارسة سيطرة كاملة على السياسات المالية والتشغيلية للشركة المستثمر فيها .
2 – المؤشر المبدئى	نسبة ملكية الأسهم العادية أقل من 20%	نسبة ملكية الأسهم العادية بين 20% وأقل من 50%.	نسبة ملكية الأسهم العادية من 20% إلى أقل من 50% + ترتيب تعاقدى ينظم السيطرة المشتركة.	نسبة ملكية الأسهم العادية أكثر من 50%
3 – المعالجة المحاسبية	1 – طريقة التكلفة لإثبات إيراد الاستثمار. 2 – استخدام القيمة العادلة والتكلفة المستهلكة للقياس اللاحق.	طريقة حقوق الملكية.	يتاح للمستثمر: إما إتباع طريقة حقوق الملكية أو طريقة التجميع التناسبى.	يتم إعداد قوائم مالية مجمعة.
4 – المعيار الذى ينظم المعالجة المحاسبية	الأدوات المالية : الاعتراف والقياس (المعيار المصرى رقم "26") .	الاستثمارات فى شركات شقيقة (المعيار المحاسبى المصرى رقم 18).	(المعيار المصرى رقم 27) حصص الملكية فى المشروعات المشتركة.	القوائم المالية المجمعة (المعيار المصرى رقم 17).

2 – أنواع الاستثمارات وطرق المحاسبة :

ترتبط طريقة المحاسبة المستخدمة لقيد الاستثمارات مباشرة بالغرض من الاستثمار.

أ – الاستثمار غير المؤثر فى ديون (سندات): Passive Investements in Debt

تهدف الاستثمارات فى هذه الحالة إلى كسب معدل مرتفع للعائد على الأموال التى لا توجد لها حاجة فى الوقت الحالى، ولكن يتم الاحتياج إليها فى المستقبل القريب أو البعيد وتشمل هذه الفئة كل من الاستثمارات فى الديون (السندات وأذون الخزانة)، وتعتبر الأوراق المالية فى شكل الدين (السندات) دائماً استثمارات سلبية (لا تهدف إلى التأثير على سياسات الشركة المستثمر فيها)، وإذا كانت نية الشركة المؤكدة هى الإبقاء عليها حتى تاريخ الاستحقاق، فإن الاستثمار يقاس فى هذه الحالة بالتكلفة المستهلكة Amortized Cost ، أما إذا أزيد بيعها قبل موعد الاستحقاق فيتم استخدام القيمة السوقية العادلة .

ب – الاستثمارات غير المؤثرة فى الأسهم: Passive Investements in Stock

يفترض عادة أن الاستثمارات فى الأسهم العادية التى لها حقوق التصويت (حقوق الملكية) أنها لا تهدف إلى التأثير على سياسات الشركة المستثمر فيها، إذا كانت الشركة المستثمرة تملك أقل من 20% من الأسهم العادية التى لها حقوق التصويت وتستخدم طريقة القيمة العادلة لقياس هذه الاستثمارات والتقرير عنها.

جـ – الاستثمار فى الأسهم بغرض ممارسة تأثير هام :

Investements in Stock for Significant Influence

يطلق مصطلح التأثير الهام على الحالات التى يكون فيها للشركة المستثمرة القدرة على ممارسة تأثير كبير على السياسات المالية والتشغيلية للشركة المستثمر فيها، ويفترض وجود تأثير هام – كمؤشر مبدئى – عندما تمتلك الشركة

المستثمرة نسبة تتراوح بين 20% إلى 50% من الأسهم العادية التى لها حق التصويت فى الشركة المستثمر فيها.

ومع ذلك – هناك عوامل أخرى يمكن أن تشير إلى وجود تأثير هام – مثل عضوية مجلس الإدارة فى الشركة الأخرى، أو المشاركة فى عملية وضع السياسات، أو وجود دليل على عقد صفقات هامة بين الشركتين أو تبادل أفراد الإدارة أو الاعتماد التكنولوجى، وتستخدم طريقة حقوق الملكية لقياس والتقرير عن هذه النوع من الاستثمارات .

د – الاستثمارات فى الأسهم بغرض السيطرة :

Investements in Stock for Control

يقصد بالسيطرة القدرة على تحديد وتوجيه السياسات التشغيلية والتمويلية لشركة أخرى من خلال ملكية الأسهم التى لها حق التصويت، ولكل الأغراض العملية تفترض السيطرة عندما تملك الشركة المستثمرة أكثر من 50% من الأسهم المتداولة التى لها حق التصويت فى الشركة الأخرى، وتطبق قواعد الدمج بين القوائم المالية للشركتين .

وهكذا يمكن تلخيص أنواع الاستثمارات فى الشركات الأخرى والطريقة المحاسبية الملائمة كما يلى :

فئة الاستثمار	مستوى الملكية ٪ من الأسهم العادية التى لها حق التصويت	طريقة القياس والتقارير
1 – غير مؤثر: دين محتفظ به حتى تاريخ الاستحقاق.	-	التكلفة المستهلكة
2 – غير مؤثر : أسهم	أقل من 20%	طريقة القيمة العادلة
3 – تأثير هام : أسهم	من 20% إلى 50%	طريقة حقوق الملكية
4 – السيطرة : أسهم	أكبر من 50%	طريقة القوائم المالية الموحدة

القسم الأول : الاستثمارات المالية فى أسهم بغرض الحصول على عائد دورى أو كسب رأسمالى

أولاً : الملامح الأساسية :

- لا يهدف المستثمر إلى التأثير على السياسات المالية والتشغيلية للشركة المستثمر فيها .
- يهدف المستثمر من وراء الاستثمار إلى الحصول على عائد دورى أو كسب رأسمالى إذا زادت القيمة السوقية للورقة المالية.
- <u>المؤشر المبدئى</u> : نسبة ملكية الأسهم العادية التى لها حق التصويت أقل من 20% وهى نسبة لا تمكن المستثمر من التأثير على سياسات الشركة المستثمرة فيها .
- <u>يتم تبويب الاستثمارات فى الأسهم إلى ثلاثة أنواع أساسية :</u>
  1 – أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.
  2 – أصول مالية متاحة للبيع.
  3 – استثمارات مالية محتفظ بها بغرض البيع.
- يتم إتباع طريقة التكلفة لإثبات إيراد الاستثمار وتقضى بإثبات إيراد الاستثمار حسب المبلغ الذى تتسلمه الشركة المستثمرة فعلاً، بمعنى إذا قررت الجمعية العامة للشركة المستثمر فيها عدم توزيع أرباح فى سنة ما مثلاً، فإن إيراد الاستثمار فى هذه السنة سوف يكون صفر، ولأن هذا الأمر يعنى احتجاز الأرباح لعمل توسعات فى المستقبل ، وهو الأمر الذى ينعكس عادة على زيادة سعر السهم، لذلك يتم تقييم الأسهم فى نهاية السنة بالقيمة العادلة (مثل سعر السوق إذا كانت نشطة أو سعر إقفال السهم فى بورصة نشطة) .
- يتم القياس اللاحق للأوراق المالية بالقيمة العادلة أو التكلفة المستهلكة كما سيتم – بمشيئة الله – بيانه فى الصفحات التالية .

ثانياً : تبويب الاستثمارات المالية :

1 – تبويب الأسهم :

يتاح للشركات أن تختار بين فئتين عند الاستحواذ على الأسهم العادية فى الشركات الأخرى، ويعتمد ذلك على نية الإدارة ورغبتها فهى يمكن أن تقوم بتويب الأسهم إلى :

أ – أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة :

وهى استثمارات مالية للشركة بغرض المتاجرة والمضاربة فى الأجل القصير أو تختار الشركة تصنيف الأوراق المالية ضمن هذه الفئة ، ويمكن أن تضم هذه الفئة أيضاً السندات إذا رغبت الشركة فى وضعها ضمن هذه الفئة.

ب – أصول مالية متاحة للبيع :

وهى استثمارات مالية للشركة لمدة غير محدودة، فهى ليست بغرض المتاجرة فى الأجل وليست بغرض الاحتفاظ بها حتى ميعاد الاستحقاق فى حالة السندات، حيث يمكن أن تضم هذه الفئة أيضاً السندات .

2 – تبويب السندات :

يتاح للشركات أن تختار بين ثلاث فئات عند الاستحواذ على السندات هى :

أ – أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة (كما سبق) .

ب – أصول مالية متاحة للبيع.

جـ - أصول مالية محتفظ بها حتى الاستحقاق، وهى السندات التى تشتريها الشركة أو تكتتب فيها الشركة ويكون لديها نية مؤكدة وقدرة على الاحتفاظ بها حتى نهاية مدة الاستحقاق .

إذن الفئات الثلاثة هى :

أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة (أسهم أو سندات)	أصول مالية متاحة للبيع (أسهم وسندات)	أصول مالية محتفظ بها حتى الاستحقاق سندات فقط لأن لها تاريخ استحقاق محدد

ثالثاً : قياس الاستثمارات المالية عندما يكون المستثمر غير مؤثر :

أ – القياس المبدئى :

تقاس جميع الأصول المالية بالتكلفة مثلها مثل باقى الأصول .

ب – القياس اللاحق :

يتم القياس للأصول المالية حسب الفئة ، كما يتم بيانه فى الجدول التالى :

نوع الاستثمار	القياس فى تاريخ القوائم المالية	معالجة الفروق بين القيمة الدفترية والقيمة العادلة
1 – أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.	القيمة العادلة	ترحل إلى قائمة الدخل
2 – المتاحة للبيع.	القيمة العادلة	ترحل إلى أحد حسابات حقوق الملكية، وعند البيع تقفل وترحل إلى قائمة الدخل
3 – محتفظ بها حتى الاستحقاق.	التكلفة المستهلكة	-

ويلاحظ أنه بالنسبة لاستثمارات الأسهم غير المؤثرة ما يلى :

عندما تملك الشركة المستثمرة أقل من 20% من الأسهم العادية التى لها حق التصويت فى شركة أخرى يعتبر الاستثمار "غير مؤثر" ويستخدم لتقييم الأسهم فى هذه الحالة "أساس القيمة العادلة" وهو مخالف لمبدأ التكلفة التاريخية ويرجع ذلك إلى سببين :

أ – الملاءمـــة : Relevance

يحاول المحللون الذين يدرسون القوائم المالية غالباً التنبؤ بالتدفقات النقدية للشركة مستقبلاً، ويريدون معرفة كيف تولد الشركة نقدية لأغراض مثل التوسع فى الأعمال أو دفع توزيعات أرباح أو البقاء فى ظل فترات الهبوط الاقتصادى الطويل، وأحد مصادر النقدية هو بيع الأسهم المحتفظ بها لغرض المتاجرة، وأفضل تقدير للنقدية التى يمكن توليدها من بيع هذه الأسهم هو قيمتها السوقية الحالية.

ب – امكانية القياس الموضوعى :

يقيد المحاسبون فى الدفاتر فقط البنود التى يمكن قياسها بدرجة مصداقية عالية (قياس غير متحيز ويمكن التحقق منه) ، وتحديد القيمة السوقية العادلة لمعظم الأصول صعب جداً لأنه لا يتم التعامل على أصول مثيلة فى كل وقت ، ومن امثلة ذلك العقارات والآلات والمعدات، لذلك تتحدد هذه الأصول على أساس التكلفة الأصلية بسبب صعوبة تحديد قيمة موضوعية لها، ومن ناحية أخرى، فإن هذه الصعوبة لا توجد عادة فى حالة الاستثمارات المالية فى الأسهم والسندات لأنها متداولة فى البورصة ، ويمكن معرفة قيمتها السوقية بسهولة فى كل يوم تداول من البورصة أو من الصحف اليومية (صفحة البورصة) ، والفرق بين القيمة الدفترية والقيمة السوقية العادلة يرحل إلى قائمة الدخل تحت اسم "فروق تقييم استثمارات مالية" .

ويتم تصنيف الاستثمارات المالية التى لا يكون فيها لدى الشركة المستثمرة قدرة على التأثير على سياسات الشركة المستثمر فيها إلى نوعين :

- النوع الأول : بغرض المتاجرة (أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة) :

وتعرف بأنها استثمارات مالية يتم التعامل عليها بشكل نشط بهدف توليد أرباح من التغيرات قصيرة الأجل فى أسعار الأوراق المالية، وتصنف ضمن الأصول المتداولة فى الميزانية.

- النوع الثانى : متاحة للبيع : Available – for- Sale

معظم الشركات لا تتعامل بنشاط فى الأوراق المالية المستثمرة فى الشركات الأخرى، ولكنها تستثمر لكسب عائد أو أموال قد تحتاجها لأغراض تشغيلية بعد فترة ليست بالقصيرة ، كما فى الحالة السابقة (بغرض المتاجرة) وهذه الاستثمارات المالية تسمى "استثمارات مالية متاحة للبيع"، وتصنف كأصول متداولة أو غير متداولة فى الميزانية بحسب ما إذا كانت الإدارة تنوى بيعها خلال العام التالى أم لا .

● مثـــال (1) :

اشترت شركة السلام 1000 سهم من أسهم الشركة (س) فى 2009/10/7 بسعر السهم 56 جنيه (شاملاً الرسوم وأتعاب السمسار)، وقد بلغت القيمة السوقية العادلة فى نهاية السنة المالية (2009/12/31) ما يعادل 60 جنيه للسهم الواحد، وقامت الشركة ببيع 400 سهم فى 2010/2/5 بمبلغ 63 جنيه للسهم الواحد .

والمطلوب : قيود اليومية اللازمة لتسجيل ما سبق بفرض :

1 – الأسهم مصنفة فى فئة "الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة".

2 – الأسهم مصنفة فى فئة "متاحة للبيع" .

الحـــل

أ – الأسهم مصنفة فى فئة "الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة" :

مدين	دائن	اسم الحساب	تاريخ
56000		حـ/ استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة	10/7
	56000	حـ/ نقدية	
4000		حـ/ استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة	10/31
	4000	حـ/ فروق تقييم استثمارات مالية بالقيمة العادلة .	
		(إثبات الفرق بين القيمة السوقية العادلة والقيمة الدفترية)	
4000		حـ/ فروق تقييم استثمارات مالية بالقيمة العادلة	10/31
	4000	حـ/ أرباح وخسائر	
		(اقفال المكسب الناتج من فروق التقييم فى حـ/أ.خ)	
25000		حـ/ نقدية	2010/2/5
	24000	حـ/ استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة	
	1200	حـ/ أرباح بيع استثمارات مالية بالقيمة العادلة	

2 – الأسهم مصنفة فى فئة متاحة للبيع :

مدين	دائن	اسم الحساب	تاريخ
56000		حـ/ استثمارات مالية متاحة للبيع	2009/10/7
	56000	حـ/ نقدية	
4000		حـ/ استثمارات مالية متاحة للبيع	2009/10/31
	4000	حـ/ فروق تقييم استثمارات مالية متاحة للبيع	
		يتم ترحيل التغيرات فى القيمة إلى حقوق الملكية، وفى هذه الحالة يعتبر حـ/ فروق تقييم استثمارات مالية متاحة للبيع أحد حسابات حقوق الملكية (ولا يقفل)	
25200		حـ/ نقدية	2010/2/5
	24000	حـ/ استثمارات مالية متاحة للبيع	
	1200	حـ/ أرباح بيع استثمارات مالية متاحة للبيع	

وعند بيع جزء من الأسهم، فإنه يجب تحويل جزء مماثل من فروق إعادة التقييم الظاهر فى حقوق الملكية إلى قائمة الدخل لأنه تحقق فعلاً .

1600		حـ/ فروق تقييم استثمارات مالية متاحة للبيع	2010/2/5
	1600	حـ/ أرباح بيع استثمارات مالية متاحة للبيع	

● **مثـــال(2):**

فيما يلى بعض البيانات المتعلقة بالاستثمارات المالية لإحدى الشركات فى 31 ديسمبر 2010 :

فئة الاستثمار	القيمة الدفترية	القيمة العادلة 31 ديسمبر 2010	سعر البيع فى 5 فبراير 2011
أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة	150000	140000	156000
استثمارات مالية متاحة للبيع	150000	180000	175000

والمطلوب : قيود اليومية اللازمة فى 31 ديسمبر 2010 وأيضاً فى تاريخ البيع .

الحـــل

اليومية العامة

مدين	دائن	بيـــــــــــان	تاريخ
10000		حـ/ خسائر تقييم أصول مالية بالقيمة العادلة	2010/12/31
	10000	حـ/ أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح او الخسارة	
10000		حـ/ أرباح وخسائر	2010/12/31
	10000	حـ/ خسائر تقييم أصول مالية بالقيمة العادلة (اقفل الخسارة)	
30000		حـ/ استثمارات مالية متاحة للبيع	2010/12/31
	30000	حـ/ فروق إعادة تقييم استثمارات متاحة للبيع (ولا تقفل حـ/ فروق إعادة التقييم لأنه أحد حسابات حقوق الملكية)	

156000		حـ/ نقدية (بثمن البيع)	2011/2/5
		إلى مذكورين :	
	140000	حـ/أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح او الخسارة	
	16000	حـ/ أرباح بيع أصول مالية (يقفل فى نهاية السنة)	
		(إثبات أرباح بيع أصول مالية بالقيمة العادلة)	
		من مذكورين :	2011/2/5
175000		حـ/ نقدية (بثمن البيع)	
5000		حـ/ خسائر بيع استثمارات متاحة للبيع	
	180000	حـ/ استثمارات مالية متاحة للبيع	
		(إثبات خسائر بيع استثمارات متاحة للبيع)	
30000		حـ/ فروق إعادة تقييم استثمارات متاحة للبيع	2011/2/5
	30000	حـ/ أرباح بيع استثمارات مالية متاحة للبيع	
		(تحويل فروق إعادة التقييم المتاحة للبيع من	
		حسابات حقوق الملكية إلى قائمة الدخل لأنها أصبحت	
		أرباحاً حقيقية محققة نتيجة البيع)	
16000		حـ/ أرباح بيع أصول مالية بالقيمة العادلة	2011/12/31
	16000	حـ/ أرباح وخسائر	
		(إقفال)	
5000		حـ/ أرباح وخسائر	2011/12/31
	5000	حـ/ خسائر بيع استثمارات متاحة للبيع	
		(إقفال خسائر بيع استثمارات متاحة للبيع)	
30000		حـ/ أرباح بيع استثمارات مالية متاحة للبيع	2011/12/31
	30000	حـ/ أرباح وخسائر	
		(إقفال)	

مثـــال(3):

فيما يلى بعض العمليات التى تمت بشركة (س) خلال عام 2009 :

1 – اشترت الشركة 3000 سهم من أسهم الشركة (ص) فى 2009/5/3 بسعر السهم 100 جنيه (شاملاً الرسوم وأتعاب السمسار) ، وقررت تبويب الأسهم ضمن قنة المتاح للبيع.

2 – اشترت الشركة 1000 سهم من أسهم الشركة (ص) أيضاً فى 5 يوليو 2009 وبلغ سعر السهم 120 جنيه (شاملاً الرسوم وأتعاب السمسار) وتم أيضاً تبويب الأسهم ضمن قنة المتاح للبيع .

3 – فى 31 ديسمبر 2009 بلغت القيمة السوقية العادلة للسهم (ص) مبلغ 150 جنيه للسهم الواحد (سعر الاقفال فى البورصة) .

4 – فى 5 فبراير 2010 تم بيع 100 سهم بسعر السهم الواحد 130 جنيهاً.

5 – فى 18 مايو 2010 تم بيع 500 سهم أخرى بسعر السهو الواحد 160 جنيهاً.

6 – فى 5 نوفمبر 2010 تم بيع 800 سهم أخرى بسعر السهم الواحد 90 جنيهاً.

7 – فى 31 ديسمبر 2010 بلغ سعر الاقفال 135 جنيهاً للسهم الواحد .

والمطلوب : قيود اليومية اللازمة وبيان المعالجة المحاسبية .

الحـــل

اليومية العامة

مدين	بيـــــــــــان	دائن	تاريخ
300000	حـ/ أصول مالية متاحة للبيع		2009/5/3
	حـ/ نقدية	300000	
	(شراء 3000 سهم بسعر السهم 100 ج متاحة للبيع)		
120000	حـ/ أصول مالية متاحة للبيع		2009/7/5
	حـ/ نقدية	120000	
	(شراء 1000 سهم بسعر السهم 120ج متاحة للبيع)		

يلاحظ أنه متوسط سعر السهم بعد الشراء الثانى سوف يكون :

$$= \frac{120000 + 300000}{3000 \text{ سهم} + 1000 \text{ سهم}} = \frac{420000}{4000} = 105 \text{ جنيه}$$

أى أن القيمة الدفترية الأسهم فى نهاية السنة سوف تكون 420000 جنيه (4000 سهم × 105ج) .

وفى نهاية السنة يتم التقييم بالقيمة العادلة

= 4000 سهم × 150 = 600000 جنيه

الفرق بين القيمه الدفترية والقيمة العادلة

= 600000 – 420000 = 180000 جنيه زيادة .

<u>ويكون القيد كالتالى :</u>

حـ/ أصول مالية متاحة للبيع	180000	
حـ/ فروق إعادة تقييم أصول مالية متاحة للبيع (ضمن حقوق الملكية)		180000

وفى هذه الحالة تكون القيمة التى تظهر فى الميزانية 600000 جنيه (4000 سهم × 150ج للسهم) ، ويظهر أيضا ضمن حقوق الملكية 180000 جنيه فرق إعادة تقييم (4000 سهم × 45 جنيه فرق) .

<u>سنة 2010 :</u>

اليومية العامة

تاريخ	بيـــــــــان	دائن	مدين
2010/2/5	من مذكورين:		
	حـ/ نقدية (ثمن البيع لـ 1000 سهم بسعر السهم 130ج)		130000
	حـ/ خسائر بيع أصول مالية متاحة للبيع		20000
	حـ/ أصول مالية متاحة للبيع	150000	
	(بيع 1000 سهم بسعر السهم 130ج علما بأن قيمتها الدفترية 150000 ج أى بخسارة 20000 ج)		
2010/2/5	حـ/ فروق إعادة تقييم أصول مالية متاحة للبيع (حساب ضمن حقوق الملكية)		45000
	حـ/ أرباح بيع أصول مالية متاحة للبيع (يقفل)	45000	
	(تحويل جزء من الأرباح المخزنة فى حقوق الملكية بصفة مؤقتة والناتجة من ارتفاع سعر السهم من 105ج إلى 150 ج أى بربـح 45 ج إلى ربـح حقيـقى نتيجة بيع 1000 سهم أى بمبلغ إجمالى = 1000 × 45 = 45000ج)		

<u>18 مايو 2010 :</u>

بيع 500 سهم بسعر السهم 160ج أى بمبلغ إجمالى 80000ج ، فى حين أن القيمة الدفترية 500 سهم × 150ج = 75000ج .

<u>إذن هناك ربح بيع أسهم 5000 جنيه ويتم عمل قيدين :</u>

- القيد الأول : بيع الأسهم وإثبات الربح .
- القيد الثانى : التحويل من حقوق الملكية للأرباح المخزنة بصفة مؤقتة إلى ربح حقيقى نتيجة بيع الأسهم لعدد 500 سهم × 45 جنيه = 22500 جنيه .

وتكون القيود كما يلي:

مدين	دائن	بيـــــــــان	تاريخ
80000		حـ/ نقدية	2010/5/18
		إلى مذكورين :	
	75000	حـ/ أصول مالية متاحة للبيع	
	5000	حـ/ أرباح بيع أصول مالية متاحة للبيع	
		(إثبات أرباح بيع الأسهم)	
22500		حـ/ فروق إعادة تقييم أصول مالية متاحة للبيع (حساب ضمن حقوق الملكية)	
	22500	حـ/ أرباح بيع أصول مالية متاحة للبيع (يقفل)	
		(تحويل ربح حقيقى من حساب حقوق الملكية إلى قائمة الدخل يعادل 500 سهم مباع × 45 ج ربح للسهم)	

5 نوفمبر 2010 :

بيع 800 سهم بسعر السهم 90 ج = 72000 جنيه

القيمة الدفترية = 800 سهم × 150ج = 120000 جنيه

الفرق خسارة (48000) جنيه

وتكون القيود كما يلي :

- قيد لإثبات خسارة البيع .
- قيد لتحويل ربح تم تخزينه مؤقتاً فى حقوق الملكية إلى ربح حقيقى نتيجة بيع 800 سهم × 45ج = 36000 جنيه .

وتكون القيود كما يلي:

مدين	دائن	بيـــــــــان	تاريخ
		من مذكورين:	2010/11/5
72000		حـ/ نقدية (بثمن البيع 800 × 90)	
48000		حـ/ خسائر بيع أصول مالية متاحة للبيع	
	120000	حـ/ أصول مالية متاحة للبيع	
		(إثبات خسارة بيع أسهم متاحة للبيع)	
36000		حـ/ فروق إعادة تقييم أصول مالية متاحة للبيع (حساب ضمن حقوق الملكية)	2010/11/5
	36000	حـ/ أرباح إعادة تقييم أصول مالية متاحة للبيع	
		(تحويل أرباح من حقوق الملكية إلى قائمة الدخل تخص (800 سهم × 45 جنيه)	

- ملاحظات :

(1) عدد الأسهم فى 2010/1/1 كان 4000 سهم :

بيع أسهم فى 5 فبراير (1000) سهم

بيع أسهم فى 18 مايو (500) سهم

بيع أسهم فى 5 نوفمبر (800) سهم

عدد الأسهم المتبقى فى نهاية السهم 1700 سهم قيمة دفترية 150ج للسهم

(2) القيمة السوقية العادلة فى 31 ديسمبر 2010 تبلغ 135 جنيه للسهم الواحد أى أن هناك خسارة قدرها 15 جنيه للسهم أى

15 × 1700 = 25500 جنيه

يلاحظ أن فروق إعادة تقييم كان به = 1700 سهم متبقية × 45 ج ربح من العام السابق.

= 1700 × 45 ج = 76500 جنيه

وهناك خسارة فى 2010 قدرها 25500 جنيه إذن يتم تخفيض الفروق بهذا المبلغ.

ويكون القيد كما يلى :

مدين	دائن	بيـــــــــان	تاريخ
25500		حـ/ فروق إعادة تقييم اصول مالية متاحة للبيع	2010/12/31
	25500	حـ/ أصول مالية متاحة للبيع	
		(ويترتب على ذلك القيد أولاً تخفيض فروق إعادة التقييم	
		بهذا المبلغ 25500 ويصبح 76500 – 25500 =	
		51000 جنيه أى 1700 سهم × 30 جنيه	
		وأيضاً يتم تخفيض أصول مالية متاحة للبيع بنفس المبلغ	
		وتصبح القيمة الظاهرة فى الميزانية 1700 سهم ×	
		135 جنيه للسهم) وبمبلغ 229500 جنيهاً	

● **مثـــال(4):**

فى المثال السابق بفرض أنه تم بيع 1000 سهم فى 20 مارس 2011 بسعر بيع 160 جنيه للسهم الواحد فما هى القيود ؟

الحـــل

سعر البيـــــع = 1000 سهم × 160 = 160000 جنيهاً

القيمة الدفترية = 1000 سهم × 135 = 135000 جنيهاً

الفرق ربح 25000 جنيهاً

ويلاحظ أنه يتم تحويل جزء مماثل من فروق إعادة تقييم يعادل

1000 سهم × 30 = 30000 جنيه

وتكون القيود كما يلى:

مدين	دائن	بيـــــــــان	تاريخ
160000		حـ/ نقدية	2011/3/20
		إلى مذكورين :	
	135000	حـ/ أصول مالية متاحة للبيع	
	25000	حـ/ أرباح بيع أصول مالية متاحة للبيع	
		(إثبات أرباح بيع أصول مالية)	
30000		حـ/ فروق إعادة تقييم أصول مالية متاحة للبيع	2011/3/20
	30000	حـ/ أرباح بيع أصول مالية متاحة للبيع	
		(تحويل جزء من فروق إعادة تقييم الظاهرة	
		فى حـ/ حقوق الملكية إلى قائمة الدخل	
		لأنها أصبحت ربح حقيقى)	

القسم الثانى : الديون المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق

طريقة التكلفة المستهلكة

عندما تخطط وتنوى الإدارة الاحتفاظ بالسندات حتى تاريخ استحقاقها، فإنه من الملائم الإقرار عنها فى حساب يسمى "استثمارات محتفظ بها حتى الاستحقاق" "Held-to-Maturity Investments"، ويلاحظ هنا أن لدى الإدارة نية وقدرة مؤكدة للاحتفاظ بالسندات أو أداة الدين حتى موعد استحقاقها، ويتم تسجيل هذه السندات بالتكلفة المعدلة لاستهلاك أى خصم إصدار سندات أو علاوة إصدار وليس بقيمتها السوقية العادلة .

١-شراء السندات :

يمكن شراء السندات بقيمتها الاسمية أو بأقل من القيمة عند الاستحقاق (بخصم) أو بأكبر من القيمة عند الاستحقاق (علاوة)، ويشمل إجمالى تكلفة السندات تكاليف الشراء العارضة مثل مصروفات نقل الملكية وعمولة السمسار.

● **مثـــال** (5) :

دفعت شركة الياسمين **200000** جنيه قيمة اسمية سندات بفائدة **12%** استحقاق **2013** فى أول يوليو **2003**، ويتم سداد الفائدة مرتين فى **30** يونيو، **31** ديسمبر .

والمطلوب : قيود اليومية اللازمة .

أ – عند الشراء:

200000		حـ/ استثمارات مالية محتفظ بها حتى الاستحقاق
	200000	حـ/ نقـديـة

ب – الفائدة المكتسبة :

تم فى ظل المثال السابق افتراض أن الشراء قد تم بالقيمة الاسمية أى بدون خصم أو علاوة إصدار، ولذلك لا توجد حاجة لاستهلاك خصم الإصدار أو علاوة الاصدار، وفى هذا الوضع فإن الدخل المكتسب من الاستثمار فى كل فترة يقاس بمقدار الفائدة المحصلة نقداً أو المستحقة فى نهاية السنة .

الفائدة = $200000 \times \frac{12}{100} \times \frac{6}{12}$ = 12000 جنيه .

12000		حـ/ نقـديـة
	12000	حـ/ إيـــراد الفـوائـــد

جـ- استرداد أصل المبلغ عند حلول موعد الاستحقاق فى 30 يونيو 2013 :

200000		حـ/ نقـديـة
	200000	حـ/ استثمارات مالية محتفظ بها حتى الاستحقاق

د – حالة بيع الاستثمارات قبل موعد الاستحقاق :

فى حالة بيع الاستثمارات قبل موعد الاستحقاق يرحل الفرق بين القيمة الاسمية وصافى القيمة الدفترية كربح أو خسارة .

● **طريقة التكلفة المستهلكة للقياس اللاحق للاستثمارات حتى الاستحقاق :**

هى السندات وما يماثلها التى تستحوذ عليها المنشأة بغرض الاحتفاظ بها حتى موعد الاستحقاق، ويكون لدى المنشأة النية والقدرة المؤكدة على الاحتفاظ بها حتى نهاية موعد الاستحقاق.

القياس اللاحق لها : التكلفة المستهلكة. ويقصد بالتكلفة المستهلكة
= التكلفة الأصلية ± استهلاك خصم أو علاوة الإصدار

● **مثـــال**(6):

أصدرت إحدى الشركات سندات بقيمة اسمية **1000** جنيه للسند الواحد وبفائدة سنوية **15%** ولمدة عشر سنوات (وكان متوسط سعر الفائدة السائد فى السوق **12%**)، ونظراً لارتفاع سعر فائدة السندات عن متوسط سعر فائدة السوق، فقد أصدرت الشركة السندات بمبلغ **1150** جنيه (على أن ترد **1000** جنيه فقط القيمة الاسمية فى نهاية أجل السندات) ، وهو ما يعنى وجود علاوة إصدار **150** جنيه لكل سند .

والمطلوب : قيود اليومية فى أول سنتين للشركة (س) التى اكتتبت وخصص لها سند واحد (لأغراض التبسيط) وكان التخصيص فى 1 يناير 2009 وتسدد الفائدة فى أخر ديسمبر من كل عام ،وتم تبويب السندات ضمن فئة المحتفظ بها حتى الاستحقاق .

الحـــل

أولاً : سنة 2009 :

1 – عند شراء السند :

1150		حـ/ استثمارات مالية محتفظ بها حتى الاستحقاق
	1150	حـ/ نقدية

2 – **عند تحصيل الفوائد** : الفائدة = القيمة الاسمية للسند × سعر فائدة السندات

= 1000 × 15% = 150 جنيه

150	حـ/ نقدية أو مدينى توزيعات
150	حـ/ إيراد الفوائد

3 – **استهلاك علاوة الإصدار** : = قيمة العلاوة / 10 سنوات = 150 / 10 = 15 جنيه

وتعتبر تصحيح للفائدة السنوية :

15	حـ/ استهلاك علاوة الإصدار (تخفيض لإيراد الفوائد)
15	حـ/ استثمارات مالية محتفظ بها حتى الاستحقاق

الأثر على حـ / أ.خ

15	استهلاك علاوة الإصدار	150	إيراد فوائد

الأثر على الميزانية

1135	استثمارات مالية محتفظ بها حتى الاستحقاق

ثانياً : سنة 2010 : 2010/10/31

1 – **إيراد الفوائد** :

150	حـ/ نقدية
150	حـ/ إيراد الفوائد

2 – **استهلاك علاوة الإصدار السنوى** :

15	حـ/ استهلاك علاوة الإصدار (تخفيض لإيراد الفوائد)
15	حـ/ استثمارات مالية محتفظ بها حتى الاستحقاق

الأثر على حـ / أ.خ

15	استهلاك علاوة الإصدار	150	إيراد فوائد

وكان إيراد الفوائد 135 جنيه

الأثر على الميزانية

1120	استثمارات مالية محتفظ بها حتى الاستحقاق

وتظل تتناقص حتى تصل إلى 1000ج في نهاية المدة (عشر سنوات)

● **مثـــال(7)**:

أصدرت إحدى الشركات سندات بقيمة اسمية 1000 جنيه للسند الواحد وبفائدة سنوية 10% ولمدة 10 سنوات (فإذا علمت أن متوسط سعر الفائدة السائد فى السوق 11%) .

ونظراً لانخفاض سعر فائدة السندات عن متوسط سعر الفائدة السوقى ، فقد أصدرت الشركة السندات بسعر إصدار 850 جنيهاً على أن تقوم بسداد القيمة الاسمية فى نهاية أجل السندات.

والمطلوب : القيود المحاسبية فى أول سنتين علماً بأن التخصيص تم فى أول يناير 2009 وتسدد الفائدة فى أخر ديسمبر كل عام وأن الشركة اشترت سند واحد وقررت تبويب السندات ضمن فئة المحتفظ بها حتى الاستحقاق .

الحـــل

أولاً : سنة 2009 :

1 – عند شراء السندات فى أول يناير :

850		حـ/ استثمارات مالية محتفظ بها حتى الاستحقاق
	850	حـ/ نقدية

2 – فى 31 ديسمبر 2009 : إيراد الفوائد = 1000 × 10% = 100 جنيه

100		حـ/ نقدية أو مدينو توزيعات
	100	حـ/ إيراد الفوائد

3 – استهلاك خصم الإصدار : = 150 / 10 = 15 جنيها

القيد :

15		حـ/ استثمارات مالية محتفظ بها حتى الاستحقاق
	15	حـ/ استهلاك خصم الإصدار (تصحيح لإيراد الفوائد)

الأثر على حـ / أ. خ

100	إيراد فوائد
15	استهلاك خصم الإصدار

الأثر على الميزانية

865	استثمارات مالية محتفظ بها حتى الاستحقاق

ثانياً : سنة 2010 :

1 – إيراد الفوائد :

100		حـ/ نقدية أو مدينى توزيعات
	100	حـ/ إيراد الفوائد

2 – استهلاك خصم الإصدار:

15		حـ/ استثمارات مالية محتفظ بها حتى الاستحقاق
	15	حـ/ استهلاك خصم الإصدار

الأثر على حـ / أ. خ

100	إيراد فوائد
15	استهلاك خصم الإصدار

كان إيراد الفوائد 115 جنيها

الأثر على الميزانية

880	استثمارات مالية محتفظ بها حتى الاستحقاق

وتظل تتزايد حتى تصل إلى 1000ج فى نهاية عشر سنوات

● **مثـــال(8):**

فيما يلى الإستثمارات المالية فى شركات أخرى فى 31 د مبر 2015 :

نوع الإستثمار	القيمة الدفترية 1يناير2015	القيمة العادلة 31ديسمبر2015	حصة الشركة فى الأرباح المحققة للشركة المستثمر فيها	حصة الشركة فى الأرباح الموزعة للشركة المستثمر فيها
1) أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة	600000	580000	20000	8000
2) أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال دخل شامل آخر	800000	900000	96000	78000
3) أصول مالية بالتكلفة المستهلكة (سندات).	500000	408000	----	الفائدة 50000
4) استثمارات فى شركات شقيقة.	700000	760000	84000	42000
5) إستثمارات مالية فى مشروعات مشتركة (سيطرة مشتركة).	400000	480000	60000	48000
6) إستثمارات فى رأس مال شركات تابعة.	2000000	2500000	300000	120000

فإذا علمت ما يلى :

1. **الأصول المالية بالتكلفة المستهلكة :**

قامت إحدى الشركات المُصدرة للسندات بسداد ما قيمته 50000 جنيه من تلك السندات كما تبلغ قيمة إستهلاك علاوة الإصدار لبعض السندات 10000 جنيه .

2. قامت الشركة بعمل إختبار إنخفاض القيمة للأصول المالية بالتكلفة المستهلكة وأسفر عن دلائل موضوعية على وجود إنخفاض فى قيمة السندات بمبلغ 30000 جنيه نتيجة إرتفاع سعر الفائدة السوقية بنسبة 3% فى المتوسط.

والمطلوب :

المعالجة المحاسبية وقيود اليومية اللازمة فى ضوء المعايير المحاسبية ذات الصلة.

الحـــــل

أولاً : الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة :

1. يتم القياس اللاحق بالقيمة العادلة ويرحل الفرق إلى الأرباح والخسائر ، ويوجد خسارة = 580000 – 600000 = (20000) ، وتكون قيود اليومية كما يلى :

أ- إثبات الخسارة :

20000 حـ / خسائر هبوط أسعار أصول مالية

20000 حـ /أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة

ب- إقفال الخسارة فى الارباح والخسائر :

20000 حـ / أرباح وخسائر

20000 حـ / خسائر هبوط أسعار أصول مالية

2. يتم إثبات التوزيعات كإيراد الإستثمار (وليس الربح المحقق) :

8000 حـ / نقدية أو مدينى توزيعات

8000 حـ / إيراد الإستثمار

ثانياً : أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال دخل شامل آخر:

1. يتم القياس اللاحق بالقيمة العادلة ويرحل الفرق إلى دخل شامل آخر (وهو أحد حسابات حقوق الملكية ولذلك لا يتم إقفاله فى حساب الأرباح والخسائر):

100000 حـ / أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال دخل شامل آخر

100000 حـ / دخل شامل آخر

2. يتم الإعتراف بالتوزيعات فقط :

78000 حـ / نقدية أو مدينى توزيعات

78000 حـ / إيراد الإستثمار

ثالثاً : أصول مالية بالتكلفة المستهلكة :

يتم القياس اللاحق بالتكلفة المستهلكة كما يلى :

القيمة حسب الإعتراف المبدئى	500000
+ إستهلاك خصم الإصدار (إن وجد)	----
(-) إستهلاك علاوة الإصدار (إن وجدت)	(10000)
(-) تسديدات وإستهلاكات الأصل	(50000)
(-) خسائر إنخفاض القيمة	(30000)
القيمة التى تظهر فى قائمة المركز المالى	410000

أما الفائدة المستحقة فيجرى القيد التالى :

50000 حـ / إيراد فوائد مستحق

50000 حـ / إيراد الفوائد

رابعا : الإستثمارات فى شركات شقيقة تطبق طريقة حقوق الملكية (يتم تجاهل القيمة العادلة):

1. الإعتراف بحصة المستثمر فى الأرباح المحققة (كزيادة إستثمار) :

84000 حـ / إستثمارات مالية فى شركات شقيقة

84000 حـ / إيراد الإستثمار

2. نصيب الشركة فى الأرباح الموزعة (نقص إستثمار) :

42000 حـ / نقدية أو مدينى توزيعات.

42000 حـ / إستثمارات مالية فى شركات شقيقة.

خامساً : الإستثمارات فى مشاريع مشتركة تطبق طريقة حقوق الملكية كما سبق :

1. الإعتراف بحصة المستثمر فى الأرباح المحققة (كزيادة إستثمار) :

60000 حـ / إستثمارات مالية فى مشاريع مشتركة

60000 حـ / إيراد الإستثمار.

2. الإعتراف بحصة المستثمر فى الأرباح الموزعة (كنقص إستثمار):

48000 حـ / نقدية أو مدينى توزيعات.

48000 حـ / إستثمارات مالية فى مشاريع مشتركة.

سادساً : إستثمارات فى رأس مال شركات تابعة:

أ عند قيام الشركة بإعداد قوائم مالية مستقلة :

يتم تطبيق القواعد المقررة فى المعيار الدولى FRS 9! أو المعيار المصرى (26):

1. القياس بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة:

50000 حـ / أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة.

50000 حـ / أرباح زيادة إستثمارات .

وتقفل الأرباح فى حساب أرباح وخسائر.

2. إثبات حصة المستثمر فى الأرباح الموزعة المعلن عنها :

120000 حـ / نقدية أو مدينى توزيعات.

120000 حـ / إيراد إستثمار.

أما عند إعداد القوائم المالية المجمعة ، فإنه يتم تجميع منشآت الأعمال كما هو وارد فى معيار تجميع الأعمال.

● **مثـــال(9):**

تقوم إحدى الشركات بتصنيف عدة أنواع من السندات فى حفظة أصول مالية بالتكلفة المستهلكة ، وأمكن استخلاص البيانات التالية خلال عام 2015:

1- قيمة المحفظة فى أول يناير 2015 كانت 800000 جنيه.

2- بلغ إستهلاك علاوة الإصدار لنوع (أ) ما قيمته 10000 جنيه.

3- بلغ إستهلاك خصم الإصدار لنوع (ب) ما قيمته 8000 جنيه.

4- بلغ تسديدات الشركات المصدرة لنوع (جـ) ما قيمته 100000 جنيه.

5- بلغت خسائر إنخفاض القيمة نتيجة إرتفاع سعر الفائدة السوقية فجأة بنسبة 3% ما قيمته 80000 جنيه.

والمطلوب : إحسب التكلفة المستهلكة.

الحـــل

لحساب التكلفة المستهلكة:

قيمة المحفظة عند الإعتراف الأولى (أول سنة)	800000
+ إستهلاك خصم الإصدار (ب)	8000
(-) إستهلاك علاوة الإصدار (أ)	(10000)
(-) تسديدات السندات (جـ)	(100000)
(-) خسائر إنخفاض القيمة	(80000)
قيمة الأصول المالية بالتكلفة المستهلكة أخر المدة وتظهر فى قائمة المركز المالى بهذه القيمة	618000

الادوات المالية : الإعتراف والقياس

مفاهيم وقواعد وأمثلة

1 ـ مقدمـــة :

1- 1 تتناول IAS 39 – الأدوات المالية : الاعتراف والقياس . محاسبة الأصول المالية والإلتزامات المالية . وبشكل أكثر تحديداً ، يحتوى IAS 39 على المتطلبات التالية :

- متى يجب الاعتراف بأصل مالى أو إلتزام مالى فى الميزانية العمومية أول مرة .
- متى يجب إلغاء الاعتراف بأصل مالى أو التزام مالى (أى حذفه من الميزانية العمومية).
- كيف ينبغى تصنيف أصل أو إلتزام مالى ما ضمن احدى فئات الأصول أو الإلتزامات المالية .
- كيف ينبغى قياس أصل أو إلتزام مالى ، بما فى ذلك :
  - متى ينبغى قياس أصل أو إلتزام مالى ما بالتكلفة ، أو التكلفة المستهلكة أو القيمة العادلة فى الميزانية العمومية .
  - متى يجب الاعتراف بتدهور قيمة أصل مالى أو مجموعة من الأصول المالية وكيف ينبغى قياسه (أو قياسها) .
  - قواعد محاسبة خاصة لعلاقات التحوط التى تتضمن أصلا ماليا أو إلتزاما ماليا .
- كيف ينبغى الاعتراف بمكسب أو خسارة على أصل أو إلتزام مالى سواء فى الربح أو الخسارة كمكون منفصل فى حقوق الملكية .

1- 2 لا يتناول IAS 39 عرض الادوات المالية المصدرة كالتزامات أو حقوق ملكية، كما لا تتناول الافصاحات التى يجب أن تقدم بها الكيانات عن الادوات المالية. والقضايا المتصلة بالعرض يتناولها IAS32 – الادوات المالية: العرض، بينما تناول قضايا الافصاحات IFRS 7 – الادوات المالية : الافصاحات .

1- 3 يرى كثيرون أن IAS 39 هو أحد المعايير الاكثر تعقيداً إن لم يكن الاكثر تعقيدها المطبقة فى الواقع العملى . وتشمل النواحى الاكثر تعقيداً تطبيق متطلبات الغاء الاعتراف بالنسبة للاصول المالية وقياس القيمة العادلة وتصنيف وقياس علاقات التحوط .

2- النطاق :

بوجه عام ، يسرى IAS 39 على جميع الكيانات عند محاسبة كل من :

- الادوات المالية .
- العقود الاخرى المندرجة تحديداً فى النطاق .

2 – 1 الادوات المالية :

2-1-1 يسرى IAS 39 عند محاسبة جميع الادوات المالية باستثناء الأدوات المالية المعفاه بشكل محدد . كما ناقشنا عن IAS 32 ، فإن الاداة المالية تعرف بأنها أى عقد أخر ينشىء أصلاً مالياً لكيان والتزاماً مالياً أو أداة حقوق ملكية لكيان أخر . وهكذا فالأدوات المالية تشمل الاصول المالية والالتزامات المالية وادوات حقوق الملكية .

مثـــال :

تشمل الاصول المالية المندرجة ضمن نطاق IAS 39 ما يلى :

- النقدية
- الودائع عند كيانات أخرى .

- ذمم مدينة (مثل الذمم المدينة التجارية)
- قروض لكيانات أخرى .
- استثمارات فى سندات وادوات دين أخرى مصدرة بواسطة كيانات أخرى .
- استثمارات فى أسهم وادوات حقوق ملكية أخرى مصدرة بواسطة كيانات أخرى .

وتشمل الالتزامات المالية المندرجة ضمن نطاق هذا المعيار :

- التزامات الودائع
- الذمم الدائنة (مثل الذمم الدائنة التجارية) .
- قروض من كيانات أخرى
- سندات وأدوات دين أخرى مصدرة بواسطة الكيان.

2-1-2 إلى جانب الأنواع التقليدية السابقة للأدوات المالية ، يسرى IAS 39 أيضا على أدوات مالية مشتقة أكثر تعقيداً (مثل خيارات الشراء وخيارات البيع والعقود الأجلة والعمليات الاجلة التسليم والمبادلات) والمشتقات هى عقود تسمح للكيان بالمضاربة على أو التحوط من التغيرات المستقبلية فى عوامل السوق بتكلفة مبدئية منخفضة نسبياً أو معدومة.

مثـــال :

تشمل الأدوات المالية المشتقة المندرجة ضمن نطاق IAS 39 ما يلى :

- خيار شراء أجل لشراء أصل مالى بسعر ثابت فى تاريخ مستقبلى .
- يعطى خيار الشراء الأجل الكيان الحق وليس الالتزام فى شراء الاصل .
- خيار بيع أجل لبيع أصل مالى بسعر ثابت فى تاريخ مستقبلى . ويعطى خيار البيع الأجل الكيان الحق فى بيع الأصل ولا يرتب عليه التزاماً بذلك .
- عقد أجل لشراء (أو بيع) أصل مالى ما بسعر ثابت فى تاريخ مستقبلى .

- مبادلة فائدة يدفع الكيان بموجبها سعر فائدة عائم ويقبض سعر فائدة ثابت على مبلغ افتراضى محدد .

2-2 عقود أخرى ضمن نطاق IAS 39 :

2-2-1 إلى جانب البنود المستوفية لتعريف الأدوات المالية ، يسرى IAS 39 أيضا على بعض العقود التى لا ينطبق عليها تعريف الأدوات المالية ولكن توجد لها خصائص مماثلة للأدوات المالية المشتقة ويوسع ذلك نطاق IAS 39 ليشمل عقود شراء أو بيع البنود غير المالية (مثل الذهب ، الكهرباء أو الغاز) فى تاريخ مستقبلى عندما تتوافر فيها الخاصيتان التاليتان معاً .

(1) أن يكون العقد خاضعاً لتسوية صافية محتملة . وتحديداً عندما يستطيع الكيان تسوية العقد بالصافى نقداً أو بأداة مالية أخرى أو بواسطة مبادلة الأدوات المالية بدلاً من تسليم أو استلام البند الاساسى غير المالى ، يكون العقد خاضعاً لتسوية صافية محتملة .

(2) العقد ليس جزءاً من متطلبات الشراء أو البيع أو الاستخدام المتوقع للكيان (أى أن العقد ليس شراء أو بيعاً معتاداً). وبصفة خاصة عندما يتم الدخول فى العقد ويتم الاحتفاظ به بغرض تسليم أو إستلام بند غير مالى (مثل الذهب أو الكهرباء أو الغاز) طبقاً لمتطلبات الشراء أو البيع أو الاستخدام المتوقع للكيان، لا يكون ضمن نطاق IAS 39 .

2-2-2 من خلال إدراج العقود المستوفية للخاصيتين السابقتين فى نطاق IAS39 ، تتم محاسبة المشتقات بموجب IAS 39 سوف ينطبق عليها تعريف الاداة المالية أو لا .

مثـال :

إذا دخل كيان اليوم (مثلاً 2006 /1/1) فى عقد لشراء ذهب بسعر ثابت (مثلا 100 يورو) فى تاريخ معين فى المستقبل، (مثلاً 7 /1/1 ×) ، فإن العقد سيقع ضمن نطاق IAS 39 إذا استطاع الكيان تسوية العقد بالصافى نقداً وكان الكيان لا يتوقع استخدام الذهب فى أنشطة أعماله . وفى تلك الحالة، يشبه العقد بدرجة كافية أداة مالية مشتقة مناسبة للإعتراف والقياس طبقاً لـ IAS 39 . وسوف نناقش متطلبات الاعتراف والقياس لاحقاً فى هذا الفصل .

ومع ذلك، إذا دخل كيان فى عقد لشراء كهرباء بغرض استلام كهرباء طبقاً لمتطلبات الاستخدام المتوقعة للكيان، فإن ذلك العقد سيقع خارج نطاق IAS 39 ، بدلاً من ذلك ستتم محاسبة العقد كعقد قابل للتنفيذ ولا يتم الاعتراف به عادة الا بعد أن يكون أحد اطراف العقد قد أوفى بالتزاماته بموجب العقد .

دراسة الحالة (1) :

توضح هذه الحالة تطبيق IAS 39 على البنود من غير الأدوات المالية .

يدخل الكيان (A) فى عقد لشراء نحاس بقيمة 5 مليون جنيه نظير سعر ثابت فى تاريخ مستقبلى . ويتم تداول النحاس بنشاط فى بورصة المعادن وهو قابل للتحويل إلى نقدية بسهولة.

المطلوب :

ناقش ما إذا كان هذا العقد يقع ضمن نطاق IAS 39 .

الحـل :

يحتمل أن يكون هذا العقد ضمن نطاق IAS 39 لأنه عقد شراء أو بيع بند غير مالى (النحاس) والعقد خاضع لتسوية صافية محتملة. ووفقاً لـ IAS 39 يعتبر العقد خاضعاً لتسوية صافية محتملة إذا كان البند غير المالى الذى سيتم تسليمه قابل

للتحويل إلى نقدية بسهولة . وهذا الشرط مستوفى فى هذه الحالة لأن البند غير المالى متداول فى سوق نشطة .

ولذلك فالعقد يقع ضمن نطاق IAS 39 ما لم يكن "عملية شراء أو بيع طبيعية أو معتادة ". ولا توجد معلومات كافية فى السؤال تساعد على تحديد ما إذا كان عملية شراء أو بيع طبيعية , وسوف يعتبر العقد عملية شراء أو بيع عادية أو طبيعية إذا كان الكيان ينوى تسوية العقد عن طريق استلام البند غير المالى ، ولم يكن له تاريخ متصل بمايلى :

- التسوية بالصافى .
- الدخول فى عقود مقاصة .
- البيع بعد التسليم مباشرة من أجل توليد ربح من التقلبات قصيرة الأجل فى السعر أو هامش المتعامل .

2 – 3 استثناءات النطاق :

2-3-1 لا يسرى IAS 39 على أدوات حقوق الملكية المصدرة الخاصة بالكيان المصنفة فى قسم حقوق الملكية فى الميزانية العمومية للكيان (مثل الأسهم العادية ، الأسهم الممتازة ، الكفالات وخيارات الأسهم المصنفة فى حقوق الملكية) . ومع ذلك فالإستثمارات فى أدوات حقوق الملكية المصدرة بواسطة كيانات أخرى هى أصول مالية وتقع ضمن نطاق IAS 39 ما لم يسرى استثناء آخر للنطاق .

2-3-2 يستثنى IAS 39 أيضا من نطاقه بعض البنود الأخرى التى ينطبق عليها تعريف الأداة المالية لأنه تتم محاسبتها طبقاً لمعايير محاسبة دولية أخرى (IAS) أو معايير أخرى للتقارير المالية الدولية (IFRS) . وفيمايلى هذه الاستثناءات من النطاق .

الاستثناء من النطاق	المعيار السارى
الذمم الايجارية المدينة والدائنة	IAS 17 – العقود الايجارية
خطط مزايا الموظفين	IAS 19 – مزايا الموظفين
الحصص فى الشركات التابعة	IAS 27 – القوائم المالية المجمعة والمنفصلة
الحصص فى الشركات الشقيقة	IAS 28 – الاستثمارات فى الشركات الشقيقة
معاملات الدفع على أساس الأسهم	IFRS 2 – الدفع على أساس الأسهم
الحصص فى المشروعات المشتركة	IAS 31 – الحصص فى المشروعات المشتركة
التعويض العرضى فى إندماجات الشركات	IFRS 3 – اندماجات الشركات
عقود التأمين	IFRS 4 – عقود التأمين

3 – تصنيف الأصول والإلتزامات المالية إلى فئات :

من أجل تحديد أسلوب المحاسبة المناسب لأصل أو التزام مالى ما ، يجب أولاً تصنيف الأصل أو الإلتزام إلى إحدى الفئات المحددة فى IAS 39 . وتوجد أربع فئات للأصول المالية وفئتان للإلتزامات المالية . ويحدد تصنيف الأصل أو الإلتزام المالى :

- ما إذا كان ينبغى قياس الأصل أو الإلتزام بالتكلفة أم التكلفة المستهلكة أم بالقيمة العادلة فى الميزانية العمومية .
- ما إذا كان ينبغى الاعتراف بمكسب أو خسارة فوراً فى الربح أو الخسارة أم كمكون منفصل فى حقوق الملكية (على أن يتم الاعتراف فى الربح أو الخسارة فى تاريخ لاحق).

3 – 1 الأصول المالية :

3-1-1 يجب على الكيان تصنيف أصوله المالية إلى واحدة من الفئات الأربعة التالية :

(1) أصول مالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة (FVTPL) .

(2) استثمارات محتفظ بها إلى تاريخ الاستحقاق (HTM) .

(3) قروض ونمم مدينة (L & R) .

(4) أصول مالية متاحة للبيع (AFS) .

3-1-2 تشمل الفئة الأولى – الأصول المالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة – الأصول المالية التى اما (1) يحتفظ بها الكيان لإغراض المتاجرة أو (2) اختار أن يصنفها ضمن هذه الفئة .

3-1-3 الأصول المالية المحتفظ بها للمتاجرة يتم دائما تصنيفها كأصول مالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة . ويعتبر الأصل المالى محتفظاً به للمتاجرة إذا كان الكيان قد اشتراه أو تكبده بغرض البيع أو اعادة الشراء فى المستقبل القريب أو كان جزءاً من محفظة أصول مالية خاضعة للمتاجرة . وتعكس المتاجرة عموماً الشراء والبيع النشطين والمتكررين بهدف التربح من الحركات قصيرة الأجل فى السعر أو هامش التاجر . بالاضافة إلى ذلك ، دائما ما تعامل الأصول المشتقة على أنها محتفظ بها للمتاجرة ما لم تكن مصنفة كأدوات تحوط . وسوف نناقش تصنيف أدوات التحوط لاحقاً فى هذا الفصل .

3-1-4 الأصول المالية من غير تلك المحتفظ بها للمتاجرة ، يجوز أيضاً تصنيفها انتقائياً عند الاعتراف المبدئى كأصول مالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة . هذه القدرة على تصنيف الأدوات المالية انتقائياً كبنود مقاسة بالقيمة العادلة مع التغيرات فى القيمة العادلة المعترف بها فى الربح أو الخسارة يشار لها باسم خيار القيمة العادلة . ويجوز تطبيق خيار القيمة العادلة هذا فقط عند الاعتراف المبدئى وفقط فى حالة الوفاء بشروط محددة :

- عندما يقضى مثل هذا التصنيف أو يقلل بدرجة كبيرة من تنافر أو تناقض قياس أو إعتراف (يسمى أحياناً سوء تطابق محاسبى) كان سينشأ خلافاً لذلك من قياس أصول أو إلتزامات أو الإعتراف بمكاسب وخسائر عليها على أسس مختلفة – أو
- بالنسبة لمجموعة من الأصول المالية أو الإلتزامات المالية أو كليهما المدارة أو المقيمة على أساس القيمة العادلة طبقاً لاستراتيجية موثقة لإدارة المخاطر أو الاستثمار ويتم توفير المعلومات داخلياً على ذلك الأساس – أو
- بالنسبة لأداة تحتوى على مشتق مدمج (إلا إذا كان ذلك المشتق المدمج لا يعدل بدرجة كبيرة التدفقات النقدية للأداة بموجب العقد أو كان من الواضح من خلال تحليل معدوم أو قليل أن فصل المشتق المدمج محظور) .

3-1-5 تشمل الفئة الثانية الاستثمارات المحتفظ بها حتى موعد الاستحقاق – الأصول المالية ذات المدفوعات الثابتة أو القابلة للتحديد والاستحقاق الثابت التى يكون لدى الكيان النية والقدرة على الاحتفاظ بها إلى موعد الاستحقاق . ويقصد بهذه الفئة الاستثمارات فى السندات وأدوات الدين الأخرى التى لن يبيعها الكيان قبل تاريخ استحقاقها بغض النظر عن التغيرات فى أسعار السوق أو مركز أو أداء الكيان المالى . على سبيل المثال : لا يمكن تصنيف أصل مالى على أنه محتفظ به حتى موعد الاستحقاق إذا كان الكيان جاهزاً لبيع الأصل المالى كرد فعل للتغيرات فى أسعار الفائدة أو مخاطرها أو إحتياجات السيولة . وحيث أن الاستثمارات فى الأسهم وأدوات حقوق الملكية الأخرى عموماً ليس لها تاريخ استحقاق ، فإن مثل هذه الأدوات لا يمكن تصنيفها بأنها استثمارات محتفظ بها حتى موعد الاستحقاق.

3-1-6 إذا كان الكيان يبيع أو يعيد تصنيف أكثر من جزء كبير من الاستثمارات المحتفظ بها حتى موعد الاستحقاق (أى قدر صغير جداً بالنسبة للمبلغ الكلى للاستثمارات المحتفظ بها حتى موعد الاستحقاق) قبل الاستحقاق فإن مثل هذه المبيعات أو عمليات إعادة التصنيف سوف تحرم فى العادة الكيان من استخدام تصنيف الاحتفاظ حتى موعد الاستحقاق بالنسبة لأى أصول مالية خلال فترة السنتين التاليتين . ويرجع السبب إلى أن مبيعات الاستثمارات المحتفظ بها حتى موعد الاستحقاق تثير الشكوك فى نوايا الكيان فيما يتعلق بالاحتفاظ بمثل هذه الاستثمارات .

3-1-7 توجد استثناءات قليلة ، لا تؤدى فيها المبيعات إلى الحرمان من استخدام تصنيف الاحتفاظ حتى موعد الاستحقاق وهى :

- أن تكون عمليات البيع قريبة جداً من تاريخ الاستحقاق بحيث أن التغيرات فى سعر الفائدة السوقى لن يكون لها تأثير كبير على القيمة العادلة للأصل المالى .
- عمليات البيع التى تحدث بعد أن يكون الكيان قد حصل المبلغ الأصلى للأصل المالى من خلال مدفوعات ومدفوعات مقدمة مجدولة .
- عمليات البيع القابلة للارجاع إلى حدث فردى خارج عن سيطرة الكيان وغير متكرر وما كان من الممكن للكيان أن يتوقع حدوثه بدرجة معقولة (مثل حدوث تدهور كبير فى الجدارة الائتمانية للجهة المصدرة) .

3-1-8 لكى يصنف أصل مالى ما بأنه محتفظ به حتى موعد الاستحقاق ، يجب نشر سعره فى سوق نشطة ، ويميز هذا الشرط الاستثمارات المحتفظ بها إلى موعد الاستحقاق عن القروض والذمم المدينة . والقروض والذمم المدينة والأصول المالية المحتفظ بها للمتاجرة ، بما فى ذلك المشتقات ، لا يمكن تصنيفها بأنها استثمارات محتفظ بها حتى موعد الاستحقاق .

3-1-9 تشمل الفئة الثالثة – القروض والذمم المدينة – الأصول المالية ذات المدفوعات الثابتة أو القابلة للتحديد التى لا تكون سعراً معلناً فى سوق نشطة . على سبيل المثال ، قد يصنف كيان ما بنوداً مثل الحسابات المدينة وأوراق القبض والقروض المقدمة للعملاء فى هذه الفئة . ولا يمكن تصنيف الأصول المالية ذات السعر المعلن فى سوق نشطة ما والأصول المالية المحتفظ بها للمتاجرة ، مثل المشتقات ، لا يمكن تصنيفها كقروض وذمم مدينة . بالاضافة إلى ذلك ، فإن الأصول المالية التى قد لا يسترجع حاملها كل المبلغ المستثمر فيها (بخلاف سبب التدهور الائتمانى) لا يمكن تصنيفها كقروض وذمم مدينة . وبالاضافة إلى عدم وجود أسعار معلنة لها فى سوق نشطة ، تختلف القروض والذمم المدينة عن الاستثمارات المحتفظ بها إلى الاستحقاق فى عدم وجوب إظهار الكيان نية وقدرة قاطعة على الاحتفاظ بالقروض والذمم المدينة حتى الاستحقاق .

3-1-10 تشمل الفئة الرابعة – الأصول المالية المتاحة للبيع الأصول المالية التى لا تقع ضمن أى من الفئات الأخرى للأصول المالية أو التى كان الكيان سيصنفها ضمن هذه الفئة بخلاف ذلك . على سبيل المثال : يجوز أن يصنف الكيان بعض استثماراته فى أدوات الدين وحقوق الملكية كأصول مالية متاحة للبيع. والأصول المالية المحتفظ بها للمتاجرة ، بما فى ذلك المشتقات ، لا يمكن تصنيفها بأنها متاحة للبيع .

دراسة الحالة (2) :

توضح هذه الحالة كيفية تصنيف أصل مالى أو التزام مالى إلى واحدة من فئات الأصول أو الإلتزامات المالية .

حقائـــق :

يبحث الكيان (A) كيفية تصنيف الأصول والإلتزامات التالية :

(أ) حسابات مدينة غير محتفظ بها للمتاجرة .

(ب) استثمار فى أداة حقوق ملكية سعرها معلن فى سوق نشطة وليست محتفظ بها للمتاجرة .

(جـ) استثمار فى أداة حقوق ملكية سعرها ليس معلن وليس محتفظاً بها للمتاجرة ولا يمكن قياس قيمتها العادلة بشكل موثوق .

(د) ورقة مالية مشتراه خاصة بالدين ليس لها سعر معلن فى سوق نشطة وغير محتفظ بها للمتاجرة .

(هـ) أداة دين مشتراه لها سعر معلن فى سوق نشطة وينوى الكيان (A) الاحتفاظ بها حتى تاريخ الاستحقاق ، وإذا هبطت أسعار الفائدة السوقية بدرجة كافية ، سوف يبحث الكيان (A) إمكانية بيع أداة الدين لتحقيق مكسب .

(و) استثمار " استراتيجى " فى أداة حقوق ملكية ليس لها سعر معلن فى سوق نشطة ، ولا يوجد نية لدى الكيان (A) لبيع الاستثمار .

(ز) استثمار فى أصل مالى محتفظ به للمتاجرة .

المطلوب :

اذكر فى أى فئة أو فئات يمكن تصنيف كل بند ، مع ملاحظة أن بعض البنود يمكن تصنيفها ضمن أكثر من فئة واحدة .

الحـــل :

(أ) ينبغى تصنيف الحسابات المدينة غير المحتفظ بها للمتاجرة ضمن فئة القروض والذمم المدينة ما لم يختار الكيان تصنيفها أما بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة أو متاحة للبيع .

(ب) الاستثمار فى أداة حقوق الملكية التى يوجد لها سعر معلن وغير محتفظ بها للمتاجرة ينبغى تصنيفه كأصل مالى متاح للبيع ، إلا إذا إختار الكيان تصنيفه بأنه بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة .

(جـ) الاستثمار فى أداة حقوق الملكية غير المحتفظ بها للمتاجرة ولا يوجد لها سعر معلن ولا يمكن قياس قيمتها العادلة بشكل موثوق ينبغى تصنيفه كأصل مالى متاح للبيع .

(د) ورقة الدين المالية المشتراه التى لا يوجد لها سعر معلن فى سوق نشطة وليست محتفظاً بها للمتاجرة ينبغى تصنيفها ضمن فئة القروض والذمم المدينة إلا إذا صنفها الكيان بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة أو على أنها متاحة للبيع .

(هـ) أداة الدين المشتراه هذه ينبغى تصنيفها بأنها متاحة للبيع ما لم يختار الكيان تصنيفها بأنها بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة . وبرغم أن أداة الدين لها سعر معلن فى سوق نشطة ويخطط الكيان (A) للاحتفاظ بها إلى تاريخ الاستحقاق، إلا أن الكيان (A) لا يستطيع تصنيفها بأنها محتفظ بها إلى الاستحقاق لأن الكيان (A) سيفكر فى بيع أداة الدين إذا هبطت أسعار الفائدة بدرجة كافية .

(و) " الاستثمار الاستراتيجى فى أداة حقوق ملكية ليس لها سعر معلن فى سوق نشطة ولا يوجد نية لبيعها ينبغى تصنيفه على أنه متاح للبيع ما لم يصنفه الكيان (A) على أنه بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة .

(ز) الاستثمار فى الأصل المالى المحتفظ به للمتاجرة ينبغى تصنيفه ضمن فئة الأصل المالى بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة .

3- 2 الإلتزامات المالية .

3-2-1 توجد فئتان رئيسيتان للإلتزامات المالية :

(1) الإلتزامات المالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة (FVTPL) .

(2) الإلتزامات المالية المقاسة بالتكلفة المستهلكة .

2-2-3 بالاضافة إلى ذلك، يتضمن IAS 39 اشتراطات محاسبية لعقود الضمان المالى المصدرة والإلتزامات (التعهدات) بتقديم قرض بسعر فائدة أقل من السوق .

3-2-3 تشمل الإلتزامات المالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة الإلتزامات المالية التى يكون الكيان قد تكبدها لإغراض المتاجرة أو اختار أن يصنفها ضمن هذه الفئة . وتعامل الإلتزامات المشتقة دائما بأنها محتفظ بها للمتاجرة ما لم تكن أدوات تحوط مصنفة وفعلية . وسوف نناقش تصنيف أدوات التحوط فى موضع لاحق من هذا الفصل .

4-2-3 من أمثلة الإلتزامات المحتفظ بها للمتاجرة أداة دين مصدرة ينوى الكيان إعادة شرائها فى المستقبل القريب لتحقيق مكسب من الحركات قصيرة الأجل فى أسعار الفائدة . والمثال الثانى هو الإلتزام الذى ينشأ عندما يبيع كيان ورقة مالية كان اقترضها ولا يملكها (ما يسمى بالبيع القصير) .

5-2-3 كما هو الحال مع الأصول المالية ، يشار للقدرة على تصنيف الأدوات المالية انتقائيا كبنود مقاسة بالقيمة العادلة مع التغيرات فى القيمة العادلة المعترف بها فى الربح أو الخسارة باسم خيار القيمة العادلة . وخيار القيمة العادلة هذا يجوز تطبيقه فقط عند الاعتراف المبدئى وفقط فى حالة توافر أى من الشروط التالية :

- أن يؤدى مثل هذا التصنيف إلى إلغاء أو تقليل تناقض قياس أو اعتراف (يسمى أحيانا بسوء التطابق المحاسبى) كان سينشأ بخلاف ذلك من قياس الأصول أو الإلتزامات أو الإعتراف بالمكاسب أو الخسائر عليها على أسس مختلفة

- مجموعة من الأصول المالية أو الإلتزامات المالية أو الاثنتين معا تتم إدارتها وتقييمها على أساس القيمة العادلة طبقاً لاستراتيجية موثقة لإدارة المخاطر أو الاستثمار ، ويتم توفير المعلومات داخلياً على ذلك الأساس .
- أداة تحتوى على مشتق مدمج (إلا إذا كان المشتق المدمج لا يعدل بشكل كبير التدفقات النقدية للأداة الخاضعة للسيطرة أو كان من الواضح من خلال تحليل قليل أو معدوم أن فصل المشتق المدمج محظور .

6-2-3 الفئة الثانية للإلتزامات المالية هى الإلتزامات المالية المقاسة بالتكلفة المستهلكة . وتضم الإلتزامات المالية التى لا ينطبق عليها تعريف الإلتزامات المالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة ، وبالنسبة لمعظم الكيانات ، تندرج معظم الإلتزامات المالية ضمن هذه الفئة . ومن أمثلة الإلتزامات المالية التى تصنف عموماً ضمن هذه الفئة الحسابات الدائنة وأوراق الدفع وأدوات الدين المصدرة والودائع من العملاء .

7-2-3 بالإضافة إلى فئتى الإلتزامات المالية السابقتين ، يتناول IAS 39 أيضا قياس أنواع معينة من عقود الضمانات المالية المصدرة وإلتزامات القروض . وعقد الضمانات المالية هو عقد يلزم المصدر بتسديد مدفوعات محددة لتعويض الحامل عن خسارة يتكبدها لأن مدين معين يخفق فى الدفع عند حلول موعد استحقاقه طبقاً لشروط أداة الدين الأصلية أو المعدلة . وبعد الاعتراف المبدئى ، يشترط IAS 39 قياس عقود الضمان المالى المصدرة بـ :

(أ) المبلغ المقرر طبقاً لـ IAS 37 – المخصصات، الإلتزامات العرضية، الأصول العرضية أو

(ب) المبلغ المعترف به مبدئياً ناقص الاستهلاك المتراكم ، أيهما أكبر .

ويسرى اشتراط مماثل على الإلتزامات المصدرة بتقديم قرض بسعر فائدة أقل من السوق .

3- 3 عمليات إعادة التصنيف :

3-3-1 يقيد IAS 39 بشدة القدرة على إعادة تصنيف الأصول المالية والإلتزامات المالية من فئة إلى أخرى . وغير مسموح بإجراء عمليات اعادة تصنيف إلى أو من فئة بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة ، أما عمليات إعادة التصنيف بين فئتى AFS , HTM فهى ممكنة برغم أن اعادة تصنيف قدر أكثر من تافه من استثمارات HTM سوف تستلزم بالضرورة اعادة تصنيف كل استثمارات HTM الباقية إلى AFS . ولا يستطيع الكيان أيضاً إعادة التصنيف من L & R إلى AFS .

3-3-2 بدون هذه القيود على عمليات إعادة التصنيف ، هناك خوف من أن الكيانات سوف تستطيع إدارة الإيرادات (أى تعدل المبالغ المسجلة فى الربح أو الخسارة كما تشاء) انتقائياً من خلال اعادة تصنيف الأدوات المالية على سبيل المثال : إذا رغب الكيان فى زيادة الربح أو الخسارة فى فترة ما ، سوف يعيد تصنيف الأصول التى يمكن أن يعترف بمكسب عليها بعد إعادة التصنيف (مثلاً إذا كان لأصل مقاس بتكلفة مستهلكة قيمة عادلة أعلى) .

3- 4 ملخـــص :

يلخص الجدول التالى متطلبات التصنيف فى IAS 39 ويقدم أمثلة للأصول والإلتزامات المالية فى الفئات المختلفة .

الفئـــة	متطلبات التصنيف	أمثلـــة
الأصـول المالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة	أصـول مالية اما (1) محتفظ بها للمتاجرة أو (2) مصنفة انتقائياً ضمن الفئة .	الأصول المشتقة والاستثمارات فى أوراق الدين وحقوق الملكية المالية المحتفظ بها فى محفظة متاجرة .

الأصول المالية المتاحة للبيع	أصول مالية اما (1) مصنفة انتقائياً ضمن الفئة أو (2) لا تندرج ضمن أى فئة أخرى.	الاستثمارات فى الأوراق المالية الخاصة بالدين وحقوق الملكية غير المندرجة ضمن أى فئة أخرى .
الاستثمارات المحتفظ بها إلى الاستحقاق .	أصول مالية لها أسعار معلنة ومدفوعات ثابتة أو قابلة للتحديد ويوجد لدى الكيان النية والقدرة على الاحتفاظ بها إلى موعد الاستحقاق	استثمارات فى أوراق دين مالية ذات أسعار معلنة وتوجد لدى الكيان النية والقدرة على الاحتفاظ بها إلى الاستحقاق.
القروض والذمم المدينة	أصول مالية ليس لها أسعار معلنة وذات مدفوعات ثابتة أو قابلة للتحديد .	الحسابات المدينة ، أوراق القبض ، أصول القروض ، والاستثمارات فى أوراق الدين المالية التى لا توجد لها أسعار معلنة .
الإلتزامات المالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة.	إلتزامات مالية إما (1) محتفظ بها للمتاجرة أو (2) مصنفة انتقائياً ضمن الفئة.	الإلتزامات المشتقة وإلتزامات تجارية أخرى .
الإلتزامات المالية بالتكلفة المستهلكة	جميع الالتزامات المالية بخلاف الإلتزامات بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة .	الحسابات الدائنة ، أوراق الدفع ، وأوراق الدين المالية المصدرة .

4 – الإعتـــراف :

4- 1 يقصد بمصطلح " الاعتراف " التوقيت الذى ينبغى فيه على الكيان تسجيل أصل أو التزام مبدئياً فى ميزانيته العمومية .

4- 2 مبدأ الاعتراف وفقاً لـ IAS 39 هو أن الكيان ينبغى أن يعترف بأصل مالى أو إلتزام مالى فى ميزانيته العمومية فقط عندما يصبح الكيان طرفاً فى الأحكام التعاقدية للأداة . ويعنى هذا أن الكيان يعترف بجميع حقوقه وإلتزاماته التعاقدية التى تنشئ أصولاً وإلتزامات مالية فى ميزانيته العمومية .

4- 3 من النتائج المترتبة على متطلب الاعتراف فى IAS 39 أن عقد شراء أو بيع أداة مالية فى تاريخ مستقبلى هو فى ذاته أصل مالى أو التزام مالى معترف به فى الميزانية العمومية اليوم . ويتم الاعتراف بالحقوق والإلتزامات التعاقدية عندما يصبح الكيان طرفاً فى العقد وليس عند تسوية المعاملة . وبناءً عليه ، يتم الاعتراف بالمشتقات فى القوائم المالية برغم أن الكيان ربما لا يكون قد دفع أو قبض شيئاً عند الدخول فى الأداة المشتقة .

4- 4 لا يتم الاعتراف بالمعاملات المستقبلية والمعاملات المتوقعة الأخرى ، مما كان احتمال حدوثها , كأصول مالية أو التزامات مالية لأن الكيان لم يصبح بعد طرفاً فى عقد . وهكذا لا يتم الاعتراف بالمعاملة المتنبأ بها فى القوائم المالية برغم أن احتمال حدوثها قد يكون مرتفعاً . وفى غياب أى حق أو التزام ، لا يوجد أصل مالى أو التزام مالى يمكن الاعتراف به .

دراسة الحالة (3) :

توضح هذه الحالة تطبيق مبدأ الاعتراف بأصل مالى أو إلتزام مالى .

حقائـــق :

يقيم الكيان (A) ما إذا كان ينبغى الاعتراف بكل من البنود التالية كأصل مالى أو التزام مالى طبقا لـ IAS 39 :

(أ) ذمة مدينة غير شرطية (أو مشروطة) .

(ب) عقد أجل لشراء سند محدد بسعر محدد فى تاريخ محدد فى المستقبل .

(جـ) شراء مخطط لسند محدد فى تاريخ محدد فى المستقبل .

(د) التزام صارم بشراء كمية محددة من الذهب بسعر محدد فى تاريخ محدد فى المستقبل . والعقد لا يمكن تسويته بالصافى .

(هـ) إلتزام صارم بشراء آلة غير مصنفة كبند محل تحوط فى تحوط قيمة عادلة من مخاطرة العملات الأجنبية ذات العلاقة .

المطلوب :

ساعد الكيان عن طريق بيان أى البنود السابقة يجب الاعتراف به كأصل أو إلتزام طبقاً لـ IAS 39 .

الحـــل :

(أ) ينبغى أن يعترف الكيان (A) بالذمة المدينة غير المشروطة كأصل مالى .

(ب) من حيث المبدأ ، ينبغى على الكيان (A) أن يعترف بالعقد الأجل لشراء سند محدد فى تاريخ محدد فى المستقبل بسعر محدد كأصل مالى أو التزام مالى ، ومع ذلك فالمبلغ المرحل المبدئى قد يكون صفراً لأن العقود الأجلة عادة ما تكون مشروطاً متفقاً عليها تعطيها قيمة عادلة صفرية فى بدايتها.

(حـ) ينبغى ألا يعترف الكيان (A) بأصل أو إلتزام للشراء المخطط لسند محدد فى تاريخ محدد فى المستقبل لأنه لا يوجد له أى حق أو إلتزام تعاقدى حالياً .

(د) ينبغى على الكيان ألا يعترف بأصل أو التزام لتعهد صارم بشراء كمية محددة من الذهب بسعر محدد فى تاريخ محدد فى المستقبل ، فالعقد ليس أداة مالية بل عقد قابل للتنفيذ . والعقود القابلة للتنفيذ لا يتم عموماً الاعتراف بها قبل أن تتم تسويتها وفقاً للمعايير القائمة (ومع ذلك

- بيع أصل مالى حيث يحتفظ المحول بخيار شراء أجل لإعادة شراء الأصل المحول ، حسب اختيار المحول – وحيث احتمال ممارسة الخيار قوى جداً ..
- بيع أصل مالى يصدر فيه المحول خيار بيع أجل يلزمه بإعادة شراء الأصل المحول ، حسب إختيار المحول له – ويكون إحتمال ممارسة الخيار قوياً جداً .
- عملية بيع أصل مالى يدخل فيها المحول فى مبادلة إعادة كاملة مع المحول له تعيد كل الارتفاعات فى القيمة العادلة للأصل المحول إلى المحول وتعوض المحول له عن كل الانخفاضات فى القيمة العادلة .

مثـــال :

باع كيان أصلاً نظير مبلغ ثابت ولكنه فى الوقت نفسه دخل فى عقد أجل لإعادة شراء الأصل المالى المحول فى سنة واحدة بنفس السعر زائد الفائدة . فى هذه الحالة، برغم أن الكيان حول الأصل المالى ، إلا أنه لم يحدث تغير هام فى تعرض الكيان لمخاطرة ومكافآت الأصل . وبسبب الاتفاق على إعادة شراء الأصل نظير سعر ثابت فى تاريخ مستقبلى ، بغض النظر عما قد يكون عليه السعر السوقى للأصل فى ذلك التاريخ ، يواصل الكيان التعرض لأى ارتفاعات أو انخفاضات فى قيمة الأصل فى الفترة الواقعة بين البيع وإعادة الشراء . ولذلك فإن معاملة إعادة الشراء تشبه اقتراض مبلغ مساو للسعر الثابت زائد فائدة ويعمل الأصل بمثابة ضمان للمحول له .

على سبيل المثال : إذا باع كيان أصلاً مالياً بمبلغ 14300 دولار نقداً وفى الوقت نفسه دخل فى اتفاق مع المشترى لإعادة شراء الأصل خلال 3 شهور بمبلغ 14500 دولار ، لن تنطبق على البيع معايير إلغاء الاعتراف . وسوف يستمر الاعتراف بالأصل وسوف يعترف البائع بدلاً من ذلك باقتراض من المشترى على النحو التالى :

14300		نقدية
	14300	اقتراض

الفترة الواقعة بين بيع وإعادة شراء الأصل المالى ، سوف تستحق accrue على الكيان نفقة فائدة على مبلغ الاقتراض عن الفرق بين ثمن البيع 14300 دولار وسعر إعادة الشراء (14500) :

200		نفقة فائدة
	200	اقتراض

وفى تاريخ إعادة الشراء ، سيسجل الكيان إعادة الشراء كالتالى :

14500		مدين – اقتراض
	14500	دائن – نقدية

5-1-9 أن تقييم مدى ملاءمة إلغاء الاعتراف بأصل مالى ما يصبح أكثر تعقيداً عندما يكون الكيان قد احتفظ ببعض مخاطر ومكافآت أصل مالى ما وحول البعض الآخر ، والإجراء هذا التقييم قد يكون من الضرورى إجراء مقارنة كمية لتعرض الكيان قبل وبعد تحويل مخاطر ومكافآت الأصل المحول . وإذا نتج عن التقييم استنتاج أن الكيان لم يحتفظ بكل مخاطر ومكافآت الملكية ولم يحولها – الموقف (3) أعلاه – فإن الغاء الاعتراف يتوقف على ما إذا كان الكيان قد احتفظ بالسيطرة على الأصل المالى المحول . ويكون الكيان قد فقد السيطرة إذا كان لدى الطرف الآخر (المحول له) قدرة عملية على بيع الأصل كلياً إلى طرف ثالث دون فرض أى قيود على التحويل .

5-1-10 إذا فقد المحول السيطرة على الأصل المحول يتم الغاء الاعتراف بالأصل المالى كلياً . وإذا كان هناك فرق بين المبلغ المرحل للأصل (المعدل لعكس أى مكاسب وخسائر غير محققة فى حقوق الملكية) ، والمبلغ المدفوع المستلم ، يتم الاعتراف بمكسب أو خسارة بنفس الطريقة المتبعة فى الموقف (1) .

5-1-11 إذا احتفظ المحول بالسيطرة على الأصل المحول ، يواصل الكيان الاعتراف بالأصل بقدر انخراطه المتواصل . ويتم تحديد الانخراط المتواصل **continuous involvement** بناءً على مدى استمرار تعرض الكيان لتغيرات فى مبالغ وتوقيت التدفقات النقدية الصافية للأصل المحول (أى بناءً على تعرضه الاسمى أو الاقصى لتغيرات فى التدفقات النقدية الصافية للأصل المحول).

مثـــال :

فيمايلى مثال لمعاملة لا يحتفظ فيها الكيان ولا يحول كل مخاطر ومكافآت الملكية – موقف (3) :

- بيع مجموعة من الحسابات المدينة يصدر فيه المحول ضماناً لتعويض المشترى عن أى خسائر ائتمانية متكبدة فى المجموعة حتى مبلغ أقصى يكون أقل من الخسائر الائتمانية المتوقعة فى المجموعة .

على سبيل المثال : إذا باع كيان محفظة قروض لها مبلغ مرحل قدره 100 ألف دولار نظير 900 ألف دولار وقدم للمشترى ضماناً لتعويض المشترى عن أى خسارة تدهور فى القيمة حتى 1000 دولار ، بينما الخسائر المتوقعة فى ضوء التجربة التاريخية هى 3 آلاف دولار ، فقد يقرر الكيان أنه لم يحتفظ ولم يحول كل مخاطر ومكافآت الملكية . ولذلك يجب عليه أن يقيم ما إذا كان قد احتفظ بالسيطرة على الأصل المحول . وإذا كان الكيان قد احتفظ بالسيطرة فسوف يواصل البائع الاعتراف بـ 1000 دولار كأصل وبالتزام مناظر لعكس انخراطه المتواصل فى الأصل (أى المبلغ الاقصى الذى يمكن أن يدفعه بموجب الضمان) .

5-1-12 يلخص الجدول التالى المعالجات المحاسبية لأنواع التحويلات الثلاثة التى ذكرناها توا :

الموقـــف		المعالجة المحاسبية
احتفظ المحول بكل المخاطر العوائد – موقف (1)		استمرار الاعتراف بالأصل المحول . ويتم الاعتراف بأى تعويض كاقتراض.
المحول لم يحتفظ ولم يحول كل المخاطر العوائد – موقف (3) أعلاه	احتفظ المحول بالسيطرة	استمرار الاعتراف بالأصل المحول بقدر استمرار انخراط المحول فى الأصل . يعترف المحول بمكسب أو خسارة عن أى جزء يستحق الغاء الاعتراف
	المحول فقد السيطرة	إلغاء الاعتراف . يعترف المحول بأى مكسب أو خسارة ناتجة
المحول حول كل المخاطر العوائد – موقف (2) أعلاه		إلغاء الاعتراف . يعترف المحول بأى مكسب أو خسارة ناتجة

5-1-13 الترتيبات التمريرية Pass-through .

5-1-13-1 ليس من الضرورى دائماً أن يحول الكيان فعلياً حقوقه فى قبض التدفقات النقدية من أصل مالى ما لكى يتأهل الأصل لإلغاء الاعتراف وفقاً لـ IAS 39 . وفى ظل ظروف معينة ، قد تتأهل ترتيبات تعاقدية ، يواصل الكيان فيها تحصيل التدفقات النقدية من أصل مالى يحتفظ به ولكنه يمرر على الفور تلك التدفقات النقدية إلى اطراف ثالثة ، لإلغاء الاعتراف إذا كان الكيان يعمل بمثابة وكيل (صندوق بريد) أكثر منه طرف أصل فى الترتيب . وفى

مثل هذه الظروف ، قد لا تنطبق على مقبوضات ومدفوعات الكيان تعريفات الأصول والالتزامات .

5-1-13-2 وهكذا ينص IAS 37 على أنه عندما يحتفظ كيان بالحقوق التعاقدية فى تحصيل تدفقات نقدية من أصل مالى ما (الأصل الأصلى) ولكنه يتحمل التزاماً تعاقدياً بدفع تلك التدفقات النقدية إلى كيان واحد أو أكثر (المستلمون النهائيون) ، يعامل الكيان المعاملة كتحويل لأصل مالى فقط إذا توافرت الشروط الثلاثة الآتية جميعاً :

(1) ألا يكون على الكيان إلتزام بدفع مبالغ للمستلمين النهائيين إلا إذا كان يحصل مبالغ مكافئة من الأصل الأصلى . ولا تخل بهذا الشرط السلفيات قصيرة الأجل المقدمة بواسطة الكيان التى تعطيه الحق فى استرجاع المبلغ بأكمله مضافا إليه الفائدة المستحقة بأسعار السوق .

(2) تحظر شروط عقد التحويل على الكيان بيع أو رهن الأصل الأصلى الا كضمان للمستلمين النهائيين نظير الإلتزام بدفع التدفقات النقدية لهم .

(3) يوجد التزام على الكيان بتحويل أى تدفقات نقدية يقوم بتحصيلها بالنيابة عن المستلمين النهائيين بدون أى تأخير . بالإضافة إلى ذلك ، لا يحق للكيان إعادة استثمار مثل هذه التدفقات ، باستثناء فى استثمارات فى النقدية وما فى حكمها أثناء فترة التسوية القصيرة من تاريخ التحصيل إلى تاريخ التحويل المطلوب إلى المستلمين النهائيين، ويتم تمرير الفائدة المكتسبة على مثل هذه الاستثمارات إلى المستلمين النهائيين .

5-1-13-3 بالنسبة للترتيبات التى تنطبق عليها الشروط السابقة ، يتم تطبيق المتطلبات الخاصة بتقييم تحويل المخاطر العوائد سالفة الذكر على الأصول الخاضعة لذلك الترتيب لتحديد مدى ملاءمة إلغاء

الاعتراف وفى حالة عدم الوفاء بالشروط الثلاثة ، يستمر الاعتراف بالأصل .

5-1-14 التجميع :

فى القوائم المالية المجمعة ، يتم تطبيق متطلبات إلغاء الاعتراف من منظور المجموعة المجمعة . وقبل تطبيق مبادئ إلغاء الاعتراف فى IAS 39 ، يطبق الكيان IAS 27 و SIC 12 – التجميع :

الكيانات ذات الاغراض الخاصة (SPEs) لتحديد أى الكيانات يجب تجميعها . والكيانات ذات الاغراض الخاصة (SPEs) هى كيانات منشأة لتحقيق هدف ضيق ومحدد جيداً وغالباً ما يكون لها ترتيبات قانونية تفرض قيوداً صارمة وأحياناً دائمة على سلطات اتخاذ القرار التى يتمتع بها مجلس الإدارة أو الأمناء أو إدارة الـ SPEs . على سبيل المثال : غالباً ما يتم انشاء هذا النوع من الكيانات بواسطة محولى الأصول المالية لإجراء عملية توريق لتلك الأصول المالية أى Securitization . ووفقاً لـ SIC 12 ، يقوم تقييم ما إذا كان SPE ما يجب تجميعه على تقييم لما إذا كان جوهر أو مضمون العلاقة يشير إلى أن الـ SPE خاضع للسيطرة .

<u>وهناك أربعة مؤشرات هى :</u>

(1) يتم أداء الأنشطة طبقاً لإحتياجات عمل محددة بحيث يحصل الكيان على منافع .

(2) سلطات إتخاذ للحصول على أغلبية المنافع .

(3) حقوق فى الحصول على أغلبية المنافع .

(4) إغلبية مخاطر الملكية المتبقية . وعندما يكون تجميع SPE مطلوباً ، لا يتأهل تحويل أصل مالى إلى ذلك الـ SPE من الكيان الأم أو كيان أخر داخل المجموعة لإلغاء الاعتراف فى القوائم المالية المجمعة . ويتم إلغاء الاعتراف بالأصول فقط

بقدر ما يبيع الـ SPE الأصول المحولة إلى طرف ثالث أو يدخل فى ترتيب تمريرى Pass-through ويكون ذلك البيع أو الترتيب مستوفيا لشرط إلغاء الإعتراف .

15-1-5 ملخـــص :

فيما يلى الثمانى خطوات التى يتم القيام بها عند تقييم ما إذا كان ينبغى إلغاء الاعتراف بأصل مالى ما بموجب IAS 39 أم لا .

(1) جمع كل الشركات التابعة (بما فى ذلك أى SPE) .

(2) حدد ما إذا كانت مبادئ إلغاء الاعتراف مطبقة على جزء من أصل ما أو كله (أو مجموعة من الأصول المماثلة) .

(3) هل انتهت مدة سريان الحقوق فى التدفقات النقدية من الأصل ؟ إذا كانت الاجابة هى نعم ، إلغ الاعتراف بالأصل ، وإذا كانت الاجابة هى لا . إنتقل إلى الخطوة الرابعة .

(4) هل حول الكيان حقوقه فى استلام التدفقات النقدية من الأصل ؟ إذا كانت الاجابة هى نعم انتقل إلى الخطوة (6) وإذا كانت لا انتقل إلى الخطوة (5).

(5) هل تحمل الكيان إلتزاما بدفع التدفقات النقدية من الأصول المستوفية للشروط الثلاثة ؟ كما قلنا سابقاً ، فإن الشروط الثلاثة هى :

(1) ألا يكون على الكيان التزام بدفع التدفقات النقدية إلا إذا كان يحصل على مبالغ مكافئة من الأصل الأصلى و

(2) أنه محظور على المحول بيع أو رهن الأصل الأصلى . و

(3) يوجد على المحول التزام بتحويل التدفقات النقدية بدون أى تأخير . إذا كانت الاجابة هى نعم ، انتقل إلى الخطوة (6) وإذا كانت لا ، واصل الاعتراف بالأصل .

(6) هل حول الكيان كل المخاطر العوائد ؟ إذا كانت الاجابة نعم الغ الاعتراف بالأصل وإذا كانت كلا انتقل إلى الخطوة السابقة .

(7) هل احتفظ الكيان بكل المخاطر العوائد ؟ إذا كانت الاجابة هى نعم واصل الاعتراف بالأصل ، وإذا كانت لا ، انتقل إلى الخطوة (8) .

(8) هل احتفظ الكيان بالسيطرة على الأصل ؟ إذا كانت الاجابة نعم واصل الاعتراف بالأصل بقدر انخراط الكيان المتواصل ، وإذا كانت لا إلغ الاعتراف بالأصل .

دراسة الحالة (4) :

توضح هذه الحالة تطبيق مبدأ إلغاء الاعتراف بالأصول المالية .

حقائـــق :

خلال فترة المحاسبة ، باع الكيان (A) أصولاً مالية متنوعة :

(أ) باع الكيان (A) أصلا ماليا بمبلغ 10 ألاف دولار ، ولا توجد شروط مرتبطة بعملية البيع ولا توجد حقوق أو إلتزامات أخرى يحتفظ بها الكيان (A) .

(ب) باع الكيان (A) استثماراً فى أسهم بمبلغ 10 آلاف دولار ، ولكنه احتفظ بخيار شراء أجل لإعادة شراء الأسهم فى أى وقت بسعر مساو لقيمتها العادلة الحالية فى تاريخ إعادة الشراء .

(جـ) باع الكيان (A) محفظة مكونة من حسابات مدينة قصيرة الأجل بمبلغ 100 ألف دولار وتعهدات بالدفع حتى مبلغ 3 آلاف دولار لتعويض المشترى إذا حدث عجز عن الدفع . والخسائر الائتمانية المتوقعة أقل بكثير من 3000 دولار ولا توجد مخاطر هامة أخرى .

(د) باع الكيان (A) محفظة من الذمم المدينة بمبلغ 10 آلاف دولار ، ولكنه يحتفظ بحق خدمة الذمم المدينة نظير رسم ثابت (أى تحصيل الذمم المدينة وتمريرها

إلى مشترى الذمم المدينة) . وينطبق على ترتيب الخدمة شروط الـ Passthrough .

(هـ) باع الكيان (A) استثماراً فى الأسهم بمبلغ 10 آلاف دولار ودخل فى نفس الوقت فى مبادلة إعادة كلية سوف يقوم المشترى بمقتضاها باعادة أى زيادات فى القيمة إلى الكيان (A) وسوف يدفع الكيان (A) للمشترى الفائدة زائد أى تعويض عن الانخفاضات فى قيمة الاستثمار .

(و) باع الكيان (A) محفظة من الذمم المدينة بمبلغ 100 ألف دولار وتعهدات بدفع حتى 3000 دولار لتعويض المشترى إذا حدث عجز عن السداد . والخسائر الائتمانية المتوقعة تتجاوز 3000 دولار بكثير .

المطلوب :

ساعد الكيان (A) عن طريق تقييم إلى أى حد يكون إلغاء الاعتراف مناسباً فى كل من الحالات السابقة .

الحـــل :

(أ) ينبغى على الكيان (A) أن يلغى الاعتراف بالأصل المالى المحول لأنه حول جميع المخاطر العوائد المتصلة بالملكية .

(ب) ينبغى على الكيان (A) أن يلغى الاعتراف بالأصل المالى المحول لأنه حول كل مخاطر ومكافآت الملكية ، وبينما احتفظ الكيان (A) بخيار شراء أجل (أى حق غالباً ما يمنع الغاء الاعتراف) ، فإن سعر ممارسة هذا الخيار هو القيمة العادلة الجارية للأصل فى تاريخ إعادة الشراء . ولذلك فإن قيمة خيار الشراء الأجل يجب أن تكون قريبة من صفر. وبناء عليه فإن الكيان (A) لم يحتفظ بأى مخاطر أو مكافآت هامة للملكية .

(جـ) ينبغى على الكيان (A) أن يواصل الاعتراف بالذمم المدينة المحولة لأنه احتفظ بكل مخاطر ومكافآت الذمم المدينة . لقد احتفظ بكل المخاطرة الائتمانية المتوقعة ولا توجد مخاطر جوهرية أخرى .

(د) ينبغى على الكيان (A) أن يلغى الاعتراف بالذمم المدينة لأنه حول كل المخاطر العوائد . وتبعاً لما إذا كان الكيان (A) سوف يحصل على تعويض كافى نظير حق الخدمة ، فقد يتعين على الكيان (A) الاعتراف بأصل خدمة أو التزام خدمة عن حق الخدمة .

(هـ) ينبغى على الكيان (A) مواصلة الاعتراف بالاستثمار المباع لأنه احتفظ بكل مخاطر ومكافآت الملكية . وينتج عن مبادلة الاعادة الكلية أن الكيان (A) لا يزال معرضاً لكل الزيادات والانخفاضات فى قيمة الاستثمار .

(و) لم يحتفظ الكيان (A) بكل مخاطر ومكافآت الأصول المحولة ولم يحولها ، ولذلك يحتاج الكيان إلى تقييم ما إذا كان قد احتفظ بالسيطرة أم حولها .

وبافتراض أن الذمم المدينة ليست متاحة بسهولة فى السوق ، فسوف يعتبر الكيان (A) أنه احتفظ بالسيطرة على الذمم المدينة ، ولذلك ينبغى عليه مواصلة الاعتراف الانخراط المتواصل له فى الذمم المدينة – أى مبلغ الأصل (100 ألف) أو المبلغ الأقصى للتعويض المستلم الذى يمكن أن يطلب منه سداده (3 آلاف دولار) أيهما أقل .

5- 2 إلغاء الاعتراف بالإلتزامات المالية :

5-2-1 تختلف متطلبات إلغاء الاعتراف بالإلتزامات المالية عنها بالنسبة للأصول المالية ، ولا يوجد متطلب لتقييم إلى أى مدى احتفظ الكيان بالمخاطر العوائد من أجل إلغاء الاعتراف بالتزام مالى . وبدلا من ذلك تركز متطلبات إلغاء الاعتراف بالإلتزامات المالية على ما إذا كان الإلتزام المالى قد تم سداده . ويعنى هذا أن إلغاء الاعتراف بالتزام مالى ما يكون

مناسبا عندما يتم أداء الإلتزام المذكور فى العقد أو إلغاؤه أو انقضاؤه . وفى حالة عدم وجود اعفاء قانونى من إلتزام ما ، لا يكون إلغاء الاعتراف مناسبا حتى إذا كان الكيان قد قام بتجنيب أموال لتسديد الإلتزام (ما يسمى in-subustance defeasance) .

2-2-5 إذا تمت إعادة شراء التزام مالى ما مثل عندما يعيد تيان ما شراء سند اصدره من قبل ، يكون إلغاء الاعتراف مناسباً حتى إذا كان الكيان يخطط لإعادة اصدار السند فى المستقبل . إذا تم إعادة شراء التزام مالى أو سداده بمبلغ مختلف عن مبلغه المرحل ، فإن أى مكسب أو خسارة سداد ناتجة يتم الاعتراف بها فى الربح أو الخسارة .

3-2-5 يتم أيضاً الاعتراف بمكسب أو خسارة سداد إذا استبدل كيان الإلتزام المالى الاصلى بالتزام مالى جديد ذى شروط مختلفة بشكل جوهرى أو عدل شروط التزام مالى قائم . وفى تلك الحالات ، يساوى مكسب أو خسارة السداد الفرق بين المبلغ المرحل للإلتزام المالى القديم والقيمة العادلة المبدئية (زائد تكاليف المعاملة) للإلتزام المالى الجديد . ويعتبر أن التبادل أو التعديل له شروط مختلفة جوهرياً إذا كانت القيمة الحالية للتدفقات النقدية بموجب الشروط الجديدة والقديمة 10% على الأقل ، مخصومة باستخدام معدل الفائدة الاصلى الفعلى لأداة الدين الأصلية .

دراسة الحالة (5) :

تبين هذه الحالة تطبيق مبدأ إلغاء الاعتراف بالإلتزامات المالية .

حقائق :

(أ) خيار بيع أجل مكتوب بواسطة الكيان (A) ينتهى سريانه .

(ب) الكيان (A) مدين للكيان (B) بمبلغ 50 ألف دولار وقد قام بتجنيب المبلغ فى حساب خاص لن يستخدمه فى أى غرض سوى دفع المبلغ للكيان (ب) .

(جـ) يدفع الكيان (A) مبلغ 50 ألف دولار للكيان (B) للوفاء بالتزام بدفع مبلغ 50 ألف دولار إلى التيان (B) .

المطلوب :

قيم إلى أى مدى يكون الغاء الاعتراف مناسباً فى كل من الحالات السابقة .

الحـــل :

(أ) يكون إلغاء الاعتراف مناسبا لأن التزام الخيار قد انقضى ، ولذلك فالكيان لم يعد عليه التزام .

(ب) الغاء الاعتراف غير مناسب لأن الكيان (A) لا يزال مدينا بمبلغ 50 ألف دولار للكيان (B) ، ولم يحصل على اعفاء قانونى من دفع هذا المبلغ .

(جـ) الغاء الاعتراف مناسب لأن الكيان (A) اوفى بالتزامه بدفع 50 ألف دولار .

6 - القيـــاس :

1-0-6 يشير مصطلح القياس الى تحديد المبلغ المرحل لأصل أو التزام ما فى الميزانية العمومية . ويتناول متطلبات القياس فى IAS 39 أيضاً ما إذا كانت المكاسب أو الخسائر على الأصول والإلتزامات المالية ينبغى ادراجها فى الربح أو الخسارة أم الاعتراف بها فى حقوق الملكية مباشرة.

2-0-6 يناقش القسم التالى الجوانب التالية فى قياس الأصول المالية والإلتزامات المالية :

- القياس المبدئى (قياس أصل أو التزام ما لى عند الاعتراف به أول مرة) .
- القياس التالى أو اللاحق (القياس التالى للاعتراف المبدئى) . يناقش هذا القسم الفرعى أيضاً كيفية تحديد التكلفة والتكلفة المستهلكة والقيمة العادلة.
- التدهور فى القيمة (التعديلات فى القياس بسبب الخسائر المتكبدة) .

6-1-3 يجوز أيضاً تعديل قياس أصل أو التزام ما بسبب علاقة تحوط مصنفة ما. وسوف نناقش مناسبة التحوط فى موضع لاحق من هذا الفصل .

6 - 1 القياس المبدئى :

6-1-1 عندما يتم الاعتراف بأصل مالى أو التزام مالى مبدئياً فى الميزانية العمومية ، يقاس الأصل أو الإلتزام بالقيمة العادلة (زائد تكاليف المعاملة فى بعض الحالات). والقيمة العادلة هى المبلغ الذى لا يمكن به مبادلة أصل أو تسوية التزام بين طرفين متراضيين فى معاملة وفقاً لآلية السوق ، بعبارة أخرى : فإن القيمة العادلة هى سعر معاملة فعلى أو تقديرى فى تاريخ القوائم المالية مقابل معاملة تحدث بين طرفين لا توجد علاقة بينهما ولديهما معلومات كافية عن الأصل أو الالتزام موضوع القياس .

6-1-2 حيث أن القيمة العادلة هى سعر المعاملة السوقى ، فإنه عند الاعتراف المبدئى يفترض عموماً أن القيمة العادلة تساوى مبلغ التعويض المدفوع أو المستلم نظير الأصل المالى أو الالتزام المالى . بناءً عليه ينص IAS 39 على أن أفضل دليل على القيمة العادلة لأداة مالية ما عند الاعتراف المبدئى هو سعر المعاملة . وقد يستطيع كيان ما التغلب على ذلك الافتراض المسبق بناءً على بيانات سوقية قابلة للملاحظة . بعبارة أخرى: إذا كان هناك فرق بين سعر المعاملة القيمة العادلة مستدل عليه من مقارنة مع تعاملات سوقية أخرى قابلة للملاحظة فى نفس الأداة أو بناء على تقنية تقييم تتضمن فقط بيانات سوقية قابلة للملاحظة ، فإن مكسباً أو خسارة فورية تنتج عند الاعتراف المبدئى .

6-1-3 من الممكن أن تنشأ تكاليف معاملات عند الاستحواذ على أداة مالية ما أو اصدارها أو التخلص منها . ومن أمثلة تكاليف المعاملات الرسوم

والعمولات المدفوعة للوكلاء والمستشارين والوسطاء ، المبالغ المحصلة بواسطة الوكالات التنظيمية وبورصات الأوراق المالية والضرائب والتعريفات التحويلية . باستثناء تلك الأصول والإلتزامات المالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة ، فإن أسعار المعاملات القابلة للأرجاع مباشرة إلى إقتناء أو إصدار أصل مالى أو إلتزام مالى تتم رسملتها (أى تضاف إلى القيمة العادلة وتدرج فى القياس المبدئى للأصل المالى أو الإلتزام المالى ويتم إجراء استنفاذ لها على مدى عمر البند عند حدوث تدهور فى القيمة أو عند الغاء الاعتراف حسبما يكون مناسباً) . ويتم إجراء استنفاذ فورى لتكاليف معاملات الأصول المالية أو الإلتزامات المالية المقاسة بالقيمة العادلة لأن دفع تكاليف المعاملات لا ينتج عنه أى زيادة فى المنافع الاقتصادية المستقبلية العائدة على الكيان (أى لا يمكنك أن تبيع أصلاً مالياً بسعر أعلى لأنك دفعت تكاليف المعاملات) .

مثـــال :

اشترى الكيان (A) 100 سهم فى الكيان (B) سعرها المعلن 124 دولار نظير تعويض إجمالى قدره 12400 دولار . بالاضافة إلى ذلك ، يتكبد الكيان (A) تكاليف معاملات فى صورة رسوم (أتعاب) سمسرة قدرها 100 دولار لشراء الأسهم. ويصنف الكيان الأسهم بأنها بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة . وفى هذه الحالة، سوف يسجل الكيان (A) قيود اليومية التالية عند الاعتراف المبدئى :

12400		أصول مالية بالقيمة العادلة خلال الربح أن الخسارة
100		نفقة الاتعاب
	12500	نقدية

(للاعتراف بشراء 100 سهم بقيمة عادلة قدرها 12400 دولار)

وإذا كان الكيان (A) قد صنف أسهم الكيان (B) بأنها متاحة للبيع (أى فئة لا يتم الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة فيها فى الربح أو الخسارة) . كانت أسعار المعاملات سيتم إدراجها فى القياس المبدئى للأصل المالى :

12500	أصل مالى متاح للبيع
12500	نقدية

(للاعتراف بشراء 100 سهم بالقيمة العادلة زائدة تكاليف معاملة قدرها 12500 دولار)

وتسرى نفس المتطلبات على الالتزامات المالية . على سبيل المثال : إذا أصدر الكيان (A) سندات نظير عوائد كلية قدرها 17100 دولار وتكبد تكاليف معاملات بمبلغ 300 دولار عند اصدار السندات ، فسوف يسجل قيود اليومية التالية ، بافتراض ان السندات ليست مقاسة بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة :

16800	سندات
16800	نقدية

(للاعتراف باصدار السندات مقابل عوائد قدرها 16800 دولار)

6 -1-4 قد يكون هناك فرق بين القيمة العادلة والتعويض المدفوع أو المستلم نظير المعاملات بين أطراف ذوى علاقة أو معاملات يتوقع فيها الكيان الحصول على بعض المنافع الاخرى . وإذا كان هناك فرق بين التعويض المدفوع أو المستلم والمبلغ المبدئى المعترف به للأصل المالى أو الإلتزام المالى ، يتم الاعتراف بذلك الفرق فى الربح أو الخسارة (ما لم يكن مؤهلاً للتصنيف كنوع ما من الأصول أو الإلتزامات) .

معلومة عمليـــة :

عندما تباع سلع أو خدمات ، غالباً ما يمهل البائع المشترى فترة زمنية محددة لتسديد مبلغ الفاتورة مثل 60 يوماً , بدون فائدة . ويعنى هذا أن البائع يحصل على

ذمة مدينة قصيرة الأجل وأن المشترى يحصل على ذمة دائنة قصيرة الأجل ينطبق عليها تعريف الأدوات المالية وتتم محاسبتها طبقاً لـ IAS 39 . ومن الناحية المفاهيمية , ينبغى ان تقاس مثل هذه الذمة المدينة أو الدائنة بقيمتها الحالية (أى القيمة الحالية لمبلغ الفاتورة المخصومة باستخدام معدلات الفائدة السوقية السارية).

وفى تلك الحالة ، سوف تستحق الفائدة على مدى أجل الذمة المدينة عن الفرق بين القيمة الحالية المبدئية ومبلغ الفاتورة . إلا أن معيار IAS 39 يجيز قياس الذمم المدينة قصير الأجل والذمم الدائنة قصيرة الأجل بدون فائدة بمبلغ الفاتورة الأصلى إذا كان تأثير الخصم ثانوياً . وبالنسبة للذم المدينة أو الدائنة الأطول أجلاً التى لا تدفع فائدة أو تدفع فائدة أقل من فائدة السوق ، فإن IAS 39 يشترط القياس مبدئياً بالقيمة الحالية للتدفقات النقدية التى سيتم استلامها أو دفعها .

دراسة الحالة (6) :

توضح هذه الحالة كيفية قياس أصل مالى أو التزام مالى عند الاعتراف المبدئى.

حقائـــق :

خلال 2005 ، اشترى الكيان (A) وتكبد الأصول والالتزامات المالية التالية:

(أ) ورقة دين مالية محتفظ بها للمتاجرة ومشتراه بمبلغ 50 ألف دولار ، وتكبد تكاليف معاملة بمبلغ 200 دولار .

(ب) أوراق مالية خاصة بحقوق الملكية مصنفة بأنها بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة مشتراه بمبلغ 20 ألف دولار ، ودفع للوسيط اتعاب بمبلغ 375 دولار.

(جـ) سند مصنف بأنه متاح للبيع ومشترى بعلاوة على سعر التعادل (الاسمى) . والقيمة الاسمية هى 100 ألف دولار والعلاوة هى 1000 دولار (أى أن

المبلغ الاجمالى المدفوع هو 101 ألف دولار بالاضافة إلى ذلك فقد تم تكبد تكاليف معاملة بمبلغ 1500 دولار .

(د) سند مقاس بالتكلفة المستهلكة ومصدر بمبلغ 30 ألف دولار . وتكاليف الاصدار هى 600 دولار .

المطلوب :

احسب المبلغ المرحل المبدئى لكل من هذه الأدوات المالية .

الحـــل :

(أ) المبلغ المرحل المبدئى هو 50 ألف دولار . ويتم إجراء استنافذ لتكاليف المعاملة البالغة 200 دولار ، وتسرى هذه المعالجة لأن ورقة الدين المالية مصنفة بأنها محتفظ بها للمتاجرة ولذلك فهى مقاسة بالقيمة العادلة والتغيرات فى القيمة العادلة معترف بها فى الربح أو الخسارة .

(ب) المبلغ المرحل المبدئى هو 20 ألف دولار ، ويتم إجراء expensing لأتعاب الوسيط البالغة 375 دولار كتكلفة معاملة . وتسرى هذه المعالجة لأن الأوراق المالية الخاصة بحقوق الملكية مصنفة بالقيمة العادلة والتغيرات فى القيمة العادلة يعترف بها فى الربح أو الخسارة .

(جـ) المبلغ المرحل المبدئى هى 102500 دولار (أى حاصل جمع المبلغ المدفوع نظير الأوراق المالية وتكاليف المعاملة) . وتسرى هذه المعالجة لأن السند ليس مقاساً بالقيمة العادلة مع الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة فى الربح أو الخسارة .

(د) المبلغ المرحل المبدئى هو 29400 دولار (أى المبلغ المقبوض من اصدار السند ناقص تكاليف المعاملة المدفوعة) . وبالنسبة للإلتزامات ، يتم خصم تكاليف المعاملات وليس اضافتها من المبلغ المرحل المبدئى . وتسرى هذه

المعالجة لأن السند ليس مقاساً بالقيمة العادلة مع الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة فى الربح أو الخسارة .

6 - 2 القياس اللاحـــق :

6-2-0-1 بعد الاعتراف المبدئى ، يتم قياس الأصول المالية والإلتزامات المالية باستخدام واحدة من خصائص القياس الثلاث التالية :

(1) التكلفة . (2) التكلفة المستهلكة . (3) القيمة العادلة .

6-2-0-2 يتوقف قياس الأصل أو الإلتزام المالى بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة أو القيمة العادلة على تصنيفه ضمن واحدة من أربع فئات للأصول المالية أو فئتى الإلتزامات المالية المحددة فى IAS 39 وعلى ما إذا كان بالإمكان تحديد قيمته العادلة بشكل موثوق فيه .

6-2-0-3 نظراً لأن الفئات المختلفة تقاس بطرق مختلفة طبقاً لـ IAS 39 ، فإن متطلبات القياس فى IAS 39 غالباً ما توصف بأنها منهج قياس مختلط . ومن الناحية المفاهيمية يتمثل المنهج البديل فى قياس كل الأصول والإلتزامات المالية بنفس الطريقة (بالقيمة العادلة مثلاً) . ومن مزايا هذا المنهج أن بعض تعقيد IAS 39 يمكن التخلص منه لأن الحاجة إلى القواعد الارشادية الخاصة بالتصنيف ومحاسبة التحوط ستنخفض . ومع ذلك يوجد فى الوقت الحاضر اجماع محدود بشأن التحول إلى الأخذ بمنهج بديل فى المستقبل القريب . على سبيل المثال : يعتقد البعض أن القيم العادلة ليست موثوقة بما يكفى لإدراجها فى القوائم المالية الأساسية فى كل الحالات .

6-2-1 التكلفـــة :

6-2-1-1 التكلفة هى المبلغ الذى تم مقابله شراء أصل أو تكبد التزام ، بما فى ذلك تكاليف المعاملات (أى الرسوم أو العمولات المدفوعة) .

مثـــــال :

إذا اشترى كيان أصلاً مالياً بسعر 230 دولار وتكبد بالا ـافة إلى ذلك تكاليف بمبلغ 20 دولار قابلة للإرجاع مباشرة إلى الشراء ، فإن تكلفة ذلك الأصل تساوى 250 دولار .

6-1-2-2 بعد القياس المبدئى ، يقاس نوع واحد فقط من الأدوات المالية بالتكلفة طبقاً لـ IAS 39 : الاستثمارات فى أدوات حقوق الملكية المسجلة فى البورصة التى لا يمكن قياسها بشكل موثوق بالقيمة العادلة، بما فى ذلك المشتقات المرتبطة بمثل هذه الأدوات غير المسجلة فى البورصة والتى يجب تسويتها بواسطة تلك الأدوات. على سبيل المثال : قد يخلص كيان ما إلى أن القيمة العادلة غير قابلة للقياس بشكل موثوق لإستثمار فى كيان غير عام (إستثمار " حقوق ملكية خاصة ") . فى تلك الحالة ، يكون مطلوباً من الكيان قياس الاستثمار بالتكلفة .

مثـــــال :

اشترى كيان (A) نسبة 10% من الأسهم العادية لكيان ناشئ غير عام بتكلفة إجمالية قدرها 250 دولار نقداً .

وهكذا فإنه عند الاعتراف المبدئى ، يسجل أصولاً مالية بمبلغ 250 دولار فى الجانب المدين ويسجل نقدية بمبلغ 250 دولار فى الجانب الدائن .

250	أصل مالى
250	نقديـــــة

6-1-2-3 أثناء الاحتفاظ باستثمار مقاس بالتكلفة ، لا يتم عادة الاعتراف بمكاسب أو خسائر الاحتفاظ غير المحققة فى الربح أو الخسارة ، ومع ذلك فإن أى أرباح أسهم نقدية مقبوضة يتم اثباتها كدخل أرباح أسهم .

مثـــــال :

إذا قبض الكيان (A) ربح أسهم نقدى قدره 10 دولارات ، فإنه يسجل قيد اليومية التالى:

10	نقدية
10	أرباح أسهم

6-1-2-4 عندما يباع استثمار محتفظ به بالتكلفة أو يتم إلغاء الاعتراف به ، يتم الاعتراف بأى فرق بين المبلغ المرحل والتعويض المستلم فى الربح أو الخسارة .

مثـــــال :

إذا باع الكيان (A) استثماراً محتفظ به بالتكلفة ومرحل فى الميزانية العمومية بمبلغ 120 دولار ، ننير مبلغ نقدى قدره 170 دولاراً ، فإنه يعترف بمكسب تحقق قدره 50 دولاراً.

17	نقدية
120	أصل مالى
50	المكسب على البيع

دراسة الحالة (7) :

تبين دراسة الحالة هذه متى يجب قياس استثمار ما بالتكلفة .

حقائـــق :

خلال 2006 ، اشترى الكيان (A) الأدوات المالية التالية :

(أ) سهم مسجل فى بورصة للأوراق المالية .

(ب) سند مسجل فى سوق سندات نشطة .

(جـ) سند ليس مسجلاً فى سوق نشطة .

(د) سهم ليس مسجلاً فى سوق نشطة ، ولكن يمكن قياس قيمته العادلة باستخدام تقنيات التقييم .

(هـ) سهم ليس مسجلاً فى سوق نشطة ، ولا يمكن قياس قيمته العادلة بشكل موثوق.

(و) مشتق مرتبط بأداة حقوق ملكية غير مسجلة فى البورصة لا يمكن قياس قيمتها العادلة بشكل موثوق ، ويجب تسويته بواسطة تلك الأداة .

المطلوب :

أذكر أى من البنود السابقة سيتم قياسه بالتكلفة .

الحـــل : فقط (هـ) و (و) سيقاسان بالتكلفة

(أ) مسجل فى بورصة للأوراق المالية سيقاس دائما بالقيمة العادلة ، إذا افترضنا أن السوق نشطة .

(ب) السند المسجل فى سوق نشطة للسندات سيقاس بالقيمة العادلة أو التكلفة المستهلكة ، حسب تصنيفه .

(جـ) السند غير المسجل فى سوق نشطة يقاس بالقيمة العادلة أو التكلفة المستهلكة حسب تصنيفه .

(د) السهم غير المسجل فى سوق نشطة ولكن يكون بالامكان قياس قيمته العادلة باستخدام تقنيات التقييم ، يقاس دائماً بالقيمة العادلة .

(هـ) السهم غير المسجل فى سوق نشطة ولا يمكن قياس قيمته العادلة بشكل موثوق ، يقاس بالتكلفة .

(و) المشتق المرتبط بأدوات حقوق ملكية غير مسجلة فى البورصة ولا يمكن قياس قيمتها العادلة بشكل موثوق ويجب تسويته بواسطة تلك الأدوات ، يتم قياسه بالتكلفة .

6-2-2-1 التكلفة المستهلكة هى تكلفة الأصل أو التزام كما هى معدلة – حسب الضرورة – لتحقيق معدل فائدة فعال ثابت على مدى عمر الأصل أو الإلتزام (أى دخل فائدة ثابت أو نفقة فائدة ثابتة كنسبة مئوية من المبلغ المرحل للأصل المالى أو الإلتزام المالى) .

مثـــال :

إذا كانت التكلفة المستهلكة لأداة دين لا يتم سداد مدفوعات فائدة أو مبلغ أصلى أثناء السنة فى بداية 2004 هى 100 ألف دولار وكانت الفائدة الفعلية 12% ، فإن التكلفة المستهلكة فى نهاية 2004 تكون 112 ألف دولار { 100 ألف + (12% × 100 ألف) } .

6-2-2-2 بعد القياس المبدئى ، تقاس فئات الأصول والإلتزامات المالية التالية بالتكلفة المستهلكة فى الميزانية العمومية :

- الاستثمارات المحتفظ بها إلى تاريخ الاستحقاق .
- القروض والذمم المدينة .
- الإلتزامات المالية غير المقاسة بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة .

6-2-2-3 ليس من الممكن قياس التكلفة المستهلكة لأدوات ليس لها مدفوعات ثابتة أو قابلة للتحديد ، مثل أدوات حقوق الملكية . ولذلك فإن مثل هذه الأدوات لا يمكن تصنيفها إلى هذه الفئات .

6-2-2-4 بالنسبة للاستثمارات المحتفظ بها إلى موعد الاستحقاق والقروض والذمم المدينة ، تشمل بنود الدخل والنفقة دخل الفائدة وخسائر التدهور فى القيمة . بالاضافة إلى ذلك ، إذا تم بيع استثمار محتفظ به للاستحقاق أو قرض أو ذمة مدينة ، يتم الاعتراف بالمكسب أو الخسارة المحققة فى الربح أو الخسارة . لاحظ مع ذلك ، أنه كما جاء فى المناقشة السابقة أن

مبيعات الاستثمار المحتفظ بها إلى الاستحقاق ستحرم الكيان عادة من استخدام ذلك التصنيف من أجل أى أصول أخ ى كان سيتم تصنيفها خلافاً لذلك كاستثمارات محتفظ بها إلى الاستحقاق .

6-2-2-5 الالتزامات المالية المقاسة بالتكلفة المستهلكة هى جميعاً التزامات مالية فيما عدا تلك المقاسة بالقيمة العادلة . وبالنسبة للالتزامات المالية بالتكلفة المستهلكة ، يكون بند النفقة الأكثر أهمية هو نفقة الفائدة . بالاضافة إلى ذلك ، إذا تم تسديد أو إعادة شراء الإلتزامات المالية قبل حلول موعد استحقاقها ، تنتج مكاسب أو خسائر سداد للدين إذا كان سعر إعادة الشراء مختلفاً عن المبلغ المرحل .

6-2-2-6 من أجل تحديد التكلفة المستهلكة لأصل أو التزام ما ، يطبق الكيان طريقة معدل الفائدة الفعلى وتحدد طريقة معدل الفائدة الفعلى أيضاً مبلغ دخل الفائدة أو نفقة الفائدة الواجب اثباته فى كل فترة عن أصل مالى أو التزام مالى .

6-2-2-7 توزع طريقة معدل الفائدة الفعلى المدفوعات أو المقبوضات النقدية المستقبلية التعاقدية (أو التقديرية إذا كان من الممكن دفع الاصل أو الإلتزام مسبقاً prepayable) خلال العمر المتوقع للأداة المالية أو فترة اقصر (إذا كان ذلك مناسباً) من أجل تحقيق معدل فائدة فعلى ثابت (عائد) فى كل فترة خلال عمر الأداة المالية .

6-2-2-8 معدل الفائدة الفعلى هو معدل العائد الداخلى لتدفقات النقدية لأصل أو التزام ما ، بما فى ذلك المبلغ المبدئى المدفوع أو المقبوض ، مدفوعات الفائدة ومدفوعات سداد المبلغ الأصلى .

معلومة مفيـــدة :

يمكن احتساب معدل الفائدة الفعلى باستخدام ألة حاسبة أو برنامج جداول اليكترونية . ومن الناحية الرياضية ، يتم ايجاد الفائدة الفعلية عن طريق صياغة المعادلة الأتية وايجاد معدل الفائدة (y) الذى يساوى بين (1) المبلغ المرحل المبدئى للأصل أو الالتزام (PV) و (2) القيمة الحالية التدفقات النقدية المستقبلية للفائدة والمبلغ الأصلى (CF) فى كل فترة (i) .

$$PV \sum_{I=1}^{N} \frac{CFi}{(1+y)^{I}}$$

وفى بعض الحالات ، سوف يساوى معدل الفائدة الفعلى معدل الفائدة المعلن للأصل أو الإلتزام ، وغالباً ما يكون ذلك هو الحال بالنسبة للقروض وأوراق القبض أو الدفع طويلة الأجل حيث تساوى العوائد المبدئية المبلغ الأصلى وكان الكيان طرفاً فى الشروط التعاقدية فى بدايتها. وبالنسبة لمثل هذه الأصول تساوى التكلفة المستهلكة التكلفة وسوف تكون واحدة فى كل فترة. وفى حالات أخرى ، تختلف الفائدة الفعلية عن معدل الفائدة المعلن . ويكون هذا هو الحال عندما يتم شراء أو إصدار ورقة مالية خاصة بالدين بسعر علاوة (سعر أعلى) أو بخصم (سعر أقل) من مبلغ أصل الدين المعلن . فى تلك الحالات ، يكون من الضرورى عادة احتساب معدل الفائدة الفعلى وإعداد جدول استهلاك لتحديد التكلفة المستهلكة فى كل فترة .

مثـــال :

يوضح جدول الاستهلاك التالى كيف توزع طريقة الفائدة الفعلية المدفوعات أو المقبوضات النقدية التقديرية المستقبلية من أجل تحقيق معدل فائدة فعلى ثابت (عائد) فى كل فترة على عمر أداة مالية ما .

نفترض أن ورقة مالية للدين لها مبلغ أصل دين معلن هو 100 ألف دولار سوف يتم سداده بواسطة المصدر عند حلول موعد الاستحقاق بعد 5 سنوات ومعدل فائدة كوبون معلن هو 6% فى السنة يدفع سنوياً فى نهاية كل سنة حتى موعد الاستحقاق (أى 6000 دولار سنوياً) . يشترى الكيان (A) ورقة الدين المالية فى السوق فى 2001/1/1 بمبلغ 93400 دولار (بما فى ذلك تكاليف معاملات قدرها 100 دولار) أى بخصم قدره 6600 دولار من مبلغ الدين الأصلى البالغ 100 ألف دولار . ويصنف الكيان (A) الورقة المالية بأنها محتفظ بها إلى موعد الاستحقاق ويسجل قيد اليومية التالى :

استثمارات محتفظ بها إلى الاستحقاق	93400
نقديـــة	93400

بناءً على التدفقات النقدية للورقة المالية (أى تدفق نقدى مبدئى للخارج بمبلغ 93400 دولار ، و 5 تدفقات نقدية للفائدة سنوية إلى الداخل بمبلغ 6000 دولار وتدفق نقدى واحد لأصل الدين للداخل عند الاستحقاق بمبلغ 100 ألف دولار ، يتضح أن معدل الفائدة الفعلى (معدل العائد الداخلى) للاستثمار فى الورقة المالية الخاصة بالدين هو 7.64% تقريباً . هذا فقط هو معدل الخصم الذى سيعطى قيمة مالية للتدفقات النقدية المستقبلية تساوى ثمن الشراء .

بناء على معدل الفائدة الفعلى البالغ 7.64% ، يمكن احتساب التكلفة المستهلكة ودخل الفائدة المثبت فى كل سنة على مدى عمر الاصل المالى حسبما هو موضح فى جدول الاستهلاك التالى :

السنة	(أ) التكلفة المستهلكة فى بداية المدة	(ب) التدفقات النقدية للداخل للفائدة (بمعدل 6%) والتدفق النقدى للداخل لأصل المبلغ	(جـ) دخل الفائدة المثبت (=(أ) × 7.64%)	(د) استهلاك خصم الدين(جـ – ب)	(هـ) تكلفة الاستهلاك فى نهاية المدة {(أ)-(د)}
2001	93.400	6.000	7.133	1.133	94.533
2002	94.533	6.000	7.220	1.220	95.753
2003	95.753	6.000	7.313	1.313	97.066
2004	97.066	6.000	7.413	1.413	98.479
2005	98.479	106.000	7.521	1.521	0.000

فى نهاية 2001 ، يسجل الكيان (A) قيد اليومية التالى :

نقدية	6000
استثمار محتفظ به للاستحقاق	1.133
دخل الفائدة	7.133

وفى نهاية 2002 ، يسجل الكيان (A) قيد اليومية التالى :

نقدية	6000
استثمار محتفظ به للاستحقاق	1.220
دخل الفائدة	7.220

وفى نهاية 2003 ، يسجل الكيان (A) قيد اليومية التالى :

نقدية	6000
استثمار محتفظ به للاستحقاق	1.313
دخل الفائدة	7.313

فى نهاية 2004 ، يسجل الكيان (A) قيد اليومية التالى :

6000	نقدية	
1.413	استثمار محتفظ به للاستحقاق	
	7.413	دخل الفائدة

فى نهاية 2005 ، يسجل الكيان (A) قيد اليومية التالى :

106000	نقدية	
9847	استثمار محتفظ به للاستحقاق	
	7521	دخل الفائدة

9-2-2-6 إذا لم تتطابق فترة القوائم المالية مع تواريخ مدفوعات الفائدة (مثلاً إذا كانت الفائدة تدفع مرتين فى السنة فى 30 مايو و 30 نوفمبر ، بينما السنة المالية تنتهى فى 31 ديسمبر) ، يتم اعداد جدول الاستهلاك باستخدام فترات الفائدة وليس فترات المحاسبة . ويتم بعد ذلك توزيع المبالغ المحتسبة كدخل فائدة فى كل فترة فائدة على فترات المحاسبة .

مثـــال :

إذا كان دخل الفائدة المحتسب باستخدام طريقة الفائدة الفعلية عن فترة الفائدة الواقعة بين 30 نوفمبر 2005 و 30 مايو 2006 هو 240 ألف دولار ، فإن سدس هذا المبلغ سيتم تخصيصه لفترة محاسبة 2005 (أى 40 ألف دولار) ويتم تخصيص خمسة اسداس لفترة محاسبة 2006 (أى 200 ألف دولار) . فى 31 ديسمبر 5 × 20، سيتم عمل قيد اليومية التالى :

40.000	الفائدة مستحقة القبض	
	40.000	دخل الفائدة

عندما يتم قبض الفائدة فى 30 مايو 2006 ، سيتم عمل قيد اليومية التالى :

240000	نقدية	
	200.000	دخل الفائدة
	40.000	فائدة مستحقة القبض

دراسة الحالة (8) :

توضح هذه الحالة كيفية احتساب التكلفة المستهلكة لأداة مالية ، بما فى ذلك إعداد جدول إستهلاك .

حقائـــق :

فى 1/1/ 2005 ، اشترى الكيان (A) سنداً فى السوق بمبلغ 53.993 ، والمبلغ الأصلى للسند هو 50 ألف دولار سوف يتم سداده فى 1/12/ 2009 وللسند معدل معلن هو 10% يستحق السداد سنوياً ، ومعدل الفائدة السوقى المعلن للسند هو 8% .

المطلـوب :

أذكر ما إذا كان السند قد تم اقتناؤه بعلاوة أم بخصم . أعد جدول إستهلاك يبين التكلفة المستهلكة للسند فى نهاية كل سنة بين 2005 و 2009 ودخل الفائدة المثبت فى كل فترة .

الحـــل :

تم شراء السند بعلاوة على سعر التعادل لأن سعر الشراء أعلى من سعر التعادل . وفيمايلى جدول استهلاك يوضح التكلفة المستهلكة للسند فى نهاية كل سنة بين 2005 و 2009 ودخل الفائدة المثبت فى كل فترة :

السنة	(أ) التكلفه المستهلكة فى بداية المدة	(ب) تدفقات فائدة نقدية للدخل (بمعدل 10%) وتدفق نقدى لأصل المبلغ للداخل	(جـ) دخل الفائدة المثبت (أ) × 8%	(د) علاوة استهلاك الدين (جـ) - (ب)	(هـ) تكلفة الاستهلاك فى نهاية المدة (أ) – (د)
2005	53.993	5.000	4.319	681	53.312
2006	53.312	5.000	4.265	735	52.577
2007	52.577	5.000	4.206	754	51.784
2008	51.784	5.000	4.143	857	50.926
2009	50.926	55.000	4.074	926	50.926
					صفر

6-2-3 القيمة العادلة :

6-2-3-1 كما ذكرنا من قبل ، تعرف القيمة العادلة بأنها المبلغ الذى يمكن به مبادلة أصل أو تسوية التزام بين طرفين متراضيين ولديهما معلومات كافية ولا توجد علاقة بينهما .

6-2-3-2 تقاس ثلاث فئات عادة للأصول المالية والإلتزامات المالية بالقيمة العادلة فى الميزانية العمومية :

(1) الأصول المالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة .

(2) الأصول المالية المتاحة للبيع .

(3) الإلتزامات المالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة .

6-2-3-3 تشمل الأصول المالية والإلتزامات المالية فى هذه الفئات الاستثمارات فى أدوات الدين ، والاستثمارات فى أدوات حقوق الملكية وأدوات الدين المصدرة المصنفة ضمن فئة مقاسة بالقيمة العادلة . ومع ذلك هناك استثناء واحد لقياس القيمة العادلة فى هذه الفئات .وينطبق هذا الاستثناء

على الاستثمارات فى أدوات حقوق الملكية غير المسجلة فى سوق نشطة ولا يمكن قياسها بشكل موثوق بالقيمة العادلة (أو التى تكون مشتقات مربوطة بمثل هذه الأداة ويجب تسويتها بواسطة تلك الأداة) . مثل الأدوات تقاس بالتكلفة بدلاً من القيمة العادلة .

6-2-3-4 يختلف الاعتراف ببنود الدخل والنفقة فى الربح أو الخسارة بين الفئات المقاسة بالقيمة العادلة .

- بالنسبة للأصول المالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة والإلتزامات المالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة ، يتم الاعتراف بجميع التغيرات فى القيمة العادلة فى الربح أو الخسارة عند حدوثها ويشمل ذلك مكاسب وخسائر الاحتفاظ غير المحققة .
- بالنسبة للأصول المالية المتاحة للبيع ، يتم تأجيل المكاسب والخسائر كمكون منفصل لحقوق الملكية إلى أن تتحقق أو يحدث تدهور فى القيمة . فقط دخل الفائدة ودخل أرباح الأسهم وخسائر التدهور فى القيمة ومكاسب وخسائر عملات أجنبية معينة يتم الاعتراف بها فى الربح أو الخسارة أثناء الاحتفاظ بالأصول المالية المتاحة للبيع . وعند تحقق المكاسب أو الخسائر (مثلاً من خلال البيع) يتم ادراج مكاسب وخسائر الاحتفاظ غير المحققة ذات الصلة التى تم تأجيلها سابقاً كمكون منفصل لحقوق الملكية، فى الربح أو الخسارة.

6-2-3-5 يحدد IAS 39 النظام الهرمى التالى لتحديد القيمة العادلة :

(أ) وجود عرض سعرى منشور فى سوق نشطة هو أفضل دليل على القيمة العادلة وعند وجود مثل هذه العروض السعرية تستخدم فى تحديد القيمة العادلة . وتعتبر الأداة المالية أنها ذات سعر مسجل أو منشور فى سوق

نشطة إذا كانت الأسعار المعروضة متاحة بسهولة وانتظام من بورصة أو سمسار أو مجموعة صناعة أو خدمة تسعير أو وكالة تنظيمية ، وكانت تلك الأسعار تمثل معاملات سوقية فعلية وحادثة بانتظام بين اطراف لا توجد علاقة بينهم .

باستثناء مراكز المقاصة ، تقاس الأصول بسعر الشراء المعلن حالياً وتقاس الإلتزامات بسعر العرض المعلن حالياً ، وعندما يوجد لدى الكيان أصول وإلتزامات ذات مخاطر سوق affsetting ، يجوز أن يستخدم أسعار midmarket من أجل مراكز المقاصة . وعندما لا تكون هناك أسعار شراء وعرض متاحة ، فإن سعر المعاملة الاحدث زمنياً يوفر الدليل على القيمة العادلة طالما لم يكن هناك تغير هام فى الظروف الاقتصادية منذ وقت حدوث المعاملة . وإذا تغيرت الظروف (مثل حدوث تغير هام فى معدل الفائدة الخالى من المخاطرة) أو كان باستطاعة الكيان أن يبرهن على أن المعاملة الاخيرة لا تعكس القيمة العادلة (مثلاً لأنها لم تكن على أساس وفقاً لآلية السوق بل كانت بيعاً اضطراريا) ، فإن سعر أخر معاملة يتم تعديله حسبما يكون مناسباً .

القيمة العادلة لمحفظة أدوات مالية ما هى حاصل ضرب عدد وحدات الأداة فى سعرها السوقى المعلن . ولذلك فإن عوامل المحفظة لا يتم اخذها فى الاعتبار عند تحديد القيمة العادلة . على سبيل المثال : علاوة السيطرة المرتبطة بالاحتفاظ بحصة مسيطرة أو خصم السيولة المرتبط بالاحتفاظ بكتلة كبيرة من الأدوات التى لا يمكن بيعها فى السوق بسرعة لن تؤخذ فى الاعتبار عند تحديد القيمة العادلة . وعلى الرغم من أن مثل هذه العوامل قد تؤثر على السعر الذى يدفع نظير مجموعة من

الأدوات فى معاملة فعلية ما ، إلا أن تأثير مثل هذه العوامل يصعب عملياً قياسه كمياً.

(ب) بالنسبة للأصول أو الإلتزامات التى ليس لها أسعار منشورة فى سوق نشطة ، يتم تحديد القيمة العادلة باستخدام تقنيات التقييم مثل نماذج التدفقات النقدية المخصومة أو نماذج تسعير الخيارات . مثل هذه التقنيات تقدر السعر الذى كان سيدفع فى معاملة وفقاً لآلية السوق الدافع وراءها إعتبارات أعمال عادية فى تاريخ الميزانية العمومية . وإذا استخدم كيان تقنية تقييم لتحديد القيمة العادلة ، فإن تلك التقنية يجب أن تشمل كل العوامل التى سيراعيها جميع المشاركين فى السوق عند وضع سعر ما وأن تنسجم مع المناهج الاقتصادية المتعارف عليها لتسعير الأدوات المالية وأن تعظم استخدام مدخلات السوق .

تشمل القيمة العادلة للإلتزامات المالية تأثير مخاطرة انتمان الكيان – أى كلما ارتفعت المخاطرة الائتمانية كلما انخفضت القيمة العادلة للإلتزام . ومع ذلك لا تكون القيمة العادلة للإلتزام المالى الذى يوجد له خاصية طلب (مثل التزام الوديعة تحت الطلب) أقل من المبلغ المستحق السداد عند الطلب المخصوم منذ أول تاريخ يمكن فيه طلب تسديد المبلغ .

معلومة عمليـــة :

فى كثير من الأحيان ، القيمة العادلة لأداة دين ليس لها معدل أو سعر معلن فى البورصة يمكن تحديدها عن طريق جدولة التدفقات النقدية وخصمها من معدل الفائدة السوقى الحالى القابل للتطبيق على أدوات الدين المتماثلة من حيث الآجال والخصائص (تماثل فترة الاستحقاق المتبقية ، نمط التدفق النقدى ، الجودة الائتمانية، مخاطرة العملات ، الضمان وأساس الفائدة) وتوجد لها معدلات معلنة فى

أسواق نشطة . هذه التقنيات وغيرها من تقنيات تحديد القيمة العادلة محل مناقشة فى الكتب الدراسية الخاصة بالمالية والتقييم .

أمثلـــــة :

الأصول المالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة :

افترض أن الكيان (A) اشترى فى 2006/12/15 1000 سهم فى الكيان (B) بسعر السهم 55 دولار بمبلغ اجمالى قدره 55 ألف دولار وصنفها بأنها بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة . وفى 2006/12/31 ارتفع السعر المعلن للكيان (B) إلى 62 دولار ، وبذلك أصبحت القيمة العادلة لجميع الأسهم المملوكة فى الكيان (B) تساوى الآن 62 ألف دولار . وفى 2007/1/1 باع الكيان (A) الأسهم بمبلغ اجمالى قدره 62 ألف دولار . فى هذه الحالة ستكون قيود اليومية كالتالى :

15 ديسمبر 2006

55000		أصول مالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة
	55000	نقديـــــة

31 ديسمبر 2006

7000		أصول مالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة
	7000	ربح أو خسارة

1 يناير 2007

62000		نقديـــة
	62000	أصول مالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة

الأصول المالية المتاحة للبيع :

إذا قام الكيان (A) بدلاً من ذلك بتصنيف الأسهم بأنها متاحة للبيع ، ستكون قيود اليومية كالتالى :

15 ديسمبر 2006

55000		أصول مالية متاحة للبيع
	55000	نقديـــــة

31 ديسمبر 2006

7000		أصول مالية متاحة للبيع
	7000	حقوق ملكية

1 يناير 2007

62000		نقديـــة
7000		حقوق ملكية
	62000	أصول مالية متاحة للبيع
	7000	المكسب على البيع (أصل مالى متاح للبيع)

دراسة الحالة (9) :

توضح هذه الحالة كيفية تحديد القيمة العادلة لأداة مالية ما .

حقائـــق :

يدرس الكيان (A) كيفية تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية التالية :

(أ) سهم يتم تداوله بنشاط فى بورصة أسهم .

(ب) سهم لا توجد له سوق نشطة ولكن توجد له أسعار معلنة متاحة .

(جـ) أصل قرض أصدره الكيان .

(د) سند ليس متداولاً بشكل نشط ولكن يمكن تحديد قيمته العادلة بالرجوع إلى أسعار الفائدة المعلنة للسندات الحكومية .

(هـ) مشتق معقد مصمم خصيصاً للكيان .

المطلوب :

فى كل من الأحوال السابقة ، ناقش ما إذا كانت القيمة العادلة سيتم تحديدها باستخدام سعر سوقى معلن أم تقنية تقييم طبقاً لـ IAS 39 .

الحـــل :

(أ) القيمة العادلة لسهم نشط التداول فى بورصة للأسهم تساوى السعر السوقى المعلن .

(ب) القيمة العادلة لسهم لا توجد له سوق نشطة ، ولكن توجد له أسعار معلنة متاحة سيتم تحديدها باستخدام تقنية تقييم .

(جـ) القيمة العادلة لأصل قرض صادر بواسطة الكيان سيتم تحديدها باستخدام تقنية تقييم .

(د) القيمة العادلة لسند غير نشط التداول ، ولكن قيمته العادلة يمكن تحديدها بالرجوع إلى أسعار الفائدة المنشورة للسندات الحكومية ، سيتم تحديدها باستخدام تقنية تقييم .

(هـ) القيمة العادلة لمشتق معقد مصمم خصيصاً للكيان سيتم تحديدها باستخدام تقنية تقييم .

دراسة الحالة (10) :

توضح هذه الحالة كيفية محاسبة الأصول المالية المتاحة للبيع :

حقائـــق :

فى 2006/1/1 ، اشترى الكيان (A) سند مدته سنتان مصنف بأنه متاح للبيع، وكان للسند مبلغ أصلى معلن قدره 100 ألف دولار سوف يحصل عليه الكيان (A) فى 1 أغسطس 2008 ، وكان معدل فائدة الكوبون 10% سنوياً ، يتم دفعه فى

31 ديسمبر و 31 يولية . قد تم شراء السند بعائد سنوى معلن هو 8% على أساس عائد معادل (او مكافئ) للسند .

المطلـــوب :

(أ) ما السعر الذى دفعه الكيان (A) نظير السند ؟ (احسب القيمة الحالية باستخدام عائد نصف سنوى وفترات نصف سنوية) .

(ب) هل اشترى الكيان (A) السند بالقيمة الأسمية أم بالخصم أم بالعلاوة ؟

(جـ) أعد قيد اليومية فى التاريخ الذى اشترى فيه الكيان (A) السند (دفع الكيان (A) نقداً لشراء السند . افترض أنه لم تدفع أى تكاليف معاملات) .

(د) أعد جدولاً لاستهلاك السند عن السنوات من 2006 إلى 2008 . بالنسبة لكل فترة ، بين الفائدة النقدية مستحقة القبض ، إيراد الفائدة المعترف به ، استهلاك أى خصم أو علاوة للسند ، والمبلغ المرحل للسند فى نهاية الفترة .

(هـ) أعد قيود اليومية لتسجيل الفائدة النقدية مستحقة القبض وإيراد الفائدة فى 31 يولية 2007.

(و) إذا تغير العائد السوقى المعلن للسند من 8% إلى 9% فى 31 ديسمبر 2007 ، هل ينبغى أن يعترف الكيان (A) بزيادة أم انخفاض أم بعدم حدوث تغيير فى المبلغ المرحل للسند فى ذلك التاريخ ؟ إذا خلصت إلى أن المبلغ المرحل ينبغى أن يتغير ، احسب التغيير وأعد قيود اليومية المناظرة .

الحـــل :

(أ) دفع الكيان (A) ثمناً قدره 10362990 للسند ، ويتم تحديد السعر بخصم التدفقات النقدية للفائدة وأصل الدين باستخدام العائد الذى تم شراء السند على أساسه (أى 8%) بشكل أكثر تحديداً ، يمكنك إحتساب السعر عن طريق :

1 - إحتساب التدفقات النقدية للفائدة وأصل المبلغ وإعداد جدول يبين مبالغ وتوقيت التدفقات النقدية (عمود (1) أدناه) .

2 - تحديد عوامل الخصم الواجب استخدامها من أجل معدل خصم قدره 8% سنوياً (عمود (2) أدناه) .

3 - ضرب كل تدفق نقدى فى عامل الخصم المناظر له (عمود (3) أدناه) .

حيث أن معدل الكوبون المعلن هو 10% سنوياً على مبلغ أصل دين معلن قدره 100 ألف دولار ، فإن إجمالى دفعة الفائدة السنوية تكون 10 آلاف دولار وتكون دفعة الفائدة نصف السنوية نصف هذا المبلغ (أى 10 آلاف ÷ 2 = 5000 دولار) .

على أساس العائد المكافئ للسند ، يكون العائد الفعلى نصف السنوى هو ببساطة نصف العائد السنوى الفعلى (أى 8% / 2 = 4%) . بعبارة أخرى : العائد الفعلى نصف السنوى لا يجعل مركباً بل مضاعفته للتوصل إلى العائد السنوى المعلن ، وهذا الأسلوب شائع الاستخدام فى السوق .

التاريـــخ	(1) التدفق النقدى	(2) عامل الخصم	(3) القيمة الحالية
2006/12/31	5000	$0.9615 = (0.04 + 1)/1$	4.807.69
2007/7/31	5000	$0.9246 = {}^{2}(0.04 + 1)/1$	4.622.78
2007/12/31	5000	$0.8890 = {}^{3}(0.04 + 1)/1$	4.444.98
2008/7/31	(5000+10000)	$0.8548 = {}^{4}(0.04 + 1)/1$	103.629.90

أو بدلاً من ذلك ، يمكنك أن تستخدم عامل خصم لدفعة المبلغ الأصلى وعامل annuity للتدفقات النقدية للفائدة لحساب القيمة الحالية للتدفقات النقدية .

(ب) اشترى الكيان (A) السند بعلاوة ، ومبلغ العلاوة هو 3.629.90 . وعندما يشترى سند بسعر أعلى من مبلغه الأصلى المعلن ، يقال أنه تم شراؤه بعلاوة . ويحدث ذلك عندما يكون العائد الذى يشترى السند على أساسه أقل من عائد الكوبون المعلن مثلاً لأن أسعار الفائدة السوقية انخفضت منذ أن تم إصدار السند أصلاً .

(ج) 1 يناير 2005

103.629.90	أصل مالى متاح للبيع
103.629.90	نقدية

(لتسجيل شراء سند مصنف بأنه متاح للبيع)

هذا المبلغ محسوب فى السؤال (أ) .

(د)

التاريـــخ	(1) مقبوضات الفائدة النقدية	(2) ايراد الفائدة	(3) استهلاك العلاوة	(4) المبلغ المرحل
2006/1/8	--	--	--	103.629.90
2007/12/31	5.000.0	4.145.20	854.80	102.775.09
2007/7/31	5.000.0	4.111.00	889.00	101.886.09
2007/12/31	5.000.0	4.075.44	924.56	100.961.54
2008/7/31	5.000.0	4.038.46	961.54	100.000.00

يتم احتساب الفائدة النقدية المقبوضة (عامود 1) باعتبارها المبلغ الافتراضى المعلن مضروبا فى معدل فائدة الكوبون المعلن عن نصف سنة (أى 100 ألف × 10% × ½) . وايرادات الفائدة المثبت فى قائمة الدخل (عامود2) محسوب باعتباره المبلغ المرحل فى الفترة السابقة (عامود 4) مضروباً فى معدل الفائدة الفعلى (العائد) عن نصف سنة (أى المبلغ المرحل السابق × 10% ×½) واستهلاك العلاوة (عامو 3) هو الفرق بين الفائدة النقدية (عامود 1) وايراد الفائدة (عامود 2) . والمبلغ المرحل (عمود 4) يساوى المبلغ المرحل السابق (عمود 4) ناقص استهلاك العلاوة خلال الفترة (عمود 3) .

(هـ) 31 يوليو 2007

5.000.00	فائدة مستحقة القبض	
889.00	أصل مالى متاح للبيع	
4.111.00	ايراد الفائدة	

(لتسجيل ايراد الفائدة عن النصف الأول من 2007)

(و) ينتج عن الزيادة فى المعدل السوقى الجارى زيادة فى قيمته العادلة (خسارة احتفاظ غير محققة) . وحيث أن السند مصنف بأنه متاح للبيع ، فإن الكيان (A) ينبغى أن يعترف بهذا التغير فى القيمة العادلة كمكون منفصل لحقوق الملكية ، ولكن ليس فى الربح أو الخسارة .

يتم احتساب القيمة العادلة الجديدة باعتبارها القيمة الحالية للتدفقات النقدية الباقية مخصومة باستخدام العائد السنوى الجديد المعلن مقسوماً على 2 للحصول على العائد نصف السنوى (أى 9% / 2 = 4.5%) .

(100000 + 5000) ÷ 1.045 = 100.478.47

وحيث أن المبلغ المرحل فى ظل عدم حدوث تغيرات فى أسعار الفائدة سيكون 100.961.54 ، فإن خسارة احتفاظ غير محققة بمبلغ 483.07 قد حدثت . وقيود اليومية هى :

31 ديسمبر 2007

483.07	مدين – حقوق الملكية	
	483.07	دائن – أصل مالى متاح للبيع

(لتسجيل خسارة الاحتفاظ غير المحققة كمكون منفصل فى حقوق الملكية)

6-2-4 ملخـــــص :

الفئـــــــة	القياس فى الميزانية العمومية	بنود الدخل والمصروفات المعترف بها فى الربح أو الخسارة
الأصول المالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة	القيمة العادلة	▪ كل التغيرات فى القيمة العادلة ▪ دخل الفائدة ▪ دخل أرباح الأسهم
الأصول المالية المتاحة للبيع	القيمة العادلة	▪ المكاسب والخسائر المحققة ▪ خسائر تدهور القيمة ▪ مكاسب وخسائر العملات الأجنبية (للبنود النقدية) ▪ دخل الفائدة ▪ دخل أرباح الأسهم
الاستثمارات فى أدوات حقوق الملكية غير المسجلة فى البورصة ولا يمكن قياسها بصورة موثوقة	التكلفة	▪ المكاسب والخسائر المحققة ▪ خسائر تدهور القيمة ▪ دخل أرباح الأسهم
استثمارات محتفظ بها للاستحقاق	تكلفة مستهلكة	▪ مكاسب وخسائر محققة ▪ خسائر تدهور القيمة ▪ مكاسب وخسائر العملات الأجنبية ▪ دخل الفائدة
قروض وذمم مدينة	تكلفة مستهلكة	▪ مكاسب وخسائر محققة ▪ خسائر تدهور القيمة

		▪ مكاسب وخسائر العملات الأجنبية ▪ دخل الفائدة
التزامات مالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة	القيمة العادلة	▪ كل التغيرات فى القيمة العادلة ▪ نفقة الفائدة
الالتزامات المالية بالتكلفة المستهلكة	التكلفة المستهلكة	▪ مكاسب وخسائر محققة ▪ مكاسب وخسائر العملات الأجنبية ▪ نفقة الفائدة

6- 3 التدهور فى القيمة :

6-3-1 يشترط IAS 39 أن يقيم الكيان فى كل تاريخ ميزانية عمومية ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية على حدوث تدهور (أو إضمحلال) فى قيمة أصل مالى ما أو مجموعة من الأصول المالية . وتشمل الأدلة الموضوعية على حدوث تدهور فى قيمة أصل مالى أو مجموعة من الأصول المالية بيانات قابلة للملاحظة عن أحداث الخسارة التالية :

- **صعوبة مالية كبيرة بالنسبة للمصدر أو الملزم .**
- **خرق لعقد ما ، مثل العجز أو التأخر فى سداد مدفوعات الفائدة وأصل الدين .**
- **تعثر إعادة هيكلة المديونية .**
- **أن يصبح محتملاً أن يدخل المقترض الافلاس أو إعادة تنظيم مالية أخرى.**
- **اختفاء سوق نشطة لذلك الأصل المالى بسبب مصاعب مالية .**
- **وجود بيانات قابلة للملاحظة تشير إلى حدوث انخفاض قابل للقياس فى التدفقات النقدية المستقبلية التقديرية من مجموعة من الأصول المالية**

منذ الاعتراف الأولى بتلك الأصول ، برغم أن الانخفاض لا يمكن بعد ربطه بالأصول المالية الفردية فى المجموعة (أى خسارة متكبدة ولكن لم يتم إثباتها فى القوائم المالية بعد) . وتشمل مثل هذه البيانات التغيرات فى معدلات البطالة أو أسعار الأملاك المؤثرة على المقترضين فى مجموعة ما .

6-3-2 بالنسبة للاستثمارات فى أدوات حقوق الملكية المصنفة بأنها متاحة للبيع ، يكون حدوث تراجع كبير وممتد زمنياً فى القيمة العادلة دون تكلفتها دليلاً موضوعياً أيضاً على التدهور فى القيمة .

6-3-3 فى حالة وجود أى أدلة موضوعية على حدوث تدهور فى القيمة ، يعترف الكيان بأى خسارة ذات صلة فى الربح أو الخسارة . ولا يمكن اثبات إلا الخسائر التى تم تكبدها فقط كخسائر تدهور فى القيمة ، ويعنى هذا أن الخسائر المتوقعة من أحداث مستقبلية ، مهما كان احتمال حدوثها، لا يتم الاعتراف بها . ويتم تكبد الخسارة فقط فى حالة توافر الشرطين التاليين :

(1) وجود أدلة موضوعية على حدوث تدهور فى القيمة نتيجة لوقوع حدث أو أكثر بعد الاعتراف المبدئى للأصل (حدث خسارة) و

(2) وجود تأثير لحدث الخسارة على التدفقات النقدية المستقبلية التقديرية للأصل المالى أو الأصول المالية يمكن قياسه بشكل موثوق .

6-3-4 تسرى متطلبات التدهور فى القيمة على أنواع الأصول المالية التالية :

- **القروض والذمم المدينة .**
- **الاستثمارات المحتفظ بها إلى الاستحقاق .**
- **الأصول المالية المتاحة للبيع .**

- الاستثمارات فى أدوات حقوق الملكية غير المسجلة فى البورصة ولا يمكن قياس قيمتها العادلة بشكل موثوق .

5-3-6 فئة الأصول المالية الوحيدة غير الخاضعة لاختبارات التدهور فى القيمة هى الأصول المالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة ، لأن أى انخفاضات فى قيمة مثل هذه الأصول يتم الاعتراف بها فوراً فى الربح أو الخسارة بغض النظر عما إذا كانت هناك أى أدلة موضوعية على التدهور فى القيمة . والإلتزامات المالية لا تخضع لاختبارات التدهور فى القيمة .

6-3-6 فيما يتعلق بالقروض والذمم المدينة والاستثمارات المحتفظ بها إلى موعد الاستحقاق ، تقاس الأصول التى انخفضت قيمتها بالقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية التقديرية المخصومة باستخدام معدل الفائدة الفعلى الأصلى للأصول المالية (أى معدل الفائدة الفعلى المستخدم فى تقرير التكلفة المستهلكة) . وأى فروق بين المبلغ المرحل السابق والقياس الجديد للأصل المنخفضة قيمته يتم الاعتراف به كخسارة انخفاض فى القيمة فى الربح أو الخسارة . ويكون ذلك هو الحال إذا انخفضت التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة .

مثـــال :

افترض أن الكيان (A) قام فى بداية 2006 باصدار قرض مدته 5 سنوات بمبلغ 10 آلاف دولار له معدل فائدة معلن هو 7% يتم قبضه فى نهاية السنة ومبلغ أصلى قدره 10 آلاف دولار يتم قبضه عند حلول موعد الاستحقاق . ومعدل الفائدة الفعلى الأصلى هو 7% أيضاً . وفى بداية 2010 ، يقرر الكيان (A) أن هناك أدلة موضوعية على حدوث تدهور فى القيمة بسبب تعرض المقترض لمصاعب مالية كبيرة ويقدر أن التدفقات النقدية المستقبلية التقديرية المتبقية هى 5 آلاف دولار بدلاً

من 10700 دولار (أى الفائدة عن 2010 البالغة 700 دولار. أصل الدين البالغ 10 آلاف دولار) . فى هذه الحالة ، يقيس الكيان (A) الأصل الذى تدهورت قيمته فى بداية 2010 بالقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية التقديرية المخصومة باستخدام معدل الفائدة الفعلى الأصلى . ويعطى ادراج المبالغ الفعلية 5 آلاف دولار مخصومة عن سنة واحدة بمعدل 7% أو 5000 ÷ 1.07 ، وينتج عن ذلك قيمة حالية قدرها 4673 دولار . وبناءً عليه فإن خسارة الانخفاض فى القيمة الواجب الاعتراف بها فى بداية 2010 تساوى 5327 دولار (= 10000 – 4673) . وإذا خفض الكيان (A) الأصل مباشرة وليس من خلال حساب مخصصات فإنه سيسجل قيد اليومية التالى :

5327	خسارة انخفاض فى القيمة
5327	قروض وذمم مدينة

وبعد ذلك ، سيظهر فى الميزانية العمومية أصل للقرض البالغ 4673 دولار .

ويشترط IAS 39 استحقاق فائدة على القروض والذمم المدينة التى تدهورت قيمتها بمعدل الفائدة الفعلى الأصلى . وفى هذه الحالة ، سوف يستحق الكيان (A) فائدة بمعدل 7% على المبلغ المرحل الافتتاحى وقدره 4673 (أى 327 خلال 2010) . وبافتراض أن توقعات بداية السنة اتضح أنها دقيقة ، سوف يسجل الكيان (A) القيود التالية فى نهاية السنة 2010 .

5000	نقديـــة
327	دخل الفائدة
4673	قروض وذمم مدينة

7-3-6 بالنسبة للقروض والذمم المدينة والاستثمارات المحتفظ بها إلى الاستحقاق ذات الأهمية الفردية ، يقيم الكيان أولاً ما إذا كانت توجد أدلة موضوعية على حدوث تدهور فى القيمة على مستوى الأصول الفردية .

وفى حالة عدم وجود أدلة موضوعية على تدهور قيمة أصل فردى ما ، يجمع الكيان الأصل المقيم مع الأصول الأخرى ذات خصائص مخاطرة الائتمان المشابهة . ثم يقيم ما إذا كانت توجد أدلة موضوعية على حدوث تدهور فى القيمة على مستوى المجموعة . ويسرى هذا المنهج المؤلف من خطوتين (وهما التقييم على المستوى الفردى ثم على المستوى الجماعى) لأن التدهور فى القيمة الذى لا يفى بعد بحد (أو مستوى) الاعتراف عند تقييم أصل فردى ما ، قد يظهر عند تجميع ذلك الأصل مع أصول مالية أخرى مشابهة (أى الخسائر تم تكبدها ولكن لم يتم إثباتها بعد على مستوى الأصل الفردى) .

8-3-6 فيما يتعلق بالقروض والذمم المدينة والاستثمارات المحتفظ بها إلى الاستحقاق غير ذات الأهمية الفردية ، يجوز للكيان أن يقرر إما اجراء تقييم فردى لأصول مالية محددة أو تقييم جماعياً لمجموعات ذات خصائص مخاطرة ائتمان متماثلة . وبغض النظر عن اجرائه تقييماً فردياً، فإن الكيان مطالب بإجراء تقييم على المستوى الجماعى بالنسبة للأصول التى لم يتم تحديد أنها تدهورت فى القيمة فردياً .

مثـــال :

قد يلاحظ كيان ازدياد عدد المدفوعات المتأخرة فى مجموعة من القروض العقارية التى تحدد فردياً أنها تدهورت من حيث القيمة . وبناءً على هذه البيانات، قد يقرر الكيان أن لديه أدلة موضوعية على حدوث تدهور فى القيمة لأن خبرته السابقة تشير إلى أن حدوث زيادة فى عدد المدفوعات المتأخرة ينتج عنه إنخفاض قابل للقياس فى التدفقات النقدية المستقبلية التقديرية فى المجموعة . وفى هذه الحالة ، ينبغى على الكيان أن يقيس أى خسارة تدهور فى القيمة ناتجة بناءً على خبرة الخسارة التاريخية للأصول مع تعديل خصائص مخاطرة الائتمان

المشابهة – عند الضرورة – بما يتماشى مع التغيرات فى الظروف المؤثرة على الخسائر .

9-3-6 بالنسبة للأصول المالية المتاحة للبيع ، يستمر قياس الأصول التى انخفضت قيمتها بالقيمة العادلة . وأى خسائر احتفاظ غير محققة تم الاعتراف بها سابقاً كمكون منفصل فى حقوق الملكية تحذف من حقوق الملكية ويتم الاعتراف بها كخسارة تدهور فى القيمة فى الربح أو الخسارة .

مثـــال :

افترض أن الكيان (A) لديه استثمار فى ورقة دين مالية مصنفة بأنها متاحة للبيع وتم اقتناؤها مبدئياً بمبلغ 100 ألف دولار . وبسبب حدوث انخفاض فى القيمة العادلة ، فإن المبلغ المرحل الحالى للاستثمار هو 80.100 دولار / ويوجد للكيان (A) خسارة احتفاظ غير محققة بمبلغ 19.900 دولار معترف بها كمكون منفصل فى حقوق الملكية (سوف يتم ادراج خسارة احتفاظ غير محققة على أصل مالى متاح للبيع فى حقوق الملكية كقيد مدين ، ولذلك فهو معروض كبند ذى رصيد سالب قدره 19900 دولار فى حقوق الملكية). وبسبب المصاعب المالية الكبيرة التى تواجه الكيان (A) فقد نزلت وكالات التصنيف الائتمانى تصنيف ورقة الدين المالية ، ويبدو من المحتمل أن الجهة المصدرة للورقة المالية لن تستطيع سداد كل المبلغ الأصلى والفائدة على السند ، ويقرر الكيان (A) أن هناك أدلة موضوعية على حدوث انخفاض فى القيمة مساوى لخسارة الاحتفاظ غير المحققة المسجلة سابقاً فى حقوق الملكية . وفى هذه الحالة ، سوف يسجل الكيان (A) القيود التالية :

19900	خسارة انخفاض فى القيمة
19900	حقوق ملكية

بعد هذا ، سوف يظهر فى الميزانية العمومية أصل بمبلغ 80100 ، ولكن مبلغ خسارة الاحتفاظ غير المحققة التى تم تأجيلها سا فى حقوق الملكية سيكون قد تم الاعتراف بها الآن كخسارة تدهور فى القيمة فى الربح أو الخسارة.

10-3-6 بالنسبة للاستثمارات فى أدوات حقوق الملكية غير المسجلة فى البورصة التى لا يمكن قياسها بشكل موثوق بالقيمة العادلة ، تقاس الأصول التى تدهورت قيمتها بالقيمة العادلة للتدفقات النقدية المستقبلية التقديرية المخصومة باستخدام معدل العائد السوقى الجارى لأصل مالى مماثل . وأى فرق بين المبلغ المرحل السابق والقياس الجديد للأصل المتدهورة قيمته يتم الاعتراف به كخسارة انخفاض فى القيمة فى الربح أو الخسارة .

11-3-6 عكس خسائر الانخفاض فى القيمة

1-11-3-6 يتم عكس خسائر الانخفاض فى قيمة القروض والذمم المدينة والاستثمارات المحتفظ بها إلى الاستحقاق والاستثمارات فى أدوات الدين المصنفة بأنها متاحة للبيع خلال الربح أو الخسارة إذا أمكن ربط الارتفاع والانخفاض فى خسائر التدهور فى القيمة موضوعياً بحدث وقع بعد الاعتراف بالتدهور فى القيمة (مثل حدوث تحسن فى تصنيف ائتمانى خارجى) . بعبارة أخرى : سوف يتم الاعتراف بمكسب فى الربح أو الخسارة لعكس كل أو بعض خسارة تدهور القيمة المعترف بها سابقاً فى هذه الظروف ، وعمليات العكس هذه مقصورة على ما كان سيكون عليه التكلفة المستهلكة للأصل لو أن خسارة التدهور فى القيمة التى لم يتم الاعتراف بها فى تاريخ خسارة التدهور فى القيمة تم عكسها.

2-11-3-6 لا يتم أبداً عكس خسائر تدهور قيمة الاستثمارات فى أدوات حقوق الملكية فى الربح أو الخسارة إلى أن تباع الاستثمارات . ومن أسباب الاختلاف فى معالجة عمليات العكس بين الاستثمارات فى حقوق الملكية وأدوات الدين أن تمييز عمليات عكس خسائر التدهور فى القيمة موضوعياً عن الزيادات الأخرى فى القيمة العادلة للاستثمارات فى أدوات حقوق الملكية أكثر صعوبة .

12-3-6 الاعتراف بدخل الفائدة على الأصول المالية المتدهورة قيمتها :

يتم الاعتراف بدخل الفائدة على الأصول المالية التى تم تحديد أنها تدهورت من حيث القيمة باستخدام معدل الخصم الذى استخدمه الكيان فى قياس خسارة الانخفاض فى القيمة . ويعنى هذا أن إثبات دخل الفائدة لا يتم تعليقه عند حدوث تدهور فى القيمة . وبدلاً من ذلك ، يتم تطبيق معدل الفائدة الفعلى الأصلى على المبلغ المخفضة قيمته لتحديد مبلغ دخل الفائدة الذى ينبغى اثباته فى الفترة التالية .

13-3-6 ملخـــص :

فئات الأصول المالية	بأى مبالغ يتم قياس الأصول متدهورة القيمة فى الميزانية العمومية ؟	ما مبلغ خسارة الانخفاض فى القيمة المعترف به فى الربح أو الخسارة ؟	هل سيتم عكس خسائر الانخفاض فى القيمة خلال الربح أو الخسارة بينما لا يزال الأصل محتفظا به ؟
القروض والذمم المدينة	القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المقدرة المخصومة باستخدام	الفرق بين المبلغ المرحل السابق والمبلغ المرحل الجديد .	نعم إذا انخفض مبلغ خسارة الانخفاض فى القيمة وكان بالامكان ربط الانخفاض

	معدل الفائدة الفعلى الأصلى .		موضوعياً بحدث وقع بعد الاعتراف بالانخفاض فى القيمة .
استثمارات محتفظ بها للاستحقاق	القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المقدرة المخصومة باستخدام معدل الفائدة الفعلى الأصلى	الفرق بين المبلغ المرحل السابق والمبلغ المرحل الجديد .	نعم إذا انخفض مبلغ خسارة الانخفاض فى القيمة وكان بالامكان ربط الانخفاض موضوعياً بحدث وقع بعد الاعتراف بالانخفاض فى القيمة .
الأصول المالية المتاحة للبيع ، الاستثمارات فى أدوات الدين	القيمة العادلة	مبلغ خسائر الاحتفاظ غير المحققة المعترف بها سابقاً فى حقوق الملكية .	نعم إذا انخفض مبلغ خسارة الانخفاض فى القيمة وكان بالامكان ربط الانخفاض موضوعياً بحدث وقع بعد الاعتراف بالانخفاض فى القيمة .
الأصول المالية المتاحة للبيع ، الاستثمارات فى أدوات حقوق الملكية	القيمة العادلة	مبلغ خسائر الاحتفاظ غير المحققة المعترف بها سابقاً فى حقوق الملكية .	كلا
الاستثمارات فى	القيمة الحالية	الفرق بين المبلغ	كلا

أدوات حقوق الملكية غير المسجلة فى البورصة ولا يمكن قياسها بالقيمة العادلة بشكل موثوق .	للتدفقات النقدية المستقبلية المقدرة المخصومة باستخدام معدل العائد السوقى الجارى لأصل مالى مماثل .	المرحل السابق والمبلغ المرحل الجديد .	

دراسة الحالة (11) :

توضح هذه الحالة كيفية محاسبة الانخفاض فى قيمة القروض والذمم المدينة .

حقائق :

يوجد لدى الكيان (A) أصل قرض مبلغه المرحل المبدئى 100 ألف دولار ومعدل فائدته الفعلى 8% . فى 1 يناير 2005 ، يقرر الكيان (A) أن المقترض ربما يشهر افلاسه ويتوقع تحصيل 20 ألف دولار فقط من التدفقات النقدية المتبقية الخاصة بأصل القرض والفائدة . ويتوقع الكيان استرجاع هذا المبلغ فى نهاية 2005.

المطلوب :

احسب المبلغ الذى ينبغى على الكيان (A) أن يسجله كخسارة انخفاض فى القيمة خلال 2005 ومبلغ دخل الفائدة الذى سيتم اثباته خلال 2005 أن وجد .

الحل :

فى 1 يناير 2005 ، ينبغى أن يعترف الكيان (A) بخسارة انخفاض فى القيمة قدرها 81481 دولار والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية التقديرية هى 18.519 دولار (= 20 ألف ÷ 1.08) . والفرق بين المبلغ المرحل السابق للأصل

(100 ألف) والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية التقديرية (18519) هو 81481 . وقيد اليومية هو :

81481	خسارة الانخفاض فى القيمة
81481	قروض وذمم مدينة

خلال 5 × 20 ، ينبغى على الكيان (A) أن يعترف بدخل فائدة قدره 1481 ، ويتم احتساب هذا المبلغ بضرب معدل الفائدة الفعلى الأصلى فى المبلغ المرحل 1 = 8% × 18.519) وقيد اليومية هو :

1481	قروض وذمم مدينة
1481	دخل الفائدة

7 – المشتقـــات :

7-0-1 المشتقات عبارة عن عقود مثل الخيارات والعقود الآجلة والعمليات آجلة التسليم Futures والمبادلات . ونظراً لأن الدخول فيها يتم بدون تكلفة فى أغلب الأحيان ، لم يتم الاعتراف بالمشتقات مرات كثيرة فى القوائم المالية قبل صدور IAS 39 . والمكاسب والخسائر المحتملة التى قد تنشأ عند تسوية المشتقات تمت بصلة ضعيفة للتكلفة المبدئية مع ذلك ويمكن أن تكون كبيرة . ولتوفير معلومات مفيدة أكثر عن المشتقات ، ينص IAS 39 على ضرورة قياس المشتقات بالقيمة العادلة فى الميزانية العمومية (ما لم تكن مرتبطة باستثمار فى أداة حقوق ملكية غير مسجلة فى البورصة لا يمكن قياسها بالقيمة العادلة بشكل موثوق ، وكان يجب تسوية المشتقات بواسطة ذلك الاستثمار كما ذكرنا من قبل) .

7-0-2 يتوقف تحديد ما إذا كانت التغيرات فى القيمة العادلة لمشتق ما ينبغى الاعتراف بها فى الربح أو الخسارة أو فى حقوق الملكية – فى جانب منه –

على ما إذا كان الكيان يستخدم المشتق فى المضاربة أم فى تغطية المخاطرة. وكقاعدة عامة ، يتم الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة لمشتق ما فى الربح أو الخسارة ، ومع ذلك عندما يستخدم المشتق فى مقابلة المخاطرة ويتم الوفاء بشروط محاسبة التحوط الخاصة ، يتم الاعتراف ببعض التغيرات فى القيمة العادلة أو كلها كمكون منفصل لحقوق الملكية .

7-0-3 من أجل تمكين الكيانات من التعرف على المشتقات بشكل جيد ، يطرح IAS 39 التعريف التالى :

المشتق : أداة مالية أو عقد أخر تتوافر فيه الخصائص الثلاثة التالية جميعاً :

(1) تتغير قيمته استجابة للتغير فى معدل فائدة محدد أو سعر أداة مالية ، سعر سلعة، سعر صرف عملات أجنبية ، مؤشر للأسعار أو المعدلات ، تصنيف ائتمانى ، مؤشر ائتمانى أو متغير أخر (أحيانا يسمى الـ Underlying) .

7-0-4 على سبيل المثال ، خيار الشراء الأجل الذى يعطى الحامل الحق فى شراء سهم بسعر ثابت تزداد قيمته عندما يرتفع سعر السهم . وفى تلك الحالة ، يكون سعر السهم المتغير الذى يؤثر على التغيرات فى العوامل السوقية .

(2) لا يتطلب استثماراً صافياً مبدئياً أو يتطلب استثماراً صافياً مبدئياً أصغر من المطلوب لأنواع العقود الأخرى التى يتوقع أن يكون لها استجابة مماثلة للتغيرات فى عوامل السوق.

7-0-5 على سبيل المثال : يمكن شراء خيار شراء أجل لسهم ما بمبلغ أقل كثيراً من المبلغ المطلوب لشراء السهم نفسه .

(3) تتم تسويته فى تاريخ مستقبلى .

7-0-6 على سبيل المثال خيار الشراء الأجل الخاص بسهم ما تتم تسويته فى التاريخ المستقبلى الذى يمكن أن يمارس فيه الحامل خيار شراء السهم بسعر

ثابت . ووفقاً لـ IAS 39 ، يعتبر انتهاء صلاحية خيار ما شكل من أشكال التسوية .

مثـــال :

افترض أن الكيان (A) دخل فى عقد خيار شراء أجل فى 15 ديسمبر 2005 يعطيه الحق – دون أن يرتب عليه التزاماً – فى شراء 1000 سهم مصدرة بواسطة الكيان (B) فى 15 ابريل 2006 بسعر ممارسة قدره 100 دولار للسهم . والتكلفة التى يدفعها الكيان (A) لكل خيار هى 3 دولارات . ولذلك فالكيان (A) يسجل قيد اليومية التالى فى 15 ديسمبر 2005 :

3.000	الأصل المشتق
	نقديـــة 3.000

(التسجيل شراء 1000 خيار شراء أجل بمبلغ 3 دولارات للخيار الواحد)

وتشير بيانات السوق إلى أن الكيان (A) يستطيع بيع كل خيار بمبلغ 4 دولارات ، ولذلك ففى 31 ديسمبر 2005 ، يسجل الكيان (A) قيود اليومية التالية للاعتراف بالزيادة فى القيمة العادلة :

1.000	أصل مشتق
	مكسب مشتق 1.000

(لتسجيل زيادة قدرها 1.00 دولار فى القيمة العادلة)

وفى 15 ابريل 2006 ، كانت القيمة العادلة لكل خيار 10 دولارات ، وكان سعر السهم فى هذا التاريخ 110 دولارات . وحيث أن سعر السهم أعلى من سعر الممارسة ، يقرر الكيان (A) ممارسة الخيار عن طريق شراء 1000 سهم بسعر 100 دولار للسهم الواحد . ووفقاً لـ IAS 39 ، يتم الاعتراف بالأصول المالية مبدئياً بالقيمة العادلة ، ولذلك يتم الاعتراف بالأسهم بقيمتها العادلة البالغة 110 دولار للسهم الواحد

بدلاً من سعر ممارسة الخيارات البالغ 100 دولار للسهم الواحد. بالاضافة إلى ذلك ، يتم الغاء الاعتراف بأصل الخيار . ويسجل الكيان (A) قيود اليومية التالية :

6.000	أصل مشتق
	مكسب مشتق 6.000

(لتسجيل الزيادة فى القيمة العادلة البالغة 6.00 دولار للخيار الواحد)

110.000	استثمار فى أسهم الكيان (B)
	نقديـــة 100.000
	أصل مشتق 10.000

(لتسجيل ممارسة والغاء الاعتراف بخيارات الشراء الأجل واستلام الأسهم)

7-0-7 كما جاء فى المناقشة السابقة ، فإنه يوجد استثناء لمتطلب قياس المشتقات بالقيمة العادلة بالنسبة للمشتقات التى تكون مرتبطة باستثمار فى أداة حقوق ملكية غير مسجلة فى البورصة لا يمكن قياسها بالقيمة العادلة بشكل موثوق ويجب تسويتها) أى المشتقات) بواسطة ذلك الاستثمار . على سبيل المثال: خيار شراء أسهم فى شركة حديثة النشأة ليس لها أسهم متداولة فى بورصة أو سوق أسهم عامة قد ينطبق عليه هذا الاستثناء . وإذا لم يكن بالإمكان قياس القيمة العادلة بشكل موثوق ، فإن مثل هذا المشتق سيتم قياسه بالتكلفة بدلاً من القيمة العادلة (أى قريبة من الصفر فى حالات كثيرة) .

دراسة الحالة (12) :

توضح هذه الحالة كيفية محاسبة المشتقات .

حقائـــق :

فى 1/1/ 2006 ، دخل الكيان (A) فى عقد أجل لشراء عدد محدد من براميل البترول بسعر محدد فى 2008/1/1 ويتوقع الكيان (A) أن سعر البترول سوف يرتفع ويخطط لتسوية العقد إذا ارتفع السعر . ولا يدفع الكيان (A) أى شيئ لدخول

العقد الأجل فى 1 يناير 2006. ولا يصنف الكيان (A) العقد الأجل بأنه أداة تحوط ، وفى نهاية 2006 ، ارتفعت القيمة العادلة للعقد الأجل إلى 400 ألف دولار . وفى نهاية 2007 ، انخفضت القيمة العادلة للعقد الأجل إلى 350 ألف دولار .

المطلـــوب :

أعد قيود اليومية المناسبة فى 1/1/ 2006 و 12/31/ 2006 و 12/31/ 2007 .

الحـــل :

قيود اليومية هى :

1 يناير 2006

لا يوجد قيود مطلوبة

31 ديسمبر 2006

400.000		الأصل المشتق
	400.000	المكسب

31 ديسمبر 2007

50.000		الخسارة
	50.000	الأصل المشتق

7 - 1 المشتقات المدمجة :

1-1-7 أحياناً تكون المشتقات مدمجة فى أنواع أخرى من العقود . على سبيل المثال: قد يكون واحد أو أكثر من ملامح المشتقات مدمجاً فى قرض أو سند أو سهم أو عقد إيجارى أو عقد تأمينى أو عقد شراء أو بيع . وعندما يكون ملمحاً مشتقاً مدمجة فى عقد غير مشتق ، يشار إلى المشتق باسم المشتق المدمج ويشار للعقد المدمج فيه العقد باسم العقد العائل أو المضيف .

مثـــال :

من الممكن أن يصدر كيان سنداً ذا مدفوعات فائدة أو مبلغ أصلى مرتبطاً بمؤشر أسعار الذهب (مثل ارتفاع مدفوعات الفائدة وانخفاضها مع سعر الذهب). مثل هذا السند يكون عقداً يجمع بين أداة دين مضيفة ومشتق مدمج على سعر الذهب .

2-1-7 لتحقيق الثبات فى محاسبة المشتقات ، سواء كانت مدمجة أولا ، ولمنع الكيانات من الالتفاف حول متطلبات الاعتراف والقياس الخاصة بالمشتقات عن طريق طمرها فى أنواع أخرى من العقود ، مطلوب من الكيانات تحديد أى مشتقات مدمجة ومحاسبتها بشكل منفصل عن عقودها العائلة إذا توافرت الشروط الثلاثة التالية :

(1) على أساس مستقل ، انطبق على الملمح المشتق تعريف المشتق .

(2) العقد المدمج لا يقاس بالقيمة العادلة مع الاعتراف فى القيمة العادلة فى الربح أو الخسارة (أى إذا كان العقد المدمج المختلط) يحاسب بالفعل كالمشتق لا توجد حاجة إلى فصل الملمح المدمج .

(3) الخصائص الاقتصادية ومخاطر الملمح المدمج ليست وثيقة الصلة بالخصائص الاقتصادية للعقد العائل ومخاطره .

فى حالة عدم الوفاء بأى من هذه الشروط ، لا يتم فصل المشتق المدمج (أى أنه فى حالة الوفاء بجميع الشروط فقط ، يتم فصل المشتق المدمج) . وعند الوفاء بكل هذه الشروط جميعاً ، يتم فصل المشتق المدمج من العقد العائل ومحاسبته مثل أى مشتق آخر. وتتم محاسبة الأداة العائلة وفقاً لمتطلبات المحاسبة السارية على الأداة العائلة كما لو لم يكن مشتقا مدمجاً .

مثـــال :

السند القابل للتحويل هو أداة تجمع بين أداة دين عائلة وخيار تحويل حقوق ملكية (أى خيار يمكن الحامل (المستثمر) من تحويل السند إلى عدد مقرر مسبقاً من الأسهم بناءً على شروط محددة) . فى هذه الحالة يكون مطلوبا من المستثمر عادة فصل خيار تحويل حقوق الملكية عن الاستثمار فى اداة الدين العائلة ومحاسبة خيار تحويل حقوق الملكية بشكل منفصل كمشتق .

5-1-7 للمساعدة فى تقييم ما إذا كان ملمح مشتق ما وثيق الصلة – الشرط الثالث أعلاه ، يضرب 39 IAS أمثلة للحالات التى تعتبر فيها الخصائص والمخاطر الاقتصادية وثيقة الصلة أم لا . وبوجه عام فإنه لكى يعتبر ملمح مدمج فى عقد دين عامل وثيقة الصلة ، يجب أن تكون فى الملمح المدمج خصائص الدين بصفة أساسية .

مثـــال :

الملامح التى تعتبر ليست وثيقة الصلة بالعقد العائل هى :

- خيار تحويل حقوق ملكية مدمج فى أداة سند قابل للتحويل يسمح لحامله بتحويل الأداة إلى أسهم الجهة المصدرة .
- خيار شراء أجل مدمج فى استثمار فى أداة حقوق ملكية تسمح للجهة المصدرة بإعادة شراء الأداة .
- سند تتغير مدفوعات مبلغه الأصلى أن فائدته بتغير مؤشر أسعار سلعة أو حقوق ملكية ما .
- مشتق إئتمانى مدمج فى أداة دين يخفض المبلغ الأصلى للسند إذا عجز طرف ثالث عن السداد .
- عقود مبيعات أو شراء تشترط مدفوعات بعملة أجنبية بخلاف (أ) العملة الوظيفية لأى طرف هام فى العقد (ب) العملة التى يتم بها تقويم السلعة أو

الخدمة ذات الصلة بشكل روتينى (أى الدولار الا كى بالنسبة للبترول الخام) أو (ج) عملة شائعة الاستخدام فى المعاملات فى البيئة الاقتصادية المحلية التى تحدث فيها المعاملات .

والملامح التى تعتبر وثيقة الصلة بالعقد العائل هى :

- خيار شراء أجل أو بيع أجل أو دفع مسبق مدمج فى عقد دين عائل (أى قرض) شريطة أن يكون سعر الممارسة مساوياً تقريباً للتكلفة المستهلكة للعقد.
- مؤشر تضخم مدمج فى عقد إيجارى عائل .
- Cap أو Floor مدمج فى مستوى الفائدة المدفوعة أو المقبوضة على أداة دين متغيرة (شريطة أن يكون الـ Cap مساوياً لمعدل الفائدة السوقى المبدئى أو أعلى منه ، أو يكون الـ Floor مساوياً لمعدل الفائدة السوقى المبدئى أو أقل منه) .

مثـــال :

استثمر الكيان (A) 100 ألف دولار فى أداة دين قابلة للتحويل مصدرة بواسطة الكيان (B) تدر فائدة ثابتة قدرها 7% ويمكن تحويلها إلى 1000 سهم فى الكيان (B) خلال 5 سنوات حسب اختيار الكيان (A) ، وإلا فسوف يدر السند 100 ألف دولار عند حلول تاريخ الاستحقاق .. ويصنف الكيان (A) الاستثمار بأنه متاح للبيع . وفى هذه الحالة، سوف يكون مطلوباً من الكيان (A) أن يفصل خيار تحويل حقوق الملكية (المشتق المدمج) عن أداة الدين العائلة لأن (أ) الأداة تحتوى على مشتق مدمج (ب) الأداة ليست مقاسة بالقيمة العادلة مع الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة فى الربح أو الخسارة و (ج) خصائص الدين وحقوق الملكية ليست وثيقة الصلة . إذا كانت القيمة العادلة التقديرية لخيار تحويل حقوق الملكية عند الاعتراف المبدئى هى 13 ألف دولار ، فإن قيد اليومية عند الاعتراف المبدئى يكون :

87000		استثمار متاح للبيع
13000		أصل مشتق
	100.000	نقديـــة

(التسجيل الاستثمار فى أداة الدين القابلة للتحويل)

بعد ذلك تتم محاسبة خيار تحويل حقوق الملكية كمشتق بالقيمة العادلة مع الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة فى الربح أو الخسارة ، بينما تتم محاسبة أداة الدين العائلة كأصل مالى متاح للبيع بالقيمة العادلة مع الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة مباشرة فى حقوق الملكية . علاوة على ذلك ، يتم استهلاك الفرق بين المبلغ المرحل المبدئى والمبلغ الأصلى للأصل المالى المتاح للبيع (أى 13 ألف دولار) من الربح أو الخسارة باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعلى .

6-1-7 إذا كان مطلوباً من كيان ما فصل مشتق مدمج ولكنه غير قادر على قياس المشتق المدمج ، يكون مطلوباً منه معاملة الأداة المختلطة بأسرها كأصل مالى أو إلتزام مالى محتفظ به للمتاجرة (أى أن يقيسه بوجه عام بالقيمة العادلة مع الاعتراف بالقيمة العادلة فى الربح أو الخسارة) .

دراسة الحالة (13) :

توضح هذه الحالة متى يجب فصل المشتقات المدمجة .

حقائـــق :

يسعى الكيان (A) إلى تحديد المشتقات المدمجة المطلوب فصلها طبقاً لـ IAS 39 ، وهو يدرس ما إذا كانت العقود التالية تحتوى على مشتقات مدمجة :

(أ) استثمار فى سند مدفوعات فائدته مربوطة بسعر الذهب ، والسند مصنف بأنه بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة .

(ب) استثمار فى سند مدفوعات فائدته مربوطة بسعر الفضة ، والسند مصنف بأنه متاح للبيع.

(ج) إستثمار فى أداة دين قابلة للتحويل مصنفة بأنها متاحة للبيع .

(د) عقد إيجارى يحتوى على بند ينص على تعديل الإيجار بناءً على التضخم .

(هـ) أداة دين قابلة للتحويل مصدرة .

المطلـــوب :

حدد أى مشتقات مدمجة فى الحالات السابقة و ــ فى كل حالة ــ أذكر ما إذا كان المشتق المدمج يتطلب محاسبة منفصلة .

الحـــــل :

(أ) يحتوى الاستثمار فى سند مدفوعات فائدته مربوطة بسعر الذهب على مشتق مدمج على الذهب . ومع ذلك نظراً لأن السند مصنف بأنه بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة ، ينبغى عدم فصل المشتق المدمج .

(ب) يحتوى الاستثمار فى سند مدفوعات فائدته مربوطة بسعر الفضة على مشتق مدمج خاص بالفضة . ونظراً لأن السند ليس مقاساً بالقيمة العادلة مع الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة فى الربح أو الخسارة والمشتق السلعى غير وثيق الصلة بعقد الدين العائل ، يتم فصل المشتق المدمج ومحاسبته كمشتق .

(ج) الاستثمار فى أداة الدين القابلة للتحويل المصنفة بأنها متاحة للبيع يحتوى على خيار تحويل حقوق ملكية مدمج ، ونظراً لأن السند ليس مقاساً بالقيمة العادلة مع الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة فى الربح أو الخسارة ، وخيار تحويل حقوق الملكية ليس وثيقة الصلة بعقد الدين العائل ، يتم فصل المشتق المدمج ومحاسبته كمشتق .

(د) يحتوى العقد الإيجارى الذى يوجد به بند ينص على تعديل الايجار وفقا للتضخم على مشتق مدمج خاص بالتضخم ، ومع ذلك لا يتم فصل المشتق

المدمج عن العقد الايجارى لأن البند المذكور يعتبر وثيق الصلة بالعقد الايجارى العائل .

(هـ) تحتوى أداة الدين القابلة للتحويل المصدرة على خيار تحويل حقوق ملكية مدمج، ومع ذلك لا تتم محاسبة خيار تحويل حقوق الملكية عموماً كمشتق ولكى يتم فصله كمكون حقوق ملكية طبقاً لـ IAS 32 ويحاسب كحقوق ملكية.

7-1-7 يوضح تفسير (9) – إعادة تقييم المشتقات المدمجة – للجنة تفسيرات التقارير المالية الدولية (IFRIC) أن الكيان مطالب بتقييم ما إذا كان يجب فصل مشتق مدمج ما ومحاسبته كمشتق عندما يصبح الكيان طرفاً فى عقد يحتوى على مشتق مدمج محتمل ، ويحظر على الكيان إعادة تقييم ما إذا كان العقد يحتوى على مشتق مدمج فيما بعد إلا إذا حدث تغيير فى شروط العقد يعدل بشكل كبير التدفقات النقدية التى كانت ستكون مطلوبة بموجب العقد خلافاً لذلك .

8 – محاسبة التحوط :

التحوط هو تقنية لإدارة المخاطر تتضمن استخدام واحد أو أكثر من المشتقات أو أدوات التحوط الأخرى لمقابلة التغيرات فى القيمة العادلة أو التدفقات النقدية لواحد أو أكثر من الأصول أو الإلتزامات أو المعاملات المستقبلية . يحتوى IAS 39 على مبادئ محاسبة خاصة لأنشطة التحوط . وعند الوفاء بشروط معينة ، يسمح للكيانات بالانحراف عن بعض متطلبات المحاسبة العادية وتطبيق محاسبة التحوط بدلاً من ذلك على الأصول والإلتزامات التى تشكل جزءاً من علاقات التحوط . هذه المتطلبات اختيارية (أى أن الكيانات ليست مطالبة بتطبيق محاسبة التحوط الا إذا قررت القيام بذلك) ويتمثل تأثير محاسبة التحوط فى أن المكاسب والخسائر على أداة التحوط والبند محل

التحوط يتم الاعتراف بها فى نفس الفترات (أى أن المكاسب والخسائر يتم مقابلتها معاً) .

8 – 1 علاقات التحوط :

1-1-8 يوجد لعلاقة التحوط مكونان :

(1) أداة تحـــوط : أداة التحوط عبارة عن مشتق أو – فى حالة التحوط من مخاطرة التغيرات فى أسعار صرف العملات الأجنبية – أصل أو إلتزام مالى غير مشتق . ولكى يتم تصنيف أداة ما كأداة تحوط ، ينبغى توقع أن توازن أو تعوض القيمة العادلة أو التدفقات النقدية لأداة التحوط التغيرات فى القيمة العادلة أو التدفقات النقدية للبند محل التحوط . بالاضافة إلى ذلك ، يجب أن تكون أداة التحوط مع طرف خارجى (أى أن مشتق الداخلى مع قسم أخر لا ينطبق عليه تعريف أداة التحوط) وألا تكون خياراً مكتوباً (أو خياراً مكتوباً صافياً) .

(2) البنـد محـل التحـوط : البند محل التحوط هو أصل أو التزام أو Firm Commitment أو معاملة احتمال حدوثها متوقع أو استثمار صافى فى منشأة أجنبية . ولكى يتم تصنيفه بأنه بند محل تحوط ، ينبغى أن، يعرض البند محل التحوط المصنف الكيان لمخاطرة حدوث تغيرات فى القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية .

2-1-8 يحدد IAS 39 ثلاث أنواع لعلاقات التحوط :

(1) تحوطات القيمة العادلة .

(2) تحوطات التدفقات النقدية .

(3) تحوطات استثمار صافى فى منشأة أجنبية .

8 - 2 المعالجة المحاسبية :

تربط محاسبة التحوط بين محاسبة **(1)** أداة التحوط (2)البند محل التحوط للسماح بمقابلة التغيرات فى القيمة العادلة أو التدفقات النقدية التى سيتم الاعتراف بها فى القوائم المالية فى نفس الفترات الزمنية . وبوجه عام , تتضمن محاسبة التحوط واحداً من أسلوبى المعالجة المحاسبية الآتيين :

(أ) يتم الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة للبند محل التحوط فى الفترة الجارية لموازنة (مقابلة) الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة لأداة التحوط . وهذه هى المعالجة المحاسبية المتبعة بالنسبة لتحوطات القيمة العادلة .

(ب) التغيرات فى القيمة العادلة لأداة التحوط يتم تأجيلها كمكون منفصل لحقوق الملكية بقدر ما يكون التحوط فعالاً ويسجل فى الربح أو الخسارة فى الفترات الزمنية التى يؤثر فيها البند محل التحوط على الربح أو الخسارة . وهذه هى المعالجة المحاسبية المتبعة بالنسبة لتحوطات التدفق النقدى وتحوطات الاستثمارات الصافية فى العمليات الأجنبية .

معلومة عمليـــة :

لا تكون محاسبة التحوط ضرورية دائماً لعكس تأثير أنشطة التحوط فى القوائم المالية . وعند تطبيق مبادئ محاسبة ثابتة على مراكز offsetting (مثلاً عندما تتم محاسبة كل من أداة التحوط والبند محل التحوط بالقيمة العادلة أو بالتكلفة المستهلكة) لا توجد حاجة إلى أن يطبق الكيان محاسبة التحوط لتحقيق محاسبة ثابتة للمراكز الـ off setting .

8 - 3 شروط محاسبة التحوط :

كما جاء فى المناقشة السابقة , فإن محاسبة التحوط اختيارية وتسمح للكيانات بتأجيل أو تعجيل الاعتراف بالمكاسب والخسائر بموجب متطلبات

المحاسبة التى تكون قابلة للتطبيق بخلاف ذلك . ولمنع اساءة الاستخدام يقيد IAS 39 استخدام محاسبة التحوط بالمواقف التى يتم فيها استيفاء شروط خاصة لمحاسبة التحوط . ولكى تستحق الخضوع لمحاسبة التحوط ، ينبغى أن تفى علاقة التحوط بثلاثة شروط متصلة بتصنيف وتوثيق وقياس وفعالية علاقات التحوط . وهذه الشروط هى :

(1) أن يوجد تصنيف وتوثيق رسمى لعلاقة التحوط واستراتيجية ادارة المخاطر الخاصة بالكيان للقيام بالتحوط . ومحاسبة التحوط تكون مسموحة فقط إعتباراً من تاريخ إجراء مثل هذا التصنيف والتوثيق .

(2) أن تكون علاقة التحوط فعالة :

أ - يتوقع أن يكون التحوط فعالاً بدرجة مرتفعة فى تحقيق تغيرات aff setting فى القيمة العادلة أو التدفقات النقدية القابلة للارجاع إلى المخاطرة المتحوط منها (فعالية " مستقبلية ") .

ب - فعالية التحوط يمكن قياسها بشكل موثوق .

جـ - يتم تقييم التحوط بصورة مستمرة وتحدد فعلياً أنه كان فعالاً بدرجة كبيرة طوال فترات التقارير المالية التى تم تصنيف التحوط عنها (فعالية " رجعية ") .

(3) بالنسبة لتحوطات التدفقات النقدية المتنبأ بها ، يجب أن تكون المعاملة المتنبأ بها محل التحوط محتملة الحدوث بدرجة كبيرة ويجب أن تعرض الكيان لتغيرات فى التدفقات النقدية يمكن فى النهاية أن تؤثر على الربح أو الخسارة .

مثـــال :

ينبغى أن يتضمن تصنيف وتوثيق علاقة تحوط ما تحديد :

- أداة (أدوات) التحوط .

- البند (البنود) أو المعاملة (المعاملات) محل التحوط .
- طبيعة المخاطرة (المخاطر) الجارى التحوط منها
- كيف سيقيم الكيان فعالية أداة التحوط فى مقابلة التعرض للتغيرات فى القيمة العادلة للبند محل التحوط أو التدفقات النقدية القابلة للارجاع إلى المخاطرة المتحوط منها للمعاملة محل التحوط .

دراسة الحالة (14) :

تتناول هذه الحالة أسباب وشروط محاسبة التحوط .

المطلـــوب :

(1) صف أنواع علاقات التحوط الثلاثة المذكورة فى IAS 39 .

(2) ناقش الظروف التى قد ترغب الكيانات بتطبيق محاسبة التحوط فيها .

(3) ناقش شروط محاسبة التحوط .

الحـــل :

(1) يحدد IAS 39 ثلاثة أنواع لعلاقات التحوط :

(أ) تحوطات القيمة العادلة هى تحوطات من التعرض لتغيرات فى القيمة العادلة لأصل أو التزام معترف به أو التزام صارم غير معترف به قابل للارجاع إلى مخاطرة معينة ويمكن أن تؤثر فى الربح أو الخسارة . ووفقاً لمحاسبة القيمة العادلة ، إذا كان البند محل التحوط يقاس خلافاً لذلك بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة ، يتم تعديل قياس البند محل التحوط فى ضوء التغيرات فى قيمته العادلة القابلة للارجاع إلى المخاطرة المتحوط منها. ويتم الاعتراف بهذه التغيرات فى الربح أو الخسارة . وإذا كان البند محل التحوط أصل مالى متاحاً للبيع ، يتم الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة التى كان سيتم ادراجها فى حقوق الملكية خلافاً لذلك ، فى الربح أو الخسارة .

(ب) تحوطات التدفق النقدى هى تحوطات من التعرض إلى قابلية التغير فى التدفقات النقدية القابلة إلى الارجاع إلى مخاطرة معينة مرتبطة باصل أو التزام معترف به أو معاملة متنبأ بها محتملة الحدوث بدرجة كبيرة ويمكن أن تؤثر فى الربح أو الخسارة. وطبقاً لمحاسبة تحوط التدفق النقدى ، يتم تأجيل التغيرات فى القيمة العادلة لأداة التحوط القابلة للارجاع إلى المخاطرة المتحوط منها كمكون منفصل فى حقوق الملكية بقدر ما يكون التحوط فعالاً (بدلاً من الاعتراف بها فوراً فى الربح أو الخسارة) .

(ج) تحوطات الاستثمارات الصافية فى العمليات الأجنبية تتم محاسبتها مثل تحوطات التدفقات النقدية .

(2) قد ترغب الكيانات فى استخدام محاسبة التحوط لتفادى حالات سوء التطابق mismatches عند الاعتراف بالمكاسب والخسائر على المعاملات ذات الصلة . وعندما يستخدم كيان مشتقاً (أو أداة أخرى مقاسة بالقيمة العادلة) لحماية قيمة أصل أو إلتزام مقاس بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة أو غير المعترف به على الاطلاق ، فإن المحاسبة التى لا تعكس المركز المالى للكيان وأدائه المالى قد تنتج بسبب اختلاف أسس القياس المستخدمة من أجل أداة التحوط والبند محل التحوط . وتشمل متطلبات المحاسبة السارية عادة التغيرات فى القيمة العادلة لمشتق ما فى الربح أو الخسارة ولكن ليس التغيرات فى القيمة العادلة لبند محل تحوط فى الربح أو الخسارة بالاضافة إلى ذلك ، عندما يستخدم كيان مشتقاً (أو أداة أخرى مقاسة بالقيمة العادلة) لحماية معاملة متوقعة مستقبلية ، سوف يرغب الكيان فى تأجيل الاعتراف بالتغير فى القيمة العادلة للمشتق إلى أن تؤثر المعاملة المستقبلية فى الربح أو الخسارة ، وإلا فإن التغيرات فى القيمة العادلة لأداة تحوط مشتقة ما

سوف يتم الاعتراف بها فى الربح أوالخسارة بدون affset مناظر مرتبط بالبند محل التحوط .

(3) شروط محاسبة التحوط هى :

(أ) أن يكون هناك تصنيف وتوثيق رسمى لعلاقة التحوط واستراتيجية إدارة المخاطر الخاصة بالكيان لإجراء التحوط . ومحاسبة التحوط مسموح بها فقط من تاريخ حدوث مثل هذا التصنيف والتوثيق .

(ب) يتوقع أن يكون التحوط فعال بدرجة كبيرة فى تحقيق تغيرات aff setting فى القيمة العادلة أو التدفقات النقدية القابلة للارجاع إلى المخاطرة المتحوط منها .

(ج) فعالية التحوط يمكن قياسها بشكل موثوق .

(د) يتم تقييم التحوط بصورة مستمرة ويتم تحديد أنه كان فعالاً بدرجة مرتفعة طوال فترات التقارير المالية التى تم تصنيف التحوط عنها .

(هـ) بالنسبة لتحوطات التدفق النقدى ، يجب أن تكون المعاملة المتنبأ بها محل التحوط محتملة الحدوث بدرجة مرتفعة ويجب أن تحدث تعرضاً لتغيرات فى التدفقات النقدية يمكن فى النهاية أن تؤثر على الربح أو الخسارة .

8 - 4 تحوط القيمة العادلـــة :

8-4-1 تحوط القيمة العادلة هو تحوط من التعرض لتغيرات فى القيمة العادلة لأصل أو التزام معترف به أو التزام صارم غير معترف به يمكن ارجاعه لمخاطرة معينة ويمكن أن يؤثر على الربح أو الخسارة . (الإلتزام الصارم Firm Commitment هو اتفاقية ملزمة بتبادل كمية محددة من الموارد بسعر محدد فى تاريخ أو تواريخ مستقبلية محددة) .

8-4-2 تتضمن محاسبة تحوط القيمة العادلة المحاسبة التالية :

- تقاس أداة التحوط بالقيمة العادلة مع الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة فى الربح أو الخسارة .
- إذا كان البند محل التحوط يقاس خلافاً لذلك بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة (مثلاً لأنه مصنف كقرض أو ذمة مدينة) ، يتم تعديل قياس البند محل التحوط فى ضوء التغيرات فى القيمة العادلة القابلة للارجاع إلى المخاطرة المتحوط منها . ويتم الاعتراف بهذه التغيرات فى الربح أو الخسارة .
- إذا كان البند محل التحوط أصلاً مالياً متاحاً للبيع ، فإن التغيرات فى القيمة العادلة – التى كان سيتم ادراجها فى حقوق الملكية خلافاً لذلك – يتم الاعتراف بها فى الربح أو الخسارة .

8-4-3 طبقاً لمحاسبة تحوط القيمة العادلة ، يتم الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة لأداة التحوط والبند محل التحوط فى الربح أو الخسارة فى نفس الوقت . وتكون نتيجة ذلك أن لن يكون هناك تأثير (صافى) لأداة التحوط والبند محل التحوط على الربح أو الخسارة إذا كان التحوط فعالاً تماماً ، لأن التغيرات فى القيمة العادلة سوف توازن بعضها . وإذا لم يكن التحوط فعالاً 100% (أى أن التغيرات فى القيمة العادلة ليست offcet بالكامل) فإن عدم الكفاءة هذه تنعكس فى الربح أو الخسارة تلقائياً .

مثـــال :

تشمل تحوطات القيمة العادلة :

- تحوط من التعرض لتغيرات فى القيمة العادلة لقرض ذى معدل فائدة ثابت بسبب تغيرات فى معدلات الفائدة السوقية . مثل هذا التحوط يمكن أن يدخل فيه المقترض أو المقرض .
- تحوط من التعرض لتغيرات فى القيمة العادلة لإستثمار متاح للبيع .

- تحوط من التعرض للتغيرات فى القيمة العادلة لأصل غير مالى (مثل المخزون) .
- تحوط من التعرض لتغيرات فى القيمة العادلة لإلتزام صارم بشراء أو بيع بند غير مالى (مثل عقد لشراء أو بيع الذهب مقابل سعر ثابت فى تاريخ مستقبلى) .

مثـــال :

فى 1 يناير 5 × 20 ، اشترى الكيان (A) سند مدته 5 سنوات مبلغه الأصلى 100 ألف دولار ويدر سنوياً معدل فائدة 5% (أى 5 آلاف دولار فى السنة) . ويصنف الكيان (A) السند بأنه أصل مالى متاح للبيع . ومعدلات الفائدة السوقية الجارية للسندات المماثلة التى مدتها 5 سنوات هى أيضاً 5% وبذلك فإن القيمة العادلة للسند والمبلغ المرحل للسند فى تاريخ الاقتناء يساوى المبلغ الأصلى البالغ 100 ألف دولار .

ونظراً لأن معدل الفائدة ثابت ، فإن الكيان (A) معرض لمخاطرة تراجع القيمة العادلة للسند إذا ارتفعت أسعار الفائدة السوقية عن 5% ، على سبيل المثال سوف تنخفض القيمة العادلة للسند عن 100 ألف دولار . ويرجع ذلك إلى أن السند سيدر معدل فائدة أقل من الاستثمارات البديلة المتاحة فى السوق (أى أن القيمة الحالية للتدفقات النقدية الخاصة بأصل مبلغ السند وفوائده المخصومة باستخدام معدلات الفائدة السوقية ستكون أقل من المبلغ الأصلى للسند) .

وللقضاء على مخاطرة التراجع فى القيمة العادلة بسبب الارتفاعات فى معدلات الفائدة السوقية ، يدخل الكيان (A) فى مشتق للتحوط من هذه المخاطرة . وبشكل أكثر تحديداً دخل الكيان (A) فى 1/1/ 2005 فى مبادلة أسعار فائدة لمبادلة مدفوعات الفائدة الثابتة التى يستلمها على السند بمدفوعات فائدة معومة . وإذا كانت أداة التحوط المشتقة فعالة ، فإن أى إنخفاضات فى القيمة العادلة للسند ينبغى أن

تقابلها إرتفاعات فى القيمة العادلة للأداة المشتقة، ويصنف الكيان (A) ويوثق المبادلة كأداة تحوط للسند .

وعند الدخول فى المبادلة فى 1 يناير 5 × 20 ، كانت القيمة العادلة الصافية للمبادلة صفراً (من الناحية العملية ، يتم عادة الدخول فى المبادلات بقيمة عادلة صفرية ، ويتحقق ذلك عن طريق تحديد مدفوعات الفائدة التى ستدفع وتستلم بحيث تساوى القيمة الحالية لمدفوعات الفائدة المعومة المتوقعة التى سيستلمها الكيان (A) القيمة الحالية لمدفوعات الفائدة الثانية التى سيدفعها الكيان (A) بسبب اتفاقية المبادلة) ولذلك لا توجد قيود يومية مطلوبة فى هذا التاريخ .

فى نهاية 2005 ، استحق السند فائدة قدرها 5 آلاف دولار ، ويسجل الكيان (A) قيد اليومية التالى :

5000	الفائدة مستحقة القبض
5000	دخل الفائدة

بالاضافة إلى ذلك ، فقد ارتفعت معدلات الفائدة السوقية إلى 6% ، وبذلك انخفضت القيمة العادلة للسند إلى 96535 دولار . ونظراً لأن السند مصنف بأنه متاح للبيع ، فإن الانخفاض فى القيمة العادلة كان سيسجل عادة فى حقوق الملكية وليس فى الربح أو الخسارة ؛ ومع ذلك حيث أن السند مصنف بأنه بند محل تحوط فى تحوط قيمة عادلة من التعرض لمخاطرة أسعار الفائدة ، فإن هذا التغير فى القيمة العادلة للسند يتم الاعتراف به فى الربح أو الخسارة بدلاً من ذلك :

3465	خسارة التحوط (البند محل التحوط)
3465	أصل مالى متاح للبيع

فى نفس الوقت ، يقرر الكيان (A) أن القيمة العادلة للمبادلة قد ازدادت بمبلغ 3.465 دولار إلى 3.465 دولار . وحيث أن المبادلة مشتقة ، فهى تقاس بالقيمة العادلة

مع الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة فى الربح أو الخسارة . ولذلك يسجل الكيان (A) قيد اليومية التالى:

أصل المبادلة	3.465	
مكسب التحوط (أداة التحوط)		3.465

وحيث أن التغيرات فى القيمة العادلة لليند محل التحوط وأداة التحوط affset بالضبط ، فإن التحوط فعال بنسبة 100% والتأثير الصافى على الربح أو الخسارة صفر .

دراسة الحالة (15 :

توضح هذه الحالة محاسبة تحوط قيمة عادلة .

حقائـــق :

أصدرالكيان (A) أصل قرض بمعدل ثابت 5% ويقاس بالتكلفة المستهلكة (100 ألف دولار) . ونظراً لأن الكيان (A) يدرس امكانية توريق أصل القرض ، (أى بيعه فى معاملة توريق) ، فإنه يرغب فى تحاشى مخاطرة التغيرات فى القيمة العادلة لأصل القرض . وهكذا فى 2006/1/1 يدخل الكيان فى مبادلة فائدة على أساس فائدة مدفوعة ثابتة وفائدة مقبوضة معومة لتحويل مقبوضات الفائدة الثابتة إلى مقبوضات فائدة عائمة ومن ثم التحوط من التعرض للتغيرات فى القيمة العادلة . ويصنف الكيان (A) المبادلة بأنها أداة تحوط فى تحوط قيمة عادلة لأصل القرض .

وترتفع معدلات الفائدة السوقية ، وفى نهاية السنة ، يقبض الكيان 5000 دولار كدخل فائدة على القرض و200 دولار فى صورة مدفوعات فائدة صافية على المبادلة . والتغير فى القيمة العادلة المبادلة الفائدة هو زيادة قدرها 1.300 دولار . فى الوقت نفسه ، انخفضت القيمة العادلة لأصل القرض بمبلغ 1.300 دولار .

المطلـــوب :

أعد قيود اليومية المناسبة فى نهاية السنة . إفترض أن جميع شروط محاسبة التحوط قد تم الوفاء بها .

الحـــــل :

نقديـــة	5000	
دخل الفائدة		5000
(لتسجيل دخل الفائدة على القرض)		
نقديـــة	200	
دخل الفائدة		200
(لتسجيل تسوية الفائدة الصافية للمبادلة)		
مشتق	1.300	
مكسب التحوط		1.300
(لتسجيل الزيادة فى القيمة العادلة للمبادلة)		
خسارة التحوط	1.300	
أصل القرض		1.300

(لتسجيل الانخفاض فى القيمة العادلة لأصل القرض الراجع إلى المخاطرة المتحوط منها)

8 - 5 تحوط التدفق النقدى :

8-5-1 تحوط التدفق النقدى هو تحوط من التعرض لقابلية التغير فى التدفقات النقدية :

- القابل للإرجاع إلى مخاطرة معينة مرتبطة بأصل أو التزام معين أو معاملة متنبأ بها محتملة الحدوث بدرجة كبيرة - أو .
- الذى يمكن أن يؤثر على الربح أو الخسارة .

8-5-2 (المعاملة المتنبأ بها هى معاملة غير ملتزم بها ولكن متوقع حدوثها فى المستقبل .

8-5-3 تتضمن محاسبة التدفق النقدى المحاسبة التالية :

- التغيرات فى القيمة العادلة لأداة التحوط القابلة للإرجاع للمخاطرة المتحوط منها يتم تأجيلها كمكون منفصل فى حقوق الملكية بقدر ما يكون التحوط فعالاً (بدلاً من الاعتراف بها فوراً فى الربح أو الخسارة) .
- محاسبة البند محل التحوط لا يتم تعديلها .
- إذا نتج عن تحوط معاملة متنبأ بها فيما بعد الاعتراف بأصل أو التزام غير مالى (أو أصبح التزاماً صارماً . يتم تطبيق محاسبة تحوط القيمة العادلة عليه) ، فإن الكيان يكون أمامه الاختيار بين ابقاء المكاسب والخسائر المؤجلة فى حقوق الملكية أو حذفها من حقوق الملكية وادراجها فى المبلغ المرحل المبدئى للأصل أو الإلتزام أو الإلتزام الصارم المعترف به (ما يسمى بتعديل الأساس basis adjustment).
- عندما يؤثر البند محل التحوط على الربح أو الخسارة (مثلاً من خلال الاهلاك أو الاستهلاك) ، يتم حذف أى مبلغ مناظر سبق تأجيله فى حقوق الملكية من حقوق الملكية من ادراجه فى الربح أو الخسارة (يعاد تدويره) .

8-5-4 بقدر ما لا يكون تحوط التدفق النقدى فعالاً بالكامل ، يتم الاعتراف فوراً بالجزء غير الفعال من التغير فى القيمة العادلة للمشتق فى الربح أو الخسارة.

مثـــال :

تشمل تحوطات التدفق النقدى :

- تحوط من التعرض لتدفقات فائدة نقدية ، متغيرى على سند يدر مدفوعات فائدة معومة.

- تحوط تدفقات نقدية من عملية بيع متنبأ بها لأصل ما .
- تحوط من التعرض لمخاطرة عملات أجنبية مرتبطة بالتزام صارم لشراء أو بيع بند غير مالى .

مثـــال :

اليورو هو العملة الوظيفية للكيان (A) ، وهو يتوقع شراء آلة بمبلغ 10 آلاف دولار فى 31 أكتوبر 2006 ، وبناءً عليه فهو معرض لمخاطرة حدوث ارتفاعات فى سعر الدولار . وإذا ارتفع سعر الدولار قبل حدوث الشراء ، سوف يتعين على الكيان دفع المزيد من اليورو للحصول على الـ 10 آلاف دولار الذى سيدفعها نظير الآلة . وللتحوط من مخاطرة الارتفاعات فى سعر الدولار ، يدخل الكيان فى عقد أجل فى 30 ابريل 2006 لشراء 10 آلاف دولار خلال 6 شهور بمبلغ ثابت (8 آلاف يورو) . ويصنف الكيان (A) العقد الأجل بأنه أداة تحوط فى تحوط تدفق نقدى من التعرض للارتفاعات فى سعر الدولار . فى البداية ، يكون للعقد الأجل قيمة عادلة مقدارها صفر ولا يكون مطلوبا تسجيل أى قيود يومية .

وفى 31 يوليو ارتفع قيمة الدولار بحيث أن الـ 10 آلاف دولار نظير التسليم فى 31 اكتوبر 2006 تتكلف 9 آلاف يورو فى السوق ، ولذلك ، فقد ازدادت القيمة العادلة للعقد الأجل إلى 1000 دولار (أى الفرق بين السعر الملتزم به وهو 8000 يورو والسعر الجارى وهو 9000 يورو مع تجاهل تأثير الفروق فى أسعار الفائدة بين العملتين على سبيل التبسيط). ولا يزال الكيان (A) يتوقع شراء الآلة بمبلغ 10 آلاف دولار ولذلك فهو يخلص إلى أن التحوط فعال بنسبة 100% . ولأن التحوط فعال تماما ، فإن التغير فى القيمة العادلة لأداة التحوط يتم الاعتراف به بالكامل فى حقوق الملكية مباشرة . ويسجل الكيان القيد التالى :

الأصل الأجل	1000	
حقوق الملكية		1000

فى 31 اكتوبر 2006 ، ارتفع سعر الدولار أكثر بحيث أن الـ 10 آلاف دولار تكلف 9500 يورو فى السوق الفورية . ولذلك فقد ارتفعت القيمة العادلة للعقد الأجل إلى 1500 دولار (أى الفرق بين السعر الملتزم به و ه 8 آلاف يورو والسعر الفورى وهو 9500 يورو) . ولا يزال الكيان يتوقع شراء الآلة بمبلغ 10 آلاف دولار ويسجل قيد اليومية التالى :

500	الأصل الأجل
500	حقوق الملكية

وتتم تسوية العقد الأجل ويسجل الكيان (A) القيد التالى :

1500	نقدية
1500	أصل أجل

ويشترى الكيان الآلة بمبلغ 10 آلاف دولار (9500 يورو) ويسجل قيد اليومية التالى:

9500	الآلـــة
9500	حسابات دائنة

<u>وتبعاً للسياسة المحاسبية للكيان (A) ، ينبغى أن :</u>

(1) يبقى المكسب أو الخسارة المؤجلة المتبقية فى حقوق الملكية بمبلغ 1500 يورو فى حقوق الملكية ويحذف من حقوق الملكية مع اهلاك الآلة أو يؤثر خلافاً لذلك على الربح أو الخسارة أو (2) يخصم من المبلغ المرحل المبدئى للآلة .

وبافتراض المعالجة الثانية ، سوف يسجل الكيان (A) قيد اليومية التالى :

1500	مدين – حقوق الملكية
1500	دائن – الآلـــة

والتأثير الصافى لتحوط التدفق النقدى هو الحصول على سعر 8 آلاف يورو للآلة .

مثـــال :

فى بداية 5 × 20 ، يصدر الكيان (B) إلتزاماً مدته 10 سنوات بمبلغ أصلى قدره 100 ألف دولار نظير 100 ألف دولار (أى بالتعادل) . ويدر السند فائدة معومة يتم إعادة تحديدها كل سنة فى ضوء التغير فى أسعار الفائدة السوقية . ويقيس الكيان (A) الإلتزام بالتكلفة المستهلكة (100 ألف دولار) . ونظراً لأن سعر الفائدة يعاد تحديده بانتظام وفقاً لأسعار الفائدة السوقية ، فإن القيمة العادلة للإلتزام تظل ثابتة تقريباً بغض النظر عن الكيفية التى تتغير بها أسعار الفائدة السوقية . ومع ذلك يرغب الكيان (B) فى تحويل مدفوعات الفائدة المعومة إلى مدفوعات ثابتة من أجل التحوط من تعرضه للتغيرات فى التدفقات النقدية بسبب التغيرات فى أسعار الفائدة السوقية على مدى عمر الإلتزام .

وللتحوط من التعرض ، يدخل الكيان (A) فى مبادلة فائدة مدتها 5 سنوات يدفع الكيان بموجبها مدفوعات فائدة ثابتة (5%) ويقبض فى المقابل مدفوعات فائدة معومة مساوية تماماً لمدفوعات الفائدة المعومة التى يسددها على الإلتزام . ويصنف الكيان ويوثق المبادلة بأنها تحوط تدفق نقدى من تعرضه لمدفوعات فائدة متغيرة على السند . وعند الدخول فى مبادلة الفائدة ، تكون قيمتها العادلة صفراً . ويكون تأثير مبادلة الفائدة تلك هو التحوط من التعرض لتغيرات فى تدفقات الفائدة النقدية المطلوب دفعها على الإلتزام . وفى الحقيقة تحول مبادلة الفائدة مدفوعات الفائدة المعومة للإلتزام إلى مدفوعات فائدة ثابتة وبالتالى تحول دون تعرض الكيان للتغيرات فى التدفقات النقدية القابلة للارجاع للتغيرات فى أسعار الفائدة الناتجة من الإلتزام .

وفى نهاية 5 × 20 ، استحق السند فائدة مقدارها 6 آلاف دولار ، ويسجل الكيان قيد اليومية التالى :

6000	نفقة فائدة
6000	فائدة السند مستحقة الدفع

فى نفس الوقت ، استحقت دفعة فائدة صافية بمبلغ 1000 دولار بموجب المبادلة عن السنة . ولذلك ، يسجل الكيان (A) قيد اليومية التالى :

فائدة المبادلة مستحقة القبض		1000
	نفقة الفائدة	1000

والتأثير الصافى على الربح أو الخسارة هو نفقة فائدة صافية ثابتة بمبلغ 5000 دولار (= 6000 – 1000) .

ونظراً لأن المبادلة مشتق ، فإنها تقاس بالقيمة العادلة ، ويقرر الكيان (A) أن القيمة العادلة للمبادلة (باستثناء الفائدة المستحقة) قد ارتفعت بمبلغ 5200 دولار . وحيث أن المبادلة مصنفة كأداة تحوط فى تحوط تدفق نقدى ، فإن التغير فى القيمة العادلة لا يتم الاعتراف به فى الربح أو الخسارة ولكن كمكون منفصل لحقوق الملكية بقدر ما تكون المبادلة فعالة . وفى هذه الحالة ، يقرر الكيان (A) أن المبادلة فعالة 100% ، ولذلك يسجل الكيان (A) قيد اليومية التالى :

أصل المبادلة		5200
	حقوق ملكية (احتياطى تحوط)	5200

ونظراً لأن القيمة العادلة للمبادلة سوف تتحول إلى صفر عند حلول موعد استحقاقها ، فإن احتياطى التحوط الخاص بالمبادلة سوف يتحول إلى صفر أيضاً عند حلول موعد استحقاقه بقدر ما يبقى التحوط قائما وفعالاً .

دراسة الحالة (16) :

توضح هذه الحالة محاسبة تحوط تدفق نقدى .

حقائـــق :

الكيان (A) منتج Widgets ، وللتحوط من مخاطرة الانخفاضات فى سعر 100 Widgets يتوقع بيعها فى 31 ديسمبر 2008 ، يدخل الكيان فى 1/1/ 7 2007 فى عقد أجل تتم تسويته بالصافى net-settled حول تسليم 100

widgets فى 31 ديسمبر 8 × 20 . وخلال 2007 ، يكون التغير فى القيمة العادلة للعقد الأجل هو انخفاض بمبلغ 8 آلاف دولار . وخلال 2008 ، يكون التغير فى العقد الأجل هو زيادة بمبلغ الفين دولار . وفى 31 ديسمبر 2008 يسوى الكيان العقد الأجل عن طريق دفع 6 آلاف دولار . وفى الوقت نفسه ، يبيع 100 widgets للزبائن بمبلغ 93 ألف دولار .

المطلـــوب :

أعد قيود اليومية المناسبة فى 1/1/ 2007 ، و 12/31/ 2007 و 12/31/ 2008 . افترض أن جميع شروط محاسبة التحوط مستوفاة وأن علاقة التحوط فعالة تماماً (100%) .

الحـــــل :

2007 /1/1

لا توجد قيود مطلوبة .

2007 /12/31

حقوق الملكية		8000
	التزام مشتق	8000

(لتسجيل الانخفاض فى القيمة العادلة لأداة التحوط)

2008 /12/31

إلتزام مشتق		2000
	حقوق الملكية	2000

(لتسجيل الزيادة فى القيمة العادلة لأداة التحوط)

إلتزام مشتق		6000
	نقديـــة	6000

(لتسجيل تسوية أداة التحوط)

نقديـــة		93000
حقوق الملكية	6000	
إيراد مبيعات	87000	

(لتسجيل البيع والمبلغ المؤجل المرتبط به فى حقوق الملكية المتصلة بتحوط البيع)

8 - 6 تحوط استثمار صافى فى وحدة أعمال أجنبية :

يعرف IAS 21 وحدة الأعمال الأجنبية بأنها كيان يكون شركة تابعة أو شقيقة أو حليفة أو فرع للكيان المصدر للقوائم المالية ، ويتم أداء أنشطته فى بلد آخر غير بلد الكيان المصدر للتقارير المالية أو بعملة غير عملته . والاستثمار الصافى فى وحدة الأعمال الأجنبية هو مبلغ حصة الكيان المصدر للقوائم المالية فى الأصول الصافية لوحدة الأعمال تلك . وتتم محاسبة تحوط الاستثمار الصافى فى وحدة أعمال أجنبية مثل تحوط التدفق النقدى . ولذلك فإنه فى تحوط الاستثمار الصافى يتم تأجيل التغيرات فى القيمة العادلة للتحوط كمكون منفصل فى حقوق الملكية بقدر ما يكون التحوط فعالاً (بدلاً من الاعتراف بها فوراً فى الربح أو الخسارة) ويتم الاعتراف بها فى الربح أو الخسارة عند التصرف فى الاستثمار الصافى .

مثـــال :

لحماية استثماره الصافى فى وحدة أعمال أجنبية عملتها الوظيفية الين اليابانى، يقترض الكيان 100 مليون ين يابانى . وبافتراض استيفاء جميع شروط محاسبة التحوط ، يمكن أن يصنف الكيان اقتراض كأداة تحوط فى تحوط استثمار صافى ، ونتيجة لذلك ، فأن مكاسب وخسائر العملات الأجنبية على الاقتراض التى كان سيتم ادراجها فى الربح أو الخسارة بموجب IAS 21 سيتم بدلاً من ذلك تأجيلها فى حقوق الملكية بقدر ما يكون التحوط فعالاً إلى أن يتم التصرف فى الاستثمار الصافى .

8 - 7 تقييم وقياس فعالية التحوط :

1-7-8 كما ذكرنا ، من ضمن شروط محاسبة التحوط :

- أن يكون من المتوقع أن يكون التحوط فعالاً بدرجة عالية فى تحقيق تغيرات off setting فى القيمة العادلة أو التدفقات النقدية خلال الفترة التى يتم تصنيف التحوط عنها (فعالية متوقعة أو محتملة) .
- أن يتحدد فعلياً أن التحوط كان فعالاً بدرجة كبيرة خلال الفترة التى تم تصنيف التحوط عنها (فعالية رجعية) .

2-7-8 بوجه عام ، ينظر للتحوط على أنه فعال بدرجة كبيرة إذا كانت النتائج الفعلية واقعة ضمن 80% و 125% .

مثـــال :

إذا كانت النتائج الفعلية بحيث أن المكسب على أداة التحوط 90 دولار أو الخسارة على البند محل التحوط هى 100 دولار ، فإن درجة الـ offset تكون 90% (= 100/90) أو 111% (= 90/100) . وسوف يعتبر التحوط فعالاً بدرجة عالية لأن درجة الـ offset واقعة بين 80% و 125% .

3-7-8 فعالية التحوط هامة ليس فقط كشرط لمحاسبة التحوط ، بل أيضاً لأن قياس فعالية التحوط يحدد مقدار الفعالية الذى سيتم عكسه فى الربح أو الخسارة . وإذا لم يحدث off setting كامل للتغيرات ، فإن مثل هذه الفروق تعكس عدم فعالية ينبغى عموماً ادراجها فى الربح أو الخسارة . وعدم الفعالية هذه يمكن أن توجد برغم أن التحوط تقرر أنه فعال بدرجة عالية بناء على تقييم فعالية التحوط المرتقبة Prospective أو الرجعية retrospective من أجل أغراض التأهل المتواصل لمحاسبة التحوط .

مثـــال :

فى حالة تحوط القيمة العادلة ، إذا كان المكسب على أداة التحوط هو 90 دولاراً وكانت الخسارة على البند محل التحوط 100 دولار ، فسوف يتم ادراج خسارة صافية بمبلغ 10 دولارات فى الربح أو الخسارة .

4-7-8 فيما يتعلق بتحوط تدفق نقدى مؤهل ، يتم ادراج عدم الفعالية فى الربح أو الخسارة فقط بقدر ما يتجاوز المكسب أو الخسارة التراكمية على أداة التحوط المكسب أو الخسارة التراكمية على البند محل التحوط منذ بداية علاقة التحوط (الافراط فى التحوط) (overhedging) . وإذا تجاوز المكسب أو الخسارة التراكمية على البند محل التحوط المكسب أو الخسارة التراكمية على أداة التحوط (التحوط الناقص) (underhedging) ، لا يتم اثبات عدم الفعالية . ويعود ذلك إلى أن البند محل التحوط فى تحوط التدفق النقدى هو معاملة مستقبلية غير مؤهلة للاعتراف المحاسبى.

مثـــال :

فى تحوط التفق النقدى ، إذا كان المكسب على أداة التحوط فى الفترة الأولى بعد التصنيف هو 490 دولار وكانت الخسارة على البند محل التحوط 100 دولار لا يتم ادراج عدم فعالية فى الربح أو الخسارة لأن المكسب أو الخسارة المتراكمة على البند محل التحوط تتجاوز المكسب أو الخسارة التراكمية على أداة التحوط (تحوط ناقص) .

بدلاً من ذلك ، إذا كانت الخسارة على أداة التحوط فى الفترة الأولى بعد التصنيف هى 100 دولار وكان المكسب على البند محل التحوط 90 دولاراً ، يتم ادراج خسارة بمبلغ 10 دولارات فى الربح أو الخسارة بسبب عدم الفعالية ، لأن المكسب أو الخسارة التراكمية على أداة التحوط تتجاوز المكسب أو الخسارة التراكمية على البند محل التحوط (تحوط زائد أو مفرط) .

8 - 8 التوقف عن محاسبة التحوط :

8-8-1 فى أى من الظروف التالية ، ينبغى على الكيان التوقف عن محاسبة التحوط:

- إنتهاء صلاحية أداة التحوط أو بيعها أو نسخها أو ممارستها .
- التحوط لم يعد مستوفياً لشروط محاسبة التحوط .
- قيام الكيان بالغاء تصنيف التحوط .
- أن تكون معاملة متنبأ بها محل تحوط لم يعد حدوثها متوقعاً .

8-8-2 بالنسبة لتحوطات القيمة العادلة الموقوفة ، يتم استهلاك أى تعديلات محاسبة تحوط سابقة فى المبلغ المرحل لأصول أو إلتزامات محل تحوط وذات فائدة على مدار فترى الاستحقاق المتبقية لتلك الأصول والإلتزامات . وتبقى تعديلات محاسبة . التحوط الأخرى فى المبلغ المرحل لبنود محل تحوط فى المبلغ المرحل .

8-8-3 بالنسبة لتحوطات التدفق النقدى الموقوفة ، تبقى مكاسب وخسائر التحوط التى تم تأجيلها فى حقوق الملكية إلى أن يؤثر البند محل التحوط فى الربح أو الخسارة إلا إذا :

- كان حدوث معاملة متنبأ بها لم يعد متوقعاً ، وفى هذه الحالة يتم الاعتراف بالمكسب أو الخسارة فوراً فى الربح أو الخسارة .
- نتج عن معاملة متنبأ بها الاعتراف بأصل غير مالى أو إلتزام غير مالى وقرر الكيان فى ظل سياسته المحاسبية ادراج تلك المكاسب والخسائر المؤجلة فى المبلغ المرحل المبدئى للأصل غير المالى أو الإلتزام غير المالى.

8 - 9 التحوط الكلـــى :

8-9-1 من القضايا التى كانت مثار نقاش كبير معالجة محاسبة التحوط للمشتقات المستخدمة فى ادارة مخاطرة اسعار الفائدة على أساس محافظ صافية

(تحوط كلى) . على سبيل المثال : قد ترغب البنوك كجزء من انشطتها لإدارة الأصول – الإلتزامات من أجل أغراض إدارة المخاطر فى التحوط من التعرض للمخاطر على أساس صافى . ومع ذلك لا يسمح IAS 39 للكيان بتصنيف مركز صافى (أى مبلغ صافى للأصول ناقص الإلتزامات أو مبلغ صافى للتدفقات النقدية إلى الداخل ناقص التدفقات النقدية إلى الخارج) كبند محل تحوط بسبب الصعوبات المرتبطة بإجراء تعديلات محاسبة تحوط فى الأصول أو الإلتزامات الفردية محل التحوط وقياس الفعالية .

معلومة عمليـــة :

فى كثير من الأحيان يكون من الممكن التأهل لمحاسبة تحوط التدفق النقدى فى حالة التحوطات من التعرض الصافى عن طريق تصنيف التعرض للتغيرات فى التدفقات النقدية المرتبطة بجزء متنبأ به من التدفقات النقدية للداخل أو التدفقات النقدية للخارج فى فترة زمنية مستقبلية معينة كبند محل تحوط . على سبيل المثال : إذا تنبأ الكيان بتدفقات نقدية للداخل بمبلغ 100 دولار وتدفقات للخارج بمبلغ 120 دولار على أساس كلى ، فإنه يمكن أن نضيف تحوط تدفق نقدى من مخاطرة أسعار الفائدة المرتبطة بإعادة تمويل أو إعادة استثمار الـ 20 دولار الأولى فى التدفقات النقدية للخارج فى فترة معينة . وفى تلك الحالة ، طالما أن الكيان لديه على الأقل تدفقات نقدية للخارج بمبلغ 20 دولاراً فى تلك الفترة ، يمكن إعتبار التحوط فعالاً .

8-9-2 فى 2004 ، اصدر IASB تعديلات فى IAS 39 لتخفيف متطلبات محاسبة التحوط المرتبطة بتحوطات المحافظ من مخاطرة أسعار الفائدة على أساس محاسبة تحوط القيمة العادلة . وتوفر هذه التعديلات منهجية لكيفية تحقيق محاسبة تحوط القيمة العادلة فيما يتعلق بتحوطات المحافظ من مخاطرة أسعار الفائدة .

أسئلة الإختيار من إجابات متعددة :

1 - يشمل نطاق IAS 39 كل البنود التالية فيما عدا :

(أ) الأدوات المالية التى ينطبق عليها تعريف الأصل المالى .

(ب) الأدوات المالية التى ينطبق عليها تعريف الإلتزام المالى .

(جـ) الأدوات المالية المصدرة بواسطة الكيان وينطبق عليها تعريف أداة حقوق الملكية.

(د) عقود شراء أو بيع بنود غير مالية يمكن تسويتها بالصافى .

الاجابة : (ج)

2 - أى البنود التالية ليس فئة للأصول المالية المعرف فى IAS 39 :

(أ) الأصول المالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة .

(ب) الأصول المالية المتاحة للبيع .

(جـ) استثمارات محتفظ بها للبيع .

(د) القروض والذمم المدينة .

الاجابة : (ج)

3 - كل مايلى خصائص للأصول المالية المصنفة بأنها استثمارات محتفظ بها للاستحقاق فيما عدا :

(أ) أن لها مدفوعات ثابتة أو قابلة للتحديد واستحقاق ثابت .

(ب) يستطيع الحامل استرجاع كل استثماره (إلا إذا كان تدهور ائتمانى قد حدث) .

(جـ) أنها مسجلة فى سوق نشطة .

(د) توجد لدى الحامل نية وقدرة مؤكدة على الاحتفاظ بها إلى تاريخ الاستحقاق .

الاجابة : (ب)

4 - أى البنود التالية ليس ممنوعاً من التصنيف كاستثمار محتفظ به إلى الاستحقاق ؟

(أ) استثمار فى أداة دين غير مسجلة فى بورصة .

(ب) استثمار فى أداة حقوق ملكية مسجلة فى بورصة .

(جـ) أصل مالى مشتق مسجل فى بورصة .

(د) استثمار فى أداة دين مسجلة فى بورصة .

الاجابة : (د)

5 - كل مايلى خصائص للأصول المالية المصنفة كقروض وذمم مدينة باستثناء :

(أ) أن لها مدفوعات ثابتة أو قابلة للتحديد .

(ب) يستطيع الحامل أن يسترجع كل استثماره (إلا إذا كان تدهور ائتمانى قد حدث) .

(جـ) ليست مسجلة فى سوق نشطة .

(د) يوجد لدى الحامل نية وقدرة مؤكدة على الاحتفاظ بها إلى الاستحقاق .

الاجابة : (د)

6 - ما هو مبدأ الاعتراف بأصل مالى أو إلتزام مالى فى IAS 39 :

(أ) يتم الاعتراف بالأصل المالى فقط عندما يكون محتملاً أن تتدفق منافع اقتصادية مستقبلية إلى الكيان ويكون بالامكان قياس تكلفة أو قيمة الأداة بشكل موثوق .

(ب) يتم الاعتراف بالأصل المالى فقط عندما يحصل الكيان على السيطرة على الأداة ويكون لديه القدرة على التصرف فى الأصل المالى بشكل مستقل عن أفعال الغير .

(جـ) يتم الاعتراف بالأصل المالى فقط عندما يحصل الكيان على مخاطر ومكافآت ملكية الأصل المالى ويكون لديه القدرة على التصرف فى الأصل المالى .

(د) يتم الاعتراف بالأصل المالى فقط عندما يصبح الكيان طرفاً فى الاحكام التعاقدية للأداة .

الاجابة : (د)

7 - فى أى من الظروف التالية لا يكون الاعتراف بأصل مالى ما مناسباً ؟

(أ) الحقوق التعاقدية للتدفقات النقدية للأصول المالية انتهى سريانها .

(ب) الأصل المالى تم تحويله وانتقلت معه كل مخاطر ومكافآت ملكيته .

(جـ) تم تحويل الأصل المالى واحتفظ الكيان بكل مخاطر ومكافآت ملكيته .

(د) الأصل المالى تم تحويله ولم يحتفظ الكيان ولم يحول كل مخاطر ومكافآت الأصل المحول . بالاضافة إلى ذلك فقد الكيان السيطرة على الأصل المحول.

الاجابة : (ج)

8 - أى تحويلات الأصول المالية التالية مؤهل لإلغاء الاعتراف ؟

(أ) عملية بيع أصل مالى يحتفظ فيها الكيان بخيار إعادة شراء الأصل بقيمته العادلة الجارية فى تاريخ إعادة الشراء .

(ب) عملية بيع أصل مالى يوافق فيها الكيان على إعادة شراء الأصل خلال سنة واحدة بنظير سعر ثابت زائد الفائدة .

(جـ) عملية بيع محفظة حسابات مدينة قصيرة الأجل يضمن فيها الكيان تعويض المشترى عن أى خسائر فى المحفظة .

(د) عملية اقراض ورقة مالية إلى كيان أخر (أى عملية تسليف أوراق مالية) .

الاجابة : (أ)

9 - أى البنود التالية إعتبار غير مناسب عند تقييم ما إذا كان يجب الغاء الاعتراف بالتزام مثلى ما ؟

(أ) ما إذا كان الإلتزام قد تم الوفاء به .

(ب) ما إذا كان الإلتزام قد تم الغاؤه .

(جـ) ما إذا كان الإلتزام قد انقضى expired .

(د) ما إذا كانت كل مخاطر ومكافآت الإلتزامات قد تم تحويلها .

الاجابـة : (د)

10 - بأى مبلغ يقاس الأصل المالى أو الإلتزام المالى عند الاعتراف المبدئى ؟

(أ) التعويض المدفوع أو المقبوض نظير الأصل المالى أو الإلتزام المالى .

(ب) تكلفة الاقتناء . تكلفة الاقتناء هى التعويض المدفوع أو المستلم زائد أى تكاليف معاملات قابلة للارجاع مباشرة إلى اقتناء أو اصدار الأصل المالى أو الإلتزام المالى.

(جـ) القيمة العادلة . بالنسبة للبنود غير المقاسة بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة ، يتم أيضاً ادراج تكاليف المعاملات فى القياس المبدئى .

(د) صفر .

الاجابـة : (ج)

11 - بالاضافة إلى الأصول المالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة ، أى الفئات التالية للأصول المالية تقاس بالقيمة العادلة فى الميزانية العمومية ؟

(أ) الأصول المالية المتاحة للبيع .

(ب) الاستثمارات المحتفظ بها للاستحقاق .

(جـ) القروض والذمم المدينة .

(د) الاستثمارات فى أدوات حقوق الملكية غير المسجلة فى البورصة .

الاجابـة : (أ)

12 - ما هو افضل دليل على القيمة العادلة لأداة مالية ما ؟

(أ) تكلفتها ، بما فى ذلك تكاليف المعاملات القابلة للارجاع مباشرة إلى شراء أو اصدار الأداة المالية .

(ب) قيمتها التقديرية المحددة باستخدام تقنيات التدفق النقدى المخصوم ، نماذج تسعير الخيارات أو تقنيات التقييم الأخرى .

(جـ) سعرها المسجل فى البورصة ، إذا كانت توجد سوق نشطة للأداة المالية .

(د) القيمة الحالية للتدفقات النقدية التعاقدية ناقص الانخفاض فى القيمة .

الاجابـة : (ج)

13 - هل هناك أى استثناء لمتطلب قياس الأصول المالية المصنفة بأنها بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة أو متاحة للبيع بالقيمة العادلة ؟

(أ) كلا . مثل هذه الأصول تقاس دائماً بالقيمة العادلة .

(ب) نعم . إذا زادت القيمة العادلة لمثل هذه الأصول عن التكلفة ، لا يتم الاعتراف بمكاسب الاحتفاظ غير المحققة الناتجة ولكن تؤجل إلى حين تحققها .

(جـ) نعم . إذا كان لدى الكيان نية وقدرة مؤكدة على الاحتفاظ بالأصول المصنفة فى تلك الفئات إلى موعد الاستحقاق ، تقاس بالتكلفة المستهلكة .

(د) نعم . الاستثمارات فى أدوات حقوق الملكية غير المسجلة فى البورصة ولا يمكن قياسها بالقيمة العادلة بشكل موثوق (أو المشتقات المربوطة بأدوات حقوق الملكية هذه ويجب تسويتها بواسطتها) تقاس بالتكلفة .

الاجابـة : (د)

14 - ما هو معدل الفائدة الفعلى لسند أو أداة دين أخرى مقاسة بالتكلفة المستهلكة ؟

(أ) معدل الكوبون المعلن لأداة الدين .

(ب) معدل الفائدة الحالى الذى يحصله الكيان أو الأخرون نظير أدوات الدين المماثلة (أى المتماثلة من حيث فترة الاستحقاق المتبقية ونمط التدفق النقدى والعملة ومخاطرة الائتمان والضمان وأساس الفائدة) .

(جـ) معدل الفائدة الذى يخصم المدفوعات أو المقبوضات النقدية المستقبلية المقدرة خلال العمر المتوقع لأداة الدين أو فترة زمنية اقصر من صافى المبلغ المرحل للأداة .

(د) معدل الفائدة الأساسى الخالى من المخاطرة المشتق من أسعار السندات الحكومية القابلة للملاحظة .

الاجابة : (ج)

15 - أى مايلى ليس دليلاً موضوعياً على حدوث انخفاض فى قيمة أصل مالى ما؟

(أ) تعرض المصدر أو الملزم لصعوبة مالية كبيرة .

(ب) حدوث تراجع فى القيمة العادلة للأصل دون مبلغه المرحل السابق .

(جـ) حدوث خرق للعقد مثل العجز أو التأخر فى سداد مدفوعات أصل الدين أو الفائدة .

(د) أن تشير البيانات القابلة للملاحظة إلى وجود انخفاض قابل للقياس فى التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة من مجموعة من الأصول المالية برغم أن الانخفاض لا يمكن ربطه بعد بأى أصل مالى فردى .

الاجابة : (ب)

16 - وفقا لـ IAS 39 ، كل مايلى خصائص لمشتق فيما عدا :

(أ) أن اقتناء ، أو تكبد ، بواسطة الكيان يكون لغرض توليد ربح من التقلبات قصيرة الأجل فى عوامل السوق .

(ب) أن قيمته تتغير استجابة للتغير فى متغير محدد (مثل معدل الفائدة ، سعر الأداة المالية ، سعر السلعة ، سعر صرف العملات الأجنبية .... الخ) .

(جـ) أنه لا يتطلب استثماراً مبدئياً أو يتطلب استثماراً مبدئياً أصغر من ذلك المطلوب لأنواع أخرى من العقود يتوقع أن يكون لها استجابة مشابهة للتغيرات فى عوامل السوق .

الاجابة : (أ)

17 - وفقا لـ IAS 39 ، هل تتم محاسبة المشتق (مثل خيار تحويل حقوق الملكية) المدمج فى عقد أخر (مثل سند قابل للتحويل) بشكل منفصل عن ذلك العقد ؟

(أ) نعم . يشترط IAS 39 أن تتم محاسبة كل المشتقات (سواء المستقلة بذاتها أو المدمجة) كمشتقات .

(ب) كلا . يحظر IAS 39 على الكيانات تجزئة الأدوات المالية ومحاسبة المكونات بشكل منفصل .

(جـ) على حسب يشترط IAS 39 محاسبة المشتقات المدمجة بشكل منفصل كمشتقات فقط إذا كان الكيان قد دمج المشتق لتفادى محاسبة المشتقات ولم يوجد غرض أعمال جوهرى لدمج المشتق .

(د) على حسب . يشترط IAS 39 محاسبة المشتقات المدمجة بشكل منفصل فقط إذا لم تكن الخصائص الاقتصادية ومخاطر المشتق المدمج والعقد الحاوى غير وثيقة الصلة والعقد المدمج ليس مقاساً بالقيمة العادلة مع الأعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة فى الربح أو الخسارة .

الاجابة : (د)

18 - أى مايلى ليس شرطاً لمحاسبة التحوط ؟

(أ) التصنيف والتوثيق الرسمى لعلاقة التحوط واستراتيجية الكيان لادارة المخاطر لإجراء تحوط فى بداية علاقة التحوط .

(ب) يتوقع أن يكون التحوط فعالاً بدرجة كبيرة فى تحقيق تغيرات off setting فى القيمة العادلة أو التدفقات النقدية القابلة للارجاع

للمخاطرة المتحوط منها ، وفعالية التحوط يمكن قياسها بشكل موثوق ويتم تقييم التحوط بصورة مستمرة ويتقرر فعلياً أن التحوط كان فعالاً .

(جـ) بالنسبة لتحوطات التدفق النقدى ، يجب أن تكون المعاملة المتنبأ بها محتملة الحدوث بدرجة كبيرة ويجب أن تكون سبباً للتعرض لتغيرات فى التدفقات النقدية يمكن أن تؤثر فى النهاية فى الربح أو الخسارة .

(د) يتوقع أن يقلل التحوط تعرض الكيان الصافى للمخاطرة المتحوط منها ويتقرر فعلياً أن التحوط قلل التعرض الصافى للكيان للمخاطرة المتحوط منها .

الاجابة : (د)

19 - ما هى المعالجة المحاسبية لأداة التحوط والبند محل التحوط وفقا لمحاسبة تحوط القيمة العادلة ؟

(أ) تقاس أداة التحوط بالقيمة العادلة ويقاس البند محل التحوط بالقيمة العادلة فيما يتعلق بالمخاطرة المتحوط منها . ويتم الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة فى الربح أو الخسارة .

(ب) تقاس أداة التحوط بالقيمة العادلة ، ويقاس البند محل التحوط بالقيمة العادلة فيما يتعلق بالمخاطرة المتحوط منها . ويتم الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة مباشرة فى حقوق الملكية بقدر ما يكون التحوط فعالاً .

(جـ) تقاس أداة التحوط بالقيمة العادلة مع الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة مباشرة فى حقوق الملكية بقدر ما يكون التحوط فعالاً . ولا يتم تعديل محاسبة البند محل التحوط .

(د) تتم محاسبة أداة التحوط طبقاً لمتطلبات محاسبة البند محل التحوط (أى بالقيمة العادلة أو التكلفة أو التكلفة المستهلكة – حسب المناسب – إذا كان التحوط فعالاً .

الاجابة : (أ)

20 - ما هى المعالجة المحاسبية لأداة التحوط والبند محل التحوط طبقاً لمحاسبة تحوط التدفق النقدى ؟

(أ) يقاس البند محل التحوط وأداة التحوط بالقيمة العادلة فيما يتعلق بالمخاطرة المتحوط منها والتغيرات فى القيمة العادلة يتم الاعتراف بها فى الربح أو الخسارة.

(ب) يتم قياس كل من البند محل التحوط وأداة التحوط بالقيمة العادلة فيما يتعلق بالمخاطرة المتحوط منها ويتم الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة فى حقوق الملكية مباشرة .

(جـ) تقاس أداة التحوط بالقيمة العادلة مع الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة مباشرة فى حقوق الملكية بقدر ما يكون التحوط فعالاً . ولا يتم تعديل محاسبة البند محل التحوط .

(د) تتم محاسبة أداة التحوط طبقاً لمتطلبات محاسبة البند محل التحوط (أى بالقيمة العادلة أو التكلفة أو التكلفة المستهلكة إذا كان التحوط فعالاً .

الاجابة : (ج)

الأدوات المالية : الإعتراف والقياس

المعيار المحاسبى المصرى رقم (26) المعدل 2015

مقدمة المعيار :

تم تبسيط هذا المعيار ليتناسب مع الأدوات المالية والممارسات الشائعة في مصر كما تم إضافة بعض الأمثلة لتقريب الواقع العملي .

هدف المعيار :

1- يهدف هذا المعيار إلى وضع أسس للاعتراف ولقياس الأصول المالية والالتزامات المالية وكذلك بعض عقود شراء أو بيع البنود غير المالية (أصول ثابتة – مخزون .. الخ)، ويتضمن معيار المحاسبة المصرى رقم (25) "الأدوات المالية : العرض" متطلبات عرض الأدوات المالية" فى حين يتضمن معيار المحاسبة المصرى رقم (40) "الأدوات المالية: الإفصاحات" متطلبات الإفصاح عن هذه الأدوات .

نطاق المعيار :

2- على جميع المنشآت تطبيق هذا المعيار على كافة أنواع الأدوات المالية فيما عدا:

(أ) الاستثمارات فى الشركات التابعة والشقيقة وحصص الملكية فى المشروعات المشتركة والتى يتم المحاسبة عنها طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (42) " القوائم المالية المجمعة" أو معيار المحاسبة المصرى رقم (18) " الاستثمارات فى شركات شقيقة "أو معيار المحاسبة المصرى رقم (43) "الترتيبات المشتركة". ومع هذا فعلى المنشأة تطبيق هذا المعيار عند المحاسبة عن الاستثمارات فى الشركات التابعة والشقيقة وحصص الملكية فى المشروعات المشتركة عندما تتطلب معايير المحاسبة المصرية أرقام (17) أو (42) أو (43) على أن يتم المحاسبة عنها وفقاً لهذا المعيار. كما يتعين على المنشأة تطبيق هذا المعيار على مشتقات الأدوات المالية المرتبطة بالاستثمارات فى الشركات التابعة والشقيقة وحصص الملكية فى المشروعات المشتركة، إلا

إذا كانت هذه المشتقات ينطبق عليها تعريف أدوات حقوق ملكية المنشأة ذاتها والوارد فى معيار المحاسبة المصرى رقم (25) " أسهم خزينة " .

(ب) الحقوق والالتزامات الناشئة عن تطبيق معيار المحاسبة المصرى رقم (20) الخاص "بالتأجير التمويلى" .

(ج) حقوق والتزامات صاحب العمل طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (38) الخاص "بمزايا العاملين" .

(د) الأدوات المالية التى تصدرها المنشأة والتى ينطبق عليها تعريف أدوات حقوق الملكية الوارد بمعيار المحاسبة المصرى رقم (25) "الأدوات المالية: العرض" (بما فيها عقود حق الخيار والتعهدات)، ومع ذلك يطبق حامل هذه الأدوات هذا المعيار إلا إذا كانت مستثناة من ذلك وفقاً للبند (أ) من هذه الفقرة .

(هـ) الحقوق والالتزامات بموجب عقود التأمين كما ورد تعريفها فى معيار المحاسبة المصرى رقم (37) الخاص "بعقود التأمين" أو بموجب أى عقد يقع تحت نطاق معيار المحاسبة المصرى رقم (37) حيث إن العقد يتضمن سمة مشاركة اختيارية ومع ذلك يطبق هذا المعيار على الأداة المالية المشتقة الضمنية فى مثل هذا العقد إذا لم تكن الأداة المشتقة نفسها فى صورة عقد منفصل طبقاً لنطاق معيار المحاسبة المصرى رقم (37) (راجع الفقرات من "10" إلى "13" والفقرات من "أت 23" إلى "أت33")، وبالإضافة إلى ذلك إذا كان عقد التأمين ينطبق عليه تعريف عقد الضمان المالى الذى يتم إبرامه أو الاحتفاظ به عند تحويل أصول أو التزامات مالية لطرف آخر طبقاً لنطاق هذا المعيار، تقوم الجهة المصدرة بتطبيق هذا المعيار على العقد (راجع فقرة "3" وفقرة – "أت4(أ)").

(و) ملغاة.

(ز) العقود بين البائع و المشترى فى عملية تجميع أعمال لشراء أو بيع المنشأة المقتناة فى تاريخ لاحق على ألا يزيد توقيت العقد الآجل هذا عن فترة معقولة عادة ما تكون سنة للحصول على الموافقات وإنهاء المعاملة.

(ح) ارتباطات القروض الأخرى فيما عدا ارتباطات القروض الواردة فى الفقرة "4".

(ط) الأدوات المالية و العقود والالتزامات بموجب معاملات المدفوعات المبنية على أسهم والتى ينطبق عليها معيار المحاسبة المصرى رقم (39) فيما عدا العقود التى تقع ضمن نطاق الفقرات من "5" إلى "7" من هذا المعيار .

3- ملغاة.

4- تدخل ضمن نطاق هذا المعيار ارتباطات العقود التالية :

(أ) إرتباطات العقود التى تبويها المنشأة كالتزام مالى بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر. وبالنسبة للمنشآت التى لديها ممارسات سابقة فى بيع أصول ناتجة عن ارتباطات قروض خلال فترة زمنية قصيرة من نشأة تلك الأصول فعليها تطبيق هذا المعيار على جميع ارتباطات القروض من ذات النوع.

(ب) إرتباطات العقود التى يمكن تسويتها بالصافى نقداً أو بتقديم أو بإصدار أداة مالية أخرى. هذه الأرتباطات تمثل مشتقات. ولا يعد أرتباط القرض بأنه يسوى بالصافى لمجرد أن القرض يدفع على دفعات (على سبيل المثال: قرض برهن عقارى والذى يدفع على دفعات طبقاً لما يتم من إنشاءات) .

(ج) إرتباط تقديم قرض بسعر فائدة أقل من سعر السوق وتشرح الفقرة "47 (د)" القياس اللاحق للإلتزامات الناتجة عن أرتباطات القروض هذه .

5- يطبق هذا المعيار على عقود شراء أو بيع البنود غير المالية والتى يمكن تسويتها بالصافى نقداً أو بأداة مالية أخرى أو عن طريق مبادلة الأدوات المالية، كما لو كان العقد أداة مالية، وذلك باستثناء العقود التى يتم الدخول فيها واستمرار الاحتفاظ بها لأغراض استلام أو تسليم بنود غير مالية طبقاً لاحتياجات المنشأة المتوقعة من المشتريات أو المبيعات أو متطلبات الاستخدام.

6- توجد طرق متعددة لتسوية عقود شراء أو بيع البنود غير المالية بالصافى نقداً أو بأداة مالية أخرى أو عن طريق مبادلة الأدوات المالية وذلك عندما :

(أ) تسمح بنود العقد لأى طرف بتسوية أو مبادلة صافى العقد نقداً أو بأداة مالية أخرى،

و(ب) يكون حق تسوية أو مبادلة صافى عقد نقداً أو بأداة مالية أخرى غير صريح فى العقد إلا أنه قد يكون للمنشأة ممارسات عملية فى تسوية أو مبادلة عقود مثيلة بالصافى نقداً أو بأداة مالية أخرى أو عن طريق مبادلة الأدوات المالية (إما من خلال طرف مماثل عن طريق عقد مقاصة أو من خلال بيع العقد قبل تنفيذه أو انتهائه) .

و (ج) يكون للمنشأة ممارسات فعلية فى عقود مثيلة فى استلام مضمون العقد وإعادة بيعه خلال فترة زمنية قصيرة من تاريخ الاستلام بغرض تحقيق أرباح من التقلبات قصيرة المدى فى الأسعار أو هامش الربح.

و (د) تكون البنود غير المالية موضوع العقد قابلة للتحويل بسهولة إلى نقدية .

ويقع ضمن نطاق هذا المعيار العقود التى تنطبق عليها الفقرة (ب) و (ج) والتى لم يتم الدخول فيها بغرض استلام او تسليم بنود غير مالية طبقاً لاحتياجات المنشأة المتوقعة من المشتريات أو المبيعات أو متطلبات الاستخدام، أما العقود الأخرى التى تطبق عليها فقرة "5" فيتم تقييمها لتحديد ما إذا كان قد تم إبرامها وسوف يستمر الاحتفاظ بها بغرض تقديم أو الحصول على بند غير مالى طبقاً لاحتياجات المنشأة المتوقعة من المشتريات أو المبيعات أو الاستخدام و من ثم ما إذا كانت تقع ضمن نطاق هذا المعيار من عدمه .

7- تقع ضمن نطاق هذا المعيار عقود حق الخيار المكتوبة Written Option لشراء أو بيع بنود غير مالية والتى يمكن تسويتها بالصافى نقداً أو بأداة مالية أخرى أو عن طريق مبادلة الأدوات المالية على النحو الوارد بالفقرة "6 (أ)" أو "6 (د)" مثل هذه العقود لا يكون الدخول فيها بغرض استلام أو تسليم بنود غير مالية طبقاً لاحتياجات المنشأة المتوقعة من المشتريات أو المبيعات أو الاستخدام .

تعريفات :

8- يستخدم هذا المعيار التعريفات الواردة بمعيار المحاسبة المصرى رقم (25) " الأدوات المالية: العرض" بذات المعانى الواردة بالفقرة "11" منه، ويتضمن معيار المحاسبة المصرى رقم (25) تعريفاً للمصطلحات التالية بالإضافة الى طرق تطبيقها :

- الأداة المالية.
- الأصل المالى.
- الالتزام المالى.
- أداة حقوق الملكية.

9- تستخدم المصطلحات التالية فى هذا المعيار بالمعنى المذكور قرين كل منها :

تعريف المشتقات المالية :

المشتقات المالية: هى أدوات مالية أو أية عقود أخرى تقع ضمن نطاق هذا المعيار (راجع الفقرات من "2" إلى "7") وتتضمن كل الخصائص الثلاث التالية:

(أ) تتغير قيمتها وفقاً للتغير فى سعر فائدة معين أو سعر أداة مالية معينة أو سعر سلعة أولية أو سعر صرف عمله أو مؤشر أسعار أو معدلات تصنيف ائتمانى أو مؤشر ائتمانى أو أية متغيرات أخرى.

و(ب) لا تتطلب صافى استثمار أولى أو تتطلب صافى استثمار أولى أقل من المطلوب لأنواع أخرى من العقود التى يتوقع أن تتأثر تأثراً مماثلاً بالتغيرات فى عوامل السوق .

و(ج) يتم تسويتها فى تاريخ مستقبلى .

تعريف مجموعات الأدوات المالية الأربع :

الأصل أو الالتزام المالى المقيم بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر: هو الأصل المالى أو الالتزام المالى الذى تتوافر فيه أى من الشروط التالية :

(أ) تم تبويبه كأصل محتفظ به لأغراض المتاجرة، ويتم هذا التبويب إذا كان :

(1) تم اقتناؤه أو نشأ بصفة أساسية لغرض البيع أو إعادة الشراء فى مدى زمنى قصير.

أو(2) جزءاً من محفظة أدوات مالية محددة يتم إدارتها معاً و يوجد دليل على وجود معاملات فعلية حديثة تؤيد الحصول على أرباح قصيرة الأجل .

أو(3) مشتقات مالية (فيما عدا المشتقات المالية التى ينطبق عليها شروط محاسبة التغطية).

(ب) تم تبويبه بمعرفة المنشأة عند الأعتراف الأولى ليقاس بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، حيث يمكن للمنشأة استخدام هذا التبويب فقط عند سماح فقرة "11أ" بذلك أو عندما يؤدى ذلك إلى الحصول على معلومات أكثر ملاءمة بسبب:

(1) إن هذا التبويب يمنع أو يخفض جوهرياً التضارب الذى قد ينشأ عند قياس أحد مكونات الأداة المالية بالتكلفة المستهلكة والمكون الآخر بالقيمة العادلة (مثال: عقود المشتقات الضمنية مثل السندات القابلة للتحويل إلى أسهم).

أو(2) مجموعة من الأصول المالية أو الالتزامات المالية أو كليهما التي يتم تقييم أدائها وتزويد المعلومات عنها داخلياً إلى أفراد الإدارة الرئيسيين على أساس القيمة العادلة طبقاً لإدارة مخاطر موثقة أو استراتيجية استثمار.

تتطلب الفقرات من "9" إلى "11"،"أت4" من معيار المحاسبة المصرى رقم (40) أن تقدم المنشأة إفصاحات على الأصول المالية والإلتزامات المالية التى خصصتها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر بحيث يتضمن الإفصاح وصفاً لكيفية إتفاق التخصيص الذى قامت به المنشأة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر مع إدارة المخاطر الموثقة أو استراتيجية الأستثمار للمنشأة .

الاستثمارات فى أدوات حقوق الملكية التى ليس لها سعر سوق مدرج فى سوق نشط والتى لا يمكن قياس قيمتها العادلة بشكل يعتمد عليه (راجع الفقرة "45ج" والفقرتين "أت80"و "أت81") لا يجوز تخصيصها كبنود تقاس بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر .

تجدر الإشارة إلى أن معيار المحاسبة المصرى رقم (45) يحدد متطلبات قياس القيمة العادلة للأصل المالى أو الإلتزام المالى سواء بالتخصيص أو خلاف ذلك أو التى يتم الإفصاح عن قيمته العادلة.

الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق: هى أصول مالية غير مشتقة لها مبلغ سداد محدد أو قابل للتحديد وتاريخ استحقاق محدد لدى المنشاة النية والقدرة على الاحتفاظ بها حتى تاريخ استحقاقها (راجع ملحق أ فقرات من "أت16" إلى "أت25") فيما عدا :

(أ) ما تم تبويبه أولياً على أساس القيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.

و(ب) ما قامت المنشاة بتحديده على أنه متاح للبيع.

و(ج) ما ينطبق عليه تعريف القروض و المديونيات .

ولا يجوز للمنشاة تبويب أى أصل مالى كأصل محتفظ به حتى تاريخ الاستحقاق إذا كانت خلال السنة المالية الحالية أو خلال السنتين الماليتين السابقتين قد باعت أو أعادت تبويب أية استثمارات ذات قيمة هامة محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق قبل تاريخ استحقاقها (وتكون القيمة هامة قياساً لإجمالي الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق)، ما لم يتوفر فى البيع أو إعادة التبويب أحد الشروط التالية:

(1) أن يكون تاريخ الاستحقاق او تاريخ استدعاء الأصل المالى قريباً (على سبيل المثال ثلاثة شهور قبل تاريخ الاستحقاق) بحيث لا يؤثر التغير فى أسعار الفائدة تأثيراً جوهرياً على القيمة العادلة للأصل المالى.

أو (2) تم البيع أو إعادة التبويب بعد قيام المنشاة بتحصيل جزء جوهرى (90% على الأقل) من القيمة الأصلية للأصل المالى من خلال جدول الآجال المرتبط به أو من خلال السداد المعجل.

أو (3) مرتبطاً بحدث استثنائى يفوق قدرة المنشاة على التحكم وغير متكرر ولم يكن ممكناً للمنشاة توقعه بدرجة معقولة (مثال : متطلبات قانونية لضرورة توافر سيولة) .

القروض والمديونيات: هى أصول مالية غير مشتقة ذات تاريخ سداد محدد أو قابل للتحديد و غير متداولة فى سوق نشط فيما عدا :

(أ) الأصول التى تنوى المنشاة بيعها فوراً أو فى مدى زمنى قصير، والتى تم تبويبها فى هذه الحالة كأصول محتفظ بها لأغراض المتاجرة، والتى تم الاعتراف بها أولياً بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.

(ب) الأصول التى بوبتها المنشاة على أنها متاحة للبيع عند الاعتراف الأولى بها.

(ج) الأصول التى لن يستطيع حاملها بصورة جوهرية استرداد قيمة استثماره الأصلى فيها لأسباب أخرى بخلاف تدهور القدرة الائتمانية والتى سيتم تبويبها كأصول متاحة للبيع (مثال: الأصول التي قررت إدارة المنشاة الحصول عليها مقابل الديون في ضوء قراراتها الاستثمارية والتي يجب أن تستبعد من بند القروض والمديونيات فور اتخاذ هذا القرار الاستثمارى) .

ولا تبوب كقروض أو مديونيات تلك الاستثمارات التى تم اقتناؤها فى مجموعة أصول ليست إقراضاً أو مديونيات (مثل الاستثمارات فى إصدارات صندوق استثمار أو ما شابهه) .

الأصول المالية المتاحة للبيع : هى أصول غير مشتقة تم تحديدها كأصول متاحة للبيع عند الاقتناء، وغير مبوبة :

(أ) كقروض ومديونيات .

(ب) كاستثمارات محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.

(ج) كأصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.

تعريفات مرتبطة بعقود الضمانات المالية:

عقد الضمان المالى: هو العقد الذى يتطلب من المصدر إجراء مدفوعات محددة ليعوض حامل العقد عن الخسارة التى يحققها بسبب تقاعس مدين محدد عن سداد دفعة (أو مديونية) عند أستحقاقها طبقاً للشروط الأصلية أو المعدلة لأداة الدين

تعريفات مرتبطة بالاعتراف والقياس:

التكلفة المستهلكة للأصل المالى أو الالتزام المالى: هى القيمة التى يقاس بها الأصل المالى أو الالتزام المالى عند الاعتراف الأولى به ناقصاً أقساط سداد أصل المبلغ مضافاً إليه أو مخصوماً منه الاستهلاك المجمع (باستخدام طريقة سعر

الفائدة الفعلى) لأية فروق بين القيمة الأصلية و القيمة فى تاريخ الاستحقاق (مثال: علاوة الإصدار أو خصم الإصدار) ناقصاً خسائر الاضمحلال فى قيمة الأصل أو لمواجهة عدم قابلية البند للتحصيل (سواء مباشرة أو من خلال مخصص).

طريقة الفائدة الفعلية: هى طريقة حساب التكلفة المستهلكة لأصل مالى أو التزام مالى (أو مجموعة من الأصول المالية أو الالتزامات المالية) وتوزيع مصروف الفوائد أو إيراد الفوائد على مدار عمر الأصل أو الالتزام المالى .

معدل الفائدة الفعلى: هو المعدل الدقيق الذى يستخدم لخصم الدفعات النقدية المستقبلية المتوقع سدادها أوتحصيلها خلال العمر المتوقع للأداة المالية (أو فترة زمنية أقل إذا كان ذلك مناسباً) لتحديد القيمة الحالية لأصل مالى أو التزام مالى. وعند حساب معدل الفائدة الفعلى، على المنشأة تقدير التدفقات النقدية بالأخذ فى الاعتبار جميع شروط عقد الأداة المالية (على سبيل المثال الدفعات المقدمة و حق الاستدعاء وأى حق خيار مشابه) ولا يجب أن تأخذ المنشأة في الاعتبار عند تقدير التدفقات النقدية خسائر الائتمان المستقبلية، وتتضمن طريقة الحساب كافة الأتعاب والمدفوعات أو المقبوضات من أطراف العقد والتى تعتبر جزءاً من معدل الفائدة الفعلى (راجع معيار المحاسبة المصرى رقم (11))، كما تتضمن تكلفة المعاملة وأية علاوات أو خصومات. اخذاً في الاعتبار أن هناك افتراض ضمنى بامكانية تقدير التدفقات النقدية والعمر المتوقع لمجموعة من الأدوات المالية بصورة يعتمد عليها، ومع ذلك ففى الحالات النادرة عندما لا يمكن تقديرهما بصورة يعتمد عليه، فعلى المنشأة استخدام التدفقات النقدية التعاقدية على مدار العمر الكامل لعقد الأداة المالية (أو مجموعة من الأدوات المالية) .

الاستبعاد من الدفاتر : هو استبعاد أصل مالى أو التزام مالى من الدفاتر كان قد سبق الاعتراف به فى قائمة المركز المالى المنشأة .

القيمة العادلة : هى السعر الذى يتم استلامه من بيع أصل أو دفعه لتحويل التزام في معاملة منظمة بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس. .

الشراء أو البيع بالطريقة المعتادة: هو شراء أو بيع أصل مالى طبقاً لعقد تتطلب شروطه تسليم الأصل خلال إطار زمنى يتم تحديده من خلال أسواق المال المعنية بصورة رسمية أو عرفية.

تكلفة المعاملة: هى التكاليف الإضافية المرتبطة مباشرة باقتناء أو إصدار أو استبعاد أصل مالى أو التزام مالى، أو هى المصروفات التى لم تكن المنشأة لتتحملها لو لم تقتن أو تصدر أو تستبعد الأداة المالية.

تعريفات مرتبطة بمحاسبة تغطية المخاطر:

الارتباط المؤكد : هو اتفاق ملزم لتبادل كمية محددة من الموارد بسعر محدد فى تاريخ أو تواريخ مستقبلية محددة.

المعاملات المتوقعة: هى معاملات غير مؤيدة بارتباط ولكن متوقع حدوثها مستقبلاً .

التغطية : هي عملية محاسبية يتم بموجبها تخصيص واحد أو أكثر من أدوات تغطية المخاطر المالية بحيث تجرى المقاصة بين التغيرات في قيمتها العادلة بالكامل مع التغيرات في القيمة العادلة أو التدفقات النقدية للبنود التي يتم تغطية مخاطرها .

أداة تغطية المخاطر : هى مشتقات مالية مخصصة بمعرفة المنشأة أو أصل مالى أو التزام مالى بخلاف المشتقات التى من المتوقع أن تعوض التغيرات فى قيمتها العادلة أو تدفقاتها النقدية أثر التغير فى القيمة العادلة أو التدفقات النقدية لبند محدد يراد تغطية مخاطره (وتعطى الفقرات من "72" إلى "77" والفقرات من "أت94" إلى "أت97" تفصيلاً لتعريف أداة تغطية المخاطر).

البند الذى يتم تغطيته: هو أصل أو التزام أو ارتباط مؤكد أو معاملات متوقعة بدرجة عالية من الاحتمال أو صافى الاستثمار فى عمليات أجنبية والتى:

(أ) تعرض المنشأة لمخاطر التغير فى القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية.

و(ب) تم تحديدها على أنها بند يتم تغطية مخاطره (وتعطى الفقرات من "78" إلى "84" والفقرات من "أت98" إلى "أت101" تفصيلاً لتعريف البنود التى يتم تغطية مخاطرها) .

فعالية تغطية المخاطر: هى مدى إلغاء أو تعويض أثر التغير فى القيمة العادلة أو التدفقات النقدية لبند تمت تغطية مخاطره من خلال التغير فى القيمة العادلة أو التدفقات النقدية لأداة تغطية المخاطر.

المشتقات الضمنية (Embedded Derivatives)

10- هي عقود محددة لا تمثل في حد ذاتها مشتقات وإنما هي عقود أدوات مالية أو غير مالية تتضمن في طياتها عقد مشتقة، ويسمى عقد الأداة المالية بخلاف المشتقة "العقد الأصلى"، وبالتالي فإن هذا العقد بالكامل يمثل أداة مالية مركبة تتضمن عقداً أصلياً وعقد المشتقات، ويكون لهذه المشتقات بعض التدفقات النقدية التي تتغير بصورة مماثلة للمشتقات كما لو كانت مستقلة بذاتها. ولا تعتبر مشتقات ضمنيه تلك المشتقات التي يوفر العقد الأصلى حق نقلها / بيعها / تحويلها بصفة مستقلة لأطراف مستقلة عن أطراف العقد الأصلى وبالتالي تعتبر أداة مالية مستقلة.

10أ- من أمثلة العقود الأصلية التي قد تحمل مشتقة ضمنية :

(1) أداة دين أو أداة حقوق ملكية.

(2) عقد تأمين .

(3) عقد بيع أو شراء.

(4) عقد إنشاء.

10ب- من أمثلة المشتقات الضمنية في العقود الأصلية المذكورة في الفقرة "10أ" أعلاه :

(1) سندات يتم استهلاكها على عدد من السنوات ويحسب جزء من سعر الاستهلاك على الزيادة في مؤشر البورصة.

(2) سندات قابلة للتحويل إلى أسهم.

(3) عقد إنشاء مسعر بالعملة الأجنبية.

11- طبقاً لهذا المعيار يجب فصل المشتقات الضمنية عن العقد الأصلى والمحاسبة عنها منفصلة فقط فى حالة توافر كافة الشروط التالية :

(أ) اختلاف الخصائص والمخاطر للمشتقات الضمنية عن الخصائص والمخاطر للعقد الأصلي (راجع الفقرات "أت 30"، "أت 33").

و(ب) وجود أداة منفصلة تستوفى تعريف المشتقات. (مثال: كافة حقوق الخيار أو حق تحويل أداة مالية تتضمن خطر محدد إلى أداة مالية أخرى تتضمن نوع مختلف من الخطر).

و(ج) أن تكون الأداة المالية المركبة لا يتم قياسها بالقيمة العادلة وأن التغيرات فى القيمة العادلة المشتقة يتم الاعتراف بها من خلال الأرباح أو الخسائر (المشتقات الضمنية فى أصل مالى أو التزام مالى معترف به بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أوالخسائر لا يتم فصلها).

إذا تم فصل الأداة المشتقة الضمنية، تتم المحاسبة عن العقد الأصلي بموجب هذا المعيار إذا كان هذا العقد أداة مالية في حين تتم المحاسبة طبقاً لمعيار آخر مناسب إذا كان العقد الأصلى أداة غير مالية. ولا يتناول هذا المعيار ما إذا كان يجب عرض الأداة المالية المشتقة الضمنية منفصلة فى قائمة المركز المالى من عدمه.

11أ- وبغض النظر عما جاء فى الفقرة "11" إذا أحتوى العقد على مشتقة ضمنية واحدة أو أكثر فإنه يمكن للمنشأة تبويب العقد المختلط بكامله على أنه أصل مالى أو إلتزام مالى بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، إلا إذا:

(أ) كانت المشتقة (المشتقات) الضمنية لا تعدل بشكل جوهرى القيمة العادلة نتيجة تغيير التدفقات النقدية المرتبطة بالعقد.

أو(ب) كان من الواضح بتحليل بسيط أو بدون تحليل أن فصل الأداة الضمنية محظور (مثل: خيار السداد المعجل الموجود ضمنياً في عقد قرض يسمح لصاحبه أن يسدد الدين معجلاً بقيمة تكلفته المستهلكة تقريبا) .

مثال توضيحي عن فصل المشتقات الضمنية (فقرة "11")

أصدرت إحدى المنشآت في 1/1/ عدد 2000 سند قابل للتحويل الى أسهم عادية بقيمة اسمية للسند 1000 جنيه، بسعر فائدة اسمى قدره 6% وتستحق السندات المذكورة بعد 3 سنوات علما بأن كل سند قابل للتحويل في أى وقت حتى تاريخ الاستحقاق الى 250 سهم عادى. وقد بلغت المتحصلات النقدية من إصدار السندات المذكورة 2030000 جنيه في حين بلغ معدل الفائدة السائد بالسوق للديون المشابهة والتى ليس لها حقوق التحويل 9%.

هذا وقد بلغت معدلات الخصم طبقا لجداول القيمة الحالية عند معدل 9% ما يلى:

السنة الأولى	0.917
السنة الثانية	0.842
السنة الثالثة	0.772

نظرا لأن خصائص ومخاطر السندات هي مخاطر ائتمانية في حين ان خصائص ومخاطر عقد المشتقة المتمثل في عقد حق خيار تحويل السند إلى أسهم يتمثل في مخاطر السوق فيتعين فصل قيمة المشتقة الضمنية عن طريق حساب قيمة مكون الالتزام وبالتالي يمثل باقي المتحصلات قيمة المشتقة الضمنية.

القيمة الحالية للفائدة السنوية المدفوعة فى نهاية كل سنة	303.720
السنة الأولى = 120,000 × 0.917 = 110,040	
السنة الثانية = 120,000 ×0.842 = 101,040	
السنة الثالثة = 120,000 × 0.772 = 92,640	
إجمالى مكون الالتزام	1.847.720
يخصم : المتحصلات الإجمالية من إصدار السندات	(2.030.000)
مكون حق الملكية الذى يمثل قيمة حق التحويل الى أسهم	182.280

القيود المحاسبية

اثبات مكون الالتزام الخاص بالسندات

من مذكورين

حـ/ النقدية	1.847.720	
حـ/ خصم اصدار السندات	152.280	
الي حـ/ قرض السندات		2.000.000

اثبات مكون حقوق الملكية

من حـ/ النقدية	182.280	
الي حـ/ حقوق تحويل السندات الي اسهم (حقوق الملكية)		182.280

ويستهلك رصيد خصم إصدار السندات علي مدار عمر السندات بطريقة الفائدة الفعلية في حين يتم تسوية رصيد حق التحويل المعترف به بحقوق الملكية عند تنفيذ الحق من حاملي السندات او عند انتهاء مدته وذلك بالإضافة الي بند علاوة اصدار الأسهم او الاحتياطي حسب الأحوال.

12- إذا كان على المنشأة طبقاً لهذا المعيار فصل المشتقة الضمنية عن عقدها الأصلى ولم تتمكن من قياس قيمة المشتقة الضمنية بصفة مستقلة - سواء فى تاريخ الاقتناء أو فى تاريخ نهاية الفترة المالية اللاحقة. فيتم تقييم العقد المركب بأكمله بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.

وبنفس الإسلوب إذا كانت المنشأة غير قادرة على قياس المشتقة الضمنية بصفة مستقلة والتى كان يجب فصلها عند إعادة تبويب العقد المختلط من مجموعة القيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر فيحظر إجراء عملية إعادة التبويب هذه. ويظل العقد المختلط فى مثل هذه الحالات مبوباً بأكمله ضمن مجموعة القيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.

13- إذا لم تتمكن المنشأة من تحديد القيمة العادلة لمشتقة ضمنية بدرجة يعتمد عليها فى ضوء شروطها وأحكامها (على سبيل المثال أن تكون المشتقة الضمنية مبنية على أساس أدوات حقوق ملكية غير مقيدة فى سوق الأوراق المالية)،

فإن القيمة العادلة للمشتقة الضمنية تمثل الفرق بين القيمة العادلة للأداة المالية المركبة والقيمة العادلة للعقد الأصلى إذا كان من الممكن تحديد قيمتها طبقاً لهذا المعيار، أما إذا لم تتمكن المنشاة من تحديد القيمة العادلة للمشتقة الضمنية باستخدام هذه الطريقة فيتم تطبيق فقرة "12" من هذا المعيار .

الاعتراف والاستبعاد من الدفاتر

الاعتراف الأولى

14- على المنشاة إثبات الأصل المالى والالتزام المالى فى قائمة المركز المالى عندما - وفقط عندما - تصبح المنشاة طرفاً فى الأحكام التعاقدية للأداة المالية. (راجع الفقرة "38" فيما يتعلق بمشتريات الأصول المالية بالطرق المعتادة).

استبعاد الأصل المالى من الدفاتر

15- يتم تطبيق الفقرات من "16" إلى "23" والفقرات من "ات34" إلى "ات 52" فى القوائم المالية المجمعة على أن تقوم المنشاة أولاً بتجميع كل شركاتها التابعة طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (42) ثم بعد ذلك تقوم بتطبيق الفقرات من "16" إلى "23" وملحق أ الفقرات من "ات 34" ـ "ات52" على المجموعة الناتجة.

16- قبل تقييم ما إذا كان الاستبعاد من الدفاتر يعتبر مناسباً وإلى أى مدى طبقاً

الأطراف الحق فى التدفقات النقدية من الفائدة وليس له الحـ
التدفقات النقدية من أصل الدين، فى هذه الحالة تطبق الفقرات من
إلى "23" على التدفقات النقدية من الفوائد .

أو (2) يتضمن الجزء فقط نصيباً من التدفقات النقدية من الأصل المالى (أو
من الأصول المالية المتشابهة) على أساس النسبة والتناسب ، ع
المثال عندما تكون المنشاة طرفاً فى ترتيبات يكون بموجبها لأحـ
الحق فى الحصول على 90% كحصة من كل التدفقات النقدية الـ
أداة الدين، فى هذه الحالة يتم تطبيق الفقرات من "17" إلى "
90% من التدفقات النقدية وفى حالة وجود أكثر من طرف، فلا يس
حصول كل منهم على حصة متناسبة من التدفقات النقدية.

أو (3) يتضمن الجزء فقط نصيباً من جزء محدد من التدفقات النقدية لأص
مجموعة متشابهة من الأصول المالية) على أساس النسبة والتـ
سبيل المثال عندما تكون المنشاة طرفاً فى ترتيبات يكون بم
الأطراف الحق فى الحصول على 90% كحصة من التدفقات النـ
فيتم تطبيق الفقرات من "17" الى "23" على 90% من التدفـ

(ب) فى جميع الحالات الأخرى تطبق الفقرات من "17" إلى "23"
المالى بأكمله (أو مجموعة من الأصول المالية المتشابهة بـ
المثال عندما تقوم المنشاة (1) بتحويل الحق فى 90

فإن القيمة العادلة للمشتقة الضمنية تمثل الفرق بين القيمة العادلة للأداة المالية المركبة والقيمة العادلة للعقد الأصلى إذا كان من الممكن تحديد قيمتها طبقاً لهذا المعيار، أما إذا لم تتمكن المنشأة من تحديد القيمة العادلة للمشتقة الضمنية باستخدام هذه الطريقة فيتم تطبيق فقرة "12" من هذا المعيار .

الاعتراف والاستبعاد من الدفاتر

الاعتراف الأولى

14- على المنشأة إثبات الأصل المالى والالتزام المالى فى قائمة المركز المالى عندما - وفقط عندما - تصبح المنشأة طرفاً فى الأحكام التعاقدية للأداة المالية. (راجع الفقرة "38" فيما يتعلق بمشتريات الأصول المالية بالطرق المعتادة).

استبعاد الأصل المالى من الدفاتر

15- يتم تطبيق الفقرات من "16" إلى "23" والفقرات من "أت34" إلى "أت 52" فى القوائم المالية المجمعة على أن تقوم المنشأة أولاً بتجميع كل شركاتها التابعة طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (42) ثم بعد ذلك تقوم بتطبيق الفقرات من "16" إلى "23" وملحق أ الفقرات من "أت 34" – "أت52" على المجموعة الناتجة.

16- قبل تقييم ما إذا كان الاستبعاد من الدفاتر يعتبر مناسباً وإلى أى مدى طبقاً للفقرات من "17" إلى "23"، على المنشأة تحديد ما إذا كانت هذه الفقرات يجب تطبيقها على جزء أو كل الأصل المالى أو الأصول المالية (أو جزء أو كل من مجموعة من الأصول المالية المتشابهة) كالتالى:

(أ) تطبق الفقرات من "17" إلى "23" على جزء من الأصل المالى (أو جزء من مجموعة متشابهة من الأصول المالية) عندما - وفقط عندما - يكون الجزء الذى سيتم استبعاده يتوافر فيه شرط من الشروط الثلاثة التالية :

(1) يتضمن الجزء تدفقات نقدية محددة فقط من الأصل المالى (أو مجموعة من الأصول المالية المتشابهة)، على سبيل المثال عندما تكون المنشأة طرفاً فى عقد مبادلة سعر فائدة مجزأ والذى بمقتضاه يكون لأحد

الأطراف الحق فى التدفقات النقدية من الفائدة وليس له الحق فى التدفقات النقدية من أصل الدين، فى هذه الحالة تطبق الفقرات من "17" إلى "23" على التدفقات النقدية من الفوائد .

أو (2) يتضمن الجزء فقط نصيباً من التدفقات النقدية من الأصل المالى (أو مجموعة من الأصول المالية المتشابهة) على أساس النسبة والتناسب ، على سبيل المثال عندما تكون المنشأة طرفاً فى ترتيبات يكون بموجبها لأحد الأطراف الحق فى الحصول على 90% كحصة من كل التدفقات النقدية الناتجة من أداة الدين، فى هذه الحالة يتم تطبيق الفقرات من "17" إلى "23" على 90% من التدفقات النقدية وفى حالة وجود أكثر من طرف، فلا يستلزم الأمر حصول كل منهم على حصة متناسبة من التدفقات النقدية.

أو (3) يتضمن الجزء فقط نصيباً من جزء محدد من التدفقات النقدية لأصل مالى (أو مجموعة متشابهة من الأصول المالية) على أساس النسبة والتناسب. على سبيل المثال عندما تكون المنشأة طرفاً فى ترتيبات يكون بموجبها لأحد الأطراف الحق فى الحصول على 90% كحصة من التدفقات النقدية للفوائد، فيتم تطبيق الفقرات من "17" الى "23" على 90% من التدفقات النقدية .

(ب) فى جميع الحالات الأخرى تطبق الفقرات من "17" إلى "23" على الأصل المالى بأكمله (أو مجموعة من الأصول المالية المتشابهة بأكملها). على سبيل المثال عندما تقوم المنشأة (1) بتحويل الحق فى 90% الأولى أو الأخيرة من التحصيلات النقدية من الأصل المالى (أو مجموعة الأصول المالية المتشابهة) أو (2) 90% من التدفقات النقدية من مجموعة المديونيات مقابل ضمان لتعويض المشترى عن خسائر الائتمان حتى 8% من أصل قيمة المديونيات المحولة، وفى هذه الحالة تطبق الفقرات من "17" إلى "23" على الأصل المالى بأكمله (أو مجموعة الأصول المالية المتشابهة بأكملها) .

ويشير مصطلح (أصل مالى) فى الفقرات من "17" إلى "26" إلى إما جزءاً من الأصل المالى (أو جزء من مجموعة أصول مالية متشابهة) كما هو موضح فى الفقرة (أ) أعلاه أو إلى الأصل المالى بأكمله (أو جزء من مجموعة أصول مالية متشابهة بأكملها) .

17- تقوم المنشأة باستبعاد الأصل المالى من الدفاتر عندما - وفقط عندما- :

(أ) تنتهى فترة سريان الحق التعاقدى فى الحصول على تدفقات نقدية من الأصل المالى.

أو(ب) تقوم المنشأة بتحويل الأصل المالى على النحو الموضح بالفقرات "18" و"19" على أن يكون التحويل مستوفياً لشروط الاستبعاد من الدفاتر طبقاً للفقرة "20". (راجع الفقرة "38" لتحديد الطريقة المعتادة لبيع أصل مالى).

18- تعتبر المنشأة أنها قد قامت بتحويل الأصل المالى عندما- وفقط عندما - تكون:

(أ) قامت بتحويل الحق التعاقدى لاستلام التدفقات النقدية من الأصل المالى.

أو(ب) احتفظت بالحق التعاقدى لاستلام التدفقات النقدية ولكن يفترض وجود التزام تعاقدى لسداد تلك التدفقات النقدية لطرف أو أطراف أخرى طبقاً لالتزام تعاقدى تنطبق عليه الشروط الواردة فى الفقرة "19".

19- عندما تحتفظ المنشأة بالحق التعاقدى لاستلام التدفقات النقدية من الأصل المالى (الأصل المالى الأصلى) ولكن تأخذ على عاتقها بناء على حق تعاقدى سداد هذه التدفقات النقدية لطرف أو أطراف أخرى (المستلم النهائى) فإن على المنشأة معالجة هذه المعاملة كتحويل للأصل المالى عندما وفقط عندما تتوافر كل الشروط الثلاثة التالية:

(أ) ليس على المنشأة التزام لسداد مبلغ إلى المستلم النهائى ما لم يتم تحصيل مبلغ معادل من الأصل المالى الأصلى، ولا تعتبر السلفيات قصيرة الأجل التى تدفعها المنشأة مع الحق فى الاسترداد لكامل المبلغ بالإضافة إلى الفوائد المستحقة بسعر الفائدة فى السوق مخالفة لهذا الشرط.

و (ب) أن يحظر على المنشأة طبقاً لعقد التحويل بيع أو رهن الأصل المالى الأصلى إلا إذا كانت ستقوم بتقديمه كضمان للمستلم النهائى لسداد التدفقات النقدية.

و (ج) أن تكون المنشأة ملتزمة بتحويل أية تدفقات نقدية يتم تحصيلها بالنيابة عن المستلم النهائى بدون تأخير جوهرى، بالإضافة إلى أن المنشأة ليس لها الحق فى إعادة استثمار هذه التدفقات النقدية، فيما عدا الاستثمار فى النقدية أو ما فى حكمها (طبقاً للتعريف الوارد بمعيار المحاسبة المصرى رقم (4) " قائمة التدفقات النقدية") خلال فترة التسوية القصيرة من تاريخ التحصيل إلى تاريخ السداد الفعلى للمستلم النهائى، على أن تحول الفوائد المتولدة من تلك الاستثمارات إلى المستلم النهائى .

20- عندما تقوم المنشأة بتحويل أصل مالى (راجع الفقرة "18") فإنها تقوم بتقييم مدى احتفاظها بمخاطر ومنافع الملكية للأصل المالى. وفى هذه الحالة:

(أ) إذا قامت المنشأة بتحويل مخاطر ومنافع ملكية الأصل المالى بصورة جوهرية فإنها تقوم باستبعاد الأصل المالى من الدفاتر، وتعترف فقط كأصل أو التزام بالناتج عن الحقوق أو الالتزامات الناشئة أو المحتفظ بها عند التحويل.

(ب) إذا احتفظت المنشأة بشكل جوهرى بكل مخاطر ومنافع ملكية الأصل المالى، فعلى المنشأة أن تستمر فى الاعتراف بالأصل المالى.

(ج) إذا لم تقم المنشأة بتحويل أو الاحتفاظ بشكل جوهرى بكل مخاطر ومنافع ملكية الأصل المالى فإن على المنشأة أن تحدد ما إذا كانت لازالت محتفظة بالسيطرة على الأصل المالى. فى هذه الحالة:

(1) إذا لم تحتفظ المنشأة بالسيطرة، فعليها أن تقوم باستبعاد الأصل المالى من الدفاتر على أن تعترف فقط كأصل أو التزام بالناتج عن الحقوق أو الالتزامات الناشئة أو المحتفظ بها عند التحويل.

(2) إذا احتفظت المنشأة بالسيطرة فإن عليها الاستمرار فى الاعتراف بالأصل المالى للمدى الذي يتناسب مع تدخلها المستمر فى الأصل المالى (راجع الفقرة "30").

21- يتم تقييم تحويل المخاطر والمنافع (راجع الفقرة "20") بمقارنة مدى تعرض المنشأة قبل وبعد التحويل للتقلبات فى قيمة وتوقيت صافى التدفقات النقدية من الأصل المحول، وتعتبر المنشأة محتفظة بشكل جوهرى بكل مخاطر ومنافع الملكية للأصل المالى إذا كانت معرضة لوجود تغير جوهرى نتيجة للتقلبات فى القيمة الحالية لصافى التدفقات النقدية المتوقعة من الأصل المالى كنتيجة للتحويل (مثال بيع المنشأة لأصل مالى يخضع لاتفاقية إعادة شرائه بسعر ثابت أو بسعر البيع بالإضافة إلى عائد للمقرض).

وتعتبر المنشأة قد قامت بتحويل مخاطر ومنافع الملكية لأصل مالى بشكل جوهرى إذا كان تعرضها للتقلبات ليس جوهرياً بالنسبة إلى إجمالى التقلبات فى القيمة الحالية لصافى التدفقات النقدية المستقبلية المرتبطة بالأصل المالى. (مثال بيع المنشأة لأصل مالى مع حق خيار إعادة شرائه بقيمة العادلة فى تاريخ إعادة الشراء أو قيام المنشأة بتحويل حصة كاملة على أساس النسبة والتناسب من أصل مالى أكبر طبقاً للاتفاقية والتى تتوافر فيها شروط الفقرة "19").

22- غالباً ما يكون واضحاً ما إذا كانت المنشأة قد حولت أو احتفظت بكل مخاطر ومنافع الملكية وبالتالى لا يوجد داع لأية عمليات حسابية، إلا أنه فى بعض الحالات الأخرى فإنه من الضرورى حساب ومقارنة مدى تعرض المنشأة للتقلبات فى القيمة الحالية لصافى التدفقات النقدية المستقبلية قبل وبعد التحويل، وذلك باستخدام سعر خصم ملائم فى أسواق أسعار الفائدة، ويجب الأخذ فى الاعتبار كل التقلبات الممكنة والمنطقية فى صافى التدفقات النقدية مع الترجيح النسبى للنتائج الأكثر احتمالاً للحدوث.

23- يعتمد تحديد ما إذا كانت المنشأة تحتفظ بالسيطرة (راجع الفقرة "20(ج)") على الأصل المحول على قدرة المحول إليه على بيع الأصل، فإذا كان المحول

إليه الأصل لديه القدرة عملياً على بيع الأصل بالكامل إلى طرف ثالث ليس ذو علاقة وقادر على مزاولة هذا الحق من جانب واحد بدون الحاجة إلى فرض قيود على التحويل، فمعنى ذلك أن المنشأة ليس لها حق السيطرة، وبخلاف ذلك تعتبر المنشأة محتفظة بالسيطرة .

التحويلات المؤهلة للاستبعاد من الدفاتر (راجع الفقرة 20(أ)، 20(ج)(1))

24- إذا قامت المنشأة بتحويل أصل مالى بصورة تؤهله للاستبعاد من الدفاتر بالكامل مع الاحتفاظ بحق خدمة الأصل المحول مقابل أتعاب، فعليها الاعتراف بالأصل أو الالتزام الناتج عن عقد الخدمة. وإذا كانت أتعاب الخدمة المتوقع تحصيلها ليس متوقعاً أن تعوض تكلفة تأدية الخدمة بالكامل فإنه يجب الاعتراف بالتزامات الخدمة الناتجة عن عقد تأدية الخدمة بالقيمة العادلة. وإذا كانت أتعاب الخدمة التى ستحصل من المتوقع أن تزيد عن تكلفة تأدية الخدمة، فيتم الاعتراف بأصول الخدمة الناتجة عن عقد تأدية الخدمة بقيمة يتم تحديدها على أساس توزيع القيمة الدفترية للأصل المالى الأكبر طبقاً للفقرة "27".

25- إذا نتج عن تحويل أصل واستبعاده من الدفاتر بالكامل حصول المنشأة على أصل مالى جديد أو التزامها بالتزام مالى جديد أو التزامات تأدية الخدمة، فعلى المنشأة الاعتراف بالأصل أو الالتزام المالى أو التزامات تأدية الخدمة بالقيمة العادلة.

26- فى حالة استبعاد أصل مالى بالكامل من الدفاتر، فيتم الاعتراف فى الأرباح أو الخسائر بالفرق بين:

(أ) القيمة الدفترية.

و(ب) إجمالي المقابل المستلم (متضمناً أى أصل مالى جديد وناقصاً أى التزام مالى جديد) وأية أرباح أو خسائر متراكمة سبق الاعتراف بها مباشرة فى حقوق الملكية (راجع فقرة "55 (ب)").

27- إذا كان الأصل المحول جزءاً من أصل مالى أكبر (مثل قيام المنشأة بتحويل التدفقات النقدية من الفوائد والتى تعتبر جزءاً من أداة دين (راجع الفقرة "16(أ)") وكان الجزء المحول مؤهلاً للاستبعاد من الدفاتر بالكامل، فيتم

توزيع القيمة الدفترية للأصل المالى الأكبر بين الجزء الذى سيستمر الاعتراف به والجزء الذى سيتم استبعاده على أساس القيمة العادلة لكل جزء منهما فى تاريخ التحويل، ولهذ الغرض سيتم اعتبار الأصل الناتج عن عقد الخدمة المحتفظ به ضمن قيمة الجزء الذى سيستمر الاعتراف به، ويتم الاعتراف فى الأرباح أو الخسائر بالفرق بين :

(أ) القيمة الدفترية المحملة على الجزء الذى سيتم استبعاده من الدفاتر.

و(ب) إجمالى القيمة المستلمة عن الجزء الذى سيتم استبعاده من الدفاتر (متضمناً أية أصول جديدة ناقصاً أية التزامات مفترض وجودها) وأية أرباح أو خسائر متراكمة مرتبطة بالجزء الذى سيتم استبعاده وسبق الاعتراف بها مباشرة فى حقوق الملكية (راجع الفقرة "55(ب)") .

وتوزع الأرباح أو الخسائر المتراكمة المرتبطة بالأصل ككل والسابق الاعتراف بها مباشرة فى حقوق الملكية بين الجزء المعترف به والجزء الذى استبعد من الدفاتر على أساس القيمة العادلة لكل جزء .

28- إذا قامت المنشأة بتوزيع القيمة الدفترية لأصل مالى أكبر بين كل من الجزء الذى سيتم الاحتفاظ به والجزء الذى سيستبعد من الدفاتر، فإنه يجب تحديد القيمة العادلة للجزء المحتفظ به والمعترف به فى ميزانية المنشأة، وإذا كان للمنشأة ممارسات سابقة فى بيع أجزاء مشابهة للجزء الذى سيتم الاحتفاظ به أو فى حالة وجود سعر سوقى لجزء مشابه لهذا الجزء، فإن السعر الحديث لمعاملة فعلية مشابهة توفر أفضل التقديرات لتحديد القيمة العادلة، وعندما لا يكون هناك أسعار معلنة فى الأسواق أو سعر معاملة فعلية تمت لتأييد القيمة العادلة للجزء المعترف به، فإن القيمة العادلة تمثل الفرق بين الأصل المالى الأكبر والقيمة المستلمة للجزء الذى تم استبعاده من الدفاتر .

التحويلات غير المؤهلة للاستبعاد من الدفاتر (راجع فقرة 20 (ب))

29- إذا لم يؤد التحويل إلى استبعاد الأصل من الدفاتر كنتيجة لاحتفاظ المنشأة بصورة جوهرية لمخاطر ومنافع ملكية الأصل المحول، فإن المنشأة تستمر فى

الاعتراف بالأصل المحول بالكامل، مع الاعتراف بالقيمة المستلمة كالتزام مالى وتعترف المنشأة فى الفترات اللاحقة بأى إيراد من الأصل المحول وأى مصروف من الالتزام المالى.

استمرار التدخل فى الأصل المحول (راجع فقرة 20(ج)(2))

30- إذا لم تكن المنشأة قد قامت بتحويل أو الاحتفاظ بصورة جوهرية بكل مخاطر ومنافع الملكية للأصل المحول، واستمرت فى الاحتفاظ بالسيطرة على الأصل فإن المنشأة تستمر فى الاعتراف بالأصل المحول إلى المدى الذى يتناسب مع استمرار تدخلها، ويقاس مدى تدخل المنشأة فى الأصل المحول بالمدى الذى يجعلها تتعرض لنتائج التغير فى قيمة الأصل المحول، على سبيل المثال :

(أ) عندما يكون استمرار تدخل المنشأة متمثلاً فى ضمان الأصل المحول، فإن مدى تدخل المنشأة يقاس بالقيمة الأقل لأى من :

(1) قيمة الأصل المحول.

(2) الحد الأقصى من القيمة المستلمة التى يمكن أن تطالب المنشأة بسدادها (قيمة الضمان) .

(ب) عندما يكون استمرار تدخل المنشأة متمثلاً فى حق الشراء أو حق خيار الشراء للأصل المحول أو كلاهما، فإن مدى تدخل المنشأة يقاس بقيمة الأصل المحول الذى قد تعيد المنشأة شراؤه وفى حالة حق خيار الشراء المكتوب Written Put Option لأصل تم قياسه بالقيمة العادلة فإن مدى تدخل المنشأة لا يزيد عن القيمة الأقل لأى من القيمة العادلة للأصل المحول أو سعر حق خيار الشراء (راجع فقرة "أت48").

(ج) عندما يكون استمرار تدخل المنشأة متمثلاً فى صورة حق خيار التسوية النقدية Cash Settled Option أو أحكام مشابهة للأصل المحول، فإن مدى استمرار تدخل المنشأة يقاس كما لو كان ناتجاً عن حق خيار تسوية غير نقدية على النحو الموضح فى (ب) أعلاه .

31- عندما تستمر المنشأة فى الاعتراف بأصل إلى المدى الذى يتناسب مع تدخلها المستمر، فإنها تعترف فى نفس الوقت بالالتزام المرتبط باستمرار التدخل. وعلى الرغم من متطلبات القياس الأخرى فى هذا المعيار فإن الأصل المحول والالتزام المرتبط باستمرار التدخل يتم قياسهما باستخدام أسس تعكس الحقوق والالتزامات التى تحتفظ بها المنشأة، ويتم قياس الالتزام المرتبط باستمرار التدخل بطريقة تؤدى إلى أن يكون صافى القيمة الدفترية للأصل المحول والالتزام المرتبط باستمرار التدخل :

() بقيمة التكلفة المستهلكة للحقوق والالتزامات المحتفظ بها لدى المنشأة، إذا كان الأصل المحول يتم قياسه بطريقة التكلفة المستهلكة .

أو(ب) بالقيمة العادلة للحقوق والالتزامات المحتفظ بها لدى المنشأة عندما تقاس على أساس مستقل، إذا كان الأصل المحول يقاس بالقيمة العادلة .

32- تستمر المنشأة فى الاعتراف بأى إيراد ينتج عن الأصل المحول إلى المدى الذى يتناسب مع استمرار تدخلها، وكذلك يتم الاعتراف بالمصروفات التى حدثت ضمن الالتزام المرتبط باستمرار التدخل .

33- لأغراض القياس اللاحق فإن التغيرات المعترف بها فى القيمة العادلة للأصل المحول والالتزام المرتبط باستمرار التدخل يتم المحاسبة عنها بطريقة ثابتة تتفق مع الفقرة "55" من هذا المعيار ولا يتم عمل مقاصة بينهما .

34- إذا استمر تدخل المنشأة فقط فى جزء من الأصل المالى (على سبيل المثال عندما تحتفظ المنشأة بحق خيار إعادة الشراء لجزء من الأصل المحول، أو الاحتفاظ بالفوائد المتبقية والتى لم تنتج عن استبقاء كل مخاطر ومنافع الملكية بشكل جوهرى مع الاحتفاظ بحق السيطرة)، فإن المنشأة تقوم بتوزيع القيمة الدفترية للأصل المالى بين الجزء الذى سيستمر الاعتراف به نتيجة استمرار التدخل والجزء الذى سيتم استبعاده من الدفاتر على أساس القيمة العادلة لكل منهما فى تاريخ التحويل. ولهذا الغرض يتم تطبيق متطلبات الفقرة "28" ويتم الاعتراف فى الأرباح أو الخسائر بالفرق بين كل من :

() القيمة الدفترية للجزء الذى سيتم استبعاده من الدفاتر.

و(ب) إجمالى القيمة المستلمة مقابل الأصل الذى سيتم استبعاده من الدفاتر وأية أرباح أو خسائر متراكمة مرتبطة به وسبق الاعتراف بها مباشرة فى حقوق الملكية (راجع فقرة "55(ب)")، وتوزع الأرباح أو الخسائر المتراكمة والتى سبق الاعتراف بها مباشرة فى حقوق الملكية بين الجزء الذى سيستمر الاعتراف به والجزء الذى سيتم استبعاده بنسبة القيمة العادلة لكل منهما.

35- إذا تم قياس الأصل المحول بطريقة التكلفة المستهلكة فإن البديل المتاح فى هذا المعيار لتحديد الالتزام المالى على أساس القيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر لا ينطبق على الالتزام الناتج عن استمرار التدخل فى الأصل المحول.

جميع التحويلات

36- إذا استمر الاعتراف بالأصل المحول، فلا يجب عمل مقاصة بين الأصل المحول والالتزام المرتبط باستمرار تدخل المنشأة، وبالمثل فعلى المنشأة ألا تقوم بعمل مقاصة بين الإيرادات الناتجة من تحويل الأصل والمصروفات التى حدثت عن الالتزام المرتبط باستمرار التدخل (راجع معيار المحاسبة المصرى رقم (25) فقرة "42").

37- إذا وفر المحول للأصل للمحول إليه ضمانات غير نقدية (مثل أداة دين أو أداة حقوق ملكية)، فإن المعالجة المحاسبية للضمانات لكل من المحول والمحول إليه تتوقف على ما إذا كان المحول إليه له الحق فى بيع أو رهن هذه الضمانات وعلى ما إذا كان المحول للأصل قد أخفق فى السداد، وعلى كل من المحول للأصل والمحول إليه المحاسبة عن هذه الضمانات كالتالى :

() إذا كان للمحول إليه الحق فى بيع أو رهن الضمانات طبقاً لعقد أو طبقاً لعرف، فعلى المحول للأصل إعادة تبويب هذه الأصول فى الميزانية بصفة مستقلة عن الأصول الأخرى (على سبيل المثال كأصول تم إقراضها أو أدوات حقوق ملكية مرهونة أو مديونيات معاد شراؤها).

(ب) إذا قام المحول إليه ببيع الضمانات المرهونة له، فيجب أن يعترف بقيمة التدفقات من البيع وكذلك بالالتزامات (مقيمة بالقيمة العادلة) عن تعهده بإعادة هذه الضمانات.

(ج) إذا أخفق المحول للأصل طبقاً لشروط العقد وأصبح ليس له الحق فى المطالبة بهذه الضمانات، فيجب استبعاد هذه الضمانات من الدفاتر وعلى المحول إليه الأصل الاعتراف بهذه الضمانات كأصول تقاس أولياً بالقيمة العادلة، وإذا كانت هذه الضمانات قد تم بيعها بالفعل فيتم استبعاد الالتزام من الدفاتر عن تعهده بإعادة هذه الضمانات .

(د) فيما عدا ما جاء فى البند "ج" يجب أن يستمر المحول للأصل فى الاعتراف بالضمانات وعلى المحول إليه ألا يعترف بهذه الضمانات كأصل.

الطريقة المعتادة لشراء أو بيع أصل مالى

38- يتم الاعتراف أو الاستبعاد من الدفاتر عند شراء أو بيع أصل مالى بالطريقة المعتادة باستخدام طريقة المحاسبة فى تاريخ المعاملة أو طريقة المحاسبة فى تاريخ التسوية وذلك وفقاً لكل حالة (راجع الفقرات من "أ53" إلى "أ56").

استبعاد التزام مالى من الدفاتر

39- تستبعد المنشأة الالتزام المالى (أو جزء منه) من ميزانيتها عندما - وفقط عندما - ينتهى إما بالتخلص منه أو إلغائه أو انتهاء مدته الواردة بالعقد.

40- تتم المحاسبة عن تبادل أدوات دين بشروط مختلفة جوهرية بين مقترض ومقرض على أنه انتهاء للالتزام المالى الأصلى و يتم الاعتراف بـ دين الجديد كالتزام مالى، وبالمثل تتم المحاسبة عن التعديل الجوهرى فى شروط أداة الدين القائمة (سواء كان بسبب وجود صعوبات مالية لدى المدين أم لا) كانتهاء للالتزام الأصلى ويتم الاعتراف بالدين الجديد كالتزام مالى .

41- يدرج بالأرباح والخسائر الفرق بين القيمة الدفترية للالتزام (أو جزء منه) الذى تم الإعفاء منه أو تحويله إلى طرف آخر متضمناً المصروفات غير المستهلكة وبين المبلغ المدفوع .

42- إذا قامت منشأة بإعادة شراء جزء من التزام مالى، فعلى المنشأة توزيع القيمة الدفترية للالتزام المالى بين الجزء الذى سيستمر الاعتراف به والجزء الذى سيتم استبعاده من الدفاتر على أساس نسبة القيمة العادلة لكل منهما فى تاريخ إعادة الشراء، ويتم الاعتراف فى الأرباح والخسائر بالفرق بين :

(أ) القيمة الدفترية للجزء الذى تم استبعاده من الدفاتر.

و(ب) القيمة المدفوعة متضمنة أية أصول غير نقدية محولة أو التزامات تم تحملها مقابل الجزء الذى تم استبعاده من الدفاتر.

القياس

القياس الأولى للأصول المالية والالتزامات المالية

43- عند الاعتراف الأولى بالأصل المالى أو الالتزام المالى على المنشأة قياسه بالقيمة العادلة، وبالنسبة للأصل أو الالتزام المالى الذى لم يتم إثباته على أساس القيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، تضاف تكلفة المعاملة المرتبطة مباشرة باقتناء أو إصدار الأصل المالى أو الالتزام المالى.

44- عند قيام المنشأة باستخدام المحاسبة فى تاريخ التسوية بالنسبة لأى أصل سيتم قياسه لاحقاً بالتكلفة أو بالتكلفة المستهلكة، يتم الاعتراف بالأصل أولياً بقيمته العادلة فى تاريخ المعاملة (راجع الفقرات من "أ53" إلى "أ56").

القياس اللاحق للأصول المالية

45- لأغراض قياس أصل مالي بعد الاعتراف الأولى يبوب هذا المعيار الأصول المالية إلى الفئات الأربعة التالية والتى سبق تعريفها فى الفقرة "9".

(أ) أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.

(ب) استثمارات محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.

(ج) قروض ومديونيات.

(د) أصول مالية متاحة للبيع.

ويطبق هذا التبويب على القياس والاعتراف فى الأرباح أو الخسائر طبقاً لهذا المعيار، وقد تستخدم المنشأة مسميات أخرى لهذه الفئات أو تبويبات أخرى عند

عرض المعلومات فى القوائم المالية، وتقوم المنشأة بالإفصاح فى الإيضاحات عن المعلومات المطلوبة طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (40) .

46- بعد الاعتراف الأولى على المنشأة قياس الأصول المالية بما فى ذلك المشتقات التى تمثل أصولاً وذلك بالقيم العادلة لها دون الأخذ في الاعتبار مقابل تكلفة المعاملات التى تتحملها عند البيع أو أية أشكال أخرى من التصرف فيما عدا الأصول المالية التالية :

(أ) القروض والمديونيات كما تم تعريفها فى فقرة "9" والتى يتم قياسها بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية .

و (ب) الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق كما تم تعريفها فى فقرة "9" والتى يتم قياسها بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية.

و (ج) الاستثمارات فى أدوات حقوق الملكية التى ليس لها سعر سوق مسجل فى البورصة فى سوق نشط والتى لا يمكن قياس قيمتها العادلة بطريقة يعتمد عليها والمشتقات المرتبطة بأدوات حقوق الملكية غير المسعرة والتى يجب تسويتها بهذه الأدوات والتى يتم قياسها بالتكلفة (راجع الفقرتين "أت80" ، "أت81")

وتخضع الأصول المالية المحددة كبنود مغطاة للقياس طبقاً لمتطلبات محاسبة التغطية الواردة فى الفقرات من "89" إلى "102". كما تخضع جميع الأصول المالية فيما عدا تلك الأصول المقومة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر للمراجعة لأغراض اضمحلال القيمة طبقاً للفقرات من "58" إلى"70" والفقرات من "أت 84" إلى "أت93".

القياس اللاحق للالتزامات المالية

47- بعد الاعتراف الأولى، تقوم المنشأة بقياس جميع الالتزامات المالية بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية فيما عدا :

(أ) الالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، ويتم قياس هذه الالتزامات بما فى ذلك المشتقات التى تمثل التزامات بالقيمة

العادلة فيما عدا الالتزام المشتق المرتبط بأداة مالية والذى يجب تسويته مقابل أداة حقوق ملكية غير مسعرة ولا يمكن قياس قيمته العادلة بطريقة يعتمد عليها والذى يتم قياسه بالتكلفة.

(ب) الالتزامات المالية التى تنشأ عن تحويل أصل مالى غير مؤهل للاستبعاد من الدفاتر أو عندما تتم المحاسبة عن هذا التحويل باستخدام أسلوب التدخل المستمر وتطبق الفقرات "29" و"31" على قياس هذه الالتزامات المالية.

(ج) عقود الضمان المالى كما هى معرفة فى الفقرة "9"، وبعد الاعتراف الأولى يقوم مصدر هذا العقد (ما لم تنطبق الفقرة "47(أ) أو (ب)" بقياسه بمقدار ما يلى، أيهما أكبر :

(1) المبلغ المحدد حسب معيار المحاسبة المصرى رقم (28).

(2) المبلغ المعترف به أولياً (راجع الفقرة "43") مخصوماً منه، عندما يكون ذلك مناسباً، الإستهلاك المتراكم المعترف به حسب معيار المحاسبة المصرى رقم (11).

(د) الإرتباطات بتقديم قرض بسعر فائدة أقل من سعر السوق، وبعد الأعتراف الأولى يقوم المصدر لهذا الإلتزام (ما لم تنطبق الفقرة "47(أ)") بقياسه بمقدار ما يلى، أيهما أكبر :

(1) المبلغ المحدد حسب معيار المحاسبة المصرى رقم (28) .

(2) المبلغ المعترف به أولياً (راجع الفقرة "43") مخصوماً منه، عندما يكون ذلك مناسباً، الإستهلاك المتراكم المعترف به حسب معيار المحاسبة المصرى رقم (11).

وتخضع الإلتزامات المالية التى يتم تخصيصها كبنود مغطاه للقياس بموجب متطلبات محاسبة التغطية فى الفقرات من "89" إلى "102".

اعتبارات قياس القيمة العادلة

48- عند تحديد القيمة العادلة لأصل مالى أو التزام مالى لغرض تطبيق هذا المعيار أومعيار المحاسبة المصرى رقم (25) أو معيار المحاسبة المصرى رقم (40)، تقوم المنشأة بتطبيق الفقرات من "أ69" إلى "أ82" من ملحق (أ).

48أ- إن أفضل دليل على القيمة العادلة هو الأسعار المعروضة فى سوق نشط وإذا لم يكن سوق الأداة المالية نشطاً، تقوم المنشأة بتحديد القيمة العادلة بإستخدام أسلوب تقييم، وهدف إستخدام أسلوب تقييم هو تحديد سعر المعاملة الذى من الممكن أن يكون فى تاريخ القياس فى تبادل تجارى دوافعه إعتبارات العمل العادية. وتشمل أساليب التقييم إستخدام معاملات السوق بين أطراف على بينة من الحقائق ولديها الرغبة وتتعامل بإرادة حرة، - وإذا كان ذلك متوفراً – بالرجوع إلى القيمة العادلة الحالية لأداة أخرى مشابهة إلى حد كبير وتحليل التدفق النقدى المخصوم ونماذج تسعير الخيار، وإذا كان هناك أسلوب تقييم مستخدم بشكل مشترك من قبل المشاركين فى السوق لتسعير الأداة، وتبين أن هذا الأسلوب يوفر تقديرات يعتمد عليها للأسعار التى يتم الحصول عليها من معاملات فعلية فى السوق فإن على المنشأة إستخدام هذا الأسلوب. يجب أن يحقق أسلوب التقييم الذى يتم اختياره أقصى استخدام لمدخلات السوق، وأن يعتمد إلى أقل حد ممكن على المدخلات الخاصة بالمنشأة، ويجب أن يشمل جميع العوامل التى سيقوم المشاركون فى السوق بأخذها فى الاعتبار عند تحديد سعر، ويجب أن تكون متسقة مع المنهجيات الإقتصادية المقبولة لتسعير الأدوات المالية، وعلى المنشأة أن تقوم بشكل دورى بمراجعة أساليب التقييم وإختبار صحتها بإستخدام أسعار من أية معاملات حالية فى السوق يمكن ملاحظتها لنفس الأداة (أى بدون تعديل أو إعادة جمعها) أو بناءً على أية بيانات سوق متوفرة يمكن ملاحظتها.

49- لا تقل القيمة العادلة لأى التزام مالى تحت الطلب (على سبيل المثال ودائع تحت الطلب) عن المبلغ الواجب سداده عند الطلب بعد تخصيمه من أول تاريخ يمكن أن يطلب فيه سداد المبلغ .

إعادة التبويب

50- على المنشأة:

(أ) ألا تقوم بإعادة تبويب أية أداة مالية من مجموعة الأدوات المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر أثناء الاحتفاظ بها أو إصدارها.

و(ب) ألا تقوم بإعادة تبويب أية أداة مالية من مجموعة الأدوات المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر. إذا كانت قد بوبت هذه الأداة عند الأعتراف الأولى ضمن مجموعة القيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.

و(ج) يمكن للمنشأة أن تعيد تبويب أصل مالى من مجموعة القيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر إذا كان الأصل المالى لم يعد يحتفظ به لغرض البيع أو إعادة شراؤه فى القريب العاجل (حتى لو كان الأصل قد تم اقتناؤه أو تكبده أصلاً من أجل البيع أو إعادة شراؤه فى القريب العاجل) بشرط أستيفاء المتطلبات الواردة فى الفقرة "50ب" أو "50د" .

لا يجوز للمنشأة إعادة تبويب أداة مالية إلى مجموعة القيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر بعد الأعتراف الأولى بها :

50أ- التغيرات التالية فى الظروف لا تعتبر إعادة تبويب لأغراض تطبيق الفقرة "50":

(أ) مشتقة كان قد سبق تخصيصها كأداة تغطية فعالة فى تغطية تدفقات نقدية أو تغطية صافى استثمار وأصبحت غير مؤهلة لذلك .

(ب) مشتقة أصبحت مخصصة كأداة تغطية فعالة فى تغطية تدفقات نقدية أو تغطية صافى استثمار.

(ج) الأصول المالية التى أعيد تبويبها عندما تقوم شركة تأمين بتغيير سياستها المحاسبية طبقاً للفقرة "45" من معيار المحاسبة المصرى رقم (37).

50ب- يمكن إعادة تبويب الأصل المالى والذى تنطبق عليه الفقرة "50-ج" (فيما عدا الأصل المالى من النوع المبين فى فقرة "50-د" أدناه) نقلاً من مجموعة الأدوات

المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر فى حالات نادرة (والتي يصدر بتحديدها قرار من السلطة المختصة المعنية بإصدار المعايير).

50ج- إذا قامت المنشأة بإعادة تبويب أصل مالى نقلاً من مجموعة الأدوات المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر طبقاً للفقرة "50-ب" يتم إعادة تبويب هذا الأصل بقيمته العادلة فى تاريخ إعادة التبويب، ولا يتم رد أية أرباح أو خسائر تم الاعتراف بها من قبل فى الأرباح أو الخسائر. وتصبح القيمة العادلة للأصل المالى فى تاريخ إعادة تبويبه هى التكلفة أو التكلفة المستهلكة الجديدة للأصل حسب الأحوال.

50د- يمكن إعادة تبويب الأصل المالى الذى تنطبق عليه الفقرة "50-ج" والذى كان يفى بتعريف القروض والمديونيات نقلاً من مجموعة الأدوات المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر وذلك إذا كان لدى المنشاة النية والقدرة على الأحتفاظ بهذا الأصل المالى خلال المستقبل المنظور أو حتى تاريخ أستحقاقه.

50هـ- يمكن إعادة تبويب الأصل المالى المبوب ضمن مجموعة الأدوات المالية المتاحة للبيع والذى يسرى عليه تعريف قروض ومديونيات نقلاً من مجموعة الأدوات المتاحة للبيع إلى مجموعة القروض والمديونيات وذلك إذا كان لدى المنشاة النية والقدرة على الإحتفاظ بهذا الأصل المالى خلال المستقبل المنظور أو حتى تاريخ أستحقاقه.

50و- إذا قامت المنشاة بإعادة تبويب أصل مالى نقلاً من مجموعة الأدوات المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر طبقاً للفقرة "50-د" أو نقلاً من مجموعة الأدوات المالية المتاحة للبيع طبقاً للفقرة "50-هـ" يتم إعادة تبويب هذا الأصل بقيمته العادلة فى تاريخ إعادة التبويب. وبالنسبة للأصل المالى الذى أعيد تبويبه طبقاً للفقرة "50-د" لا يتم رد أية أرباح أو خسائر تم الأعتراف بها من قبل فى الأرباح أو الخسائر. وتصبح القيمة العادلة للأصل المالى فى تاريخ إعادة تبويبه هى التكلفة أو التكلفة المستهلكة الجديدة للأصل

حسب الأحوال. وبالنسبة للأصل المالى الذى أعيد تبويبه نقلاً من مجموعة الأدوات المالية المتاحة للبيع طبقاً للفقرة "50-هـ" فإن أية أرباح أو خسائر متعلقة بهذا الأصل تم الأعتراف بها سابقاً ضمن بنود الدخل الشامل الأخرى طبقاً للفقرة "55(ب)" يتم معالجتها طبقاً للفقرة "54" من هذا المعيار.

51- إذا لم يعد مناسباً نتيجة لأى تغيير فى نوايا أو قدرات الإدارة تبويب أى استثمار على أنه محتفظ به حتى تاريخ الاستحقاق فيعاد تبويب هذا الاستثمار كاستثمار متاح للبيع و يتم إعادة قياسه بالقيمة العادلة، وتتم المحاسبة عن الفرق بين القيمة الدفترية والقيمة العادلة طبقاً للفقرة "55 (ب)".

52- عندما يتم بيع أو إعادة تبويب استثمارات محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق وبمبلغ كبير نسبياً ولا تتوافر فيه الشروط الواردة فى فقرة "9" عندئذ يعاد تبويب الاستثمارات المتبقية المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق كاستثمارات متاحة للبيع وتتم المحاسبة عن الفروق الناتجة عن إعادة التبويب طبقاً للفقرة "55(ب)"

53- عندما يتوافر مقياس يعتمد عليه للأصل المالى أو الالتزام المالى لم يكن متاحاً من قبل وكان مطلوب قياس هذا الأصل أو هذا الالتزام بالقيمة العادلة إذا توفر وجود هذا القياس (راجع الفقرات "46(ج)" و"47") عندئذ يعاد قياس هذا الأصل أو الالتزام بالقيمة العادلة وتتم المحاسبة عن الفرق الناتج بين القيمة الدفترية والقيمة العادلة طبقاً للفقرة "55".

54- إذا أصبح من المناسب إثبات الأصل أو الالتزام المالى بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة بدلاً من القيمة العادلة نتيجة لأى تغيير فى نوايا أو قدرات الإدارة أو فى الحالات النادرة التى يصبح فيها القياس الذى يعتمد عليه غير متاح (راجع الفقرات "46(ج)" ، "47") أو بسبب انقضاء السنتين الماليتين السابقتين المشار إليهما فى فقرة "9"، عندئذ يصبح من المناسب تقييم الأصل المالى أو الالتزام المالى بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة بدلاً من القيمة العادلة وتصبح القيمة الدفترية بالقيمة العادلة للأصل المالى أو الالتزام المالى فى ذلك التاريخ هى التكلفة الجديدة أو التكلفة المستهلكة للأصل إن أمكن ذلك. وتتم المحاسبة

عن أية أرباح أو خسائر على هذا الأصل سبق الاعتراف بها مباشرة ضمن حقوق الملكية طبقاً للفقرة "55 (ب)" كما يلى :

(أ) فى حالة الأصل المالى الذى له تاريخ استحقاق ثابت، يتم استهلاك الأرباح أو الخسائر على مدار العمر المتبقى للاستثمار المحتفظ به حتى تاريخ الاستحقاق باستخدام طريقة الفائدة الفعلية، ويتم استهلاك أى فرق بين القيمة على أساس التكلفة المستهلكة والقيمة على أساس تاريخ الاستحقاق على مدار العمر المتبقى للأصل المالى باستخدام طريقة الفائدة الفعلية بالمثل كما هو الحال بالنسبة لاستهلاك أية علاوة أو خصم إصدار. وفى حالة اضمحلال قيمة الأصل المالى لاحقاً يتم إعادة تبويب أية أرباح أو خسائر سبق الاعتراف بها مباشرة ضمن بنود الدخل الشامل الأخرى إلى الأرباح أو الخسائر طبقاً لفقرة "67".

(ب) فى حالة الأصل المالى الذى ليس له تاريخ استحقاق ثابت تظل الأرباح أو الخسائر ضمن حقوق الملكية حتى بيع الأصل أو التصرف فيه، عندئذ يتم الاعتراف بها فى الأرباح أو الخسائر، وفى حالة اضمحلال قيمة الأصل المالى لاحقاً يتم إعادة تبويب أية أرباح أو خسائر سبق الاعتراف بها مباشرة ضمن بنود الدخل الشامل الأخرى إلى الأرباح أو الخسائر طبقاً لفقرة "67".

المكاسب أو الخسائر

55- يتم الاعتراف بأى مكسب أو خسارة ناتجة عن التغير فى القيمة العادلة للأصل المالى أو الالتزام المالى الذى لا يمثل جزءاً من عملية تغطية (الفقرات من "89" إلى "102") كما يلى :

(أ) يتم الاعتراف بأى مكسب أو خسارة من أصل مالى أو التزام مالى مبوب بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر ضمن الأرباح والخسائر .

(ب) يتم الاعتراف مباشرة بأى مكسب أو خسارة من الأصل المالى المتاح للبيع ضمن بنود الدخل الشامل الأخرى فيما عدا خسائر الاضمحلال فى القيمة (الفقرات من "67" إلى "70") وأرباح و خسائر تقييم العملات الأجنبية

(ملحق (أ) فقرة "أت 83") وذلك حتى إلغاء الأصل المالى من الدفاتر. وفى هذا الوقت يتم إعادة تبويب الأرباح أو الخسائر المتراكمة المعترف بها ضمن بنود الدخل الشامل الأخرى سابقاً إلى الأرباح أو الخسائر، إلا أن الفائدة المحسوبة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية (فقرة "9") يتم الاعتراف بها ضمن الأرباح أو الخسائر (راجع معيار المحاسبة المصرى رقم (11) "الإيراد") ويتم الاعتراف بتوزيعات الأرباح الخاصة بأداة حقوق الملكية المتاحة للبيع فى الأرباح أو الخسائر عند الإعلان عن حق المنشأة فى الحصول عليها (راجع معيار المحاسبة المصرى رقم (11)).

56- بالنسبة للأصول والالتزامات المالية المثبتة بالتكلفة المستهلكة (راجع الفقرات "46" و"47") يتم الاعتراف بأى ربح أو خسارة فى الأرباح أو الخسائر عند استبعاد الأصل أو الالتزام من الدفاتر أو الاضمحلال فى القيمة أو من خلال عملية الاستهلاك، إلا أنه بالنسبة للأصول أو الالتزامات المالية التى تمثل بنوداً مغطاه (راجع الفقرات من "78" إلى "84" والفقرات من"أت 98" إلى "أت101") فإن المحاسبة عن هذا الربح أو هذه الخسارة تتم وفقاً للفقرات من "89" إلى "102".

57- إذا قامت منشأة بالاعتراف بالأصول المالية باستخدام طريقة المحاسبة فى تاريخ التسوية (راجع فقرة "38" والفقرتين "أت 53" و "أت 56") فلا يتم الاعتراف بأى تغير فى القيمة العادلة للأصل الذى يتم الحصول عليه أثناء الفترة بين تاريخ التداول وتاريخ التسوية وذلك بالنسبة للأصول المثبتة بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة (خلاف خسائر الاضمحلال فى القيمة)، إلا أنه بالنسبة للأصول المثبتة بالقيمة العادلة فإنه يتم الاعتراف بالتغير فى القيمة العادلة فى الأرباح أو الخسائر أو ضمن حقوق الملكية حسب الأحوال طبقاً للفقرة "55".

اضمحلال قيمة الأصول المالية وعدم إمكانية تحصيلها

58- فى تاريخ نهاية كل فترة مالية تقوم المنشأة بتقدير ما إذا كان هناك دليل موضوعى على اضمحلال قيمة أحد الأصول المالية أو مجموعة من هذه

الأصول، وفى حالة وجود هذا الدليل تطبق المنشأة الفقرة "63" (بالنسبة للأصول المالية المثبتة بالتكلفة المستهلكة) والفقرة "66" (بالنسبة للأصول المالية المثبتة بالتكلفة) أو الفقرة "67" (بالنسبة للأصول المالية المتاحة للبيع) وذلك لتحديد قيمة الخسارة الناتجة عن اضمحلال القيمة .

59- تضمحل قيمة الأصل المالى أو مجموعة الأصول المالية ويتم تحمل الخسائر الناتجة عن اضمحلال القيمة فقط فى حالة وجود أدلة موضوعية عن اضمحلال القيمة نتيجة لوقوع حدث أو أكثر بعد الاعتراف الأولى بالأصل (حدوث خسارة) وكان لهذا الحدث أو لهذه الأحداث أثر يمكن تقييمه بصورة يعتمد عليها على التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة من الأصل المالى أو مجموعة الأصول المالية، وقد يكون من غير الممكن تحديد حدث منفرد أو منفصل قد أدى إلى هذا الاضمحلال فى القيمة حيث يكون هذا الاضمحلال ناتجاً عن تأثير مجمع لعدة أحداث، ولا يتم الاعتراف بالخسائر المتوقعة نتيجة لأحداث مستقبلية مهما كانت درجة احتمالها، وتتضمن الأدلة الموضوعية على اضمحلال قيمة الأصل البيانات التى يمكن ملاحظتها والتى يعلم بها حامل الأصل وذلك بشأن الأحداث المؤدية إلى الخسائر ما يلى :

(أ) صعوبات مالية كبيرة تواجه المصدر أو المدين .

أو(ب) مخالفة شروط العقد مثل عدم سداد الفوائد أو أصل المبلغ.

أو(ج) قيام المقرض لأسباب اقتصادية أو قانونية تتعلق بالصعوبات المالية للمقترض بمنح المقترض امتيازات وتنازلات قد لا يوافق المقرض على منحها فى ظروف أخرى.

أو(د) توقع إفلاس المقترض أو إعادة هيكلته.

أو(هـ) اختفاء السوق النشطة للأصل المالى بسبب الصعوبات المالية.

أو(و) وجود بيانات واضحة تشير إلى وجود انخفاض يمكن قياسه فى التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة من مجموعة الأصول المالية منذ الاعتراف

الأولى لهذه الأصول على الرغم من عدم إمكانية تحديد هذا الانخفاض لكل أصل على حدة ويشمل ذلك ما يلى:

(1) التغيرات المعاكسة فى حالة السداد بالنسبة للمقترضين فى هذه المجموعة (على سبيل المثال زيادة عدد حالات الإخفاق فى السداد أو زيادة عدد المقترضين ببطاقات الائتمان الذين وصلوا إلى الحد الائتمانى المسموح به ويقومون بسداد أدنى مبلغ شهرى مسموح به).

أو (2) الظروف القومية أو المحلية التى ترتبط بحالات عدم السداد المرتبطة بأصول المجموعة (على سبيل المثال زيادة معدل البطالة فى المنطقة الجغرافية وانخفاض أسعار العقارات بالنسبة للرهون العقارية فى المنطقة ذات الصلة وانخفاض أسعار البترول بالنسبة للقروض الممنوحة لمنتجى البترول أو التغيرات فى ظروف الصناعة التى تؤثر على المقترضين فى المجموعة).

60- لا يعد اختفاء سوق نشطة بسبب عدم طرح الأدوات المالية للمنشأة للاكتتاب العام أو للجمهور دليلاً على اضمحلال القيمة ولا يعد تدنى الملاءة الائتمانية للمنشأة فى حد ذاته دليلاً على اضمحلال القيمة، على الرغم من أن ذلك قد يكون دليلاً إذا أخذ فى الاعتبار مع معلومات أخرى متاحة. ولا يعد انخفاض القيمة العادلة للأصل المالى أقل من تكلفته أو التكلفة المستهلكة بالضرورة دليلاً على اضمحلال قيمة الأصل (على سبيل المثال انخفاض القيمة العادلة للاستثمار فى أداة دين ناشئ عن زيادة سعر الفائدة بدون مخاطر).

61- بالإضافة إلى أنواع الأحداث الواردة فى الفقرة "59" تتضمن الأدلة الموضوعية على اضمحلال الاستثمار فى أداة حقوق الملكية معلومات بشأن التغيرات الهامة التى لها تأثير معاكس والتى حدثت فى البيئة التكنولوجية أو الاقتصادية أو القانونية أو السوقية التى تعمل فيها الجهة المصدرة حيث يشير هذا الدليل الى عدم إمكانية استرداد تكلفة هذا الاستثمار فى أداة حقوق الملكية هذه، ويعد الانخفاض الهام أو المستمر فى القيمة العادلة للاستثمار فى أحد

أدوات حقوق الملكية من قبيل الأدلة والمؤشرات الموضوعية على اضمحلال قيمة الاستثمار .

62- فى بعض الحالات، فإن البيانات المتاحة والمطلوبة لتقدير قيمة خسائر اضمحلال القيمة للأصل المالى قد تكون محدودة أو وثيقة الصلة بالظروف الحالية، على سبيل المثال قد يكون الأمر كذلك عندما يمر المقترض بصعوبات مالية مع وجود بيانات تاريخية قليلة للغاية تخص الحالات المشابهة من المقترضين وفى مثل هذه الأحوال تعتمد المنشاة على خبرتها فى تقدير قيمة خسائر اضمحلال القيمة. وبالمثل تعتمد على هذه الخبرة فى تطبيق البيانات المتاحة لمجموعة من الأصول المالية لإظهار الظروف الحالية (راجع الفقرة "أت89")، ويعد استخدام التقديرات المعقولة جزءاً أساسياً لإعداد القوائم المالية ولا يؤثر على درجة مصداقيتها .

الأصول المالية المثبتة بالتكلفة المستهلكة

63- فى حالة وجود أدلة موضوعية على حدوث خسائر اضمحلال فى القيمة ترتبط بقروض أو مديونيات أو استثمارات محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق ومثبتة بالتكلفة المستهلكة، عندئذ تقاس قيمة الخسارة على أنها الفرق بين القيمة الدفترية للأصل والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية (مع استبعاد خسائر الائتمان المستقبلية التى لم يتم تحملها) المخصومة بسعر الفائدة الفعلى الأصلى الخاص بالأصل المالى (أى سعر الفائدة الفعلى المحسوب قبل تاريخ ظهور مؤشرات الاضمحلال مباشرة). ويتم تخفيض القيمة الدفترية للاصل إما مباشرة أو من خلال استخدام حساب مخصص ويتم الاعتراف بقيمة الخسارة فى الأرباح أو الخسائر.

64- تقوم المنشاة أولاً بتقدير ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية على اضمحلال قيمة الأصول المالية التى تمثل أهمية نسبية بمفردها أو هناك أدلة انخفاض منفردة أو مجمعة بالنسبة للأصول المالية التى لا تمثل أهمية نسبية بمفردها (راجع الفقرة "59")، إذا ما توصلت المنشاة إلى عدم وجود أدلة موضوعية بالنسبة للأصل

الذى تم تقييمه منفرداً سواء كان هاماً أو غير هام فإنها تقوم بإدراج هذا الأصل ضمن مجموعة من الأصول المالية ذات سمات مخاطر إئتمانية مشابه وتقوم بإجراء تقييم مجمع لهم بشأن اضمحلال القيمة، أما الأصول التى تم تقييمها بشكل منفرد لتحديد اضمحلال القيمة والتى يتم الاعتراف أو يستمر الاعتراف لها بخسارة الاضمحلال فلا تدخل ضمن التقييم المجمع لاضمحلال القيمة .

65- إذا أمكن فى أية فترة لاحقة ربط الانخفاض فى خسارة اضمحلال القيمة والزيادة فيها بشكل موضوعى مع حدث يقع بعد إثبات خسارة اضمحلال القيمة (على سبيل المثال تحسن الملاءمة الائتمانية للمدين) عندئذ يتم رد خسارة اضمحلال القيمة المعترف بها من قبل إما مباشرة أو بتسوية حساب المخصص. ويجب ألا ينشأ عن هذا الإلغاء قيمة دفترية للأصل المالى تتجاوز التكلفة المستهلكة فى تاريخ استبعاد خسائر الاضمحلال لو لم يكن قد تم الاعتراف بخسائر الاضمحلال هذه. ويتم إثبات قيمة الاستبعاد فى الأرباح أو الخسائر.

الأصول المالية المثبتة بالتكلفة

66- فى حالة وجود أدلة موضوعية على حدوث خسائر الاضمحلال فى القيمة لأداة حقوق ملكية غير مسجلة بالبورصة وغير مثبتة بالقيمة العادلة بسبب عدم قياس قيمتها العادلة بطريقة يعتمد عليها أو بالنسبة لأصول المشتقات المالية ذات العلاقة والتى يجب تسويتها بتقديم أداة حقوق الملكية غير المسجلة هذه، عندئذ تقاس قيمة الخسارة فى اضمحلال القيمة على أنها الفرق بين القيمة الدفترية للأصل المالى والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المقدرة المخصومة بمعدل السوق الحالى للعائد بالنسبة للاستثمار المشابه (راجع الفقرة "46(ج)" والفقرتين "أت80" و"أت81")، ولا يجوز رد مثل هذه الخسائر فى اضمحلال القيمة.

الأصول المالية المتاحة للبيع

67- عندما يعترف بالتراجع فى القيمة العادلة لأصل مالى متاح للبيع مباشرة ضمن بنود الدخل الشامل الأخرى مع وجود أدلة موضوعية على اضمحلال قيمة الأصل (راجع

الفقرة "59") تستبعد الخسارة المجمعة التى تم الاعتراف بها مباشرة فى بنود الدخل الشامل الأخرى ويعترف بها فى الأرباح أو الخسائ ـرى وإن لم يتم استبعاد هذا الأصل المالى من الدفاتر .

68- يمثل مبلغ الخسارة المجمعة المستبعد من حقوق الملكية والمعترف به فى الأرباح أو الخسائر طبقاً للفقرة "67" الفرق بين تكلفة الاقتناء (بالصافى بعد أى استهلاك أو سداد أى من أصل المبلغ) والقيمة العادلة مخصوماً منها أية خسارة فى اضمحلال القيمة لهذا الأصل المالى سبق الاعتراف بها فى الأرباح أو الخسائر.

69- لا يتم رد خسائر اضمحلال القيمة المعترف بها فى الأرباح أو الخسائر بالنسبة لأى استثمار فى أداة حقوق ملكية مبوباً كاستثمار متاح للبيع فى الأرباح أو الخسائر.

70- عند زيادة القيمة العادلة لأية أداة دين مبوبة كمتاحة للبيع فى أية فترة لاحقة وكانت هذه الزيادة ذات علاقة بدرجة موضوعية بحدث وقع بعد الاعتراف بخسارة اضمحلال القيمة فى الأرباح أو الخسائر عندئذ يتم رد خسارة اضمحلال القيمة هذه فى الأرباح أو الخسائر.

التغطية

71- فى حالة وجود علاقة تغطية محددة بين أداة التغطية والبند المغطى على النحو الوارد فى الفقرات من "85" إلى "88" والفقرات من "أت102" الى "أت104" فإن المحاسبة عن الأرباح أو الخسائر الخاصة بأداة التغطية والبند المغطى تكون وفقاً للفقرات من "89" إلى"102".

أدوات التغطية

الأدوات المؤهلة

72- لا يحدد هذا المعيار الأحوال التى يتم فيها تخصيص مشتقات الأدوات المالية كأداة تغطية طبقاً للشروط الواردة فى الفقرة "88" باستثناء بعض الخيارات المكتوبة (راجع الفقرة "أت94")، إلا أنه يجوز تخصيص اى أصل مالى غير مشتق أو اى التزام مالى غير مشتق كأداة تغطية فقط لتغطية مخاطر العملات الأجنبية .

73- لأغراض محاسبة التغطية فإن الأدوات المؤهلة التى يمكن تبويبها كأدوات تغطية هى الأدوات التى يدخل فيها طرف من خارج المنشأة التى تقوم بإعداد القوائم المالية (أى طرف خارجى عن المجموعة أو القطاع أو المنشأة الفردية التى يتم التقرير عنها) وعلى الرغم من أن المنشآت المستقلة ضمن أية مجموعة أو قطاعات مجمعة داخل المنشأة يمكن أن تكون طرفاً فى معاملات تغطية مع منشآت أخرى داخل المجموعة أو القطاعات داخل المنشأة ، فإن هذه المعاملات التى بين أطراف المجموعة يتم استبعادها عند إعداد قوائم مالية مجمعة وبالتالى فإن معاملات التغطية هذه غير مؤهلة لمحاسبة التغطية فى القوائم المالية المجمعة للمجموعة. ومع ذلك فقد تعتبر مؤهلة لمحاسبة التغطية فى القوائم المالية المستقلة لمنشأة منفردة داخل المجموعة أو القطاع الذى يقوم بإعداد قوائم مالية.

تخصيص أدوات التغطية

74- عادة ما يكون هناك قياس واحد للقيمة العادلة لأداة التغطية فى مجملها، حيث أن العوامل التى تؤدى إلى حدوث تغيرات فى القيمة العادلة تعتمد على بعضها البعض وبالتالى تقوم المنشأة بتحديد علاقة التغطية بالنسبة لأداة التغطية فى مجملها أما الاستثناءات المسموح بها فقط فهى كالآتى:

(أ) فصل فرق التغير في القيمة الاصلية Intrinsic value الناتج عن تغير القيمة العادلة والفرق الناتج من القيمة الحالية (الفائدة المعبرة عن عامل الزمن) فى عقد الخيار وتبويب التغير بين القيمة السوقية وقيمة الخيار فقط كفرق تغطية مع استبعاد التغير فى القيمة الزمنية.

و(ب) فصل عنصر الفائدة عن السعر الفورى للعقد الآجل .

ويسمح بهذه الاستثناءات نظراً لإمكانية قياس كل من فرق التغير في القيمة الأصلية Intrinsic value لحق الخيار والعلاوة فى العقد الآجل بشكل عام بطريقة مستقلة.

75- يمكن تخصيص نسبة من إجمالى أداة التغطية و لتكن 50% من القيمة الأسمية كأداة تغطية فى علاقة تغطية إلا أنه لا يجوز تحديد علاقة تغطية على أساس نسبة من الفترة الزمنية التى تظل فيها أداة التغطية قائمة.

76- يجوز تخصيص أداة تغطية منفردة كغطاء لأكثر من نوع من المخاطر و لكن بالشروط التالية:

(أ) إمكانية تحديد المخاطر المغطاة بوضوح.

و (ب) إمكانية إثبات فعالية التغطية لكل نوع من المخاطر.

و (ج) إمكانية ضمان وجود علاقة محددة لأداة التغطية وحالات المخاطر المختلفة .

77- يجوز اعتبار اثنين أو أكثر من المشتقات أو نسبة منهم مجتمعين أو مبوبين معاً كأداة تغطية، وينطبق ذلك عند تعويض مخاطر بعض المشتقات من مشتقات أخرى.

البنود المغطاة

البنود المؤهلة

78- قد يأخذ البند المغطى أحد الأشكال التالية :

(أ) أصل أو التزام أو ارتباط مؤكد منفرداً أو عملية متوقعة ومؤكدة أو صافى استثمار فى عملية أجنبية.

أو (ب) مجموعة من الأصول أو الالتزامات أو الارتباطات المؤكدة أو المعاملات المتوقعة والمؤكدة الحدوث بدرجة عالية أو صافى استثمارات فى عمليات أجنبية لها سمات مخاطر مشابهة.

أو(ج) تغطية محفظة مالية ذات مخاطر أسعار فائدة فقط أو جزء من محفظة أصول مالية أو التزامات مالية تتشارك فى الخطر المغطى.

79- بعكس القروض والمديونيات فإن الاستثمار المحتفظ به حتى تاريخ الاستحقاق لا يمكن أن يكون بنداً مغط بالنسبة لخطر سعر الفائدة أو المخاطر المرتبطة بالمبالغ المدفوعة معجلاً، حيث إن تبويب الاستثمار المحتفظ به حتى تاريخ

الاستحقاق يتطلب وجود نية للاحتفاظ بالاستثمار حتى تاريخ الاستحقاق دون النظر إلى التغيرات فى القيمة العادلة أو التدفقات النقدية لهذا الاستثمار والتى تعزى إلى التغيرات فى أسعار الفائدة. وبالتالى فإن الاستثمار المحتفظ به حتى تاريخ الاستحقاق يمكن أن يكون بنداً مغط فقط بالنسبة للمخاطر التى تنشأ من التغيرات فى أسعار صرف العملات الأجنبية ومخاطر الائتمان.

80- يمكن أن تؤهل مخاطر العملات الأجنبية لأى بند ذا طبيعة نقدية يتم تداوله فيما بين المجموعة (على سبيل المثال رصيد مدين أو دائن بين شركتين تابعتين) كبند مغط فى القوائم المالية المجمعة إذا نتج عنهما خسائر أو أرباح عملات أجنبية لم يتم استبعادها بالكامل عند تجميع القوائم المالية طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (13) " آثار التغيرات فى أسعار صرف العملات الأجنبية ". حيث أنه طبقاً للمعيار المذكور لا يتم استبعاد أرباح أو خسائر العملات الأجنبية المرتبطة بالبنود ذات الطبيعة النقدية فيما بين أطراف المجموعة بالكامل عند التجميع عندما تكون لكل منهم عملة تعامل مختلفة .

تبويب البنود المالية كبنود مغطاة

81- إذا كان البند المغطى أصلاً مالياً أو التزاماً مالياً فإنه يعتبر بنداً مغط بالنسبة للمخاطر المرتبطة فقط بجزء من تدفقاته النقدية أو القيمة العادلة (على سبيل المثال التدفقات النقدية التعاقدية أو أجزاء منها أو نسبة من القيمة العادلة) بشرط إمكانية قياس فعالية التغطية ،على سبيل المثال يجوز تبويب جزء يمكن تحديده وقياسه بصورة مستقلة من مخاطر سعر الصرف المرتبطة بالأصل الذى يمثل الالتزام أو الالتزام المحمل بفائدة .

81 مكرر- فى حالة تغطية القيمة العادلة لخطر سعر الفائدة بالنسبة لمحفظة من الأصول المالية أو الالتزامات المالية (وفقط فى هذه الحالة) يمكن تبويب الجزء المغطى بالنسبة لقيمة العملة على أساس إجمالي محفظة الأصول المالية/ الإلتزامات المالية وليس كأصول (التزامات) منفردة. (أي لا يسمح بتخصيص مبلغ كبند مغطى على أساس الصافى).

الاستحقاق يتطلب وجود نية للاحتفاظ بالاستثمار حتى تاريخ الاستحقاق دون النظر إلى التغيرات فى القيمة العادلة أو التدفقات النقدية لهذا الاستثمار والتى تعزى إلى التغيرات فى أسعار الفائدة. وبالتالى فإن الاستثمار المحتفظ به حتى تاريخ الاستحقاق يمكن أن يكون بنداً مغطى فقط بالنسبة للمخاطر التى تنشأ من التغيرات فى أسعار صرف العملات الأجنبية ومخاطر الائتمان.

80- يمكن أن تؤهل مخاطر العملات الأجنبية لأى بند ذا طبيعة نقدية يتم تداوله فيما بين المجموعة (على سبيل المثال رصيد مدين أو دائن بين شركتين تابعتين) كبند مغطى فى القوائم المالية المجمعة إذا نتج عنهما خسائر أو أرباح عملات أجنبية لم يتم استبعادها بالكامل عند تجميع القوائم المالية طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (13) " آثار التغيرات فى أسعار صرف العملات الأجنبية ". حيث أنه طبقاً للمعيار المذكور لا يتم استبعاد أرباح أو خسائر العملات الأجنبية المرتبطة بالبنود ذات الطبيعة النقدية فيما بين أطراف المجموعة بالكامل عند التجميع عندما تكون لكل منهم عملة تعامل مختلفة .

تبويب البنود المالية كبنود مغطاة

81- إذا كان البند المغطى أصلاً مالياً أو التزاماً مالياً فإنه يعتبر بنداً مغطى بالنسبة للمخاطر المرتبطة فقط بجزء من تدفقاته النقدية أو القيمة العادلة (على سبيل المثال التدفقات النقدية التعاقدية أو أجزاء منها أو نسبة من القيمة العادلة) بشرط إمكانية قياس فعالية التغطية ،على سبيل المثال يجوز تبويب جزء يمكن تحديده وقياسه بصورة مستقلة من مخاطر سعر الصرف المرتبطة بالأصل الذى يدر فائدة أو الالتزام المحمل بفائدة .

81أ- في حالة تغطية القيمة العادلة لخطر سعر الفائدة بالنسبة لمحفظة من الأصول المالية أو الالتزامات المالية (وفقط فى هذه الحالة) يمكن تبويب الجزء المغطى بالنسبة لقيمة العملة على أساس إجمالي محفظة الأصول المالية/ الإلتزامات المالية وليس كأصول (التزامات) منفردة. (أي لا يسمح بتخصيص مبلغ كبند مغطى على أساس الصافى).

(أ) تغطية خطر القيمة العادلة:

هى تغطية خطر التعرض للتغيرات فى القيمة العادلة لأصل أو التزام معترف به أو ارتباط مؤكد غير معترف به أو جزء محدد من ذلك الأصل أو الالتزام أو الارتباط المؤكد و المرتبط بخطر محدد يمكن أن يؤثر على الأرباح أو الخسائر.

(ب) تغطية خطر التدفقات النقدية:

هى تغطية خطر التعرض للتقلبات فى التدفقات النقدية والتى:

(1) ترتبط بخطر محدد لأصل أو التزام معترف به (مثل كل أو بعض مدفوعات الفوائد المستقبلية بالنسبة للمديونية ذات سعر الفائدة المتغير) أو معاملات متوقعة مؤكدة الحدوث بدرجة عاليه .

(2) يمكن أن تؤثر على الأرباح أو الخسائر.

(ج) تغطية خطر صافى الاستثمار فى عملية أجنبية (كيان أجنبى) كما هو معرف فى معيار المحاسبة المصرى رقم (13) .

87- تكون المحاسبة عن تغطية مخاطر أسعار صرف العملات الأجنبية الخاصة بارتباط مؤكد باعتبارها تغطية لخطر القيمة العادلة أو كتغطية لخطر التدفقات النقدية.

88- تكون علاقة التغطية مؤهلة لمحاسبة التغطية طبقاً للفقرات من "89" إلى "102" عندما- وفقط عندما - تتوافر كل الشروط التالية :

(أ) وجود توثيق رسمي معتمد لإستراتيجية لإدارة المخاطر تتضمن هدف إدارة المخاطر واستخدام أدوات التغطية في تغطية المخاطروعلاقة التغطية وهدف إدارة المخاطر في المنشاة، ويجب أن تتضمن هذه الوثائق تحديداً لأداة التغطية والبند أو المعاملة المغطاة وطبيعة الخطر الذى يتم تغطيته وكيفية قيام المنشاة بتقدير فعالية أداة التغطية فى مواجهة خطر التعرض لأية تغيرات فى القيمة العادلة أو التدفقات النقدية للبند المغطى والتى ترجع إلى الخطر المغطى .

و (ب) من المتوقع أن تكون التغطية فعالة بدرجة كبيرة (راجع ملحق أ فقرات من "أت105" إلى "أت113")- وذلك فى تحقيق مواجهة التغيرات فى القيمة العادلة أو التدفقات النقدية التى تعزى إلى الخطر المغطى .

و (ج) بالنسبة لتغطيات التدفقات النقدية فإن المعاملة المتنبأ بها التى تخضع للتغطية يجب أن تكون متوقعة بصورة كبيرة ويجب أن تمثل تعرض التقلبات فى التدفقات النقدية التى تؤثر بشكل أساسى على الأرباح أو الخسائر.

و (د) يمكن قياس فعالية التغطية بدرجة يعتمد عليها، مما يعنى إمكانية قياس التدفقات النقدية للبند المغطى والتى ترتبط بالمخاطر المغطاة وكذلك القيمة العادلة لأداة التغطية لدرجة يعتمد عليها (راجع فقرات "46" و"47" والفقرتين "أت80" و"أت81" بشأن إرشادات تحديد القيمة العادلة) .

و (هـ) تقييم التغطية بصفة مستمرة وثبات فعاليتها العالية على مدار فترات إعداد التقارير المالية .

تغطية القيمة العادلة

89- إذا كانت تغطية القيمة العادلة خلال الفترة تفى بالشروط الواردة فى فقرة "88"، فيتم المحاسبة عنها على النحو التالى :

(أ) يتم الاعتراف ضمن الأرباح أو الخسائر بالأرباح أو الخسائر الناتجة عن إعادة قياس أداة التغطية بالقيمة العادلة (لأدوات التغطية المشتقة) أو إعادة قياس المكون الأجنبى من القيمة الدفترية طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم(13) (لأدوات التغطية غير المشتقة).

و (ب) إذا كان البند المغطى يقاس بالتكلفة، يتم تعديل القيمة الدفترية له بقيمة المكاسب أو الخسائر الناتجة عن المخاطر المغطاة مع الاعتراف بها فى الأرباح أو الخسائر، كما يتم تطبيق الاعتراف بالمكاسب أو الخسائر التى تعزى للمخاطر المغطاة فى الأرباح أو الخسائر حتى إذا كان البند المغطى أصلاً مالياً متاحاً للبيع.

89أ- بالنسبة لتغطية القيمة العادلة الناتجة عن مخاطر سعر الفائدة لجزء من محفظة الأصول المالية أو الالتزامات المالية (وفقط فى هذه الحالة) يمكن استيفاء ما ورد فى الفقرة "89 (ب)" بعرض الأرباح أو الخسائر التى تعزى إلى البند المغطى إما :

(أ) فى بند واحد مستقل ضمن الأصول عن الفترات الزمنية الخاصة بإعادة التسعير والتى يكون البند المغطى فيها أصل.

أو (ب) فى بند واحد مستقل ضمن الالتزامات عن الفترات الزمنية الخاصة بإعادة التسعير والتى يكون البند المغطى فيها التزام.

ويتم عرض البنود المستقلة الواردة فى (أ) ، (ب) بعاليه بجانب الأصول المالية أو الالتزامات المالية، ويتم استبعاد المبالغ المتضمنة فى هذه البنود من الميزانية عند استبعاد الأصول أو الالتزامات التى ترتبط بها من الدفاتر .

90- فقط فى حالة تغطية مخاطر محددة تعزى إلى بند مغط يتم الاعتراف بالتغيرات المعترف بها الخاصة بالبند المغطى غير المرتبط بالمخاطر المغطاة بالأرباح أو الخسائر كما ورد فى فقرة "55" من هذا المعيار.

91- تتوقف المنشأة لاحقاً عن محاسبة التغطية الواردة فى الفقرة "89" ، فى الحالات التالية :

(أ) إذا أنقضت أداة التغطية أو تم بيعها أو فسخها أو ممارسة الحق المرتبط بها (ولهذا الغرض فإن تجديد أو مبادلة أداة التغطية بأخرى لا يعتبر انتهاء لأجلها أو فسخها إذا كانت هذه المبادلة جزءاً من استراتيجية المنشأة الموثقة الخاصة بالتغطية).

أو (ب) إذا لم تعد التغطية مستوفية لأحكام محاسبة التغطية الواردة فى الفقرة "88".

أو (ج) إذا قامت المنشأة بإلغاء التخصيص (الارتباط) بين أداة التغطية والبند المغطى .

92- يتم الاستهلاك على الأرباح أو الخسائر بأية تسوية تنشأ عن الفقرة "89 (ب)" على القيمة الدفترية للأداة المالية بإستخدام طريقة الفائدة الفعلية، إلا أنه فى حالة تغطية القيمة العادلة الخاصة بخطر سعر الفائدة لمحفظة أصول مالية أو

التزامات مالية (وفقط فى مثل هذه الحالة) إذا كان من المتعذر إجراء الاستهلاك باستخدام سعر فائدة فعلى، فيتم الاستهلاك باستخدام طريقة القسط الثابت في حين يتم استهلاك المبلغ بالكامل فى تاريخ استحقاق الأداة المالية أو بانتهاء الفترة الزمنية الملائمة لإعادة التسعير فى حالة تغطية محفظة بالنسبة لخطر سعر الفائدة.

93- عند تخصيص ارتباطات مؤكدة غير معترف بها كبند مغط يتم الاعتراف بالتغير التراكمى اللاحق فى القيمة العادلة للارتباط المؤكد الذى يعزى للمخاطر المغطاة كأصل والتزام مع الاعتراف بالأرباح أو الخسائر المقابلة ضمن الأرباح أو الخسائر (راجع الفقرة "89 (ب)") ويتم الاعتراف أيضاً بالتغيرات فى القيمة العادلة لأداة التغطية ضمن الأرباح أو الخسائر .

94- ملغاة.

امثلة توضيحية للمحاسبة عن عقود تغطية القيمة العادلة (الفقرات من "89" إلى "93")

مثال (1):

فى 2012/1/1 قامت احدي المنشآت بشراء 200 سهم من أسهم شركة الأنوار بسعر 40 جنيه للسهم الواحد وتم تبويبها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر. وفى نهاية عام 2012 بلغت القيمة العادلة للسهم 45 جنيها.

رغبة من المنشاة في حماية نفسها من تقلبات القيمة السوقية لسهم شركة الانوار قامت بشراء حق خيار بمبلغ 300 جنيه يحق لها بدون التزام بذلك بيع الأسهم المذكورة بسعر 45 جنيها وينتهى هذا الحق فى نهاية عام 2014.

بلغت القيمة العادلة للسهم 40 جنيه فى 2012/1/1، و45 جنيها فى 2012/12/31، و44 جنيها فى 2013/12/31 و 42 جنيها فى 2014/12/31.

بلغت القيمة العادلة لحق الخيار فى 2013/12/31 مبلغ 360 جنيها، كما بلغت القيمة العادلة لحقوق الخيار في 2014/12/31 مبلغ 600 جنيها.

القيود المحاسبية

فى 2012/1/1

من حـ/ أصول مالية مبوبة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر 8.000

الي حـ/ النقدية 8.000

(الاعتراف بشراء الأسهم وتبويبها)

فى 2012/12/31

من حـ/ أصول مالية مبوبة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أوالخسائر 1.000

الي حـ/ صافي دخل المتاجرة 1.000

(تقييم الأصل المالي بالقيمة العادلة وادراج فروق التغير بالارباح أوالخسائر)

من حـ/ المشتقات المالية لأغراض التغطية (أصول) 300

الي حـ/ النقدية 300

(اثبات شراء حق خيار بيع الأسهم بافتراض فعالية التغطية واستيفاء شروط محاسبة التغطية)

فى 2013/12/31

من حـ/ صافي دخل المتاجرة (خسائر التغير في القيمة العادلة للاسهم) 200

الي حـ/ الأصول المالية المبوبة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر200

(تقييم الأصل المالي بالقيمة العادلة وادراج فروق التغير بالارباح أوالخسائر)

من حـ/ المشتقات المالية (أصول) 60

الي حـ/ صافي دخل المتاجرة (فروق التغير في القيمة العادلة لعقد المشتقات) 60

فى 2014/12/31

من حـ/ صافي دخل المتاجرة (خسائر التغير في القيمة العادلة للاسهم) 400

الي حـ/ الأصول المالية المبوبة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أوالخسائر 400

(تقييم الأصل المالي بالقيمة العادلة وادراج فروق التغير في القيمة العادلة بالارباح أوالخسائر)

من حـ/ المشتقات المالية (أصول) 240

الي حـ/ صافي دخل المتاجرة (فروق التغير في القيمة العادلة لعقد المشتقات) 240

تنفيذ عقد الخيار في 2014/12/31 (بيع الأسهم بالسعر المتفق عليه بعقد الخيار)

من حـ/ النقدية 9.000

الي مذكورين

حـ/ الأصول المالية المبوبة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أوالخسائر 8.400

حـ/ المشتقات المالية (أصول) 600

مثال (2):

تملك شركة الاسرار **20,000** جالون من النفط بلغت تكلفتها 400,000 دولار امريكي في 1 ديسمبر **2013**. ومن أجل التحوط من التقلبات في القيمة السوقية للنفط، ابرمت الشركة عقدا آجلا لتسليم 20.000 جالون من النفط في31 مارس 2014 بسعر العقود الآجلة **22** دولار للجالون الواحد.

بلغ سعر السوق **للنفط في 31 ديسمبر 2013** مبلغ 23 دولار للجالون الواحد والسعر المستقبلي للتسليم **يوم 31 مارس 2014** مبلغ 24 دولار للجالون الواحد.

اثر المعاملات **السابقة في حالة ان العقد الآجل** غير مؤهل لمحاسبة التغطية **(غير مستوف شروط الفقرة "88")**

رغبت الشركة **في حماية نفسها من انخفاض** سعر البترول. وحيث ان أسعار البترول قد زادت **(بدلا من انخفاضها) فإن الشركة تكون قد حققت** خسارة من العقد الآجل.

من حـ/ الأرباح أوالخسائر 40.000

الي حـ/ المشتقات المالية **(التزامات)** 40.000

(قيمة الخسارة **في العقد الآجل = 2** دولار امريكي (22 دولار امريكي – 24 دولار امريكي) **ويمثل الفرق بين** سعر العقد الآجل وسعر التسليم الآجل في السوق) **× 20.000 جالون**

اثر المعاملات **السابقة في حالة ان العقد الآجل** مؤهل لمحاسبة التغطية (مستوفى شروط الفقرة **"88")**

يتم تسجيل الخسارة للعقد الآجل كما سبق

من حـ/ الأرباح أوالخسائر 40.000

الي حـ/ المشتقات المالية (التزامات) 40.000

(قيمة الخسارة في العقد الآجل = 2 دولار امريكي (22 دولار امريكي – 24 دولار امريكي) ويمثل الفرق بين سعر العقد الآجل وسعر التسليم الآجل في السوق) **× 20.000 جالون**

يتم تقييم المخزون (البند المغطى) بالقيمة العادلة في 31 ديسمبر 2013

القيمة العادلة في 31 ديسمبر 2013 (20.000 جالون× 23 دولار امريكي) 460.000

التكلفة 400.000

الأرباح 60.000

من حـ/ المخزون 60.000

الي حـ/ الأرباح أوالخسائر 60.000

مثال (3):

في 1 يوليو 2006، قامت شركة الاسرار باقتناء 10.000 اوقية من الذهب تم الاحتفاظ بها بالمخزون. وقد بلغت تكلفة الوحدة 200 دولار امريكي (الاوقية)، بإجمالي 2 مليون دولار امريكي. وكان لدى الشركة توقع عال أن سعر هذا المخزون سينخفض، وفي 1 يوليو 2006 باعت الشركة 10,000 أوقية في سوق العقود الآجلة مقابل 210 دولار امريكي للأوقية للتسليم يوم 30 يونيو 2007 .وفي1 يوليو 2006 تم استيفاء جميع الشروط اللازمة لمحاسبة التغطية. في 31 ديسمبر 2006 - نهاية الفترة المالية - للشركة بلغت القيمة العادلة للأوقية 220 دولار امريكي في حين بلغ سعر العقود الآجلة لـ 30 يونيو 2007 مبلغ 227 دولار امريكي لكل أوقية. وفي يوم 30 يونيو 2007 باع السمسار المخزون وأغلق موقف العقود الآجلة عندما كان السعر الفوري 230 دولار امريكي للأوقية.

في 31 ديسمبر 2006 بلغت الزيادة في القيمة العادلة للمخزون 200.000 دولار امريكي(200 –220) × 10.000) والزيادة في التزامات العقود الآجلة 170.000 دولار امريكى (210 – 227) × 10.000) .

31 ديسمبر 2006

من حـ/ الأرباح أوالخسائر	170.000	
الي حـ/ المشتقات المالية (التزامات)		170.000

(اثبات خسائر تقييم العقد الآجل نتيجة التغير في قيمته العادلة)

من حـ/ المخزون	200.000	
الي حـ/الأرباح أوالخسائر		200.000

(اثبات الأرباح الناتجة عن التغير في القيمة العادلة للمخزون)

في 30 يونيو 2007 زادت القيمة العادلة للمخزون بمبلغ 100,000 دولار أمريكى (10.000 × (230-220)) كما زادت خسائر والتزامات العقود الآجلة بمبلغ 30.000 دولار أمريكى(10.000 × (230 – 227))

30 يونيو 2007

من حـ/ الأرباح أوالخسائر	30.000	
الي حـ/ المشتقات المالية (التزامات)		30.000

(اثبات خسائر تقييم العقد الآجل نتيجة التغير في قيمته العادلة)

من حـ/ المخزون	100.000	
الي حـ/ الأرباح أوالخسائر		100.000

(اثبات الأرباح الناتجة عن التغير في القيمة العادلة للمخزون)

من حـ/ الأرباح أوالخسائر (تكلفة المبيعات)	2.300.000	
الي حـ/ المخزون		2.300.000
من حـ/ النقدية	2.300.000	
الي حـ/ الايرادات		2.300.000

(اثبات عملية بيع المخزون بمعرفة السمسار)

فترة زمنية مستقبلية أو أكثر، عندئذ تقوم بإعادة تبويب المبلغ المتوقع عدم استرداده ضمن الأرباح أو الخسائر

98- إذا نتج عن تغطية معاملة متنبأ بها اعتراف باصل او التزام غير مالى أو أصبحت المعاملة المتنبأ بها لأصل غير مالى أو التزام غير مالى ارتباط مؤكد تنطبق عليه محاسبة تغطية القيمة العادلة (مثال : التحول من محاسبة تغطية التدفقات النقدية إلى محاسبة تغطية القيمة العادلة)، فعلى المنشأة تطبيق إحدى المعالجتين التاليتين :

() إعادة تبويب الأرباح أو الخسائر المرتبطة بذلك والتى تم الاعتراف بها مباشرة ضمن بنود الدخل الشامل الأخرى طبقاً للفقرة "95" وذلك ضمن الأرباح أو الخسائر فى نفس الفترة أو الفترات التى كان للأصل المقتنى أو الالتزام المتكبد خلالها تأثيراً على الأرباح أو الخسائر (على سبيل المثال فى الفترات التى يتم فيها الاعتراف بمصروف الإهلاك أو تكلفة المبيعات)، إلا أنه إذا توقعت المنشأة عدم استرداد كل أو جزء من الخسارة الـ ترف بها ضمن بنود الدخل الشامل الأخرى فى فترة مستقبلية أو أكثر، عندئذ تقوم بإعادة تبويب المبلغ المتوقع عدم استرداده ضمن الأرباح أو الخسائر .

أو (ب) تستبعد الأرباح أو الخسائر التى تم الاعتراف بها مباشرة ضمن بنود الدخل الشامل الآخر طبقاً للفقرة "95" مع إدراجها فى حدود التكلفة الأولية أو القيمة الدفترية الأخرى للأصل أو الالتزام.

99- تقوم المنشأة بتبنى إما المعالجة (أ) أو (ب) فى الفقرة "98" كسياسة محاسبية لها وتطبقها بثبات على جميع عمليات التغطية الموضحة بالفقرة "98".

100- بالنسبة لعمليات تغطية خطر التدفقات النقدية والتى لم تتناولها الفقرتين "97"، "98" من هذا المعيار، فإن المبالغ التى سبق الاعتراف بها مباشرة ضمن بنود الدخل الشامل الأخرى يعترف بها فى الأرباح أو الخسائر فى نفس الفترة أو الفترات التى يكون للمعاملة المتوقعة المغطاة تأثيراً على الأرباح أو الخسائر (على سبيل المثال عند حدوث المبيعات المتوقعة).

فترة زمنية مستقبلية أو أكثر، عندئذ تقوم بإعادة تبويب المبلغ المتوقع عدم استرداده ضمن الأرباح أو الخسائر

98- إذا نتج عن تغطية معاملة متنبأ بها اعتراف بأصل أو التزام غير مالى أو أصبحت المعاملة المتنبأ بها لأصل غير مالى أو التزام غير مالى ارتباط مؤكد تنطبق عليه محاسبة تغطية القيمة العادلة (مثال : التحول من محاسبة تغطية التدفقات النقدية إلى محاسبة تغطية القيمة العادلة)، فعلى المنشأة تطبيق إحدى المعالجتين التاليتين :

(أ) إعادة تبويب الأرباح أو الخسائر المرتبطة بذلك والتى تم الاعتراف بها مباشرة ضمن بنود الدخل الشامل الأخرى طبقاً للفقرة "95" وذلك ضمن الأرباح أو الخسائر فى نفس الفترة أو الفترات التى كان للأصل المقتنى أو الالتزام المتكبد خلالها تأثيراً على الأرباح أو الخسائر (على سبيل المثال فى الفترات التى يتم فيها الاعتراف بمصروف الإهلاك أو تكلفة المبيعات)، إلا أنه إذا توقعت المنشأة عدم استرداد كل أو جزء من الخسارة الـ ـترف بها ضمن بنود الدخل الشامل الأخرى فى فترة مستقبلية أو أكثر، عندئذ تقوم بإعادة تبويب المبلغ المتوقع عدم استرداده ضمن الأرباح أو الخسائر .

أو (ب) تستبعد الأرباح أو الخسائر التى تم الاعتراف بها مباشرة ضمن بنود الدخل الشامل الآخر طبقاً للفقرة "95" مع إدراجها فى حدود التكلفة الأولية أو القيمة الدفترية الأخرى للأصل أو الالتزام.

99- تقوم المنشأة بتبنى إما المعالجة (أ) أو (ب) فى الفقرة "98" كسياسة محاسبية لها وتطبقها بثبات على جميع عمليات التغطية الموضحة بالفقرة "98".

100- بالنسبة لعمليات تغطية خطر التدفقات النقدية والتى لم تتناولها الفقرتين "97"، "98" من هذا المعيار، فإن المبالغ التى سبق الاعتراف بها مباشرة ضمن بنود الدخل الشامل الأخرى يعترف بها فى الأرباح أو الخسائر فى نفس الفترة أو الفترات التى يكون للمعاملة المتوقعة المغطاة تأثيراً على الأرباح أو الخسائر (على سبيل المثال عند حدوث المبيعات المتوقعة).

101- فى أى من الأحوال التالية تقوم المنشأة لاحقا بالتوقف عن محاسبة التغطية الواردة فى الفقرات من "95" إلى "100"

(أ) انتهاء أجل أو بيع أو فسخ أداة التغطية أو ممارسة الحق المرتبط بها (ولهذا الغرض فإن تجديد أو مبادلة أداة التغطية بأداة أخرى لا يعتبر انتهاء لأجلها أو فسخها إذا كانت هذه المبادلة أو هذا التجديد جزءاً من سياسة التغطية الموثقة للمنشأة) وفى هذه الحالة فإن الأرباح أو الخسائر المتراكمة على أداة التغطية التى ظلت مثبتة مباشرة ضمن بنود الدخل الشامل الأخرى عن الفترة التى كانت فيها التغطية سارية وفعالة (راجع فقرة "95(أ)") سوف تظل مثبتة بشكل مستقل ضمن حقوق الملكية حتى حدوث المعاملة المتنبأ بها ، وعند حدوث المعاملة تطبق الفقرة "97" أو "98" أو "100" .

(ب) أن تصبح التغطية غير مستوفية لشروط محاسبة التغطية الواردة فى الفقرة "88". وفى هذه الحالة فإن الأرباح والخسائر المجمعة على أداة التغطية التى ظلت مثبتة ضمن بنود الدخل الشامل الأخرى عن الفترة التى كانت فيها التغطية سارية وفعالة (راجع الفقرة "95 (أ)") سوف تظل مثبتة بشكل مستقل ضمن حقوق الملكية حتى حدوث المعاملة المتوقعة وعندما تحدث المعاملة تطبق الفقرة "97" أو "98"أو "100".

(ج) أن تصبح المعاملة المتوقعة غير متوقعة الحدوث وفى هذه الحالة يتم الاعتراف ضمن الأرباح أو الخسائر بأية أرباح أو خسائر مجمعة ذات صلة على أداة التغطية التى ظلت مثبتة مباشرة ضمن بنود الدخل الشامل الأخرى عن الفترة التى كانت فيها التغطية سارية وفعالة (الفقرة "95(أ)") وقد تظل المعاملة المتوقعة التى لم تعد مؤكدة الحدوث بدرجة عالية (الفقرة "88 (ج)") ممكنة الحدوث.

(د)إذا قامت المنشاة بإلغاء التخصيص بالنسبة لتغطيات المعاملة المتوقعة، فإن الأرباح أو الخسائر المجمعة على أداة التغطية التى ظلت مثبتة مباشرة ضمن بنود الدخل الشامل الأخرى عن الفترة التى كانت فيها التغطية سارية وفعالة تظل مثبتة بشكل منفصل ضمن حقوق الملكية حتى حدوث المعاملة المتوقعة أو أن تصبح متوقعة الحدوث. وفى حالة حدوث المعاملة تطبق الفقرة "97" أو "98" أو "100" وإذا لم تعد المعاملة متوقعة الحدوث، يتم الاعتراف ضمن الأرباح أو الخسائر بالأرباح أو الخسائر المتراكمة والسابق الاعتراف بها ضمن بنود الدخل الشامل الأخرى.

مثال توضيحي للمحاسبة عن تغطية التدفقات النقدية

(الفقرات من "95" إلى "101")

وقعت أحد المنشآت عقدا بتاريخ 1 نوفمبر 2001 لشراء أحد الأصول غير المالية في 1 نوفمبر 2002 مقابل مبلغ 60 مليون يورو علما بان عملة القيد بالدفاتر لدي الشركة هي الدولار الأمريكي وقد قامت بالتحوط لهذه المعاملة من خلال الدخول في عقد آجل لشراء 60 مليون يورو في 1 نوفمبر 2002 مقابل دولار = 1.5 يورو

وقد كانت أسعار الصرف للعملات علي النحو التالي:

التاريخ	السعر الحالى	السعر الآجل (تسليم 1 نوفمبر 2002)
2001/11/1	1 دولار امريكي = 1.45 يورو	1 دولار امريكي = 5. يورو
2001/12/31	1 دولار امريكي = 1.2 يورو	1 دولار امريكي= 1.24 يورو
2002/11/1	1 دولار امريكي = 1 يورو	1 دولار امريكي = 1 يورو

القيود المحاسبية في 1 نوفمبر 2001

ان قيمة العقد الآجل في بدايته تساوي صفر وبالتالي لا توجد قيود محاسبية يتعين تسجيلها ولكن يتعين الإفصاح عن العقد والمخاطر والمعاملة المرتبطة بشراء الأصول.

القيود في 31 ديسمبر 2001 دولار امريكي

أرباح العقد الآجل

قيمة العقد في 31 ديسمبر 2011 (60/1.24 مليون يورو	48.387.096
قيمة العقد في 31 نوفمبر2011(60/1.50 مليون يورو)	40.000.000
ربح العقد الآجل	8.387.096

مقارنة التغير في قيمة الأصول (غير المعترف بها) مع التغير في القيمة العادلة لأداة التغطية المشتقه

الزيادة في تكلفة الأصل بالدولار الامريكي

(1.45 / 60 مليون يورو -- 1.2 / 60 مليون يورو) $ 8.620.690

تعتبر علاقة التغطية فعالة في ذلك التاريخ حيث ان نسبة التغير في القيمة العادلة للعقد الآجل الي التغير في القيمة العادلة للأصل المغطي تبلغ 103 % وهي تعتبر في حدود نسب التغطية الفعالية طبقا لإرشادات المعيار (125% - 80%)

من حـ/ المشتقات المالية (أصول) 8.387.096

الي حـ/ فروق تغير القيمة العادلة لمشتقات تغطية التدفقات النقدية (حقوق الملكية) 8.387.096

القيود المحاسبية في 1 نوفمبر 2002

أرباح إضافية علي العقد الآجل

دولار امريكي

قيمة العقد الآجل في 1 نوفمبر 2002 (60 مليون يورو / 1.0)	60.000.000
قيمة العقد الآجل في 1 ديسمبر 2001 (60 مليون يورو / 1.24)	48.987.096
أرباح العقد	11.612.904

مقارنة التغير في قيمة الأصول (غير المعترف بها) مع التغير في القيمة العادلة لأداة التغطية المشتقه

الزيادة في تكلفة الأصل بالدولار الامريكي

(60 مليون يورو /1.2 – 60 مليون يورو / 1.0) 10.000.000

حيث أن نسبة التغير في القيمة العادلة للعقد الآجل الي التغير في القيمة العادلة للأصل المغطي (10.000.000 الي 11.612.904) تبلغ 86 % فبناء عليه فإن علاقة التغطية فعالة جزئيا خلال الفترة ولكن ما زالت فعالة ويمكن استخدام محاسبة التغطية (لم تخرج نسبة التغير عن النسب المحددة بارشادات المعيار (125% - 80%))

من حـ/ المشتقات المالية(أصول) 11.612.904

الي حـ/ فروق تغير القيمة العادلة لمشتقات تغطية التدفقات النقدية (حقوق الملكية) 10.000.000

الي حـ/ الأرباح أوالخسائر 1.612.904

شراء الأصل بالقيمة السوقية

من حـ/ الأصول (60 مليون يورو / 1.0) 60.000.000

الي حـ/ النقدية 60.000.000

تسوية العقد الآجل

من حـ/ النقدية 20.000.000

الي حـ/ المشتقات المالية (أصول) 20.000.000

تحقق الربح لعقد التغطية

الرصيد التراكمي في حقوق الملكية البالغ 18.387.096 دولار امريكي إما ان:

(أ) يرحل الي الأرباح أوالخسائر علي مدار استخدام الأصل (علي مدار العمر الافتراضي المقدر) او

(ب) يتم تسوية تكلفة الأصل به (تخفيض الاهلاك السنوي)

تغطية صافى الاستثمار

102- تتم المحاسبة عن عمليات تغطيــة صافى الاستثمار فى عملية أجنبية بما فى ذلك تغطية أى بنــد ذا طبيعة نقديــة يحاسب كجزء من صافى الاستثمار

(معيار المحاسبة المصرى رقم (1)) بطريقة مشابهة لتغطيات خطر التدفقات النقدية :

(أ) يتم الاعتراف مباشرة ضمن بنود الدخل الشامل الأخرى من خلال قائمة التغير فى حقوق الملكية (راجع معيار المحاسبة المصرى رقم (1)) بالجزء الخاص بالأرباح أو الخسائر على أداة التغطية التى ثبت أنها فعالة (راجع الفقرة "88").

و (ب) يتم الاعتراف بالجزء غير الفعال فى الأرباح أو الخسائر .

ويتم الاعتراف بالأرباح أو الخسائر على أداة التغطية المرتبطة بالجزء السارى والفعال للتغطية والذى سبق الاعتراف به مباشرة ضمن بنود الدخل الشامل الأخرى وذلك فى الأرباح أو الخسائر عند التصرف فى العملية الأجنبية.

ملحـــق

إرشادات التطبيق

يرافق هذا الملحق معيار المحاسبة المصرى رقم (26) ويعتبر جزءاً لا يتجزأ منه.

نطاق المعيار (الفقرات من "2" الى "7")

أت1- تتطلب بعض العقود السداد بناءً على متغيرات مناخية أو جيولوجية أو طبيعية (وتلك العقود التي تعتمد على المتغيرات المناخية يشار إليها بالمشتقات المناخية أو المرتبطة بالطقس)، وإذا لم تكن هذه العقود ضمن نطاق معيار المحاسبة المصرى رقم (37) "عقود التأمين"، فانها تقع ضمن نطاق هذا المعيار.

أت2- لا يغير هذا المعيار المتطلبات والشروط المرتبطة بنظم مزايا العاملين التي تلتزم بمعيار المحاسبة المصرى رقم (21)" المحاسبة والتقرير عن نظم مزايا التقاعد " وكذلك عقود الإنشاءات بناءً على حجم المبيعات ' إيرادات الخدمات التي تتم المحاسبة عنها طبقا لمعيار المحاسبة المصرى رقم (11) " الإيراد ".

أت3- أحيانا تقوم المنشأة بعمل ما تعتقد أنه "استثمار استراتيجي" في أدوات حقوق الملكية المصدرة من منشأة أخرى بنية إنشاء علاقة تشغيل طويلة الأجل أو المحافظة عليها مع المنشأة المستثمر فيها، عندئذ تقوم المنشأة المستثمرة باستخدام معيار المحاسبة المصرى رقم (18) "الاستثمارات في شركات شقيقة" لتحديد ما إذا كانت المحاسبة باستخدام طريقة حقوق الملكية مناسبة لمثل هذا الاستثمار أم لا؟، وبالمثل تستخدم المنشأة المستثمرة معيار المحاسبة المصرى رقم (43) "الترتيبات المشتركة" لتحديد أيهما أفضل، طريقة حقوق الملكية أو تطبيق هذا المعيار على هذا الاستثمار الاستراتيجي.

أت3- يطبق هذا المعيار على الأصول والالتـ مات المالية لشركات التأمين بخلاف الحقوق والالتزامات التي تستبعدها فقرة "2(هـ)" من المعيار نظراً لإنشائها طبقا لعقود تقع ضمن نطاق معيار المحاسبة المصرى رقم (37) .

أت4- قد تكون هناك عدة أشكال لعقود الضمانات المالية مثل الضمان المالي أو خطاب الائتمان أو عقد التأمين أو عقد الحماية ضد مخاطر الائتمان Credit Default Contract ولا تعتمد المعالجة المحاسبية لهذه العقود على شكلها القانوني .

وفيما يلي أمثلة عن المعالجة المناسبة لها (راجع الفقرة "2(هـ)" من المعيار):

() بالرغم من أن عقد الضمان المالى يفى بتعريف عقد التأمين فى معيار المحاسبة المصرى رقم (37) إذا كانت المخاطر المحولة كبيرة فإن على الجهة المصدرة تطبيق هذا المعيار، وبرغم ذلك إذا أكدت الجهة المصدرة فى السابق صراحة أنها تعتبر هذه العقود عقود تأمين، وإستخدمت المحاسبة التى تنطبق على عقود التأمين، فإنه يمكن للجهة المصدرة أن تختار تطبيق إما هذا المعيار أو معيار المحاسبة المصرى رقم (37) على عقود الضمان المالى هذه، وإذا أنطبق هذا المعيار فإن الفقرة "43" تتطلب أن تعترف الجهة المصدرة بعقد الضمان المالى أوليا انقيمة العادلة، وإذا صدر عقد الضمان المالى لطرف غير ذى علاقة فى معاملة تجارية قائمة بذاتها فإنه من المحتمل أن تساوى قيمته العادلة عند إصداره القسط المستلم، ما لم يكن هناك دليل على عكس ذلك، وبالتالى ما لم يكن عقد الضمان المالى قد خصص عند إصداره أنه بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر أو ما لم تنطبق الفقرات من "29" إلى "37" من "أت 47" إلى "أت 52" (عندما لا يتأهل تحويل أصل مالى للإستيفاء من الدفاتر أو ينطبق عليه أسلوب المشاركة المستمرة) فإن على الجهة المصدرة قياسه بمقدار ما يلى أيهما أكبر :

(1) المبلغ المحدد حسب معيار المحاسبة المصرى رقم (28).

و(2) المبلغ المعترف به أولياً مخصوماً منه ، عندما يكون ذلك مناسباً ، الإستهلاك المتراكم المعترف به حسب معيار "محاسبة المصرى رقم (11) (راجع الفقرة "47(ج)").

(ب) لا تتطلب بعض الضمانات المتعلقة بالإئتمان كشرط مسبق للدفع أن يتعرض حاملها ويتكبد خسارة عند عدم قيام المدين بإجراء دفعات عن الأصل المضمون عند استحقاقها، واحد الأمثلة على هذا الضمان هو ذلك الذى يتطلب إجراء دفعات أستجابة للتغيرات فى تقدير إئتمانى محدد أو مؤشر إئتمان، وهذه الضمانات ليست عقود ضمان مالى كما هى معرفة فى هذا المعيار، وليست عقود تأمين كما هى معرفة فى معيار المحاسبة المصرى رقم (37) بل هى مشتقات، وعلى الجهة المصدرة تطبيق هذا المعيار عليها .

(ج) إذا تم إصدار ضمان مالى فيما يتعلق ببيع بضائع فإن على الجهة المصدرة تطبيق معيار المحاسبة المصرى رقم (11) عند تحديد متى تعترف بالإيراد من الضمان ومن بيع السلع .

أت4أ- إن التأكيدات بأن الجهة المصدرة تعتبر العقود أنها عقود تأمين موجودة عادة فى إتصالات الجهة المصدرة مع العملاء والجهات الرقابية والعقود ومستندات الأعمال والقوائم المالية. إلى جانب ذلك كثيراً ما تكون عقود التأمين خاضعة لمتطلبات محاسبية تختلف عن المتطلبات للأنواع الأخرى من المعاملات ، مثل العقود الصادرة عن البنوك أو الشركات التجارية، وفى هذه الحالات تشمل عادة القوائم المالية للجهة المصدرة بياناً بأن الجهة المصدرة إستخدمت هذه المتطلبات المحاسبية .

تعريفات (الفقرتين -8- ، -9-)

التخصيص بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة

أت4ب- تسمح الفقرة "9" من هذا المعيار للمنشأة أن تخصص الأصل المالى أو الإلتزام المالى أو مجموعة من الأدوات المالية (أصول مالية أو إلتزامات

مالية أو كليهما) بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر شريطة أن يؤدى ذلك الى معلومات أكثر ملاءمة.

أت4ج- إن قرار المنشأة تخصص الأصل المالى أو الإلتزام المالى بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر مشابه لإختيار سياسة محاسبية (بالرغم من أنه لا يتطلب تطبيقه بشكل متسق على جميع المعاملات المماثلة)، وعندما يكون للمنشأة هذا الأختيار فإن الفقرة "14(ب)" من معيار المحاسبة المصرى رقم (5) تتطلب أن تؤدى السياسة التى تم إختيارها إلى أن تقدم القوائم المالية معلومات يعتمد عليها وأكثر ملاءمة حول آثار المعاملات والأحداث والشروط الأخرى الخاصة بالمركز المالى للمنشأة والأداء المالى للتدفقات النقدية، وفى حالة التخصيص بالقيمة العادلة تبين الفقرة "9" الحالتين عندما يتم إستيفاء الطلب الخاص بمعلومات أكثر ملاءمة، وتبعاً لذلك فإنه عند اختيار هذا التخصيص حسب الفقرة "9" تكون المنشأة بحاجة لإظهار أنها تقع ضمن حالة (أو ضمن كلا هاتين الحالتين).

الفقرة "9(ب)(1)" : يلغى التخصيص أو يقلل إلى حد كبير من عدم الإتساق فى القياس أو الأعتراف الذى كان سينشأ .

أت4د- بموجب معيار المحاسبة المصرى رقم (26) يتم تحديد قياس أصل مالى أو إلتزام مالى وتبويب التغيرات فى قيمته من خلال تبويب البند، وما إذا كان البند جزءاً من علاقة تغطية تم تخصيصها، ومن الممكن أن تحدث هذه المتطلبات عدم أتساق فى القياس أو الأعتراف (يشار إليه أحياناً بـ "عدم المقابلة المحاسبية")، على سبيل المثال عندما يتم فى ظل عدم وجود تخصيص بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر تبويب أصل مالى على أنه متاح للبيع (مع الأعتراف بمعظم التغيرات فى القيمة العادلة فى بنود الدخل الشامل الأخرى)، والإلتزام المالى الذى تعتبره المنشأة أنه ذو علاقة يتم قياسه بالتكلفة المستهلكة (مع عدم الأعتراف بالتغيرت فى القيمة العادلة) وفى هذه الحالات من الممكن أن تستنتج المنشأة أن قوائمها المالية ستقدم

معلومات أكثر ملاءمة لو أنه تم تبويب كل من الأصل والإلتزام بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر .

أت4هـ- تبين الأمثلة التالية متى يمكن أستيفاء هذا الشرط وفى جميع الحالات يمكن للمنشاة أستخدام هذا الشرط لتخصيص الأصول المالية أو الإلتزامات المالية أنها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر فقط إذا أستوفت المبدأ الوارد فى الفقرة "9(ب)(1)".

(أ) منشاة عليها إلتزامات تبنى تدفقاتها النقدية تعاقدياً على أداء الأصول التى تبوب على أنها متاحة للبيع ، فعلى سبيل المثال: قد يكون على شركة التأمين إلتزامات تحتوى على خاصية مشاركة تقديرية تدفع المزايا بناءً على عائدات الإستثمار المتحققة و/ أو غير المتحققة لمجموعة محددة من أصول شركة التأمين، وإذا عكس قياس هذه الإلتزامات أسعار السوق الحالية فإن تبويب الأصول أنها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر يعنى أن التغيرات فى القيمة العادلة للأصول المالية معترف بها فى الأرباح أو الخسائر فى نفس الفترة مثل التغيرات ذات العلاقة فى قيمة الإلتزامات .

(ب) منشاة عليها إلتزامات بموجب عقود تأمين يتضمن قياسها معلومات حالية (كما يسمح به معيار المحاسبة المصرى رقم (37))، والأصول المالية التى تعتبرها ذات علاقة يتم خلافاً لذلك تصنيفها على أنها متاحة للبيع أو يتم قياسها بالتكلفة المستهلكة .

(ج) منشاة لها أصول مالية وإلتزامات مالية أو كليهما تشترك فى المخاطر مثل مخاطر سعر الفائدة التى تتسبب فى نشوء تغييرات مضادة فى القيمة العادلة التى تميل أن تعادل بعضها، غير أن بعض الأدوات فقط يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر (أى انها مشتقات أو مبوبة أنها محتفظ بها للمتاجرة)، وقد تكون أيضاً الحالة هى عدم أستيفاء

متطلبات محاسبة التغطية على سبيل المثال: لأن متطلبات الفاعلية فى الفقرة "88" لم يتم الوفاء بها.

(د) منشاة لها أصول مالية وإلتزامات مالية أو كليهما تشترك فى المخاطر، مثل مخاطر سعر الفائدة التى تتسبب فى نشوء تغيرات مضادة فى القيمة العادلة التى تميل لأن تعادل بعضها، ولا تتأهل المنشاة لمحاسبة التغطية لأنه لا يوجد فى الأدوات أداة مشتقة، إلى جانب ذلك فى ظل عدم وجود محاسبة تغطية يكون هناك عدم اتساق كبير فى الأعتراف بالمكاسب والخسائر، على سبيل المثال :

(1) منشاة قامت بتمويل محفظة أصول ذات سعر ثابت تبوب خلافاً لذلك على أنها متاحة للبيع مع سندات دين بدون ضمان Debentures تميل التغيرات فى قيمتها انعادلة أن تعادل بعضها، وإعداد التقارير حول كل من الأصول وسندات الدين غير المضمونة أنها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر يصحح عدم الأتساق الذى خلافاً لذلك سينشأ من قياس الأصول بالقيمة العادلة، والإبلاغ عن التغيرات المعترف بها ضمن بنود الدخل الشامل الأخرى وسندات الدين بدون ضمان بالتكلفة المستهلكة .

(2) مولت المنشاة مجموعة محددة من القروض بإصدار سندات متداولة تميل تغيراتها فى القيمة العادلة أن تعادل بعضها، وإذا قامت المنشاة إلى جانب ذلك بشكل منتظم بشراء وبيع السندات، ولكن نادراً ما تشترى وتبيع القروض إن كان ذلك سيحدث ، فإنه إعداد التقارير حول كل من القروض والسندات بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر سيزيل عدم الإتساق فى توقيت الأعتراف بالمكاسب والخسائر التى ستنجم خلافاً لذلك من قياسها بمقدار كل من التكلفة المستهلكة والاعتراف بالمكسب أو الخسارة فى كل مرة يتم فيها إعادة شراء السند.

أ-4و- في الحالات مثل تلك المبينة فى الفقرة السابقة ضمن أجل تخصيص الأصول المالية والإلتزامات المالية عند الأعتراف الأولى يقوم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر من الممكن أن يلغى أو يقلل إلى حد كبير من عدم الإتساق فى القياس أو الأعتراف وينتج معلومات أكثر ملاءمة ، وللأغراض العملية لا تحتاج المنشأة أن تدخل فى جميع الأصول والإلتزامات التى تتسبب فى نشوء عدم الإتساق فى القياس أو الأعتراف فى نفس الوقت بالضبط ، ويسمح بتأخير معقول شريطة أن تحدد كل معاملة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر عند الأعتراف الأولى بها ، وفى ذلك الوقت أية معاملات متبقية يتوقع حدوثها .

أ-4ز- ليس من المقبول فقط تخصيص بعض الأصول المالية والإلتزامات المالية التى تتسبب فى نشوء عدم الإتساق أنها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر إذا كان إجراء ذلك لا يزيد أو يقلل إلى حد كبير من عدم الإتساق، وبذلك لا ينجم عنه معلومات أكثر ملاءمة ، غير أنه سيكون مقبولاً فقط تخصيص بعضاً من عدد من الأصول المالية أو الإلتزامات المالية المماثلة إذا كان إجراء ذلك يحقق تخفيضاً كبيراً (ومن المحتمل تخفيضاً أكبر من التخصيصات الأخرى المسموح بها) فى عدم الإتساق ، فعلى سبيل المثال: لنفترض أن المنشأة لها عدد من الإلتزامات المالية المماثلة تبلغ 100* وعدد من الأصول المالية المماثلة مقدارها 50، ولكن يتم قياسها على أساس مختلف، يمكن للمنشأة أن تخفض إلى حد كبير من عدم الإتساق فى القياس بأن تخصص عند الأعتراف الأولى جميع الأصول ولكن فقط بعض الإلتزامات

---

* فى هذا المعيار المبالغ النقدية مقيمة " بوحدات عملة "

الفقرة "9(ب)(2)" : تدار مجموعة من الأصول المالية أو الإلتزامات المالية أو كليهما وأداؤها يقيم على أساس القيمة العادلة حسب إدارة مخاطر موثقة أو أستراتيجية استثمار .

(على سبيل المثال: إلتزامات فردية مجموعها الكلى 45) أنها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر غير أن نظراً لأن التخصيص بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر يمكن تطبيقه فقط على الأداة المالية بكاملها فإنه يجب على المنشأة فى هذا المثال تخصيص إلتزام واحد أو أكثر بكامله، ولا يمكنها أن تخصص إما عنصرا من الإلتزام (على سبيل المثال : التغيرات فى القيمة التى تعزى فقط لمخاطر واحدة ، مثل التغيرات فى سعر الفائدة القياسى) او نسبة (أى نسبة منوية) من الإلتزام .

أ-4ح- يمكن للمنشأة أن تدير وتقيم مجموعة من الأصول المالية والإلتزامات المالية أو كليهما بطريقة بحيث يؤدى قياس المجموعة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر أعلى معلومات أكثر ملاءمة ، والتركيز فى هذه الحالة هو على الطريقة التى تدير وتقيم بها المنشأة الأداء ، وليس على طبيعة الأدوات المالية .

أ-4ط- تبين الأمثلة التالية متى يمكن أستيفاء هذا الشرط ، وفى جميع الحالات يمكن للمنشأة إستخدام هذا الشرط لتخصيص أصول مالية أو إلتزامات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر فقط إذا أستوفت المبدأ الوارد فى الفقرة "9(ب)(2)".

(أ) المنشأة هى منظمة Venture Capital Organization أو صندوق مشترك أو وحدة إئتمان Unit Trust أو أن تكون طبيعة عملها الأساسية الاستثمار فى الأصول المالية بهدف الربح من إجمالى عائدها على شكل فائدة أو ارباح أسهم والتغيرات فى القيمة العادلة ، ويسمح معيار المحاسبة المصرى رقم (18) إستثناءاً هذه الاستثمارات من تطلبها الشرطة أن يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر ويمكن للمنشأة تطبيق نفس السياسة المحاسبية على الاستثمارات الأخرى التى تدار على أساس إجمالى العائد ولكن نفوذها

المؤثر عليها غير كاف لأن تكون ضمن نطاق معيار المحاسبة المصرى رقم (18).

(ب) المنشأة لها أصول مالية وإلتزامات مالية تشترك فى مخاطر واحدة أو أكثر، وهذه المخاطر تدار وتقيم على أساس القيمة العادلة حسب سياسة موثقة لإدارة الأصول والإلتزامات، وقد يكون المثال على ذلك منشأة أصدرت " منتجات مهيكلة" تحتوى على مشتقات ضمنية متعددة وتدير المخاطر الناجمة على أساس القيمة العادلة بإستخدام مزيج من أدوات مالية مشتقة وغير مشتقة، ومن الممكن أن يكون المثال على ذلك المنشأة التى تصدر قروضاً ذات سعر فائدة ثابت وتدير مخاطر الفائدة القياسية بإستخدام مزيج من أدوات مالية مشتقة وغير مشتقة .

(ج) المنشأة شركة تأمين تملك محفظة أصول مالية وتدير هذه المحفظة من أجل زيادة إجمالى دخلها (إى الفائدة - أو أرباح الأسهم والتغيرات فى القيمة العادلة) وتقيم أداءها بناءً على هذه الأساس، ومن الممكن الإحتفاظ بالمحفظة لدعم إلتزامات محددة أو حقوق ملكية أو كليهما، وإذا تم الإحتفاظ بالمحفظة لدعم إلتزامات محددة فإنه يمكن تحقيق الشرط الوارد فى الفقرة "9(ب)(2)" للاصول بغض النظر عما إذا كانت شركة التأمين تدير كذلك وتقيم الإلتزامات على أساس القيمة العادلة ، والشرط الوارد فى الفقرة "9(ب)(2)" يمكن تحقيقه عندما يكون هدف شركة التأمين زيادة إجمالى العائد على الأصول على المدى الأطول حتى ولو كانت المبالغ المدفوعة لأصحاب العقود المشاركة تعتمد على عوامل أخرى مثل مبلغ المكاسب المحققة فى فترة أقصر (على سبيل المثال سنة واحدة) أو أنها خاضعة لتصرف شركة التامين .

أت4ي- كما ورد أعلاه يعتمد هذا الشرط على الطريقة التى تدير وتقيم بها المنشأة أداء مجموعة الأدوات المالية محل الدراسة ، وتبعاً لذلك (مع مراعاة متطلب التخصيص عند الأعتراف الأولى) فإن المنشأة التى تخصص الأدوات المالية

بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر بناءً على هذا الشرط عليها أن تخصص كذلك كافة الأدوات المالية المؤهلة التى تدار وتقيم معاً .

أت4ك- إن مستندات استراتيجية المنشأة ليست بحاجة أن تكون شاملة ولكن يجب أن تكون كافية لإظهار أستيفاء الفقرة "9(ب)(2)"، وهذه المستندات ليست مطلوبة لكل بند فردى ولكن من الممكن أن تكون على أساس المحفظة، فعلى سبيل المثال: إذا كان أداء النظام الإدارى لإدارة ما – كما هو معتمد من قبل موظفى الإدارة الرئيسيين يظهر بوضوح أن أداءها مقيم على أساس إجمالى العائد فإنه لا تطلب مستندات أخرى لإظهار أستيفاء الفقرة "9(ب)(2)".

سعر الفائدة الفعلى

أت5- في بعض الحالات يتم اقتناء الأصول المالية بخصم كبير يعكس الخسائر الائتمانية المتكبدة، وتقوم المنشآت بإدراج خسائر الائتمان المتكبدة ضمن التدفقات النقدية المقدرة عند حساب معدل الفائدة الفعلى.

أت6- عند تطبيق طريقة الفائدة الفعلية، تقوم المنشاة بشكل عام باستهلاك أية أتعاب وكذلك النقاط المدفوعة أو المحصلة وتكاليف المعاملات والعلاوات أو الخصومات الأخرى المدرجة عند حساب سعر الفائدة الفعلى على مدار العمر المتوقع للأداة، إلا أنه تستخدم فترة أقصر إذا كانت هذه هي الفترة التي ترتبط بها الأتعاب أو النقاط المدفوعة او المحصلة أو تكاليف المعاملة أو العلاوات أو الخصومات. ويكون الأمر كذلك عند إعادة تسعير المتغير الذي ترتبط به الأتعاب والنقاط المدفوعة او المحصلة وتكاليف المعاملة والعلاوات والخصومات بشكل مباشر لأسعار السوق وطبقا للاستحقاق المتوقع للأداة المالية. وفي هذه الحالة فإن فترة الاستهلاك المناسبة هي الفترة التي تلي تاريخ إعادة التسعير هذا. على سبيل المثال إذا كانت العلاوة أو الخصم على الأداه المالية تعكس أسعار الفائدة المستحقة على الأداة منذ تاريخ آخر سداد للفائدة أو تغيرات في أسعار السوق حيث تم إعادة تعديل سعر الفائدة المقوم طبقا لأسعار السوق، عندئذ يتم استهلاك هذه العلاوة أو الخصم من

التاريخ التالي لإعادة تعديل سعر الفائدة المعوم مع أسعار السوق، وذلك لأن العلاوة أو الخصم ترتبط بالفترة التالية لتاريخ تعديل سعر الفائدة حيث أنه في هذا التاريخ يتم تعديل المتغير الذي يرتبط بالعلاوة أو الخصم (أي أسعار الفائدة) طبقا لأسعار السوق، إلا أنه إذا نشأت العلاوة أو الخصم عن تغير في الائتمان الموزع على السعر المعوم المحدد في الأداة المالية أو المتغيرات الأخرى التي لم يتم تعديلها مع أسعار السوق عندئذ يتم استهلاك العلاوة أو الخصم على مدار العمر المتوقع للأداة المالية.

أت7- بالنسبة للأصول والالتزامات المالية ذات السعر المعوم فإن إعادة تقدير التدفقات النقدية لتعكس حركة أسعار السوق للفائدة تعدل من معدل الفائدة الفعلى، وإذا تم الاعتراف بالأصل أو الالتزام المالي الذي له سعر معوم أولياً بمبلغ معادل لأصل الرصيد الدائن أو المدين عند الاستحقاق فإن إعادة تقدير مدفوعات الفوائد المستقبلية لا يكون لها أي تأثير هام عادة على القيمة الدفترية للأصل أو الالتزام.

أت8- إذا قامت المنشأة بمراجعة تقديرات المدفوعات أو المقبوضات فهي تقوم بتسوية القيمة الدفترية للأصل أو الالتزام المالي (أو مجموعة الأدوات المالية) لإظهار التدفقات النقدية المقدرة الفعلية والتي تم مراجعتها، وتقوم المنشأة بإعادة حساب القيمة الدفترية وذلك بحساب القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة في تاريخ سعر الفائدة الفعلى الأصلي للأداة المالية أو – عندما ينطبق ذلك – سعر الفائدة الفعلى المعدل محسوباً طبقاً للفقرة "92" ويتم الاعتراف بالتسوية كإيراد أو مصروف في الأرباح أوالخسائر. وإذا كان الأصل المالى قد أعيد تبويبه طبقاً للفقرات "50ب" أو "50د" أو "50هـ" وقامت المنشأة لاحقاً بزيادة تقديراتها من تحصيلات النقدية المستقبلية كنتيجة لزيادة القدرة على تحصيل هذه المتحصلات النقدية يتم الأعتراف بتأثير هذه الزيادة كتسوية لمعدل الفائدة الفعلى من تاريخ التغير فى التقدير وليس كتسوية على الرصيد الدفترى للأصل فى تاريخ تغير التقدير.

المشتقات

أت9- تتمثل الأمثلة النمطية للمشتقات في عقود المبادلات والخيارات والعقود الآجلة، وعادة ما يكون للأداة المالية المشتقة قيمة إسمية تتمثل في مبلغ من المال أوعدد من الأسهم أوعدد من النقاط لأوزان أو قيم أو النقاط الأخرى المحددة في العقد، إلا أن الأداة المشتقة لا تتطلب من حاملها أو المكتتب فيها أن يستثمر القيمة الإسمية أو يحصل عليها في بداية العقد، وكبديل لذلك قد تتطلب الأداة المشتقة سداد مبلغ ثابت أو متغير (ولكن دون أن يتناسب التغير مع التغير الحاصل في الورقة المالية الأساسية)، نتيجة لبعض الأحداث المستقبلية غير المرتبطة بالقيمة الإسمية، على سبيل المثال: قد يتطلب العقد سداد مبلغ ثابت قيمته 1000 في حالة زيادة سعر الليبور عن مدة 6 شهور بقيمة 100 نقطة أساسية ويكون هذا العقد أداة مشتقة حتى ولو كانت القيمة الإسمية غير محددة .

أت10- يتضمن تعريف الأداة المشتقة في هذا المعيار العقود المسددة بإجمالي القيمة عن طريق تقديم البند الأساسي (على سبيل المثال عقد آجل لشراء أداة دين ذات عائد ثابت)، ويجوز أن يكون لدى المنشأة عقد لبيع أو شراء بند غير مالي يمكن تسويته بالصافي نقدا أو أداة مالية أخرى أو بتبادل الأدوات المالية (على سبيل المثال عقد بيع أو شراء سلعة بسعر ثابت في تاريخ مستقبلي)، ويقع هذا العقد ضمن نطاق هذا المعيار ما لم يتم إبرامه واستمرار الاحتفاظ به بغرض تقديم بند غير مالي طبقا لشروط الاستخدام أو الشراء أو البيع المتوقعة للمنشأة (راجع الفقرات من "5" الى "7" من المعيار).

[illegible] الخصائص المحددة للأداة المشتقة في أن لها صافى استثمار [illegible] المطلوب لأنواع أخرى من العقود المتوقع أن تكون لها استجابة [illegible] للتغيرات في عوامل السوق، وفي عقد الخيار بهذا التعريف لأن [illegible] العلاوة تكون أقل من الاستثمار المطلوب للحصول على الأداة المالية الأساسية التى يرتبط بها الخيار، وفى عقد مبادلة العملة SWAP الذي

يتطلب استبدالاً ميدنياً لعملات مختلفة لها قيم عادلة مساوية بهذا التعريف حيث إن له صافي استثمار أولى يعادل صفراً.

أت12- ينتج عن الشراء أو البيع بالطريقة المعتادة ارتباط بسعر ثابت بين تاريخ التعامل وتاريخ السداد الذي يفي بتعريف الأداة المشتقة. إلا أنه بسبب قصر مدة الارتباط فإنه لا يتم الاعتراف به كأداة مالية مشتقة ويقدم هذا المعيار محاسبة خاصة عن هذه العقود التي تتم بطريقة معتادة (راجع الفقرة "38" من المعيار والفقرات من "أت53" الى "أت56").

أت12أ- يشير تعريف الأداه المشتقة إلى المتغيرات غير المالية غير المرتبطة بأى طرف في العقد وتتضمن هذه المتغيرات مؤشر خسائر الزلازل في منطقة معينة ومؤشر درجات الحرارة في مدينة معينة، أما المتغيرات غير المالية الخاصة بأحد أطراف العقد فتتضمن حدوث أو عدم حدوث حريق يضر أو يدمر الأصل الخاص بهذا الطرف، ويرتبط التغير في القيمة العادلة للأصل غير المالي بالمالك إذا كانت القيمة العادلة تعكس ليس فقط التغيرات في أسعار السوق عن هذه الأصول (متغير مالي) ولكن أيضا حالة الأصل غير المالي المحدد المحتفظ به (متغير غير مالي)، وعلى سبيل المثال إذا كان ضمان القيمة التخريدية لسيارة معينة يعرض الضامن لمخاطر التغيرات الناتجة عن الحالة المادية للسيارة عندئذ يكون التغير في هذه القيمة التخريدية خاص بمالك السيارة.

تكاليف المعاملات

أت13- تتضمن تكاليف المعاملات الأتعاب والعمولات المدفوعة للوكلاء (ويشمل ذلك الموظفين الذين يعملون كوكلاء بيع) والمستشارين والسماسرة والتجار والضرائب التي تفرضها الجهات التنظيمية والبورصات وضرائب ورسوم نقل الملكية ولا تتضمن تكاليف المعاملات العلاوات أو خصومات المديونية أو التكاليف التمويلية أو التكاليف الإدارية الداخلية أو تكاليف الحيازة.

الأصول والالتزامات المالية المحتفظ بها لأغراض المتاجرة

أت14- تعكس المتاجرة بصفة عامة بيع وشراء نشط ومتكرر وتستخدم الأدوات المالية المحتفظ بها لغرض المتاجرة بصفة عامة بهدف تحقيق ربح في الاختلاف في الأسعار قصيرة المدى أو فى هامش المتاجرة .

أت15- تتضمن الالتز المالية المحتفظ بها لغرض المتاجرة ما يلي:

(أ) التزامات م لا تتم المحاسبة عنها كأدوات تغطية.

و (ب) التزامات بتقديم أصول مالية مقترضة بواسطة بائع على المكشوف (أي منشأة تبيع أصولاً مالية قد اقترضتها ولم تمتلكها بعد).

و (ج) التزامات مالية يتم تكبدها بنية إعادة شرائها في المدى القريب (على سبيل المثال أداة مديونية مقيدة بالبورصة قد تقوم الجهة المصدرة باسترجاعها في المدى القريب اعتماداً على التغيرات في القيمة العادلة).

و (د) الالتزامات المالية التي تمثل جزءاً من محفظة الأدوات المالية المحددة التي تدار معاً والتى يوجد مؤشر ودليل يفيد وجود نمط قريب لتحقق ربحية قصيرة المدى. وحقيقة أن الالتزام يستخدم لتمويل أنشطة متاجرة لا تجعل فى حد ذاتها هذا الالتزام محتفظ به لغرض المتاجرة.

الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق

أت16- لا يعتبر أن لدى المنشأة نية إيجابية للاحتفاظ بأي استثمار في أصل مالي له تاريخ استحقاق ثابت حتى تاريخ الاستحقاق إذا:

(أ) كانت تنوى الاحتفاظ بالأصل لمدة غير محددة .

أو(ب) كانت المنشأة مستعدة لبيع الأصل المالي (بخلاف ظهور موقف غير متكرر وكان من غير الممكن أن تتنبأ به المنشأة) استجابة للتغيرات في أسعار الفائدة في السوق أو المخاطر أو احتياجات السيولة أو التغيرات فى الاستثمارات المتاحة البديلة والعائد على هذه الاستثمارات والتغيرات في مصادر التمويل وشروطها والتغيرات في مخاطر العملات الأجنبية .

أو(ج) كان للجهة المصدرة الحق في سداد الأصل المالي بقيمة أقل بكثير من التكلفة المستهلكة.

أ ت17- يمكن أن تفي أداة المديونية ذات سعر الفائدة المتغير بشروط الاحتفاظ بالاستثمار حتى تاريخ الاستحقاق ولا يمكن أن تكون أدوات حقوق الملكية استثمارات محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق لأن عمرها غير محدد (مثل الأسهم العادية) أو لأن المبالغ التي قد يحصل عليها حاملها يمكن أن تتغير بطريقة غير محددة سلفاً (على سبيل المثال بالنسبة للخيارات أو التعهدات أو الحقوق المشابهة).

بالنسبة لتعريف الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق فإن مبالغ التسديدات الثابتة أو القابلة للتحديد وتاريخ الاستحقاق المحدد يقصد بها أن الترتيب التعاقدي يحدد المبالغ وتواريخ السداد إلى المالك وذلك بالنسبة للمبالغ التي تسدد من الفوائد وأصل المبلغ على سبيل المثال، ولا يمنع وجود خطر هام خاص بعدم السداد بتبويب الأصل المالي كمحتفظ به حتى تاريخ الاستحقاق طالما أن الدفعات التعاقدية ثابتة أو قابلة للتحديد مع استيفاء الشروط الأخرى للتبويب، وإذا كانت شروط أداة المديونية الدائمة تنص على أقساط فوائد لمدة غير محددة، عندئذ لا يمكن تبويب الأداة كمحتفظ بها حتى الاستحقاق نظرا لعدم وجود تاريخ استحقاق.

أ ت18- يتم استيفاء شروط التبويب كاستثمار محتفظ به حتى تاريخ الاستحقاق بالنسبة للأصل المالي القابل للاسترداد callable بمعرفة المصدر إذا كان حامله ينوى ولديه القدرة على امتلاكه حتى يتم استرداده أو حتى تاريخ الاستحقاق وإمكانية قيام حامله باسترداد إجمالي قيمته الدفترية، وتؤدى ممارسة المصدر لخيار الاسترداد ببساطة إلى تعجيل تاريخ استحقاق الأصل، إلا أنه إذا كان الأصل المالي قابلاً للاسترداد على أساس ينشأ عنه عدم استرداد حامله لإجمالي القيمة الدفترية، عندئذ لا يمكن تبويب الأصل المالى كاستثمار محتفظ به حتى تاريخ الاستحقاق، وتأخذ المنشأة في اعتبارها أي

علاوة تم سدادها و أية تكاليف معاملات مرسملة عند تحديد مدى إمكانية استرداد القيمة الدفترية بصفة جوهرية.

أ ت19- أما بالنسبة للأصل المالي الذي يمكن إعادته للجهة المصدرة Puttable (أي يكون لحامله الحق في مطالبة المصدر بسداد أو استهلاك قيمته قبل تاريخ استحقاق) فإنه لا يتم تبويبه كاستثمار محتفظ به حتى تاريخ الاستحقاق لأن القيام بالسداد مقابل هذا الخيار في الأصل المالي لا يتفق مع نية الاحتفاظ بالأصل حتى تاريخ الاستحقاق .

أ ت20- وبالنسبة لمعظم الأصول المالية تكون القيمة العادلة هي القياس الأفضل من التكلفة المستهلكة. ويستثني من ذلك عملية التبويب حتى تاريخ الاستحقاق. إلا إنه إذا كان لدى المنشأة نية إيجابية وقدرة على الاحتفاظ بالأصل حتى تاريخ الاستحقاق وعندما تلقي تصرفات المنشأة بظلال من الشك حول نيتها وقدرتها على الاحتفاظ بهذه الاستثمارات حتى تاريخ الاستحقاق فإن الفقرة "9" من المعيار تمنع استخدام هذا الاستثناء لفترة معقولة من الزمن.

أ ت21- لا تقوم المنشأة بتقدير أي سيناريو ينطوي على كارثة مثل التهافت على سحب الودائع من البنوك أو أي موقف مشابه يؤثر على المصدر وذلك عندما تقرر هل لديها نية إيجابية وقدرة على الاحتفاظ بالاستثمار حتى تاريخ الاستحقاق أم لا.

أ ت22- يمكن أن تفي عملية البيع قبل تاريخ الاستحقاق بما ورد في الفقرة "9" من المعيار، وبالتالي لا يطرح أي تساؤل بشأن نية المنشأة في الاحتفاظ باستثمارات أخرى حتى تاريخ الاستحقاق، إذا كانت هذه المبيعات ترجع إلى ما يلي :

(أ) تدهور كبير في الملاءة الائتمانية للجهة المصدرة ، على سبيل المثال البيع الذي يتبع انخفاض درجة التصنيف الائتماني عن طريق جهة تقييم خارجية ليس بالضروري أن يطرح تساؤلاً عن نية المنشأة في الاحتفاظ باستثمارات أخرى حتى تاريخ الاستحقاق إذا كان هذا الانخفاض دليلاً على التدهور الجوهري في الملاءة الائتمانية للجهة المصدرة وذلك

بالرجوع إلي التصنيف الائتماني عند الاعتراف الأولى ، وبالمثل إذا قامت المنشأة باستخدام التصنيفات الداخلية لتقدير المخاطر ، فإن التغيرات في هذه التصنيفات قد تساعد على تحديد الجهات المصدرة التي حدث لها تدهور جوهرى في الملاءة الائتمانية بشرط أن يقدم منهج المنشأة في تحديد التصنيفات الداخلية، والتغيرات في هذه التصنيفات قياس موضوعي وثابت وموثق للجودة الائتمانية للجهات المصدرة ، وفى حالة وجود دليل على اضمحلال قيمة الأصل (راجع الفقرتين "58" ، "59") فإن التدهور في الملاءة الائتمانية يعتبر جوهرياً وكبيراً .

(ب) أي تغيير في قوانين الضرائب يلغي الإعفاء الضريبي أو يخفضه بشكل كبير بالنسبة للفائدة على الاستثمار المحتفظ به حتى تاريخ الاستحقاق (ولكن ليس التغيير في قانون الضرائب الذي يعدل أسعار الضرائب التي تطبق على إيرادات الفوائد) .

(ج) حدوث تجميع أعمال كبيرة أو عمليات بيع كبيرة (مثل بيع قطاع) تتطلب بيع أو نقل ملكية استثمارات محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق وذلك للحفاظ على الموقف الحالي لخطر سعر الفائدة أو سياسة خطر الائتمان (على الرغم من أن عملية تجميع الأعمال تخضع لسيطرة المنشأة وأن التغيرات في محفظة الاستثمارات للحفاظ على موقف خطر سعر الفائدة أو سياسة حظر الائتمان قد تكون تابعة وليست متوقعة) .

(د) التغيرات في الشروط التشريعية والتنظيمية الذي يتبعه تعديل كبير في مكونات الاستثمار المسموح به أو أقصي مستوً لأنواع معينة من الاستثمارات. ومن ثم اضطرار المنشأة للتصرف فى الاستثمار المحتفظ به حتى تاريخ الاستحقاق.

(هـ) زيادة هامة في شروط ومتطلبات رأس المال الخاص بالصناعة من جهات تنظيمية تجعل المنشأة تقوم بعملية التخفيض ببيع الاستثمار المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.

(و) زيادة هامة في المتوسطات المرجحة للمخاطر الخاصة بالاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق المستخدمة لأغراض قانونية خاصة برأس المال المرتبط بالمخاطر.

أت23- لا يكون لدى المنشأة قدرة ظاهرة على الاحتفاظ بالاستثمار في أصل مالي حتى تاريخ الاستحقاق يكون له تاريخ استحقاق ثابت إذا:

(أ) لم يكن لديها الموارد المالية المتاحة للاستمرار في تمويل الاستثمار حتى تاريخ الاستحقاق.

أو(ب) كانت المنشأة خاضعة لقيود قانونية أو قيود أخرى من شأنها التأثير على نيتها في الاحتفاظ بالأصل المالي حتى تاريخ الاستحقاق (ومع ذلك فإن خيار الشراء للجهة المصدرة لا يؤثر بالضرورة على نية المنشأة في الاحتفاظ بالأصل المالي حتى تاريخ الاستحقاق (راجع الفقرة "أت18") .

أت24- يمكن أن توضح ظروفاً أخرى غير المنصوص عليها في الفقرات من "أت16" الى "أت23" أن المنشأة ليس لديها نية إيجابية أو قدرة على الاحتفاظ بالاستثمار حتى تاريخ الاستحقاق.

أت25- تقوم المنشأة بتقدير قدرتها ونيتها فى الاحتفاظ بالأصول حتى تاريخ الاستحقاق ليس فقط عند الاعتراف الأولى بهذه الأصول ولكن أيضا في كل تاريخ ميزانية لاحقة.

القروض والمديونيات

أت26- من الممكن فى وقت لاحق أن يفي أي أصل مالي غير مشتق ذا مدفوعات ثابتة أو قابلة للتحديد (ويشمل ذلك أصول القروض والمديونيات والاستثمارات في أدوات مالية والودائع لدى البنوك) بتعريف القروض والمديونيات ، إلا أن الأصل المالي المسجل في سوق نشطة (مثل أداة المديونية المسجلة – راجع فقرة "أت71") لا يؤهل للتبويب كقرض أو مديونية. ويجوز تبويب الأصول المالية التي لا تفي بتعريف القروض والمديونيات كاستثمارات محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق إذا كانت تفي

بشروط هذا التبويب (راجع فقرة "9" والفقرات من "أت16" الى "أت25")، وعند الاعتراف الأولى بالأصل المالي الذي يبوب كقرض أو مديونية، يجوز للمنشاة أن تبوبه كأصل مالي بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر او كاستثمار متاح للبيع.

المشتقات الضمنية Embedded Derivatives (الفقرات من 10 الى 13 من المعيار)

أت27- إذا كان العقد الأصلي لا يتضمن تاريخ استحقاق صريح أو محدد سلفا ويمثل حصة متبقية في صافي أصول المنشاة ، عندئذ فإن السمات الاقتصادية والمخاطر الخاصة بهذا العقد هي تلك الخاصة بأداة حقوق الملكية ونجد أن الأداة المشتقة المتضمنة قد تحتاج لبعض سمات وخصائص حقوق الملكية المرتبطة بنفس المنشاة وذلك باعتبارها وثيقة الصلة بها. وإذا كان العقد الأصلي ليس أداة حقوق ملكية ولا يفي بتعريف الأداة المالية، عندئذ تكون سماته وخصائصه الاقتصادية والمخاطر الخاصة به هي نفسها السمات والخصائص والمخاطر الخاصة بأداة المديونية.

أت28- يتم فصل الأداة المشتقة الضمنية التي ليس لها خيار (مثل عقد SWAP أو العقد الآجل الضمنى) عن العقد الأصلي على اساس شروطه الأساسية الصريحة أو الضمنية وذلك للوصول إلى قيمة عادلة له تعادل صفر عند الاعتراف الأولى

ويتم فصل الأداة المشتقة الضمنية التي تعتمد علي خيار (مثل خيارات البيع أو الشراء أو الحد الأدنى أو الأقصي أو التبادل) عن العقد الأصلي على أساس الشروط الصريحة للخيار ، وتمثل القيمة الدفترية الأولية للأداة الأصلية القيمة المتبقية بعد فصل الأداة المشتقة الضمنية .

أت29- بشكل عام تتم معاملة المشتقات المتعددة الضمنية ضمن أداة واحدة كأداة مشتقة مركبة إلا أن المشتقات الضمنية المبوبة كحقوق ملكية (راجع معيار المحاسبة المصرى رقم (25) "الأدوات المالية: العرض") تتم المحاسبة

عنها بشكل منفصل عن تلك المبوبة كأصول أو التزامات. بالإضافة إلى ذلك إذا كان للأداة الواحدة أكثر من أداة مشتقة متضمنة فيها وترتبط هذه المشتقات بأنواع مختلفة من المخاطر ويمكن فصلهم عن بعضهم البعض، فتتم المحاسبة عنهم بصورة مستقلة عن بعضهم البعض.

أت30- فى الأمثلة التالية فإن الخصائص الاقتصادية والمخاطر الخاصة بالأداة المشتقة الضمنية ليست وثيقة الصلة بالعقد الأصلي (فقرة "11(أ)") وفى هذه الحالات - ومع افتراض استيفاء الشروط الواردة في فقره "11 (ب) و(ج)" - تقوم المنشاة بالمحاسبة عن الأداة المشتقة الضمنية بصورة منفصلة عن العقد الأصلي.

(أ) خيار البيع المتضمن في أداة والذي يمكن حاملها من أن يطلب من الجهة المصدرة إعادة امتلاك الأداة مقابل مبلغ نقدي أو أصول أخرى تختلف بناءً على التغير في سعر أو مؤشر السلعة أو حقوق الملكية لا يعد وثيق الصلة بأداة المديونية الأصلية .

(ب) خيار الشراء المتضمن في أداة حقوق ملكية والتى تمكن الجهة المصدرة من إعادة اقتناء أداة حقوق الملكية هذه بسعر محدد لا يعتبر وثيق الصلة بأداة حقوق الملكية الأصلية من منظور حاملها (أما من منظور الجهة المصدرة فإن خيار الشراء يعتبر أداة حقوق ملكية بشرط استيفاؤه لهذا التبويب طبقا لمعيار المحاسبة المصرى رقم (25)) وفى هذه الحالة يخرج عن نطاق هذا المعيار.

(ج) خيار الشراء أو البيع أو الشرط التلقائي لتمديد المدة المتبقية لتاريخ استحقاق أداة المديونية وثيق الصلة بأداة المديونية الأصلية ما لم يكن هناك تسوية إضافية لأقرب سعر مالي في السوق خاص بالفائدة وقت التمديد. وإذا قامت المنشاة بإصدار أداة مديونية وقام حامل أداة المديونية بكتابة خيار شراء علي أداة المديونية للغير عندئذ تعتبر الجهة المصدرة أن خيار الشراء تمديد لمدة استحقاق أداة المديونية بشرط إمكانية مشاركة الجهة

المصدرة في تسويق أو تسهيل تسويق أداة المديونية نتيجة لخيار الشراء الذي يمارس.

(د) لا تعتبر مدفوعات الفوائد أو أصل المبلغ المرتبط بمؤشر خاص بحق ملكية والمتضمنة في أداة مديونية أصلية أو عقد تأمين يتم بموجبه جدولة مبلغ الفائدة أو أصل المبلغ على أدوات حقوق الملكية - وثيقة الصلة بالأداة الأصلية لأن المخاطر المتأصلة في الأداة الأصلية والأداة المشتقة الضمنية ليست متشابهة.

(هـ) لا تعتبر مدفوعات الفوائد والمبلغ الأصلي المرتبطة بمؤشر خاص بسلعة أساسية والمتضمنة في أداة مديونية أصلية أو عقد تأمين بموجبه تتم جدولة الفائدة أو أصل المبلغ على سعر السلعة (مثل الذهب) وثيقة الصلة بالأداة الأصلية لأن المخاطر المتأصلة في الأداة الأصلية والأداة المشتقة الضمنية ليست متشابهة.

(و) لا تعتبر السمة الخاصة بتحويل أحد أدوات حقوق الملكية الضمنية في أداة مديونية قابلة للتحويل وثيقة الصلة بأداة المديونية الأصلية في منظور حامل الأداة (أما من منظور الجهة المصدرة فإن خيار تحويل حقوق الملكية يعتبر أداة حقوق الملكية ويخرج عن نطاق هذا المعيار بشرط استيفائه لشروط هذا التبويب طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (25)).

(ز) لا يعتبر أي خيار شراء أو بيع أو سداد مقدم ضمنى في عقد مديونية أصلي أو عقد تأمين أصلي وثيق الصلة بالعقد الأصلي ما لم يكن :

(1) سعر ممارسة الخيار مقارب - في تاريخ كل ممارسة تتـ - للتكلفة المستهلكة لأداة المديونية الأصلية أو للقيمة الدفترية لعقد التأمين الأصلي.

أو(2) سعر ممارسة خيار السداد المقدم يعوض المقرض بمبلغ يصل إلى القيمة الحالية تقريباً للفائدة التى تم خسارتها على باقى مدة العقد الأصلى. والفائدة التى تم خسارتها هى حاصل أصل المبلغ المدفوع

مقدماً مضروباً فى فرق سعر الفائدة . وفرق سعر الفائدة هو زيادة معدل الفائدة الفعلى للعقد الأصلى عن سعر الفائدة الفعلى الذى ستحصل عليه المنشأة فى تاريخ السداد القديم لو قامت بإعادة أستثمار المبلغ الأصلى المسترد مقدماً فى عقد مماثل لفترة العقد الأصل المتبقية .

ويتم عمل تقدير ما إذا كان خيار الشراء أو البيع وتبين الصلة بعقد المديونية الأصلى وذلك قبل فصل عنصر حقوق الملكية الخاصة بأداة دين قابلة للتحويل وذلك طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (25) .

(ح) لا تعتبر المشتقات الائتمانية المتضمنة في أداة مديونية أصلية وتسمح لطرف واحد (المستفيد) بتحويل خطر الائتمان الخاص بأصل قياسي محدد إلى طرف آخر(الضامن) وثيقة الصلة بأداة المديونية الأصلية، وتسمح المشتقات الائتمانية للضامن بتحمل خطر الائتمان المرتبط بالأصل القياسي دون ملكيته مباشرة.

أت31- ومن أمثلة الأداة المالية المركبة Hybrid Instrument، الأداة المالية التي تعطي لحاملها حق إرجاع الأداة المالية للجهة المصدرة مقابل مبلغ نقدي أو أصول مالية أخرى تختلف على أساس التغير في مؤشر السلعة أو حقوق الملكية الذي قد يزداد أو ينخفض (أداة مالية puttable)، وما لم تقم الجهة المصدرة عند الاعتراف الأولى بتبويب الأداة الـputtable كالتزام مالي بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، فعليها فصل الأداة المشتقة الضمنية (أي المبلغ الأصلي المجدول) طبقا لفقرة "11" من المعيار نظرا لأن العقد الأصلي هو أداة مديونية طبقا للفقرة "أت27" والمبلغ الأصلي المجدول لا يرتبط بشكل وثيق بأداة المديونية الأصلية طبقا للفقرة "أت30 (أ)"، ونظرا لان مبلغ السداد الأصلي يمكن أن يزداد أو ينقص فإن الأداة المشتقة الضمنية هي أداة مشتقة بدون خيار والتى تتجدول قيمتها تبعاً للمتغير الأساسى .

أت32- في حالة الأداة المالية الـ puttable التي يمكن إرجاعها في أي وقت مقابل مبلغ نقدي يساوى حصة نسبية لصافي قيمة أصول المنشأة (مثل وحدات صناديق الاستثمار الخاصة المفتوحة أو بعض المنتجات الاستثمارية المرتبطة بالوحدات)، فإن تأثير فصل الأداة المشتقة الضمنية والمحاسبة عن كل عنصر هو قياس الأداة المشتركة بمبلغ الاسترداد المستحق في تاريخ الميزانية إذا قام حامل الأداة بممارسة حقه في إرجاع الأداة للجهة المصدرة.

أت33- ترتبط الخصائص الاقتصادية والمخاطر الخاصة بأداة مشتقة ضمنية ارتباطاً وثيقاً بالخصائص الاقتصادية والمخاطر الخاصة بالعقد الأصلي في الأمثلة التالية والتى لا تقوم فيها المنشأة بالمحاسبة عن الأداة المشتقة الضمنية بطريقة منفصلة عن العقد الأصلي:

(أ) الأداة المشتقة الضمنية التي يكون العنصر الأساسي فيها سعر فائدة أو مؤشر سعر فائدة يمكن أن يغير قيمة الفائدة التي يتم سدادها أو تحصيلها على عقد مديونية أصلي مغل لفائدة أو عقد تأمين يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالعقد الأصلي ما لم يتم تسوية الأداة المشتركة بطريقة لا يستطيع حامل الأداة من خلالها استرداد إجمالي استثماره المعترف به بصفة أساسية أو أن تقوم الأداة المشتقة على الأقل بمضاعفة سعر العائد الأولى على كامل العقد الأصلي أو تؤدى إلى معدل عائد يساوى على الأقل ضعف عائد السوق بالنسبة للعقد بنفس الشروط الواردة في العقد الأصلي.

(ب) يرتبط الحد الأدنى Floor أو الأعلى CAP المتضمن لسعر فائدة على عقد مديونية أو عقد تأمين ذو ارتباط وثيق بالعقد الأصلي بشرط أن يكون الحد الأعلى مساو لسعر الفائدة في السوق أو يتجاوزه، ويكون الحد الأدنى مساو لسعر الفائدة في السوق أو أقل منه عند إصدار العقد وبالمثل ترتبط الشروط والأحكام الواردة في عقد شراء أو بيع أصل (سلعة أساسية) والتى تحدد حداً أعلي وحداً أدنى للسعر الذي يسدد أو يحصل

للأصل ارتباطاً وثيقاً بالعقد إذا كان الحد الأعلى والحد الأدنى لا يحققان ربحية في البداية ولم يتم دعمهما .

(ج) ترتبط الأداة المشتقة الضمنية بالعملة الأجنبية التي تقدم سلسلة من مدفوعات الفوائد والمبالغ الأصلية بالعملة الأجنبية والمتضمنة في أداة مديونية أصلية (سند مزدوج العملة) ارتباطا وثيقا بأداة المديونية الأصلية ولا تنفصل هذه الأداة المشتقة عن العقد الأصلي لأن معيار المحاسبة المصرى رقم (13) "آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية" يتطلب إثبات أرباح أو خسائر العملات الأجنبية على البنود ذات الطبيعة النقدية ضمن الأرباح أوالخسائر.

(د) ترتبط الأداة المالية المشتقة الضمنية بالعملة الأجنبية في عقد أصلي يمثل عقد تأمين أو عقد أداة غير مالية (مثل عقد شراء او بيع بند غير مالي مقوم فيه السعر بالعملة الأجنبية) ارتباطا وثيقا بالعقد الأصلي بشرط أن تكون غير مدعومة ولا تتضمن خيار وتتطلب مدفوعات مقومة بأحد العملات الآتية :

(1) عملة التعامل لجزء جوهري من العقد .

أو (2) العملة التي من المعتاد أن يقوم بها سعر المنتج أو الخدمة المقتناة أو المقدمة في المعاملات التجارية العالمية (مثل الدولار الأمريكي لمعاملات البترول الخام).

أو (3) العملة التي تكون شائعة الاستخدام في عقود شراء أو بيع بنود غير مالية في بيئة اقتصادية تحدث فيها المعاملة (على سبيل المثال عملة مستقرة نسبياً ومتداولة في المعاملات التجارية المحلية والتجارة الخارجية).

(هـ) يرتبط خيار السداد المقدم الضمنى في بند يضم فوائد فقط أو مبلغ أصلي فقط ارتباطاً وثيقاً بالعقد الأصلي بشرط أن يكون العقد الأصلي:

(1) نتج أولياً عن فصل حق الحصول على التدفقات النقدية التعاقدية للأداة المالية التي في حد ذاتها لا تتضمن أداة حقة ضمنية .

و(2) لا يتضمن أية شروط غير موجودة في عقد المديونية الأصلي .

(و) ترتبط الأداة المشتقة الضمنية في عقد إيجار أصلي ارتباطاً وثيقاً بالعقد الأصلي إذا كانت الأداة المشتقة الضمنية هي:

(1) مؤشر يرتبط بالتضخم مثل مؤشر مدفوعات الإيجار بالنسبة لمؤشر سعر المستهلك (بشرط أن يكون العقد غير مدعوم ويرتبط المؤشر بالتضخم في البيئة الاقتصادية للمنشأة).

أو (2) مبالغ إيجارات محتملة بناءً على مبيعات ذات صلة .

أو (3) مبالغ إيجارات محتملة بناءً على أسعار فوائد متغيرة .

(ز) ترتبط السمة الرابطة للوحدة المتضمنة أداة مالية أصلية أو عقد تأمين أصلي ارتباطاً وثيقاً بالأداة الأصلية أو العقد الأصلي إذا كانت المدفوعات المقومة للوحدة تقاس بقيمة الوحدة الحالية التي تعكس القيم العادلة لأصول الصندوق، والسمة الرابطة للوحدة هي مصطلح تعاقدي يتطلب مدفوعات مقومة بوحدات صندوق استثمار داخلي أو خارجي.

(ح) ترتبط الأداة المشتقة في عقد التأمين ارتباطاً وثيقاً بعقد التأمين الأصلي إذا كانت الأداة المشتقة الضمنية وعقد التأمين الأصلي يعتمدان على بعضهما البعض بدرجة تجعل المنشأة غير قادرة على قياس الأداة المشتقة بصورة مستقلة (أي بدون أخذ العقد الأصلي في الاعتبار).

أت33أ- عندما تصبح المنشأة طرفاً لأداة مركبة تحتوى على مشتقة واحدة أو أكثر فإن الفقرة "11" تتطلب أن تحدد المنشأة أية مشتقة ضمنية فى هذه الأداة، وتقييم ما إذا كان من المطلوب فصلها عن العقد الأصلى، وبالنسبة للمشتقات الضمنية التى يطلب فصلها يتم قياس المشتقات بالقيمة العادلة عند الأعتراف الأولى وفيما بعد، ومن الممكن أن تكون هذه المتطلبات أكثر تعقيداً أو ينجم عنها قياسات أقل موثوقية من قياس الأداة بكاملها بالقيمة العادلة من خلال

الأرباح أو الخسائر، ولهذا السبب يسمح هذا المعيار أن تخصص الأداة بكاملها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر .

أت33ب- من الممكن إستخدام هذا التخصيص سواء كانت الفقرة "11" تتطلب فصل المشتقات الضمنية عن العقد الأصلى أو تمنع هذا الفصل، غير أن الفقرة "11(أ)" لا تبرر تخفيض الأداة المركبة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر فى الحالات المبينة فى الفقرة "11(أ) ، (ب)" لأن إجراء ذلك لن يقلل من التعقيد أو يزيد الموثوقية .

الاعتراف والاستبعاد من الدفاتر (الفقرات من 14 الى 42 من المعيار)

الاعتراف الأولى (فقره 14 من المعيار)

أت34- نتيجة للمبدأ الوارد في الفقرة "14" من المعيار تعترف المنشأة بجميع حقوقها والتزاماتها التعاقدية بموجب المشتقات في الميزانية كأصول والتزامات على التوالي فيما عدا المشتقات التي تمنع المحاسبة عن التنازل عن الأصول كمبيعات (راجع الفقرة "أت 49") وإذا كان التنازل عن الأصل المالى لا يؤهل لاستبعاده من الدفاتر لا يقوم الطرف المتنازل إليه بالاعتراف بالأصل المتنازل عنه كأصل (راجع الفقرة "أت 50 ") .

أت35- فيما يلي أمثلة عن تطبيق هذا المبدأ الوارد في الفقره "14" من المعيار.

(أ) يتم الاعتراف بالأرصدة المدينة والدائنة غير المشروطة كأصول أو التزامات عندما تصبح المنشأة طرفاً في العقد وبالتالي يكون لها حق قانوني في الحصول على نقدية أو عليها التزام قانوني لسداد مبالغ نقدية.

(ب) بشكل عام لا يتم الاعتراف بالأصول التي يتم الحصول عليها والالتزامات التي يتم تكبدها باتباع ارتباط مؤكد لشراء أو بيع بضاعة أو خدمات حتى يقوم أحد الأطراف على الأقل بالأداء طبقاً للعقد، على سبيل المثال فإن المنشأة التي تتلقى طلبات مؤكدة لا تعترف بشكل عام بالأصل (والمنشأة التي تصدر الطلب لا تعترف بالالتزام) في وقت الارتباط ولكنها تؤجل

الاعتراف به حتى يتم شحن البضاعة أو تقديم الخدمات المطلوبة، وإذا كان الارتباط المؤكد لبيع أو شراء بنود غير مالية يقع ضمن نطاق هذا المعيار طبقا للفقرات من "5" الى "7" من المعيار، يتم الاعتراف بصافي قيمته العادلة كأصل أو التزام في تاريخ الارتباط (راجع (ج) أدناه).

بالإضافة إلي ذلك إذا تم تبويب ارتباط مؤكد غير معترف به كبند مغط في تغطية قيمة عادلة، فإن أي تغير في صافي القيمة العادلة يعزى للخطر المغطي يتم الاعتراف به كأصل أو التزام بعد بداية التغطية (راجع الفقرتين "93" ، "94" من المعيار) .

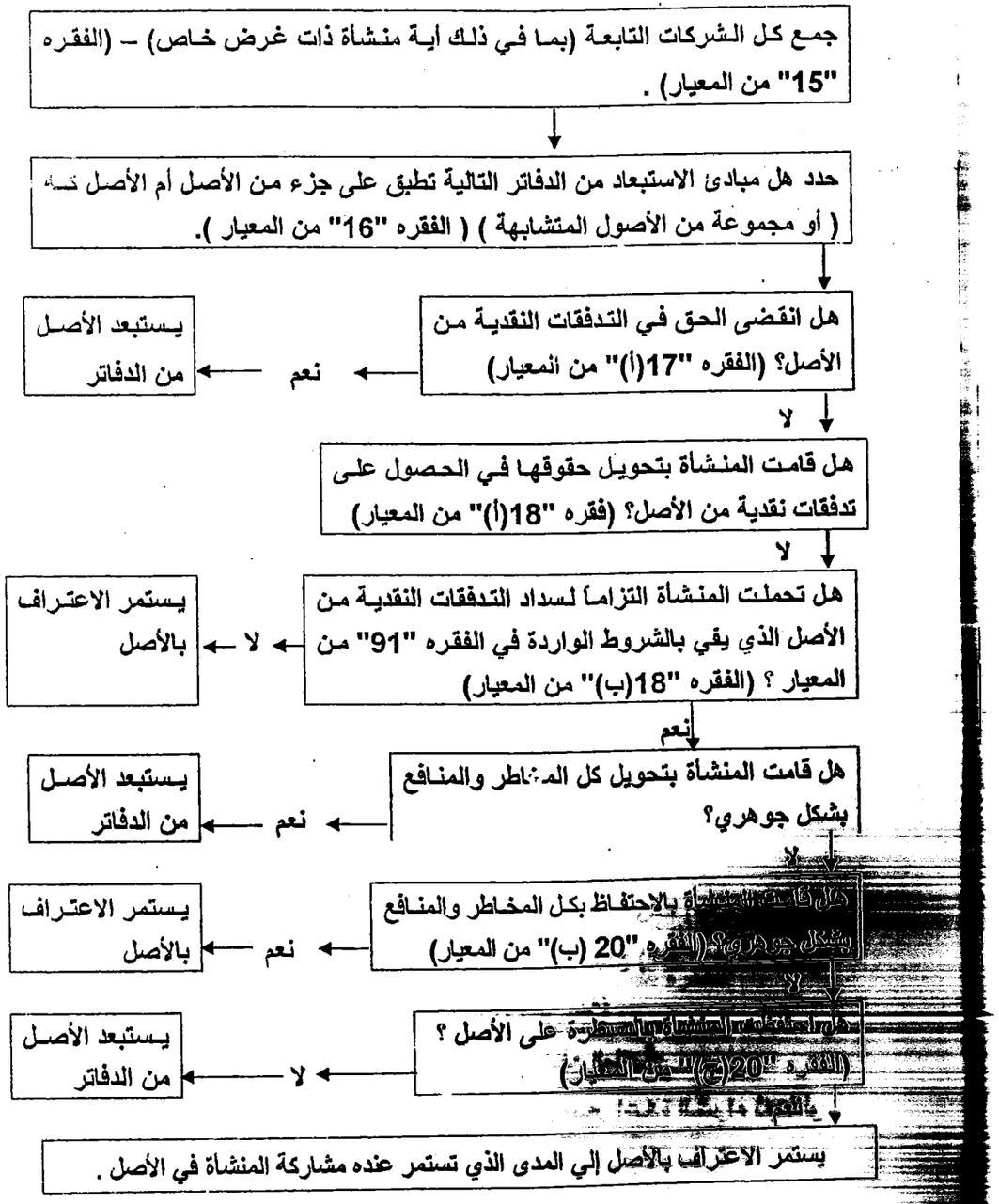
(ج) يتم الاعتراف بالعقد الآجل الذي يقع ضمن نطاق هذا المعيار (راجع الفقرات من "2" الى "7" من المعيار) كأصل أو التزام في تاريخ الارتباط وليس في تاريخ وقوع التسوية وعندما تصبح المنشأة طرفا في عقد آجل غالبا ما تكون القيمة العادلة للحقوق والالتزامات متساوية وبالتالي فصافي القيمة العادلة للعقد الآجل هي صفر وإذا لم تكن القيمة العادلة للحقوق والالتزامات تساوى صفرا، يتم الاعتراف بالعقد كأصل أو التزام .

(د) يتم الاعتراف بعقود الخيارات التي تقع ضمن نطاق هذا المعيار (راجع الفقرات من "2" الى "7" من المعيار) كأصول أو التزامات عندما يصبح حامل الأداة أو المكتتب فيها طرفا في العقد .

(هـ) لا تعتبر المعاملات المستقبلية المخططة بغض النظر عن درجة احتماليتها أصولا أو التزامات لأن المنشأة لم تصبح طرفا في العقد بعد .

استبعاد الأصل المالي من الدفاتر (الفقرات من 15 الى 37 من المعيار)

أت36- يوضح العرض التالي أسلوب تقييم متى يتم استبعاد الأصل المالي وما حدود هذا الاستبعاد .



الترتيبات التي بموجبها تحتفظ المنشأة بحقوقها التعاقدية للحصول على تدفقات نقدية من الأصل المالي مع تحمل الالتزام التعاقدي لسداد تدفقات نقدية لواحد أو أكثر من المستفيدين (الفقرة "18(ب)" من المعيار).

أت37- يحدث الموقف المحدد في الفقرة "18(ب)" (عندما تحتفظ المنشأة بحقوقها التعاقدية للحصول على تدفقات نقدية من الأصل المالي مع تحمل الالتزام التعاقدي لسداد تدفقات نقدية لواحد أو أكثر من المستفيدين) ، على سبيل المثال إذا كانت المنشأة ذات غرض خاص أو شركة إدارة أصول وتصدر للمستثمرين حقوقاً في الأصول المالية الأصلية التي تمتلكها وتقدم خدمة لهذه الأصول المالية ، وفي هذه الحالة تتأهل الأصول المالية للاستبعاد من الدفاتر إذ تم استيفاء الشروط الواردة في فقرات "19" و "20" .

أت38- عند تطبيق الفقرة "19" ، قد تكون المنشأة على سبيل المثال هي الجهة المنشئة للأصل المالي أو قد تكون مجموعة تتضمن منشأة ذات غرض خاص مجمعة قامت باقتناء الأصل المالي وتقوم بسداد تدفقات نقدية للغير من المستثمرين من غير ذوي العلاقة .

تقييم تحويل مخاطر ومنافع الملكية (الفقره 20 من المعيار).

أت39- أمثله عن متى تقوم المنشأة بتحويل جميع مخاطر ومنافع الملكية:

(أ) البيع غير المشروط للأصل المالي.

(ب) بيع الأصل المالي مع خيار إعادة شرائه بالقيمة العادلة وقت إعادة الشراء.

(ج) بيع الأصل المالي مع خيار البيع والشراء بدون أرباح (الخيار بدون أرباح هو الخيار الذي من غير المحتمل تحقيق ربحية منه) .

أت40- أمثلة عن متى تحتفظ المنشأة بجميع مخاطر ومنافع الملكية:

(أ) معاملة البيع أو إعادة الشراء عندما يكون سعر إعادة الشراء ثابتاً أو سعر البيع مضافاً عليه عائد المقرض.

و(ب) عقد إقراض أوراق مالية.

و(ج) بيع الأصل المالي مع إجمالي Return SWAP الذي يحول التعرض لمخاطر السوق مرة أخرى الى المنشأة.

و(د) بيع الأصل المالي مع خيار البيع أو الشراء الذي ينطوي على أرباح كبيرة (الخيار الذي ينطوي على أرباح هو الخيار الذي من غير المحتمل أن ينتهى أجله دون تحقيق ربحية).

و(هـ) بيع مديونيات قصيرة الأجل تضمن فيها المنشأة تعويض المتنازل إليه عن الخسائر الائتمانية المحتمل حدوثها.

أت41- إذا رأت المنشأة أنه نتيجة للتحويل قد قامت بتحويل جميع مخاطر ومنافع الملكية الجوهريه الخاصة بالأصل المحول فى هذه الحالة لا تعترف بالأصل المحول مرة أخرى في أية فترة مستقبلية ما لم تستحوذ على الأصل المحول في صفقة جديدة.

تقييم تحويل السيطرة على الأصل المالى

أت42- لا تكون المنشأة قد احتفظت بالسيطرة على الأصل المحول إذا كان لدى المحول إليه القدرة على بيع الأصل المحول، أما إذا كان المحول إليه ليس لديه القدرة العملية على بيع الأصل المحول، عندئذ تكون المنشأة قد احتفظت بالسيطرة على الأصل المحول. ويكون للمحول إليه القدرة العملية على بيع الأصل المحول إذا كان الأصل المحول يتم تداوله في سوق نشطة حيث يكون للطرف المحول إليه القدرة على إعادة شراء الأصل المحول من السوق إذا احتاج الى إرجاع الأصل للمنشأة، على سبيل المثال قد يكون للمحول إليه القدرة العملية علي بيع أصل محول إذا كان الأصل المحول يخضع لخيار يسمح للمنشأة بإعادة شرائه ولكن يستطيع المحول إليه علي الفور الحصول علي الأصل المحول في السوق عند ممارسة الخيار ولا يكون للمحول إليه قدرة عملية على بيع الأصل المحول إذا احتفظت المنشأة بهذا الخيار ولم يستطع المحول إليه على الفور الحصول علي الأصل المحول في السوق إذا قامت المنشأة بممارسة الخيار.

أت43- يكون لدى المحول إليه القدرة العملية لبيع الأصل المحول فقط إذا استطاع بيع الأصل المحول كلية لطرف غير ذى علاقة وكان قادراً على ممارسة ذلك بصفة أحادية دون فرض أية قيود إضافية علي التحويل وبالتالي فالطرح العملى هو قدرة المحول إليه الفعلية وليس الحقوق التعاقدية التي تتعلق بماذا يفعل تجاه الأصل المحول أو القيود التعاقدية الموجودة ،وعلى وجه الخصوص:

(أ) وجود حق تعاقدي للتصرف في الأصل المحول لا يكون له تأثير فعلي إذا لم تكن هناك سوق للأصل المحول.

و(ب) القدرة علي التصرف في الأصل المحول ليس لها أي تأثير عملي في حالة عدم ممارسة هذا الحق بحرية ولهذا السبب:

(1) يجب أن تكون قدرة المحول إليه علي التصرف في الأصل المحول مستقلة عن تصرفات الآخرين (أي أنها يجب أن تكون قدرة أحادية من جانب واحد).

و (2) يجب أن يكون المحول إليه قادراً على التصرف في الأصل المحول دون الحاجة إلي إلحاق شروط مقيدة لعملية التحويل (علي سبيل المثال شروط تتعلق بكيفية خدمة الأصل الذي يمثل القروض أو وجود خيار يمنح المتنازل إليه حق إعادة شراء الأصل).

أت44- عدم احتمال قيام المتنازل إليه ببيع الأصل المحول لا يعني في حد ذاته احتفاظ المحول بالسيطرة على الأصل المحول، إلا أنه إذا كان خيار أو ضمان البيع يقيد المتنازل إليه من بيع الأصل المحول عندئذ يكون المتنازل قد احتفظ بالسيطرة على الأصل المحول. علي سبيل المثال إذا كان خيار أو ضمان البيع يمثل قيمة كبيرة فإنه يقيد المتنازل إليه فى بيع الأصل المحول لأن المتنازل إليه لن يستطيع بيع الأصل المحول عملياً للغير دون إلحاق خيار مشابه أو شروط أخرى مقيدة وبدلاً من ذلك يقوم المحول إليه بالاحتفاظ بالأصل المحول حتى يحصل علي مبالغ بموجب خيار البيع أو الضمان، وفي هذه الأحوال، يكون المتنازل قد احتفظ بالسيطرة علي الأصل المحول.

التحويلات المؤهلة للاستبعاد من الدفاتر

أت45- قد تحتفظ المنشأة بجزء من مدفوعات الفوائد علي الأصول المحولة كتعويض عن خدمة هذه الأصول ويتم توزيع هذا الجزء من مدفوعات الفوائد الذي تتنازل عنه المنشأة عند إنهاء أو تحويل عقد الخدمة علي الأصل أو الالتزام المتعلق بالخدمة، أما الجزء الخاص بمدفوعات الفوائد الذي لا تتنازل عنه المنشأة فيتمثل في فائدة مدينة interest – only strip receivable علي سبيل المثال إذا لم تقم المنشأة بالتنازل عن أية فائدة عند إنهاء أو تحويل عقد الخدمة فإن هامش الفائدة يتمثل في فائدة مدينة interest only strip receivable – ولأغراض تطبيق الفقرة "27" فإن القيم العادلة للأصول الخدمية والفائدة المدينة interest-only strip receivable تستخدم لتوزيع القيمة الدفترية للرصيد المدين بين الجزء المستبعد من الأصل والجزء الذى يستمر الاعتراف به، وإذا لم تكن هناك أتعاب خدمة محددة أو أتعاب يتم الحصول عليها وتكون متوقعة لتعويض المنشأة عن تقديم الخدمة، عندئذ يتم الاعتراف بالالتزام بأداء الخدمة بالقيمة العادلة.

أت46- عند تقدير القيم العادلة للجزء المستمر الاعتراف به والجزء المستبعد لأغراض تطبيق فقرة "27" تقوم المنشأة بتطبيق متطلبات قياس القيمة العادلة الواردة في الفقرتين "48" و"49" من المعيار والفقرات من "أت69" الى "أت82" بالإضافة إلي الفقرة "28" من المعيار.

التحويلات غير المؤهلة للاستبعاد من الدفاتر

أت47- فيما يلي تطبيقاً للمبدأ الموضح في الفقره "29" من المعيار ، إذا كان الضمان المقدم من المنشأة مقابل خسائر عدم السداد علي الأصل المحول يمنع الأصل المحول من الاستبعاد من الدفاتر بسبب احتفاظ المنشأة بجميع مخاطر ومنافع ملكية الأصل المحول ، يستمر الاعتراف بالأصل المحول كلية ويتم الاعتراف بالمبلغ المحصل كالتزام.

استمرار التدخل في الأصل المحول

أت48- فيما يلي أمثلة عن كيفية قيام المنشاة بقياس الأص . المحول والالتزام المرتبط به طبقا للفقرة "30" من المعيار.

جميع الأصول

(أ) إذا كان الضمان المقدم من المنشأة كتعويض عن خسائر عدم السداد علي الأصل المحول يمنع الأصل المحول من الاستبعاد من الدفاتر في حدود المشاركة المستمرة في الأصل المحول، عندئذ يتم قياس الأصل المحول في تاريخ التحويل كما يلي :

(1) القيمة الدفترية للأصل .

(2) أقصي مبلغ للمقابل الذى تم الحصول عليه عند التنازل والمطلوب من المنشأة سداده (مبلغ الضمان) ، أيهما أقل.

ويتم القياس الأولى للالتزام المرتبط بذلك بقيمة الضمان بالإضافة إلي القيمة العادلة للضمان (عاده ما يكون المقابل المحصل عن الضمان) وبعد ذلك يتم الاعتراف بالقيمة العادلة للضمان في الأرباح أوالخسائر بالتناسب مع المدة الزمنية (راجع معيار المحاسبة المصرى رقم (11)) ويتم تخفيض القيمة الدفترية للأصل بالخسائر الناشئة عن الاضمحلال فى قيمته.

الأصول المقومة بالتكلفة المستهلكة

(ب) إذا كان الالتزام بخيار بيع محرر بواسطة المنشأة أو حق شراء لدى المنشاة يمنع الأصل المحول من الاستبعاد من الدفاتر وكانت المنشاة تقوم بقياس هذا الأصل بالتكلفة المستهلكة عندئذ يتم قياس الالتزام المرتبط بذلك بالتكلفة (أي المقابل المحصل) بعد تسويته باستهلاك أي فرق بين هذه التكلفة والتكلفة المستهلكة للأصل المحول في تاريخ الخيار، علي سبيل المثال نفترض أن التكلفة المستهلكة والقيمة الدفترية في تاريخ التحويل هي 98 والمقابل المحصل هو 95 فستكون

التكلفة المستهلكة للأصل في تاريخ ممارسة الخيار هي 100 وتكون القيمة الدفترية الأولية للالتزام المرتبط بذلك هي 95 ويتم الاعتراف بالفرق بين مبلغ 95 ومبلغ 100 في الأرباح أوالخسائر باستخدام طريقة الفائدة الفعلية وإذا تم ممارسة الخيار فأي فرق بين القيمة الدفترية للالتزام المرتبط بذلك وسعر ممارسة الخيار يتم الاعتراف بها في الأرباح أوالخسائر .

الأصول المقومة بالقيمة العادلة

(ج) إذا كان حق خيار الشراء الذى تحتفظ به المنشأة يمنع استبعاد الأصل المحول من الدفاتر وتقوم المنشأة بقياس الأصل المحول بالقيمة العادلة، يستمر قياس الأصل بالقيمة العادلة ويقاس الالتزام المرتبط بذلك على النحو التالي:

(1) بقيمة سعر ممارسة الخيار ناقصاً منها القيمة الزمنية للخيار إذا كان الخيار له ربحية.

أو (2) القيمة العادلة للأصل المحول ناقصاً منها القيمة الزمنية للخيار إذا كان الخيار غير مربح.

وتضمن تسوية قياس الالتزام المرتبط على هذا النحو أن يكون صافى القيمة الدفترية للأصل والالتزام المرتبط به هو القيمة العادلة لحق خيار الشراء ، علي سبيل المثال ، إذا كانت القيمة العادلة للأصل الأساسي هي 80 وسعر ممارسة الخيار هي 95 والقيمة الزمنية للخيار هي 5 تكون القيمة الدفترية للالتزام المرتبط به هي 75 (80 – 5) والقيمة الدفترية للأصل المحول هي80 (أي القيمة العادلة) .

(د) إذا كان خيار البيع المكتوب بواسطة المنشأة يمنع استبعاد الأصل المحول من الدفاتر وتقوم المنشأة بقياس الأصل المحول بالقيمة العادلة، عندئذ يقاس الالتزام المرتبط بذلك بسعر ممارسة الخيار مضافا إليه القيمة الزمنية للخيار ويقتصر قياس الأصل بالقيمة العادلة على

القيمة العادلة أو سعر ممارسة الخيار أيهما أقل نظراً لأن المنشأة ليس لديها حق في زيادة القيمة العادلة للأصل المحول عما يتجاوز سعر ممارسة الخيار. ويضمن هذا أن صافي القيمة الدفترية للأصل والالتزام المرتبط به هي القيمة العادلة لاستخدام خيار البيع obligation ، على سبيل المثال إذا كانت القيمة العادلة للأصل الأساسي هي 120 و سعر ممارسة الخيار هو 100 وقيمته الزمنية هي 5 تكون القيمة الدفترية للالتزام المرتبط بالأصل هي 105 (100 + 5) والقيمة الدفترية للأصل هي 100 (في هذه الحالة سعر ممارسة الخيار).

(هـ) إذا كانت إحدى أنواع استراتيجيات الحماية collar هي صورة خيار شراء مشترى وخيار بيع مكتوب وتمنع الأصل المحول من الاستبعاد من الدفاتر وتقوم المنشأة بقياس الأصل بالقيمة العادلة، فانها تستمر في قياسه بالقيمة العادلة ويقاس الالتزام المرتبط به على النحو التالي :

(1) مجموع سعر ممارسة خيار الشراء والقيمة العادلة لخيار البيع ناقصاً منها القيمة الزمنية لخيار الشراء، إذا كان خيار الشراء مربحاً .

أو(2) مجموع القيمة العادلة للأصل والقيمة العادلة لخيار البيع ناقصاً القيمة الزمنية لخيار الشراء، إذا كان خيار الشراء غير مربح عند إنهائه وتضمن تسوية الالتزام المرتبط بالأصل أن صافي القيمة الدفترية للأصل والالتزام المرتبط به هي القيمة العادلة للخيارات المحتفظ بها والمكتوبة بواسطة المنشأة، على سبيل المثال، افترض قيام المنشأة بتحويل أصل مالي مقوماً بالقيمة العادلة مع شراء "خيار شراء" في نفس الوقت بسعر ممارسة يبلغ 120 مع الدخول في خيار بيع مكتوب بسعر ممارسة يبلغ 80 ، وافترض أيضا أن القيمة العادلة للأصل تبلغ 100 في تاريخ التحويل والقيمة الزمنية لخيار البيع والشراء تبلغ (1) – وأحد فقط ، (5)

– خمسه على التوالي في هذه الحالة تعترف المنشأة بالأصل البالغ 100 (القيمة العادلة للأصل) والالتزام البالغ 96 [(100 + 1) - 5)]، وهذا يعطي للأصل قيمة بالصافي بمبلغ (4) وهي القيمة العادلة للخيارات المحتفظ بها والمكتوبة بواسطة المنشأة.

جميع التحويلات

أ-49 في حدود عدم تأهل تحويل الأصل المالي للاستبعاد من الدفاتر لا تتم المحاسبة عن الحقوق أو الالتزامات التعاقدية المرتبطة الخاصة بالمحول (الطرف المتنازل) والمرتبطة بالتحويل بطريقة منفصلة كمشتقات إذا كان الاعتراف بكل من الأداة المشتقة وأى من الأصل أو الالتزام الناشئ عن التحويل قد ينتج عنه الاعتراف بنفس الحقوق أو الالتزامات مرتين، على سبيل المثال، قد يمنع حق الخيار الذي يحتفظ به الطرف المحول المحاسبة عن عملية تحويل الأصل المالي كبيع، وفي هذه الحالة لا يتم الاعتراف بخيار الشراء بشكل مستقل كأصل مشتق.

أ-50 فى حدود عدم تأهل تحويل الأصل المالي للاستبعاد من الدفاتر، لا يقوم المحول إليه بالاعتراف بالأصل المحول كأصل خاص به ويقوم المحول إليه باستبعاد النقدية أو أي مقابل أخر مسدد من الدفاتر ويعترف بالمديونية من المحول (الطرف المتنازل) وإذا كان للمحول (الطرف المتنازل) كل من الحق والالتزام لإعادة الحصول على السيطرة على الأصل المحول ككل مقابل مبلغ ثابت(على سبيل المثال مبلغ يحدد وفقا لعقد إعادة شراء) عندئذ يجوز للمحول إليه أن يحاسب عن رصيده المدين (مديونيته) كقرض أو رصيد مدين (مديونية) .

أمثلة

أ-51 توضح الأمثلة التالية تطبيق مبادئ الاستبعاد من الدفاتر بهذا المعيار:

(أ) عقود إعادة الشراء وإقراض الأوراق المالية : إذا تم بيع الأصل المالي وفقا لعقد يتضمن إعادة شرائه بسعر ثابت أو بسعر بيع مضافاً إليه عائد

المقرض أو إذا تم إقراضه طبقا لعقد يتضمن إعادته للمحول منه، عندئذ لا يتم استبعاده من الدفاتر لأن المحول يحتفظ بجميع المخاطر والمنافع المرتبطة بالأصل بطريقة جوهرية وإذا ما حصل المحول إليه علي حق بيع أو رهن الأصل ، يقوم المحول (الطرف المتنازل) بإعادة تبويب الأصل في ميزانيته ، علي سبيل المثال ، كأصل تم إقراضه أو مديونية لإعادة الشراء repurchase receivable .

(ب) عقود إعادة الشراء وإقراض الأوراق المالية – نفس الأصول تقريباً : إذا تم بيع الأصل المالي وفقا لعقد يتضمن إعادة شرائه بسعر ثابت أو بسعر بيع مضافا إليه عائد المقرض، أو إذا تم اقتراض أو إقراض الأصل طبقا لعقد يتضمن إعادته للطرف المحول منه لا يستبعد الأصل من الدفاتر لأن المحول منه يحتفظ بجميع مخاطر ومنافع الملكية بشكل جوهري.

(ج) عقود إعادة الشراء وإقراض الأوراق المالية – حق الاستبدال : إذا كان عقد إعادة الشراء بسعر إعادة شراء ثابت أو بسعر مساو لسعر البيع بالإضافة إلي عائد المقرض أو معاملة إقراض أوراق مالية مشابهة تعطى للمحول اليه حق استبدال الأصول المشابهة ذات القيمة العادلة المعادلة بأصول محولة في تاريخ إعادة الشراء، عندئذ لا يتم استبعاد الأصل المباع أو المقرض من الدفاتر طبقاً لمعاملة إقراض الأوراق المالية أو إعادة الشراء نظراً لاحتفاظ المحول منه لجميع مخاطر ومنافع الملكية بصورة جوهرية.

(د) حق الشفعة فى الشراء بالقيمة العادلة : إذا قامت المنشاة ببيع أصل مالي واحتفظت فقط بحق الشفعة في إعادة شراء الأصل المحول بالقيمة العادلة إذا قام المحول إليه بعد ذلك ببيعه، تقوم المنشاة باستبعاد الأصل من الدفاتر لأنها قامت بتحويل جميع المخاطر والمنافع المتعلقة بالملكية بصورة كبيرة.

(هـ) معاملة البيع والشراء في آن واحد wash sale transaction : يشار بعملية إعادة شراء الأصل المالي بعد بيعه مباشرة بالـ Wash sale ولا تمنع عملية إعادة الشراء هذا الاستبعاد من الدفاتر بشرط أن تفي المعاملة الأصلية بمتطلبات الاستبعاد هذا، إلا أنه إذا تم إبرام عقد لبيع أصل مالي في نفس الوقت مع عقد لإعادة شراء نفس الأصل المالي بسعر ثابت أو بسعر بيع مضافا إليه عائد المقرض، عندئذ لا يستبعد الأصل من الدفاتر.

(و) خيارات البيع والشراء ذات الأرباح العالية: في حالة إمكانية استرجاع الأصل المالي بواسطة المحول منه وأن يكون في خيار الاسترجاع ربح كبير، لا تؤهل عملية التحويل هذه للاستبعاد من الدفاتر نظراً لاحتفاظ المحول منه بمخاطر ومنافع الملكية بصورة جوهرية، وبالمثل في حالة إمكانية إرجاع الأصل المالي بواسطة المحول إليه وكان خيار الإرجاع ينطوى على ربح كبير، عندئذ لا تؤهل عملية التحويل للاستبعاد من الدفاتر نظراً لاحتفاظ المحول منه بجميع مخاطر ومنافع الملكية.

(ز) خيارات البيع وخيارات الشراء غير المربحة : يستبعد من الدفاتر الأصل المالي المحول الذي يخضع فقط لخيار بيع غير مربح محتفظ به لدى المحول إليه أو خيار شراء غير مربح محتفظ به لدى المحول منه ، وذلك لقيام المحول منه بتحويل جميع مخاطر ومنافع الملكية بصورة جوهرية.

(ح) الأصول التى يمكن الحصول عليها علي الفور التي تخضع لخيار شراء محايد(لا ينطوي علي أرباح أو خسائر): إذا احتفظت منشاة بخيار شراء علي أصل يمكن الحصول عليه علي الفور في السوق وكان الخيار محايد ، عندئذ يتم استبعاد الأصل من الدفاتر لأن لمنشاة:

(1) لم تحتفظ ولم تحول جميع المخاطر والمنافع المرتبطة بالملكية بصورة جوهرية ،

(2) لم تحتفظ بالسيطرة علي الأصل، إلا أنه إذا كان الأصل من غير الممكن الحصول عليه علي الفور من السوق ، يمنع الاستبعاد من

الدفاتر في حدود مبلغ الأصل الذي يخضع لخيار الشراء نظرا لاحتفاظ المنشأة بالسيطرة علي الأصل.

(ط) الأصل غير الممكن الحصول عليه علي الفور الذي يخضع لخيار بيع محايد مكتوب من المنشأة: إذا قامت المنشأة بتحويل أصل مالي غير ممكن الحصول عليه على الفور من السوق وقامت بالدخول فى خيار بيع مكتوب غير مربح ، عندئذ فان المنشأة لا تكون قد احتفظت أو حولت جميع مخاطر ومنافع الملكية بصورة كبيرة بسبب خيار البيع المكتوب ، وتحتفظ المنشأة بالسيطرة علي الأصل إذا كان خيار البيع ذا قيمة كبيرة تكفي لمنع المحول إليه من بيع الأصل ، وفي هذه الحالة يستمر استبعاد الأصل من الدفاتر في حدود استمرارية مشاركة المحول منه في الأصل (راجع الفقره "أت44") وتقوم المنشأة بتحويل السيطرة علي الأصل إذا كان خيار البيع غير ذى قيمة كافية تمنع المحول إليه من بيع الأصل ، وفي هذه الحالة يستبعد الأصل من الدفاتر.

(ى) الأصول التي تخضع لخيار بيع أو شراء بالقيمة العادلة أو عقد إعادة شراء آجل : يستبعد من الدفاتر الأصل المحول الذي يخضع فقط لخيار بيع أو شراء أو عقد إعادة شراء آجل له سعر إعادة شراء أو ممارسة خيار مساو للقيمة العادلة للأصل المالي في وقت الشراء حيث إنه يتم تحويل جميع مخاطر ومنافع الملكية بصورة جوهرية.

(ك) خيارات الشراء أو البيع المسددة نقداً : تقوم المنشأة بتقييم تحويل الأصل المالي الذي يخضع لخيار بيع أو شراء أو عقد أو إعادة شراء آجل يسدد نقدا لتحديد هل قامت بالاحتفاظ أم بنقل جميع مخاطر ومنافع الأصل ، وإذا لم تحتفظ المنشأة بجميع مخاطر و منافع ملكية الأصل المالي المحول بصورة جوهرية ، عندئذ تحدد هل احتفظت بالسيطرة على الأصل المحول أم لا. ولا يعنى السداد النقدي لخيار البيع أو الشراء او عقد إعادة الشراء

الآجل في حد ذاته قيام المنشأة بتحويل السيطرة علي الأصل (راجع الفقرة "أت44" والفقرات (ز) ، (ح) ، (ط) بعاليه).

(ل) شرط استبعاد الحسابات : يتيح شرط استبعاد الحسابات خيار إعادة شراء (Call) للمنشأة الحق في إعادة المطالبة بالأصول المحولة التي تخضع لبعض القيود ، وبشرط إلا ينتج عن مثل هذا الخيار قيام المنشأة إما بالاحتفاظ أو بتحويل جميع مخاطر ومنافع الملكية ، فانه يمنع الاستبعاد من الدفاتر فقط في حدود المبلغ الخاضع لإعادة الشراء (بافتراض أن المتنازل إليه لا يستطيع بيع الأصول)، علي سبيل المثال إذا كانت القيمة الدفترية والمتحصلات من تحويل الأصول الخاصة بالقروض تبلغ 100000 ويمكن استرجاع أي قرض فردى إلا أن إجمالي قيمة القروض التي يمكن إعادة شراؤها لا يمكن أن تتجاوز 10000، عندئذ فإن ما قيمته 90000 من القرض يمكن استبعاده .

(م) خيارات الشراء بدون قيود وتحفظات clean up calls: يمكن أن تحتفظ المنشأة التي قد تكون محول منها والتى تقوم بخدمة الأصول المحولة بخيار شراء دون قيود لشراء الأصول المحولة المتبقية عندما ينخفض مبلغ الأصول القائمة عند مستوّ معين عنده تصبح تكاليف خدمة هذه الأصول محملة باعباء بالنسبة لمنافع الخدمة ، وبشرط الا ينتج عن خيار الشراء هذا احتفاظ أو تحويل لمخاطر ومنافع الملكية وعدم استطاعة المحول إليه بيع الأصول، فان هذا الخيار يمنع الاستبعاد من الدفاتر فقط في حدود مبلغ الأصول الخاضعة لخيار الشراء .

(ن) الفوائد المعاونة المحتفظ بها وضمانات الائتمان: يجوز أن تقدم المنشأة للمحول إليه دعم بتجميع بعض أو كل الفوائد المحتفظ بها في الأصل المحول، وكبديل يجوز أن تقدم المنشأة للمحول إليه دعم ائتماني في صورة ضمان ائتماني قد يكون غير محدود أو محدود بمبلغ معين. وإذا احتفظت المنشأة بشكل جوهري بجميع مخاطر ومنافع ملكية الأصل

المحول، يستمر استبعاد الأصل كلية من الدفاتر، وإذا احتفظت المنشأة ببعض وليس جميع المخاطر والمنافع المرتبطة الملكية واحتفظت بالسيطرة يمنع الاستبعاد من الدفاتر في حدود مبلغ النقدية أو الأصول الأخرى المطلوب من المنشأة سدادها.

(س) إجمالي مبادلات العائد total return swaps : يجوز للمنشأة أن تبيع أصلاً مالياً إلي محول إليه وإبرام مبادلة عائد إجمالية مع المحول إليه بموجبها يتم تحويل جميع التدفقات النقدية من مدفوعات الفوائد من الأصل الأساسي إلي المنشأة مقابل مبلغ ثابت أو متغير وتقوم المنشأة بتحمل أية زيادات أو تخفيضات في القيمة العادلة للأصل الأساسي وفي هذه الحالة يحظر استبعاد الأصل كله من الدفاتر .

(ع) مبادلات سعر الفائدة : يجوز أن تقوم المنشأة بتحويل أصل مالى للمحول إليه بسعر فائدة ثابت وتبرم مبادلة سعر فائدة مع المحول إليه للحصول هلي سعر فائدة ثابت وتسدد سعر فائدة متغير بناءً علي مبلغ افتراضي يساوى أصل مبالغ الأصل المالي المحول ولا تمنع مبادلة سعر الفائدة استبعاد الأصل المحول من الدفاتر بشرط أن تكون المدفوعات علي المبادلة غير مشروطة علي المدفوعات التي تتم علي الأصل المحول.

(ف) مبادلات استهلاك سعر الفائدة : يجوز لأية منشأة أن تنقل للمحول إليه أصلاً مالياً بفائدة ثابتة يتم سداده مع الوقت وإبرام مبادلة استهلاك سعر الفائدة مع المحول إليه للحصول علي سعر فائدة ثابت وسداد سعر فائدة متغير بناءً علي مبلغ افتراضي وإذا ما تم استهلاك القيمة الافتراضية للمبادلة بحيث تتساوى مع أصل مبلغ الأصل المحول القائم في أي تاريخ ، فإن المبادلة ينتج عنها بصفة عامة احتفاظ المنشأة بمخاطر السداد المعجل وفى هذه الحالة إما أن تستمر المنشأة فى الاعتراف باجمالى الأصل المحول أو تستمر في الاعتراف بالأصل المحول في حدود استمرار مشاركتها فيه ، وعلي العكس إذا كان استهلاك القيمة الافتراضية للمبادلة

لا يرتبط بالمبلغ الأصلي القائم للأصل المحول، فإن هذه المبادلة لا ينتج عنها احتفاظ المنشأة بمخاطر السداد المعجل، ومن ثم فإنه لا يمنع استبعاد الأصل المحول من الدفاتر بشرط أن تكون المدفوعات علي المبادلة غير مشروطة علي مدفوعات الفوائد التي تتم علي الأصل المحول. ولا ينتج عن المبادلة احتفاظ المنشأة بأية مخاطر أو منافع هامة أخرى خاصة بالملكية علي الأصل المحول.

أت52- توضح هذه الفقرة كيفية تطبيق منهج التدخل المستمر عندما يكون تدخل المنشأة المستمر في جزء من الأصل .

افترض أن لمنشأة محفظة من القروض القابلة للسداد المعجل يبلغ الكوبون وسعر الفائدة الفعلى الخاص بها 10% ويبلغ أصل مبلغها والتكلفة المستهلكة 10000 وقامت المنشأة بالدخول في عملية بموجبها يحصل المحول إليه علي حق في 9000 من أي تحصيلات من أصل المبلغ مضافاً إليه فائدة بواقع 9.5% مقابل سداد مبلغ 9115 . وتحتفظ المنشأة بالحق في الحصول علي 1000 من أية متحصلات من المبلغ الأصلي مقابل فائدة عليه بواقع 10% بالإضافة إلي فرق الهامش بواقع 0.5% علي أصل المبلغ المتبقي الذي يبلغ 9000 .

يتم توزيع المتحصلات من السداد المعجل بين المنشأة والمحول إليه بالتناسب بواقع 1 : 9 إلا أنه يتم خصم أى عدم سداد من حصة المنشأة التي تبلغ 1000 حتى يتم استيفاء الفائدة .وتبلغ القيمة العادلة للقروض في تاريخ المعاملة 10100 وتبلغ القيمة العادلة المقدرة لفرق الأسهم بنسبة 0.5% مبلغ 40.

تحدد المنشأة أنها قامت بتحويل بعض المخاطر و المنافع الجوهرية للملكية (علي سبيل المثال مخاطر السداد المعجل) ولكنها احتفظت أيضا ببعض المخاطر و المنافع الجوهرية للملكية (بسبب الفائدة المجمعة المحتفظ بها والخاصة بالمنشأة) ، وكذلك احتفظت بالسيطرة وبالتالي تطبق منهج التدخل المستمر.

لتطبيق هذا المعيار ، تقوم المنشأة بتحليل المعاملة علي النحو التالي :

(أ) الاحتفاظ بفائدة محتفظ بها متناسبة تبلغ 1000 .

و(ب) دعم هذه الفائدة لتقديم دعم ائتماني للمحول إليه مقابل خسائر الائتمان ، تحسب المنشاة أن 9090 (90% × 10100) من المقابل الذي تم الحصول عليه البالغ 9115 يمثل القيمة المقابلة للحصة المنسبة بالكامل التي تبلغ 90% - وتمثل بقية المقابل الذي تم الحصول عليه (25) المبلغ الذي تم الحصول عليه لدعم الفائدة المحتفظ بها الخاصة بالمنشاة لتقديم دعم ائتماني للمحول إليه مقابل خسائر الائتمان ، بالإضافة إلي ذلك فرق هامش الفائدة البالغ 0.5% يمثل المبلغ المحصل للدعم الائتماني وبالتالي فإن إجمالي المقابل المحصل للدعم الائتماني هو 65 (25 + 40) .

تقوم المنشاة بحساب الأرباح أو الخسائر علي حصة 90% من التدفقات النقدية .

وبافتراض أن القيم العادلة المنفصلة لنسبه 10% المحولة ونسبه 90% المحتفظ بها كانت غير متاحة في تاريخ التحويل ، عندئذ تقوم المنشاة بتوزيع القيمة الدفترية للأصل طبقا لفقرة "28" علي النحو التالي :

	القيمة العادلة المقدرة	النسبة	القيمة الدفترية الموزعة
الجزء المحول	9090	%90	9000
الجزء المحتفظ به	1010	%10	1000
الإجمالي	10100		10000

تحسب المنشاة أرباحها أو خسائرها الناشئة عن بيع حصة 90% من التدفقات النقدية بخصم القيمة الدفترية الموزعة للجزء المحول من المقابل المحصل أي 90 (9090 – 9000) وتكون القيمة الدفترية للجزء الذي تحتفظ به المنشاة هي 1000 .

بالإضافة إلي ذلك تعترف المنشاة بالمشاركة المستمرة التي تنتج عن دعم الفائدة المحتفظ بها لخسائر الائتمان.

وبناءً عليه تعترف المنشاة بأصل مبلغ 1000 (أقصي قيمة للتدفقات النقدية التي قد لا تحصلها طبقا للدعم)، والتزام مرتبط به يبلغ 1065 (أقصي مبلغ تدفقات نقدية قد لا تحصل عليه طبقا للدعم) أي 1000 بالإضافة إلي القيمة العادلة للدعم التي تبلغ 65) .

تستخدم المنشأة جميع المعلومات السابقة للمحاسبة عن المعاملة عني النحو التالي :

	مدين	دائن
الأصل الأصلي	-	9000
الأصل المعترف به للدعم أو للفائدة المتبقية	1000	-
أصول متمثلة فى مبالغ محصلة فى هينة فروق فى هامش الفائدة	40	-
الأرباح أو الخسائر (عن التحويل)	-	90
الالتزام	-	1065
النقدية المحصلة	9115	-
الإجمالي	10155	10155

بعد المعاملة مباشرة ، تبلغ القيمة الدفترية للأصل 2040 تتضمن 1000 تمثل التكلفة الموزعة للجزء المحتجز وكذلك 1040 تمثل التدخل المستمر من المنشاة من دعم الفائدة المحتفظ بها الخاصة بالمنشاة مقابل خسائر الائتمان (والتى تتضمن فرق هامش الفائدة الذي يبلغ 40) .

وفي الفترات اللاحقة تعترف المنشاة بالمقابل المحصل لدعم الائتمان (65) بالتناسب مع الفترة الزمنية وتقوم بعمل استحقاق فوائد على الأصل المعترف به باستخدام طريقة الفائدة الفعلية وتعترف بالاضمحلال فى قيمة الائتمان على الأصول المعترف بها ، وكمثال على الاعتراف بالاضمحلال فى قيمة الائتمان على الأصول المعترف بها ، افترض أنه في السنة التالية كانت هناك خسارة من الاضمحلال فى قيمة الائتمان علي الأصول الأساسية تبلغ 300 ، تقوم المنشاة بتخفيض أصلها المعترف به بواقع 600 (300 تخص الفائدة المحتفظ بها الخاصة بالمنشاة ، 300 تخص التدخل المستمر الإضافى الناشئ عن دعم الفائدة المحتفظ بها الخاصة بالمنشاة مقابل خسائر الائتمان) وكذلك تخفض الالتزام المعترف به بقيمة 300 وتكون النتيجة بالصافي هي تحميل الأرباح أو الخسائر مقابل اضمحلال قيمة الائتمان بمبلغ 300 .

الطريقة المعتادة لشراء أو بيع أصل مالى - الفقره "38"

أت53- يتم الاعتراف بشراء أو بيع الأصل بالطريقة المعتاد باستخدام إما تاريخ المتاجرة أو محاسبة تاريخ التسوية الموضحة في الفقرتين "أت55" ، "أت56" ، وتطبق الطريقة المستخدمة بثبات بالنسبة لجميع مشتريات أو مبيعات الأصول المالية التي تنتمي لنفس الفئة من الأصول المالية الموضحة في الفقره "9" من هذا المعيار ، ولهذا الغرض فإن الأصول المحتفظ بها بغرض المتاجرة تمثل فئة منفصلة من الأصول المبوبة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أوالخسائر.

أت54- العقد الذي يتطلب أو يسمح بتسوية صافى التغير في قيمة العقد لا يعتبر عقداً بالطريقة المعتادة وبدلاً من ذلك يحاسب عن هذا العقد كأداة مشتقة في الفترة بين تاريخ المعاملة وتاريخ التسوية.

أت55- تاريخ المعاملة هو التاريخ التي تلزم المنشأة فيها نفسها بشراء أو بيع الأصل ويشير محاسبة تاريخ المعاملة إلى :

(أ) الاعتراف بالأصل الذي يتم الحصول عليه والالتزام الذي يتم سداده في تاريخ المعاملة.

و(ب) استبعاد الأصل الذي يتم بيعه من الدفاتر والاعتراف بأرباح أو خسائر التصرف في الأصل والاعتراف بالمقبوضات من المشترى في تاريخ المعاملة. وبشكل عام لا تبدأ الفائدة في تاريخ الاستحقاق علي الأصل والالتزام المقابل حتى تاريخ التسوية عند نقل الملكية.

أت56- تاريخ السداد هو التاريخ الذي يتم فيه تسليم الأصل إلى أو بواسطة المنشأة وتشير محاسبة تاريخ التسوية إلي :

(أ) الاعتراف بالأصل في تاريخ استلامه بواسطة المنشأة.

(ب) استبعاد الأصل من الدفاتر والاعتراف بأرباح أو خسائر التصرف فيه في تاريخ تسليمه بواسطة المنشأة. عند تطبيق محاسبة تاريخ التسوية،

تحاسب المنشأة عن أي تغير في القيمة العادلة للأصل الذي يتم الحصول عليه أثناء الفترة بين تاريخ المعاملة وتاريخ التسوية بنفس الطريقة التي تحاسب بها عن الأصل المقتني، وبمعني آخر لا يتم الاعتراف بالتغير في القيمة بالنسبة للأصل المثبتة بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة للأصل ويعترف التغير في الأرباح أو الخسائر للأصول المبوبة كأصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أوالخسائر ويتم الاعتراف بـ ضمن حقوق الملكية بالنسبة للأصول المبوبة كمتاحة للبيع.

استبعاد التزام مالى من الدفاتر (الفقرات من "39" إلى "42" من المعيار)

أت57- يتم استبعاد الالتزام المالي (أو جزء منه) من الدفاتر عند :

(أ) الوفاء بالالتزام (أو جزء منه) بالسداد للدائن وعادة نقداً أو مقابل الأصول المالية الأخرى أو البضاعة أو الخدمات .

أو(ب) الإعفاء قانوناً من المسئولية الأساسية عن الالتزام (أو جزء منه) إما بالإجراءات القانونية أو بواسطة الدائن (ويعتبر أن هذا الشرط قد استوفى حتى إذا قام المدين بتقديم ضمان).

أت58- إذا قامت جهة مصدرة لأداة دين بإعادة شراء الأداة يتم استبعاد الدين حتى وإن كانت الجهة المصدرة هي المروجة لهذه الأداة market maker أو تنوي إعادة بيعها في المدى القريب.

أت59- السداد للغير لا يعفي في حد ذاته المدين من التزامه الأساسى تجاه الدائن في حالة غياب الإبراء القانوني للذمة.

أت60- إذا قام المدين بالسداد للغير وتحميله الالتزام وقام بإبلاغ دائنه بأن الغير قام بتحمل التزامات ديونه، لا يقوم المدين باستبعاد التزامه بالمديونية إلا باستيفاء الشروط الواردة في الفقره "أت57(ب)" وإذا قام المدين بالسداد للغير وتحميله الالتزام وحصل علي إبراء قانوني من دائنه، عندئذ يكون المدين قد قام باستبعاد الدين، ومع هذا فإذا وافق المدين بدفع مبالغ مقابل

الدين للغير أو مباشرة لدائنه، يقوم المدين بالاعتراف بالالتزام بمديونية جديدة للغير.

أت61- علي الرغم من أن الإبراء القانوني للذمة سواء كان قضائياً أو عن طريق الدائن يؤدى إلي استبعاد الالتزام، فقد تعترف المنشأة بالتزام جديد في حالة عدم استيفاء المبادئ الواردة في الفقرات من "15" الى "37" بالنسبة للأصول المالية المحولة، وفي حالة عدم استيفاء هذه المبادئ لا يستبعد الأصل المحول وتقوم المنشأة بالاعتراف بالالتزام الجديد المرتبط بالأصول المحولة.

أت62- لأغراض الفقرة "40" من المعيار ، تختلف الشروط بصورة جوهرية إذا كانت القيمة الحالية المخصومة للتدفقات النقدية طبقا للشروط الجديدة - بما في ذلك أية أتعاب مسددة بالصافي بعد خصم أية أتعاب محصلة ومخصومة باستخدام سعر الفائدة الفعلى الأصلي - تبلغ علي الأقل 10% فارق عن القيمة الحالية المخصومة للتدفقات النقدية المتبقية للالتزام المالي الأصلي. وإذا ما تمت المحاسبة عن تبادل أدوات المديونية أو تعديل الشروط كاستبعاد، يتم الاعتراف بأية تكاليف أو أتعاب متكبدة كجزء من أرباح أو خسائر الاستبعاد، أما في حالة عدم المحاسبة كاستبعاد فيتم تسوية القيمة الدفترية للالتزام بالتكاليف أو الأتعاب المتكبدة ويتم استهلاكها علي المدة المتبقية للالتزام المعدل.

أت63- في بعض الحالات يقوم الدائن بإعفاء المدين من الالتزام الحالي بالسداد ولكن في مقابل أن يتحمل المدين التزاماً بضمان السداد في حالة عدم سداد الطرف المتحمل للمسئولية الأولية . وفى هذه الحالة يقوم المدين:

(أ) بالاعتراف بالتزام مالي جديد بناءً على القيمة العادلة لالتزامه بالضمان.

و(ب) يعترف بالأرباح أو الخسائر نتيجة للفرق بين :

(1) أي متحصلات مسددة .

و(2) القيمة الدفترية للالتزام المالي الأصلي ناقصاً منها القيمة العادلة للالتزام المالي الجديد.

القياس (الفقرات من "43" الى "70" من المعيار)

القياس الأولى للأصول المالية والالتزامات المالية (الفقرة "43")

أت64- عادة ما تكون القيمة العادلة للأداة المالية عند الاعتراف الأولى هي سعر المعاملة (أي القيمة العادلة للمقابل المسدد أو المحصل – راجع أيضاً الفقرة "أت 76").

ومع هذا إذا كان جزء من المقابل المسدد أو المحصل في مقابل شيء آخر خلاف الأداة المالية، عندئذ يتم تقدير القيمة العادلة للأداة المالية باستخدام أسلوب تقييم معين (راجع الفقرات من "أت74" الى "أت79")، على سبيل المثال يمكن تقدير القيمة العادلة لقرض أو مديونية طويلة الأجل بدون فائدة كقيمة حالية لجميع المتحصلات النقدية المستقبلية المخصومة باستخدام أسعار الفائدة في السوق لأداة متشابهة (في العملة أو المدة أو النوع أو سعر الفائدة أو عوامل أخرى) ذات تصنيف ائتماني مشابه، ويمثل أى مبلغ إضافي مقرض مصروفاً أو خصماً من الإيراد ما لم يكن مؤهلاً للاعتراف كنوع أخر من الأصول.

أت65- إذا قامت المنشأة بإصدار قرض بفائدة خلاف السارية في السوق (على سبيل المثال 5% في حين أن سعر الفائدة فى السوق 8% لقرض مشابه) وتحصل على أتعاب مقدمة كتعويض، تقوم المنشأة بالاعتراف بالقرض بقيمته العادلة ، اى بالصافي بعد الأتعاب التي تم الحصول عليها وتقوم المنشأة بتعلية الخصم على الأرباح أو الخسائر باستخدام طريقة سعر الفائدة الفعلى .

القياس اللاحق للأصول المالية (الفقرات "45" ، "46" من المعيار)

أت66- في حالة قياس أداة مالية معترف بها من قبل كأداة مالية بالقيمة العادلة واضمحلت قيمتها العادلة إلى تحت الصفر، عندئذ فانها تمثل التزاماً مالياً طبقاً للفقرة "47" من المعيار مثل القروض المباعة غير المؤهلة للاستبعاد.

أت67- يوضح المثال التالي المحاسبة عن تكاليف المعاملات عند الاعتراف الأولى واللاحق للأصل المالي المتاح للبيع.

تم اقتناء أصل بقيمة 100 بالإضافة إلى عمولة شراء تبلغ 2 . تم الاعتراف أولياً بالأصل بقيمة 102 .كان اليوم التالى هو تاريخ الميزانية وكان السعر المسجل للأصل في السوق 100. وإذا بيع الأصل يتم سداد عمولة بواقع 3 . فى هذا التاريخ يتم قياس الأصل بمبلغ 100 (دون اعتبار للعمولة التي تسدد عند البيع) مع خسارة تبلغ 2 يعترف بها فى بنود الدخل الشامل الأخرى.

إذا كان الأصل المالي المتاح للبيع له مدفوعات ثابتة أو قابلة للتحديد، يتم استهلاك تكاليف المعاملة على الأرباح أوالخسائر باستخدام سعر الفائدة الفعلى وإذا لم يكن للأصل المالي المتاح للبيع مدفوعات ثابتة أو قابلة للتحديد يتم الاعتراف بتكاليف المعاملة في الأرباح أو الخسائر عند استبعاد الأصل من الدفاتر أو عند الاضمحلال فى القيمة .

أت68- تقاس الأدوات المبوبة كقروض ومديونيات بالتكلفة المستهلكة دون النظر في نية المنشأة للاحتفاظ بها حتى تاريخ الاستحقاق .

اعتبارات قياس القيمة العادلة (الفقرات 48- ، 49- من المعيار)

أت69- هناك افتراض ضمنى بين سطور تعريف القيمة العادلة مفاده أن المنشأة مستمرة دون النية أو الحاجة إلى التصفية أو خفض عملياتها بطريقة جوهرية او القيام بمعاملات بشروط معاكسة، وبالتالي فالقيمة العادلة ليست المبلغ الذي سوف تقوم المنشأة بالحصول عليه أو سداده. في معاملة إجبارية أو تصفية او بيع جبري، إلا أن القيمة العادلة تعكس الجودة الائتمانية للأداة.

أت70- يستخدم هذا المعيار مصطلح سعر العرض bid price وسعر الطلب Asking price (السعر الحالي المعروض) في سياق أسعار السوق المسجلة وكذلك مصطلح هامش السعر بين العرض والطلب Bid – Ask Spread وذلك لإدراج تكاليف المعاملة فقط ، ولا يتم إدراج أية تسويات أخرى للوصول للقيمة العادلة (على سبيل المثال مقابل مخاطر الائتمان القائمة) ضمن مصطلح هامش السعر بين العرض والطلب.

السوق النشطة – السعر المسجل

أت71- يعتبر الأصل المالي له سوق نشطة ، إذا كانت الأسعار المسجلة متاحة ودورية عند التبادل أو لدى تاجر أو سمسار أو مجموعة صناعية أو بورصة أو جهة تنظيمية ، وتمثل هذه الأسعار المعاملات التي تتم بإرادة حرة ، وتعرف القيمة العادلة بأنها السعر الذى يتم استلامه من بيع أصل أو دفعة لنقل التزام في معاملة منظمة بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس ، والهدف من تحديد القيمة العادلة للأداة المالية المتداولة في سوق نشطة هو الوصول إلى السعر الذي تتم به المعاملة في تاريخ الميزانية على هذه الأداة (أى دون تعديل أو إعادة ترتيب الأداة) في سوق نشطة له أكبر مزايا وتكون المنشأة قادرة على الدخول الفوري فيه ، إلا أن المنشأة تقوم بتسوية السعر في السوق الأكثر مزايا لإظهار أية فروق في المخاطر الائتمانية للطرف المقابل بين الأدوات المتداولة في هذه السوق والأداة التي يتم تقييمها. وأفضل دليل على القيمة العادلة هو وجود قوائم أسعار معلنة في سوق نشطة تستخدم لقياس الأصل أو الالتزام المالي.

أت72- عادة ما يكون السعر المعلن المناسب للأصل المحتفظ به أو الالتزام الذي سيتم إصداره هو سعر العرض الحالي وبالنسبة للأصل الذي سيقتنى أو الالتزام المحتفظ به يكون سعر الطلب .

وعندما يكون للمنشأة أصول والتزامات تنطوي على مخاطر ترتبط بمقاصات السوق فأنها قد تستخدم أسعار متوسطات السوق كأساس لتحديد القيم العادلة لمراكز مخاطر المقاصات مع تطبيق سعر العرض أو طلب على المركز المفتوح بالصافي إذا كان ذلك مناسباً وعندما تكون الأسعار الحالية للعرض والطلب غير متاحة فإن سعر أحدث معاملة تمت يقدم مؤشراً على القيمة العادلة ما لم تحدث تغيرات اقتصادية هامة منذ تاريخ المعاملة ، أما إذا تغيرت الظروف منذ آخر معاملة تمت (على سبيل المثال تغير في سعر الفائدة بدون مخاطر بعد آخر عرض أسعار لسندات الشركات) ، فإن القيمة العادلة تعكس التغير في الظروف بالرجوع إلى الأسعار أو المعدلات الحالية للأدوات

المالية المشابهة إذا كان ذلك مناسباً ، وبالمثل إذا أظهرت المنشأة أن آخر سعر للمعاملة لم يكن القيمة العادلة (لأنه يعكس قيمة قد تسددها او تحصل عليها المنشأة في معاملة جبرية أو تصفية أو بيع جبري) عندئذ يتم تعديل هذا السعر .

القيمة العادلة لمحفظة من الأدوات المالية هى ناتج عدد من الوحدات من الأداة المالية وسعرها المسجل بالسوق، وإذا لم يكن هناك سعر معلن في سوق نشطة للأداة المالية كلية ولكن هناك سوق نشطة لأجزاء من عناصرها عندئذ تحدد القيمة العادلة بناءً على أسعار السوق ذات الصلة لمكونات الأداة المالية.

أت73- في حالة وجود معدل مسجل "ليس سعر" في سوق نشطة تستخدم المنشأة هذا المعدل كبيان ضمن أسلوب التقييم لتحديد القيمة العادلة. وفى حالة ما إذا كان هذا المعدل لا يتضمن مخاطر انتمان أو عوامل أخرى يدخلها المشاركون في السوق عند تقييم الأداة المالية، عندئذ تقوم المنشأة بتسوية هذه العوامل.

عدم وجود سوق نشطة : أسلوب التقييم

أت74 - إذا كان سوق الأداة المالية غير نشطة، تحدد المنشأة القيمة العادلة باستخدام أحد أساليب التقييم، ويتضمن هذا الأسلوب معاملات سوق محايدة بين أطراف على دراية بالعمليات ولديهم الرغبة في إبرامها إذا كان ذلك متاحاً وذلك بالرجوع إلى القيمة الحالية لأداة مالية مشابهة تقريباً وتحليل التدفقات النقدية المخصومة ونماذج تسعير الخيارات، وإذا كان هناك أسلوب تقييم شائع الاستخدام بواسطة مشاركي السوق لتسعير الأداة المالية وأثبت هذا الأسلوب أنه يقدم تقديرات يعتمد عليها للأسعار التي يتم الحصول عليها في معاملات سوقية فعلية ،عندئذ تستخدم المنشأة هذا الأسلوب .

أت75 – الهدف من استخدام أسلوب التقييم هو تحديد سعر المعاملة في طريقة القياس عند وجود تبادل بإرادة حرة تحدده الاعتبارات المعتادة للنشاط وتقدر القيمة

العادلة على أساس نتائج أسلوب التقييم الذي يستفيد أقصى استفادة من معلومات السوق ويعتمد أقل اعتماد ممكن على البيانات الخاصة بالمنشأة ومن المتوقع أن يؤدى أسلوب التقييم إلى تقدير واقعى للقيمة العادلة إذا تميز بما يلي:

(أ) اظهر توقعات فعلية في السوق لتسعير الأداة المالية.

(ب) إذا كانت البيانات المستخدمة فى أسلوب التقييم تمثل توقعات سوقية معقولة وقياسات لعوامل المخاطر المتأصلة فى الأداة المالية .

أت76- بالتالى فإن أسلوب التقييم :

(أ) يتضمن جميع العوامل التى يتخذها مشاركو السوق فى الاعتبار عند تحديد السعر

(ب) يتسم بالثبات مع المناهج الاقتصادية المقبولة لتسعير الأدوات المالية.

وبصفة دورية تقوم المنشأة بمراجعة أسلوب التقييم واختبار صلاحيته باستخدام أسعار من معاملات سوقية حالية ملحوظة على نفس الأداة (أى بدون تعديل أو إعادة تنظيم)أو بناءً على أي بيانات سوقية ملحوظة متاحة.

تحصل المنشأة على بيانات السوق بصفة ثابتة من نفس السوق الذي تم إنشاء الأداة فيه أو شراؤها منه. ويتمثل أفضل مؤشر على القيمة العادلة للأداة المالية عند الاعتراف الأولى في سعر المعاملة (أي القيمة العادلة للمقابل المسدد الذي يتم الحصول عليه) ما لم يكن هناك مؤشر على القيمة العادلة بموجب مقارنة مع معاملات ملحوظة فى ظروف سوق حالية على نفس الأداة (أي بدون تعديل أو إعادة تنظيم) أو بناءً على أسلوب تقييم بيانات من الأسواق الملحوظة.

أت76أ- يجب أن يكون القياس اللاحق للأصل المالى أو الإلتزام المالى والاعتراف اللاحق للمكاسب أو الخسائر متفقاً مع متطلبات هذا المعيار، وقد لا ينجم عن تطبيق الفقرة "أت76" الاعتراف بمكسب أو خسارة عند الأعتراف الأولى بأصل مالى أو إلتزام مالى، وفى هذه الحالة يتطلب معيار المحاسبة المصرى رقم (26) وجوب الأعتراف بالمكسب أو الخسارة بعد الأعتراف الأولى فقط إلى المدى الذى

تنشأ به من تغير في عامل معين (بما في ذلك الوقت) يأخذه المشاركين في السوق في الاعتبار عند تحديد السعر

أت77– يعد الاقتناء أو الإنشاء الأولى لأي أصل مالي أو تحمل أى التزام مالي معاملة سوقية تقدم أساساً لتقدير القيمة العادلة لأداة المالية، وبشكل خاص إذا كانت الأداة المالية أداة مديونية (على سبيل المثال قرض) ، عندئذ يمكن تمديد قيمتها العادلة بالرجوع إلى ظروف السوق في تاريخ الاقتناء أو الإنشاء وكذلك ظروف السوق الحالية أو أسعار الفائدة التي تقوم المنشأة أو المنشآت الأخرى بتحميلها على أدوات مديونية مشابهة وبديلاً لذلك وبشرط عدم تغير مخاطر الائتمان للمدين و هوامش الائتمان السارية بعد إنشاء أداة المديونية يمكن استخلاص معدل فائدة السوق باستخدام معدل فائدة قياسي يعكس جودة ائتمان أفضل من أداة المديونية الأساسية مع الاحتفاظ بثبات هامش الائتمان وتسوية أى تغير في معدل الفائدة القياسي عند تاريخ الإنشاء. وإذا تغيرت الظروف منذ آخر معاملة سوقية يتم تحديد التغير المقابل في القيمة العادلة للأداة المالية التي يتم تقييمها بالرجوع إلى الأسعار أو المعدلات الحالية لأداة مالية مشابهة بعد تسوية أية فروق أو اختلافات عن الأداة المالية التي يتم تقييمها.

أت78– قد تكون نفس المعلومات غير متاحة في تاريخ كل قياس، على سبيل المثال في التاريخ الذي تقوم فيه المنشأة بإنشاء قرض أو اقتناء أداة مديونية غير متداولة في سوق نشطة عندئذ يكون لدى المنشأة سعر المعاملة الذي يمثل أيضاً سعر السوق ، إلا أنه قد لا تكون هناك معلومات جديدة خاصة بالمعاملة متاحة في تاريخ القياس التالي ، وعلى الرغم من أن المنشأة تستطيع أن تحدد المستوى العام لأسعار الفائدة في السوق إلا أنها قد لا تعرف مستوى الائتمان أو المخاطر الأخرى التي يأخذها مشاركو السوق في الاعتبار عند تسعير الأداة في هذا التاريخ وقد لا يكون لدى المنشأة معلومات متاحة عن معاملات حديثة لتحديد هامش الائتمان المناسب على سعر الفائدة الأساسى الذي يستخدم عند تحديد سعر الخصم لاحتساب القيمة العادلة. وقد يكون من المعقول أن نفترض في غياب أى مؤشر

بخلاف ذلك عدم حدوث أية تغيرات في الهامش الموجود في تاريخ إنشاء القرض، إلا أنه قد يكون من المتوقع من المنشأة بذل مجهودات معقولة لتحديد وجود أى دليل على حدوث اى تغيير في هذه العوامل وفى حالة وجود هذا الدليل تأخذ المنشأة في الاعتبار تأثيرات هذا التغيير عند تحديد القيمة العادلة للأداة المالية.

أت79– عند تطبيق طريقة التدفقات النقدية المخصومة تستخدم المنشأة واحداً أو أكثر من أسعار الخصم المعادلة لأسعار العائد السارية للأدوات المالية التي لها نفس الشروط والخصائص ، ويشمل ذلك الجودة الائتمانية للأداة المالية المحدد عندها سعر الفائدة التعاقدى و المدة المتبقية لسداد أصل المبلغ وعملة السداد ، ويجوز قياس المتحصلات والمدفوعات التي ليس لها سعر فائدة محدد بالقيمة العادلة عند قيمة الفاتورة الأصلية إذا كان تأثير الخصم هاماً و مؤثراً.

عدم وجود سوق نشطة: أدوات حقوق الملكية

أت80– يمكن قياس القيمة العادلة للاستثمارات في أدوات حقوق الملكية التى ليس لها سعر سوق مسجل في سوق نشطة وكذلك المشتقات المرتبطة بإصدار هذه الأدوات والتي يجب تسويتها بموجب هذا الإصدار (راجع الفقرتين "46(ج)" و"47" من المعيار) في الحالات التالية :

(أ) التغير في نطاق تقديرات القيمة العادلة للأداة ليس كبيراً.

(ب) إمكانية تقدير احتمالات التقديرات المختلفة ضمن هذا النطاق واستخدامها عند تقدير القيمة العادلة .

أت81- هناك حالات عديدة يكون فيها التنوع في نطاق تقديرات القيم العادلة للاستثمارات في أدوات حقوق ملكية ليس لها سعر سوق مسجل ومشتقات مرتبطة ويجب تسويتها بإصدار هذه الأداة في حقوق الملكية التي ليس لها سعر مسجل (راجع الفقرتين "46 (ج)" و"47") من المحتمل ألا يكون هاماً ، وبصفة معتادة من الممكن تقدير القيمة العادلة للأصل المالي الذى حصلت عليه المنشأة من طرف خارجي. إلا أنه إذا كان نطاق تقديرات القيمة العادلة المعقولة هاماً وكبيراً مع

عدم القدرة على تحديد التقديرات المختلفة بصورة معقولة عندئذ تمنع المنشأة من قياس الأداة بالقيمة العادلة.

بيانات ومدخلات أساليب التقييم

ات82 - يتضمن الأسلوب المناسب لتقدير القيمة العادلة لأداة مالية معينة بيانات السوق الملحوظة عن ظروف وأحوال السوق وكذلك العوامل الأخرى المحتمل أن يكون لها تأثير على القيمة العادلة للأداة و تعتمد القيمة العادلة للأداة على واحد أو أكثر من العوامل التالية (وربما عوامل أخرى).

(أ) القيمة الزمنية للنقود (أى الفائدة بالسعر الأساسي أو بالسعر بدون مخاطر): يمكن استخلاص أسعار الفائدة عادة من أسعار السندات الحكومية حيث إنها غالباً ما تسجل من الإصدارات المالية. وتتنوع هذه الأسعار بشكل نمطي مع التواريخ المتوقعة للتدفقات النقدية المتنبأ بها مع منحنى العائد الخاص بأسعار الفوائد بالنسبة للفترات المختلفة ولأسباب عملية قد تستخدم المنشأة سعراً عاماً ومقبولاً ومتاحاً مثل سعر الليبور أو سعر المبادلة كسعر قياسي .(ونظراً لأن سعراً مثل الليبور لا يعتبر سعر فائدة بدون مخاطر، لذا يتم تحديد تسوية خطر الائتمان المناسب لأداة مالية محددة على أساس خطر الائتمان الخاص بها بالنسبة لخطر الائتمان فى هذا السعر القياسي).

(ب) خطر الائتمان: يمكن استخلاص التأثير على القيمة العادلة لخطر الائتمان (أي العلاوة على سعر الفائدة الأصلي لخطر الفائدة) من أسعار السوق الملحوظة للأدوات المتداولة ذات الجودة الائتمانية المختلفة أو من أسعار الفائدة الملحوظة التي يقوم المقرضون بتحميلها بالنسبة للقروض ذات التصنيفات الائتمانية المختلفة.

(ج) أسعار صرف العملات الأجنبية: يوجد أسواق نشطة لتبادل العملات الأجنبية وبالنسبة لمعظم العملات الرئيسية يتم نشر الأسعار المسجلة ضمن الإصدارات المالية.

(د) أسعار السلع: يوجد أسعار سوق لحوظة لكثير من السلع.

(هـ) أسعار أدوات حقوق الملكية: هناك أسعار ومؤشرات أسعار لأدوات حقوق الملكية المتداولة متاحة وملحوظة في بعض الأسواق ويمكن استخدام الأساليب المبنية على القيمة الحالية لتقدير سعر السوق الحالي لأدوات حقوق الملكية التي ليس لها أسعار ملحوظة.

(و) التغير (أى حجم التغيرات المستقبلية في سعر الأداة المالية أو أى بند آخر): يمكن تقدير قياس التغير في البنود المتداولة في سوق نشطة بصورة معتادة ومعقولة على أساس بيانات السوق التاريخية أو باستخدام التغيرات الضمنية من أسعار السوق الحالية.

(ز) مخاطر السداد المعجل ومخاطر التنازل: يمكن تقدير أنماط السداد المعجل للأصول المالية المتوقعة والتنازل المتوقع لأنماط الالتزامات المالية على أساس البيانات التاريخية (لا يمكن أن تكون القيمة العادلة للالتزام المالي الذي (يمكن التنازل) عنه بواسطة الطرف المقابل أقل من القيمة الحالية للمبلغ الذي يتم سداده عند التنازل - فقرة "49" من المعيار).

(ح) تكاليف خدمة الأصل أو الالتزام المالي: يمكن تقدير تكاليف الخدمة باستخدام مقارنات مع الأتعاب والرسوم الحالية التي يقوم بتحميلها المشاركون الآخرون في السوق. إذا كانت تكاليف خدمة أصل أو التزام مالي هامة وكبيرة وكان على المشاركين في السوق مواجهة التكاليف المقارنة، تأخذ الجهة المصدرة ذلك في الاعتبار عند تحديد القيمة العادلة لهذا الأصل أو الالتزام المالي. ومن المحتمل أن تكون القيمة العادلة عند بداية الحق التعاقدي فى الأتعاب والرسوم المتبقية مساوية لتكاليف الإنشاء المسدد مقابلها، ما لم تكن الاتعاب والرسوم المستقبلية وتكاليف ذات العملة غير مطابقة مع مقارنات السوق، في هذه الحالة يتم تجاهلها.

المكاسب أو الخسائر (الفقرات من "55" إلى "57" من المعيار).

أت83- تطبق المنشأة معيار المحاسبة المصرى رقم (13) على الأصول والالتزامات المالية التي تمثل بنوداً ذات طبيعة نقدية حسب تعريفات المعيار المذكور والمقومة بالعملة الأجنبية. وطبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (13) يتم الاعتراف بمكاسب أو خسائر العملات الأجنبية على الأصول والالتزامات المالية في الأرباح أو الخسائر ويستثنى من ذلك البند ذا الطبيعة النقدية المخصص كأداة تغطية إما لتغطية التدفقات النقدية (راجع الفقرات من "95" إلى "101" من المعيار) أو لتغطية صافي الاستثمار (راجع الفقرة "102" من المعيار) ولغرض الاعتراف بأرباح أو خسائر تبادل العملات طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (13) تتم معاملة الأصل المالي ذى الطبيعة النقدية المتاح للبيع كما لو كان مثبتاً بالتكلفة المستهلكة بالعملة الأجنبية. وبناءً عليه يتم الاعتراف بالنسبة لهذا الأصل بأية فروق عملة ناتجة عن التغيرات في التكلفة المستهلكة في الأرباح أو الخسائر ويتم الاعتراف بأية تغيرات في القيمة الدفترية طبقاً للفقرة "55ب" من المعيار. وبالنسبة للأصول المالية المتاحة للبيع والتي لا تمثل بنوداً ذات طبيعة نقدية طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (13) (على سبيل المثال أدوات حقوق الملكية) فإن المكاسب أو الخسائر المعترف بها مباشرة ضمن الدخل الشامل الآخر طبقاً للفقرة "55" من المعيار تتضمن أية عناصر مبادلة عملات أجنبية ذات صلة ، وإذا كانت هناك علاقة تغطية بين الأصل ذى الطبيعة النقدية غير المشتق والالتزام ذى الطبيعة النقدية غير المشتق فإن التغيرات في مكونات العملة الأجنبية لهذه الأدوات يتم الاعتراف بها ضمن الأرباح أو الخسائر.

إضمحلال قيمة الأصول المالية وعدم إمكانية تحصيلها

(الفقرات من "58" إلى "70" من المعيار).

الأصول المالية المثبتة بالتكلفة المستهلكة (الفقرات من "63" إلى "65" من المعيار).

أت84- يتم قياس الاضمحلال فى قيمة الأصل المالي المثبت بالتكلفة المستهلكة باستخدام سعر الفائدة الفعلى الأصلي للأداة المالية نظراً لأن التخصيم بسعر السوق الحالي

للفائدة قد يؤدي فعلياً إلى فرض قياس قيمة عادلة على الأصول المالية والتي من المفروض أن تقاس بالتكلفة المستهلكة، وإذا كانت شروط القرض أو المديونية أو الاستثمار المحتفظ به حتى تاريخ الاستحقاق قابلة للتداول أو للتعديل بسبب الصعوبات المالية للمقترض أو الجهة المصدرة، عندئذ يقاس الاضمحلال فى القيمة باستخدام سعر الفائدة الفعلى الأصلي قبل تعديل الشروط، ولا يتم خصم التدفقات النقدية المرتبطة بالنقدية قصيرة الأجل إذا كان تأثير الخصم غير جوهري وإذا كان للقرض أو للمديونية أو للاستثمار المحتفظ به حتى تاريخ الاستحقاق سعر صرف متغير فإن سعر الخصم لقياس أية خسائر في اضمحلال القيمة طبقاً للفقرة "63" من المعيار هو سعر أو أسعار الفائدة الفعلية الحالية المحددة بموجب العقد. وكإجراء عملي فعال يجوز للدائن قياس اضمحلال قيمة الأصل المالي المثبت بالتكلفة المستهلكة على أساس القيمة العادلة للأداة باستخدام سعر سوق ملحوظ ويعكس حساب القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المقدرة للأصل المالي المضمون للتدفقات النقدية التي يمكن أن تنتج من تكاليف أقل من شطب الرهن للحصول على وبيع الضمان سواء كان شطب الرهن متوقعاً أو غير متوقع.

أت85– أثناء عملية تقدير اضمحلال القيمة يؤخذ في الاعتبار جميع مخاطر الائتمان ، على سبيل المثال إذا قامت المنشأة باستخدام نظام تصنيف ائتماني داخلي فإنها تأخذ في الاعتبار جميع درجات الائتمان وليس فقط الدرجات والتصنيفات التي تعكس تدهوراً ائتمانياً حاداً.

أت86– قد ينتج عن عملية تقدير خسائر اضمحلال القيمة إما مبلغ واحد أو مجموعة من المبالغ الممكنة ، وفى الحالة الأخيرة تعترف المنشأة بخسارة اضمحلال القيمة بالتساوي مع أفضل تقدير(*) ضمن النطاق المحدد مع الأخذ في الاعتبار جميع المعلومات المتاحة ذات الصلة قبل تاريخ إصدار القوائم المالية والمرتبطة بالظروف القائمة في تاريخ الميزانية.

---

* تتضمن فقرة "39" من معيار المحاسبة المصرى رقم (28) إرشادات عن كيفية تحديد أفضل تقدير ضمن سلسلة من النتائج الممكنة.

أت87- لغرض التقييم الشامل لاضمحلال القيمة يتم تجميع الأصول المالية على أساس خصائص خطر الائتمان المتشابهة التي تعطي مؤشراً على قدرة المدين على سداد جميع المبالغ المستحقة طبقاً لشروط التعاقد (على سبيل المثال على أساس تقييم خطر الائتمان أو عملية التصنيف التي تأخذ في الاعتبار نوع الأصل والصناعة والموقع الجغرافي ونوع الضمان وموقف المتأخرات والعوامل الأخرى ذات الصلة). وتكون السمات المختارة وثيقة الصلة بتقدير التدفقات النقدية المستقبلية لمجموعات الأصول وذلك بتقديم مؤشرات عن قدرة المدين لسداد جميع المبالغ المستحقة طبقاً للشروط التعاقدية للأصول الجاري تقييمها. هذا وتختلف احتمالات الخسارة وإحصائيات الخسارة الأخرى عند مستوى كل مجموعة بين:

(أ) الأصول التي تم تقييم الاضمحلال فى قيمتها بصفة فردية ولوحظ عدم وجود اضمحلال فى القيمة بها .

(ب) الأصول التى لم يتم تقييم اضمحلال قيمتها بصفة فردية وكانت النتيجة هي ظهور مبلغ آخر يمثل الاضمحلال فى القيمة المطلوبة.

وإذا لم يكن لدى المنشأة مجموعة من الأصول ذات صفات خطر مشابهة عندئذ لا نقوم بعمل تقدير إضافى.

أت88- تمثل خسائر اضمحلال القيمة المعترف بها على أساس مجموعة من الأصول خطوة مبدئية يتلوها تحديداً لخسائر اضمحلال القيمة لكل أصل على حدة في مجموعة الأصول المالية المقومة بشكل شامل لاختبار اضمحلال القيمة ، وبمجرد إتاحة المعلومات التي تحدد خسائر اضمحلال القيمة لأصول المجموعة بصفة منفردة يتم استبعاد هذه الأصول من المجموعة.

أت89- يتم تقدير التدفقات النقدية في مجموعة من الأصول المالية التي تقيم بشكل شامل لاختبار اضمحلال القيمة على أساس خبرات الخسائر التاريخية للأصول ذات خصائص خطر الائتمان المشابهة لتلك الخصائص الموجودة في المجموعة. أما المنشآت التي ليس لديها مثل هذه الخبرة أو كانت خبرتها غير كافية فإنها

تستخدم خبرات لمجموعات مشابهة للأصول المالية القابلة للمقارنة ، ويتم تسوية خبرات الخسائر التاريخية على أساس البيانات الحالية الملحوظة لإظهار تأثير الظروف الحالية التي لا تؤثر على الفترة التي تعتمد عليها خبرة الخسائر التاريخية وكذلك لاستبعاد تأثيرا الظروف الموجودة في الفترة التاريخية التي لم تعد موجودة حاليا .وتعكس التقديرات في تغيرات التدفقات النقدية وتتفق مع التغيرات في البيانات الملحوظة ذات الصلة من فترة إلى أخرى وذلك من حيث الاتجاه (على سبيل المثال التغيرات في معدلات البطالة وأسعار العقارات وأسعار السلع وحالة السداد أو العوامل الأخرى التي تعطى مؤشراً عن الخسائر المتكبدة في المجموعة وحجمها) وتتم مراجعة المنهجية والافتراضات المستخدمة لتقدير التدفقات النقدية المستقبلية بصفة دورية لخفض أية فروق بين تقديرات الخسائر والخسائر الفعلية.

أت90- وكمثال على تطبيق فقرة "أت89" قد تحدد المنشأة على أساس الخبرة التاريخية أن أحد الأسباب الرئيسية لعدم سداد تسهيل بطاقة الائتمان هي وفاة حامل البطاقة وقد تلاحظ المنشأة أن معدل الوفيات لم يتغير من سنة لأخرى، ومع ذلك فقد توفى في هذه السنة بعض حاملى بطاقات الائتمان في مجموعة المنشأة مما يعطى مؤشراً على حدوث اضمحلال فى قيمة هذه الديون حتى وإن لم تكن المنشأة على علم تحديداً بحاملى البطاقات الذين توفوا في نهاية السنة، وقد يكون من المناسب لخسائر الاضمحلال فى القيمة هذه أن يتم الاعتراف بالنسبة للخسائر المتكبدة ولم تسجل، إلا أنه من غير المناسب الاعتراف بخسائر حالات الوفاة المتوقع حدوثها في المستقبل وذلك لأن الحدث المنشئ للخسارة ألا وهو وفاة المدين لم يقع بعد.

أت91- عند استخدام معدلات الخسائر التاريخية لتقدير التدفقات النقدية المستقبلية من الأهمية بمكان تطبيق المعلومات الخاصة بمعدلات الخسائر التاريخية على المجموعات المحددة بطريقة تتفق مع المجموعات التي لدينا والتي تم ملاحظة معدلات الخسائر التاريخية بشأنها، وبالتالي يجب أن يمكن الأسلوب المستخدم

ربط كل مجموعة بالمعلومات الخاصة بخبرات الخسائر في مجموعات الأصول ذات سمات مخاطر الائتمان المشابهة وكذلك البيانات الملحوظة ذات الصلة التي تعكس الظروف الحالية.

أت92- يمكن استخدام مناهج تعتمد على معادلات أو طرق إحصائية لتحديد خسائر الاضمحلال فى القيمة في مجموعة من الأصول المالية (على سبيل المثال لقروض ذات أرصدة صغيرة) ما دام ذلك يتفق مع متطلبات الفقرات من "53" إلى "56" من المعيار والفقرات من "أت87" إلى "أت91". وأي نموذج يستخدم يجب أن يتضمن تأثير القيمة الزمنية للنقود مع الأخذ في الاعتبار التدفقات النقدية المرتبطة بالعمر المتبقي للأصل (وليس السنة التالية فقط) مع الأخذ في الاعتبار أيضا أعمار القروض ضمن المحفظة دون إظهار أية خسائر في اضمحلال القيمة عند الاعتراف المبدئي بالأصل المالي.

إيرادات الفوائد بعد الاعتراف بخسائر اضمحلال القيمة

أت93– بمجرد تخفيض قيمة الأصل المالي أو مجموعة من الأصول المشابهة نتيجة لخسائر اضمحلال القيمة يتم بعد ذلك الاعتراف بإيرادات الفوائد باستخدام سعر الفائدة المستخدم لخصم التدفقات النقدية المستقبلية لأغراض قياس خسائر اضمحلال القيمة.

التغطية (الفقرات من "71" إلى "102" من المعيار)

أدوات التغطية (الفقرات من"72" إلى "77" من المعيار)

الأدوات المؤهلة (الفقرات من "72" إلى "77" من المعيار)

أت94 – قد تكون الخسائر المحتملة المرتبطة بخيار مكتوب من المنشأة أكبر بكثير من المكاسب المحتملة في قيمته المرتبطة بالبند المغطى ذا الصلة ، بمعنى آخر لا يكون الخيار المكتوب فيه فعالاً في تقليل مخاطر الأرباح أو الخسائر الخاصة بالبند المغطى وبالتالي لا يؤهل الخيار المكتوب كأداة تغطية ما لم يتم تخصيصه كمقاصة لخيار تم شراؤه ويتضمن ذلك الخيار المتضمن فيه أداة مالية أخرى

(على سبيل المثال خيار الشراء المكتوب المستخدم لتغطية التزام خيار الشراء Callable Liability) . وفى المقابل يكون للخيار المشترى أرباحاً محتملة تعادل أو تتجاوز الخسائر وبالتالي هناك إمكانية لتقليل مخاطر الخسائر أو الأرباح من التغير في القيم العادلة أو التدفقات النقدية وبالتالي يمكن أن يؤهل هذا الخيار ليكون أداة تغطية.

أت95 – يمكن تخصيص الاستثمار المحتفظ به حتى تاريخ الاستحقاق المثبت بالتكلفة المستهلكة كاداة تغطية خطر العملات الأجنبية .

أت96– لا يمكن تخصيص – كأداة تغطية - أى استثمار في أداة حقوق ملكية غير مسجلة ببورصة وغير مثبتة بالقيمة العادلة بسبب عدم إمكانية قياس القيمة العادلة بطريقة يعتمد عليها أو أية أداة مشتقة ترتبط بهذه الأداة ويجب تسويتها بتقديم مثل هذه الأداة غير المسجلة (راجع الفقرتين "46 (ج)" و"47" من المعيار).

أت97– لا تعتبر أدوات حقوق الملكية للمنشأة ذاتها أصولاً أو التزامات مالية للمنشأة وبالتالي لا يمكن تخصيصها كأدوات تغطية.

البنود المغطاة (الفقرات من "78" إلى "84" من المعيار)

البنود المؤهلة (الفقرات من "78" إلى "80" من المعيار)

أت98 -لا يعتبر الارتباط المؤكد للحصول على حصة في عملية اندماج بند مغطى فيما عدا خطر العملات الأجنبية نظرا لعدم إمكانية قياس المخاطر الأخرى التي يتم تغطيتها أو تحديدها بشكل محدد وتمثل هذه المخاطر الأخرى مخاطر عامة للنشاط.

أت99 – لا يمكن اعتبار الاستثمار بطريقة حقوق الملكية بند مغطى في تغطية القيمة العادلة نظراً لأنه بموجب طريقة حقوق الملكية يتم الاعتراف ضمن قائمة الأرباح والخسائر بحصة المستثمر في أرباح أو خسائر الشركة الشقيقة ولا يتم الاعتراف بالتغيرات في القيمة العادلة للاستثمار ، ولسبب مشابه لا يعتبر الاستثمار في شركة تابعة مجمعه بند مغطى في تغطية القيمة العادلة لأنه بموجب التجميع يتم الاعتراف فى الأرباح أو الخسائر بالأرباح والخسائر للمنشأة وليس بالتغيرات في القيمة العادلة للاستثمار، وتختلف تغطية صافي الاستثمار في

عملية أجنبية عن ذلك نظراً لأنها تغطية لخطر عملة أجنبية وليس تغطية قيمة عادلة للتغير في قيمة الاستثمار .

أت99أ- تبين الفقرة "80" أن مخاطر العملة الأجنبية فى القوائم المالية المجمعة لمعاملة مؤكدة ما بين المجموعة قد تتأهل كبند مغطى فى تغطية التدفق النقدى ، شريطة أن تكون المعاملة مقيمة بعملة باستثناء عملة التعامل الرئيسية للمنشأة الداخلة فى المعاملة ، وأن مخاطر العملة الأجنبية ستوثر على الربح أو الخسارة المجمعة ، ولهذا الغرض يمكن أن تكون المنشأة شركة أم أو شركة تابعة أو شركة زميلة أو مشروع مشترك أو فرع، وإذا لم تؤثر مخاطر العملة الأجنبية لمعاملة مؤكدة ما بين المجموعة على الربح أو الخسارة المجمعة فإن المعاملة ما بين المجموعة لا يمكن أن تتأهل كبند مغطى وهذه هى عادة الحالة بالنسبة لدفعات الأتاوة أو دفعات الفائدة أو رسوم الإدارة بين الأعضاء فى نفس المجموعة ، إلا أذا كانت هناك معاملة خارجية ذات علاقة، غير أنه عندما تؤثر مخاطر العملة الأجنبية لمعاملة مؤكدة ما بين المجموعة على الربح أو الخسارة المجمعة فإن المعاملة ما بين المجموعة يمكن أن تتأهل كبند مغطى ومن الأمثلة على ذلك مبيعات أو مشتريات متوقعة للمخزون بين أعضاء نفس المجموعة إذا كان هناك بيع فيما بعد للمخزون لجهة خارجية بالنسبة للمجموعة ، وبالمثل فإن البيع المتوقع مبين المجموعة لأصول ثابتة من منشأة المجموعة التى صنعتها إلى منشأة المجموعة التى ستستخدم الأصول الثابتة فى عملياتها قد يؤثر على الربح أو الخسارة المجمعة، ومن الممكن أن يحدث ذلك على سبيل المثال : لأن الأصول الثابتة سيتم إهلاكها من قبل المنشأة المشترية، وقد يتغير المبلغ المعترف به أوليا لهذه الأصول إذا كانت المعاملة المذكورة ما بين المجموعة مقيمة بعملة باستثناء عملة التعامل الرئيسية للمنشأة المشترية.

أت99ب- إذا تأهل تغطية معاملة مؤكدة ما بين المجموعة لمحاسبة التغطية فإن أى ربح أو خسارة معترف بها فى بنود الدخل الشامل الأخرى حسب الفقرة "95(أ)" سيتم إعادة تبويبها من حقوق الملكية الى الربح أو الخسارة فى نفس الفترة

أو الفترات التى تؤثر بها مخاطر العملة الأجنبية لمعاملة التغطية على الربح أو الخسارة المجمعة .

أت99ب أ- يمكن للمنشأة أن تخصص كل التغيرات فى التدفقات النقدية أو القيمة العادلة لبند مغطى فى علاقة تغطية .ويمكن للمنشأة أيضاً أن تخصص فقط التغير فى التدفقات النقدية أو القيمة العادلة لبند مغطى بأعلى أو أقل من سعر محدد أو أى متغير آخر (خطر من جانب واحد) وتعكس القيمة الأزيد فى أداة تغطية لخيار مشترى (بإفتراض أن لها نفس الشروط الأساسية كخطر مخصص) خطر من جانب واحد فى البند المغطى. فعلى سبيل المثال: يمكن للمنشأة أن تخصص التغير فى التدفق النقدى المستقبلى والناتج عن أرتفاع سعر شراء سلعة أساسية. فى مثل هذه الحالة يتم فقط تخصيص خسائر التدفق النقدى الناتج عن الأرتفاع فى السعر فوق مستوى محدد. ولا يتضمن الخطر المغطى قيمة الوقت للخيار المشترى حيث أن قيمة الوقت لا تعتبر مكون من مكونات المعاملة المتوقعة يؤثر على الأرباح أو الخسائر (فقرة "86(ب)").

تخصيص الأدوات المالية كأدوات تغطية (الفقرتين "81"و"81(أ)")

أت99ج- إذا تم تخصيص حصة من التدفقات النقدية للأصل المالى أو الإلتزام المالى على أنها بند مغطى يجب أن تكون تلك الحصة المخصصة أقل من إجمالى التدفقات النقدية للأصل أو الإلتزام. على سبيل المثال، فى حالة الإلتزام الذى يكون سعر الفائدة الفعلى له أقل من سعر الفائدة المعروض بين بنوك لندن، لا يمكن أن تخصص المنشأة (أ) حصة من الإلتزام تساوى المبلغ الأصلى مضافاً إليه الفائدة حسب سعر الفائدة المعروض بين بنوك لندن و(ب) حصة متبقية سلبية. إلا أن المنشأة يمكن أ تحدد جميع التدفقات النقدية لكامل الأصل المالى أو الإلتزام المالى على أنها بند مغطى فيما يتعلق بمخاطر محددة واحدة فقط (مثلاً للتغيرات التى تنسب إلى التغيرات فى سعر الفائدة المعروض بين بنوك لندن فقط). على سبيل المثال ، فى حالة الإلتزام المالى الذى يكون سعر الفائدة الفعلى له هو 100 نقطة أساس دون سعر الفائدة المعروض بين بنوك لندن، بإمكان المنشأة

أن تحدد كامل الإلتزام على أنه بند مغطى (أى المبلغ الأصلى مضافاً إليه الفائدة حسب سعر الفائدة المعروض بين بنوك لندن مطروحاً منها 100 نقطة أساس) وتقوم بعمل تغطية للتغير فى القيمة العادلة أو التدفقات النقدية لكامل ذلك الإلتزام الذى ينسب إلى التغيرات فى سعر الفائدة المعروض بين بنوك لندن . ويمكن أن تختار المنشأة أيضاً نسبة تغطيه غير نسبة 1 : 1 من أجل تحسين فاعلية التغطية كما هو موضح فى الفقرة "أت100".

أت99د- بالإضافة إلى ذلك، إذا تم التغطية لأداة مالية ذات سعر ثابت فى وقت ما بعد إنشائها وتكون أسعار الفائدة قد تغيرت فى غضون ذلك، تستطيع المنشأة تخصيص حصة مساوية للسعر الأساسى الذى هو أعلى من السعر التعاقدى المدفوع على البند. ويمكن للمنشأة أن تقوم بذلك شريطة أن يكون السعر الأساسى أقل من سعر الفائدة الفعلى المحسوب بناءاً على إفتراض أن المنشأة قد قامت بشراء الأداة فى اليوم الذى قامت فيه أولاً بتحديد البند المغطى. على سبيل المثال ، نفترض أن المنشأة قد أنشأت أصلاً مالياً ذو سعر ثابت بقيمة 100 وله سعر فائدة فعلى مقداره 6% فى الوقت الذى كان فيه سعر الفائدة المعروض بين بنوك لندن هو 4% تبدأ المنشأة بتغطيه ذلك الأصل فى وقت لاحق عندما يكون سعر الفائدة المعروض بين بنك لندن قد أرتفع إلى 8% وأنخفضت القيمة العادلة للأصل إلى 90 . وتحسب المنشأة أنها لو قامت بشراء الأصل فى التاريخ الذى تقوم فيه أولاً بتخصيصه على أنه بند مغطى مقابل قيمته العادلة فى ذلك الوقت بمقدار 90 ، فإن العائد الفعلى كان سيبلغ 9.5%. ولأن سعر الفائدة المعروض بين بنوك لندن أقل من هذا العائد الفعلى، يمكن المنشأة تخصيص حصة من سعر الفائدة المعروض بين بنوك لندن بنسبة 8% تتألف جزئياً من التدفقات النقدية المتحققة بالفائدة التعاقدية وجزئياً من الفرق بين القيمة العادلة (أى 90) والمبلغ القابل للتسديد فى تاريخ الإستحقاق (أى 100).

أت99هـ- تسمح الفقرة "81" للمنشأة أن تخصص شئ غير كامل التغير فى القيمة العادلة أو التغير فى التدفق النقدى للأداة المالية. فعلى سبيل المثال :

(أ) يمكن تخصيص كل التدفقات النقدية للأداة المالية للتغير فى التدفق النقدى أو التغير فى القيمة العادلة المنسوبة إلى بعض (وليس كل) المخاطر .

أو(ب) يمكن تخصيص بعض (وليس كل) التدفقات النقدية للأداة المالية للتغير فى التدفق النقدى أو التغير فى القيمة العادلة المنسوبة إلى كل أو بعض المخاطر (بمعنى أن يتم تخصيص جزء من التدفقات النقدية للأداة المالية للفقرات المنسوبة إلى كل أو بعض المخاطر) .

أت99و- لكى تتأهل المخاطر المخصصة والأجزاء لمحاسبة التغطية يجب أن تكون عناصر قابلة للتحديد منفصلة عن الأداة المالية مع ضرورة أن تكون المتغيرات فى التدفقات النقدية أو القيمة العادلة لكامل الأداة المالية والناتجة من التغيرات فى المخاطر المخصصة والأجزاء قابلة للقياس بدرجة يعتمد عليها على سبيل المثال :

(أ) بالنسبة للأداة المالية ذات السعر المحدد والمغطاه ضد التغير فى القيمة العادلة المنسوبة إلى التغيرات فى أسعار الفائدة التى لا تحمل أية مخاطر أو أسعار الفائدة القياسية. يعتبر سعر الفائدة الذى لا يحمل أن مخاطر وسعر الفائدة القياسى عادة عنصر قابل للتحديد منفصلاً عن الأداة المالية ويمكن قياسه بدرجة يعتمد عليها .

(ب) لا يعتبر التصميم كمكون يمكن تحديده منفصلاً ولا يمكن قياسه بدرجة يعتمد عليها ولا يمكن تخصيصه كخطر أو كجزء من أداة مالية ما لم يتم أستيفاء ما جاء فى (ج) أدناه.

(ج) يعتبر مكون يمكن تحديده منفصلاً ويمكن قياسه بدرجة يعتمد عليها الجزء المحدد تعاقدياً من التضخم فى التدفقات النقدية من سند أعترف به بصفته مرتبطاً بالتضخم (بإفتراض عدم وجود متطلبات للمحاسبة عن مشتقة ضمنية مستقلة) وذلك بشرط ألا تتأثر التدفقات النقدية الأخرى للأداة بجزء التضخم هذا .

تخصيص البنود غير المالية كبنود مغطاة (الفقرة 82- من المعيار)

أت100– لا يكون للتغيرات في سعر أى مكون للأصل أو الالتزام غير المالي بشكل عام أى تأثير يتنبأ به أو يمكن قياسه بصورة مستقلة على سعر البند القابل للمقارنة وذلك على سبيل المثال فيما يتعلق بالتغير في أسعار الفائدة في السوق على سعر السند ، وبالتالي يعتبر الأصل أو الالتزام غير المالي بنداً مغطى فقط في مجمله أو بالنسبة لخطر العملة الأجنبية. وإذا كان هناك فرق بين شروط أداة التغطية والبند المغطى على سبيل المثال بالنسبة لتغطية شراء متنبأ به لبن برازيلي باستخدام عقد آجل لشراء بن كولومبي بشروط مختلفة عندئذ فإن علاقة التغطية يمكن أن تؤهل كعلاقة تغطية بشرط استيفاء جميع الشروط الواردة في الفقرة "88" من المعيار بما في ذلك توقع الفعالية الكبيرة للتغطية ، ولهذا الغرض فإن قيمة أداة التغطية قد تكون اكبر أو أقل من قيمة البند المغطى إذا أدى ذلك إلى تحسين فعالية علاقة التغطية .على سبيل المثال يمكن إجراء تحليل تراجع لتحديد العلاقة الإحصائية بين البند المغطى (على سبيل المثال التعامل في البن البرازيلي) و أداة التغطية (على سبيل المثال التعامل في البن الكولمبي) وإذا وجدت علاقة إحصائية سليمة بين المتغيرين (أى بين أسعار وحدات البن البرازيلي والبن الكولومبي) فإن انحدار المنحنى لخط التراجع يمكن أن يستخدم لتحديد نسبة التغطية التي تعظم من الفعالية المتوقعة. على سبيل المثال إذا كان انحدار منحنى خط التراجع 1.02، فان نسبة التغطية 0.98 من كميات البنود المغطاة إلى (1) واحد صحيح من أداة التغطية و من شأنها أن تعظم الفعالية المتوقعة. و مع هذا فقد ينتج عن علاقة التغطية عدم فعالية يتم الاعتراف بها في الأرباح أو الخسائر أثناء مدة علاقة التغطية.

تخصيص مجموعة من البنود كبنود مغطاة (الفقرتين 83- ،84- من المعيار)

أت101 – لا تؤهل لمحاسبة التغطية أية تغطية لحالة شاملة بالصافي (على سبيل المثال صافي كافة الأصول والالتزامات بسعر ثابت بتواريخ استحقاق مشابهة) وليس بنداً مغطى محدد، إلا أنه يمكن تحقيق نفس تأثير محاسبة التغطية على الأرباح أو

الخسائر بالنسبة لهذا النوع من علاقة التغطية وذلك بتخصيص جزء من البنود الأساسية كبند مغطى ، على سبيل المثال إذا كان لدى بنك 100 من الأصول و90 من الالتزامات بمخاطر وشروط مشابهة في طبيعتها فى ظل وجود عمليات تغطية مقابل مخاطر تبلغ 10، عندئذ يستطيع البنك تبويب 10 من هذه الأصول كبند مغطى ويمكن استخدام هذا التخصيص إذا كانت هذه الأصول والالتزامات أدوات ذات سعر ثابت وفى هذه الحالة يمثل هذا التخصيص تغطية للقيمة العادلة، أما إذا كانت هذه الأصول والالتزامات أدوات ذات سعر متغير ففي هذه الحالة يكون هذا التخصيص عملية تغطية تدفقات نقدية. وبالمثل إذا كان لدى المنشأة ارتباط مؤكد للشراء بعملة أجنبية بقيمة 100 والتزام مؤكد للبيع بعملة أجنبية بقيمة 90 عندئذ تستطيع إجراء عملية تغطية مبلغ بالصافي يبلغ 10 وذلك بالحصول على أداة مشتقة وتبويبها كأداة تغطية ترتبط بقيمة 10 من ارتباط البيع المؤكد البالغ 100.

محاسبة التغطية (الفقرات من 85- إلى 102- من المعيار)

أت102– من أمثلة تغطية القيمة العادلة تغطية مخاطر التغيرات في القيمة العادلة لأداة مديونية ذات سعر ثابت نتيجة للتغيرات في أسعار الفائدة ويمكن إبرام هذه التغطية بواسطة الجهة المصدرة أو حامل الأداة.

أت103– من أمثلة عمليات تغطية التدفقات النقدية استخدام عقد مبادلة لتغيير مديونية بسعر معوم إلى مديونية بسعر ثابت (أى تغطية معاملة مستقبلية حيث تكون التدفقات النقدية المستقبلية المغطاة هي مدفوعات الفوائد المستقبلية).

أت104– تغطية الالتزام المؤكد (على سبيل المثال عملية تغطية التغير في سعر الوقود بالنسبة لالتزام تعاقدي غير معترف به بواسطة منشأة كهربية لشراء الوقود بسعر ثابت) تعتبر مقابل مخاطر التغير في القيمة العادلة وبالتالي فإن هذه التغطية تمثل عملية تغطية للقيمة العادلة إلا أنه طبقاً للفقرة "87" فإن تغطية خطر العملة الأجنبية الخاصة بالتزام مؤكد يمكن المحاسبة عنها بطريقة بديلة كتغطية تدفقات نقدية.

تقدير فعالية التغطية

أت105- تعتبر التغطية ذات فعالية عالية فقط في حالة استيفاء الشروط التالية:

(أ) يتوقع من التغطية في تاريخ بداية التغطية وفى فترات لاحقة أن تكون ذات فعالية عالية في تحقيق تغيرات مقاصة Offsetting Changes في القيمة العادلة أو التدفقات النقدية التي تعزى إلى الخطر المغطى أثناء الفترة المخصص لها التغطية ويمكن أن يظهر هذا التوقع بعدة طرق تتضمن مقارنة التغيرات السابقة في القيمة العادلة أو التدفقات النقدية لأداة التغطية أو بإظهار علاقة إحصائية بين القيمة العادلة أو التدفقات النقدية للبند المغطى وتلك الخاصة بأداة التغطية وقد تختار المنشأة نسبة تغطية خلاف 1:1 لتحسين فعالية التغطية كما ورد في فقرة "أت100".

(ب) تقع النتائج الفعلية للتغطية في نطاق نسبة 80% - 125%. على سبيل المثال إذا كانت النتائج الفعلية تظهر خسارة أداة التغطية بواقع 120 وأرباح أداة النقدية بواقع 100 عندئذ يمكن قياس المقاصة بواقع 100/120 اى 120% أو 120/100 بواقع 83% وفى هذا المثال إذا افترضنا أن التغطية تفي بالشرط الوارد في (أ) عالية عندئذ تستخلص المنشأة أن التغطية ذات فعالية عالية.

أت106- تقدر الفعالية في الوقت الذي تقوم فيه المنشأة بإعداد قوائمها المالية السنوية أو الدورية على الأقل.

أت107– لا يحدد هذا المعيار طريقة واحدة لتقدير فعالية التغطية حيث إن الطريقة التي تستخدمها المنشأة لتقدير فعالية التغطية تعتمد على استراتيجيتها في إدارة المخاطر. على سبيل المثال إذا كانت إستراتيجية المنشأة لإدارة المخاطر هي تعديل وتسوية قيمة أداة التغطية بصفة دورية لإظهار التغيرات في المركز المغطى عندئذ تحتاج المنشأة لإظهار ان التغطية من المتوقع أن تكون ذات فعالية عالية فقط للفترة التالية حتى يتم تسوية مبلغ أداة التغطية .وفى بعض الحالات قد تتبني المنشأة طرقاً مختلفة لأنواع مختلفة من التغطيات، وتتضمن

مستندات المنشأة الموثقة الخاصة باستراتيجية التغطية إجراءات تقدير فعالية التغطية وتحدد هذه الإجراءات ما إذا كان تقدير التغطية يتضمن جميع أرباح أو خسائر أداة التغطية أو هل يتم استبعاد القيمة الزمنية للنقود للأداة.

أت107أ- إذا قامت المنشأة بتغطية أقل من 100% من الخطر المرتبط بالبند على سبيل المثال 85% فأنها تقوم بتخصيص البند المغطى بواقع 85% من المخاطر و تقيس عدم فعالية التغطية بناءً على النسبة المخصصة للمخاطر بواقع 85% . إلا أنه عند تغطية هذه النسبة 85% من المخاطر ، يجوز أن تستخدم المنشأة نسبة تغطية خلاف 1:1 إذا كان من شأن ذلك تحسين فعالية التغطية المتوقعة كما هو موضح في فقرة "أت100".

أت108- إذا كانت الشروط الرئيسية لأداة التغطية والأصل والالتزام والارتباط المؤكد المغطى أو المعاملات المتوقعة بدرجة احتمالية عالية هي نفسها ، عندئذ فإن التغيرات في القيمة العادلة والتدفقات النقدية التي تعزى للخطر المغطى قد تؤدى إلى تسوية بعضها البعض وذلك عند إبرام التغطية لاحقاً ، على سبيل المثال قد تكون مبادلة سعر فائدة أداة تغطية فعالة إذا كانت القيم والمبالغ الافتراضية والأصلية ومدتها وتواريخ إعادة التسعير وتواريخ الحصول على أصل المبلغ والفوائد وسدادها وقياس أسعار الفائدة هي نفسها بالنسبة لأداة التغطية والبند المغطى بالإضافة إلى ذلك تعتبر التغطية الخاصة بشراء متوقع ، ذى احتمالية عالية لسلعة مع عقد أجل ذات فعالية عالية في الحالات التالية:

(أ) إذا كان العقد الآجل لشراء نفس الكمية من نفس السلعة في نفس الوقت ونفس المكان مثل الشراء المتوقع المغطى.

(ب) إذا كانت القيمة العادلة للعقد الآجل في البداية صفراً.

(ج) إذا تم استبعاد إما التغير في الخصم أو العلاوة على العقد الآجل من تقدير الفعالية والاعتراف به ضمن الأرباح او الخسائر أو إذا كان التغير في التدفقات النقدية المتوقعة على المعاملة المتوقعة ذات الاحتمالية العالية يعتمد على سعر آجل للسلعة.

أت109– أحيانا تقوم أداة التغطية بتسوية جزء فقط من الخطر المغطى (يقصد بالتسوية Offset الوصول إلى درجة صفر) على سبيل المثال لا تكون التغطية فعالة بالكامل في حالة أن تكون أداة التغطية والبند المغطي مقومتين بعملات مختلفة ولا يسيران جنباً إلى جنب مع بعضهما البعض، كذلك لا يمكن أن تكون تغطية خطر سعر الفائدة باستخدام أداة مشتقة فعالة بدرجة تامة اذا كان جزءاً من القيمة العادلة للأداة المشتقة يعزي إلى مخاطر الائتمان للطرف المقابل.

أت110– للتأهل لمحاسبة التغطية يجب أن ترتبط التغطية بخطر محدد ومخصص وليس للمخاطر العامة لنشاط المنشأة فقط ويجب أن يكون للتغطية أثر كبير على أرباح وخسائر المنشأة، ولا تؤهل تغطية مخاطر التقادم في الأصول المادية أو مخاطر قيام الحكومة بنزع الملكية لمحاسبة التغطية ولا يمكن قياس الفعالية نظراً لعدم إمكانية قياس المخاطر بصورة يعتمد عليها .

أت110أ- تسمح الفقرة "74(أ)" للمنشأة أن تفصل فرق القيمة بالزيادة وقيمة الوقت في عقد خيار وأن تخصص كأداة تغطية فقط التغير في فرق القيمة بالزيادة لعقد الخيار. مثل هذا التخصيص قد ينشأ عن علاقة تغطية فعالة تماماً في التوصل إلى مقاصة مع التغير في التدفقات النقدية المنسوبة إلى تغطية الخطر من جانب واحد من معاملة متوقعة إذا كانت الشروط الأساسية للمعاملة المتوقعة هي نفسها لأداة التغطية .

أت110ب- إذا خصصت المنشأة كامل خيار مشترى كأداة تغطيه لخطر من جانب واحد ينتج من معاملة متوقعة فلن تكون علاقة التغطية فعالة تماماً . ويكون ذلك بسبب أن العلاوة المدفوعة للخيار تتضمن قيمة الوقت وكما هو مبين في الفقره: أت99ب أ" فإن الخطر من جانب واحد المخصص لا يتضمن قيمة الوقت في الخيار . لذلك ففي مثل هذه الحالة لن يكون هناك مقاصة بين التدفقات النقدية المنسوبة إلى قيمة الوقت لعلاوة الخيار المدفوعة والخطر المغطى المخصص.

أت111– في حالة خطر سعر الفائدة يمكن تقدير فعالية التغطية بإعداد جدول باستحقاقات الأصول والالتزامات المالية يوضح خطر سعر الفائدة لكل مدة زمنية بشرط

ارتباط هذا الخطر بأصل أو التزام محدد (أو مجموعة محددة من الأصول أو الالتزامات أو جزء محدد منهم) وعند ظهور صافي الخطر يتم تقدير فعالية التغطية مقابل الأصل أو الالتزام.

أت112– عند تقدير فعالية التغطية تأخذ المنشأة بشكل عام في الاعتبار القيمة الزمنية للنقود ولا تكون هناك حاجة لتطابق سعر الفائدة الثابت على البند المغطى مع سعر الفائدة الثابت على المبادلة المخصصة كتغطية القيمة العادلة ، ولا تكون هناك حاجة أيضا لمطابقة سعر الصرف المتغير على الأصل أو الالتزام المحمل بفائدة مع نفس سعر الفائدة المتغير على المبادلة المخصصة كالتزام تدفقات نقدية. وتنشأ القيمة العادلة للمبادلة من صافي تسويتها ويمكن تغيير الأسعار الثابتة والمتغيرة للمبادلة دون التأثير على صافي التسوية إذا كان التغيير لكليهما بنفس القيمة.

أت113– إذا لم تستوف المنشأة شروط فعالية التغطية تتوقف المنشأة عن محاسبة التغطية من آخر تاريخ كان هناك فيه التزام بفعالية التغطية ، إلا أنه إذا حددت المنشأة الحدث أو التغير في الظروف التى أدت إلى إخفاق علاقة التغطية في الوفاء بمبادئ فعالية التغطية وأثبتت أن التغطية كانت فعالة قبل هذا الحدث أو وقوع هذه الظروف ،عندئذ تتوقف المنشأة عن محاسبة التغطية من تاريخ هذا الحدث أو حدوث هذه التغيرات.

محاسبة تغطية القيمة العادلة لتغطية محفظة مخاطر سعر الفائدة

أت114 – بالنسبة لتغطية القيمة العادلة لخطر سعر الفائدة المرتبط بمحفظة أصول أو التزامات مالية، على المنشأة أن تطبق متطلبات هذا المعيار إذا التزمت بالإجراءات الواردة في الفقرات من (أ) إلى (ط) التالية والفقرات من "أت115" إلى "أت132" التالية :

(أ) كجزء من عملية إدارة المخاطر تحدد المنشأة محفظة من البنود ترغب في تغطية خطر سعر الفائدة المرتبط بها وقد تتضمن المحفظة أصولا فقط أو التزامات فقط أو كليهما ، وقد تحدد المنشأة محفظتين أو أكثر

(على سبيل المثال قد تجمع المنشأة أصولها المتاحة للبيع ضمن محفظة مستقلة) وفى هذه الحالة تطبق المنشأة الإرشادات التالية على كل محفظة بصورة مستقلة.

(ب) تقوم المنشأة بتحليل المحفظة إلى فترات زمنية لإعادة التسعير بناءً على تواريخ إعادة التسعير المتوقعة وليست التعاقدية. ويمكن إجراء هذا التحليل بعدة طرق تتضمن جدولة التدفقات النقدية ضمن الفترات المتوقع أن تحدث فيها هذه التدفقات أو جدولة المبالغ الأصلية الافتراضية ضمن جميع الفترات حتى توقع حدوث إعادة التسعير.

(ج) بناءً على هذا التحليل تحدد المنشأة القيمة التي ترغب في تغطيتها وتقوم بتخصيص قيمة الأصول أو الالتزامات(ليس بصافى القيمة) من المحفظة المحددة المساوية للقيمة التي ترغب تغطيتها كبند مغط وتحدد هذه القيمة أيضا قياس النسبة المئوية المستخدمة لاختبار الفعالية طبقاً للفقرة "أت126(ب)".

(د) تقوم المنشأة بتخصيص خطر سعر الفائدة الذى تقوم بتغطيته وقد يكون هذا الخطر جزءاً من خطر سعر الفائدة في كل بند من البنود في المركز المغطى على سبيل المثال سعر الفائدة القياسي (مثل الليبور).

(هـ) تقوم المنشأة بتخصيص أداة تغطية أو أكثر لكل فترة زمنية لإعادة التسعير.

(و) وباستخدام التخصيصات الواردة في (ج) و (هـ) عاليه تقدر المنشأة من البداية وفى الفترات اللاحقة هل من المتوقع أن تكون التغطية ذات فعالية عالية أثناء الفترة المخصص لها التغطية.

(ز) تقوم المنشأة بصفة دورية بقياس التغير في القيمة العادلة للبند المغطى (كما هو مخصص في (ج) بعاليه والذي يعزى للخطر المغطى كما ورد في (د) بعاليه) على أساس تواريخ إعادة التسعير المتوقعة المحددة في (ب) عاليه بشرط تحديد الفعالية الحقيقية العالية للتغطية عند تقديرها

باستخدام أسلوب المنشأة الموثق لتقدير الفعالية. وتعترف المنشأة بالتغير في القيمة العادلة للبند المغطى كأرباح أو خسائر في الأرباح أو الخسائر وذلك في بند أو بندين تفصيليين في الميزانية كما ورد في الفقرة "89(أ)" من المعيار ، ولا تكون هناك حاجة لتوزيع التغير في القيمة العادلة على الأصول أو الالتزامات الفردية.

(ح) تقوم المنشأة بقياس القيمة العادلة لأداة أو أدوات التغطية (كما هو محدد في (هـ) عاليه) وتعترف بالأرباح أو الخسائر ضمن الأرباح أو الخسائر ويتم الاعتراف بالقيمة العادلة للأداة أو الأدوات المالية كأصل أو التزام في قائمة المركز المالى.

(ط) يتم الاعتراف بعدم الفعالية* ضمن قائمة الأرباح والخسائر بالفرق بين التغير في القيمة العادلة المشار إليه في (ز) والمشار إليه في (ح).

أت115– هذا المنهج موضح بالتفصيل فيما يلي حيث يتم تطبيقه فقط على تغطية القيمة العادلة لخطر سعر الفائدة المرتبط بمحفظة أصول أو التزامات مالية.

أت116– يمكن أن تتضمن المحفظة المحددة في الفقرة "أت114(أ)" أصولاً والتزامات . كما يمكن أن تتضمن أصولاً فقط أو التزامات فقط وتستخدم المحفظة لتحديد قيمة الأصول أو الالتزامات التي ترغب المنشأة في تغطيتها ومع ذلك فإن المحفظة في حد ذاتها غير مخصصة كبند مغط.

أت117- عند تطبيق الفقرة "أت114(ب)" تحدد المنشأة فترة إعادة التسعير المتوقعة للبند على أنها التاريخ الذي يتوقع فيه استحقاق البند أو إعادة تسعيره طبقاً لمعدلات السوق أيهما أقرب، وتقدر التواريخ المتوقعة لإعادة التسعير عند بداية التغطية وخلال مدة التغطية بناءً على الخبرات التاريخية والمعلومات الأخرى المتاحة والتى تتضمن معلومات وتوقعات عن معدلات السداد المعجل وأسعار

---

* تطبق نفس اعتبارات الأهمية النسبية فى هذا السياق كما هى مطبقة فى كافة معايير المحاسبة المصرية .

الفائدة والتداخل بينهما. وتستخدم المنشآت التي ليس لديها أية خبرات مؤسسية خاصة أو لديها خبرات غير كافية بالمجموعات المماثلة من الأدوات وذلك للأدوات المالية القابلة للمقارنة ، وتتم مراجعة هذه التقديرات بصفة دورية و يتم تحديثها بناءً على الخبرات المتاحة . وفى حالة وجود بند له سعر ثابت قابل لتسجيل سداده ، فإن تاريخ إعادة التسعير المتوقع هو التاريخ المتوقع فيه السداد المقدم للبند ما لم يتم إعادة تسعيره طبقاً لمعدلات السوق في تاريخ أقرب. وبالنسبة لمجموعة من الأصول المشابهة فإن التحليل إلى فترات زمنية بناءً على التواريخ المتوقعة لإعادة التسعير قد يأخذ شكل توزيع نسبة من المجموعة وليس بنوداً فردية على كل فترة زمنية، وقد تستخدم المنشأة مناهج أخرى لأغراض التوزيع هذه. على سبيل المثال قد تستخدم مضاعف معدل السداد المعجل لتوزيع استهلاك القروض على الفترات الزمنية بناءً على التواريخ المتوقعة لإعادة التسعير إلا أن منهج وطريقة هذا التوزيع تكون طبقاً لإجراءات وأهداف إدارة المخاطر بالمنشأة .

أت118-- وطبقاً للتخصيص الوارد في الفقرة "114(ج)" من المعيار ، إذا قامت المنشأة في فترة معينة لإعادة التسعير بتقدير أن لها أصولاً ذات أسعار ثابتة تبلغ 100 والتزامات ذات أسعار ثابتة تبلغ 80 وقررت تغطية صافي المركز الذي يبلغ 20 بأن تقوم بتخصيص ما قيمته مبلغ 20 من الأصول(جزء من الأصول**) كبند مغطى ، ويتم التعبير عن التخصيص كمبلغ عملة (أى مبلغ بالدولار أو اليورو أو الجنيه أو الفرنك) وليس كأصول فردية، وينبع ذلك أن جميع الأصول (أو الالتزامات) التى أخذ منها مبلغ التغطية – أى مبلغ 100 من الأصول في المثال السابق، يجب أن تكون:

(أ) بنود تتغير قيمتها العادلة استجابة للتغيرات في سعر الفائدة .

(ب) بنود تأهلت للمحاسبة عنها باستخدام طريقة تغطية القيمة العادلة إذا ما تم تخصيصها على أنها مغطاة بطريقة منفردة وبشكل خاص نظراً لأن

المعيار** يحدد أن القيمة العادلة لالتزام مالي الذي له خاصية تقديرية (مثل الودائع تحت الطلب وبعض الأنواع الأخرى من الودائع) ليست أقل من المبلغ الواجب سداده عند الطلب وذلك عند الخصم من أول تاريخ يطلب فيه سداد المبلغ، لذا فإن مثل هذا البند غير مؤهل للمحاسبة عنه طبقاً لطريقة تغطية القيمة العادلة وذلك عن أية فترة زمنية تتجاوز أقصى فترة يستطيع أن يطلب فيها حامل الأداة السداد، وفى المثال السابق، فإن المركز المغطى هو قيمة أصول، وبالتالي فإن هذه الالتزامات ليست جزءاً من البند المغطى المخصص ولكن تستخدمها المنشأة لتحديد قيمة الأصول المخصصة كأدوات مغطاة.

أت119- تلتزم المنشأة أيضاً بمتطلبات التخصيص والتوثيق الأخرى الواردة في فقرة "88(أ)" من المعيار، وبالنسبة لتغطية محفظة لها مخاطر سعر صرف، يحدد التخصيص والتوثيق سياسة المنشأة بالنسبة لجميع المتغيرات المستخدمة لتحديد القيمة التي تغطى وكيفية قياس فعالية القياس وبشمل ذلك ما يلي :

(أ) أية أصول والتزامات تدرج في تغطية المحفظة والأساس المستخدم لاستبعادها من المحفظة.

(ب) كيف تقوم المنشأة بتقدير تواريخ إعادة التسعير ويشمل ذلك افتراضات سعر الفائدة التي تحدد تقديرات معدلات السداد المبكر وأسس تغيير هذه التقديرات. وتستخدم نفس الطريقة لكل من التقديرات الأولية التي تتم وقت إدراج الأصل أو الالتزام ضمن المحفظة المغطاة ولأية مراجعات تتم فيما بعد على هذه التقديرات.

(ج) عدد و مدة الفترات الزمنية لإعادة التقييم.

** يسمح المعيار للمنشأة بتخصيص أية قيمة من الأصول أو الالتزامات المؤهلة المتاحة ، وبالنسبة لهذا المثال اى مبلغ أصول جاري تغطيته بين صفر ،100 .

وإذا كان الموقف الذي ترغب المنشأة في تغطيته هو التزامات فإن المبلغ الذي يمثل البند المغطى المخصص يمكن أن يتم به من التزامات ذات سعر ثابت وليس من التزامات يمكن أن يطلب من المنشأة سدادها في فترة زمنية أقرب. ويتم حساب قياس النسبة المستخدمة لتقدير فعالية التغطية طبقاً للفقرة "أت126(ب)" كنسبة من هذه الالتزامات. على سبيل المثال، افترض أن المنشأة تقدر أنه في فترة زمنية محددة لإعادة التسعير لديها التزامات بأسعار ثابتة تبلغ 100 وتتضمن ودائع تحت الطلب تبلغ 40، والتزامات ليس لها خاصية الطلب تبلغ 60 وأصول ذات سعر ثابت تبلغ 70.

إذا قررت المنشأة تغطية كل الموقف الصافي البالغ 30، فإنها تخصص التزامات تبلغ 30 كبند مغطى أو 50%* من الالتزامات التي ليس لها خاصية الطلب.

(د) عدد المرات التي تقوم فيها المنشأة باختيار فعالية التغطية و أي من الطريقتين المذكورتين في فقرة "أت126" سوف تستخدمها ، هذه الطريقة المستخدمة بواسطة المنشأة لتحديد قيمة الأصول او الالتزامات المخصصة كبند مغطى وبناءً عليه قياس النسبة المئوية المستخدمة عند قيام المنشأة باختبار الفعالية باستخدام الطريقة الواردة في فقرة "أت126(ب)" هل تقوم المنشأة بإجراء اختبار الفعالية بالنسبة لكل فترة زمنية لإعادة التسعير على حدة أو لجميع الفترات مجمعة أو للاثنين معاً ؟ ويجب أن تكون السياسات المحددة عند تخصيص وتوثيق علاقة التغطية طبقا لإجراءات وأهداف إدارة المخاطر بالمنشأة . ولا تتم التغييرات في السياسات بشكل جزافي حيث لابد من وجود مبررات على أساس التغيرات في ظروف السوق و العوامل الأخرى ويجب أن يكون التغيير طبقاً لإجراءات وأهداف إدارة المخاطر بالمنشأة.

---

* راجع الفقرة "49" من المعيار

* 30 ÷ (100 -40) = 50% .

* راجع فقرة "77" من المعيار وفقرة "94" من الملحق.

* راجع فقرة "75" من المعيار.

أت120– قد تكون أداة التغطية المشار إليها في الفقرة "أت114(هـ)" أداة مشتقة منفردة أو محفظة مشتقات تتضمن جميعها مخاطر مغطاة بالنسبة لسعر الفائدة كما هو وارد في الفقرة "أت114(د)" (على سبيل المثال محفظة تبادلات سعر فائدة تتضمن جميعها مخاطر تتعلق بسعر الليبور) ومثل هذه المحفظة من المشتقات قد تتضمن حالات مخاطر تسوية Offsetting، إلا أنها قد لا تتضمن خيارات مكتوبة أو خيارات مكتوبة بالصافي لأن المعيار* لا يسمح بإدراج هذه الخيارات كأدوات تغطية (فيما عدا إدراج خيار مكتوب كتسوية Offset لخيار مشترى)، وإذا كانت أداة التغطية تغطى القيمة الواردة في الفقرة "أت114(ج)" لأكثر من فترة زمنية لإعادة التسعير، فأنها توزع على جميع الفترات الزمنية التى تغطيها إلا أنه يجب توزيع جميع أدوات التغطية على الفترات الزمنية لإعادة التسعير لأن المعيار* لا يسمح بإدراج علاقة تغطية لجزء واحد فقط من الفترة الزمنية التي تظل فيها أداة التغطية قائمة.

أت121– عند قيام المنشأة بقياس التغير في القيمة العادلة لبند قابل للسداد المعجل طبقاً للفقرة "أت114(ز)" فإن التغير في أسعار الفائدة يؤثر على القيمة العادلة للبند القابل للسداد المسجل Prepayable Item بطريقتين:يؤثر على القيمة العادلة للتدفقات النقدية التعاقدية والقيمة العادلة لخيار التعجيل (السداد المقدم prepayment) المتضمن في البند القابل للسداد المعجل، و تسمح الفقرة "81" من المعيار للمنشأة بإدراج جزء من الأصل أو الالتزام المالي الذي يشترك في نفس المخاطر وذلك كبند مغطى بشرط إمكانية قياس فعالية التغطية ، وبالنسبة للبنود القابلة للسداد المعجل تسمح الفقرة "81أ" من المعيار بتحقيق ذلك بإدراج تخصيص البند المغطى وذلك فيما يتعلق بالتغير في القيمة العادلة التي تعزى إلى التغيرات في سعر الفائدة المخصص على أساس تواريخ إعادة التسعير المتوقعة وليست التعاقدية، إلا أنه يتم إدراج التغيرات في سعر الفائدة المغطى على تواريخ إعادة التسعير المتوقعة عند تحديد التغير في القيمة العادلة للبند المغطى، وبناءً عليه إذا تمت مراجعة

تواريخ التسعير المتوقعة (على سبيل المثال لتعكس التغير في السداد المسجل المتوقع) أو إذا اختلفت تواريخ إعادة التسعير الفعلية عن التواريخ المتوقعة عندئذ تظهر عدم فعالية التغطية كما سيرد في فقرة "أت126" ، ومن ناحية أخرى فإن التغيرات في تواريخ التسعير المتوقعة التى :

(أ) تنشأ بوضوح من عوامل خلاف التغيرات في سعر الفائدة المغطى.

(ب) ليست مرتبطة بالتغيرات في سعر الفائدة المغطى،

(ج) يمكن فصلها بطرق يعتمد عليها عن التغيرات التي تعزى لسعر الفائدة المغطى (على سبيل المثال التغيرات في معدلات السداد المعجل التي تنشأ بوضوح من التغير في العوامل الديموجرافية "السكانية" أو النظم الضريبية وليس من التغيرات في سعر الفائدة) ويتم استبعادها عند تحديد التغير في القيمة العادلة للبند المغطى وذلك نظراً لأنها لا تعزى للخطر المغطى وإذا كان هناك عدم تأكد بشأن العامل الذي أدى إلى نشأة التغير في تواريخ إعادة التسعير المتوقعة، وإذا كانت المنشأة غير قادرة على أن تفصل بطريقة موثوق فيها التغيرات التي تنشأ من التغير في سعر الفائدة المغطى عن التغير الذى ينشأ من عوامل أخرى، عندئذ يفترض أن التغير ينشأ من التغير فى سعر الفائدة المغطى .

أت122– لا يحدد هذا المعيار الأساليب المستخدمة لتحديد القيمة المشار إليها في الفقرة "أت114 (ز)" وهى تحديداً التغير في القيمة العادلة للبند المغطى التي تعزى للخطر المغطى، وإذا ما تم استخدام أساليب تقدير إحصائية أو أية أساليب أخرى يجب على الإدارة أن تتوقع أن النتيجة تقارب بدرجة كبيرة النتيجة التي كان سيتم الحصول عليها من قياس الأصول أو الالتزامات المنفردة التي تشكل البند المغطى ، وليس من المناسب افتراض أن التغيرات في القيمة العادلة للبند المغطى تساوى التغيرات في القيمة العادلة لأداة التغطية.

أت123– تتطلب الفقرة "89 أ" من المعيار أنه إذا كان البند المغطى عن فترة زمنية محددة لإعادة التسعير أصلاً فان التغير في قيمته العادلة يعرض في بند منفصل مع الأصول، ومن ناحية أخرى إذا كان التزاماً فإن التغير في قيمته العادلة يعرض في بند منفصل مع الالتزامات وهذه هي البنود المنفصلة المشار إليها في الفقرة "أت114 (ز)" وليس مطلوب توزيع محدد للأصول (أو الالتزامات) المنفردة.

أت124– يلاحظ في الفقرة "أت114(ط) " أن عدم الفعالية تظهر في حدود اختلاف التغير في القيمة العادلة للبند المغطى التي تعزى إلى الخطر المغطى عن التغير في القيمة العادلة لأداة التغطية المشتقة وقد ينشأ هذا الفرق من عدة أسباب منها:

(أ) اختلاف تواريخ إعادة التسعير الفعلية عن المتوقعة أو مراجعة وتعديل التواريخ المتوقعة.

(ب) انخفاض قيمة البنود في المحفظة المغطاة أو استبعادها من الدفاتر.

(ج) اختلاف تواريخ سداد أداة التغطية والبند المغطى.

(د) أية أسباب أخرى (على سبيل المثال عندما تكون بعض البنود المغطاة محملة بفائدة بمعدل أقل من المعدل القياسي والمدرجين بالنسبة له كبنود تغطية وكانت عدم الفعالية الناتجة ليست كبيرة بدرجة تجعل المحفظة ككل تحقق في التأهل لمحاسبة التغطية.

ويتم تحديد عدم الفعالية هذه * والاعتراف بها ضمن الأرباح أو الخسائر.

أت125– بشكل عام يتم تحسين كفاءة وفعالية التغطية في الحالات التالية:

(أ) إذا قامت المنشأة بجدولة البنود ذات خصائص السداد المعجل المختلفة بطريقة تأخذ في الاعتبار الاختلافات في أسلوب السداد المعجل.

---

* تطبق نفس اعتبارات الأهمية النسبية فى هذا السياق كما تطبق فى جميع معايير المحاسبة المصرية.

(ب) عندما يكون عدد البنود في المحفظة أكبر. فعندما تتضمن المحفظة عدداً قليلاً من البنود يكون هناك احتمال نسبي لعدم الدقة إذا كان السداد المعجل للبنود قبل أو بعد ما هو متوقع ، ومن ناحية أخرى عندما تتضمن المحفظة بنوداً كثيرة يمكن التنبؤ بأسلوب السداد المعجل بدقة أكثر.

(ج) عندما تكون الفترات الزمنية لإعادة التسعير أقرب (شهر مقابل 3 شهور) حيث إن قرب الفترة يقلل من تأثير عدم المطابقة Mismatch بين تواريخ إعادة التسعير والسداد (في غضون المدة الزمنية لإعادة التسعير) للبند المغطى وكذلك بالنسبة لأدوات التغطية.

و(د) كثرة تكرار تعديل وتسوية مبلغ أداة التغطية لإظهار التغيرات في البند المغطى (على سبيل المثال بسبب التغيرات في توقعات السداد المعجل Prepayment).

أت126– تقوم المنشأة باختبار الفعالية بصفة دورية وإذا ما تغيرت تقديرات تواريخ إعادة التسعير بين التاريخ الذى تقوم فيه المنشأة بتقدير الفعالية و تاريخ تال عندئذ تقوم المنشأة بحساب مبلغ عدم الفعالية إما:

() كالفرق بين التغير في القيمة العادلة لأداة التغطية (راجع الفقرة "114 (ح)" من المعيار) والتغير في قيمة البند المغطى ككل الذي يعزى إلى التغيرات في سعر الفائدة المغطى (ويشمل ذلك تأثير التغيرات في سعر الفائدة المغطى على القيمة العادلة لأي خيار سداد معجل ضمنى).

أو(ب) باستخدام التقريب التالي تقوم المنشأة:

(1) بحساب نسبة الأصول (أو الالتزامات) في كل فترة زمنية لإعادة التسعير مغطاة على أساس تواريخ إعادة التسعير المقدرة في أخر تاريخ قامت فيه باختبار الفعالية .

(2) بتطبيق هذه النسبة على التقدير المعدل للمبلغ (للقيمة) في هذه الفترة الزمنية لإعادة التسعير لحساب مبلغ البند المغطى بناءً على التقدير المعدل.

(3) بحساب التغير في القيمة العادلة للتقدير المعدل للبند المغطى الذى يعزى للخطر المغطى وإظهاره كما ورد في فقرة "أت114ز".

(4) الاعتراف بعدم الفعالية على أنها تساوى الفرق بين المبلغ المحدد في رقم (3) بعاليه والتغير في القيمة العادلة لأداة التغطية (راجع الفقرة "أت114 (ط)").

أت127– عند قياس الفعالية تميز المنشأة بين تعديلات تواريخ إعادة التسعير المقدرة للأصول (الالتزامات) القائمة عن إنشاء الأصول (الالتزامات) الجديدة حيث إن السابقة فقط (الأصول أو الالتزامات القائمة) هي التي تؤدى إلى عدم الفعالية ، ويتم إدراج جميع تعديلات تواريخ إعادة التسعير المقدرة (خلاف تلك المستبعدة طبقاً للفقرة "أت121") بما في ذلك إعادة توزيع البنود القائمة بين المدد الزمنية عند مراجعة وتعديل القيمة المقدرة في الفترة الزمنية طبقاً للفقرة "أت 126(ب) (2)" ومن ثم عند قياس الفعالية، وبمجرد الاعتراف بعدم الفعالية كما هو موضح بعاليه تضع المنشاة تقديراً جديداً لإجمالي الأصول (أو الالتزامات) في كل فترة زمنية لإعادة التسعير ويتضمن ذلك الأصول (الالتزامات) الجديدة التي نشأت منذ آخر اختبار لفعالية التغطية وتخصص مبلغاً جديداً كبند مغط ونسبة جديدة كنسبة تغطية وعندئذ تكرر نفس الإجراءات الواردة في الفقرة "أت126 (ب)" في التاريخ التال لاختبار الفعالية.

أت128 – يمكن استبعاد البنود التي تم جدولتها أصلاً ضمن الفترة الزمنية لإعادة التسعير من الدفاتر بسبب السداد المعجل أو شطب المديونية في تاريخ أقرب مما هو متوقع بسبب اضمحلال القيمة أو بسبب البيع وعندما يحدث هذا يتم استبعاد مبلغ التغير في القيمة العادلة المدرج في بند مستقل كما ورد في الفقرة "أت114 (ز)" والذي يرتبط بالبند المشطوب وذلك من قائمة المركز المالى وإدراجه مع الأرباح أو الخسائر الناشئة عن استبعاد البند من الدفاتر ، ولهذا الغرض من الضروري معرفة الفترة أو الفترات الزمنية لإعادة التسعير التي يجدول فيها البند المستبعد نظراً لأن ذلك يحدد الفترة أو الفترات الزمنية التي يتم

فيها استبعاد البند ومن ثم القيمة التي تستبعد من البند المستقل المشار إليه في الفقرة "أت114 (ز)" وعند استبعاد البند من الدفاتر إن أمكن تحديد الفترة الزمنية التي تم إدراجه فيها، عندئذ يستبعد البند من هذه الفترة الزمنية وإن لم يكن ممكناً تحديد هذه الفترة الزمنية يستبعد البند من أقرب فترة زمنية إذا نشأ الاستبعاد عن معدلات سداد معجل أعلى من المتوقعة أو يتم توزيع البند على جميع الفترات التي تتضمن البند على أساس منتظم ومعقول إذا تم بيع الأصل أو اضمحلت قيمته.

أت129– بالإضافة إلى ذلك يتم الاعتراف ضمن الأرباح أو الخسائر بأى مبلغ يرتبط بفترة زمنية معينة لم يتم استبعاده من الدفاتر عند انقضاء هذه الفترة الزمنية في ذلك الوقت(راجع الفقرة "89 أ" من المعيار).على سبيل المثال افترض قيام المنشأة بجدولة بنود على (3) فترات زمنية لإعادة التسعير ، عند إعادة التخصيص السابق كان التغير في القيمة العادلة المثبتة في بند منفرد في الميزانية أصلاً تبلغ قيمته 25، ويمثل هذا المبلغ القيم التي تعزى للفترات 1،3،2 بواقع 10،8،7 على التوالى، وعند إعادة التخصيص التالي يتم تحقيق أو إعادة جدولة الأصول التي تعزى للفترة رقم (1) في فترات أخرى، وبالتالي يتم استبعاد مبلغ (7) من قائمة المركز المالى ويتم الاعتراف به في الأرباح أو الخسائر، أما مبلغ (8) (10) فهما الآن يعزيان لفترات 2،1 على التوالي ويتم بعد ذلك تعديل وتسوية الفترات المتبقية عند الضرورة وذلك بالتغيرات في القيمة العادلة كما ورد في الفقرة "أت114 (ز) ".

أت130– كتوضيح لمتطلبات الفقرتين السابقتين، افترض أن المنشأة قامت بجدولة الأصول بتوزيع نسبة من المحفظة على كل فترة زمنية لإعادة التسعير، وافترض أيضا أنها قامت بجدولة مبلغ 100 في كل فترة من الفترتين، عندما تنقضي الفترة الزمنية الأولى لإعادة التسعير يتم شطب 100 من الأصول بسبب السداد المعجل المتوقع وغير المتوقع، وفى هذه الحالة يتم استبعاد إجمالي المبلغ المدرج في البند المستقل المشار إليه في الفقرة "أت114 (ز)" الذي

يرتبط بالفترة الزمنية الأولى وذلك من الميزانية بالإضافة إلى 10% من المبلغ الذي يرتبط بالفترة الزمنية الثانية.

أت131- إذا تم تخفيض المبلغ المغطى للفترة الزمنية لإعادة التسعير بدون الأصول ذات الصلة (أو الالتزامات) المستبعدة ، فإن المبلغ المدرج في البند المنفصل المشار إليه في الفقرة "أت114 (ز)" والمرتبط بالتخفيض يتم استهلاكه طبقاً للفقرة "92".

أت132- قد ترغب المنشأة في تطبيق المنهج الوارد في الفقرات من "أت114" إلى " أت131" على تغطية المحفظة التي تمت المحاسبة عنها من قبل كتغطية تدفقات نقدية طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (26)، عندئذ تقوم هذه المنشأة باستبعاد التخصيص السابق لتغطية التدفقات النقدية طبقاً للفقرة "101(د)" من المعيار وتطبق الشروط الواردة في هذه الفقرة وتقوم أيضاً بإعادة تخصيص وإدراج التغطية كتغطية قيمة عادلة وتطبق المنهج الموضح في الفقرات من "أت114" إلى "أت131" بأثر لاحق على الفترات المحاسبية التالية.

الفصل الثانى

الأدوات المالية

المعيار الدولى للتقارير المالية (9) IFRS

ليس له معيار مصرى مقابل

محتويات هذا الفصل :

- الهدف من المعيار وأسباب إصداره.
- نطاق المعيار.
- الإعتراف المبدئى وتصنيف الأصول والإلتزامات المالية .
- القياس المبدئى .
- القياس اللاحق .

الادوات المالية

المعيار المحاسبى للتقارير المالية (9) IFRS

جدول يبين أهم الملامح والخصائص للمعيار :

العناصر الأساسية	الشرح والمفاهيم والقواعد
1 – الهدف من المعيار وأسباب اصداره .	1. وجهت إنتقادات كثيرة للمعيار المحاسبى الدولى IAS(39) بعنوان الأدوات المالية : الاعتراف والقياس، وذلك للأسباب التالية : أ – يقوم على القواعد وليس المبادئ . ب- المعيار (39) معقد للغاية ومطول ويتيح الكثير من البدائل المحاسبية للاعتراف والقياس للأدوات المالية. 2. تعهد مجلس معايير المحاسبة بإعادة صياغة وتعديل المعيار (39) واستبداله بمعيار آخر عالى الجودة يقوم على المبادئ مع إتاحة عدد أقل من البدائل للاعتراف والقياس . 3. فى عام 2005 بدأ كل من مجلس معايير المحاسبة الدولية ومجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكية بالتعاون نحو وضع هدف طويل الآجل لوضع معيار جديد لإعداد التقارير المالية حول الأدوات المالية القائمة على أساس المبادئ والاقل تعقيداً ، أى تقليص التعقيد فى إعداد التقرير المالى حول الأدوات المالية . 4. فى ابريل 2009 ونتيجة معلومات التغذية العكسية عقب الآزمة المالية العالمية عام 2008 أعلن مجلس معايير المحاسبة الدولية جدول زمنى متسارع لاستبدال معيار المحاسبة الدولى بأكمله بمعيار جديد . 5. نظراً لطول الفترة اللازمة لإعداد معيار جديد للاعتراف

والقياس للأدوات المالية من خلال التحليل والدراسة والتمحيص ، واستجابة للأطـ ب المهتمة بضرورة تحسين وتبسيط محاسبة الأدوات المالية على وجه السرعة ، فقد تم تقسيم مشروع استبدال معيار المحاسبة الدولى (39) إلى ثلاث مراحل أساسية هى :

المرحلة الأولى : تصنيف وقياس الأصول المالية والالتزامات المالية ، وقد صدر فى نوفمبر 2009 الفصول الخاصة بتصنيف وقياس الأصول المالية ، وفى أكتوبر 2010 أضاف مجلس معايير المحاسبة المالية المتطلبات الخاصة بتصنيف الأدوات المالية وذلك من خلال اصدار المعيار الدولى للتقارير المالية رقم (9) .

المرحلة الثانية : معالجة انخفاض قيمة الاصول المالية ، وقد نشر مجلس معايير المحاسبة الدولى فى يونيو 2009 طلب الحصول على معلومات من المستخدمين والأطراف المهتمة حول نموذج الخسارة المتوقعة لانخفاض قيمة الاصول المالية ، كما نشر عرض بعنوان الأدوات المالية : انخفاض القيمة فى يناير 2011 ونتيجة كثافة المعلومات الواردة لمجلس معايير المحاسبة الدولية والتغذية العكسية مستمرة ، نشر الخسائر الأئتمانية المتوقعة ، ومازال يتم تداول المقترحات الواردة فى تلك المسودة ومناقشتها وتحليلها.

المرحلة الثالثة : محاسبة التحوط (محاسبة تغطية المخاطر) أضاف مجلس معايير المحاسبة الدولية إلى المعيار الدولى للتقارير المالية (9) المتطلبات المتعلقة بمحاسبة التحوط وذلك فى نوفمبر 2013 والتى تسهم فى تحقيق اتساق أكبر بين محاسبة التحوط وإدارة المخاطر .

وهكذا تتلخص المعالجة المحاسبة لأسس الاعتراف والقياس للأدوات المالية فى معيارين هما المعيار المحاسبى الدولى رقم (39) والمعيار الدولى للتقارير المالية رقم (9) خلال المرحلة الحالية وذلك لحين استبدال المعيار الدولى (39) بكامله ليحل محله المعيار الدولى للتقارير المالية رقم (9) .

المعيار الدولى IAS 39		المعيار IFRS 9
مفاهيم أساسية	تنقيح وتعديل ونقل ←	تم تنقيح وتعديل ونقل متطلبات
تصنيف وقياس الاصول المالية .	تنقيح وتعديل ونقل ←	الاعتراف والقياس للأصول
تصنيف وقياس الالتزامات المالية.	تنقيح وتعديل ونقل ←	والالتزامات المالية
محاسبة التحوط .	تنقيح وتعديل ونقل ←	ومحاسبة التحوط
انخفاض قيمة الاصول المالية	تنقيح وتعديل ونقل ←	من المعيار (39) إلى المعيار
الغاء الاعتراف .		(9) IFRS .

6. يستمر العمل بالمعيار المحاسبى الدولى رقم (39) إلى حين اكتمال جميع المراحل والمتطلبات ونقلها للمعيار الدولى للتقارير المالية (9) IFRS .
7. يتمثل الهدف الأساسى للمعيار الدولى للتقارير المالية (9) فى وضع مبادئ لإعداد التقارير المالية للأصول المالية والالتزامات المالية للوصول إلى معلومات ملائمة ومفيدة لمستخدمى القوائم المالية لتقييم مبالغ وتوقيتات وعدم التأكد الذى يحيط بالتدفقات النقدية المستقبلية للمنشأة .

2 – نطاق المعيار .	يطبق هذا المعيار على جميع البنود التى تدخل فى نطاق معيار المحاسبة الدولى رقم (39) بعنوان الادوات المالية الاعتراف والقياس .
3 – الاعتراف المبدئى.	تعترف المنشاة بالأصل المالى أو الالتزام المالى فى قائمة المركز المالى عندما وفقط عندما تكون طرفا فى النصوص التعاقدية للأداة المالية .
4 – تصنيف الأصول المالية عند الاعتراف المبدئى	**أولاً :** يتم تصنيف الأصول المالية إلى فئتين رئيسيتين هما : 1. أصول مالية يتم القياس اللاحق لها بالتكلفة المستهلكة (المطفأة) . 2. أصول مالية يتم القياس اللاحق لها بالقيمة العادلة ويعتمد هذا التصنيف على أمرين : **الأمر الأول :** نموذج اعمال المنشاة لإدارة الأصول المالية و. **الأمر الثانى :** خصائص التدفق النقدى التعاقدى للأص المالى وعند الاعتراف المبدئى يجب تصنيف الاصل أما كتكلفة مستهلكة أو بالقيمة العادلة . **ثانيـاً :** ينبغى قياس الأصل المالى بالتكلفة المستهلكة (المطفأة) إذا تحقق كل من الشرطين التاليين : 1. يتم الاحتفاظ بالأصل المالى فى اطار نموذج أعمال المنشاة من أجل الحصول على تدفقات نقدية تعاقدية (مثل شراء سندات للحصول على فائدة سنوية ثابتة) . 2. ينتج عن الشروط التعاقدية للأصل المالى فى تواريخ محددة تدفقات نقدية تكون مجرد دفعات للمبلغ الأصلى والفائدة على المبلغ الأصلى غير المسدد ، والمثال الواضح هو السندات وما يماثلها التى تحتفظ بها المنشاة لغرض الحصول على فوائد سنوية ثابتة ، ويلاحظ أن الفائدة المسددة مقابل السندات والقروض هى عبارة عن

	عوض نقدى مقابل القيمة الزمنية للنقود وكذلك مخاطر الإئتمان المرتبطة بالمبلغ الأصلى غير المسدد وذلك خلال فترة زمنية محددة . **ثالثاً :** يتم قياس الأصول المالية الآخرى (غير المصنفة على انها بالتكلفة المستهلكة) بالقيمة العادلة ، وهنا يوجد فئتين عند القياس اللاحق للأصول المالية بالقيمة العادلة : 1. الأصل أن يتم القياس اللاحق للأصل المالى بالقيمة العادلة (ما لم يتم تصنيفه بالتكلفة المستهلكة) وأن يرحل الفرق بين القيمة الدفترية والقيمة العادلة سواء ربح أو خسارة إلى الارباح والخسائر . 2. إذا كان الأصل المالى بالقيمة العادلة عبارة عن استثمار فى أداة حق ملكية واختارت المنشاة عرض الأرباح والخسائر على ذلك الاستثمار فى دخل شامل آخر (أحد حسابات حقوق الملكية) فإنه يرحل إلى دخل شامل آخر وهكذا يرحل الفرق بين القيمة العادلة والقيمة الدفترية فى حالة الأصول المالية المقاسة بالقيمة العادلة إلى : أما للأرباح والخسائر ← وهى المعالجة الأساسية أو إلى حساب دخل شامل آخر (إذا اختارت المنشاة ذلك من البداية) وهو أحد حسابات حقوق الملكية وتجدر الإشارة إلى ان الأصل المالى إذا كان يمثل جزءاً من علاقة تحوط ، فإنه سوف يطبق عليه المعالجات المحاسبية الخاصة بمحاسبة التحوط والتى سيتم - بمشيئة الله - شرحها بالتفصيل فى هذا الفصل.

5 – إعادة تصنيف الاصول المالية والالتزامات المالية .	1. إعادة تصنيف الاصول المالية ممكنة فقط عندما وعندما فقط تغير المنشأة نموذج أعمال إدارة الأصول المالية، وهذه التغييرات يجب ألا تكون متكررة بشكل قريب (أى خلال فترة قريبة) ويجب أن تكون واضحة وملحوظة وظاهرة للأطراف الخارجية المهتمة والمستفيدة . 2. لا يسمح المعيار بإعادة تصنيف أى التزام مالى . 3. تطبق عمليات إعادة التصنيف فى اليوم الأول لفترة التقرير التالية للتغيير فى نموذج أعمال المنشأة ، فعلى سبيل المثال إذا كان للمنشأة سنة مالية تنتهى فى 31 ديسمبر من كل عام وحدث تغيير فى نموذج أعمالها لإدارة الأصول المالية فى 15 نوفمبر 2015 فإن إعادة التصنيف يبدأ تأثيرها من أول يناير 2016 . 4. هناك تغييرات فى الظروف المحيطة بالأصل المالى لا تعتبر بمثابة إعادة تصنيف وهى : أ – بند كان فى السابق أداة تحوط فعالة ومحددة فى تحوط التدفق النقدى أو تحوط صافى الاستثمار ولم يعد مؤهلاً لذلك . ب- بند أصبح أداة تحوط محددة وفعالة فى تحوط التدفق النقدى أو تحوط صافى الاستثمار (سيتم بمشيئة الله شرح محاسبة التحوط بالتفصيل لاحقاً) .
6 – القياس المبدئى.	1. تقيس المنشأة عند الاعتراف المبدئى الأصل المالى أو الالتزام المالى بقيمته العادلة مضافاً اليها أو مطروحاً منها تكاليف المعاملة المنسوبة مباشرة إلى امتلاك أو إصدار الأصل المالى أو الالتزام المالى فى حال لم يكن الأصل المالى أو الالتزام المالى محدداً بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة :

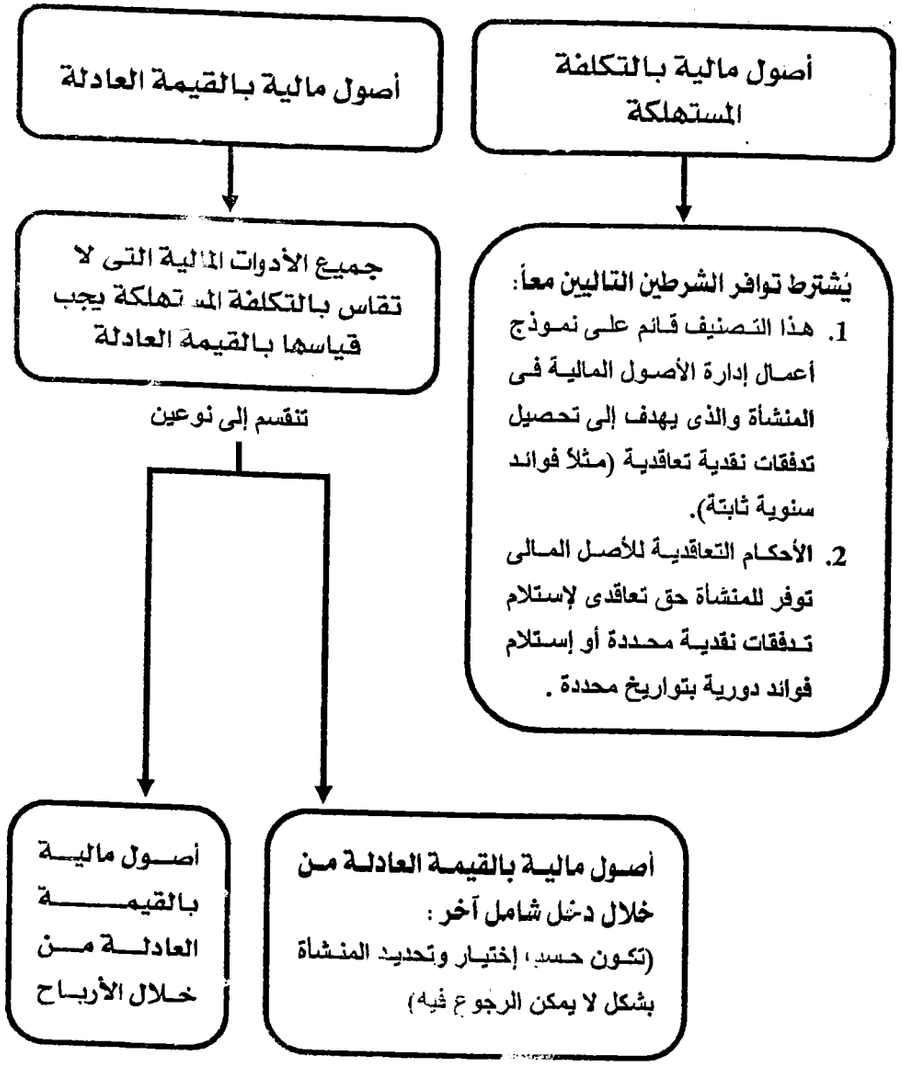
	مثال : **عند الشراء :** القيمة العادلة = سعر الشراء + تكاليف المعاملة المباشرة . **عند البيع :** القيمة العادلة = سعر البيع – تكاليف المعاملة المباشرة . 2. إذا كانت القيمة العادلة للأصل أو الالتزام المالى عند الاعتراف الأولى تختلف عن سعر المعاملة ، فإن المنشأة التى تستخدم محاسبة تاريخ التسوية لأصل معين مقاس لاحقاً بالتكلفة المستهلكة (المطفأة) ، سوف تعترف بالأصل مبدئياً بقيمته العادلة فى تاريخ المتاجرة. **يلاحظ :** تاريخ المتاجرة هو تاريخ الشراء أو البيع ولكن الأمر قد يحتاج إلى يوم أو أكثر لتسوية المعاملة ونقل الملكية فى البورصة ويطلق على تاريخ نقل الملكية واتمام التسجيل تاريخ التسوية .
7 – القياس اللاحق للأصول المالية .	1 بعد الاعتراف المبدئى يجب أن تقيس المنشأة الأصل المالى اما بالتكلفة المستهلكة (المطفأة) أو القيمة العادلة. 2. تطبق المنشأة متطلبات واختبارات انخفاض القيمة الواردة فى المعيار المحاسبى الدولى رقم (39) على الأصول المالية المقاسة بالتكلفة المستهلكة (او المطفأة) 3. ينبغى على المنشأة تطبيق متطلبات محاسبة التحوط إذا توافرت الشروط . 4 عند الاعتراف المبدئى يمكن للمنشأة ان تختار – بشكل لا يمكن الرجوع فيه – التغيرات اللاحقة فى القيمة العادلة لاستثمار معين فى أداة حق ملكية – ضمن دخل شامل آخر (وليس ضمن الارباح والخسائر) – حيث الدخل الشامل الآخر هو أحد حسابات حقوق الملكية وبشرط : - ألا يكون محتفظاً به لأغراض المتاجرة ، أو - ليست عوض نقدى محتمل لمنشأة مشترية فى عملية اندماج منشأة أعمال كما جاء فى IFRS 3 .

ويلاحظ أن محاسبة التحوط والأمثلة العملية التى سبق عرضها فى المعيار (39) تستخدم فى هذا المعيار حيث تستمر المعالجة المحاسبية بنفس الأسلوب مع اختلاف المسميات، ففى حين يعتمد التصنيف فى معيار (39) على نية وقصد الإدارة ويقسم الأصول المالية إلى أربع فئات فإن المعيار IFRS 9 يعتمد فى التصنيف على نموذج إدارة أعمال المنشأة ، ويقسم الفئات إلى ثلاث فئات فقط، وكما يوضحها الجدول التالى :

فئات الأصول	المعيار رقم (39)	المعيار IFRS 9
الفئة الأولى	أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة (نفس المعالجة فى المعيارين)	أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة (نفس المعالجة فى المعيارين)
الفئة الثانية	متاحة للبيع أو أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال دخل شامل آخر (نفس المعالجة فى المعيارين)	أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال دخل شامل آخر (نفس المعالجة فى المعيارين)
الفئتين الثالثة والرابع	استثمارات مالية محتفظ بها حتى الاستحقاق قروض ومديونيات	أصول مالية بالتكلفة المستهلكة (فئة واحدة فقط)

ويمكن توضيح أسس تصنيف الأدوات المالية فى المعيار الدولى للتقارير المالية IFRS 9 من خلال الشكل التالى.

المعيار IFRS (9) : الأدوات المالية
أسس تصنيف الأدوات المالية



الفصل الثالث

الأدوات المالية : الإفصاحات

المعيار الدولى للتقارير المالية (7) IFRS

المعيار المحاسبى المصرى رقم (40)

محتويات هذا الفصل :

- الملامح والعناصر الأساسية للمعيار.
  - الهدف من المعيار.
  - نطاق المعيار.
  - متطلبات الإفصاح.
  - الإفصاح عن الأدوات المالية فى القوائم المالية .
  - الإفصاح عن المخاطر الكمية والنوعية .
- ملحق : المعيار المحاسبى المصرى رقم (40) المعدل 2015 .

الأدوات المالية : الافصاحات

المعيار المحاسبى الدولى للتقارير المالية (7) IFRS

المعيار المحاسبى المصرى رقم (40)

جدول يبين أهم الملامح والخصائص للمعيار :

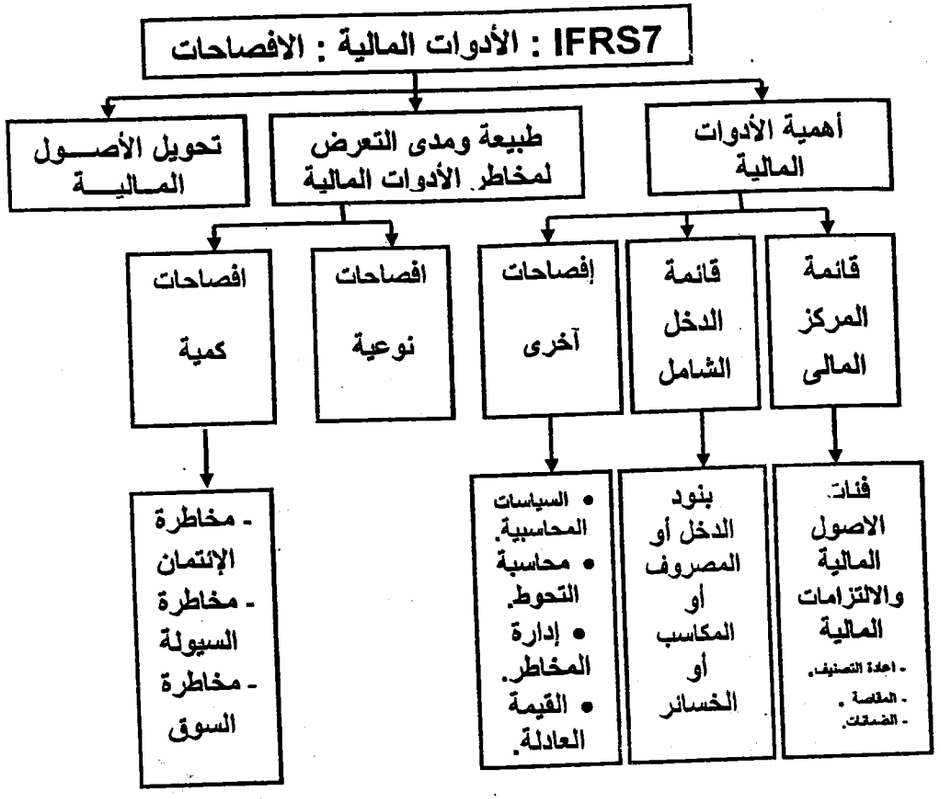
العناصر الأساسية	الشرح والمفاهيم والقواعد
1 – الهدف من المعيار	1. يحتاج مستخدمو القوائم المالية إلى معلومات حول مدى تعرض المنشأة للمخاطر وكيف تقوم المنشأة بإدارتها ، ومثل هذه المعلومات تفيد المستخدمين فى تقييم المركز المالى للمنشأة والآداء المالى وهو الأمر الذى يسمح لهم بتقييم العائد والمخاطرة . 2. تكمل الافصاحات الواردة فى هذا المعيار مبادئ الاعتراف والقياس والعرض للأصول المالية والالتزامات المالية الواردة فى المعيار المحاسبى الدولى رقم (32) بعنوان الأدوات المالية : العرض والمعيار الدولى للتقارير المالية رقم (9) IFRS بعنوان : الأدوات المالية . 3. يضع هذا المعيار متطلبات الافصاح عن الأدوات المالية ، والتى تتكون من الأجزاء التالية : **الجزء الأول :** الافصاح عن المعلومات الهامة فى القوائم المالية التى تمكن المستخدمين من تقييم الأدوات المالية الهامة فى قائمة المركز المالى والآداء المالى فى قائمة الدخل الشامل . **الجزء الثانى :** يتضمن متطلبات الافصاح للمعلومات الكمية والنوعية عن طبيعة ومدى المخاطر التى تنشأ من الأدوات المالية التى تتعرض لها المنشأة أثناء الفترة والفحص والتقرير عن هذه البيانات وكيفية إدارة هذه المخاطر

	الجـزء الثالـث : الافصاحات المطلوبـة عن عمليـات تحـويل الاصول المالية .
2 – نطاق المعيار	ينبغى على كافة المنشآت تطبيق هذا المعيار على كافة أنواع الأدوات المالية فيما عدا : 1. حصص الملكيـة فـى الـشركات التابعـة والـشقيقة والمـشاريع المـشتركة (معـايير المحاسـبة الدوليـة IAS27 . 28 والمعيار الدولى للتقارير المالية (11) . 2. حقـوق والتزامـات العـاملين الناشـئة مـن خطـط منـافع العاملين (يطبق المعيار المحاسبى الدولى IAS19). 3. اندماج منشآت الأعمال IFRS 3 . 4. عقود التأمين IFRS 4 فيما عدا المشتقات الضمنية. 5. الأدوات الماليـة ، العقـود ، الالتزامـات فـى ظـل المعيـار الدولى للتقـارير الماليـة IFRS 2 المـدفوعات المبنيـة على أساس الأسهم . 6. الأدوات المطلـوب تـصنيفها علـى إنهـا أدوات حقـوق ملكية. يلاحظ : 1. ينطبق المعيار على الأدوات المالية المعترف بها وغير المعترف بها ويشمل الأدوات المالية المعترف بها ضمن IFRS9 . 2. ينطبق المعيار أيضاً على عقود شراء وبيع بند غير مالى والتى تقع ضمن نطاق المعيار الدولى للتقارير المالية رقم (9) .

شكل (1)

يوضح متطلبات الافصاح فى المعيار الدولى للتقارير المالية IFRS 7

بعنوان الأدوات المالية : الافصاحات



الإفصاحات المطلوبة

يتطلب المعيار الدولى للتقارير المالية IFRS 7 والمعيار المحاسبى المصرى رقم (40) الافصاحات التالية :

أولاً : الافصاحات عن الأدوات المالية الهامة لكل فئة من الاصول وكل فئة من الالتزامات وذلك فى القوائم المالية وملحقاتها وذلك من خلال :

1 – الافصاحات فى قائمة المركز المالى .

2 – الافصاحات فى قائمة الدخل الشامل .

3 – الافصاحات فى الايضاحات المتممة للقوائم المالية .

ثانياً : الافصاحات عن طبيعة ومدى المخاطر التى تتعرض لها الأدوات المالية التى تدخل فيها المنشأة وكيفية إدارة تلك المخاطر بواسطة المنشأة ، ويتم ذلك من خلال :

1 – افصاحات نوعية .

2 – افصاحات كمية وتشمل :

أ – مخاطر الإئتمان .

ب- مخاطر السيولة .

جـ- مخاطر السوق .

ثالثاً : الافصاحات المتعلقة بتحويل الاصول المالية .

وسوف يتم تناول تلك الافصاحات – بمشيئة الله – من خلال الجداول التالية :

أولاً : الافصاحات عن الأدوات المالية فى القوائم المالية :

ينبغى على المنشأة الافصاح عن المعلومات التى تتيح لمستخدمى القوائم المالية تقييم أهمية ووزن الأدوات المالية بالنسبة لمركزها المالى وأدائها المالى ، ويتم ذلك من خلال الإفصاحات التالية :

جدول (1/2) : الافصاحات المطلوبة فى قائمة المركز المالى :

العناصر الأساسية	المفهوم والشرح والافصاحات المطلوبة
1 – فئات الاصول المالية والالتزامات المالية	يجب الافصاح عن القيم الدفترية لكل فئة من الفئات التالية ، وذلك أما داخل قائمة المركز المالى نفسها أو فى الايضاحات المتممة : 1. الاصول المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة . 2. الاصول المالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر . 3. الاصول المالية بالتكلفة المستهلكة . 4. الالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة . 5. الالتزامات المالية بالتكلفة المستهلكة .
2 – الاصول المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة	متطلبات الافصاح : 1. الافصاح عن اقصى تعرض لمخاطرة الإئتمان فى نهاية الفترة . 2. مقدار تخفيف أية مشتقات أئتمان ذات علاقة أو أدوات مشابهة . 3. مقدار التغير فى القيمة العادلة للأصل المالى خلال الفترة وبشكل تراكمى والذى ينسب للتغيرات فى مخاطرة الأئتمان للأصل المالى المحدد أما : أ – كمقدار التغير فى القيمة العادلة الذى لا يرجع للتغيرات فى ظروف السوق التى تنشأ عنها مخاطر السوق . أو ب- باستخدام أسلوب بديل تعتقد المنشأة أنه يوفر بشكل

	أفضل وموثوقية أكثر مقدار التغير فى القيمة العادلة الذى يرجع للتغيرات فى مخاطرة الآئتمان للأصل : ويلاحظ أن التغيرات فى ظروف السوق التى تؤدى إلى نشأة المخاطر السوقية تشمل : - تغيرات سعر الفائدة أو - تغيرات سعر سلعة أو سعر الصرف الاجنبى أو - تغيرات مؤشرات الاسعار التى يتم ملاحظتها . 4. الافصاح عن مقدار التغير فى القيمة العادلة الذى حدث لأية مشتقات أئتمان ذات علاقة أو أدوات مماثلة خلال الفترة وبشكل تراكمى .
3 – الالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة	**الحالة الأولى** : إذا حددت المنشأة التزاماً مالياً بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة وطلب منها عرض آثار التغيرات فى مخاطر إئتمان ذلك الالتزام ضمن دخل شامل آخر بموجب المعيار الدولى للتقارير المالية IFRS 9 فإنها ينبغى أن تفصح عن : 1. مقدار التغير خلال الفترة وبشكل تراكمى فى القيمة العادلة للالتزام المالى الذى ينسب للتغيرات فى مخاطرة الإئتمان لذلك الالتزام . 2 الفرق بين القيمة الدفترية للالتزام المالى والمبلغ الذى يجب على المنشأة دفعه تعاقدياً عند الاستحقاق لصاحب الالتزام . 3. أى عمليات نقل للأرباح أو الخسائر التراكمية ضمن حقوق الملكية خلال الفترة بما ذلك سبب هذه العمليات . 4. إذا تم الغاء الاعتراف بالتزام معين خلال الفترة ، يجب الافصاح عن المبلغ المعروض (إن وجد) فى دخل شامل آخر والذى يتم تحويله إلى حساب الارباح والخسائر عند الغاء الاعتراف .

	مثال : أصدرت إحدى الشركات قرض سندات لمدة 10 سنوات فى أول يناير 2010 وذلك بالقيمة الاسمية التى سوف يتم سدادها فى نهاية المدة عند حلول آجل الاستحقاق وكانت قيمة قرض السند 10 مليون جنيه وفى خلال السنة الرابعة واجهت الشركة مصاعب مالية وانخفضت أرباحها انخفاضاً كبيراً مما أدى إلى هبوط الجدارة الإئتمانية للشركة ولذلك انخفضت القيمة العادلة لالتزامها المالى (قرض السندات) إلى 8 مليون جنيه ، وفى هذه الحالة يجب الافصاح عن الفرق بين القيمة العادلة للالتزام المالى وهى 8 مليون جنيه وذلك على أساس القيمة الدفترية بعد الانخفاض والمبلغ الذى ينبغى على المنشأة دفعه تعاقدياً عند الاستحقاق لصاحب الالتزام وهم حملة السندات أى 10 مليون جنيه ، وهذا الفرق ينبغى معاملة بموجب المعيار الدولى للتقارير المالية IFRS 9 والذى يوجب تقسيم هذا الفرق إلى جزأين هما : **الجزء الأول** : وهو الجزء الذى ينسب إلى التغيرات فى مخاطر إئتمان ذلك الالتزام ، وهذا الجزء يعترف به فى دخل شامل آخر (وهو أحد حسابات حقوق الملكية أى لا يقفل فى حساب الأرباح والخسائر) فرضاً أن هذا الجزء يمثل 1.5 مليون جنيه من التغير البالغ 2 مليون جنيه . **الجزء الثانى** : فهو المبلغ المتبقى للتغير فى القيمة العادلة أى نصف مليون جنيه فيتم اقفاله فى حساب الارباح والخسائر ،

	وذلك بشرط ألا تؤدى معاملة آثار التغيرات فى مخاطر الإنتمان للالتزام الموضحة فى الجزء الأول إلى سوء مقابلة بين الايرادات والمصروفات . **الحالة الثانية** : إذا حددت المنشاة الالتزام المالى بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة وطلب منها عرض جميع التغيرات فى القيمة العادلة لذلك الالتزام (بما فى ذلك آثار التغيرات فى مخاطر إنتمان الالتزام) ضمن الارباح والخسائر وذلك بموجب المعيار الدولى للتقارير المالية IFRS 9 فإنه ينبغى أن تفصح المنشأة على ما يلى : 1. مقدار التغير خلال الفترة بشكل تراكمى فى القيمة العادلة للالتزام المالى الراجع إلى التغيرات فى مخاطر الإنتمان لذلك الالتزام . 2. الفرق بين القيمة الدفترية للالتزام المالى والمبلغ الذى ينبغى على المنشأة دفعه حسب التعاقد عند الاستحقاق لصاحب الالتزام .
4 – افصاحات آخرى للأصول والالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة	**كما ينبغى على المنشأة الافصاح عما يلى :** 1. وصف مفصل للطرق المستخدم لمدى الالتزام بمتطلبات المعيار الدولى للتقارير المالية IFRS 9 المتعلق بالادوات المالية وتوضيح سبب تكوين الرأى بأن تلك الطرق المستخدمة ملائمة . 2. إذا كانت المنشأة قد توصلت إلى استنتاج بأن الافصاح المطلوب فى قائمة المركز المالى أو فى الايضاحات المتممة بموجب المعيار الدولى للتقارير المالية (9) لا يمثل بصدق التغير فى القيمة العادلة للأصل المالى أو الالتزام المالى يرجع إلى التغير فى مخاطر إنتمانها :

	وكذلك بيان أسباب التوصل إلى هذا الاستنتاج والعوامل التى تراها المنشاة ملائمة وذات صلة بهذا التغير . 3. وصف مفصل للمنهجية المستخدمة لتحديد ما إذا كان عرض آثار التغيرات فى مخاطر إنتمان الالتزام ضمن دخل شامل آخر سيؤدى إلى إيجاد تحريف أو زيادة التحريف عند المقابلة بين الايرادات والمصروفات أو مقابلة غير سليمة بين الايرادات والمصروفات ، وكذلك فى الحالات التى يطلب فيها من المنشأة عرض آثار التغيرات فى مخاطر إنتمان الالتزام ضمن الارباح والخسائر بموجب المعيار IFRS 9 فإن الافصاح يجب أن يتضمن وصفاً مفصلاً للعلاقة الاقتصادية المبينة فى المعيار IFRS 9 .
5 – الاصول المالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر	إذا اختارت المنشأة وحددت استثمارات فى أدوات حقوق ملكية معينة بإنه سوف يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر (بموجب المعيار IFRS9) فإنه ينبغى عليها الافصاح عما يلى : أ نوع الاستثمارات فى أدوات حقوق الملكية التى حددت المنشأة أنه سوف يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر . ب. أسباب استخدام هذا البديل للعرض . ج القيمة العادلة لكل استثمار فى نهاية فترة إعداد التقارير. د. أرباح الاسهم المعترف بها خلال الفترة ، مع إظهار أرباح الاسهم ذات العلاقة بالاستثمارات التى تم الغاء الاعتراف بها خلال فترة إعداد التقارير وتلك التى لها علاقة بالاستثمارات المحتفظ بها فى نهاية فترة إعداد التقارير .

	ه. أى تحويلات للربح أو الخسارة المتراكمة ضمن حقوق الملكية خلال الفترة بما فيها سبب التحويلات يضاف إلى ذلك إذا قامت المنشأة بالغاء الاعتراف بالاستثمارات فى أدوات حقوق الملكية التى تم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر خلال فترة إعداد التقارير ، فإنه يجب عليها الافصاح عما يلى : 1 – أسباب التصرف فى الاستثمارات . 2 – القيمة العادلة للإستثمارات فى تاريخ الغاء الاعتراف. 3 – الربح أو الخسارة التراكمية عند التصرف .
6 – إعادة التصنيف	أولاً : يجب على المنشأة الافصاح عن أى عملية إعادة تصنيف لأى أصل من الاصول المالية فى فترة إعداد التقارير المالية الحالية أو السابقة ، وذلك من خلال تقديم الافصاحات التالية : 1 – تاريخ إعادة التصنيف . 2 – شرح مفصل عن التغيير فى نموذج أعمال المنشأة ووصف نوعى لتأثيره فى القوائم المالية للمنشأة . 3 – قيمة ما تم إعادة تصنيفه من وإلى كل فئة . ثانياً : يجب أن توفر المنشأة افصاحات متعلقة بالاصول المعاد تصنيفها فى كل فترة تلى إعادة التصنيف وحتى الغاء الاعتراف من أجل قياسها بالتكلفة المستهلكة (المطفأة) بموجب المعيار IFRS9 من خلال ما يلى : 1 – سعر الفائدة الفعال فى تاريخ إعادة التصنيف . 2 – دخل أو مصروف الفائدة المعترف به .

	ثالثاً : فى الحالات التى تقوم فيها المنشأة بتصنيف الاصول المالية من أجل قياسها بالتكلفة المستهلكة (المطفأة) منذ تاريخ إعداد التقارير السنوية الأخيرة ، فإنه ينبغى عليها الافصاح عن : 1 – القيمة العادلة للأصول المالية فى نهاية فترة التقرير ،و 2 – القيمة العادلة للربح أو الخسارة المعترف بها فى الربح أو الخسارة خلال الفترة ما لم يكن قد تم إعادة تصنيف الاصول المالية .
7 – المقاصة بين الاصول المالية والالتزامات المالية	1. ينبغى أن تفصح المنشأة عن المعلومات التى تمكن مستخدمى قوائمها المالية من تقييم الآثر أو التأثير المحتمل لترتيبات مقاصة الحسابات على مركز المنشأة المالى ، ويشمل هذا الآثر أو التأثير المحتمل لحقوق المقاصة المرافقة للأصول المالية والالتزامات المالية المعترف بها التابعة للمنشأة . 2. لتحقيق أهداف الفقرة السابقة فإنه يجب على المنشأة أن تفصح فى نهاية فترة إعداد التقرير عن المعلومات الكمية التالية بشكل منفصل للأصول والالتزامات المالية فى نطاق البند (1) السابق : أ – المبلغ الإجمالى لتلك الاصول والالتزامات المالية المعترف بها . ب- المبالغ التى تم مقاصتها . جـ- صافى المبالغ المعروضة فى قائمة المركز المالى . د – المبالغ الخاضعة لترتيبات تصفية حسابات رئيسية نافذة أو اتفاق مماثل وغير مشمولة خلافا لذلك فى البند (1) السابق بما فى ذلك : - المبالغ المرتبطة بالأدوات المالية المعترف بها التى

	لا تحقق بعض أو كافة معايير المقاصة الواردة في المعيار الدولى (32) . - المبالغ المتعلقة بالضمانات المالية الاضافية . - صافى المبالغ . 3. يجب أن توثر المنشأة وصفا لحقوق المقاصة المرافقة للأصول والالتزامات المالية الخاضعة لترتيبات تصفية حسابات رئيسية نافذة . 4. فى حالة إذا كانت الافصاحات المطلوبة عن المقاصة فى أكثر من إيضاح فيجب على المنشأة الإشارة إلى ذلك ، وتوضيح أرقام الايضاحات التى تعالج موضع المقاصة .
8 – الضمان	يجب أن تقدم المنشأة افصاحات عن الضمانات التى تحصل عليها من المدينين أو العملاء وتشمل : 1. القيمة الدفترية للأصول المالية المرهونة كضمان للالتزامات القائمة أو الالتزامات المحتملة ، بما فى ذلك المبالغ المعاد تصنيفها وفقاً للمعيار IFRS 9 . 2. الأحكام والشروط المتعلقة بالتعهدات . 3. عندما يكون لدى المنشأة ضمان (أصول مالية أو غير مالية) وسمح لها ببيع أو إعادة رهن الضمان فى حالة عجز المدين عن الوفاء بتعهداته فإنه ينبغى على المنشأة الافصاح عما يلى : أ – القيمة العادلة للضمان المحتفظ به . ب- القيمة العادلة لأى ضمان تم بيعه أو إعادة رهنه ، وما إذا كان على المنشأة التزام بإعادته ، و جـ- الشروط والأحكام المتعلقة باستخدامها للضمان .

9 – تكوين مخصص خسائر الأنتمان	عندما تنخفض قيمة بعض الاصول بسبب وجود خسائر إئتمان محتملة (مثل المدينين الذين يوجد شك فى تحصيل مبالغ من بعضهم) فإن المنشأة قد تقوم بتكوين مخصص ديون مشكوك فى تحصيلها لتسجيل الانخفاضات الفردية لمدين معين أو حساب مشابه لتسجيل انخفاض جماعى للأصول ، وذلك بدلاً من تخفيض القيمة الدفترية للأصل مباشرة ، وفى هذه الحالة ينبغى عليها الافصاح عن مطابقة أو مقارنة التغيرات فى ذلك الحساب لكل فئة من الاصول المالية .
10- الأدوات المالية المركبة ذات المشتقات الضمنية المتعددة	إذا أصدرت المنشأة أداة مركبة (تجمع بين بعض خصائص أداة الدين وبعض خصائص أداة الملكية) أى تحتوى على مكونين هما أداة دين وأداة ملكية ، وكان للأداة مشتقات ضمنية متعددى (أى تحتوى على قيم متغيرة حسب أحداث مستقبلية) مثل السندات القابلة للتحويل إلى أسهم عادية وقابلة للاستدعاء ، فإنه ينبغى على المنشأة الافصاح عن وجود مثل هذه الخصائص .
11- عدم الوفاء بالقرض أو الاخلال بشروط الدين	بالنسبة للقروض مستحقة السداد المعترف بها فى نهاية الفترة المالية، فإنه ينبغى على المنشأة الافصاح عما يلى : 1. تفاصيل أية حالات عدم وفاء بالديون خلال الفترة سواء لأصل الدين أو الفائدة أو مخصص استهلاك القروض أو إحكام الاستدلال لهذه القروض المستحقة . 2. المبلغ المسجل للقروض المستحقة التى لم يتم الوفاء بها فى نهاية الفترة المالية . 3. ما إذا تمت معالجة حالات عدم الوفاء أو أعيد التفاوض بشأن شروط القروض المستحقة قبل التصريح بإصدار القوائم المالية .

جدول (2/2) : الافصاحات المطلوبة فى قائمة الدخل الشامل :

العناصر الأساسية	المفهوم والشرح والافصاحات المطلوبة
1 – بنود الدخل أو المصروف أو المكاسب أو الخسائر	يجب على المنشأة الافصاح عن البنود التالية للدخل أو المصروف أو المكاسب أو الخسائر أما فى قائمة الدخل أو فى الايضاحات المتممة للقوائم المالية : أ – صافى المكسب أو صافى الخسارة من : 1 – الاصول المالية أو الالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة ، تبين بشكل منفصل كل مما يلى : - الاصول المالية والالتزامات المالية المحددة بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة . - الاصول المالية بالقيمة العادلة من خلال دخل شامل آخر . - الاصول المالية المقاسة بالتكلفة المستهلكة . - الالتزامات المالية المقاسة بالتكلفة المستهلكة . ب- إجمال دخل الفائدة وإجمالى مصروف الفائدة (باستخدام سعر الفائدة الفعال) للأصول المالية المقاسة بالتكلفة المستهلكة (المطفأة) أو الالتزامات المالية التى لا تكون مقاسة بالقيمة العادلة من خلال الربح والخسارة . جـ دخل ومصروف الرسوم (باستثناء المبالغ التى تدخل فى تحديد سعر الفائدة السارى المفعول) الناجمة من : - الاصول المالية المقاسة بالتكلفة المستهلكة (المطفأة) أو الالتزامات المالية التى ليست بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة . - الإئتمان trust والأنشطة الإئتمانية الأخرى التى

	ينجم عنها الاحتفاظ بالأصول أو استثمارها نيابة عن الافراد وخطط منافع التقاعد والمؤسسات الآخرى . د – دخل الفائدة المستحق من الاصول المالية التى انخفضت قيمتها المستحقة . هـ مبالغ أى خسارة انخفاض فى القيمة لكل فئة أصل المالى
2 – الربح أو الخسارة الناتج عن الغاء الاعتراف	يجب على المنشأة الافصاح عن تحليل الربح أو الخسارة المعترف به فى قائمة الدخل الشامل الناجم عن الغاء الاعتراف بالاصول المالية التى تم قياسها بالتكلفة المستهلكة مبنية بصورة منفصلة الارباح والخسائر الناجمة عن الغاء الاعتراف بتلك الاصول المالية ويتضمن هذا الافصاح أسباب الغاء الاعتراف بهذه الاصول المالية .

جدول (3/2) : الافصاحات الآخرى المطلوبة فى إيضاحات القوائم المالية :

عناصر الافصاح	متطلبات الافصاح
1 – السياسات المحاسبية	يجب على المنشأة الافصاح عن ملخص السياسات المحاسبية الهامة المتبعة لمعالجة الأدوات المالية والتى توضح أسس القياس المستخدمة فى إعداد القوائم المالية ، والسياسات المحاسبية الآخرى التى استخدمتها المنشأة والمناسبة لفهم القوائم المالية .
2 – افصاحات محاسبة التحوط	يجب أن تقدم المنشأة افصاحات معينة عن محاسبة التحوط والمخاطر التى تتحوط المنشأة منها وهى : 1 – استراتيجية إدارة المخاطر لدى المنشأة وكيفية إدارتها للمخاطر . 2 – كيف يمكن أن تؤثر أنشطة التحوط الخاصة بالمنشأة على مقدار وتوقيت وعدم التأكد المتعلق بالتدفقات النقدية المستقبلية .

	3 – تأثير محاسبة التحوط على قائمة المركز المالى وقائمة الدخل الشامل وقائمة التغيرات فى حقوق الملكية . يجب أن تقدم المنشأة الافصاحات المطلوبة فى إيضاح واحد أو قسم منفصل ضمن بياناتها المالية وعدم تكرار ما سبق تقديمه من إيضاحات .
3 – القيمة العادلة	1. يجب الافصاح عن القيم العادلة ومقارنتها مع القيمة الدفترية. 2. عند الافصاح عن القيمة العادلة فإنه ينبغى على المنشأة تجميع الاصول المالية فى فئات ، ويتم إجراء المقاصة فقط إلى المدى الذى يحدث فى قيمتها الدفترية فى قائمة المركز المالى . 3. لا تطلب الافصاحات عن القيمة العادلة : أ عندما تكون القيمة الدفترية تقريباً معقولاً للقيمة العادلة على سبيل المثال الأدوات المالية مثل الحسابات المدينة والدائنة التجارية قصيرة الأجل . ب. عندما يوجد عقد يحتوى على خاصية مشاركة تقديرية إذا كانت القيمة العادلة لهذه الخاصية لا يمكن قياسها بموثوقية. 4. وفى الحالة السابقة يجب الافصاح عن : أ حقيقة أنه لا يمكن قياس القيمة العادلة بموثوقية . ب. وصف للأدوات المالية وأسباب عدم إمكانية قياس القيمة العادلة بشكل موثوق به .

الادوات المالية : الإفصاحات

المعيار المحاسبى المصرى رقم (40) المعدل 2015

هـدف المعيـار :

1- إن هدف هذا المعيار هو مطالبة المنشآت بتوفير الإفصاحات فى قوائمها المالية التى تتيح للمستخدمين تقييم ما يلى :

() أهمية الأدوات المالية بالنسبة للمركز المالى والأداء المالى للمنشأة .

و(ب) طبيعة ومدى المخاطر الناجمة عن الأدوات المالية والتى تتعرض لها المنشأة أثناء الفترة وفى نهاية الفترة المالية، وكيفية إدارة المنشأة لهذه المخاطر .

2- تكمل مبادئ هذا المعيار مبادئ الأعتراف بالأصول المالية والإلتزامات المالية وقياسها وعرضها فى معيار المحاسبة المصرى رقم (25) "الأدوات المالية: العرض" ومعيار المحاسبة المصرى رقم (26) "الأدوات المالية: "الاعتراف والقياس" .

نطاق المعيار

3- على جميع المنشآت تطبيق هذا المعيار على كافة أنواع الأدوات المالية، باستثناء:

() الحصص فى الشركات التابعة والشقيقة والمشروعات المشتركة والتى يتم معالجتها محاسبياً طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (42)" القوائم المالية المجمعة" وطبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (17) "القوائم المالية المستقلة" أو معيار المحاسبة المصرى رقم (18) "المحاسبة عن الاستثمارات فى شركات شقيقة" غير أنه فى بعض الحالات يسمح معيار المحاسبة المصرى رقم (42) أو معيار المحاسبة المصرى رقم (18) للمنشأة أن تعالج محاسبيا الحصة فى شركة تابعة أو شقيقة أو مشروع مشترك بإستخدام معيار المحاسبة المصرى رقم (26)، وفى هذه الحالات على المنشآت تطبق المتطلبات الواردة فى معيار المحاسبة المصرى هذا. وبالنسبة لتلك التي تقاس بالقيمة العادلة تطبيق معيار المحاسبة المصرى

رقم (45) " قياس القيمة العادلة"، وعلى المنشآت كذلك تطبيق هذا المعيار على جميع المشتقات المرتبطة بالحصص فى الشركات التابعة أو الشقيقة أو المشروعات المشتركة إلا أذا كان المشتق يستوفى تعريف أداة حقوق الملكية فى معيار المحاسبة المصرى رقم (25) .

(ب) حقوق وإلتزامات أصحاب العمل الناجمة عن برامج مزايا الموظفين التى ينطبق عليها معيار المحاسبة المصرى رقم (38) " مزايا العاملين".

(ج) ملغاة.

(د) عقود التأمين كما تم تعريفها فى معيار المحاسبة المصرى رقم (37) "عقود التأمين" غير أن هذا المعيار ينطبق على المشتقات الضمنية فى عقود التأمين إذا طلب معيار المحاسبة المصرى رقم (26) من المنشأة معالجتها محاسبياً بشكل منفصل. إلى جانب ذلك على الجهة المصدرة تطبيق معيار المحاسبة المصرى هذا على عقود الكفالات المالية إذا طبقت الجهة المصدرة معيار المحاسبة المصرى رقم (26) عند الإعتراف بهذه العقود وقياسها، إلا أنه يجب عليها تطبيق معيار المحاسبة المصرى رقم (37) إذا أختارت الجهة المصدرة حسب الفقرة "4(د)" من معيار المحاسبة المصرى رقم (37) تطبيق معيار المحاسبة المصرى رقم (37) عند الاعتراف بها وقياسها.

(هـ) الأدوات المالية والعقود والإلتزامات بموجب عمليات المدفوعات المبنية على أسهم والتى ينطبق عليها معيار المحاسبة المصرى رقم (39) "المدفوعات المبنية عل أسهم" باستثناء أن هذا المعيار ينطبق على العقود ضمن نطاق الفقرات من "5" إلى "7" من معيار المحاسبة المصرى رقم (26) .

(و) الأدوات المطلوب تبويبها كأدوات حقوق ملكية طبقاً للفقرتين "16(أ)" و"16(ب)" أو الفقرتين "16(ج)" و"16(د)" من معيار المحاسبة المصرى رقم (25).

4- ينطبق هذا المعيار على الأدوات المالية المعترف بها وغير المعترف بها ، وتشمل الأدوات المالية المعترف بها الأصول المالية والإلتزامات المالية التى هى ضمن نطاق معيار المحاسبة المصرى رقم (26)، وتشمل الأدوات المالية غير المعترف بها بعض الأدوات المالية التى هى برغم أنها خارج نطاق معيار المحاسبة المصرى رقم (26) فإنها ضمن نطاق هذا المعيار (مثل بعض أرتباطات القروض).

5- ينطبق هذا المعيار على عقود شراء أو بيع بند غير مالى والتى تقع ضمن نطاق معيار المحاسبة المصرى رقم (26) راجع الفقرات من "5" إلى "7" من معيار المحاسبة المصرى رقم (26).

فئات الأدوات المالية ومستوى الإفصاح

6- عندما يتطلب هذا المعيار الإفصاحات حسب فئة الأداة المالية فإن على المنشأة تجميع الأدوات المالية فى فئات تناسب طبيعة المعلومات التى تم الإفصاح عنها والتى تأخذ فى الاعتبار خصائص هذه الأدوات المالية ، وعلى المنشأة تقديم معلومات كافية لإتاحة المطابقة مع البنود الرئيسية فى قائمة المركز المالى .

أهمية الأدوات المالية للمركز المالى والأداء المالى

7- على المنشأة الإفصاح عن المعلومات التى تتيح لمستخدمى البيانات المالية تقييم أهمية الأدوات المالية بالنسبة لمركزها المالى وأدائها المالى .

قائمة المركز المالى

فئات الأصول المالية والإلتزامات المالية

8- يجب الإفصاح عن الأرصدة الدفترية لكل فئة من الفئات التالية كما هى معرفة فى معيار المحاسبة المصرى رقم (26) وذلك إما فى قائمة المركز المالى أو فى الإيضاحات:

(أ) الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، مبنية بشكل منفصل:

(1) تلك التى تم تخصيصها كذلك عند الأعتراف الأولى .

(2) تلك المبوبة على أنها محتفظ بها للمتاجرة حسب معيار المحاسبة المصرى رقم (26).

(ب) الإستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق .

(ج) القروض والمدينون.

(د) الأصول المالية المتاحة لغرض البيع.

(هـ) الإلتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، مبينة بشكل منفصل:

(1) تلك التى تم تخصيصها كذلك عند الأعتراف الأولى .

(2) تلك المبوبة على أنها محتفظ بها للمتاجرة حسب معيار المحاسبة المصرى رقم (26).

(و) الإلتزامات المالية التى تم قياسها بالتكلفة المستهلكة .

الأصول المالية أو الإلتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر

9- إذا خصصت المنشأة قرضاً أو مديونية (أو مجموعة قروض أو مديونيات) بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر فإن عليها الإفصاح عما يلى :

(أ) أقصى تعرض لخطر الإئتمان (راجع الفقرة "36(أ)") للقرض أو المديونية (أو مجموعة القروض أو المديونيات) فى نهاية الفترة المالية.

(ب) مقدار التخفيض الذى تحدثه أية مشتقات إئتمان ذات علاقة أو أدوات مماثلة للتعرض الأقصى لخطر الإئتمان هذا.

(ج) مقدار التغير خلال الفترة وبشكل تراكمى فى القيمة العادلة للقرض أو المديونية (أو مجموعة القروض أو المديونيات) الذى ينسب للتغيرات فى خطر الإئتمان للأصل المالى المحدد إما :

(1) كمقدار التغير فى القيمة العادلة الذى لا ينسب للتغيرات فى ظروف السوق التى تتسبب فى نشأة خطر السوق.

أو (2) بإستخدام أسلوب بديل تعتقد المنشأة أنه يمثل بشكل أكثر أمانة مقدار التغير فى القيمة العادلة الذى ينسب للتغيرات فى خطر الإئتمان للأصل .

وتشمل التغيرات فى ظروف السوق التى تتسبب فى نشأة خطر السوق التغيرات فى سعر الفائدة (الأساسية) أو سعر سلعة أو سعر الصرف الأجنبى أو مؤشر الأسعار التى تمت ملاحظتها .

(د) مقدار التغير فى القيمة العادلة الذى حدث لأية مشتقات إئتمان ذات علاقة أو أدوات مماثلة خلال الفترة وبشكل تراكمى منذ أن تم تخصيص القرض أو المديونية .

10- إذا خصصت المنشأة إلتزاماً مالياً بقيمته العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر حسب الفقرة "9" من معيار المحاسبة المصرى رقم (26) فإن عليها الإفصاح عما يلى :

(أ) مقدار التغير خلال الفترة وبشكل تراكمى فى القيمة العادلة للإلتزام المالى الذى ينسب للتغيرات فى خطر الإئتمان لذلك الإلتزام الذى تم تحديده إما :

(1) كمقدار التغير فى قيمته العادلة التى لا تنسب للتغيرات فى ظروف السوق التى تتسبب فى نشأة خطر السوق .

أو (2) بإستخدام أسلوب بديل تعتقد المنشأة أنه يمثل بشكل أكثر أمانة مقدار التغير فى القيمة العادلة الذى ينسب للتغيرات فى خطر الإئتمان للإلتزام.

وتشمل التغيرات فى ظروف السوق التى تتسبب فى نشأة مخاطر السوق التغيرات فى سعر الفائدة الأساسى أو سعر الأدوات المالية لمنشأة أخرى أو أسعار السلع أو مؤشر الأسعار، وبالنسبة للعقود التى تشمل خاصية الوحدات المرتبطة Unit- Linking Feature تشمل التغيرات فى ظروف السوق تلك التغيرات فى أداء صندوق الأستثمار الداخلى أو الخارجى المتعلق بذلك .

(ب) الفرق بين الرصيد الدفترى للإلتزام المالى والمبلغ الذى سيطلب من المنشأة تعاقدياً دفعه عند الأستحقاق لصاحب الإلتزام .

11- على المنشأة الإفصاح عما يلى :

(أ) الأساليب المستخدمة لإستيفاء المتطلبات فى الفقرة "9(ج)" والفقرة "10(أ)"، بما في ذلك توضيح سبب كون هذه الأساليب ملائمة.

(ب) إذا كانت المنشأة تعتقد أن الإفصاح الذى قدمته للإستيفاء بالمتطلبات فى الفقرة "9(ج)" أو الفقرة "10(أ)" لا يمثل بصدق التغير فى القيمة العادلة للأصل المالى أو الإلتزام المالى الذى ينسب للتغيرات فى مخاطره الإئتمانية فإن الإفصاح عن أسباب التوصل لهذا الاستنتاج والعوامل التى تتأثر بها تكون مناسبة .

إعادة التبويب

12- إذا قامت المنشأة بإعادة تبويب أصل مالى على أنه قد تم قياسه :

(أ) بالتكلفة أوالتكلفة المستهلكة وليس بمقدار القيمة العادلة.

أو(ب) بالقيمة العادلة وليس بقيمة التكلفة أو التكلفة المستهلكة .

فإن عليها الإفصاح عن المبلغ الذى أعيد تبويبه ضمن أو خارج كل فئة، وسبب إعادة التبويب (راجع الفقرات من "51" إلى "54" من معيار المحاسبة المصرى رقم (26).

12أ- إذا قامت المنشأة بإعادة تبويب أصل مالى من المجموعة المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر طبقاً للفقرة "50(ب)" أو "50(د)" من معيار المحاسبة المصرى رقم (26) أو من المجموعة المتاحة للبيع طبقاً للفقرة "50(هـ)" من معيار المحاسبة المصرى رقم (26) فعليها الإفصاح عن :

(أ) قيمة التبويب من وإلى كل مجموعة.

و(ب) فى كل فترة مالية حتى الاستبعاد من الدفاتر أرصدة كل الأصول المالية وقيمتها العادلة والتى تم إعادة تبويبها فى الفترة المالية الحالية وفترات المقارنة السابقة .

و(ج) إذا كان الأصل المالى قد تم إعادة تبويبه طبقاً للفقرة "50(ب)" الوضع النادر والحقائق والظروف التى تشير إلى أن الوضع كان نادراً .

و(د) فى الفترة المالية التى تم فيها إعادة تبويب الأصل المكسب او الخسارة الناشئة عن القيمة العادلة للأصل المالى والتى تم الاعتراف بها فى الأرباح

أو الخسائر أو فى بنود الدخل الشامل الأخرى فى هذه الفترة المالية وفترات المقارنة السابقة .

و(هـ) فى كل فترة مالية لاحقة للتبويب (بما فيها الفترة المالية التى تم فيها إعادة تبويب الأصل المالى) وحتى الاستبعاد من الدفاتر، قيمة المكسب أو الخسارة فى القيمة العادلة والتى كان سيتم الاعتراف بها فى الأرباح أو الخسائر أو فى بنود الدخل الشامل الأخرى لو لم يكن قد تم إعادة تبويب الأصل المالى والمكسب والخسارة والإيراد والمصروف الذى تم الاعتراف به فى الأرباح أو الخسائر.

و(و) سعر الفائدة الفعلى والمبلغ المقدر للتدفقات النقدية التى تتوقع المنشأة إستعادتها فى تاريخ إعادة تقييم الأصل المالى.

13- ملغاة.

المقاصة بين الأصول والالتزامات المالية

13أ- تكمل الافصاحات الواردة في الفقرات من "13ب" إلى "13هـ" متطلبات الإفصاح الأخرى لهذا المعيار وهى مطلوبة لكافة الأدوات المالية المعترف بها التي تم مقاصتها وفقاً للفقرة "42" من معيار المحاسبة المصرى رقم (25). وتنطبق هذه الافصاحات أيضاً على الأدوات المالية المعترف بها الخاضعة لترتيبات تصفية حسابات رئيسية نافذة أو اتفاق مماثل بغض النظر عما إذا كان قد تم مقاصتها وفقاً للفقرة "42" من معيار المحاسبة المصرى رقم (25).

13ب- تفصح المنشأة عن المعلومات التي تمكن مستخدمى قوائمها المالية من تقييم الأثر أو التأثير المحتمل لترتيبات تصفية الحسابات على مركز المنشأة المالى. ويشمل هذا الأثر أو التأثير المحتمل لحقوق المقاصة المرافقة للأصول المالية والالتزامات المالية المعترف بها التابعة للمنشأة، والتي تقع ضمن نطاق الفقرة "13أ":

13ج- لتحقيق أهداف الفقرة "13ب" تفصح المنشأة في نهاية الفترة المالية عن المعلومات الكمية التالية بشكل منفصل للأصول المالية والالتزامات المالية المعترف بها والتي تقع ضمن نطاق الفقرة "13أ".

(أ) المبلغ الإجمالى لتلك الأصول والالتزامات المالية المعترف بها .

و(ب) المبالغ التي تم مقاصتها وفقاً للمعايير الواردة في الفقرة "42" من معيار المحاسبة المصرى رقم (25) عن تحديد صافى المبالغ المعروضة في قائمة المركز المالى .

و(ج) صافى المبالغ المعروضة في قائمة المركز المالى .

و(د) المبالغ الخاضعة لترتيبات تصفية حسابات رئيسية نافذة أو اتفاق مماثل وغير المشمولة خلافاً لذلك في الفقرة "13ج(ب)" بما في ذلك :

(1) المبالغ المرتبطة بالأدوات المالية المعترف بها والتي لا تحقق بعض أو كافة معايير المقاصة الواردة في الفقرة "42" من معيار المحاسبة المصرى رقم (25).

و (2) المبالغ المتعلقة بالضمانة الإضافية المالية (بما فيها الضمانة الإضافية النقدية).

و(هـ) صافى المبلغ بعد اقتطاع المبالغ الواردة في (د) من المبالغ الواردة في (ج).

ويتم عرض المعلومات المطلوبة في هذه الفقرة في صورة جداول بشكل منفصل عن الأصول المالية والالتزامات المالية، إلا إذا كانت هناك صورة أخرى أكثر ملاءمة.

13د- يكون إجمالي المبلغ المفصح عنها وفقاً للفقرة "13ج(د)" للأداة مقتصراً على المبلغ الوارد في الفقرة "13ج(ج)" لتلك الأداة .

13هـ- تدرج المنشأة في الافصاحات وصفاً لحقوق المقاصة المرافقة للأصول المالية والالتزامات المالية للمنشأة الخاضعة لترتيبات تصفية حسابات رئيسية نافذة أو اتفاق مماثل والمفصح عنها وفقاً للفقرة "13ج(د)" بما في ذلك طبيعة تلك الحقوق.

13و- إذا كانت المعلومات المطلوبة بموجب الفقرات من "13ب" إلى "13هـ" مفصحاً عنها في أكثر من إيضاح في القوائم المالية فيجب على المنشأة الإشارة إليها مرجعياً بين تلك الإيضاحات.

الضمانات

14- على المنشأة الإفصاح عما يلى :

(أ) الرصيد الدفترى للأصول المالية المرهونة كضمان للإلتزامات أو الإلتزامات المحتملة، بما فى ذلك المبالغ التى أعيد تصنيفها حسب الفقرة "37(أ)" من معيار المحاسبة المصرى رقم (26) .

و(ب) الأحكام والشروط المتعلقة بتعهدها .

15- عندما يكون لدى المنشأة ضمان (لأصول مالية أو غير مالية) ومسموح لها ببيع الضمان أو إعادة رهنه فى حالة عدم وجود تقصير Default من جانب صاحب الضمان فإن عليها الإفصاح عما يلى :

(أ) القيمة العادلة للضمان المحتفظ به .

و(ب) القيمة العادلة لأى ضمان تم بيعه أو إعادة رهنه، وما إذا كان على المنشأة إلتزام بإعادته .

و(ج) الشروط والاحكام المتعلقة بإستخدامها للضمان .

حساب مخصص خسائر الإئتمان

16- عندما تضمحل قيمة الأصول بسبب خسائر الإئتمان وتسجل المنشأة الاضمحلال فى حساب منفصل (على سبيل المثال حساب مخصص يستخدم لتسجيل الإضمحلالات الفردية أو حساب مشابه لتسجيل اضمحلال جماعى للأصول) بدلاً من تخفيض الرصيد الدفترى للأصل مباشرة فإن عليها الإفصاح عن مطابقة التغيرات فى ذلك الحساب خلال الفترة لكل فئة من الأصول المالية .

الأدوات المالية المركبة ذات المشتقات الضمنية المتعددة

17- إذا أصدرت المنشأة أداة تحتوى على كل من إلتزام ومكون حقوق ملكية (راجع الفقرة "28" من معيار المحاسبة المصرى رقم (25)) وكان للأداة مشتقات ضمنية متعددة Multiple Embedded Derivatives تعتمد قيمتها على بعضها (مثل أداة مالية قابلة للتحويل ومحملة بحق إعادة الشراء Callable Convertible) فإن عليها الإفصاح عن وجود هذه الخصائص .

عدم الوفاء والإخلال بالشروط

18- على المنشأة الإفصاح عما يلى بالنسبة للقروض المستحقة الدفع المعترف بها فى نهاية الفترة المالية :

(أ) تفاصيل أية حالات عدم وفاء خلال الفترة بالمبلغ الأصلى أو الفائدة أو احتياطي إستهلاك القروض أو أحكام إستهلاك القروض المستحقة.

و(ب) الرصيد الدفترى للقروض المستحقة التى لم يتم الوفاء بها فى نهاية الفترة المالية .

و(ج) ما إذا تمت معالجة حالات عدم الوفاء أو أعيد التفاوض بشأن شروط القروض قبل إعتماد إصدار القوائم المالية.

19- إذا كانت هناك أثناء الفترة حالات إخلال بأحكام إتفاقية قرض باستثناء تلك الحالات المبينة فى الفقرة "18" فإن على المنشأة الإفصاح عن نفس المعلومات حسبما تتطلب الفقرة "18" إذا سمحت حالات الإخلال هذه للمقرض طلب الإسراع فى التسديد (ما لم يكن قد تمت معالجة حالات الإخلال أو أعيد التفاوض بشأن شروط القرض فى تاريخ نهاية الفترة المالية أو قبله).

قائمة الدخل وقائمة الدخل الشامل

بنود الدخل والمصروفات والمكاسب والخسائر

20- على المنشأة الإفصاح عن البنود التالية للدخل أو المصروف أو المكاسب أو الخسائر إما فى قائمة الدخل أو فى قائمة الدخل الشامل أو فى الإيضاحات :

(أ) صافى المكاسب أو صافى الخسائر من :

(1) الأصول المالية أو الالتزامات المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، مع عرض – بشكل منفصل – للأصول المالية أو الالتزامات المالية المبوبة على هذا النحو عند الاعتراف الأولى والأصول المالية أو الإلتزامات المالية المبوبة على أنها محتفظ بها للمتاجرة طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (26) .

(2) الأصول المالية المتاحة للبيع، مع عرض– بشكل منفصل– مبلغ المكسب أو الخسارة المعترف بها مباشرة فى بنود الدخل الشامل الأخرى خلال الفترة والمبلغ الذى تم إعادة تبويبه من حقوق الملكية وتم الاعتراف به فى أرباح أو خسائر الفترة .

(3) الإستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.

(4) القروض والمديونيات .

(5) الإلتزامات المالية التى يتم قياسها بالتكلفة المستهلكة .

و(ب) إجمالى دخل الفائدة وإجمالى مصروف الفائدة (محسوبين بإستخدام طريقة الفائدة الفعلية) وذلك بالنسبة للأصول المالية أو الإلتزامات المالية التى لم يتم تحديدها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.

و(ج) الرسوم سواء دخلاً أم مصروفاً (باستثناء المبالغ التى تدخل فى تحديد سعر الفائدة الفعلية) الناجمة عن :

(1) الأصول المالية أو الإلتزامات المالية التى ليست بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.

و(2) نشاط أمناء الحفظ والأنشطة الإئتمانية الأخرى التى ينجم عنها الإحتفاظ بالأصول أو استثماراتها نيابة عن الأفراد والمؤسسات المالية وبرامج مزايا التقاعد والمؤسسات الأخرى .

و(د) قيمة دخل الفوائد المستحقة عن الأصول المالية التى أنخفضت قيمتها بما يتوافق مع معيار المحاسبة المصرى رقم (26) الفقرة "أ-93" .

و(هـ) مبلغ أية خسارة أضمحلال لكل فئة أصل مالى.

الإفصاحات الأخرى

السياسات المحاسبية

21- وفقاً للفقرة "117" من معيار المحاسبة المصرى رقم (1) "عرض القوائم المالية"، على المنشأة الإفصاح فى ملخص السياسات المحاسبية الهامة عن

أساس (أو أسس) القياس المستخدمة فى إعداد القوائم المالية، والسياسات المحاسبية الأخرى المستخدمة والتي تكون لازمة لفهم القوائم المالية .

محاسبة التغطية

22- على المنشأة الإفصاح عما يلى بشكل منفصل لكل نوع من أنواع التغطية المبينة فى معيار المحاسبة المصرى رقم (26) (تغطيات القيمة العادلة وتغطيات التدفقات النقدية وتغطيات صافى الاستثمارات فى العمليات الأجنبية) :

(أ) وصف التغطية.

(ب) وصف للأدوات المالية المحددة أنها أدوات تغطية وقيمتها العادلة فى نهاية الفترة المالية .

(ج) طبيعة المخاطر التى تم تغطيتها .

23- بالنسبة لتغطية التدفقات النقدية على المنشأة الإفصاح عما يلى :

(أ) الفترات المتوقعة للتدفقات النقدية ومتى يتوقع أن تؤثر على الأرباح أو الخسائر.

و(ب) وصف لأية معاملات متوقعة تم المحاسبة عنها سابقاً باستخدام محاسبة التغطية إلا أنه لم يعد من المتوقع حدوثها.

و(ج) المبلغ الذى تم الأعتراف به فى بنود الدخل الشامل الأخرى خلال الفترة .

و(د) المبلغ الذى تم إعادة تبويبه من حقوق الملكية إلى ربح أو خسارة الفترة ، مع بيان المبلغ الذى تم إدخاله فى كل بند رئيسى فى قائمة الدخل .

و(هـ) المبلغ الذى تم نقله من حقوق الملكية خلال الفترة وإدخاله فى القياس الأولى لتكلفة الإقتناء أو أية تكلفة دفترية أخرى لأصل أو إلتزام غير مالى أستخدم فى تغطية معاملة متوقعة محتملة الحدوث بدرجة عاليه .

24- على المنشأة الإفصاح بشكل منفصل عما يلى :

(أ) المكاسب أو الخسائر فى تغطيات القيمة العادلة :

(1) فى أداة التغطية .

و (2) فى البند المغطى الذى ينسب للمخاطرة التى يتم تغطيتها .

و(ب) عدم الفاعلية المعترف بها فى الربح أو الخسارة التى تنجم من تغطيات التدفقات النقدية .

و(ج) عدم الفاعلية المعترف بها فى الربح أو الخسارة التى تنجم من تغطيات صافى الإستثمارات فى العمليات الأجنبية .

القيمة العادلة

25- باستثناء ما ورد فى الفقرة "29"، بالنسبة لكل فئة من فئات الأصول المالية والإلتزامات المالية (راجع الفقرة "6") على المنشأة الإفصاح عن القيمة العادلة لتلك الفئة من الأصول والإلتزامات بطريقة تسمح بمقارنتها مع رصيدها الدفترى.

26- عند الإفصاح عن القيم العادلة على المنشأة تجميع الأصول المالية والإلتزامات المالية فى فئات، ولكن لا يجب أن تجرى المقاصة بينها إلا إلى المدى الذى يتم به عمل المقاصة بين أرصدتها الدفترية فى قائمة المركز المالى .

27- ملغاة.

28- فى بعض الحالات لا تعترف المنشأة بربح أو خسارة عند الاعتراف الأولى بالأصل أو الالتزام المالى لأن القيمة العادلة ليست مثبتة بسعر معلن في سوق نشط لأصل أو التزام مطابق (أي مدخل المستوى 1) وليست مستندة إلى أسلوب تقييم يستخدم فقط البيانات من أسواق ملحوظة (راجع الفقرة "أت76" من معيار المحاسبة المصرى رقم (26)). وفى هذه الحالات، تفصح المنشأة حسب فئة الأصل أو الالتزام المالى عن :

(أ) سياستها المحاسبية في الاعتراف بالفرق بين القيمة العادلة عند الاعتراف الأولى وسعر المعاملة في الربح أو الخسارة لتعكس التغيير في العوامل (بما فيها الوقت) الذى يأخذه المشاركون في الاعتبار عند تسعير الأصل أو الالتزام (راجع الفقرة "أت76(ب)" من معيار المحاسبة المصرى رقم (26)).

(ب) الفرق التراكمى الذى سيتم الاعتراف به في الربح أو الخسارة في بداية ونهاية الفقرة ومطابقة التغييرات في رصيد هذا الفرق.

(ج) سبب استنتاج المنشأة ان سعر المعاملة ليس أفضل دليل للقيمة العادلة ، بما في ذلك وصف للدليل الذى يدعم القيمة العادلة .

29- لا تطلب الإفصاحات عن القيمة العادلة :

(أ) عندما يكون المبلغ المسجل تقريباً معقولاً للقيمة العادلة، على سبيل المثال للأدوات المالية مثل الذمم المدينة والدائنة التجارية قصيرة الأجل .

(ب) لإستثمار فى أدوات حقوق الملكية التى ليس لها سعر سوق معروض فى سوق نشط، أو مشتقات مرتبطة بأدوات حقوق الملكية هذه التى تم قياسها بالتكلفة حسب معيار المحاسبة المصرى رقم (26) لأن قيمتها العادلة لا يمكن قياسها بشكل موثوق به، أو

(ج) لعقد يحتوى على خاصية مشاركة تقديرية (كما هو مبين فى المعيار الدولى لإعداد التقارير المالية 4) إذا كانت القيمة العادلة لهذه الخاصية لا يمكن قياسها بشكل موثوق به .

30- فى الحالات المبينة فى الفقرة "29(ب) و(ج)" على المنشأة الإفصاح عن المعلومات لمساعدة مستخدمى البيانات المالية فى إتخاذ أحكامهم الخاصة بهم بشأن مدى الفروق الممكنة بين القيمة الدفترية لهذه الأصول أو الإلتزامات المالية وقيمتها العادلة بما فى ذلك:

(أ) حقيقة أنه لم يتم الإفصاح عن معلومات القيمة العادلة لهذه الأدوات لأنه لا يمكن قياس قيمتها العادلة بشكل موثوق به.

و(ب) وصف للأدوات المالية وأرصدتها الدفترية وإيضاح أسباب عدم إمكانية قياس قيمتها العادلة بشكل يعتمد عليه .

و(ج) معلومات حول سوق الأدوات .

و(د) معلومات حول ما إذا كانت المنشأة تنوى التصرف فى الأدوات المالية وكيفية ذلك .

و(هـ) إذا استبعدت من الدفاتر أدوات مالية لم يمكن فى السابق قياس قيمتها العادلة بشكل يعتمد عليه يجب الإفصاح عن هذه الحقيقة وقيمتها الدفترية فى وقت الاستبعاد من الدفاتر ومبلغ المكسب أو الخسارة المعترف بها .

طبيعة ومدى المخاطر الناجمة عن الأدوات المالية

31- على المنشأة الإفصاح عن المعلومات التى تتيح لمستخدمى القوائم المالية تقييم طبيعة ومدى المخاطر الناجمة عن الأدوات المالية التى تتعرض لها المنشأة فى تاريخ نهاية الفترة المالية .

32- تركز الإفصاحات التى تتطلبها الفقرات من "33" إلى "42" على المخاطر التى تنجم عن الأدوات المالية وكيف تمت إدارتها، وتشمل هذه المخاطر عادة – دون أن تكون مقتصرة على ذلك– مخاطر الإئتمان ومخاطر السيولة ومخاطر السوق.

32أ – إن تقديم إفصاحات نوعية فى سياق الإفصاحات الكمية يساعد المستخدمين على ربط الإفصاحات ذات العلاقة وبالتالى تشكيل صورة كلية لطبيعة ونطاق المخاطر الناجمة عن الأدوات المالية. كما أن التفاعل بين الإفصاحات النوعية والكمية من شأنه أن يسهم فى الإفصاح عن المعلومات بطريقة تساعد المستخدمين بشكل أفضل على تقييم تعرض المنشأة للمخاطر .

الإفصاحات النوعية

33- على المنشأة الإفصاح لكل نوع من المخاطر الناجمة عن الأدوات المالية عما يلى :

(أ) التعرض للمخاطر وكيف تنجم .

و(ب) أهداف وسياسات وأساليب إدارة المخاطر والطرق المستخدمة لقياس المخاطر .

و(ج) أية تغيرات فى البند (أ) أو البند (ب) عن الفترة السابقة .

الإفصاحات الكمية

34- على المنشأة الإفصاح لكل نوع من المخاطر الناجمة عن الأدوات المالية عما يلى :

(أ) ملخص للبيانات الكمية حول تعرضها لتلك المخاطر فى تاريخ نهاية الفترة المالية، ويجب أن يكون هذا الإفصاح بناءاً على المعلومات المتوفرة داخلياً

لموظفى الإدارة الرئيسيين للمنشأة (حسب التعريف الوارد فى معيار المحاسبة المصرى رقم (15) "الإفصاح عن الأطراف ذوى العلاقة")، على سبيل المثال مجلس الإدارة أو المسئول التنفيذى الرئيسى للمنشأة .

(ب) الإفصاحات التى تتطلبها الفقرات من "36" إلى "42" إلى المدى الذى لم يرد فى البند (أ) .

(ج) حالات تركيز المخاطر إذا لم تكن ظاهرة من البند (أ) والبند(ب) .

35- إذا كانت البيانات الكمية التى تم الإفصاح عنها كما هى فى تاريخ نهاية الفترة المالية لا توضح تعرض المنشأة للمخاطر خلال الفترة فإن على المنشأة تقديم مزيد من المعلومات لتوضيح مدى التعرض للمخاطر من قبل المنشأة .

خطر الائتمان

36- على المنشأة الإفصاح عما يلى لكل فئة من فئات الأدوات المالية :

(أ) المبلغ الذى يمثل أقصى درجة تعرض لمخاطر الإئتمان فى تاريخ نهاية الفترة المالية بدون الأخذ فى الاعتبار أى ضمانات محتفظ بها أو تحسينات الائتمان الأخرى (على سبيل المثال إتفاقيات عمل المقاصة والتى لا تستوفى شروط عمل المقاصة طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (25)) وهذا الإفصاح غير مطلوب للأدوات المالية التى يبلغ رصيدها الدفترى أقصى حد للتعرض لمخاطر الإئتمان .

و(ب) فيما يتعلق بالمبلغ المفصح عنه فى البند (أ) وصف البنود المحتفظ بها كضمان وتحسينات الائتمان الأخرى، وأثرها المالى (مثلاً تحديد مدى إسهام الضمان وتحسينات الائتمان الأخرى في التخفيف من مخاطر الائتمان).

و(ج) معلومات حول صورة الإئتمان للأصول المالية التى لم تنقضى فترة استحقاقها ولم تضمحل قيمتها .

و(د) ملغاة .

الأصول المالية التى أنقضى استحقاقها أو أضمحلت قيمتها

37- على المنشأة الإفصاح عما يلى لكل فئة من فئات الأصول المالية :

(أ) تحليل لأعمار الأصول المالية التى حل تاريخ إستحقاقها فى تاريخ نهاية الفترة المالية ولكن لم تضمحل قيمتها .

و(ب) تحليل الأصول المالية التى أضمحلت قيمتها كل على حده فى تاريخ نهاية الفترة المالية، بما فى ذلك العوامل التى أخذتها المنشأة فى الاعتبار عند تحديد أنها أضمحلت قيمتها .

و(ج) ملغاة.

الضمانات وتحسينات الإئتمان الأخرى التى تم الحصول عليها

38- عندما تحصل المنشأة على أصول مالية أو غير مالية خلال فترة الأستحواذ على البنود التى تحتفظ بها كضمانات أو اللجوء إلى تحسينات الإئتمان الأخرى (على سبيل المثال الكفالات)، وكانت هذه الأصول تفى بشروط الإعتراف فى المعايير الأخرى فإن على المنشأة الإفصاح عما يلى :

(أ) طبيعة الأصول التى تم الأستحواذ عليها وأرصدتها الدفترية .

و(ب) عندما لا تكون الأصول قابلة للتحويل بسهولة للنقد، الإفصاح عن سياسة المنشأة الخاصة بالتصرف فى هذه الأصول أو بإستخدامها فى عملياتها.

خطر السيولة

39- على المنشأة الإفصاح عما يلى :

(أ) تحليل بتواريخ أستحقاق الإلتزامات المالية غير المشتقات (بما فى ذلك عقود الضمانات المالية المصدرة) يبين تواريخ الاستحقاق التعاقدية المتبقية .

و(ب) الإفصاح عن تحليل بتواريخ استحقاق الإلتزامات المالية المشتقة على أن يتضمن التحليل تواريخ الاستحقاق التعاقدية المتبقية والتى تعد فيها هذه التواريخ هامة لفهم توقيت التدفقات النقدية (راجع الفقرة "أت11ب").

و(ج) وصف لكيفية إدارة المنشآت لمخاطر السيولة المتأصلة فى البند (أ) و(د) .

خطر السوق

تحليل الحساسية

40- على المنشأة الإفصاح عما يلى ما لم تكن تخضع للفقرة "41":

(أ) تحليل الحساسية لكل نوع من مخاطر السوق التى تتعرض لها المنشأة خلال الفترة المالية وبيان كيف أن الربح أو الخسارة وحقوق الملكية كانت ستتأثر بسبب التغيرات فى المخاطر ذات العلاقة المتغيرة التى كانت محتملة بشكل معقول فى ذلك التاريخ .

و(ب) الأساليب والإفتراضات المستخدمة فى إعداد تحليل الحساسية .

و(ج) التغيرات عن الفترة السابقة فى الأساليب والإفتراضات المستخدمة، وأسباب هذه التغيرات .

41- إذا قامت المنشأة بإعداد تحليل الحساسية مثل القيمة المعرضة للمخاطر والتى تعكس الإعتماد المتبادل بين متغيرات المخاطر (على سبيل المثال أسعار الفائدة وأسعار الصرف) وإستخدامه لإدارة المخاطر المالية فإنه يمكنها إستخدام تحليل الحساسية هذا بدلاً من التحليل المحدد فى الفقرة "40"، وعلى المنشأة كذلك الإفصاح عما يلى :

(أ) إيضاح للأسلوب المستخدم فى إعداد تحليل الحساسية هذا وللمؤشرات الرئيسية والإفتراضات التى ترتكز عليها البيانات المقدمة .

و(ب) إيضاح لهدف الإسلوب المستخدم ومحددات المعلومات التى لا تعكس بشكل كامل القيمة العادلة للأصول والإلتزامات ذات العلاقة .

إفصاحات مخاطر السوق الأخرى

42- عندما تكون تحليلات الحساسية التى تم الإفصاح عنها طبقاً للفقرة "40" أو الفقرة "41" لا تمثل المخاطر المتأصلة فى الأداة المالية (على سبيل المثال لأن التعرض فى نهاية السنة لا يعكس التعرض خلال السنة) فإن على المنشأة الإفصاح عن هذه الحقيقة وسبب إعتقادها أن تحليلات الحساسية لا تمثل هذه المخاطرة

تحويلات الأصول المالية

42أ – إن متطلبات الإفصاح الواردة فى الفقرتين "42ب" و "42ج" والمتعلقة بتحويلات الاصول المالية تأتى مكملة لمتطلبات الإفصاح الأخرى فى هذا المعيار. تعرض المنشأة الإفصاحات التى تقتضيها الفقرتين "42ب"،

"42ج" فى إيضاح واحد ضمن القوائم المالية. كما تقدم المنشأة الإفصاحات المطلوبة لجميع الأصول المالية المحولة التى لم يتم استبعادها من الدفاتر ولأى تدخل مستمر فى أى أصل محول قائم فى تاريخ إعداد القوائم بغض النظر عن الوقت الذى حصلت فيه معاملة التحويل ذات العلاقة. ولأغراض تطبيق متطلبات الإفصاح فى تلك الفقرات، تحول المنشأة جميع أو بعض الأصول المالية (الأصول المالية المحولة) إذا، وفقط إذا :

(أ) قامت بنقل الحقوق التعاقدية لإستلام التدفقات النقدية لذلك الأصل المالى .

أو(ب) احتفظت بالحقوق التعاقدية لإستلام التدفقات النقدية لذلك الأصل المالى، لكنها تكبدت إلتزاماً تعاقدياً بدفع التدفقات النقدية لواحد أو أكثر من المستلمين فى ترتيب معين .

42ب– تفصح المنشأة عن المعلومات التى تساعد مستخدمى قوائمها المالية :

(أ) فهم العلاقة بين الاصول المالية المحولة التى لم يتم استبعادها من الدفاتر بكاملها والإلتزامات ذات العلاقة .

و(ب) تقييم طبيعة التدخل المستمر للمنشأة فى الاصول المالية التى تم استبعادها من الدفاتر والمخاطر المرتبطة بهذا التدخل .

42ج– لأغراض تطبيق متطلبات الإفصاح فى الفقرتين "42هـ" و "42ح"، يكون للمنشأة تدخل مستمر فى أصل مالى محول إذا – كجزء من التحويل – احتفظت المنشأة بأى من الحقوق والإلتزامات التعاقدية المتأصلة فى الأصل المالى المحول أو حصلت على أى حقوق أو إلتزامات تعاقدية جديدة متعلقة بالأصل المالى المحول. ولأغراض تطبيق متطلبات الإفصاح فى الفقرتين "42هـ" و"42ح" ، لا يشكل أى مما يلى تدخل مستمر :

(أ) الإقرارات والضمانات العادية المتعلقة بالتحويل الصورى ومفاهيم مدى المعقولية وحسن النية والتعاملات العادلة التى يمكن أن تبطل أى عملية تحويل نتيجة إجراء قانونى .

أو(ب) العقود المستقبلية والخيارات والعقود الأخرى لإعادة شراء الأصل المالى المحول الذى يكون سعر عقده (أو سعر الممارسة) هو القيمة العادلة للأصل المالى المحول .

أو(ج) ترتيب معين تحتفظ المنشأة بموجبه بالحقوق التعاقدية لإستلام التدفقات النقدية للأصل المالى لكنها تتحمل إلتزاماً تعاقدياً بدفع التدفقات النقدية لواحدة أو أكثر من المنشآت واستيفاء الشروط المنصوص عليها فى الفقرة "19(أ) – (ج) " من معيار المحاسبة المصرى رقم (26) .

الأصول المالية المحولة التى لم يتم استبعادها من الدفاتر بكاملها

42د– يمكن أن تحول المنشأة الأصول المالية بطريقة يكون فيها بعض أو جميع الأصول المحولة غير مؤهلة للاستبعاد من الدفاتر. ومن أجل تحقيق الأهداف المبينة فى الفقرة "42ب(أ) "، ينبغى أن تفصح المنشأة عما يلى فى كل تاريخ قوائم مالية عن كل صنف من الأصول المالية المحولة التى لم يتم استبعادها من الدفاتر بكاملها .

(أ) طبيعة الاصول المحولة .

(ب) طبيعة مخاطر ومكافآت الملكية التى تتعرض لها المنشأة.

(ج) وصف طبيعة العلاقة بين الأصول المحولة والإلتزامات ذات العلاقة بما فى ذلك القيود الناتجة عن التحويل على إستخدام الأصول المحولة من قبل المنشأة .

(د) عندما يكون للطرف المقابل (الأطراف المقابلة) فى الإلتزامات ذات العلاقة حق فى المطالبة بالأصول المحولة فقط ، جدول يبين القيمة العادلة للأصول المحولة والقيمة العادلة للإلتزامات ذات العلاقة والمركز الصافى (الفرق بين القيمة العادلة للأصول المحولة والإلتزامات ذات العلاقة).

(هـ) عندما تستمر المنشأة فى الاعتراف بجميع الأصول المحولة، الأرصدة الدفترية للأصول المحولة والإلتزامات ذات العلاقة .

(و) عندما تستمر المنشأة فى الأعتراف بالأصول بمقدار تدخلها المستمر (راجع الفقرتين "20(ج)(2))" و"30" من معيار المحاسبة المصرى رقم (26)، إجمالى الرصيد الدفترى والرصيد الدفترى للإلتزامات ذات العلاقة.

الأصول المالية المحولة التى تم استبعادها من الدفاتر بكاملها

42هـ– من أجل تحقيق الأهداف المبينة فى الفقرة "42ب(ب)"، عندما تستبعد المنشأة من الدفاتر الأصول المالية المحولة بكاملها (راجع الفقرة "20(أ) و(ج)(ط)" من معيار المحاسبة المصرى رقم (26)) لكن يبقى لها تدخل مستمر فيها، فينبغى أن تفصح كحد أدنى عما يلى لكل نوع من التدخل المستمر فى تاريخ الميزانية :

(أ) الرصيد الدفترى للأصول والإلتزامات التى يعترف بها فى قائمة المركز المالى للمنشأة والذى يمثل المقابل المادى لمدى التدخل المستمر للمنشأة فى الأصول المالية التى استبعدت من الدفاتر والبنود التى تم الاعتراف ضمنها بالرصيد النقدى لتلك الأصول والإلتزامات .

(ب) القيمة العادلة للأصول والإلتزامات التى تمثل التدخل المستمر للمنشأة فى الأصول المالية التى تم استبعادها من الدفاتر .

(ج) المبلغ الذى يمثل بأفضل شكل أقصى حد لتعرض المنشأة للخسارة من تدخلها المستمر فى الأصول المالية التى تم استبعادها من الدفاتر ، ومعلومات تبين كيفية تحديد أقصى حد لتعرض المنشأة للخسارة .

(د) التدفقات النقدية الخارجة غير المخصومة التى تطلب أو يمكن أن تطلب لإعادة شراء الأصول المالية التى تم استبعادها من الدفاتر (مثل سعر التنفيذ فى اتفاقية خيار) أو المبالغ الأخرى واجبة الدفع إلى الجهة المحول لها فيما يخص الأصول المحولة. وإذا كان التدفق النقدى الخارج متغيراً ، فإن المبلغ المفصح عنه ينبغى أن يستند إلى الشروط القائمة فى كل تاريخ مركز مالى .

(هـ) تحليل الاستحقاق للتدفقات النقدية الخارجة غير المخصومة التى تطلب أو يمكن أن تطلب لإعادة شراء الاصول المالية التى تم استبعادها من الدفاتر أو المبالغ الأخرى واجبة الدفع إلى الجهة المحول لها فيما يخص الاصول المحولة ، مبيناً الاستحقاقات التعاقدية المتبقية للتدخل المستمر للمنشأة .

(و) معلومات نوعية توضح وتدعم الإفصاحات الكمية المطلوبة فى (أ) – (هـ) من هذه الفقرة .

42و– يمكن أن تجمع المنشأة المعلومات التى تقتضيها الفقرة "42هـ" فيما يخص أصل محدد إذا كان لدى المنشأة أكثر من نوع واحد من التدخل المستمر فى ذلك الأصل المالى الذى تم استبعاده من الدفاتر وتقوم بالتقرير عنه ضمن نوع واحد من التدخل المستمر .

42ز- بالإضافة إلى ذلك، ينبغى أن تفصح المنشأة عما يلى بالنسبة لكل نوع من أنواع التدخل المستمر :

(أ) المكاسب أو الخسارة المعترف بها فى تاريخ تحويل الأصول.

(ب) الدخل والمصروفات المعترف بها خلال الفترة وكذلك وبشكل تراكمى من التدخل المستمر للمنشأة فى الأصول المالية التى تم استبعادها من الدفاتر (مثل تغيرات القيمة العادلة فى المشتقات) .

(ج) إذا لم يتم توزيع المبلغ الإجمالى للمتحصلات من نشاط التحويل (المؤهل للاستبعاد من الدفاتر) خلال الفترة بشكل متساوى طوال الفترة (مثلاً إذا حصلت نسبة كبيرة من إجمالى نشاط التحويل فى آخر أيام الفترة):

(1) عندما يحدث نشاط التحويل الأكبر خلال الفترة (مثلاً آخر خمس أيام قبل نهاية الفترة المالية).

و(2) المبلغ (المكاسب أو الخسائر ذات العلاقة) المعترف به من نشاط التحويل فى ذلك الجزء من الفترة.

و(3) المبلغ الإجمالى للمتحصلات من نشاط التحويل فى ذلك الجزء من الفترة وينبغى أن تقدم المنشأة هذه المعلومات لكل فترة يعرض لها قائمة الدخل الشامل.

معلومات إضافية

42ح – ينبغى أن تفصح المنشأة عن أى معلومات إضافية تراها ضرورية لتحقيق اهداف الإفصاح المنصوص عليها فى الفقرة "42ب".

ملحـــق

إرشادات التطبيق

يرافق هذا الملحق معيار المحاسبة المصري رقم (40) ويعتبر جزءاً لا يتجزأ منه.

فئات الأدوات المالية ومستوى الإفصاح (الفقرة 6)

أت 1 تتطلب الفقرة "6" أن تقوم المنشأة بتبويب الأدوات المالية في فئات تناسب طبيعة المعلومات التي تم الإفصاح عنها والتي تأخذ في الاعتبار خصائص هذه الأدوات المالية، وتحدد المنشأة الفئات المبينة في الفقرة " 6 "، ولذلك فهى تختلف عن فئات الأدوات المالية المحددة في معيار المحاسبة المصري رقم (26) (الذي يحدد كيفية قياس الأدوات المالية وأين يتم الاعتراف بالتغيرات في قيمتها العادلة).

أت2 عند تحديد فئات الأدوات المالية، على المنشأة إجراء ما يلي كحد أدنى :

(أ) أن تميز الأدوات التي تم قياسها بالتكلفة المستهلكة عن الأدوات التي يتم قياسها بالقيمة العادلة .

(ب) أن تعامل هذه الأدوات المالية كفئة أو فئات منفصلة خارج نطاق هذا المعيار .

أت3 على المنشأة أن تقرر في ظل ظروفها مقدار التفاصيل التي توفرها لتلبية متطلبات هذا المعيار ومقدار التأكد الذي تضعه على مختلف نواحى المتطلبات وكيف تبوب المعلومات لعرض الصورة الكلية بدون دمج المعلومات مختلفة الخصائص، ومن الضروري إجراء توازن بين تحميل القوائم المالية بتفاصيل مفرطة قد لا تساعد مستخدمى القوائم المالية وبين اغفال معلومات هامة كنتيجة لضمها مع بعضها أكثر مما يجب ، فعلى سبيل المثال على المنشأة عدم جعل المعلومات الهامة غامضة بإدخالها ضمن مقدار كبير من التفاصيل غير الهامة. وبالمثل على المنشأة عدم ضم المعلومات التي تفصح عنها اكثر مما يجب بحيث تجعل الفروق الهامة بين المعاملات الفردية أو المخاطر المرتبطة بها غامضة .

أهمية الأدوات المالية للمركز المالى والأداء المالى

الالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر

(الفقرتين 10- و 11-)

أت4 ملغاة.

الإفصاحات الأخرى – السياسات المحاسبية (الفقرة 21)

أت 5 تتطلب الفقرة " 21 " الإفصاح عن أساس (أو أسس) القياس المستخدمة في إعداد القوائم المالية والسياسات المحاسبية الأخرى المستخدمة اللازمة لفهم هذه القوائم، وبالنسبة للأدوات المالية من الممكن أن يشمل هذا الإفصاح ما يلي :

(أ) بالنسبة للأصول المالية أو الالتزامات المالية المخصصة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.

(1) طبيعة الأصول المالية أو الالتزامات المالية التى خصصتها المنشأة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر .

و (2) معايير هذا التبويب للأصول المالية أو الالتزامات المالية عند الاعتراف الأولى .

و (3) كيفية تحقيق المنشأة الشروط في الفقرات "9" أو "11(أ)" أو "12" من معيار المحاسبة المصرى رقم (26) لمثل هذا التبويب وبالنسبة للأدوات المحددة في الفقرة " (ب)" (1) " لتعريف الأصل المالي أو الالتزام المالي بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر في معيار المحاسبة المصرى رقم (26) يشمل هذا الإفصاح وصفا للظروف التي تحيط بحالة عدم الاتساق في القياس أو الاعتراف الذي كان سينشأ، وبالنسبة للأدوات المبوبة حسب الفقرة "(ب) (2) " لتعريف الأصل المالي أو الالتزام المالي بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر في معيار المحاسبة المصري رقم (26) يشمل هذا الافصاح وصفا لكيفية اتفاق التبويب بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر مع إدارة المخاطر الموثقة أو استراتيجية الاستثمار للمنشأة .

(ب) مقاييس تبويب الأصول المالية على أنها متاحة للبيع .

(ج) ما إذا تم حساب معاملات شراء وبيع الأصول المالية بالطرق المعتاده في تاريخ المعاملة أو في تاريخ التسوية (راجع الفقرة " 38" من معيار المحاسبة المصري رقم (26)) .

(د) عندما يتم استخدام حساب مخصص لتخفيض القيمة الدفترية للأصول المالية التي اضمحلت قيمتها بمقدار خسائر الائتمان :

(1) المقاييس المستخدمة لتحديد متى تم بشكل مباشر تخفيض الرصيد الدفتري للأصول المالية التي اضمحلت قيمتها (أو في حالة عكس الاضمحلال زيادة المبلغ بشكل مباشر) ومن ثم استخدام حساب المخصص .

و(2) مقاييس إعدام المبالغ التي تم تحميلها على حساب المخصص مقابل الرصيد الدفتري للأصل المالي الذي اضمحلت قيمته (راجع الفقرة " 16 ")

(هـ) كيفية تحديد صافى مكاسب أو صافى خسائر كل فئة أداة مالية (راجع الفقرة " 20أ ") على سبيل المثال ما إذا كان صافى المكاسب أو صافى الخسائر في البنود بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر يشمل دخل من العوائد أو أرباح الأسهم .

(و) المقاييس التي تستخدمها المنشأة لتحديد وجود أدلة موضوعية على حدوث خسارة نتيجة اضمحلال القيمة (راجع الفقرة "20 (هـ)") .

(ز) السياسة المحاسبية للأصول المالية الخاضعة للشروط التي أعيد التفاوض بشأنها عندما يكون قد تم إعادة التفاوض بشأن شروط الأصول المالية التي ستكون خلافاً لذلك قد انقضى موعد استحقاقها أو اضمحلت قيمتها .

تتطلب الفقرة "122" من معيار المحاسبة المصري رقم (1) أن تفصح المنشآت أيضاً في ملخص السياسات المحاسبية الهامة أو الإيضاحات الأخرى عن الأحكام باستثناء تلك التي تتضمن التقديرات التي أجرتها الإدارة في عملية

تطبيق السياسات المحاسبية للمنشأة والتي لها أكبر الأثر على المبالغ المعترف بها في القوائم المالية .

طبيعة ومدى المخاطر الناجمة عن الأدوات المالية (الفقرات من 31 إلى 42)

أت 6 يتم عمل الإفصاحات التي تتطلبها (الفقرات من "31 " إلى " 42 ") إما في القوائم المالية أو إدخالها من خلال الإشارة إليها من القوائم المالية إلى بيان آخر مثل تعليق الإدارة أو تقرير مخاطر يتم توفيره لمستخدمي القوائم المالية بنفس ضوابط الإفصاح بالقوائم المالية وفي نفس التوقيت ، وعليه فبدون المعلومات المدخلة من خلال الإشارة إليها تكون القوائم المالية غير مكتملة .

الإفصاحات الكمية (الفقرة 34)

أت 7 تتطلب(الفقرة " 34 ") الإفصاح عن البيانات الكمية الملخصة حول تعرض المنشأة للمخاطر بناءً على المعلومات المتوفرة داخلياً لكبار موظفي المنشأة، وعندما تستخدم المنشأة عدة أساليب لإدارة التعرض للمخاطر فإن على المنشأة الإفصاح عن هذه المعلومات باستخدام الأسلوب أو الأساليب التي توفر أكثر المعلومات موثوقية وملائمة ، ويناقش معيار المحاسبة المصري رقم (5) الملاءمة والموثوقية .

أت 8 تتطلب (الفقرة " 34 (ج)") الإفصاح عن تركيزات المخاطر، وتنجم تركيزات المخاطر من الأدوات المالية التي لها خصائص متشابهة وتتأثر بشكل مماثل بالتغيرات في الظروف الاقتصادية والظروف الأخرى، ويتطلب تحديد تركيزات المخاطر الحكم الشخصي مع الأخذ في الاعتبار ظروف المنشأة، ويشمل الإفصاح عن حالات تركيز المخاطر ما يلي :-

(أ) وصف لكيفية تحديد الإدارة لحالات تركيز المخاطر .

(ب) وصف للخاصية المشتركة التي تحدد كل تركيز (على سبيل المثال الجهة المقابلة أو المنطقة الجغرافية أو العملة أو السوق) .

(ج) مقدار التعرض للمخاطر المرتبطة بكافة الأدوات المالية التي تتشارك في تلك الخاصية.

الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان (الفقرة 36 (أ))

أت 9 تتطلب (الفقرة " 36(أ) ") الإفصاح عن المبلغ الذي يمثل بأفضل شكل الحد الأقصى لتعرض المنشأة لمخاطر الائتمان وبالنسبة للأصل المالى فإنه يكون عادة إجمالي القيمة الدفترية مطروحاً منه ما يلي:-

(أ) أية مبالغ تم عمل مقاصة بها طبقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (25).

و(ب) أية خسائر اضمحلال معترف بها حسب معيار المحاسبة المصري رقم (26) .

أت 10 تشمل الأنشطة التي تتسبب في نشأة مخاطر الائتمان والحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان ما يلي ، دون أن تكون مقتصرة على ذلك :-

(أ) منح قروض ومديونيات للعملاء وعمل ايداعات لدى منشآت أخرى، وفى هذه الحالات يكون الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان هو الرصيد الدفترى للأصول المالية ذات العلاقة .

(ب) الدخول في عقود مشتقات، على سبيل المثال عقود صرف أجنبية ومقايضات أسعار فائدة ومشتقات ائتمان، وعندما يتم قياس الأصل الناجم بالقيمة العادلة فإن الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان في نهاية الفترة المالية سيساوى الرصيد الدفتري .

(ج) منح كفالات مالية، ففى هذه الحالة يكون الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان هو الحد الأقصى للمبلغ الذي يمكن للمنشأة أن تدفعه إذا طلب دفع الكفالة والذي قد يكون أكبر بكثير من المبلغ المعترف به كالتزام .

(د) الدخول في ارتباط بقرض غير قابل للنقض على مدى عمر التسهيل أو قابل للنقض فقط استجابة لتغير عكسى جوهرى، وإذا لم تستطع الجهة المصدرة تسوية التزام القرض نقداً أو بأداة أخرى فإن الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان هو مبلغ الالتزام بكامله، ويعود ذلك لأنه من غير المؤكد إذا كان مبلغ أي جزء غير مسحوب يمكن السحب منه في المستقبل، وقد يكون هذا المبلغ غير المسحوب إلى حد كبير أكبر من المبلغ المعترف به كالتزام .

افصاحات مخاطر السيولة الكمية (الفقرات -34(أ)- و-39(أ)-و "39(ب)")

أت10أ وفقاً للفقرة "34(أ)"، على المنشأة الإفصاح عن البيانات الكمية المختصرة الخاصة بتعرضها لمخاطر السيولة بناء على المعلومات المتوفرة داخلياً لموظفى الإدارة الرئيسيين. وعلى المنشأة توضيح كيفية تحديد هذه البيانات. وإذا كانت التدفقات النقدية الخارجة (أو أصل مالى آخر) الداخلة ضمن هذه البيانات يمكن أن :

(أ) تحدث بشكل جوهرى قبل الزمن المحدد لها فى البيانات .

أو(ب) أن تكون لمبالغ مختلفة بشكل جوهرى عن تلك المحددة فى البيانات (مثلاً لمشتقة مشمولة فى البيانات على أساس صافى التسوية والتى يكون فيها للطرف المقابل خيار طلب التسوية الإجمالية).

فعلى المنشأة الاقرار بتلك الحقيقة وتوفير معلومات كمية تمكن مستخدمى قوائمها المالية من تقييم مدى المخاطرة ما لم تكن هذه المعلومات قد تم الافصاح عنها فى تحليل الاستحقاقات التعاقدية المطلوبة فى الفقرة "39(أ) أو(ب)".

أت 11 عند إعداد تحليل تواريخ الاستحقاق طبقاً للتعاقد للالتزامات المالية والذي تتطلبه (الفقرة "39 (أ)"، (ب))، على المنشأة استخدام حكمها لتحديد عدد مناسب من الفترات الزمنية، فعلى سبيل المثال يمكن أن تحدد المنشأة أن الفترات الزمنية التالية مناسبة :

(أ) ما لا يزيد عن شهر واحد .

و(ب) أكثر من شهر واحد وما لا يزيد عن ثلاثة شهور .

و(ج) أكثر من ثلاثة شهور وما لا يزيد عن سنة واحدة .

و(د) أكثر من سنة واحدة وما لا يزيد عن خمس سنوات .

أت 11أ على المنشأة ألا تفصل المشتقة الضمنية عن الأداة المالية المختلطة (المجموعة) إلتزاماً بالفقرة "39(أ) و(ب)". وبالنسبة لهذه الأداة، على المنشأة تطبيق الفقرة "39(أ)".

أت 11ب تتطلب الفقرة "39(ب)" من المنشأة الافصاح عن تحليل تواريخ الاستحقاق الكمية الخاص بالإلتزامات المالية المشتقة الذى يبين بقية الاستحقاقات التعاقدية فى حال كانت الاستحقاقات التعاقدية ضرورية لفهم توقيت التدفقات النقدية. فقد ينطبق الأمر مثلاً على ما يلى :

(أ) مبادلة سعر الفائدة مع فترة الاستحقاق المتبقية (خمس سنوات) فى تغطية التدفق النقدى للأصل أو الإلتزام المالى ذو السعر المتغير .

(ب) جميع تعهدات القرض.

أت 11ج تتطلب الفقرة "39(أ) و (ب)" من المنشأة الافصاح عن تحليل تواريخ استحقاق الإلتزامات المالية التى تبين ما تبقى من الاستحقاقات التعاقدية لعدد من الإلتزامات المالية. ويأخذ هذا الإستحقاق بعين الاعتبار الأمور التالية :

(أ) عندما يملك الطرف المقابل حق اختيار تاريخ الدفع، يبوب الإلتزام فى أقرب فترة تلتزم المنشأة بالدفع خلالها. فعلى سبيل المثال، تبوب الإلتزامات المالية التى يتعين على المنشأة تسديدها عند الطلب (ودائع تحت الطلب) فى أقرب فترة زمنية .

(ب) عندما تتعهد المنشأة بتوفير المبالغ على أقساط يبوب كل قسط فى أقرب فترة قد تطالب المنشأة بالدفع خلالها . فعلى سبيل المثال يبوب تعهد القرض غير المستخدم فى فترة زمنية تضم أقرب تاريخ للسحب.

(ج) فيما يتعلق بعقود الضمان المالية الصادرة ، تبوب أعلى قيمة للضمان فى أقرب فترة يتم فيها المطالبة بالضمان .

أت 11د تعد المبالغ التعاقدية المفصح عنها فى تحليل تواريخ الاستحقاق كما هو مطلوب فى الفقرة 39"(أ) و(ب)" كتدفقات نقدية تعاقدية غير مخصومة، مثل:

(أ) إجمالى إلتزامات عقود الإيجار التمويلى (قبل خصم التكاليف المالية) .

و(ب) الأسعار المحددة فى الإتفاقيات الآجلة لشراء الأصول المالية نقداً .

و(ج) صافى المبالغ لمبادلات الدفع بسعر فائدة معوم والقبض بسعر فائدة ثابت والتى يتم فيها تبادل صافى التدفقات النقدية .

و(د) المبالغ التعاقدية التى يتم مبادلتها فى الأداة المالية المشتقة (كمبادلة العملة والتى يتم فيها تبادل إجمالى التدفقات النقدية.

و(هـ) إجمالى تعهدات القرض

تختلف مثل هذه التدفقات النقدية غير المخصومة عن المبلغ المدرج فى قائمة المركز المالى، لأن المبلغ المدرج فى القائمة قائم على التدفقات النقدية المخصومة. فعندما تكون القيمة مستحقة الدفع غير ثابتة تحدد القيمة المفصح عنها بالرجوع إلى الظروف القائمة فى نهاية الفترة المالية. على سبيل المثال، عندما تتفاوت المبالغ مستحقة الدفع مع التغيرات فى المؤشر، يمكن أن يكون المبلغ المفصح عنه قائماً على مستوى المؤشر فى نهاية الفترة .

أت 11هـ تفرض الفقرة "39(ج)" على المنشأة وصف كيفية تعاملها مع مخاطر السيولة الاساسية فى البنود المفصح عنها فى الإفصاحات الكمية المطلوبة فى الفقرة "39(أ) و(ب)". وعلى المنشأة الإفصاح عن تحليل تواريخ استحقاق الأصول المالية التى تحتفظ بها للتعامل مع مخاطر السيولة (كالأصول المالية القابلة للبيع بسهولة أو التى من المتوقع أن تولد تدفقات نقدية للتعامل مع التدفقات النقدية الخاصة بالإلتزامات المالية) فى حال كانت تلك المعلومات ضرورية لتمكين مستخدمى قوائمها المالية من تقييم طبيعة ومدى مخاطر السيولة .

أت 11و تتضمن العوامل الاخرى التى تأخذها المنشأة بعين الاعتبار عند توفير الإفصاح المطلوب فى الفقرة "39(ج)" على سبيل المثال لا الحصر، ما إذا كانت المنشأة :

(أ) ارتبطت بتسهيلات ائتمانية (كتسهيلات الأوراق التجارية) أو أنواع الإئتمان الأخرى حتى تتمكن من تلبية احتياجات السيولة .

أو (ب) تحتفظ بالودائع فى البنوك المركزية لتلبية احتياجات السيولة .

أو (ج) تمتلك مصادر متنوعة للتمويل .

أو (د) تمتلك تركيزات مخاطر سيولة جوهرية اما فى أصولها أو مصادر تمويلها.

أو(هـ) تمتلك عمليات رقابة داخلية وخطط طوارئ من أجل التعامل مع مخاطر السيولة .

أو (و) تمتلك الأدوات التى تتضمن شروط التسديد العاجل (كما هو الحال عند تخفيض التصنيف الإئتمانى للمنشأة).

أو(ز) تمتلك الأدوات التى قد تتطلب ترحيل الضمان الإضافى (كطلب تغطية المشتقات) .

أو(ح) تمتلك أدوات تسمح لها بالإختيار ما بين تسوية إلتزاماتها المالية بتسليم النقد (أو إلتزام مالى آخر) أو تسليم الأسهم التى تملكها .

أو (ط) تمتلك أدوات خاضعة لترتيبات تصفية الحسابات الرئيسية .

أت 12 ملغاة .

أت 13 ملغاة.

أت 14 ملغاة.

أت 15 ملغاة.

أت 16 ملغاة.

مخاطر السوق – تحليل الحساسية (الفقرتين "40" و"41")

أت 17 تتطلب الفقرة "40 (أ)" تحليلاً للحساسية لكل نوع من مخاطر السوق التي تتعرض لها المنشأة، وحسب الفقرة " ب3 " على المنشأة أن تقرر كيفية تجميع المعلومات لعرض الصورة الكلية بدون إدخال معلومات ذات خصائص مختلفة حول التعرض للمخاطر من البيئات الاقتصادية التي تختلف إلى حد كبير، على سبيل المثال :

(أ) يمكن للمنشأة التي تتداول الأدوات المالية الإفصاح عن هذه المعلومات بشكل منفصل بالنسبة للأدوات المالية المحتفظ بها للمتاجرة وتلك التي ليس لها نفس هذا التصنيف .

(ب) لا تقوم المنشأة بتجميع طريقة عرضها لمخاطر السوق من النواحي ذات التضخم المفرط مع تعرضها لنفس مخاطر السوق من النواحي ذات التضخم المنخفض .

إذا كانت المنشأة تتعرض فقط لنوع واحد من مخاطرة السوق في بيئة اقتصادية واحدة فقط فإنها تظهر معلومات مجمعة .

أت 18 تتطلب الفقرة "40 (أ)" أن يظهر تحليل الحساسية الأثر على الربح أو الخسارة وحقوق الملكية للتغيرات الممكنة في متغير المخاطر ذات العلاقة (على سبيل المثال أسعار الفائدة أو أسعار العملة أو أسعار حقوق الملكية أو أسعار السلع السائدة في السوق) ، ولهذا الغرض :

(أ) لا يطلب من المنشآت تحديد ما هو الربح أو الخسارة التي كانت ستتحقق لو كانت متغيرات المخاطر ذات العلاقة مختلفة، وبدلاً من ذلك على المنشآت الإفصاح عن الأثر على الربح أو الخسارة وحقوق الملكية في نهاية الفترة المالية بافتراض إن تغيراً ممكناً بشكل معقول في متغير المخاطر ذات العلاقة قد حدث في نهاية الفترة المالية وتم تطبيقه على التعرض للمخاطر القائمة في ذلك التاريخ، فعلى سبيل المثال إذا كان على المنشأة التزام ذو سعر متغير في نهاية السنة فإن على المنشأة الإفصاح عن الأثر على الربح أو الخسارة (أي مصروف الفائدة) للسنة الحالية إذا اختلفت أسعار الفائدة بمقدار مبالغ ممكنة بشكل معقول .

(ب) لا يطلب من المنشآت الإفصاح عن الأثر على الربح أو الخسارة وحقوق الملكية لكل تغير ضمن مدى تغيرات ممكنة بشكل معقول في متغير المخاطر ذات العلاقة وهنا يكون كافياً الإفصاح عن آثار التغيرات في حدود المدى الممكن بشكل معقول.

أت 19 عند تحديد ما هو التغير الممكن بشكل معقول في متغير المخاطر ذات العلاقة على المنشأة الأخذ في الاعتبار ما يلي :

(أ) البيئات الاقتصادية التي تعمل بها، ويجب أن لا يشمل التغير الممكن بشكل معقول السيناريوهات بعيدة الاحتمال أو سيناريوهات "اسوأ حالة" أو اختبارات الجهد Stress Tests إلى جانب ذلك إذا كان معدل التغير في متغير المخاطر المتاصلة ثابتاً فأن المنشأة ليست بحاجة لتعديل التغير الممكن بشكل معقول الذي تم اختياره في متغير المخاطر فعلى سبيل المثال لنفترض إن أسعار الفائدة 5 % وتحدد المنشأة إن تذبذباً في أسعار الفائدة بمقدار ±50 نقطة أساس ممكن بشكل معقول، ستقوم المنشأة بالإفصاح عن الأثر على الربح أو الخسارة وحقوق الملكية إذا كانت أسعار الفائدة ستتغير إلى 4.5 أو 5.5%، وفي الفترة التالية زادت أسعار الفائدة إلى 5.5%، وتستمر المنشأة في الاعتقاد إن معدلات الفائدة يمكن أن تتذبذب بمقدار ±50 نقطة أساس (أي أن معدل التغير في أسعار الفائدة ثابت)، ستقوم المنشأة بالإفصاح عن الأثر على الربح أو الخسارة وحقوق الملكية إذا كانت أسعار الفائدة ستتغير إلى 5% أو 6%، ولا يطلب من المنشأة تعديل تقييمها بأن أسعار الفائدة قد تتذبذب بشكل معقول بمقدار ± 50 كنقطة أساس إلا إذا كان هناك دليل على أن أسعار الفائدة قد أصبحت أكثر تقلباً بشكل كبير .

(ب) الإطار الزمني الذي يجرى التقييم على مداه ، يجب إن يبين اختبار الحساسية آثار التغيرات التي تعتبر انها ممكنة بشكل معقول على مدى الفترة حتى تقوم المنشأة بعد ذلك بعرض هذه الإفصاحات التي هي عادة الفترة المالية السنوية التالية .

أت 20 تتيح الفقرة " 41 " للمنشأة استخدام تحليل حساسية يعكس الاعتماد المتبادل بين متغيرات المخاطر مثل منهجية القيمة المعرضة للمخاطر، إذا استخدمت هذا التحليل لإدارة تعرضها للمخاطر المالية، وينطبق ذلك إذا كانت هذه المنهجية تقيس فقط احتمال الخسارة ولا تقيس احتمال المكسب، ومن الممكن أن تطبق

هذه المنشأة الفقرة " 41 (أ) " بالإفصاح عن نوع نموذج القيمة المعرضة للمخاطر Value – At- Risk Model، المستخدم (على سبيل المثال إذا كان النموذج يعتمد على محاكاة مونت كارلو (Monte _ Carlo Simulations) وإيضاح بشأن كيفية عمل النموذج والافتراضات الرئيسية (على سبيل المثال فترة الاحتفاظ ومستوى الثقة). ويمكن للمنشآت حذلك الإفصاح عن فترة الملاحظة التاريخية والترجيحات Weightings المطبقة على الملاحظات ضمن تلك الفترة، وإيضاح كيفية التعامل مع الخيارات في الحسابات وأية تقلبات وعلاقات متبادلة Correlations (أو بالتناوب محاكاة توزيع احتمال مونت كارلو (Monte-Carlo Probability Distribution Simulation) تم استخدامها.

أت 21 على المنشأة تقديم تحليلات حساسية لكافة أنشطتها ولكن يمكنها تقديم أنواع مختلفة من تحليل الحساسية للفئات المختلفة لأدواتها المالية .

مخاطر سعر الفائدة

أت 22 تنشأ مخاطر سعر الفائدة للأدوات المالية التي تحسب عليها الفائدة والمعترف بها في قائمة المركز المالي (على سبيل المثال القروض والمديونيات وأدوات الدين الصادرة) ولبعض الأدوات المالية غير المعترف بها في قائمة المركز المالي (على سبيل المثال بعض ارتباطات القروض) .

مخاطر العمـــلة

أت 23 تنشأ مخاطر العملة (أو مخاطر الصرف الأجنبي) للأدوات المالية المقيمة بعملة اجنبية، أي بعملة غير عملة التعامل للمنشأة Functional Currency التي يتم قياسها بها، ولغرض معيار المحاسبة المصري هذا لا تنشأ مخاطر العملة من الأدوات المالية التي ليست لها بنود ذات طبيعة نقدية أو من الأدوات المالية المقيمة بعملة التعامل للمنشأة .

أت 24 يتم الإفصاح عن تحليل الحساسية لكل عملة للمنشأة تتعرض للمخاطر .

مخاطر الأسعار الأخرى

أت 25 تنشأ مخاطر الأسعار الأخرى للأدوات المالية بسبب التغيرات في أسعار السلع أو أسعار حقوق الملكية على سبيل المثال، ولتطبيق الفقرة " 40 "، على المنشأة الإفصاح عن أثر الانخفاض في مؤشر سوق أوراق مالية أو سعر سلعة أو متغير مخاطر آخر، فعلى سبيل المثال إذا أعطت المنشأة ضمانات قيمة متبقية هي أدوات مالية فإن على المنشأة الإفصاح عن الزيادة أو الانخفاض في قيمة الأصول التي ينطبق عليها الضمان .

أت 26 فيما يلي أمثلة عن الأدوات المالية التي تتسبب في نشأة خطر أسعار حقوق الملكية ، وهما:-

(أ) حقوق ملكية محتفظ بها في منشأة أخرى

و (ب) استثمار في أمناء حفظ والذي بدوره يحتفظ باستثمارات في أدوات حقوق الملكية وتشمل الأمثلة الأخرى العقود الآجلة والخيارات لشراء أو بيع كميات محددة من أدوات حقوق الملكية والمقايضات المرتبطة بأسعار حقوق الملكية ، وتتأثر القيم العادلة لهذه الأدوات المالية بالتغيرات في سعر السوق لأدوات حقوق الملكية .

أت 27 حسب الفقرة " 40 " (أ) يتم الإفصاح عن حساسية الربح أو الخسارة (التي تنشأ على سبيل المثال من الأدوات المصنفة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر واضمحلال قيمة الأصول المالية المتاحة للبيع) بشكل منفصل عن حالة حساسية الدخل الشامل الآخر (الناجمة عن الاستثمارات في أدوات حقوق ملكية يتم عرض تغيرات قيمتها العادلة في الدخل الشامل الآخر مثل الأدوات المبوبة على أنها متاحة للبيع) .

أت 28 لا يتم إعادة قياس الأدوات المالية التي تبوبها المنشأة على أنها أدوات حقوق ملكية ولا يتأثر الربح أو الخسارة بمخاطر سعر حقوق الملكية لهذه الأدوات ، وتبعا لذلك لا يطلب تحليل الحساسية .

الاستبعاد من الدفاتر (الفقرتين من "42ج" إلى "42ح")

التدخل المستمر (الفقرة "42ج")

أت 29 يتم تقييم التدخل المستمر فى الأصل المالى المنقول لأغراض متطلبات الإفصاح الواردة فى الفقرات من "42هـ" إلى "42ح" على مستوى المنشأة المعدة للقوائم المالية. على سبيل المثال، إذا نقلت شركة تابعة إلى طرف ثالث غير ذى علاقة أصلاً مالياً تحتفظ فيه الشركة الأم متدخلاً مستمراً، لا تدمج الشركة التابعة تدخل الشركة الأم فى تقييم ما إذا كان لديها تدخلاً مستمراً فى الأصل المنقول ضمن قوائمها المالية المستقلة أو المنفردة (أى عندما تكون الشركة التابعة هى المنشأة المعدة للقوائم). لكن تقوم الشركة الأم بدمج تدخلها المستمر (أو تدخل عضو آخر فى المجموعة) فى أصل مالى منقول من قبل شركتها التابعة فى تحديد ما إذا كان لديها تدخل مستمر فى الأصل المنقول ضمن قوائمها المالية المجمعة (أى عندما تكون المنشأة المعدة للقوائم المالية هى المجموعة) .

أت 30 لا يكون للمنشاة تدخل مستمر فى أصل مالى محول إذا – كجزء من التحويل لم تكن تحتفظ بأى من الحقوق أو الإلتزامات التعاقدية المتأصلة فى الأصل المالى المحول أو إذا لم تمتلك حقوق أو إلتزامات تعاقدية جديدة متعلقة بالاصل المالى المحول. ولا يكون للمنشأة تدخل مستمر فى أصل مالى محول إذا لم يكن لديها مصلحة فى الأداء المستقبلى للأصل المالى المحول أو مسؤولية – تحت أى ظروف لسداد الدفعات الخاصة بالاصل المالى المحول فى المستقبل .

أت 31 يمكن أن ينتج التدخل المستمر فى الأصل المالى المحول من النصوص التعاقدية فى اتفاقية التحويل أو فى اتفاقية منفصلة مع الجهة المحول لها أو طرف ثالث تم إبرامها بخصوص التحويل .

الأصول المالية المحولة التى لم يتم استبعادها بكاملها من الدفاتر (الفقرة 42د)

أت 32 تقتضى الفقرة "42د" عمل افصاحات عندما يكون بعض أو جميع الأصول المالية المحولة غير مؤهلة للاستبعاد من الدفاتر. وتتطلب هذه الإفصاحات فى

كل تاريخ لإعداد القوائم المالية تستمر فية المنشأة بالأعتراف بالأصول المالية المحولة، بغض النظر عن وقت حدوث التحويل.

أنواع التدخل المستمر

(الفقرات من "42هـ" إلى "42ح")

أت 33 تتطلب الفقرات "42هـ" – "42ح" إجراء افصاحات نوعية وكمية لكل نوع من أنواع التدخل المستمر فى الأصول المالية التى تم استبعادها من الدفاتر . ويجب أن تجمع المنشأة تدخلها المستمر فى انواع تمثل مدى تعرض المنشأة للمخاطر. على سبيل المثال ، يمكن أن تجمع المنشأة تدخلها المستمر حسب نوع الأداة المالية (مثل الضمانات أو خيارات الشراء)، أو حسب نوع التحويل (مثل بيع الأرصدة المدينة والتوريق وإقراض الأوراق المالية) .

تحليل تواريخ الاستحقاق للتدفقات النقدية الخارجة غير المخصومة لإعادة شراء الأصول المحولة (الفقرة "42هـ(هـ)")

أت 34 تتطلب الفقرة "42هـ(هـ)" من المنشأة الإفصاح عن تحليل لتواريخ الاستحقاق للتدفقات النقدية الخارجة غير المخصومة لإعادة شراء الأصول المحولة التى تم استبعادها من الدفاتر او المبالغ الأخرى واجبة الدفع إلى الجهة المحول لها فيما يخص الأصول المحولة التى تم استبعادها من الدفاتر موضحاً تواريخ الاستحقاق التعاقدية المتبقية للمنشأة . ويميز هذا التحليل التدفقات النقدية المطلوب دفعها (مثل العقود الآجلة) عن التدفقات النقدية التى قد يطلب من المنشأة دفعها (مثل خيارات البيع) و عن التدفقات النقدية التى قد تختار المنشأة دفعها (مثل خيارات الشراء المشتراه) .

أت 35 ينبغى أن تستخدم المنشأة حكمها لتحديد العدد المناسب من الفترات الزمنية فى إعداد تحليل تواريخ الاستحقاق الذى تقتضيه الفقرة "42هـ(هـ)". على سبيل المثال ، يمكن أن تحدد المنشأة الفترات الزمنية التالية لتواريخ الاستحقاق :

(أ) فترة لا تزيد عن شهر واحد.

و(ب) فترة لا تقل عن شهر ولا تزيد عن ثلاثة أشهر.

و(ج) فترة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد عن ستة أشهر.

و(د) فترة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد عن السنة.

و(هـ) فترة لا تقل عن سنة واحدة ولا تزيد عن ثلاث سنوات.

و(و) فترة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تزيد عن خمس سنوات.

و(ز) فترة تتجاوز خمس سنوات.

أت 36 إذا كان يوجد نطاق من تواريخ الاستحقاق المحتملة، تدمج التدفقات النقدية على أساس أول تاريخ يمكن أن يطلب فيه من المنشأة أو يسمح لها بالدفع .

المعلومات النوعية (الفقرة "42هـ(و)")

أت 37 تشمل المعلومات النوعية التى تقتضيها الفقرة "42هـ(و)" وصفاً للأصول المحولة التى تم استبعادها من الدفاتر وطبيعة وغرض التدخل المستمر الذى يتم الحفاظ عليه بعد تحويل تلك الأصول. وهى تشمل أيضاً وصفاً للمخاطر التى تتعرض لها المنشأة ، بما فى ذلك :

(أ) وصفاً للكيفية التى تدير فيها المنشأة المخاطر المتأصلة فى تدخلها المستمر فى الأصول المحولة التى تم استبعادها من الدفاتر .

(ب) ما إذا كان يتوجب على المنشأة تحمل الخسائر تجاه أطراف أخرى، وتصنيف ومبالغ الخسائر التى تتحملها الأطراف الذين تكون مصلحتهم أقل من مصلحة المنشأة فى الأصل (أى تدخلها المستمر فى الأصل)

(ج) وصف لأى أحداث مرتبطة بالتزامات تقديم الدعم المالى أو إعادة شراء الأصول المالية المحولة .

الربح أو الخسارة من إلغاء الأعتراف (الفقرة "42ز(أ)")

أت 38 تتطلب الفقرة "42ز(أ)" من المنشأة الإفصاح عن الربح أو الخسارة من الاستبعاد من الدفاتر فيما يتعلق بالأصول المالية التى يكون للمنشأة فيها

تدخل مستمر. وينبغى أن تفصح المنشأة عما إذا ينشأ الربح أو الخسارة من الاستبعاد من الدفاتر لأن القيمة العادلة لمكونات الأصل المعترف به سابقاً (أى الحصة فى الأصل الذى تم استبعاده من الدفاتر والحصة التى تحتفظ بها المنشأة) تختلف عن القيمة العادلة للأصل المعترف به سابقاً بكامله. فى تلك الحالة، يجب أن تفصح المنشأة أيضاً عما إذا كانت مقاييس القيمة العادلة قد شملت المدخلات الهامة التى لم تكن تستند إلى بيانات السوق الملحوظة، كما هو مبين فى الفقرة "28أ" .

معلومات إضافية (الفقرة "42ح")

أت 39 قد لا تكون الافصاحات المطلوبة فى الفقرات "42د" – "42ز" كافية لتحقيق أهداف الافصاح المنصوص عليها فى الفقرة "42ب". وإذا كان الحال كذلك، يجب أن تفصح المنشأة عن أى معلومات إضافية تعتبرضرورية لتحقيق أهداف الافصاح. وينبغى أن تقرر المنشأة ، فى ضوء الظروف، مقدار المعلومات الإضافية التى يجب أن تقدمها لتلبية احتياجات المستخدمين من المعلومات ومقدار التأكيد الذى توليه لمختلف جوانب المعلومات الإضافية. ومن الضرورى ايجاد توازن بين تضمين البيانات المالية تفاصيل زائدة قد لا تساعد مستخدمى البيانات المالية وحجب المعلومات نتيجة الكثير جداً من التجميع .

الادوات المالية : العرض

المعيار المحاسبى الدولى رقم (IAS 32)

المعيار المحاسبى المصرى رقم (25)

1- مقدمة :

1-1 يتناول IAS 32 – الأدوات المالية : العرض – عرض الأدوات المالية كالتزامات مالية أو حقوق ملكية ، ويشمل IAS 32 متطلبات :

عرض الأدوات المالية إما كالتزامات مالية أو حقوق ملكية ، ويشمل ذلك:

- متى يجب عرض إداة مالية ما كالتزام مالى أو أداة حقوق ملكية بواسطة الكيان المصدر .
- كيفية فصل وعرض مكونات إداة مالية مركبة محتوية على عناصر التزام وحقوق ملكية معا .
- المعالجة المحاسبية لأدوات حقوق ملكية الكيان المعاد شراؤها ("أسهم الخزانة") .

2-1 يكمل IAS 32 متطلبات الاعتراف بالأصول المالية والالتزامات المالية وقياسها فى IAS 39 – الأدوات المالية : الاعتراف والقياس – ومتطلبات الإفصاح عن الأدوات المالية فى IFRS 7 الأدوات المالية فى الإفصاحات.

3-1 قبل إصدار IFRS 7 ، احتوى IAS 32 على متطلبات العرض والإفصاح معا وكان يحمل اسم الأدوات المالية فى الإفصاح والعرض . وينقل IFRS 7 الذى يصبح ساريا على الفترات السنوية البادئة فى 2007/1/1 أو بعده متطلبات الإفصاح فى IAS 30 و IAS 32 إلى IFRS 7 . ولذلك فقد اختصر مجلس IAS B اسم IAS 32 إلى الأدوات المالية : العرض .

2- النطاق وتعريفات المصطلحات الرئيسية طبقا لـ IAS 32) :

2-1 يسرى IAS 32 على كل الكيانات فى عرض كل من :

- **الأدوات المالية .**
- **عقود صافية مسواه معينة لشراء أو بيع بنود غير مالية.**

الإداة المالية :

أى عقد ينشئ أصلا ماليا لكيان ما والتزام مالى أو أداة حقوق ملكية كيان آخر .

2-2 فى هذا التعريف ، يشير مصطلح "عقد" إلى اتفاق بين طرفين يكون لهما قدرة محدودة – إن وجدت – على تفادية لأن الاتفاق واجب النفاذ بحكم القانون والأصل أو الالتزام غير التعاقدى (مثل التزام بدفع ضرائب الدخل) لا يكون أداة مالية برغم أنه يمكن أن يترتب عليه قبض أو تسليم نقود .

3-2 يشمل مصطلح "الإداة المالية" أدوات حقوق الملكية والأصول المالية والالتزامات المالية . هذه المصطلحات الثلاثة لها تعريفات محددة تساعد الكيانات على تقرير أى البنود يجب محاسبتها كأدوات مالية .

أداة حقوق الملكية :

أى عقد يدل على وجود حصة متبقية فى اصول كيان ما بعد خصم (او اقتطاع) كل التزاماته .

4-2 يعكس هذا التعريف المعادلة المحاسبية الأساسية التى تنص على ان حقوق الملكية تساوى الأصول ناقص الالتزامات .

مثـــال :

- **الأسهم العادية (التى لا يمكن أن يعيد الحامل بيعها إلى الكيان المصدر بشرط الخيار) .**
- **الأسهم الممتازة (التى لا يمكن استردادها بواسطة الحامل) .**

- **الكفالات أو خيارات الشراء الأجل المكتوبة (التى تسمح للحامل بالاكتتاب فى – أو شراء – عدد محدد من الأسهم العادية غير القابلة للبيع بشرط الخيار nonputtable مقابل مبلغ نقدى محدد أو أصل مالى آخر).**

5-2 تعريف أداة حقوق الملكية مختصر ، لكن تعريفات "الأصل المالى" و"الالتزام المالى" أكثر تعقيدا . وفيما يلى ملخصات لتعريفات IAS 32 لهذين المصطلحين .

الأصل المالى : أى أصل يكون .

(أ) نقدية .

(ب) أداة حقوق ملكية كيان آخر .

(ج) حق تعاقدى فى استلام نقدية او اصل مالى آخر من كيان آخر ، أو مبادلة أصول مالية أو التزامات مالية مع كيان آخر فى ظل شروط يحتمل أن تكون مواتية (مناسبة) للكيان – أو

(د) عقد يجوز أو سوف تتم تسويته فى أداة حقوق الملكية الخاصة بالكيان وليس مصنفا كأداة حقوق ملكية للكيان (سيناقش لاحقا) .

مثـــال : أمثلة الأصول التى ينطبق عليها تعريف الأصل المالى هى :

- **النقدية – انظر (أ) أعلاه .**
- **الاستثمارات فى الأسهم أو أدوات حقوق الملكية الأخرى بواسطة كيانات أخرى – انظر (ج) أعلاه .**
- **المبالغ مستحقة القبض – أنظر (ج) أعلاه .**
- **القروض لكيانات أخرى – انظر (ج) أعلاه .**
- **الاستثمارات فى السندات وأدوات الدين الأخرى المصدرة بواسطة كيانات أخرى – أنظر (ج) أعلاه .**
- **الأصول المالية المشتقة – انظر (ج) أعلاه .**
- **بعض المشتقات المتصلة بحقوق الملكية الذاتية – انظر (د) أعلاه.**

الالتزام المالى : أى التزام يكون :

(أ) التزاما تعاقديا بتسليم نقود أو أصل مالى آخر إلى كيان آخر أو مبادلة أصول مالية أو التزامات مالية مع كيان آخر فى ظل شروط يحتمل ألا تكون مناسبة للكيان – أو

(ب) عقدا سوف أو يجوز تسويته فى أدوات حقوق الملكية الخاصة بالكيان وليس مصنفا كأداة حقوق ملكية للكيان (سيناقش لاحقا) .

مثـــال : أمثلة الالتزامات التى ينطبق عليها تعريف الالتزامات المالية هى:

- **الذمم الدائنة (مثل الذمم الدائنة التجارية) – أنظر (أ) أعلاه .**
- **القروض من كيانات أخرى – أنظر (أ) أعلاه .**
- **السندات المصدرة وأدوات الدين الأخرى المصدرة بواسطة الكيان – أنظر (أ) أعلاه .**
- **الالتزامات المالية المشتقة – انظر (أ) أعلاه .**
- **التزامات تسليم أسهم ذاتية تساوى مبلغا نقديا محددا – انظر (أ) أعلاه.**
- **بعض المشتقات المتصلة بحقوق الملكية الذاتية – انظر (أ) أعلاه .**

6-2 يترتب على التعريفات أن الأصول والالتزامات التالية ليست أدوات مالية .

- **الأصول المادية (مثل المخزون والأرض والمنشآت والمعدات) .**

يخلق التحكم فى الأصول المادية فرصة لتوليد تدفقا نقديا للداخل ولكنه لا ينشئ حقا حاليا فى استلام نقدية أو أصل مالى آخر .

- **الأصول المؤجرة : التحكم فى الأصول المؤجرة يخلق فرصة لتوليد تدفق نقدى إلى الداخل ، ولكنه لا ينشئ حقا ماليا فى استلام نقدية أو اصل مالى آخر.**
- **الأصول المعنوية (مثل براءات الاختراع والعلامات التجارية) . التحكم فى الأصول المعنوية يخلق فرصة لتوليد تدفق نقدى للداخل ولكنه لا ينشئ حقا حاليا فى استلام نقود أو أصل مالى آخر .**

- **النفقات المدفوعة مقدما : مثل هذه الأصول تكون مرتبطة باستلام سلع أو خدمات وهى لا تنشئ حقا حاليا فى استلام نقود أو أصل مالى آخر .**
- **الإيراد المؤجل : مثل هذه الالتزمات ترتبط بالتسليم المستقبلى لسلع أو خدمات ، وهى لا تنشئ التزاما تعاقديا بدفع نقود أو أصل مالى آخر .**
- **التزامات الكفالة : مثل هذه الالتزامات تكون مرتبطة بالتسليم المستقبلى لسلع أو خدمات . وهى لا تنشئ التزاما تعاقديا بدفع نقود أو أصل مالى آخر.**
- **التزامات ضرائب الدخل : مثل هذه الالتزامات لا تنشأ من عقود (الالتزام الاستدلالى معرف فى IAS 37 بأنه التزام مشتق من أعمال الكيان حينما : (أ) يكون الكيان قد بين لأطراف أخرى بواسطة نمط راسخ لممارسة ماضية أو السياسات المنشورة أو تصريح حالى محدد بدرجة كافية أنه سيتحمل مسئوليات معينة و (ب) نتيجة لذلك خلق الكيان توقعا منطقيا لدى تلك الأطراف بأنه سيؤدى تلك المسئوليات) .**

7-2 إلى جانب البنود التى تنطبق عليها تعريف الأدوات المالية ، يسرى IAS 32 و IAS 39 و IFRS 7 أيضا على بعض العقود التى لا ينطبق عليها تعريف الأداة المالية ولكن لها خصائص مشابهة للأدوات المالية المشتقة ويوسع هذا نطاق IAS 32 و IAS 39 و IFRS 7 ليشمل عقود شراء أو بيع البنود غير المالية (مثل الذهب أو الكهرباء أو الغاز الطبيعى) فى تاريخ مستقبلى فقط عندما يتمتع عقد ما بالخاصيتين الآتيتين معا: (أ) أن يكون بالإمكان تسويته بالصافى نقدا أو بأداة مالية أخرى و(ب) ألا يكون من أجل استلام أو تسليم البند غير المالى طبقا لمتطلبات الكيان للشراء أو البيع أو الاستخدام المتوقع . ويناقش الفصل (28) الخاص بـ IAS 39 هذه النقطة بمزيد من التفصيل .

8-2 توجد استثناءات من نطاق IAS 32 وهى بعض البنود التى ينطبق عليها تعريف الأداة المالية ، وذلك لأنه تتم محاسبتها طبقا لمعايير IFRS أخرى. ويوضح الجدول التالى الاستثناءات من النطاق .

البند المستثنى من النطاق	المعيار القابل للتطبيق
الحصص فى الشركات التابعة	IAS 27 القوائم المالية المجمعة والمنفصلة
الحصص فى الشركات الشقيقة	IAS 28 الاستثمارات فى الشركات الشقيقة
الحصص فى المشروعات المشتركة	IAS 31 الحصص فى المشروعات المشتركة
خطط مزايا الموظفين	IAS 19 مزايا الموظفين
معاملات الدفع على أساس الأسهم	IFRS 2 الدفع على أساس الأسهم
عقود التعويض العرضى فى اندماجات الأعمال	IFRS 3 اندماجات الأعمال
عقود التأمين	IFRS 4 عقود التأمين

9-2 على خلاف IAS 39 ، لا يوجد استثناء من نطاق IAS 32 فيما يتعلق بأدوات حقوق ملكية المصدرة لكيان ما المصنفة فى قسم حقوق الملكية فى الميزانية العمومية (مثل رأس مال أسهم الكيان) .

دراسة الحالة (1) :

توضح هذه الحالة كيفية تطبيق تعريف الأداة المالية بنطاق IAS 32 .

حقائق :

تقيم الشركة (A) ما إذا كان كل من البنود التالية أداة مالية وما إذا كان ينبغى محاسبته طبقا لـ IAS 32 :

أ – نقدية مودعة فى البنوك .

ب- سبائك ذهبية مودعة فى البنوك .

ج- حسابات مدينة تجارية .

د - استثمارات فى أدوات دين .

هـ- استثمارات فى أدوات حقوق ملكية ، حيث لا يوجد للشركة (A) نفوذ كبير على الكيان المستثمر فيه .

و - استثمارات فى أدوات حقوق ملكية ، حيث يوجد للشركة (A) نفوذ كبير على الكيان موضع الاستثمار .

ز – نفقات مدفوعة مقدما .

ح – مبالغ تأجير تمويلى مستحقة القبض أو الدفع .

ط – ايراد مؤجل .

ى – التزامات ضريبية قانونية .

ك – مخصص لخسائر المنازعات القضائية التقديرية .

ل – عقد شراء كهرباء يمكن تسويته بالصافى نقدا .

م – أدوات دين مصدرة .

ن – أدوات حقوق ملكية مصدرة .

المطلوب :

ساعد الشركة (A) على تقرير (1) أى البنود السابقة ينطبق عليه تعريف الأداة المالية و (2) أى البنود السابقة يقع ضمن نطاق IAS 32 .

الحـــل :

أ – نعم النقدية المودعة فى البنوك أداة مالية . إذا أودع كيان نقودا فى أحد البنوك يكون أصلا ماليا للكيان والتزاما ماليا على البنك لأن على البنك التزاما تعاقديا بسداد النقود للكيان . ولذلك فهى تقع ضمن نطاق IAS 32 .

ب - كلا . الذهب ليس أداة مالية ، بل هو سلعة ، ولذلك فهو يقع خارج نطاق IAS 32.

ج – نعم الحسابات المدينة التجارية أداة مالية . الحسابات المدينة التجارية اصل مالى لأن الحامل له حق تعاقدى فى استلام نقود ولذلك فهى تقع ضمن نطاق IAS 32 .

د – نعم الاستثمار فى أداة دين ما أداة مالية . الاستثمارات فى أدوات الدين أصول مالية لأن المستثمر له حق تعاقدى فى استلام نقود ، ولذلك فهو يقع ضمن نطاق IAS 32 .

هـ انظر البند أدناه .

و – فى حين أن الاستثمار فى أداة حقوق الملكية أداة مالية (أصل مالى) ، فإنه اذا كان للمستثمر نفوذ كبير أو سيطرة مشتركة أو سيطرة على الكيان محل الاستثمار ، فإن الاستثمار يقع خارج نطاق IAS 32 ويحاسب بدلا من ذلك كاستثمار فى شركة شقيقة أو حليفة أو تابعة .

ز – كلا . النفقات المدفوعة مقدما ليست أدوات مالية لأنه لن ينتج عنها تسليم أو تبادل نقدية أو أدوات مالية أخرى . ولذلك فهى خارج نطاق IAS 32 .

ح – نعم مبالغ التأجير التمويلى مستحقة القبض أو الدفع أدوات مالية وتقع ضمن نطاق IAS 32 (ومع ذلك فهى تقع خارج نطاق IAS 39 باستثناء الاعتراف بالانخفاض فى قيمة مبالغ التأجير التمويلى مستحق القبض وقياسها) .

ط – كلا . الايراد المؤجل لا ينطبق عليه تعريف الأداة المالية ، ولذا فهو يقع خارج نطاق IAS 32 .

ى – كلا . الضرائب المؤجلة لا ينطبق عليها تعريف الأداة المالية لأنها لا تنشأ من حقوق أو التزامات تعاقدية بل من متطلبات قانونية ، ولذا فهى خارج نطاق IAS 32 .

ك – لا . لا ينطبق على المخصصات تعريف الأداة المالية لأنها لا تنشأ نتيجة لحقوق أو التزامات تعاقدية . وهى تقع خارج نطاق IAS 32 .

ل – برغم أن عقد شراء الكهرباء لا ينطبق عليه تعريف الأداة المالية ، الا أنه يندرج ضمن نطاق IAS 32 (و IAS 39) ويمكن تسويته بالصافى نقدا إلا إذا كانت ستتم

تسويته بواسطة التسليم للوفاء بمتطلبات الشراء أو البيع أو الاستخدام الاعتيادية الخاصة بالكيان .

م – نعم . أداة الدين المصدرة ينطبق عليها تعريف الالتزام المالى وتقع ضمن نطاق IAS 32 .

ن – نعم إداة حقوق الملكية المصدرة أداة مالية تقع ضمن نطاق IAS 32 ومع ذلك ، برغم أن أداة حقوق الملكية المصدرة ينطبق عليها تعريف الأداة المالية ، فإنه يوجد استثناء محدد من النطاق بالنسبة لأدوات حقوق الملكية المصدرة فى IAS 39 .

هـ نعم. الاستثمار فى أداة حقوق ملكية أداة مالية . والاستثمارات فى أدوات حقوق الملكية أصول مالية لأن المستثمر يحتفظ بأداة حقوق ملكية مصدرة بواسطة كيان آخر . وهو يقع ضمن نطاق IAS 32 .

3- عرض الالتزامات وحقوق الملكية :

3-1 التصنيف كالتزامات أو حقوق ملكية :

3-1-1 من ضمن القضايا الرئيسية التى يتناولها IAS 32 كيف يقرر الكيان المصدر لأداة مالية ما إذا كان ينبغى تصنيف الأداة كأداة حقوق ملكية أم التزام مالى (أو فى حالات قليلة ، أصل مالى) . ويطرح IAS 32 المبدأ التالى :

- يقوم الكيان المصدر لأداة مالية ما بتصنيف الأداة أو الأجزاء التى تتكون منها عند الاعتراف المبدئى كالتزام مالى أو أصل مالى أو أداة حقوق ملكية طبقا لمضمون الترتيب التعاقدى وتعريفات الالتزام المالى والأصل المالى وأداة حقوق الملكية .

3-1-2 يبرز هذا المبدأ الحاجة إلى مراعاة ليس فقط الشكل القانونى للأداة ولكن أيضا مضمون الترتيب التعاقدى المرتبط بالأداة عند تقرير ما إذا كان ينبغى تصنيف أداة ما وعرضها كالتزامات أو حقوق ملكية وعندما يكون مضمون الأداة وشكلها القانونى مختلفان ، يحكم المضمون التصنيف والعرض .

3-1-3 ثمة ملمح جوهرى عند تمييز الالتزام المالى عن أداة حقوق الملكية وهو وجود التزام تعاقدى يتطبق عليه تعريف الالتزام المالى . واذا كان ذلك الالتزام بتسليم نقود أو أصل مالى آخر ، ينطبق على الأداة تعريف الالتزام المالى برغم أن شكلها قد يكون شكل أداة حقوق ملكية . ولا يهم ما إذا كان الالتزام مشروطا بممارسة الطرف المقابل حقا بالمطالبة بالدفع . ويكون الالتزام بتسليم نقود أو أصل مالى أخر التزاما برغم أن الالتزام قد يكون متوقفا على ممارسة الحامل حقا فى طلب تسليم نقود أو أصل مالى آخر .

مثـــال :

فيما يلى أمثلة لأدوات مالية لها شكل أدوات حقوق الملكية ولكن ينطبق عليها من حيث المضمون تعريف الالتزام المالى ولذلك تتم محاسبتها كالتزامات مالية :

- سهم ممتاز ينص على الاسترداد الالزامى بواسطة الكيان المصدر نظير مبلغ ثابت أو قابل للتحديد فى تاريخ محدد أو قابل للتحديد فى المستقبل. وهذا الالتزام مالى للكيان المصدر لأن الكيان المصدر عليه التزام بدفع نقود أو أصل مالى آخر .
- سهم ممتاز يعطى حامله الحق فى مطالبة الكيان المصدر باسترداد الأداة فى تاريخ معين أو بعده نظير مبلغ محدد أو قابل للتحديد . وهذا التزام مالى بالنسبة للكيان المصدر لأن الكيان المصدر عليه التزام بدفع نقود أو أصل مالى آخر .
- أداة مالية تعطى حاملها الحق فى إعادة بيع الأداة للكيان المصدر مقابل نقود أو اصل مالى آخر . وهذا التزام مالى بالنسبة للكيان المصدر لأن الكيان المصدر عليه التزام بدفع نقود أو أصل مالى آخر .

دراسة الحالة (2) :

توضح هذه الحالة تطبيق مبدأ كيفية التمييز بين الالتزامات وحقوق الملكية .

حقائق :

خلال 2004 ، أصدر الكيان (A) عددا من الأدوات المالية ، وهو يقيم كيف ينبغى عرض كل من الأدوات التالية طبقا لـ IAS 32 :

(أ) سند أبدى (أى سند ليس له تاريخ استحقاق) يدر فائدة 5% كل سنة .

(ب) سهم قابل للاسترداد الزاميا (أى سهم سوف يتم استرداده بواسطة الكيان فى تاريخ مستقبلى) .

(ج) سهم قابل للاسترداد عند رغبة الحامل .

(د) خيار شراء أجل مباع (مكتوب) يسمح للحامل بشراء عدد محدد من الأسهم العادية من الكيان (A) نظير مبلغ محدد من النقود .

المطلوب :

ناقش ما إذا كان كل من الأدوات السابقة ينبغى تصنيفها كالتزام مالى واذكر السبب.

الحـــل :

(أ) السند الأبدى المصدر (أى السند الذى ليس له تاريخ استحقاق) الذى يدر 5% فائدة سنويا ينبغى تصنيفه كالتزام مالى . نظرا لأن الأداة تحتوى على التزام بدفع فائدة ، ينطبق عليها تعريف الالتزام المالى .

(ب) السهم المصدر القابل للاسترداد الزاميا (أى السهم الذى سيتم استرداده بواسطة الكيان فى تاريخ مستقبلى) ينبغى تصنيفه كالتزام مالى . نظرا لأن الأداة تحتوى على التزام بدفع نقود أو أصول مالية أخرى عند استرداد السهم فإن تعريف الالتزام المالى ينطبق عليها .

(ج) السهم المصدر القابل للاسترداد عند رغبة الحامل ينبغى تصنيفه كالتزام مالى . نظرا لأن الكيان لا يستطيع تحاشى التسوية من خلال تسليم النقود إذا طالب الحامل بالاسترداد ، فإن السهم ينطبق عليه تعريف الالتزام المالى.

(د) خيار الشراء لأجل المباع (المكتوب) الذى يسمح للحامل بشراء عدد محدد من الأسهم العادية من الكيان (A) نظير مبلغ نقدى محدد ينبغى تصنيفه كحقوق ملكية. وكما سنرى فى المناقشة لاحقا فى هذا الفصل ، فإن العقد الذى ستتم أو يجوز

تسويته بحقوق الملكية الذاتية يصنف كحقوق ملكية إذا كان ينص على مبادلة عدد محدد من أدوات حقوق الملكية الذاتية بمبلغ نقدى محدد .

4-1-3 يتناول تفسير (2) – أسهم الأعضاء فى الكيانات التعاونية والأدوات المماثلة – الصادر عن لجنة تفسيرات التقارير المالية الدولية (IFRIC) تطبيق متطلبات التصنيف فى IAS 32 على الأدوات المالية المصدرة لأعضاء الكيانات التعاونية الدالة على حصص ملكية الأعضاء فى الكيان ("حصص الأعضاء") . وفى بعض الحالات ، تعطى مثل هذه الأسهم العقد الحق فى طلب الاسترداد مقابل نقود أو أصل مالى آخر . وفى مثل هذه الأحوال ، يوضح تفسير (2) أن أسهم الأعضاء تكون حقوق ملكية إذا:

(أ) كان للكيان حق غير مشروط فى رفض استرداد اسهم الأعضاء – أو

(ب) كان الاسترداد محظورا بشكل غير مشروط بواسطة القانون المحلى أو النظام الأساسى للكيان .

5-1-3 إذا كان حظر غير مشروط جزئيا (مثل: استرداد اسهم الأعضاء يكون محظورا إذا كان الاسترداد سوف يتسبب فى انخفاض عدد أسهم الأعضاء أو مبلغ راس المال المدفوع من أسهم الأعضاء عن مستوى محدد) ، فإن أسهم الأعضاء الزائدة عن الحظر على الاسترداد تكون التزامات ، إلا إذا كان للكيان حق غير مشروط فى رفض الاسترداد.

مثـــال :

أصدر بنك تعاونى اسهم أعضاء تعطى الأعضاء الحق فى التصويت والاشتراك فى توزيعات أرباح الأسهم . أيضا يوجد للأعضاء الحق فى المطالبة باسترداد الأسهم مقابل نقود . وينص النظام الأساسى للبنك على أن الكيان له الحق فى رفض الاسترداد بإرادته ولكن الكيان لم يرفض أبدا استرداد أسهم الأعضاء فى الماضى . ومع ذلك فأسهم الأعضاء تمثل حقوق ملكية لأن الكيان له حق غير مشروط فى رفض الاسترداد .

2-3 محاسبة التجزئة للأدوات المركبة :

1-2-3 أحيانا تحتوى الأدوات المالية المصدرة غير المشتقة على عناصر التزام وحقوق ملكية معا . بعبارة أخرى : ينطبق على أحد مكونات الأداة تعريف الالتزام المالى وينطبق مكون آخر تعريف أداة حقوق الملكية . مثل هذه الأدوات يشار لها باسم المكونات المركبة .ويتمثل المدخل لمحاسبة الأدوات المركبة فى تطبيق محاسبة التجزئة – أى عرض عناصر الالتزام وحقوق الملكية بشكل منفصل . ويطرح IAS 32 المبدأ التالى : يقوم الكيان المصدر للأداة المالية غير المشتقة بتقييم شروط وبنود الأداة المالية لمعرفة أن كانت تحتوى على مكون التزام وحقوق ملكية معا . مثل هذه المكونات يتم تصنيفها بشكل منفصل كالتزامات مالية ، أصول مالية ، أو أدوات حقوق ملكية .

مثـــال :

السند القابل للتحويل إلى عدد محدد من الأسهم العادية للكيان المصدر أداة مركبة . ومن منظور الكيان المصدر ، يوجد مكونان للسند القابل للتحويل.

(1) التزام بدفع مدفوعات الفائدة والأصل على السند طالما لم يتم تحويله . وهذا المكون ينطبق عليه تعريف الالتزام المالى لأن الكيان المصدر عليه التزام بدفع نقود .

(2) خيار شراء أجل مباع (مكتوب) يمنح حامله الحق فى تحويل السند إلى عدد محدد من الأسهم العادية للكيان . هذا المكون ينطبق عليه تعريف أداة حقوق الملكية .

معلومة عملية :

الأدوات التى يكون لها من منظور الكيان المصدر عناصر التزام وحقوق ملكية معا، غالبا ما تكون من منظور الحامل أصولا مالية محتوية على مشتقات مدمجة وفقا لـ IAS 32 . ومع ذلك فإن محاسبة التجزئة وفقا لـ IAS 32 مختلفة

عن محاسبة المشتقات المدمجة وفقاً لـ IAS 39 لأنه طبقا لـ IAS 39 يتم فصل ومحاسبة المشتق المدمج كأصل مالى أو التزام مالى بالقيمة العادلة، بينما وفقا لـ IAS 32 يتم تصنيف وعرض المشتق المدمج الذى ينطبق عليه تعريف أداة حقوق الملكية كحقوق ملكية ذاتية.

2-2-3 من خلال اشتراط تطبيق محاسبة التجزئة على مكونات الأدوات المركبة ، يضمن IAS 32 محاسبة الالتزامات المالية وأدوات حقوق الملكية بشكل ثابت وموحد بغض النظر عما إذا كان يتم التعامل فيها معا فى أداة واحدة مركبة (مثل سند قابل للتحويل) أو يتم التعامل فيها كعقدين منفصلين (أى سند وكفالة أسهم مصدرة) .

3-2-3 لتحديد المبالغ المرحلة المبدئية لمكونات الالتزام وحقوق الملكية ، تطبق الكيانات ما يسمى بطريقة مع – و – بدون حيث يتم أولا تحديد القيمة العادلة للأداة بما فى ذلك مكون حقوق الملكية ، وتساوى القيمة العادلة للأداة ككل عموما العوائد (التعويض) المستلم عند إصدار الأداة ، ويتم بد ذلك قياس مكون الالتزام بشكل منفصل بدون مكون حقوق الملكية . ويخصص لمكون حقوق الملكية المبلغ المتبقى بعد أن يخصم من القيمة العادلة للأداة المركبة ككل المبلغ المحدد بشكل منفصل لمكون الالتزام. أى:

القيمة العادلة للأداة المركبة - القيمة العادلة لمكون الالتزام (= مبلغها المرحل المبدئى) = المبلغ المرحل المبدئى لمكون حقوق الملكية .

4-2-3 العكس ليس مسموحا به – أى : من غير المناسب تحديد القيمة العادلة لمكون حقوق الملكية أولا ثم يخصص الباقى لمكون الالتزام .

5-2-3 مجموع المبالغ المرحلة المعترف بها مبدئيا لمكونات الالتزام وحقوق الملكية يساوى دائما المبلغ الذى كان سيخصص للأداة ككل .

مثـــال :

أصدر الكيان (A) سندا بمبلغ 100 ألف دولار . ويحق لحامل السند تحويل السند إلى أسهم عادية للكيان (A) . وعند الإصدار يحصل الكيان (A) على عوائد بمبلغ 100 ألف دولار . وعن طريق خصم التدفقات النقدية المتصلة بأصل مبلغ السند والفائدة باستخدام اسعار فائدة لسندات مماثلة بدون مكون حقوق الملكية يقدر الكيان (A) أن القيمة العادلة لسند مماثل بدون أى مكون حقوق ملكية كانت ستكون 91 الف دولار . ويتم احتساب المبلغ المرحل المبدئى لمكون حقوق الملكية باعتباره الفرق بين العوائد الكلية (القيمة العادلة) البالغة 100 ألف دولار والمبلغ المرحل المبدئى لمكون الالتزام البالغ 91 ألف دولار . وهكذا يكون المبلغ المرحل المبدئى لمكون حقوق الملكية 9000 دولار . ويسجل الكيان (A) قيد اليومية كالتالى :

نقدية	100.000	
التزام مالى		91000
حقوق ملكية		9000

6-2-3 المحاسبة التالية لمكون الالتزام يحكمها معيار IAS 39 . على سبيل المثال : إذا كان مكون الالتزام يقاس بالتكلفة المستهلكة ، يتم استهلاك الفرق بين المبلغ المرحل المبدئى لمكون الالتزام (91 الف دولار فى المثال) ومبلغ الأصل عند الاستحقاق (100 ألف دولار فى المثال) من الربح أو الخسارة كتعديل لنفقة الفائدة طبقا لطريقة الفائدة الفعلية . ويتمثل تأثير ذلك فى زيادة نفقة الفائدة بالمقارنة بمعدل الفائدة المعلن على السند.

7-2-3 تقع محاسبة مكون حقوق الملكية خارج نطاق IAS 39 . ولا يعاد قياس حقوق الملكية بعد الاعتراف المبدئى .

8-2-3 لا يتم تعديل تصنيف مكونات الالتزام وحقوق الملكية فى أداة الدين القابلة للتحويل نتيجة لحدوث تغير فى احتمالات ممارسه خيار تحويل حقوق الملكية.

دراسة الحالة (3) :

توضح هذه الحالة محاسبة أدوات الدين المصدرة القابلة للتحويل .

حقائق :

فى 2005/10/31 ، أصدر الكيان (A) سندات قابلة للتحويل مدة استحقاقها 5 سنوات وعددها الإجمالى 1000 سند ، والقيمة الاسمية لكل سند 100 ألف دولار ومعدل الفائدة المعلن هو 5% سنويا ، ويمكن تحويله إلى 5000 سهم عائد للكيان (A) وقد تم اصدار السندات القابلة للتحويل بسعر التعادل ، وسعر السهم الواحد من أسهم الكيان (A) 15 دولارا ، وتشير عروض أسعار سندات مماثلة صادرة بواسطة الكيان (A) بدون خيار تحويل (أى سندات لها تدفقات نقدية مماثلة خاصة بأصل المبلغ والفائدة) إلى أنها يمكن أن تباع بمبلغ بـ 90 ألف دولار .

المطلوب :

(أ) بين كيف ينبغى على الكيان (A) أن يحاسب الأداة المركبة عند الاعتراف المبدئى .

(ب) قرر ما إذا كان معدل الفائدة الفعلى أعلى من 5% أم أقل من 5% أم مساو لـ 5% .

الحـــل :

ينبغى أن يفصل الكيان (A) مكونات الالتزام وحقوق الملكية للسندات القابلة للتحويل باستخدام طريقة مع – أو – بدون . أولا : ينبغى أن يقرر القيمة العادلة لعنصر الالتزام . ويساوى هذا 90 ألف دولار لأن سعر بيع السندات المماثلة بدون مكون حقوق ملكية وبناء عليه ، فإن المبلغ المرحل المبدئى لمكون الالتزام هو 90 ألف دولار . ثانيا : ينبغى أن يقرر المبلغ المرحل المبدئى لمكون حقوق الملكية .ويساوى هذا الفرق بين

العوائد الكلية المستلمة من السند البالغة 100 ألف دولار والمبلغ المخصص مبدئيا لمكون الالتزام البالغ 90 ألف دولار . ولذلك فالمبلغ المرحل لمكون حقوق الملكية هو 10 آلاف دولار . وقيد اليومية هو :

النقدية	100.000	
الالتزام المالى		90.000
حقوق الملكية		10.000

معدل الفائدة الفعلى هو أعلى من 5% لأنه يشمل استهلاك الفرق بين المبلغ المرحل المبدئى لمكون الالتزام البالغ 90 ألف دولار ومبلغ اصل السند للالتزام البالغ 100 ألف دولار (معدل الفائدة الفعلى هو 7.47%) .

3-3 الأدوات التى سيتم أو يجوز تسويتها بحقوق الملكية الذاتية :

3-3-1 أحيانا تدخل الكيانات فى عقود سوف تتم تسويتها أو يمكن تسويتها بأدوات حقوق الملكية المصدرة بواسطة الكيان ("حقوق الملكية الذاتية") .

مثـــال :

من الممكن أن ينص عقد ما على أن الكيان مطلوب منه تسليم عدد من أدوات حقوق الملكية الخاصة بالكيان يساوى فى القيمة 100 ألف دولار فى تاريخ مستقبلى . وفى تلك الحالة ، سوف يتباين عدد الأسهم التى سيتم تسليمها بناء على التغيرات فى سعر السهم ، فإذا ارتفع سعر السهم سوف يتم تسليم عدد أقل من الأسهم ، وإذا انخفض سعر السهم ، سوف يتم تسليم عدد أكبر من الأسهم .

أو بدلا من ذلك قد ينص العقد على أن الكيان مطالب بتسليم عدد من أدوات حقوق الملكية الخاصة بالكيان يساوى فى القيمة 100 أونصة من الذهب فى تاريخ مستقبلى . وفى تلك الحالة ، سوف يختلف عدد الأسهم التى سيتم تسليمها بناء على التغيرات فى كل من سعر السهم وسعر الذهب . فإذا ارتفع سعر السهم سيتم تسليم عدد أقل من الأسهم ،

واذا انخفض سعر السهم سيتم تسليم المزيد من الأسهم . وإذا ارتفع سعر الذهب ، سيتم تسليمم أسهم أكثر واذا انخفض سعر الذهب سيتم تسليم أسهم أقل .

3-3-2 العقود التى ستتم أو يمكن تسويتها بأدوات حقوق الملكية الخاصة بالكيان تصنف كأدوات حقوق ملكية للكيان إذا كانت :

- عقود غير مشتقة وسوف تتم تسويتها عن طريق إصدار عدد محدد من أدوات حقوق الملكية الخاصة بالكيان – أو
- عقود مشتقة وسوف تتم تسويتها عن طريق مبادلة عدد محدد من أدوات حقوق الملكية الخاصة بالكيان ومبلغ نقدى محدد .

3-3-3 نظرا لأن مثل هذه الأدوات تصنف كحقوق ملكية ذاتية ، فإن أى تعويض مستلم نظير مثل هذه الأداة يضاف مباشرة إلى حقوق الملكية ، وأى تعويض مدفوع يخصم مباشرة من حقوق الملكية . ولا يتم الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة لمثل هذه الأدوات .

مثـــال :

فيما يلى أمثلة لأدوات ستتم أو يجوز تسويتها بحقوق الملكية الذاتية وتصنف كأدوات حقوق ملكية للكيان :

- خيار شراء أجل مصدر (مكتوب) أو كفالة تعطى الحامل الحق فى شراء عدد محدد من أدوات حقوق ملكية الكيان (مثل 1000 سهم) نظير سعر محدد (مثلا 100 دولار) ، واذا كانت العوائد من اصدار خيار الشراء الأجل هى 9000 دولار ، فإن الكيان يسجل قيد اليومية التالى :

9000	نقدية
9000	حقوق ملكية

- خيار شراء مشترى يعطى الحامل الحق فى إعادة شراء عدد محدد من أدوات حقوق ملكيته الخاصة (مثلا 1000 سهم) نظير سعر محدد (100 دولار مثلا) . وإذا كان سعر شراء خيار الشراء الأجل هو 9 آلاف دولار . فإن الكيان يسجل قيد اليومية التالى :

9000	حقوق الملكية
9000	نقديـــة

- عقد آجل لبيع عدد محدد من أدوات حقوق الملكية (1000 سهم مثلا) الخاصة بالكيان إلى كيان آخر نظير سعر ممارسة محدد فى تاريخ مستقبلى (100 دولار مثلا) ، واذا كان تم الدخول فى العقد الآجل بقيمة عادلة صفرية لا تكون هناك حاجة إلى أى قيد يومية إلى أن تتم تسوية المعاملة.

3-3-4 إذا كان هناك مع ذلك أى قابلية تغير فى مبلغ النقدية أو أدوات حقوق الملكية الذاتية الذى سيتم استلامه أو تسليمه بموجب مثل هذا العقد (مثلا بناء على سعر السهم ، سعر الذهب أو متغير آخر) ، يكون العقد أصلا ماليا او التزاما ماليا حسب الظروف .

مثـــال :

فيما يلى أمثلة لأدوات يمكن تصنيفها كالتزامات مالية :

- عقد يشترط أن يسلم الكيان عددا من أدوات حقوق ملكيته يساوى فى القيمة 100 ألف دولار فى تاريخ مستقبلى .
- عقد يشترط أن يسلم الكيان عددا من أدوات حقوق ملكيته يساوى فى القيمة 100 أونصة من الذهب فى تاريخ مستقبلى .
- عقد يشترط أن يسلم الكيان عددا محددا من أدوات حقوق ملكيته مقابل مبلغا نقديا محسوب على اساس أنه يساوى قيمة 100 أونصة من الذهب فى تاريخ مستقبلى.

3-3-5 إذا كانت أداة مالية تتطلب من الكيان المصدر إعادة شراء أدوات حقوق ملكيته نظير نقود أو أصول مالية أخرى ، يكون هناك التزام مالى بالقيمة الحالية لسعر إعادة الشراء (مبلغ الاسترداد) ، ويتم الاعتراف بالالتزام عن طريق إعادة تصنيف مبلغ الالتزام من حقوق الملكية . وبعد ذلك ، تتم محاسبة الالتزام طبقا لـ IAS 39 . وإذا كان يصنف كالتزام مالى مقاس بالتكلفة المستهلكة ، فإن الفرق بين سعر إعادة الشراء والقيمة الحالية بسعر إعادة الشراء يتم استهلاكه من الربح أو الخسارة كتعديل فى نفقة الفائدة باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعلى .

مثـــال :

فى 2007/1/1 دخل الكيان (A) فى عقد آجل يتطلب من الكيان إعادة شراء 1000 سهم بمبلغ 60 ألف دولار فى 31 ديسمبر 2007 . ولا يدفع تعويض أو يستلم فى بداية العقد . ومعدل الفائدة السوقى 10% ، بحيث أن القيمة الحالية للمبلغ المدفوع هى : 54.545 دولار (= 60 ألف / (1+10%)) . ولذلك يسجل الكيان قيد اليومية التالى عند الاعتراف المبدئى للاعتراف بالتزامه عن سعر إعادة الشراء =

54.545	حقوق الملكية
54.545	التزام

وفى 2007/12/31 ، يسجل الكيان قيد اليومية التالى للاعتراف باستهلاك طبقا لطريقة معدل الفائدة الفعلى :

6.565	نفقة الفائدة
6.565	التزام

وأخيرا فى 2007/12/31 ، يسوى الكيان (A) العقد الأجل ويسجل قيد اليومية التالى:

60000	مدين – التزام
60000	دائن – نقدية

3-3-6 إذا كانت أداة مالية مشتقة تعطى طرفا حق اختيار أسلوب تسويتها ، تكون أصلا ماليا أو التزاما ماليا إلا إذا كانت كل بدائل التسوية سوف ينتج عنها أن تكون أداة حقوق ملكية .

مثـــال :

من أمثلة العقود التى ستصنف كالتزام مالى لأنه ينص على اختيار أسلوب التسوية خيار الشراء الأجل المكتوب المتصل بحقوق الملكية الذاتية الذى يستطيع الكيان أن يقرر تسويته إما :

(أ) بإصدار عدد محدد من أدوات حقوق ملكيته مقابل مبلغ نقدى محدد – أو

(ب) بالصافى نقدا بمبلغ مساوى للفرق بين (1) قيمة عدد محدد من أدوات حقوق ملكيته – و (2) مبلغ محدد .

مثل هذا الالتزام المالى ستتم محاسبته كمشتق بالقيمة العادلة .

إذا لم يتضمن العقد بديل تسوية صافية (ب أعلاه) ، كان سيصنف كأداة حقوق ملكية لأنه لم يكن سيحتوى على أى قابلية تغير فى المبلغ النقدى أو عدد أدوات حقوق الملكية التى كان سيتم تبادلها .

3-4 أسهم الخزانة

3-4-1 أسهم الخزانة هى أسهم ليست متداولة فى الوقت الحاضر . وعندما يعيد كيان شراء سهم متداول أو أداة حقوق ملكية أخرى ، يتم خصم التعويض المدفوع من حقوق الملكية . ولا يتم الاعتراف بمكسب أو خسارة فى الربح أو الخسارة حتى إذا اختلف سعر إعادة الشراء عن المبلغ الذى أصدرت به أداة حقوق الملكية أصلا . وبالمثل إذا أعاد الكيان فيما بعد بيع سهم الخزانة ، لا

يتم الاعتراف بمكسب أو خسارة حتى إذا اختلفت العوائد عند إعادة الإصدار عن التعويض المدفوع عندما أعيد شراء أسهم الخزانة سابقا . ويتم الإفصاح عن مبلغ أسهم الخزانة بشكل منفصل سواء فى الإيضاحات أو فى طلب الميزانية العمومية .

مثـــال :

فى 15 يناير 2005، أصدر الكيان (A) 100 سهم بسعر 50 دولار للسهم الواحد، مما نتج عنه عوائد بمبلغ 5000 دولار . وسجل قيد اليومية التالى

5000	نقدية
5000	حقوق ملكية

وفى 15 أغسطس 2005 ، أعاد الكيان (A) شراء 20 من الأسهم بسعر 100 دولار للسهم الواحد ، ونتج عن ذلك أن السعر الكلى المدفوع كان 2000 دولار . وسجل قيد اليومية التالى :

2000	حقوق الملكية
2000	نقدية

وفى 15 ديسمبر 2005 أعاد الكيان (A) إصدار 15 من الأسهم العشرين التى أعاد شراءها فى 2005/8/15 بسعر 200 دولار للسهم الواحد ، ونتج عن ذلك عوائد إجمالية بمبلغ 3000 دولار وسجل قيد اليومية التالى :

3000	نقدية
3000	حقوق ملكية

دراسة الحالة (4) :

توضح هذه الحالة تأثير معاملات أسهم الخزانة على حقوق الملكية :

حقائق :

- فى بداية 2004 ، مبلغ حقوق الملكية 534 ألف دولار .
- تحدث المعاملات التالية خلال 2004 :
- 15 فبراير : دفع أرباح أسهم بمبلغ 10 آلاف دولار .
- 14 مارس = بيع 10 آلاف سهم بسعر 14 دولار للسهم الواحد .
- 6 يونيو = إعادة شراء 2000 سهم بسعر 16 دولار للسهم .
- 8 أكتوبر = إعادة بيع 2000 سهم كان قد أعيد شراؤها سابقا ، بسعر 18 دولارا للسهم الواحد .
- الربح او الخسارة عن سنة 2004 هو 103 ألف دولار .

المطلوب :

وضح تأثير هذه المعاملات على مبلغ حقوق الملكية وحدد مبلغ حقوق الملكية المتداول فى نهاية السنة .

الحـــل :

التاريخ	حقوق الملكية	
2004/1/1	حقوق الملكية: الرصيد الافتتاحى	534.000
2004/2/15	أرباح الأسهم المدفوعة	10.000
2004/3/14	إصدار حقوق ملكية	140.000
2004/6/6	إعادة شراء حقوق الملكية	32.000
2004/10/18	إصدار حقوق ملكية	36.000
2004/12/31	ربح أو خسارة	103.000
2004/12/31	حقوق الملكية: رصيد ختامى	771.000

4- عرض الفائدة وأرباح الأسهم والخسائر والمكاسب :

يحدد التصنيف أداة مالية مصدرة ما كالتزام مالى أو أداة حقوق ملكية ما إذا كانت الفائدة ، أرباح الأسهم ، المكاسب ، الخسائر المتصلة بتلك الأداة يتم الاعتراف بها فى الربح أو الخسارة أم فى حقوق الملكية مباشرة .

- يقوم الكيان بخصم ارباح الأسهم الموزعة على حاملى الأسهم المتداولة المصنفة كحقوق ملكية من حقوق الملكية مباشرة .
- يتم الاعتراف بأرباح الأسهم المصروفة لحائزى الأسهم المتداولة المصنفة كالتزامات مالية بنفس طريقة الاعتراف بنفقة الفائدة على سند ما .
- يتم الاعتراف بالمكاسب والخسائر المرتبطة باستردادات الالتزامات المالية فى الربح أو الخسارة .
- يتم الاعتراف بعمليات استرداد واعادة تمويل أدوات حقوق ملكية الكيان كتغيرات فى حقوق الملكية .
- التغيرات فى القيمة العادلة لأدوات حقوق ملكية الكيان لا يتم الاعتراف بها فى القوائم المالية .
- بوجه عام ، لا يتم إجراء expensing للتكاليف المتكبدة فى سبيل إصدار أو شراء أدوات حقوق الملكية الذاتية ، ولكن تتم محاسبتها كاقتطاع من حقوق الملكية . وتشمل مثل هذه التكاليف الرسوم التنظيمية والرسوم القانونية والرسوم الاستشارية وتكاليف المعاملات الأخرى القابلة للإرجاع مباشرة إلى معاملة حقوق الملكية ، وكان بالإمكان تحاشيها خلافا لذلك .

4-1 مقاصة الأصل المالى والالتزام المالى :

4-1-1 بوجه عام ، من غير المناسب تسوية الأصول والالتزامات المالية بالصافى وعرض المبلغ الصافى فقط فى الميزانية العمومية .

مثـــال :

يوجد لدى الكيان (A) اصل مالى بقيمة 120 ألف دولار محتفظ به للمتاجرة والتزامات مالية بقيمة 30 ألف دولار محتفظ بها للمتاجرة . وسيكون من غير المناسب أن يعرض الكيان (A) المبلغ الصافى البالغ 90 ألف دولار كأصل مالى . وبدلا من ذلك ينبغى أن يعرض أصلا ماليا بمبلغ 120 ألف دولار والتزاما ماليا بمبلغ 30 الف دولار .

4-1-2 ينص IAS 32 على إجراء مقاصة للأصل المالى والالتزام المالى مع عرض المبلغ الصافى كأصل أو التزام فى الميزانية العمومية فقط فى حالة الوفاء بالشرطين التاليين :

(1) حق المقاصة : يوجد للكيان حاليا حق واجب النفاذ قانونا فى إجراء مقاصة set off للمبالغ المعترف بها . ويغير هذا أن للكيان حقا قانونيا غير مشروط مدعوم بعقد أو خلافه فى تسوية أو إلغاء جزء من المبلغ المستحق لطرف آخر أو كله عن طريق تطبيق مبلغ مستحق من ذلك الطرف الآخر .

(2) نية التسوية بالصافى أو بشكل متزامن : ينوى الكيان إما التسوية على أساس صافى أو تحقيق الأصل وتسوية الالتزام فى آن واحد .

4-1-3 هذان الشرطان يعكسان وجهة النظر التى تقول إنه عندما يكون للكيان الحق فى استلام أو دفع مبلغ واحد وينوى القيام بذلك ، يكون لديه فى الواقع أصل مالى واحد أو التزام مالى واحد . وعند الوفاء بكلا الشرطين ، يعكس العرض الصافى بشكل أكثر ملاءمة التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة للكيان من تسوية الأصل والالتزام . وفى حالة عدم الوفاء بأى من هذين الشرطين أو كليهما يتم عرض الأصول الالتزامات المالية بشكل منفصل . وفى تلك الأحوال ، يعكس العرض المنفصل بشكل أفضل التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة للكيان وما يرتبط بها من مخاطر.

دراسة الحالة (5) :

توضح هذه الحالة تطبيق شرطى مقاصة الأصول المالية والالتزامات المالية :

حقائق :

يوجد للكيان (A) حق قانونى فى إجراء مقاصة للتدفقات النقدية المستحقة للكيان (B) (أى الذمم الدائنة للكيان (A) مع المبالغ المستحقة من الكيان (B) (أى الذمم المدينة للكيان (A) . وفيما يلى المبالغ مستحقة الدفع على الكيان (A) للكيان (B) : مليون دولار فى 1 مارس ، 3 مليون دولار فى 30 يونيو و 2500000 دولار فى 31 أكتوبر . وفيما يلى المبالغ التى يستحق الكيان قبضها من الكيان (B) = 500 ألف دولار فى 15 يناير ، 4 ملايين دولار فى 30 يونيو ومليون دولار فى 15 ديسمبر .

المطلوب :

إذكر إلى أى مدى يستطيع الكيان (A) إجراء مقاصة للذمم المدينة والدائنة السابقة فى ميزانيته العمومية ، بافتراض أن لديه نية تسوية مبالغ المقاصة بالصافى أو بشكل متزامن فى كل تاريخ تسوية .

الحـــل :

يستطيع الكيان (A) إجراء مقاصة لمبلغ الـ 3 مليون دولار الذى سيتم قبضه ودفعه فى 30 يونيو لأنه له حق قانونى ونية تسوية ذلك المبلغ بالصافى أو بشكل متزامن . ولا يستطيع إجراء مقاصة للمدفوعات فى 15 يناير و31 مارس و31 اكتوبر و15 ديسمبر أو الدفعة الباقية البالغة مليون دولار فى 30 يونيو . وبناء عليه ، ومع تجاهل القيمة الزمنية للنقود ، ينبغى على الكيان (A) أن يعرض أصولا بمبلغ 2500000 دولار والتزامات بمبلغ 3500000 دولار .

5- الإفصاح :

5-0-1 إلى ان يدخل IFRS 7 حيز التطبيق الفعلى فى 2007 ، يظل العمل بمتطلبات الإفصاح الخاصة بالأدوات المالية فى IAS 32 ساريا . والغرض

من متطلبات الإفصاح هذه هو تحسين فهم أهمية الأدوات المالية بالنسبة لمركز الكيان المالى وأدائه وتدفقاته النقدية والمساعدة فى تقييم مبالغ وتوقيت ودرجة تأكد التدفقات النقدية المستقبلية المرتبطة بتلك الأدوات .

5-0-2 لا يقرر IAS 32 شكل المعلومات المطلوب الإفصاح عنها أو موضعها داخل القوائم المالية . ويجوز للكيان اختيار عرض المعلومات فى صلب القوائم المالية أو فى الإيضاحات – ومن الممكن أن تشمل الإفصاحات توليفة من البيانات النوعية والكمية . وتقرير مستوى التفصيل المناسب فى الإفصاحات عن الأدوات المالية مسألة اجتهادية (حكمية) تأخذ فى الاعتبار أهمية تلك الأدوات .

5-0-3 يوجب IAS 32 على الكيان إجراء إفصاحات متصلة بأدواته المالية فى النواحى التالية :

- **سياسات إدارة المخاطر وأنشطة التحوط .**
- **البنود والشروط والسياسات المحاسبية .**
- **مخاطرة أسعار الفائدة .**
- **مخاطرة الائتمان**
- **القيمة العادلة .**

5-1 سياسات إدارة المخاطر وأنشطة التحوط :

5-1-1 يلزم IAS 32 الكيان بالإفصاح عن وصف لأهداف وسياسات إدارة مخاطرته المالية ، بما فى ذلك سياسته لحماية كل نوع رئيسى من المعاملات المتنبأ بها . والمطبقة عليها محاسبة التحوط . ويشمل هذا الإفصاح السياسات الخاصة بمسائل مثل التحوط من التعرض للمخاطرة وتحاشى تركزات المخاطرة غير الضرورية ومتطلبات الضمان لتخفيف مخاطرة الائتمان ،

وتتمثل فائدة مثل هذه المعلومات فى أنها مستقلة عن الأدوات المالية المحددة المحتفظ بها أو المتداولة فى وقت معين .

2-1-5 علاوة إلى ذلك ، ينبغى على الكيان الإفصاح عن البنود التالية بشكل منفصل عن تحوطات التدفق النقدى ، تحوطات القيمة العادلة ، وتحوطات الاستثمار الصافى فى عملية أجنبية :

(أ) وصف للتحوط

(ب) وصف للأدوات المالية المصنفة كأدوات تحوط وقيمتها العادلة فى تاريخ الميزانية العمومية .

(ج) طبيعة المخاطر الجارى التحوط منها .

(د) فيما يتعلق بتحوطات التدفق النقدى ، الفترات التى يتوقع حدوث التدفقات النقدية فيها ، ومتى يتوقع أن تدخل فى تقرير الربح أو الخسارة ، ووصف لأى معاملة متنبأ بها تم تطبيق محاسبة التحوط عليها سابقا ولكن لم يعد حدوثها متوقعا .

3-1-5 عندما يكون مكسب أو خسارة على أداة تحوط فى تحوط تدفق نقدى قد تم الاعتراف به مباشرة فى حقوق الملكية ، من خلال قائمة التغيرات فى حقوق الملكية ، ينبغى على الكيان الإفصاح عن :

(أ) المبلغ الذى تم الاعتراف به فى حقوق الملكية خلال الفترة .

(ب) المبلغ الذى تم حذفه من حقوق الملكية وإدراجه فى الربح أو الخسارة عن الفترة.

(ج) المبلغ الذى تم حذفه من حقوق الملكية خلال الفترة وإدراجه فى القياس المبدئى لتكلفة الاستحواذ أو مبلغ مرحل آخر لأصل غير مالى أو التزام غير مالى فى معاملة متنبأ بها ومحتملة الحدوث بدرجة مرتفعة ومحل تحوط.

5-2 البنود والشروط والسياسات المحاسبية :

يلزم IAS 32 الكيان بالإفصاح عما يلى فيما يتعلق بكل فئة من فئات الأصول المالية ، والالتزامات المالية وحقوق الملكية :

(أ) معلومات عن مدى وطبيعة الأدوات المالية ، بما فى ذلك البنود والشروط التى قد تؤثر على مبلغ وتوقيت ودرجة تأكد التدفقات النقدية المستقبلية .

(ب) السياسات والطرق المحاسبية المطبقة ، بما فى ذلك معايير الاعتراف وأساس القياس المطبق .

مثـــال :

تشمل البنود والشروط التى قد يكون من الملائم الإفصاح عنها (فيما يتعلق بأداة فردية أو فئة أو مجموعة من الأدوات المالية) :

أ – اصل المبلغ أو القيمة الإسمية أو مبلغ آخر مماثل .

ب- تاريخ الاستحقاق ، الانقضاء او التنفيذ .

ج- خيارات التسوية المبكرة المدمجة .

د – خيارات التحويل المدمجة .

هـ - مبلغ وتوقيت المقبوضات أو المدفوعات النقدية المستقبلية المقررة لمبلغ أصل الأداة.

و – المعدل أو المبلغ المعلن للفائدة أو ربح السهم أو عائد أخر دورى على المبلغ الأصلى وتوقيت المدفوعات .

ز – الضمان المحتفظ به فى حالة الأصل المالى أو المرهون فى حالة الالتزام المالى.

ح- العملة المطلوب إنجاز المقبوضات أو المدفوعات بها .

5-3 مخاطرة أسعار الفائدة :

1-3-5 وفقا لـ IAS 32 ، يوجد مكونان لمخاطرة أسعار الفائدة :

(1) مخاطرة أن تتقلب قيمة أداة مالية ما بسبب التغيرات فى أسعار الفائدة السوقية (مخاطرة أسعار فائدة القيمة العادلة) . ومخاطرة أسعار الفائدة هذه موجودة فى الأصول المالية ذات سعر الفائدة الثابت والالتزامات المالية ذات معدل الفائدة الثابت .

(2) مخاطرة أن تتقلب التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية ما بسبب التغيرات فى معدلات الفائدة (مخاطرة أسعار فائدة التدفق النقدى) . ومخاطرة أسعار الفائدة هذه موجودة فى الأصول المالية ذات أسعار الفائدة المعومة والالتزامات المالية ذات أسعار الفائدة المعومة .

5-3-2 يلزم IAS 32 الكيان بالإفصاح – فيما يتعلق بكل فئة من الأصول المالية والالتزامات المالية – عن معلومات عن تعرضه لمخاطرة أسعار الفائدة .

وتشمل :

(أ) تواريخ إعادة التسعير التعاقدية أو الاستحقاق أيهما أسبق .

(ب) أسعار الفائدة الفعلية – عندما يكون ذلك مناسبا .

5-3-3 تشير المعلومات عن تواريخ الاستحقاق (أو تواريخ إعادة التسعير إذا كانت أسبق) على المدة الزمنية التى تكون أسعار الفائدة ثابتة فيها ، وتشير المعلومات عن أسعار الفائدة الفعلية إلى المستويات التى تكون ثابتة عندها . ويزود الإفصاح عن هذه المعلومات مستخدمى القوائم المالية بأساس لتقييم أسعار الفائدة المعرض لها الكيان .

5-3-4 تحدد طبيعة نشاط الكيان ومدى نشاطه فى الأدوات المالية ما إذا كانت المعلومات عن مخاطرة أسعار الفائدة معروضة فى شكل نوعى أم فى صورة جداول أم باستخدام مزيج من الاثنين . وغالبا ما يشار لجدول مجموعات الأصول والالتزامات حسب تواريخ إعادة تسعير الفائدة أو تواريخ الاستحقاق – أيهما أسبق – باسم تحليل فجوة الفائدة .

مثـــال :

يجوز عرض المبالغ المرحلة للادوات المالية المعرضة لمخاطرة أسعار الفائدة فى شكل جدولى أو تجميعها وفقا لتلك المتعاقد عليها حتى موعد الاستحقاق أو إعادة تسعيرها فى الفترات التالية بعد تاريخ الميزانية العمومية .

(أ) خلال سنة واحدة أو أقل .

(ب) خلال أكثر من سنة واحدة ولكن أقل من سنتين .

(ج) خلال اكثر من سنتين ولكن أقل من 3 سنوات .

(د) خلال أكثر من 3 سنوات ولكن أقل من 4 سنوات .

(هـ) خلال أكثر من 4 سنوات ولكن فترة لا تتجاوز 5 سنوات .

(ز) خلال أكثر من 5 سنوات .

5-4 مخاطرة الائتمان :

5-4-1 يعرف IAS 32 مخاطرة الائتمان بأنها مخاطرة أن يخفق أحد الطرفين فى أداة مالية ما فى الوفاء بالتزامه ويتسبب فى تكبد الطرف الآخر خسارة مالية.

5-4-2 يوجب IAS 32 على الكيان الإفصاح – فيما يتعلق بكل فئة فى الأصول المالية والتعرضات الائتمانية الأخرى – عن معلومات عن تعرضه لمخاطرة الائتمان ويشمل ذلك :

(أ) المبلغ الذى يمثل فى أفضل صورة تعرضه الأقصى لمخاطرة الائتمان فى تاريخ الميزانية العمومية ، دون أخذ القيمة العادلة لأى ضمان فى الاعتبار فى حالة إخفاق الأطراف الأخرى فى أداء التزاماتها بموجب الأدوات المالية .

(ب) التركزات الهامة لمخاطرة الائتمان .

3-4-5 الغرض من هذه المعلومات هو السماح لمستخدمي القوائم المالية بتقييم مدى إمكانية أن تؤدى إخفاقات الأطراف المقابلة فى الوفاء بالتزاماتها إلى خفض مبلغ التدفقات النقدية للداخل فى الأصول المالية المعترف بها فى تاريخ الميزانية العمومية أو أن تتطلب تدفقا نقديا للخارج من التعرضات الائتمانية الاخرى (مثل مشتق ائتمانى أو ضمان مصدر الالتزامات طرف ثالث) .

4-4-5 من الممكن أن تنشأ تركزات مخاطرة الائتمان من التعرض لمدين واحد أو مجموعات من المدينين لديهم خصائص متماثلة بحيث أن قدرتهم على الوفاء بالتزاماتهم يتوقع أن تتأثر بشكل متماثل بالتغيرات فى الظروف الاقتصادية أو غيرها من الظروف .

5-5 القيمة العادلة :

1-5-5 يلزم IAS 32 الكيان بالإفصاح – فيما يتعلق بكل فئة من فئات الأصول والالتزامات المالية – عن القيمة العادلة لتلك الفئة ، وينبغى القيام بالإفصاح عن القيمة العادلة بطريقة تسمح بمقارنة المعلومات بالمبلغ المرحل المناظر فى الميزانية العمومية .

2-5-5 معلومات القيمة العادلة تكون مطلوبة برغم أن أداة مالية ما ، قد لا تكون مقاسة بالقيمة العادلة وفقا لـ IAS 39 . وكاستثناء ، اذا كانت الاستثمارات فى أدوات حقوق ملكية غير مسجلة فى البورصة أو مشتقات مرتبطة بأدوات حقوق الملكية هذه تقاس بالتكلفة وفقا لـ IAS 39 نظرا لعدم إمكانية قياس قيمتها العادلة بشكل موثوق ، ينبغى الإفصاح عن تلك الحقيقة إلى جانب بيان وصف للأدوات المالية ومبلغها المرحل وسبب عدم إمكانية قياس القيمة العادلة بشكل موثوق – إذا أمكن – مدى أو نطاق التقديرات الذى يتوقع

بدرجة كبيرة أن تقع القيمة العادلة ضمنه. ومع ذلك فالإفصاح عن القيمة العادلة ليس مطلوبا لمثل هذه الأداة .

3-5-5 إستكمالا لمعلومات القيمة العادلة المقدمة ، ينبغى على الكيان الإفصاح أيضا عن :

(أ) الطرق والافتراحات الهامة المطبقة فى سبيل تقرير القيم العادلة .

(ب) ما إذا كانت القيم العادلة يتم تقريرها مباشرة ، كليا أو جزئيا ، بالرجوع إلى عروض الأسعار المنشورة فى سوق نشطة أم يتم تقديرها باستخدام تقنية تقييم.

(ج) ما إذا كانت القوائم المالية تشمل أدوات مالية مقاسة بقيم عادلة محددة كليا أو جزئيا باستخدام تقنية تقييم بناء على افتراضات غير مؤيدة بأسعار أو معدلات سوقية غير قابلة للملاحظة ، ويشمل ذلك معلومات عن الحساسية للافتراضات.

(د) المبلغ الكلى للتغير فى القيمة العادلة المقدرة باستخدام تقنية تقييم الذى تم الاعتراف به فى الربح أو الخسارة خلال الفترة .

6-5 إفصاحات أخرى :

إلى جانب النواحى السابقة ، يوجب IAS 32 أيضا على الكيان توفير الإفصاحات التالية عن أدواته المالية :

(أ) تحويلات الأصول المالية غير المؤهلة لإلغاء الاعتراف بها وفقا لـ IAS 32 .

(ب) الأصول المالية المرهونة كضمان .

(ج) الضمان المستلم الذى يستطيع الكيان بيعه أو إعادة رهنه .

(د) الأدوات المركبة ذات المكونات المشتقة المدمجة المتعددة .

(هـ) الأصول المالية والالتزامات المالية المحتفظ بها للمتاجرة .

(و) الأصول المالية والالتزامات المالية المصنفة بالقيمة العادلة مع الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة فى الربح أو الخسارة .

(ز) الالتزامات المالية بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة .

(ح) إعادة تصنيف الأصول المالية من فئة مقاسة بالقيمة العادلة .

(ط) بنود الدخل ، النفقة والمكاسب والخسائر الهامة الناتجة من الأصول المالية والالتزامات المالية (بما فى ذلك دخل الفائدة الاجمالى ونفقة الفائدة الكلية للأصول المالية والالتزامات المالية التى ليست بالقيمة العادلة خلال الربح أو الخسارة ، وبالنسبة للأصول المالية المتاحة للبيع ، مبلغ أى مكسب أو خسارة معترف به مباشرة فى حقوق الملكية خلال الفترة ومبلغ دخل الفائدة المستلم على أصل مالى تدهورت قيمته) .

(ى) طبيعة ومبلغ أى خسارة انخفاض فى القيمة معترف بها فى الربح أو الخسارة .

(ك) خ[illegible] اتفاقيات القروض مستحقة السداد خلال الفترة .

أسئلة الاختيار من إجابات متعددة :

1- [illegible] هناك أى ظروف تتم فيها محاسبة عقد ليس أداة مالية كأداة مالية وفقا لـ IAS 32 و IAS 39 ؟

(أ) كلا . فقط الأدوات المالية تحاسب كأدوات مالية .

(ب) نعم . الذهب والفضة والمعادن الثمينة الأخرى القابلة للتحويل بسهولة إلى نقود تتم محاسبتها كأدوات مالية .

(ج) نعم . عقد الشراء أو التسليم المستقبلى لسلعة أو صنف آخر غير مالى (مثل الذهب أو الكهرباء أو الغاز الطبيعى) تتم عموما محاسبته كأداة مالية إذا كان بالإمكان تسوية العقد على أساس صافى .

(د) نعم . يجوز للكيان تصنيف أى أصل غير مالى يمكن تحويله بسهولة إلى نقود كأداة مالية .

الإجابة (ج) .

2- أى الأصول التالية ليس أصلا ماليا ؟

(أ) النقود .

(ب) أداة حقوق ملكية كيان آخر .

(ج) عقد يمكن أو ستتم تسويته بأداة حقوق الملكية الخاصة بالكيان وليس مصنفا كأداة حقوق ملكية للكيان .

(د) النفقات المدفوعة مقدما .

الإجابة (د) .

3- أى الإلتزامات التالية إلتزام مالى ؟

(أ) إيراد مؤجل .

(ب) إلتزام كفالة .

(ج) التزام استدلالى (حكمى) .

(د) التزام بتسليم أسهم خاصة بالذات تساوى مبلغا محددا من النقود .

الإجابة (د) .

4- أى العبارات التالية تصف كأحسن ما يكون مبدأ تصنيف أداة مالية مصدرة كالتزام مالى أو حقوق ملكية ؟

(أ) الأدوات المصدرة تصنف كالتزامات أو حقوق ملكية وفقا لمضمون الترتيب التعاقدى وتعريفات الالتزام المالى والأصل المالى وأداة حقوق الملكية .

(ب) الأدوات المصدرة تصنف كالتزامات أو حقوق ملكية وفقا للشكل القانونى للترتيب التعاقدى وتعريفات الالتزام المالى وأداة حقوق الملكية .

(ج) الأدوات المصدرة تصنف كالتزامات أو حقوق ملكية وفقا لتصنيف الإدارة للترتيب التعاقدى .

(د) الأدوات المصدرة تصنف كالتزامات أو حقوق ملكية وفقا لمخاطرة ومردودات الترتيب التعاقدى .

الإجابة (أ) .

5- أى الأدوات التالية لن تصنف كالتزام مالى ؟

(أ) سهم ممتاز لن يتم استرداده بواسطة الكيان المصدر نظير مبلغ نقدى فى تاريخ مستقبلى (أى أن الكيان لديه سهم متداول سوف يعيد شراءه فى تاريخ مستقبلى) .

(ب) عقد لتسليم عدد من الأسهم العادية للكيان يساوى فى القيمة 100 ألف دولار فى تاريخ مستقبلى (أى أن الكيان سيصدر عددا متغيرا من الأسهم الخاصة به مقابل نقود فى تاريخ مستقبلى) .

(ج) خيار شراء أجل مكتوب يعطى الحامل الحق فى شراء عدد محدد من الأسهم العادية للكيان مقابل سعر محدد (أى أن الكيان سيصدر عددا محددا من أسهمه مقابل نقود إذا تمت ممارسة الخيار بواسطة الحامل فى تاريخ مستقبلى) .

(د) أداة دين دائمة مصدرة (أى أداة دين سيتم دفع فائدة عنها إلى الأبد ، ولكن لن يتم سداد المبلغ الأصلى) .

الإجابة (ج) .

6- ما هو مبدأ محاسبة أداة مركبة (مثل أداة دين مصدرة قابلة للتحويل) ؟

(أ) أن يقوم الكيان المصدر بتصنيف الأداة المركبة إما كالتزام أو حقوق ملكية بناء على تقييم للخصائص السائدة للترتيب التعاقدى .

(ب) يقوم الكيان المصدر بتصنيف مكونات الالتزام وحقوق الملكية فى الأداة المركبة بشكل منفصل كالتزامات مالية أو أصول مالية أو أدوات حقوق ملكية .

(ج) يقوم الكيان المصدر بتصنيف الأداة المركبة كالتزام فى كليته إلى أن يتم تحويلها إلى حقوق ملكية إلا إذا كان مكون الالتزام قابل للفصل وقابل للتحويل بشكل منفصل ، وفى هذه الحالة يتم عرض مكونات الالتزام وحقوق الملكية بشكل منفصل .

(د) يقوم الكيان بتصنيف أداة مركبة كالتزام فى كليته إلى أن يتم تحويلها إلى حقوق ملكية .

الإجابة (ب) .

7- كيف يتم توزيع العوائد من إصدار أداة مركبة ما بين مكونات الالتزام وحقوق الملكية؟

(أ) أولا : يقاس مكون الالتزام بالقيمة العادلة ثم يخصص الباقى لمكون حقوق الملكية (طريقة مع – و – بدون) .

(ب) يقاس مكون الالتزام أولا بالقيمة العادلة ثم يخصص باقى العوائد لمكون الالتزام (طريقة مع – و – بدون) .

(ج) يتم أولا تقدير القيم العادلة لمكون حقوق الملكية ومكون الالتزام ، ثم يتم توزيع العوائد على مكونات الالتزام وحقوق الملكية بناء على العلاقة بين القيم العادلة المقدرة (طريقة القيمة العادلة النسبية) .

(د) يتم قياس مكون حقوق الملكية بقيمته الذاتية (أو الحقيقية) ويقاس مكون الالتزام بمبلغ التعادل ناقص القيمة الذاتية (الحقيقية) لمكون حقوق الملكية.

الإجابة (أ) .

8- ما هو أسلوب محاسبة معاملات أسهم الخزانة ؟

(أ) عند إعادة شراء أسهم الخزانة ، يتم الاعتراف بمكسب أو خسارة مساوية للفرق بين المبلغ الذى أصدرت به الأسهم وسعر إعادة شراء الأسهم .

(ب) عند إعادة إصدار أسهم الخزانة ، يتم الاعتراف بمكسب أو خسارة مساوية للفرق بين سعر إعادة الشراء السابق وسعر إعادة الإصدار .

(ج) عند إعادة شراء أو إعادة إصدار أسهم ذاتية سبق إعادة شرائها ، لا يتم الاعتراف بمكسب أو خسارة .

(د) تتم محاسبة أسهم الخزانة كأصول مالية طبقا لـ IAS 39 .

الإجابة (ج) .

9- ما هى شروط المقاصة (العرض الصافى) للأصول المالية والالتزامات المالية؟

(أ) وجود حق قانونى فى المقاصة .

(ب) وجود حق قانونى فى إجراء مقاصة ونية للتسوية بالصافى أو بشكل متزامن .

(ج) وجود آلية للمقاصة أو آلية سوق أخرى للتسوية الصافية وتوقع بحدوث تسوية صافية .

(د) إتفاقية تسوية صافية وتوقع حدوث تسوية صافية .

الإجابة (ب) .

10- عن أى البنود التالية يجب الإفصاح عن القيمة العادلة وفقا لـ IAS 32؟

(أ) كل الأدوات المالية .

(ب) كل الأدوات المالية باستثناء أدوات حقوق الملكية غير المسجلة فى البورصة التى لا يمكن قياسها بالقيمة العادلة بشكل موثوق (والمشتقات المرتبطة بها) .

(ج) كل الأصول المالية والالتزامات المالية فيما عدا الاستثمارات فى أدوات حقوق الملكية غير المسجلة فى البورصة التى يتعذر قياسها بالقيمة العادلة بشكل موثوق (والمشتقات المرتبطة بها) .

(د) كل الأصول المالية ، باستثناء الاستثمارات فى أدوات حقوق الملكية غير المسجلة فى البورصة التى لا يمكن قياسها بشكل موثوق بالقيمة العادلة (والمشتقات المرتبطة بها) .

الإجابة (ج) .

الأدوات المالية : العرض

المعيار المحاسبى المصرى رقم (25) المعدل 2015

مقدمة المعيار :

يحتوى هذا المعيار على بعض الأدوات المالية والممارسات التى قد تكون غير شائعة أو متعارف عليها فى مصر بسبب أو لآخر، إلا أنه قد تم الإبقاء عليها فى المعيار كما هى موجودة فى المعيار الدولى من أجل التعرف على معالجتها المحاسبية وأسلوب عرضها والإفصاح عنها فى القوائم المالية، لتكون إرشاداً لمعدى القوائم المالية إذا تم التعامل فيها وممارستها.

هدف المعيار :

1- ملغاة.

2- الهدف من هذا المعيار هو وضع مبادئ لعرض الأدوات المالية ضمن الإلتزامات أو حقوق الملكية وإجراء مقاصة بين الأصول المالية والإلتزامات المالية. ويطبق على تصنيف الأدوات المالية – من وجهة نظر المصدر – ما بين أصول مالية وإلتزامات مالية وأدوات حقوق الملكية وكذلك على تصنيف ما يرتبط بها من فوائد ذات صلة، والأرباح والخسائر والمكاسب وكذلك الظروف التى يجب فيها إجراء مقاصة بين الأصول المالية والإلتزامات المالية .

3- تعتبر مبادئ هذا المعيار مكملة لمبادئ الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية وقياسها الواردة فى معيار المحاسبة المصرى رقم (26) "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس" على أن يتم الافصاح طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (40) " الأدوات المالية – الإفصاحات".

نطاق المعيار :

4- على جميع المنشآت تطبيق هذا المعيار على جميع أنواع الأدوات المالية فيما عدا:

(أ) الاستثمارات فى الشركات التابعة والشقيقة وحصص الملكية فى المشروعات المشتركة والتى يتم المحاسبة عنها طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (42) "القوائم المالية المجمعة" أو معيار المحاسبة المصرى رقم (18) "الاستثمارات فى شركات شقيقة"، ومع هذا قد تسمح معايير المحاسبة المصرية أرقام (17) أو (18) أو (43) على أن يتم المحاسبة عنها وفقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (26) "الأدوات المالية : الاعتراف والقياس". وفى هذه الحالات ، تطبق المنشأة متطلبات الإفصاح فى هذا المعيار، كما تقوم المنشأة كذلك بتطبيق هذا المعيار على جميع المشتقات المرتبطة بالاستثمارات فى الشركات التابعة أو الشقيقة أو الترتيبات المشتركة .

(ب) حقوق والتزامات صاحب العمل بموجب نظم مزايا العاملين، والتى يطبق عليها معيار المحاسبة المصرى رقم (38) "مزايا العاملين" .

(ج) ملغاة .

(د) عقود التأمين وفقاً لتعريف أو فى نطاق معيار المحاسبة المصرى رقم (37) "عقود التأمين". ومع ذلك على المنشأة تطبيق هذا المعيار على المشتقات التى تكون مشمولة داخل عقود التأمين إذا كان معيار المحاسبة المصرى رقم (26) يتطلب المحاسبة عنها بصورة منفصلة .

علاوة على ذلك فعلى المصدر تطبيق هذا المعيار على عقود الضمان المالى إذا قام المصدر بتطبيق معيار المحاسبة المصرى رقم (26) عند الاعتراف بالعقود وقياسها إلا أنه يجب عليه تطبيق معيار المحاسبة المصرى رقم (37) إذا اختار المصدر حسب الفقرة "4 (د)" منه تطبيقه عند الاعتراف وقياسها .

(هـ) الأدوات المالية التى تقع ضمن نطاق معيار المحاسبة المصرى رقم (37) حيث إنها تتضمن خاصية المشاركة الاختيارية، ويعفى مصدر تلك الأدوات من تطبيق الفقرات من "15" إلى "32" من هذا المعيار

والفقرات من "أ25" إلى "أ35" على تلك الخاصية ، وذلك فيما يتعلق بالتفرقة بين الالتزامات المالية وأدوات حقوق الملكية، وفيما عدا ذلك تخضع هذه الأدوات لجميع المتطلبات الأخرى الواردة فى هذا المعيار، كما يطبق هذا المعيار على المشتقات المشمولة داخل هذه الأدوات (راجع معيار المحاسبة المصرى رقم (26)) .

(و) الأدوات المالية والعقود والالتزامات المتعلقة بمعاملات المدفوعات المبنية على أسهم والتى ينطبق عليها معيار المحاسبة المصرى رقم (39) وذلك باستثناء:

(1) العقود التى تقع ضمن نطاق الفقرات من "8" إلى "10" من هذا المعيار والتى ينطبق عليها هذا المعيار.

(2) الفقرات "33" و"34" من هذا المعيار، والتى يتم تطبيقها على أسهم الخزينة المشتراة أو المباعة أو المصدرة أو الملغاه فيما يتعلق بنظم خيارات الأسهم للعاملين ونظم شراء العاملين للأسهم، وجميع النظم الأخرى للمدفوعات المبنية على أسهم .

5- ملغاة .

6- ملغاه.

7- ملغاة.

8- يطبق هذا المعيار على عقود شراء أو بيع البنود غير المالية التى يمكن تسويتها بالصافى نقداً أو بأداة مالية أخرى أو بمبادلة الأدوات المالية كما لو كانت تلك العقود أدوات مالية وذلك باستثناء العقود التى يتم الدخول فيها واستمرار الاحتفاظ بها لأغراض استلام أو تسليم بنود غير مالية طبقاً لاحتياجات المنشأة المتوقعة من المشتريات أو المبيعات أو الاستخدام .

9- هناك طرق متعددة لتسوية عقود شراء أو بيع البنود غير المالية بالصافى نقداً أو بأداة مالية أخرى أو عن طريق مبادلة الأدوات المالية وتتضمن الحالات التالية:

(أ) عندما تسمح بنود العقد لأحد أطرافه بتسويته بالصافى نقداً أو بأداة مالية أخرى أو بمبادلة الأدوات المالية.

و(ب) عندما تكون المقدرة على التسوية بالصافى نقداً أو بأداة مالية أخرى أو عن طريق مبادلة الأدوات المالية غير صريحة فى شروط العقد ولكن لدى المنشأة ممارسات سابقة فى تسوية عقود مثيلة بالصافى نقداً أو بأداة مالية أخرى أو عن طريق مبادلة الأدوات المالية (إما مع الطرف الآخر للعقد أو بالدخول فى عقود مقاصة أو من خلال بيع العقد قبل تنفيذه أو نهايته).

و(ج) عندما يكون للمنشأة ممارسات سابقة فعلية فى عقود مثيلة فى استلام مضمون العقد وإعادة بيعه خلال فترة زمنية قصيرة من تاريخ الاستلام بغرض تحقيق أرباح من التقلبات قصيرة المدى فى الأسعار أو هامش الربح .

و(د) عندما تكون البنود غير المالية موضوع العقد قابلة للتحويل بسهولة إلى نقدية.

ولا يتم الدخول فى العقد الذى تنطبق عليه الفقرة "ب" أو "ج" بغرض استلام أو تسليم بنود غير مالية طبقاً لاحتياجات المنشأة المتوقعة من المشتريات أو المبيعات أو الاستخدام وعليه فإنه يقع ضمن نطاق هذا المعيار.

أما العقود الأخرى والتى تنطبق عليها الفقرة "8" فيتم تقييمها لتحديد ما إذا كان قد تم الدخول فيها واستمرار الاحتفاظ بها بغرض تسليم أو استلام البند غير المالى طبقاً لاحتياجات المنشأة المتوقعة من المشتريات أو المبيعات أو الاستخدام وعليها يتم تحديد ما إذا كانت تقع ضمن نطاق هذا المعيار .

10- تقع ضمن نطاق هذا المعيار العقود المكتوبة لحق خيار شراء أو بيع بنود غير مالية والتى يمكن تسويتها بالصافى نقداً أو بأداة مالية أخرى أو عن طريق مبادلة الأدوات المالية على النحو الوارد بالفقرة "9 (أ)" أو "9 (د)" ولا يكون

الدخول فى مثل هذه العقود بغرض استلام أو تسليم البند غير المالى طبقاً لاحتياجات المنشأة المتوقعة من المشتريات أو المبيعات أو الاستخدام .

تعريفات (راجع أيضاً الفقرات من "أت3" إلى "أت 23")

11- تستخدم المصطلحات التالية فى هذا المعيار بالمعنى المذكور قرين كل منها:

الأداة المالية: هى أى عقد يؤدى إلى نشأة أصل مالى لمنشأة والتزام مالى أو أداة حقوق ملكية لمنشأة أخرى.

الأصل المالى: هو أى أصل يكون إما:

(أ) نقدية

أو(ب) أداة حقوق ملكية لمنشأة أخرى

أو(ج) حق تعاقدى:

(1) لاستلام نقدية أو أصل مالى آخر من منشأة أخرى .

أو (2) لمبادلة الأصول المالية أو الالتزامات المالية مع منشأة أخرى بموجب شروط تكون على الأرجح لمصلحة المنشأة

أو(د) عقد سيتم أو قد تتم تسويته فى أدوات حقوق الملكية للمنشأة ذاتها ويكون:

(1) من غير المشتقات وتكون أو قد تكون المنشأة ملتزمة بموجبه باستلام عدد متغير من أدوات حقوق الملكية للمنشأة ذاتها .

أو(2) مشتقة سيتم أو قد يتم تسويتها بطرق أخرى غير مبادلة مبلغ ثابت من النقد أو أصل مالى آخر، مقابل عدد ثابت من أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة ذاتها. ولهذا الغرض لا تتضمن أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة الأدوات المالية المحملة بحق إعادة البيع والمبوبة كأدوات حقوق ملكية طبقاً للفقرات "16أ" و"16ب" أو الأدوات التى تفرض على المنشأة إلتزام بتسليم طرف آخر حصة تناسبية فى صافى أصول المنشأة فقط عند التصفية والمبوبة كأدوات حوق ملكية طبقاً للفقرات "16ج" و "16د" أو

التى تكون هى نفسها عقود للاستلام أو التسليم المستقبلى لأدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة ذاتها .

الالتزام المالى: هو أى التزام يكون إما:

(أ) التزاماً تعاقدياً:

(1) لتسليم النقدية أو أصل مالى آخر إلى منشأة أخرى .

أو (2) لمبادلة الأصول أو الالتزامات المالية مع منشأة أخرى بموجب شروط تكون على الأرجح فى غير مصلحة المنشأة .

أو(ب) عقد سيتم أو قد تتم تسويته فى أدوات حقوق الملكية للمنشأة ذاتها ويكون:

(1) من غير المشتقات وتكون - أو قد تكون - المنشأة ملتزمة بموجبه باستلام عدد متغير من أدوات حقوق الملكية للمنشأة ذاتها

أو(2) مشتقة سيتم - او قد تم - تسويتها بطرق أخرى غير مبادلة مبلغ ثابت من النقد أو أصل مالى آخر ، مقابل أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة ذاتها ، ولهذا الغرض فإن الحقوق أو الخيارات أو الضمانات للاستحواذ على عدد محدد من أدوات ملكية المنشأة نفسها مقابل مبلغ محدد من أى عملة تعتبر أدوات ملكية إذا عرضت المنشأة الحقوق أو الخيارات أو الضمانات على الملاك الحاليين لنفس فئة أدوات الملكية غيرالمشتقة بالنسبة والتناسب بينهم ولهذا الغرض أيضاً لا تتضمن أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة الأدوات المالية المحملة بحق إعادة البيع والمبوبة كأدوات حقوق ملكية طبقاً للفقرات للفقرات "16أ" و "16ب" أو الأدوات التى تفرض على المنشأة إلتزام بتسلم طرف آخر حصة تناسبية فى صافى أصول المنشأة فقط عند التصفية والمبوبة كأدوات حقوق ملكية طبقاً للفقرات "16ج" و "16د" أو التى تكون هى نفسها عقود للاستلام أو التسليم المستقبلى لأدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة ذاتها.

وكاستثناء يتم تصنيف الأداة التي تستوفى تعريف الالتزام المالى على أنها أداة حقوق ملكية إن كانت لها جميع الصفات وتستوفى كافة الشروط الواردة في الفقرتين "16أ" ، "16ب" أو الفقرتين "16ج" ، "16د".

أداة حقوق الملكية: هى أى عقد يثبت الحق فى باقى أصول منشأة بعد خصم جميع التزاماتها .

القيمة العادلة: هى السعر الذى يتم استلامه من بيع أصل أو دفعه لنقل التزام في معاملة منظمة بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس.

الأداة المحملة بحق إعادة البيع : هى الأداة المالية التى تعطى لحاملها الحق فى إعادة بيع الأداة إلى مصدرها مقابل نقدية أو أى أصل مالى آخر أو التى تعاد تلقائياً إلى مصدرها فى حالة وقوع حدث مستقبلى غير مؤكد أو فى حالة وفاة أو تقاعد حامل الأداة .

12- تم تعريف المصطلحات التالية فى الفقرة "9" من معيار المحاسبة المصرى رقم (26) وتستخدم فى هذا المعيار بنفس المعنى الوارد فى معيار المحاسبة المصرى رقم (26) .

- التكلفة المستهلكة للأصل المالى أو الالتزام المالى
- الأصول المالية المتاحة للبيع
- الاستبعاد من الدفاتر
- المشتقة
- طريقة معدل الفائدة الفعلى
- الأصل المالى أو الالتزام المالى بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر
- الارتباط المؤكد
- المعاملة المخططة
- فعالية عمليات التغطية
- البند الذى يتم تغطيته
- أداة التغطية

- الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق
- القروض والمديونيات
- شراء أو بيع بالطريقة المعتادة
- تكلفة المعاملة

13- يطلق فى هذا المعيار لفظ "عقد" أو "تعاقدى" على أى اتفاق بين طرفين أو أكثر يكون له آثار اقتصادية واضحة ويكون للأطراف اختيار ضئيل - أو لا يكون لهم اختيار بالمرة - لتجنب تلك الآثار حيث يكون ذلك الاتفاق نافذاً بحكم القانون، وعليه فإن العقود والأدوات المالية يمكن أن تأخذ صوراً متعددة ولا يتحتم أن تكون مكتوبة .

14- يقصد بلفظ "منشأة" فى هذا المعيار الأفراد والشركات والمؤسسات والصناديق والهيئات الحكومية .

العرض :

الالتزامات وحقوق المساهمين (راجع كذلك الفقرات من "أت 13" إلى "أت14ى" ومن "أت 25" إلى "أت 29أ")

15- عند الاعتراف الأولى يتعين على مصدر الأداة المالية تصنيف الأداة أو مكوناتها كأصل مالى أو التزام مالى أو أداة حقوق ملكية وفقاً لجوهر الاتفاق التعاقدى وتعريفات الأصل المالى أو الالتزام المالى وأداة حقوق الملكية .

16- عندما يقوم مصدر الأداة بتطبيق التعريفات الواردة فى الفقرة "15" لتحديد ما إذا كانت الأداة المالية أداة حقوق ملكية وليست التزاماً مالياً ، فإن الأداة تكون أداة حقوق ملكية عندما - وفقط عندما - يتوافر الشرطان التاليان (أ) و(ب) معاً.

(أ) لا تتضمن الأداة اى التزام تعاقدى :

(1) لدفع النقدية أو أصل مالى آخر لمنشأة أخرى .

أو(2) لمبادلة الأصول أو الالتزامات المالية مع منشأة أخرى بموجب شروط قد تكون فى غير مصلحة المصدر .

و(ب) إذا كان سيتم - أو قد يتم - تسوية الأداة فى أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمصدر ذاته، فتكون الأداة:

(1) أداة مالية غير مشتقة لا تتضمن التزاماً تعاقدياً على المصدر لتسليم عدد متغير من أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمصدر ذاته .

أو(2) مشتقة سيتم تسويتها فقط بواسطة المصدر ، الذى يقوم بمبادلة مبلغ ثابت من النقد أو أصل مالى آخر بعدد ثابت من أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمصدر ذاته ، ولهذا الغرض فإن الحقوق أو الخيارات أو الضمانات للاستحواذ على عدد محدد من أدوات حقوق ملكية المنشأة نفسها مقابل مبلغ محدد من أى عملة تعتبر أدوات حقوق ملكية إذا عرضت المنشأة الحقوق أو الخيارات أو الضمانات على الملاك الحاليين لنفس فئة أدوات حقوق الملكية غير المشتقة بالنسبة والتناسب بينهم ولهذا الغرض أيضاً لا تتضمن أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمصدر ذاته الأدوات التى لها كل السمات وتستوفى الشروط الواردة فى الفقرتين "16أ" و"16ب" أو الفقرتين "16ج" و "16د" أو التى تكون فى حد ذاتها عقوداً للاستلام أو التسليم المستقبلى لأدوات حقوق الملكية الخاصة بالمصدر ذاته .

ولا يعتبر أى التزام تعاقدى لا ينطبق عليه الشروط الواردة فى (أ) و(ب) عاليه أداة حقوق ملكية بما فى ذلك الالتزام الناشئ عن أداة مالية مشتقة ستؤدى - أو يمكن أن تؤدى - إلى الاستلام أو التسليم المستقبلى لأدوات حقوق الملكية الخاصة بالمصدر ذاته. وكإستثناء من هذا فإن الأداة التى تستوفى تعريف الإلتزام المالى يتم تبويبها كأداة حقوق ملكية إذا كانت لها كل السمات وتستوفى الشروط الواردة فى الفقرتين "16أ" و "16ب" أو الفقرتين "16ج" و "16د" .

الأدوات المحملة بحق إعادة البيع

16أ- تتضمن الأدوات المحملة بحق إعادة البيع إلتزام تعاقدى على المصدر لإعادة شراء أو استهلاك الأداة مقابل نقدية أو أصل مالى آخر فى حالة ممارسة الحق. وكإستثناء من تعريف الإلتزام المالى فإن الأداة التى تتضمن مثل هذا الإلتزام تبوب كأداة حقوق ملكية إذا توافرت فيها كل السمات التالية :

(أ) أنها تعطى لحاملها الحق فى حصة تناسبية فى صافى أصول المنشأة فى حالة تصفيتها . ويعنى صافى أصول المنشأة تلك الأصول التى تتبقى بعد خصم كل المطالبات الأخرى على هذه الأصول وتحسب الحصة التناسبية كالآتى :

(1) تقسيم صافى أصول المنشأة عند التصفية إلى وحدات بمبالغ متساوية.

و(2) ضرب هذا المبلغ فى عدد الوحدات التى تخص حامل الأداة المالية .

(ب) الأداة هى ضمن نوعية من الأدوات التى تكمل النوعيات الأخرى من الأدوات ولكى تكون الأداة ضمن هذه النوعية فيجب أن تتصف بالآتى :

(1) ليس لها أولوية على المطالبات الأخرى على أصول المنشأة عند التصفية.

و(2) لا تحتاج إلى تحويلها إلى أداة أخرى قبل وجودها ضمن نوعية الأدوات التى تكمل النوعيات الأخرى من الأدوات .

(ج) أن تتشابه تماما كافة الأدوات المالية والتى هى ضمن نوعية الأدوات التى تكمل النوعيات الأخرى . على سبيل المثال أن تكون كلها محملة بحق إعادة البيع وأن تكون المعادلة أو أى طريقة أخرى أستخدمت لحساب سعر إعادة الشراء أو الاستهلاك هى نفسها لكل الأدوات الموجودة ضمن هذه النوعية.

(د) وبخلاف إلتزام المصدر التعاقدى لإعادة الشراء أو استهلاك الأداة مقابل نقدية أو أصل مالى ، لا تتضمن الأداة أى إلتزام تعاقدى لتقديم نقدية أو أصل مالى آخر إلى منشأة أخرى أو استبدال أصول مالية أو إلتزامات مالية مع منشأة أخرى بشروط ليست فى صالح المنشأة كما أنها ليست عقد سيتم أو ربما يتم تسويته فى أدوات حقوق ملكية المنشأة نفسها كما هو موضح فى الفقرة الفرعية (ب) من تعريف الإلتزام المالى .

(هـ) يعتمد مجموع التدفقات النقدية المتوقعة للأداة طوال عمرها بشكل كبير على الربح أو الخسارة أو التغير في صافى الأصول المعترف بها أو التغير في القيمة العادلة لصافى الأصول المعترف بها وغير المعترف بها الخاصة بالمنشأة طوال عمر الأداة (باستبعاد أي آثار للأداة) .

16ب- بالإضافة إلى كل السمات المذكورة عاليه ولكى تبوب أداة على أنها أداة حقوق ملكية يجب أن لا يكون لدى المصدر أية أداة مالية أو عقد آخر :

(أ) يؤدى إلى إجمالى تدفقات نقدية تتوقف أساساً على الأرباح أو الخسائر أو التغير فى صافى الأصول المعترف بها أو التغير فى القيمة العادلة لصافى أصول المنشأة المعترف بها أو غير المعترف بها (مع استبعاد تأثير هذه الأداة أو العقد).

و(ب) له تأثير جوهرى فى تحديد أو تقييد العائد المتبقى إلى حامل الأداة المحملة بحق إعادة البيع .

ولغرض تطبيق هذا الشرط ، على المنشأة ألا تأخذ فى الحسبان العقود غير المالية مع حامل أداة كالواردة فى فقرة "16أ" والتى تحتوى على شروط تعاقدية تشبه الشروط التعاقدية لعقد مماثل قد يتم بين حامل الأداة غير المالية والمنشأة المصدره. وإذا لم تستطع المنشأة تحديد ما إذا كان هذا الشرط سيتم أستيفاؤه فعليها ألا تبوب هذه الأداة التى تحمل حق إعادة البيع كأداة حقوق ملكية .

الأدوات أو عناصر من الأدوات التى تفرض على المنشأة إلتزام بتسليم طرف آخر حصة تناسبية فى صافى أصول المنشأة فقط عند التصفية

16ج- تحتوى بعض الأدوات المالية على إلتزام تعاقدى بأن تسلم المنشأة المصدرة إلى منشأة أخرى حصة تناسبية فى صافى أصول الأولى فقط عند التصفية. وينشأ الإلتزام بسبب أن التصفية إما مؤكدة الحدوث وهى خارج سيطرة المنشأة (مثل شركة محدودة المدة) أو أنها غير مؤكدة الحدوث إلا أنها تتم بأختيار حامل الأداة. وكإستثناء من تعريف الإلتزام المالى فإن الأداة التى تتضمن مثل هذا الإلتزام تبوب كأداة حقوق ملكية. إذا توفرت فيها كل السمات التالية :

(أ) أنها تعطى لحاملها الحق فى حصة تناسبية فى صافى أصول المنشأة فى حالة تصفيتها . ويعنى صافى أصول المنشأة تلك الأصول التى تتبقى بعد خصم كل المطالبات الأخرى على هذه الأصول وتحسب الحصة التناسبية كالآتى :

(1) تقسيم صافى أصول المنشأة عند التصفية إلى وحدات بمبالغ متساوية.

و(2) ضرب هذا المبلغ فى عدد الوحدات التى تخص حامل الأداة المالية .

(ب) الأداة هى ضمن نوعية من الأدوات التى تكمل النوعيات الأخرى من الأدوات. ولكى تكون الأداة ضمن هذه النوعية فيجب أن تتصف بالآتى :

(أ) ليس لها اولوية على المطالبات الأخرى على أصول المنشأة عند التصفية .

و(2) لا تحتاج إلى تحويلها إلى أداة أخرى قبل وجودها ضمن نوعية الأدوات التى تكمل النوعيات الأخرى من الأدوات .

(ج) أن كافة الأدوات المالية والتى هى ضمن نوعية الأدوات التى تكمل النوعيات الأخرى تتضمن إلتزام تعاقدى بنفس الشكل على المنشأة المصدرة لتسليم حصة تناسبية فى صافى أصولها عند التصفية .

16د- بالإضافة إلى كل السمات المذكورة عاليه فلكى تبوب أداة على أنها أداة حقوق ملكية يجب ألا يكون لدى المصدر أداة مالية أو عقد :

(أ) يؤدى إلى إجمالى تدفقات نقدية تتوقف أساساً على الأرباح أو الخسائر أو التغير فى صافى الأصول المعترف بها أو التغير فى القيمة العادلة لصافى أصول المنشأة المعترف بها أو غير المعترف بها (مع استبعاد تأثير هذه الأداة أو العقد).

و(ب) له تأثير جوهرى فى تحديد أو تقييد العائد المتبقى إلى حاملى الأدوات .

ولغرض تطبيق هذا الشرط ، على المنشأة ألا تأخذ فى الحسبان العقود غير المالية مع حامل أداة كالواردة فى فقرة 16ج والتى تحتوى على شروط تعاقدية تشبه الشروط التعاقدية لعقد مماثل قد يتم بين حامل الأداة غير المالية والمنشأة المصدرة . وإذا لم تستطع المنشأة تحديد ما إذا كان هذا الشرط سيتم أستيفاؤه فعليها الا تبوب هذه الأداة كأداة حقوق ملكية .

إعادة تبويب الأدوات المحملة بحق إعادة البيع والأدوات التى تفرض على المنشأة إلتزام بتسليم طرف آخر حصه تناسبية فى صافى أصول المنشأة فقط عند التصفية

16هـ- على المنشأة أن تبوب أداة مالية كأداة حقوق ملكية طبقاً للفقرتين "16أ"، "16ب" أو الفقرتين "16ج" و"16د" من تاريخ تمتع الأداة بالسمات وأستيفائها للشروط الواردة فى هذه الفقرات. وعلى المنشأة إعادة تبويب الأداة المالية من تاريخ توقف الأداة عن التمتع بكل السمات أو استيفائها كل الشروط الواردة فى هذه الفقرات فعلى سبيل المثال إذا أستهلكت المنشأة كل أدواتها المالية غير المحملة بحق إعادة البيع وتبقت أى أدوات محملة بحق إعادة البيع ولها كل السمات ومستوفاه لكل الشروط الواردة فى الفقرتين "16أ" و"16ب" فعلى المنشأة أن تعيد تبويب الأدوات المحملة بحق إعادة البيع كأدوات حقوق ملكية من تاريخ أستهلاكها للأدوات غير المحملة بحق إعادة البيع .

16و- عند إعادة تبويب أداة طبقاً للفقرة "16هـ" على المنشأة أن تعالج ذلك محاسبياً كالآتى :

(أ) أن تعيد تبويب أداة حقوق الملكية كإلتزام مالى من تاريخ توقف الأداة عن التمتع بكل السمات أو استيفائها لكل الشروط الواردة فى الفقرتين "16أ"، "16ب" أو الفقرتين "16ج" و "16د" ويقاس الإلتزام المالى بالقيمة العادلة للأداة فى تاريخ إعادة التبويب . وعلى المنشأة الأعتراف فى حقوق الملكية بأى فرق بين الرصيد الدفترى لأداة حقوق الملكية والقيمة العادلة للإلتزام المالى فى تاريخ إعادة التبويب.

(ب) أن تعيد تبويب الإلتزام المالى كحقوق ملكية من تاريخ تمتع الأداة بكل السمات وإستيفائها لكل الشروط الواردة فى الفقرتين "16أ" ، "16ب" أو الفقرتين "16ج" و "16د" وتقاس أداة حقوق الملكية بقيمة الرصيد الدفترى للإلتزام المالى فى تاريخ إعادة التبويب .

عدم وجود التزام تعاقدى بتسليم نقدية أو أصل مالى آخر الفقرة 16أ.

17- باستثناء الحالات الواردة فى الفقرتين "16أ" و "16ب" أو الفقرتين "16ج" و"16د" فإن من أهم ملامح التمييز بين الالتزام المالى وأداة حقوق الملكية وجود التزام تعاقدى لأحد أطراف الأداة المالية (المصدر) بتسليم النقدية أو أصل مالى آخر للطرف الأخر (حامل الأداة) أو باستبدال الأصول المالية أو الالتزامات المالية مع الحامل بشروط قد لا تكون فى مصلحة المصدر. وبالرغم من أنه قد يحق لحامل أداة حقوق الملكية الحصول على حصة نسبية من أية توزيعات أرباح أو توزيعات ملكية أخرى فإنه ليس على المصدر التزام تعاقدى للوفاء بتلك التوزيعات حيث لا يمكن مطالبته بتسليم النقدية أو أصل مالى آخر لطرف آخر.

18- يعتبر جوهر الأداة المالية، وليس شكلها القانونى، هو العامل المتحكم فى تصنيفها فى قائمة المركز المالى المنشأة وغالباً ما يكون الجوهر والشكل القانونى متوافقين ولكن هذا ليس هو الحال دائماً فهناك بعض الأدوات المالية التى تأخذ الشكل القانونى لحقوق الملكية إلا أنها تكون التزامات فى جوهرها وهناك بعض الأدوات الأخرى التى تجمع الخواص المرتبطة بأدوات حقوق الملكية والخواص المرتبطة بالالتزامات المالية ، على سبيل المثال:

(أ) تعتبر التزاماً مالياً الأسهم الممتازة التى تلزم المصدر باستردادها مقابل مبلغ محدد أو قابل للتحديد فى تاريخ مستقبلى محدد أو قابل للتحديد ، أو تعطى حاملها الحق فى أن يطلب من المصدر استرداد الأداة فى أو بعد تاريخ معين وبقيمة محددة أو قابلة للتحديد .

(ب) باستثناء هذه الأدوات التى تبوب كأدوات حقوق ملكية طبقاً للفقرتين "16أ" و"16ب" أو الفقرتين "16ج" و"16د" تعتبر التزاماً مالياً الأداة المالية التى تعطى لحاملها حق خيار ردها للمصدر مقابل نقدية أو أى أصل مالى آخر (أداة محملة بحق إعادة البيع (Puttable instrument) . ويكون الحال بالمثل حتى عندما يتم تحديد مبلغ النقدية أو الأصول المالية الأخرى على أساس مؤشر أو بند آخر له احتمال الارتفاع أو الانخفاض .

باستثناء هذه الأدوات التى تبوب كأدوات حقوق ملكية طبقاً للفقرتين "16أ" ، "16ب" أو الفقرتين "16ج" و "16د" فإن وجود الخيار لحامل الأداة فى عرضها مرة أخرى على مصدرها مقابل نقدية أو أى أصل آخر يعنى فى حد ذاته أن الأداة القابلة للعرض للبيع ينطبق عليها تعريف الالتزام المالى. على سبيل المثال، قد تعطى صناديق الاستثمار غير محددة الاستحقاق ووحدات الوقف (unit trust) والمساهمات وبعض المنشآت التعاونية قد تعطى لحاملى حصصها أو لأعضائها الحق فى استرداد حصص ملكيتهم ، فى أى وقت مقابل نقدية مساوية لأنصبتهم النسبية فى قيمة أصول المصدر والتى ينتج عنها تبويب حصص حاملى الوثائق والأعضاء كإلتزامات مالية باستثناء هذه الأدوات التى تبوب كأدوات حقوق ملكية طبقاً للفقرتين "16أ" و "16ب" أو الفقرتين "16ج" و "16د". وبالرغم من ذلك فإن التصنيف كالتزام مالى لا يمنع استخدام أوصاف أخرى مثل "صافى قيمة الأصول المستحقة لحاملى الحصص" أو "التغير فى صافى قيمة الأصول المستحقة لحاملى الحصص Unit Holders" فى صلب القوائم المالية للمنشأة التى ليس لها حقوق ملكية مساهم فيها (مثل بعض صناديق الاستثمار ووحدات الوقف) ولا يمنع كذلك من استخدام ايضاحات إضافية لتوضيح أن إجمالى حصص الأعضاء تتضمن بنوداً مثل الاحتياطيات التى ينطبق عليها تعريف حقوق الملكية ، والأدوات القابلة للعرض للبيع التى لا ينطبق عليها هذا التعريف.

19- باستثناء هذه الأدوات التى تبوب كأدوات حقوق ملكية طبقاً للفقرتين "16أ" و"16ب" أو الفقرتين "16ج" و"16د" . إذا كانت المنشأة لا تمتلك الحق غير المشروط لتجنب دفع النقدية أو الأصول المالية الأخرى لتسوية التزام تعاقدى، فإن ذلك الالتزام ينطبق عليه تعريف الالتزام المالى، على سبيل المثال:

(أ) وجود حظر على مقدرة المنشأة على الوفاء بالتزام تعاقدى مثل صعوبة الحصول على العملة الأجنبية أو الحاجة إلى الحصول على الموافقة على

السداد من هيئة رقابية، هذا الحظر لا يلغى الالتزام التعاقدى للمنشأة ولا الحق التعاقدى لحامل الأداة .

(ب) وجود التزام تعاقدى مشروط بالنسبة للطرف الآخر عند ممارسة حقه فى الاسترداد يعتبر التزاماً مالياً حيث إن المنشأة لا تمتلك الحق غير المشروط لتجنب تسليم النقدية أو أصل مالى آخر.

20- يمكن للأداة المالية التى لا تؤدى صراحة إلى نشوء التزام تعاقدى بسداد النقدية أو أصل مالى آخر أن تؤدى بطريقة غير مباشرة إلى نشوء التزام، وذلك من خلال شروطها وأحكامها ، على سبيل المثال:

(أ) يمكن أن تتضمن الأداة المالية التزاماً غير مالى يجب تسويته عندما - وفقط عندما - تخفق المنشأة فى القيام بالتوزيعات أو فى إعادة الأداة ، وإذا كان يمكن للمنشأة أن تتجنب تحويل النقدية أو أصل مالى آخر فقط عن طريق تسوية الالتزام غير المالى فتعتبر تلك الأداة المالية التزاماً مالياً.

(ب) تعتبر الأداة المالية التزاماً إذا كانت تشترط عند التسوية أن تقوم المنشأة بتسليم أى من:

(1) نقدية أو أصل مالى آخر.

أو(2) أسهم المنشأة نفسها بحيث تتعدى قيمتها بصورة جوهرية قيمة النقدية أو الأصل المالى الآخر.

وبالرغم من أنه قد لا يكون على المنشأة الالتزام التعاقدى الصريح لتسليم نقدية أو أصل مالى آخر فإن بديل السداد عن طريق الأسهم يفترض التسوية النقدية، وفى كل الأحوال فإن حامل الأداة يضمن جوهرياً استلام مبلغ يساوى على الأقل خيار التسوية النقدية . (راجع الفقرة "21") .

التسوية عن طريق أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة الفقرة "16 ب"

21- لا يعتبر العقد أداة حقوق ملكية فقط لمجرد أنه قد يؤدى إلى تسليم أو استلام أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة، فيمكن أن يكون للمنشأة حق أو التزام تعاقدى لتسليم أو استلام عدد من أسهم أو أدوات حقوق ملكية أخرى متباينة

بحيث تكون القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية المزمع تسليمها أو استلامها مساوية لمبلغ الحق أو الالتزام التعاقدى ويمكن أن يكون ذلك الحق أو الالتزام التعاقدى ذو قيمة ثابتة أو متغيرة كلياً أو جزئياً وفقاً للتغيرات فى عوامل معينة غير السعر السوقى لأدوات حقوق الملكية للمنشأة (مثل سعر الفائدة أو سعر سلعة معينة أو سعر أداة مالية) ومن أمثلة ذلك (أ) عقد لتسليم أدوات حقوق ملكية المنشأة مساوية فى القيمة لقيمة نقدية معينة مثل 100 و(ب) عقد لتسليم أدوات حقوق ملكية المنشأة مساوية فى القيمة لقيمة وزن معين من الذهب (100 أوقية مثلاً) . ويعتبر هذا العقد التزاماً مالياً على المنشأة حتى لو كان يجب على المنشأة أو بمقدورها تسليم أدوات حقوق ملكيتها ، ولا تعتبر أداة حقوق ملكية ، حيث إن المنشأة تستخدم عدداً متغيراً من أدوات حقوق ملكيتها كوسيلة لتسوية العقد ، وبناء على ذلك فلا يكون فى العقد قيمة متبقية فى أصول الشركة بعد خصم جميع التزامات العقد .

22- باستثناء ما جاء فى الفقرة "22أ" يعتبر أداة حقوق ملكية كل عقد تقوم المنشأة بتسويته عن طريق تسليم (أو استلام) عدد محدد من أدوات حقوق ملكيتها مقابل مبلغ نقدى ثابت أو أصل مالى آخر ، على سبيل المثال ، فإن خيار الأسهم الصادر الذى يعطى الطرف الآخر حق شراء عدد محدد من أسهم المنشأة مقابل سعر محدد أو مقابل مبلغ محدد ثابت من سند ، يعتبر أداة حقوق ملكية ، ولا يمنع العقد من كونه أداة حقوق ملكية تلك التغيرات فى القيمة العادلة للعقد والتى تنتج عن التغيرات فى أسعار الفائدة فى السوق والتى لا تؤثر بدورها على النقدية أو الأصول المالية الأخرى التى سيتم دفعها أو استلامها أو على عدد أدوات حقوق الملكية التى سيتم تسليمها واستلامها عند تسوية العقد ، وتضاف مباشرة إلى حقوق الملكية أية مبالغ يتم استلامها (مثل العلاوة المحصلة نظير خيار مكتوب أو ضمانة على أسهم المنشأة) ، كما يخصم من حقوق الملكية أية مبالغ مدفوعة (مثل العلاوة المدفوعة نظير خيار تم شراؤه) ولا يتم الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة لأداة حقوق الملكية فى القوائم المالية .

23- باستثناء الحالات الواردة فى الفقرتين "16أ" و "16ب" أو الفقرتين "16ج" و"16د" ، يؤدى العقد الذى يتضمن التزاماً على المنشأة بشراء حقوق ملكيتها مقابل نقدية أو أصل مالى آخر إلى نشوء التزام مالى بالقيمة الحالية للقيمة الاستردادية ، (كما فى حالة القيمة الحالية لسعر إعادة البيع، أو سعر استخدام الحق أوالقيمة الاستردادية) ويكون هذا هو الحال حتى إذا كان العقد نفسه أداة حقوق ملكية ، ومن أمثلة ذلك التزام المنشأة بموجب عقد آجل لشراء أدوات حقوق ملكيتها مقابل نقدية، وعند الاعتراف الأولى بالالتزام المالى وفقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (26) يتم إعادة تبويب قيمته العادلة (القيمة الحالية للقيمة الاستردادية) بالاستبعاد من حقوق الملكية، ويتم قياس الالتزام المالى لاحقاً وفقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (26)، وإذا انقضى العقد بدون التسليم فيتم إعادة تبويب القيمة الدفترية للالتزام المالى فى حقوق الملكية، ويؤدى التزام المنشأة التعاقدى لشراء أدوات حقوق ملكيتها إلى نشوء التزام مالى بالنسبة للقيمة الحالية للقيمة الاستردادية حتى لو كان الالتزام بالشراء مشروطاً على الطرف الآخر الذى لديه حق الاسترداد (مثال: خيار البيع المكتوب الذى يعطى الطرف الأخر حق بيع أدوات حقوق ملكية المنشأة لها مقابل سعر ثابت) .

24- يعتبر أصلاً أو التزاماً مالياً كل عقد ستقوم المنشأة بتسويته عن طريق تسليم أو استلام عدد محدد من أدوات حقوق ملكيتها مقابل مبلغ نقدى متغير أو أداة مالية أخرى، ومن أمثلة ذلك عقد تقوم المنشأة بموجبه بتسليم 100 من أدوات حقوق ملكيتها مقابل مبلغ نقدى يتم حسابه ليكون مساوياً لقيمة 100 أوقية من الذهب.

مخصصات التسوية الطارئة:

25- يمكن أن تتطلب الأداة المالية قيام المنشأة بتسليم نقدية أو أصل مالى آخر أو تسويتها بحيث تكون التزاماً مالياً وذلك فى حالة حدوث - أو عدم حدوث - أحداث مستقبلية غير مؤكدة الحدوث (أو استناداً إلى نتائج ظروف غير مؤكدة) والتى تكون خارج نطاق تحكم كل من مصدر وحامل الأداة وذلك مثل التغير فى مؤشر بورصة الأوراق المالية أو مؤشر أسعار المستهلكين أو سعر الفائدة أو

المتطلبات الضريبية أو الإيرادات المستقبلية للمصدر أو صافى أرباحه أو نسبة المديونية إلى رأس المال. ولا يكون لمصدر مثل تلك الأداة الحق المطلق لتجنب تسليم النقدية أو أصل مالى آخر (أو تسوية الأداة بطريقة تجعلها التزاماً مالياً) وعليه فتعتبر الأداة التزاماً مالياً على المصدر إلا إذا:

(أ) لم يكن حقيقياً ذلك الجزء من مخصص التسوية الطارئة الذى يمكن أن يتطلب تسوية نقدية أو بواسطة أصل مالى آخر (أو فيما عدا ذلك بطريقة تجعل الأداة التزاماً مالياً) .

أو(ب) كان من الممكن أن يلتزم المصدر بتسوية الالتزام نقداً أو بواسطة أصل مالى آخر (أو فيما عدا ذلك بطريقة تجعل الأداة التزاماً مالياً) فقط فى حالة تصفية المصدر .

أو(ج) تتمتع الأداة بكافة السمات واستيفائها لكافة الشروط الواردة فى الفقرتين "16أ" و "16ب" .

خيارات التسوية :

26- عندما تعطى أداة مالية مشتقة أحد الأطراف الخيار فى كيفية تسويتها (مثلا أن يكون من حق المصدر أو حامل الأداة اختيار كيفية تسويتها نقداً أو عن طريق استبدال الأسهم بالنقدية) فتعتبر الأداة أصلاً مالياً أو التزاماً مالياً إلا إذا كانت جميع خيارات التسوية ستؤدى إلى أن تكون أداة حقوق ملكية .

27- من أمثلة الأداة المالية المشتقة ذات خيارات التسوية والتى تعتبر التزاماً مالياً حقوق خيار الأسهم التى يمكن للمصدر بموجبها اختيار التسوية ، إما نقداً أو عن طريق مبادلة أسهم المصدر بالنقدية . وبالمثل ، تقع ضمن نطاق هذا المعيار بعض عقود بيع أو شراء بند غير مالى مقابل أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة حيث يمكن تسويتها إما عن طريق تسليم بند غير مالى أو نقداً أو بواسطة أداة مالية أخرى (راجع الفقرات من "8" إلى"10") . وتعتبر تلك العقود أصولاً أو التزامات مالية وليست أدوات حقوق ملكية .

الأدوات المالية المركبة :

(راجع كذلك الفقرات من "أت30" إلى "أت35")

28- سيقوم مصدر الأداة المالية من غير المشتقات تقييم شروط الأداة المالية لتحديد ما إذا كانت تتضمن مكونات التزام وحقوق ملكية معاً. ويتم تصنيف تلك المكونات بصورة منفصلة كاصول مالية أو التزامات مالية أو أدوات حقوق ملكية وفقاً للفقرة رقم "15" .

29- تقوم المنشأة بالاعتراف بصورة منفصلة بمكونات الأداة المالية التى (أ) تؤدى إلى نشوء التزام مالى على المنشأة و(ب) تمنح لحامل الأداة خيار تحويلها إلى أداة حقوق ملكية للمنشأة . على سبيل المثال فإن السندات أو الأدوات المماثلة التى يمكن أن يقوم حاملها بتحويلها إلى عدد ثابت من الأسهم العادية للمنشأة تعتبر أدوات مالية مركبة ، ومن وجهة نظر المنشأة فإن مثل تلك الأداة تمثل مكونين أساسيين ، الأول التزام مالى (اتفاق تعاقدى لتسليم النقدية أو أصل مالى آخر) والثانى أداة حقوق ملكية (خيار للشراء يمنح حامل الأداة حق تحويلها إلى عدد ثابت من الأسهم العادية للمنشأة خلال فترة زمنية محددة) ويعتبر الأثر الاقتصادى لإصدار مثل تلك الأداة مماثلاً لإصدار أداة دين بها أحكام للسداد المبكر وضمانات لشراء أسهم عادية أو إصدار أداة دين لضمانات شراء أسهم عادية يمكن فصلها ، وعليه فإنه فى كل الأحوال تقوم المنشأة بعرض مكونات الالتزامات وحقوق الملكية بصورة منفصلة فى قائمة مركزها المالى.

30- لا يتم مراجعة تبويب مكونات الالتزامات وحقوق الملكية الخاصة بالأداة القابلة للتحويل كنتيجة للتغير فى احتمال ممارسة حق التحويل حتى إذا بدا ان ممارسة حق التحويل ستكون مجزية اقتصادياً لبعض حاملى الأداة حيث إنهم ليس من الضرورى أن يفعلوا ما نتوقعه منهم لأسباب قد تتعلق مثلاً بالميزات الضريبية الناتجة عن التحويل والتى قد تتباين بين مختلف حاملى الأسهم ، بالإضافة إلى ذلك فإن احتمال التحويل قد يختلف من وقت إلى آخر ويبقى التزام المنشأة

التعاقدى لسداد مدفوعات مستقبلية دائماً قائماً حتى نفاذه عن طريق التحويل أو استحقاق الأداة أو أية معاملة أخرى .

31- يتناول معيار المحاسبة المصرى رقم (26) قياس الأصول والالتزامات المالية أما أدوات حقوق الملكية فهى الأدوات التى تبقى لها حصة فى أصول المنشأة بعد خصم جميع التزاماتها . وبناء على ذلك فانه عندما يتم توزيع القيمة الدفترية الأولية للأداة المالية المركبة بين الالتزامات وحقوق الملكية فيتم تحميل القيمة المتبقية على الجزء المتعلق بحقوق الملكية وذلك بعد خصم المبلغ المحدد للالتزامات من القيمة العادلة للأداة بأكملها ، أما قيمة أية مشتقات (مثل حق خيار الاسترداد المعجل) فتدخل ضمن الالتزامات ويكون مجموع القيم الدفترية الموزعة بين الالتزامات وحقوق الملكية عند الاعتراف الأولى مساوياً دائماً للقيمة العادلة التى كان من الممكن إعطاؤها للأداة بأكملها ولا ينشأ عن الاعتراف الأولى بمكونات الأداة بصورة منفصلة أية أرباح أو خسائر .

32- وفقاً للفقرة "31" يجب على مصدر السند القابل للتحويل إلى أسهم عادية أن يقوم أولاً بتحديد القيمة الدفترية لمكون الالتزام عن طريق قياس القيمة العادلة لالتزام مماثل (بما فى ذلك أية مشتقات مشمولة وليست من حقوق الملكية) لا يرتبط به أى مكون حقوق ملكية ثم يتم بعدها تحديد القيمة الدفترية لأداة حقوق الملكية والتى تتمثل فى خيار تحويل الأداة إلى أسهم عادية عن طريق خصم القيمة العادلة للالتزام المالى من القيمة العادلة للأداة المالية المركبة بأكملها .

أسهم الخزينة (راجع كذلك الفقرة "أت 36")

33- إذا قامت المنشأة بإعادة شراء أدوات حقوق الملكية الخاصة بها (أسهم خزينة) فيتم عرض تلك الأدوات مخصومة من حقوق الملكية و لا يجوز الاعتراف بأى ربح أو خسارة فى الأرباح أو الخسائر الناتجة عن شراء أو بيع أو إصدار أو إلغاء أدوات حقوق ملكية المنشأة هذه . ويمكن أن تقوم المنشأة أو أية منشأة أخرى تكون ضمن المجموعة بشراء تلك الأسهم والاحتفاظ بها ويتم الاعتراف بالقيمة المدفوعة أو المحصلة مباشرة فى حقوق الملكية .

34- يتم الإفصاح بصورة منفصلة عن أسهم الخزينة التى تحتفظ بها المنشاة وذلك إما فى صلب قائمة المركز المالى أو فى الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية وذلك وفقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (1) "عرض القوائم المالية". وإذا أعادت المنشاة شراء أدوات حقوق الملكية الخاصة بها من أطراف ذوى علاقة فإنها تقوم بالإفصاح وفقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (15) "الإفصاح عن الأطراف ذوى العلاقة" .

الفوائد وتوزيعات الأرباح والأرباح والخسائر (راجع كذلك الفقرة "أت37")

35- يتم الاعتراف بالفوائد وتوزيعات الأرباح والأرباح والخسائر المرتبطة بأداة مالية أو مكون يمثل التزاماً مالياً ، كإيراد أو مصروف فى الأرباح أو الخسائر، أما توزيعات حاملى أدوات حقوق الملكية فتقوم المنشأة بخصمها مباشرة من حقوق الملكية وذلك بقيمتها الصافية بعد خصم أية ميزة تتعلق بضرائب الدخل الخاصة بها .

أما تكاليف المعاملة المتعلقة بحقوق الملكية باستثناء تكلفة إصدار أداة حقوق الملكية والتى ترتبط مباشرة باقتناء الأعمال (والتى يتم المحاسبة عنها وفقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (29) "تجميع الأعمال") فيتم المحاسبة عنها بخصمها من حقوق الملكية وذلك بقيمتها الصافية بعد خصم أية ميزة تتعلق بضرائب الدخل الخاصة بها .

36- يحدد تبويب الأداة المالية كالتزام مالى أو أداة حقوق ملكية ما إذا كان سيتم الاعتراف بالفوائد وتوزيعات الأرباح والأرباح والخسائر المتعلقة بتلك الأداة كإيراد أو مصروف فى الأرباح أو الخسائر ، وعليه يتم الاعتراف بتوزيعات الأرباح على الأسهم والتى تم الاعتراف بها بالكامل كالتزامات كمصروفات بنفس طريقة الفوائد بالنسبة للسند ، وبالمثل يتم الاعتراف بالأرباح والخسائر المرتبطة بالاستردادات أو إعادة تمويل أدوات حقوق ملكية كتغير فى حقوق الملكية. ولا يتم الاعتراف بالتغيرات فى القيمة العادلة لأداة حقوق الملكية فى القوائم المالية .

37- عادة ما تتحمل المنشاة تكاليف مختلفة لإصدار أو اقتناء أدوات حقوق الملكية الخاصة بها مثل أتعاب التسجيل والأتعاب الرسمية الأخرى والمبالغ المدفوعة للمستشارين القانونيين والمحاسبين وغيرهم وتكاليف الطباعة وضرائب الدمغة ... الخ . ويتم المحاسبة عن تكلفة المعاملة التى تتعلق بحقوق الملكية عن طريق خصمها من حقوق الملكية (صافياً بعد خصم أية ميزة تتعلق بضرائب الدخل) وذلك فى الحدود التى تكون فيها تلك التكلفة مرتبطة ارتباطاً مباشراً بالمعاملة والتى كان من الممكن تجنبها فى أحوال أخرى .

38- يتم توزيع تكلفة المعاملة المرتبطة بإصدار أداة مالية مركبة على مكونات الالتزامات وحقوق الملكية للأداة بنفس نسبة توزيع حصيلة تلك المكونات ، أما تكاليف المعاملات التى ترتبط مجتمعة بأكثر من معاملة تتم فى وقت واحد (مثل تكاليف طرح بعض الأسهم وقيد أسهم أخرى فى بورصة الأوراق المالية فى وقت واحد) فيتم توزيعها على تلك المعاملات على أساس معقول ومتناسب مع المعاملات المماثلة .

39- يجب الإفصاح بصورة منفصلة عن تكاليف المعاملة التى تمت المحاسبة عنها بخصمها من حقوق الملكية خلال الفترة وذلك وفقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (1) "عرض القوائم المالية" أما ضرائب الدخل المرتبطة بها والتى تم الاعتراف بها مباشرة فى حقوق الملكية فتدخل ضمن المبلغ الاجمالى لضريبة الدخل الحالية والمؤجلة المخصومة من حقوق الملكية والتى يتم الإفصاح عنها وفقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (24) "ضرائب الدخل" .

40- يمكن عرض توزيعات الأرباح التى تم تصنيفها كمصروف فى قائمة الدخل إما مع الفوائد على الالتزامات الأخرى أو كبند منفصل ، وبالإضافة إلى متطلبات هذا المعيار يخضع الإفصاح عن الفوائد وتوزيعات الأرباح كذلك لأحكام معيار المحاسبة المصرى رقم (1). وفى بعض الأحيان يفضل الإفصاح عن كل من الفوائد وتوزيعات الأرباح فى قائمة الدخل بصورة منفصلة نظراً لوجود فروق

بينهما فى بعض الأمور مثل الخضوع للضرائب ويخضع الإفصاح عن الآثار الضريبية لأحكام معيار المحاسبة المصرى رقم (24) "ضرائب الدخل" .

41- يتم الاعتراف بالأرباح والخسائر المرتبطة بالتغيرات فى القيمة الدفترية للالتزام المالى كدخل أو مصروف فى الأرباح أو الخسائر وذلك عندما تكون تلك الأرباح/ الخسائر مرتبطة بأداة تتضمن حق حاملها فى الحصة المتبقية فى أصول المنشأة مقابل نقدية أو أصل مالى أخر (راجع الفقرة "18 (ب)") . وتقوم المنشأة بعرض أية أرباح أو خسائر ناتجة عن إعادة قياس تلك الأداة بصورة منفصلة فى صلب قائمة الدخل عندما يكون ذلك ملائماً فى شرح أداء المنشأة وذلك وفقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (1) .

إجراء المقاصة بين أصل والتزام مالى :

(راجع كذلك الفقرات "أت 38" و"أت 39")

42- يتم عمل مقاصة بين أصل مالى والتزام مالى وعرض صافى المقاصة فى الميزانية عندما، وفقط عندما :

(أ) تمتلك المنشأة حالياً الحق القانونى القابل للنفاذ لإجراء المقاصة بين المبالغ المعترف بها

و(ب) لدى المنشأة النية إما لإجراء التسوية على اساس صافى المبالغ أو الاعتراف بالأصل وتسوية الالتزام فى آن واحد .

وعند المحاسبة عن تحويل أصل مالى غير مؤهل للاستبعاد من الدفاتر، لا تقوم المنشأة بإجراء مقاصة بين الأصل المحول والالتزام المرتبط به (راجع معيار المحاسبة المصرى رقم (26) فقرة "36").

43- يتطلب هذا المعيار عرض الأصول والالتزامات المالية على أساس القيمة الصافية ، بما يعكس التدفقات النقدية المستقبلية للمنشأة الناتجة عن تسوية اثنين أو أكثر من الأدوات المالية المنفصلة. وعندما يكون للمنشأة الحق فى استلام أو دفع مبلغ صافى واحد وتنوى عمل ذلك فإن لديها بالفعل أصل أو التزام مالى واحد، أما فى الأحوال الأخرى فيتم عرض كل من الأصول المالية

والالتزامات المالية بصورة منفصلة عن بعضهما وبشكل يتوافق مع الخصائص المرتبطة بكل منهما مثل موارد المنشأة والتزاماتها.

44- يختلف إجراء المقاصة بين الأصل المالى والالتزام المالى المعترف بهما مع عرض الصافى عن الاعتراف بالأصل أو الالتزام، وبالرغم من ان إجراء المقاصة لا يؤدى إلى الاعتراف بأية أرباح أو خسائر فإن استبعاد الأداة المالية من الدفاتر لا يؤدى فقط إلى إلغاء من الميزانية بند سبق الاعتراف به ولكنه قد يؤدى كذلك إلى الاعتراف بربح أو خسارة.

45- يعتبر حق إجراء المقاصة حقاً قانونياً للمدين بموجب العقد أو خلافه أو إلغاء كل أو جزء من مبلغ مستحق للدائن عن طريق خصم مبلغ مستحق من الدائن مقابل هذا المبلغ، وفى بعض الحالات غير العادية قد يكون للمدين حقاً قانونياً لتسوية مبلغ مستحق من طرف ثالث مقابل المبلغ المستحق للدائن بشرط وجود اتفاقية بين الأطراف الثلاثة تنص صراحة على حق المدين فى إجراء المقاصة. وحيث أن حق إجراء المقاصة يعتبر إجراء قانونياً، إلا أن الظروف المؤيدة له قد تختلف ويجب دائماً الأخذ فى الاعتبار القوانين الحاكمة للعلاقة بين الأطراف .

46- ان وجود حق قابل للنفاذ لإجراء المقاصة بين الأصل المالى والالتزام المالى من شانه أن يؤثر على الحقوق والالتزامات المرتبطة بالأصل المالى والالتزام المالى كما يؤثر على تعرض المنشأة لمخاطر الائتمان والسيولة، إلا أن وجود الحق بحد ذاته لا يعتبر أساساً كافياً لإجراء المقاصة، ففى غياب النية لممارسة الحق أو إجراء التسوية فى آن واحد لا تتأثر التدفقات النقدية المستقبلية للمنشأة لا من حيث القيمة أو التوقيت .

وعندما تنوى المنشأة ممارسة الحق أو إجراء التسوية فى آن واحد فان عرض الأصل والالتزام على أساس القيم الصافية يعكس التدفقات النقدية المستقبلية للمنشأة بصورة أكثر ملاءمة من حيث القيمة والتوقيت، كما يعكس كذلك المخاطر التى تتعرض لها تلك التدفقات. ولا تكفى نية أحد أو كلا الطرفين

لإجراء التسوية على اساس القيم الصافية بدون وجود حق قانونى لذلك كمبرر لإجراء المقاصة حيث إن الحقوق والالتزامات المرتبطة بالأصل والالتزام المالى منفرداً تبقى كما هى بدون تغيير .

47- قد تتأثر نية المنشأة بالنسبة لتسوية أصول والتزامات معينة بممارساتها العادية وبمتطلبات الأسواق المالية وبالظروف الأخرى التى يمكن أن تحد من قدرة المنشأة على إجراء التسوية أو التسوية الصافية فى آن واحد، وعندما يكون للمنشأة حق إجراء المقاصة ولكنها لا تنوى التسوية الصافية أو تحقيق الأصل وتسوية الالتزام فى آن واحد فيجب الإفصاح عن تأثير ذلك الحق على المخاطر الائتمانية للمنشأة وذلك وفقاً للفقرة "36" من معيار المحاسبة المصرى رقم (40) .

48- يمكن مثلاً حدوث التسوية المتزامنة لأداتين ماليتين، عن طريق عمليات غرفة المقاصة فى الأسواق المالية المنظمة أو المبادلة المباشرة (وجهاً لوجه)، وفى تلك الظروف تكون التدفقات النقدية فعلياً مساوية لقيمة واحدة صافية، ولا تكون المنشأة معرضة لمخاطر الائتمان أو السيولة، وفى ظروف أخرى يمكن أن تقوم المنشأة بتسوية أداتين عن طريق دفع أو استلام مبالغ منفصلة مما يعرضها لمخاطر الائتمان وذلك بالنسبة للقيمة الكلية للأصل أو يعرضها كذلك لمخاطر السيولة وذلك بالنسبة للقيمة الكلية للالتزام، ويمكن أن يكون هذا التعرض للمخاطر كبيراً بالرغم من صغره النسبى، وعليه فلا يعتبر تحقيق الأصل المالى وتسوية الالتزام المالى متزامنين إلا إذا تمت المعاملات المتعلقة بذلك فى نفس اللحظة .

49- بصفة عامة فإن الشروط الواردة فى الفقرة "42" لا تتحقق وغالباً ما يكون إجراء المقاصة غير ملائم عندما:

(أ) يتم استخدام عدة أدوات مالية لمحاكاة الملامح العامة لأداة مالية واحدة (أداة اصطناعية synthetic instrument) .

أو(ب) تنشأ الأصول المالية والالتزامات المالية من أدوات مالية معرضة لنفس المخاطر الرئيسية (مثل الأصول والالتزامات داخل محفظة من العقود الآجلة أو المشتقات الأخرى) إلا أنها تتضمن أطرافاً مختلفة .

أو(ج) يتم تقديم أصول مالية أو غير مالية كضمانات لالتزامات مالية غير قابلة للاسترداد (non-recourse) .

أو (د) يتم تجنيب أصول مالية فى صندوق منفصل بواسطة مدين بغرض التخلص من التزام معين بدون أن يتم قبول تلك الأصول بواسطة الدائن لتسوية الالتزام (مثل ارتباطات استهلاك الدين Sinking Fund arrangement) .

أو(هـ) من المتوقع أن يتم استرداد الالتزامات التى تكبدتها المنشأة كنتيجة لأحداث أدت إلى حدوث خسائر من المتوقع استردادها من طرف ثالث بواسطة مطالبة بموجب عقد تأمين.

50- يمكن للمنشأة التى تدخل فى عدد من معاملات الأدوات المالية مع طرف واحد أن تدخل فى "اتفاقية تصفية رئيسية Master netting arrangement" مع ذلك الطرف ويسمح ذلك الاتفاق بإجراء تسوية واحدة صافية لجميع الأدوات المالية التى يغطيها الاتفاق وذلك فى حالة إخفاق أو إنهاء أى عقد ، وعادة ما تستخدم المؤسسات المالية تلك الاتفاقات لتوفير الحماية ضد الخسارة فى حالات الإفلاس أو الظروف الأخرى التى تؤدى إلى عدم قدرة أحد الأطراف على الوفاء بالتزاماته ، وعادة ما تمنح اتفاقية التسوية الرئيسية الحق لإجراء مقاصة ويصبح هذا الحق قابلاً للنفاذ كما يؤثر على تحقق الأصول المالية أو تسويتها فقط فى الوقت اللاحق لحدوث إخفاق معين أو فى الظروف الأخرى التى ليس من المتوقع حدوثها فى الأحوال العادية لسير الأعمال. ولا تكون اتفاقية التصفية الرئيسية أساساً لإجراء المقاصة إلا فى حالة توافر الشرطين الواردين فى الفقرة "42". وعندما لا يتم إجراء المقاصة بين الأصول والالتزامات المالية الخاضعة لاتفاقية التصفية الرئيسية يجب الإفصاح عن تأثير الاتفاق على تعرض المنشأة للخطر الائتمانى وفقاً للفقرة "36" من معيار المحاسبة المصرى رقم (40).

ملحـــق

إرشادات التطبيق

يرافق هذا الملحق معيار المحاسبة المصرى رقم (25) ويعتبر جزءاً لا يتجزأ منه .

أت 1- تشرح إرشادات التطبيق هذه كيفية تطبيق نواحى معينة من المعيار.

أت 2- لا يتناول المعيار الاعتراف بالأدوات المالية أو قياسها. ويتضمن معيار المحاسبة المصرى رقم (26) "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس" المتطلبات الخاصة بالاعتراف بالأدوات المالية وقياسها .

تعريفات (الفقرات من "11" إلى "14")

الأصول المالية والالتزامات المالية

أت 3- تعتبر النقدية أصلاً مالياً حيث إنها تمثل وسيلة المبادلة، وعليه فتعتبر هى أساس قياس جميع المعاملات والاعتراف بها فى القوائم المالية. فتعتبر الوديعة النقدية فى بنك أو فى مؤسسة مالية مماثلة أصلاً مالياً ، لأنها تمثل الحق التعاقدى للمودع للحصول على نقدية من المؤسسة المالية وأن يقوم بتحرير شيك أو أداة مماثلة مسحوبة على الرصيد لصالح دائن معين وفاء لالتزام مالى.

أت 4- من الأمثلة الشائعة للأصول المالية، التى تمثل حقاً تعاقدياً لاستلام النقدية فى المستقبل، والالتزامات المالية المقابلة التى تمثل التزاماً تعاقدياً لتسليم النقدية فى المستقبل ما يلى :

(أ) حسابات العملاء والموردون.

(ب) أوراق القبض وأوراق الدفع.

(ج) الإقراض والإقتراض.

(د) السندات المستحقة للتحصيل والدفع .

وفى كل حالة، فإن الحق التعاقدى لأحد الأطراف لاستلام (أو التزام بتسليم) النقدية يقابله التزام الطرف المقابل بالتسليم (أو حقه فى الاستلام).

أت 5- من أنواع الأدوات المالية الأخرى الأدوات التى تكون فيها المنفعة الاقتصادية المزمع الحصول عليها أو إعطائها أصلاً مالياً غير النقدية. وتعتبر السندات أصولاً مالية لأنها تمثل التزاماً على الحكومة المصدرة بسداد النقدية، وعليه فإنها تعتبر أصلاً مالياً لحاملها وإلتزاماً مالياً على مصدرها .

أت 6- غالباً ما تعطى أدوات الدين المستمرة (Perpetual Debt Instruments) (مثل السندات المستمرة و القروض و صكوك رأس المال) لحاملها الحق فى إستلام مبالغ فى تواريخ محددة تمتد إلى المستقبل غير المحدد، وذلك تحت حساب الفوائد، وذلك إما بدون الحق فى استرداد رأس المال الأصلى أو مع وجود الحق فى استرداده ولكن بموجب شروط تجعل ذلك الاسترداد بعيد الاحتمال أو ممكن الحدوث فى المستقبل البعيد جداً. على سبيل المثال، يمكن أن تصدر المنشأة أداة مالية تتطلب منها سداد مدفوعات سنوية مستمرة تساوى سعر فائدة محدد يساوى 8% يطبق على قيمة إسمية معينة أو على رأس المال الأصلى المساوى مثلاً 1000 جنيه وبافتراض أن الـ 8% هى سعر الفائدة فى السوق بالنسبة للأداة وقت إصدارها ، فإن المصدر يلتزم تعاقدياً بسداد مدفوعات الفوائد المستقبلية، بحيث تكون قيمتها العادلة (الحالية) 1000 وحدة نقدية عند الاعتراف الأولى . بناء على ذلك يكون لكل من حامل الأداة و مصدرها أصلاً مالياً و التزاماً مالياً ، على الترتيب .

أت 7- يعتبر الحق أو الالتزام التعاقدى لاستلام أو تسليم أو مبادلة الأدوات المالية فى حد ذاته أداة مالية. فينطبق على سلسلة الحقوق أو الالتزامات التعاقدية تعريف الأداة المالية، إذا كانت ستؤدى فى النهاية إلى استلام أو دفع النقدية، أو إلى اقتناء أو إصدار أداة حقوق ملكية .

أت 8- قد تكون المقدرة على ممارسة الحق التعاقدى أو متطلبات الوفاء بالتزام تعاقدى مطلقة، وقد تكون مشروطة بحدوث حدث معين فى المستقبل. فمثلاً، تعتبر الضمانة المالية حقاً تعاقدياً للمقرض لاستلام النقدية من

الضامن، والتزاماً تعاقدياً مقابلاً على الضامن للدفع إلى المقرض، فى حالة إخفاق المقترض. ويعتبر الحق والالتزام التعاقدى موجودين بسبب معاملة سابقة أو حدث سابق (افتراض الضمانة)، بالرغم من أن مقدرة المقترض على ممارسة الحق ومتطلبات الضامن للوفاء بالتزامه مشروطين هما الاثنين على حدث مستقبلى هو إخفاق المقترض. وعليه فإن الحق أو الالتزام المشروطان ينطبق عليهما تعريف الأصل المالى والالتزام المالى، بالرغم من أنه ليس دائماً ما تكون تلك الأصول والالتزامات معترف بها فى القوائم المالية. ومن ضمن الحقوق والالتزامات المشروطة عقود التأمين التى تقع فى نطاق معيار المحاسبة المصرى رقم (37) " عقود التأمين".

أت 9- ملغاة.

أت 10- لا تعتبر الأصول الملموسة (مثل المخزون و الأصول الثابتة) والأصول المعنوية (مثل العلامات التجارية و البراءات) أصولاً مالية. ويؤدى التحكم فى مثل تلك الأصول الملموسة وغير الملموسة إلى خلق الفرصة لتوليد تدفقات نقدية داخلة أو أصل مالى آخر، ولكن لا يؤدى إلى نشوء حق حالى لاستلام النقدية أو أصل مالى آخر.

أت 11- لا تعتبر أصولاً مالية الأصول (مثل المصروفات المدفوعة مقدماً) التى تتمثل منافعها الاقتصادية المستقبلية فى استلام السلع أو الخدمات، وليس الحق فى استلام النقدية أو أصل مالى آخر. وبالمثل، فإن البنود مثل الإيراد المؤجل ومعظم التزامات الضمان لا تعتبر التزامات مالية، ذلك لأن المنافع الاقتصادية المدفوعة والمرتبطة بها تتمثل فى تسليم السلع والخدمات وليست التزاماً تعاقدياً لدفع النقدية أو أصل مالى آخر .

أت12- لا تعتبر التزامات مالية أو أصولاً مالية تلك الالتزامات أو الأصول غير التعاقدية (مثل ضرائب الدخل التى تنشأ كنتيجة لمتطلبات نظامية تفرضها الحكومات). ويتناول معيار المحاسبة المصرى رقم (24) "ضرائب الدخل" أسس المحاسبة عن ضرائب الدخل، وبالمثل فإن الالتزامات الضمنية

Constructive Liabilities المعرفة فى معيار المحاسبة المصرى رقم (28) لا تعتبر التزامات مالية لأنها لا تنشأ من عقود .

أدوات حقوق الملكية :

أت13- من أمثلة أدوات حقوق الملكية الأسهم العادية غير المحملة بحق إعادة البيع Non-Puttable وبعض الأدوات المحملة بحق إعادة البيع (راجع الفقرتين "16أ" و "16ب") وبعض الأدوات التى تفرض على المنشأة إلتزام بتسليم طرف آخر حصة تناسبية فى صافى أصول المنشأة فقط عند التصفية (راجع الفقرتين "16ج" و "16د") وبعض أنواع الأسهم الممتازة Preference Shares (راجع الفقرتين "أت25" و"أت26")، والضمانات أو خيارات الشراء المكتوبة Written Sell Options التى تسمح لحاملها بالاكتتاب فى أو شراء عدد محدد من الأسهم العادية غير القابلة للبيع للمنشأة المصدرة، وذلك مقابل مبلغ نقدى محدد أو أصل مالى آخر. ويعتبر التزام المنشأة بإصدار أو شراء عدد محدد من أدوات الملكية الخاصة بها مقابل مبلغ نقدى معين أو أصل مالى آخر فى حد ذاته أداة حقوق ملكية للمنشأة (فيما عدا ما جاء فى الفقرة "22أ"). وبالرغم من ذلك، إذا اشتمل العقد على التزام على المؤسسة بدفع النقدية او أصل مالى آخر، فإن ذلك يؤدى إلى نشوء التزام يعادل القيمة الحالية لمبلغ الاسترداد (راجع الفقرة "أت 27 (أ)") ويعتبر مصدر الأسهم العادية غير القابلة للبيع قد تعهد بالتزام معين، عندما يقوم رسمياً بإجراء توزيعات، ويصبح ملتزماً قانوناً تجاه المساهمين بذلك . ويكون ذلك هو الحال بعد إعلان توزيعات الأرباح ، أو عندما تصفى المنشأة فسيتم توزيع أية أصول متبقية على المساهمين بعد الوفاء بالالتزامات.

أت14- لا تعتبر أصولاً مالية خيارات الشراء أو العقود المماثلة الأخرى التى تعطى المنشأة حق إعادة شراء عدد محدد من أدوات حقوق الملكية لها مقابل تسليم مبلغ نقدى معين أو أصل مالى آخر (فيما عدا ما جاء بالفقرة

"22أ")، إلا أنه يتم خصم أى مبالغ مدفوعة فى سياق هذه العقود من حقوق الملكية.

نوعية الأدوات التى تكمل كل النوعيات الأخرى (الفقرتين "16أ(ب)" و "16ج(ب)")

أت14أ- أحد السمات الواردة فى الفقرتين "16أ" و "16ج" أن تكون الأداة المالية ضمن نوعية الأدوات التى تكمل كل النوعيات الأخرى .

أت14ب- عند تحديد ما إذا كانت الأداة ضمن نوعية الأدوات المكملة، على المنشأة تقييم مطالبة الأداة عند التصفية وكأنها ستصفى فى التاريخ الذى ستقوم فيه بتبويب الأداة. وعلى المنشأة أن تعيد النظر فى التبويب إذا كان هناك تغير فى الظروف ذات الصلة. فعلى سبيل المثال، إذا قامت المنشأة بإصدار أو استهلاك أداة مالية أخرى فمن الممكن أن يؤثر ذلك على ما إذا كانت الأداة محل التبويب هى ضمن نوعية الأدوات المكملة لكل النوعيات الأخرى أم لا .

أت14ج- الأداة التى لها حق أمتياز عند تصفيه المنشأة لا تعد أداة لها حق نصيب تناسبى فى صافى أصول المنشأة . فعلى سبيل المثال، الأداة لها حق أمتياز فى التصفية إذا أعطت الحق لحاملها فى توزيعات أرباح محددة عند التصفية بالإضافة إلى نصيب فى صافى أصول المنشأة فى حين أن الأدوات الأخرى فى نوعية الأدوات المكملة ولها حق حصة تناسبية فى صافى أصول المنشأة لا تتمتع بنفس الحقوق عند التصفية .

أت14د- إذا كان لدى المنشأة نوعية واحدة من الأدوات المالية تعامل هذه النوعية على أنها مكملة لكل النوعيات الأخرى .

التدفقات النقدية المتوقعة المتعلقة بالأداة خلال عمرها (فقرة "16أ(هـ)")

أت14هـ- يجب حساب التدفقات النقدية المتوقعة للأداة خلال عمرها على أساس الأرباح أو الخسائر أو التغير فى صافى الأصول المعترف بها أو القيمة

العادلة لصافى الأصول المعترف بها أو غير المعترف بها للمنشأة خلال عمر الأداة. ويقاس الربح أو الخسارة و التغير فى صافى الأصول المعترف بها طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية ذات العلاقة .

المعاملات التى يقوم بها حامل أداة من غير أصحاب المنشأة (الفقرتين 16أ" ، "16ج")

أت14و- قد يدخل حامل لأداة مالية محملة بحق إعادة البيع أو أداة تفرض على المنشأة إلتزام لتسليم طرف آخر حصة تناسبية من صافى أصول المنشأة فقط عند التصفية فى معاملة مع المنشأة بصفة غير صفة صاحب المنشأة. فعلى سبيل المثال، قد يكون حامل الأداة هو أيضاً أحد الموظفين فى المنشأة وعند تحديد ما إذا كانت الأداة يجب أن تبوب كحقوق ملكية طبقاً للفقرة "16أ" أو الفقرة "16ج" يجب فقط الأخذ فى الأعتبار التدفقات النقدية والشروط التعاقدية للأداة المتعلقة بحامل الأداة كأحد أصحاب المنشأة .

أت14ز- كمثال، شركة توصية فيها شركاء موصين وشركاء متضامنون قد يقوم بعض من الشركاء المتضامنون بتقديم ضمانة إلى المنشأة وقد يحصلون على مقابل لتقديم هذه الضمانة. وفى مثل هذه الحالة فالضمانة والتدفقات النقدية الناشئة عنها ترتبط بحاملى أدوات بصفتهم ضامنون وليس بصفتهم أصحاب المنشأة. لذلك فإن مثل هذه الضمانة والتدفقات النقدية الناشئة عنها لا ينتج عنها أن يصبح الشركاء المتضامنون مكملين للشركاء الموصين وبالتالى يجب عدم أخذ ذلك فى الحسبان عند تقييم ما إذا كانت الشروط التعاقدية لأدوات الشركاء الموصين وأدوات الشركاء المتضامنيين متشابهة تماماً .

أت14ح- مثال آخر عندما توجد ترتيبات معينة للمشاركة فى الأرباح أو الخسائر والتى توزع الأرباح أو الخسائر على حاملى الأدوات بناء على تقديمهم

لخدمات أو توليدهم لأعمال خلال الفترة الحالية والفترات السابقة. هذه الترتيبات هى معاملات مع حاملى أدوات بصفتهم غير مالكين للمنشأة، ويجب عدم أخذها فى الاعتبار عند تقييم السمات الواردة فى الفقرة "16أ" أو الفقرة "16ج" . ومع هذا فإن ترتيبات الأرباح أو الخسائر والتى توزع الأرباح أو الخسائر على حاملى الأدوات بناء على قيم أدواتهم بالنسبة للآخرين فى نفس نوعية الأدوات فإن هذه المعاملات تمثل معاملات مع حاملى أدوات بصفتهم أصحاب المنشأة ويجب أخذها فى الاعتبار عند تقييم السمات الواردة فى الفقرة "16أ" أو الفقرة "16ج" .

أت14طـ يجب أن تتماثل التدفقات النقدية والشروط التعاقدية لمعاملة مع حامل أداة (ليس بصفته من أصحاب المنشأة) والمنشأة المصدرة مع معاملة مثيلة قد تقع بين غير حامل لأداة والمنشأة المصدرة.

عدم وجود أدوات مالية أو عقود أخرى بإجمالى تدفقات نقدية تحدد أو تقيد جوهريا العائد المتبقى لحامل الأداة (الفقرتين "16ب" و "16د")

أت14ى- كشرط لتبويب أداة مالية كحقوق مالية والتى تستوفى الشروط الواردة فى الفقرة "16أ" أو الفقرة "16ج" ألا يكون لدى المنشأة أدوات مالية أو عقود أخرى .

(أ) تؤدى إلى إجمالى تدفقات نقدية تتوقف أساساً على الأرباح أو الخسائر أو التغير فى صافى الأصول المعترف بها أو التغير فى القيمة العادلة لصافى أصول المنشأة المعترف بها أو غير المعترف بها .

(ب) لها تاثير جوهرى فى تحديد أو تقييد العائد المتبقى .

إلا أنه عندما يتم الدخول فى الأدوات التالية بالشروط التجارية العادية مع طرف غير ذى علاقة فمن غير المتوقع أن يمنع ذلك الأدوات والتى تستوفى الشروط الواردة فى الفقرة "16أ" أو الفقرة "16ج" من أن يتم تبويبها كحقوق ملكية:

(أ) الأدوات التى ينشأ عنها تدفقات نقدية تعتمد جوهرياً على أصول معينة من أصول المنشأة .

(ب) الأدوات التى ينشأ عنها تدفقات نقدية تعتمد على نسبة من الإيراد .

(ج) العقود المصممة لإثابة موظفين بعينهم عن خدمات أدوها للمنشأة .

(د) العقود التى تتطلب دفع نسبة ضئيلة من الأرباح مقابل خدمات أديت أو بضائع وردت .

الأدوات المالية المشتقة:

أت15- تتضمن الأدوات المالية الأدوات الأساسية (مثل أوراق القبض و الدفع وأدوات حقوق الملكية) والأدوات المالية المشتقة (مثل الخيارات المالية Futures and Forwards وعقود مبادلة سعر الفائدة و عقود مبادلة العملة). وينطبق على الأدوات المالية المشتقة تعريف الأدوات المالية، وبناء على ذلك تدخل فى نطاق هذا المعيار .

أت16- تؤدى الأدوات المالية المشتقة إلى نشوء حقوق و التزامات لها تأثير تحويل خطر مالى أو أكثر كامن فى الأداة المالية الأصلية بين أطراف الأداة. فعند نشونها، تعطى الأدوات المالية المشتقة أحد الأطراف حقاً تعاقدياً لمبادلة الأصول أو الالتزامات مع طرف آخر. بموجب شروط تكون غالباً فى صالح هذا الطرف، أو تفرض عليه التزاماً تعاقدياً لمبادلة الأصول أو الالتزامات المالية مع طرف آخر، بموجب شروط تكون غالباً فى غير صالحه. بالرغم من ذلك ، فإنها عامة * لا تؤدى إلى تحويل الأداة المالية الأصلية عند نشوء العقد ، وليس من الضرورى أن يحدث هذا التحويل عند استحقاق العقد . وتتضمن بعض الأدوات، فى آن واحد ، حقاً و التزاماً لإجراء المبادلة. ونظراً لأنه يتم تحديد شروط المبادلة عند نشوء الأداة المشتقة ، فقد تصبح تلك الظروف فى صالح المنشأة مع تغير الأسعار فى الأسواق المالية .

---

* ينطبق هذا على معظم، وليس كل، المشتقات، فمثلاً، فى بعض عقود مبادلة أسعار الفائدة ذات العملات المختلفة، يتم مبادلة المبلغ الأصلى عند نشوء العقد (وإعادة مبادلته عند الاستحقاق)

أت17- يعطى خيار البيع أو الشراء لمبادلة الأصول أو الالتزامات المالية (اى الأدوات المالية من غير حقوق الملكية للمنشأة ذاتها) لحامله حق الحصول على المنافع الاقتصادية المستقبلية المحتملة المرتبطة بالتغيرات فى القيمة العادلة للأداة المالية موضوع العقد. وعلى عكس ذلك فإن مصدر الخيار يلتزم بالتنازل عن المنافع الاقتصادية المستقبلية المحتملة أو تحمل الخسارة المحتملة للمنافع الاقتصادية المرتبطة بالتغيرات فى القيمة العادلة للأداة المالية موضوع العقد. وينطبق على كل من الحق التعاقدى لحامل الأداة والتزام المصدر تعريف الأصل المالى و الالتزام المالى على الترتيب. ويمكن أن تكون الأداة المالية موضوع عقد الخيار أى أصل مالى، بما فى ذلك الأسهم فى منشآت أخرى والأدوات المحملة بالفوائد. ويمكن أن يتطلب الخيار من مصدره أن يصدر أداة دين، بدلاً من تحويل أصل مالى، إلا أن الأداة موضوع الخيار تمثل فى حد ذاتها أصلاً مالياً لحاملها إذا تم ممارسة الخيار .

ويعتبر حق حامل الخيار لمبادلة الأصل المالى بموجب شروطاً غالباً ما تكون فى صالح المنشأة وكذلك التزام مصدر الخيار بمبادلة الأصل المالى بموجب شروطاً غالباً ما تكون فى غير صالح المنشأة مختلفاً عن الأصل المالى المزمع مبادلته عند ممارسة الخيار. ولا تتأثر طبيعة حق الحامل والتزام المصدر بدرجة احتمال ممارسة الخيار من عدمه .

أت18- من الأمثلة الأخرى للأدوات المالية المشتقة عقد آجل من المزمع تسويته خلال ستة أشهر، ويتعهد أحد الطرفين (المشترى) بتسليم 1000000 جنيه مقابل سندات حكومية بفائدة ثابتة بقيمة إسمية 1000000 جنيه بينما يتعهد الطرف الآخر (البائع) بتسليم سندات حكومية بفائدة ثابتة بقيمة إسمية 1000000 جنيه مقابل 1000000 جنيه. وخلال الأشهر الست، يكون لدى الطرفين حقاً تعاقدياً والتزاماًتعاقدياً لمبادلة الأدوات المالية. وفى حالة ارتفاع سعر السندات الحكومية عن 1000000 جنيه تصبح الظروف فى

صالح المشترى وفى غير صالح البائع، ويصبح الوضع عكسياً فى حالة إنخفاض السعر عن 1000000 جنيه. ويكون للمشترى حقاً تعاقدياً (أصل مالى) مماثلاً لحق خيار الشراء والتزاماً تعاقدياً (التزاماً مالياً) مماثلاً للالتزام فى خيار البيع، أما البائع، فيكون له حق تعاقدى (أصل مالى) مماثلاً لحق خيار البيع و التزاماً تعاقدياً (التزام مالى) مماثلاً للالتزام فى حق الشراء. وكما هو الحال فى الخيارات ،

فإن هذه الحقوق والالتزامات التعاقدية تمثل أصولاً مالية والتزامات مالية منفصلة ومستقلة عن الأدوات المالية المتعلقة بها (السندات والنقدية المزمع تبادلها). ويلتزم طرفا العقد الآجل بتنفيذ العقد فى الوقت المتفق عليه. بينما فى حالة العقود الخيارية، يحدث التنفيذ عندما - وفقط عندما - يختار حامل الخيار أن يمارسه .

أت19- تتضمن أنواع أخرى كثيرة من الأدوات المشتقة حقاً أو التزاماً للمبادلة المستقبلية، بما فى ذلك عقود مبادلة أسعار الفائدة والعملات، وأسقف أسعار الفائدة، والحدود السفلية والعلوية Floors and Collars ، وارتباطات القروض و تسهيلات إصدار الصكوك وخطابات الائتمان. ويمكن النظر إلى عقد مبادلة سعر الفائدة على أنه أحد صور العقود الآجلة، بحيث يتفق الطرفان على القيام بسلسلة من المبادلات المستقبلية للمبالغ النقدية، التى يتم حساب أحدها بالرجوع إلى سعر فائدة متغير، والآخر بالرجوع إلى سعر فائدة ثابت. وتعتبر كذلك العقود المستقبلية Futures صورة أخرى من صور العقود الآجلة ، تختلف أساساً فى كونها عقوداً نمطية ويتم تداولها فى السوق .

عقود بيع أو شراء البنود غير المالية (الفقرات من "8" إلى "10")

أت20- لا ينطبق على عقود بيع او شراء البنود غير المالية تعريف الأدوات المالية، ذلك لأن الحق التعاقدى لأحد الأطراف لاستلام أصل غير مالى أو خدمة والالتزام المقابل للطرف الآخر لا يؤديان إلى نشوء حق أو التزام

حالى لأى الطرفين لاستلام أو تسليم أو مبادلة أصل مالى. على سبيل المثال، لا تعتبر العقود التى تسمح بالتسوية فقط عن طريق استلام أو تسليم بند غير مالى (مثل الخيارات أو العقود الآجلة أو المستقبلية على الفضة) لا تعتبر أدوات مالية، وتنتمى الكثير من عقود السلع إلى هذا النوع، بينما يكون البعض الآخر نمطياً فى الشكل ويتم متاجرته فى الأسواق المنظمة إلى حد كبير بنفس أسلوب تداول بعض الأدوات المالية المشتقة. على سبيل المثال، يمكن أن يتم شراء أو بيع عقد مستقبلى للسلع فوراً مقابل نقدية، حيث إنه مدرج للمتاجرة فى السوق، ويمكن أن تتداوله عدة أيدى عدة مرات. وبالرغم من ذلك، فإن الأطراف التى تقوم بشراء أو بيع العقد، تقوم فى الواقع، بمتاجرة السلعة موضوع العقد. إلا أن المقدرة على شراء أو بيع عقد السلعة مقابل نقدية، وسهولة بيعه أو شرائه وكذلك إمكانية التفاوض على التسوية النقدية للالتزام باستلام أو تسليم السلعة، كل ذلك لا يغير السمة الأساسية للعقد بطريقة تؤدى إلى خلق أداة مالية. ومع هذا، فإن بعض عقود بيع أو شراء البنود غير المالية، التى يمكن تسويتها بالصافى، أو بمبادلة الأدوات المالية، أو التى يمكن بموجبها تحويل البند غير المالى بسهولة إلى نقدية، تدخل فى نطاق هذا المعيار، كما لو كانت أدوات مالية (راجع الفقرة "8").

أت21- لا يؤدى العقد الذى يتضمن استلام أو تسليم أصول ملموسة إلى نشوء أصل مالى لأحد الأطراف والتزام مالى للطرف الآخر، إلا إذا كانت هناك مدفوعات مقابلة مؤجلة بعد تاريخ تحويل الأصول الثابتة. ويسرى هذا على حالة شراء أو بيع السلع بالائتمان .

أت22- ترتبط بعض العقود بالسلع، إلا أنها لا تتضمن التسوية خلال الاستلام أو التسليم الفعلى للسلع. وتحدد التسوية خلال المدفوعات النقدية التى يتم تحديدها وفقاً لمعادلة فى العقد، وليس من خلال دفع مبالغ محددة. على سبيل المثال، يمكن حساب القيمة الإسمية للسند عن طريق تطبيق سعر

البترول السائد فى السوق فى تاريخ استحقاق السند على كمية محددة من البترول ويتم حساب مؤشر القيمة الإسمية بالرجوع إلى سعر سلعة إلا أنه تتم تسويته نقداً فقط. ويعتبر مثل هذا العقد أداة مالية.

أت23- يتضمن تعريف الأداة المالية كذلك العقود التى تؤدى إلى نشوء اصل أو التزام غير مالى بالإضافة إلى أصل أو التزام مالى. وغالباً ما تعطى تلك الأدوات المالية أحد الأطراف خيار مبادلة الأصل المالى مقابل أصل غير مالى. على سبيل المثال، فإن السند المرتبط بالبترول قد يعطى لحامله حق استلام سلسلة من مدفوعات الفوائد الثابتة والدورية بالإضافة إلى مبلغ نقدى ثابت عند الاستحقاق، مع خيار مبادلة القيمة الأسمية مقابل كمية ثابتة من البترول. وتتغير الرغبة فى ممارسة ذلك الخيار من وقت لآخر حسب القيمة العادلة للبترول قياساً الى نسبة التبادل بين النقدية والبترول (سعر التبادل) المتضمنة فى السند، ولا تؤثر نوايا حامل السند فيما يتعلق بممارسة الخيار على جوهر الأصول المكونة، ويجعل كل من الأصل المالى لحامل السند والالتزام المالى لمصدر السند أداة مالية بغض النظر عن الانواع الاخرى من الاصول والالتزامات التى نتجت عن السند .

أت24- بالرغم من أنه لم يتم إعداد هذا المعيار ليطبق على عقود السلع أو العقود الاخرى التى لا ينطبق عليها تعريف الأداة المالية أو تقع ضمن نطاق الفقرة "8" قد تجد المنشآت من الملائم تطبيق متطلبات الإفصاح المناسبة والواردة فى هذا المعيار على تلك العقود .

العرض :

الالتزامات وحقوق الملكية (الفقرات من "15" الى "27")

لا يوجد التزام تعاقدى لتسليم النقدية أو أصل مالى آخر(الفقرات من "17"الى "20")

أت25- يمكن اصدار لبعض أنواع الأسهم بحقوق متباينة وعند تحديد ما اذا كان السهم التزاماً مالياً أو أداة حقوق ملكية، على المصدر تقييم الحقوق

الخاصة المرتبطة بالسهم لتحديد ما اذا كان يتوافر فيها االخصائص الأساسية للالتزام المالى. على سبيل المثال، فإن السهم الذى يسمح بالاسترداد فى تاريخ معين أو وفقاً لخيار حامل السهم يتضمن التزاماً مالياً لأن المصدر يلتزم بتحويل الأصول المالية لحامل السهم ولا تعتبر عدم القدرة المحتملة للمصدر للوفاء بالتزام التعاقدى باسترداد السهم منافية للالتزام. ذلك بصرف النظر عما إذا كان ذلك بسبب عدم توافر الأموال او بسبب قيود رسمية أو عدم كفاية الأرباح أو الاحتياطيات. أما بالنسبة لخيار المصدر لاسترداد الأسهم مقابل نقدية فلا ينطبق عليه تعريف الالتزام المالى لأنه ليس على المصدر التزام حالى بتحويل الأصول المالية للمساهمين. فى هذه الحالة ، يكون استرداد الأسهم فقط بناءً على رغبة المصدر إلا أنه قد ينشأ التزام عندما يمارس مصدر الأسهم خياره، غالباً عن طريق إعلام المساهمين رسمياً بنيتة لاسترداد الأسهم .

أت26- عندما تكون الأسهم قابلة للاسترداد، يتم تحديد التبويب بناءً على الحقوق الاخرى المرتبطة بها ويكون التبويب بناءً على تقييم جوهر الترتيبات التعاقدية وتعريف الالتزام المالى وأدوات حقوق الملكية، وعندما تكون التوزيعات على حاملى الأسهم الممتازة سواء تراكمية أو غير تراكمية، بناءً على اختيار المصدر تكون الأسهم أدوات حقوق ملكية ولا يتأثر تصنيف الأسهم كأدوات حقوق ملكية أو التزامات مالية بما يلى على سبيل المثال :

(أ) الخلفية السابقة عن التوزيعات .

أو(ب) النية لعمل توزيعات فى المستقبل .

أو(ج) التاثير السلبى المحتمل على سعر الأسهم الممتازة للمصدر فى حالة عدم القيام بتوزيعات (بسبب القيود على دفع توزيعات الأرباح على الأسهم العادية فى حالة عدم دفع توزيعات أرباح للأسهم الممتازة) .

أو(د) حجم احتياطيات المصدر .

أو(هـ) تـ قع المصدر للربح أو الخسارة فى فترة معينة .

أو(و) قدرة أو عدم قدرة المصدر على التأثير فى حجم ربحه أو خسارته خلال الفترة .

تسوية أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة ذاتها

(الفقرات من"21" الى "24")

أت27- توضح الأمثلة التالية كيفية تصنيف أنواع العقود المختلفة على أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة :

(أ) يعتبر أداة حقوق ملكية، العقد الذى ستقوم المنشأة بتسويقه عن طريق استلام او تسليم عدد محدد من أسهمها بدون مقابل مستقبلى او مبادلة عدد محدد من أسهمها مقابل مبلغ نقدى محدد أو أصل مالى آخر. وبناءً على ذلك فإن أية مبالغ يتم الحصول عليها أو دفعها فى إطار هذا العقد يتم اضافتها مباشرة إلى أو خصمها مباشرة من حقوق الملكية. ومن أمثلة ذلك، خيار الأسهم المصدرالذى يعطى الطرف الآخر الحق فى شراء عدد محدد من أسهم المنشأة مقابل مبلغ نقدى محدد إلا أنه إذا تطلب العقد أن تقوم المنشأة بشراء (استعادة) أسهمها مقابل نقدية او أصل مالى آخر عند تاريخ محدد أو قابل للتحديد، أو عند الطلب ، فعلى المنشأة كذلك الاعتراف بالتزام مالى مساو للقيمة الحالية لمبلغ الاسترداد. ومن امثلة ذلك التزام المنشأة بموجب عقد آجل لإعادة شراء عدد محدد من أسهمها مقابل مبلغ نقدى محدد .

(ب) يؤدى التزام المنشأة بشراء أسهمها مقابل نقدية الى نشوء التزام مالى مساو للقيمة الحالية لمبلغ الاسترداد حتى اذا كان عدد الأسهم الذى تلتزم المنشأة بشرائه غير محدد او اذا كان الالتزام مشروطاً بالنسبة للطرف الآخر الذى سيمارس حق الاسترداد ومن امثلة الالتزامات المشروطة هو الخيار المصدر الذى يتطلب من المنشأة إعادة شراء اسهمها مقابل نقدية اذا مارس الطرف الآخر الخيار .

(ج) باستثناء الحالات الواردة فى الفقرتين "16أ" و"16ب" أو الفقرتين "16ج" و"16د" يعتبر العقد الذى سيتم تسويته نقداً او مقابل أصل مالى آخر أصلاً او التزاماً مالياً حتى لو كان المبلغ النقدى أو الأصل المالى الآخر الذى سيتم تسليمه او استلامه مبنياً على اساس التغيرات فى أسعار أسهم المنشأة فى السوق. ومن أمثلة ذلك خيار الأسهم الذى يتم تسويته بالصافى نقداً.

(د) يعتبرالعقد الذى سيتم تسويته بعدد متغير من أسهم المنشأة تساوى قيمتها مبلغاً محدداً أو مبلغ يعتمد على تغيرات فى عوامل مؤثرة (مثل سعر السلعة) أصلاً او التزاماً مالياً. ومن أمثلة ذلك الخيار المكتوب لشراء الذهب والذى، فى حالة ممارسته، سيتم تسويته بالصافى عن طريق أدوات المنشأة ذاتها بأن تقوم المنشأة بتسليم عدد من تلك الأدوات بما يساوى قيمة عقد الخيار. ويعتبر مثل هذا العقد أصلاً مالياً أو التزاماً مالياً حتى لو كان المتغير المؤثر هو سعر سهم المنشأة نفسها وليس الذهب ومثل ذلك فإن العقد الذى سيتم تسويته بعدد محدد من أسهم المنشأة نفسها ولكن ستتغير الحقوق المرتبطة بتلك الأسهم بحيث تكون قيمة التسوية مساوية لمبلغ ثابت معتمد على تغيرات فى عامل مؤثر، يعتبر هذا العقد أصلاً مالياً أو التزاماً مالياً.

مخصصات تسوية البنود المحتملة (الفقرة "25")

أت28- وفقاً للفقرة "25" فانه اذا كان جزء من مخصص تسوية البنود المحتملة الذى قد يستلزم التسوية نقداً أو من خلال أصل مالى آخر (أو بطريقة أخرى قد يؤدى إلى أن تصبح الأداة التزاماً مالياً) غير حقيقى فإن مخصص التسوية لا يؤثر على تبويب الأداة المالية، وعليه فان العقد الذى يستلزم التسوية نقداً او من خلال عدد متغير من أسهم المنشأة نفسها فقط فى حالة حدوث [illegible] معين نادر الحدوث او غير طبيعى أو غير محتمل الحدوث

بشكل كبير يعتبر أداة حقوق ملكية. وبالمثل فان التسوية من خلال عدد محدد من أسهم المنشأة ذاتها يمكن ان يكون ممنوعاً تعاقدياً وذلك فى ظروف تكون خارج تحكم المنشأة ولكن إذا كانت تلك الظروف غير محتملة الحدوث يكون التبويب كأداة حقوق ملكية ملائماً.

أت29- تقوم المنشأة فى القوائم المالية المجمعة بعرض حقوق الأقلية، أى حصص الأطراف الأخرى فى حقوق الملكية والدخل الوارد من الشركات التابعة . وذلك وفقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (1) ومعيار المحاسبة المصرى رقم (42) وعند تصنيف الأداة المالية (أو أحد مكوناتها) فى القوائم المالية المجمعة تأخذ المنشأة فى اعتبارها جميع الأحكام والشروط المتفق عليها بين أعضاء المجموعة وحاملى الأداة وذلك بغرض تحديد ما اذا كان على المجموعة ككل التزام بتسليم نقدية او أصل مالى آخر فيما يتعلق بالأداة أو بتسوية الأداة بطريقة ما تؤدى الى تبويب الالتزام. وعندما تصدر منشأة تابعة داخل مجموعة أداة مالية وتتفق المنشأة الأم او منشأة اخرى داخل المجموعة مباشرة مع حاملى الأداة على شروط إضافية (مثل الضمانة) قد لا يكون للمجموعة الاختيار بالنسبة للتوزيعات او الاسترداد. وبالرغم من أن المنشأة التابعة قد تبوب الأداة بطريقة صحيحة فى قوائمها المالية المستقلة بصرف النظر عن تلك الشروط الاضافية يجب الأخذ فى الاعتبار أثر الاتفاقات الأخرى بين أعضاء المجموعة وحاملى الأداة للتأكد من أن القوائم المالية المجمعة تعكس العقود والمعاملات التى دخلت فيها المجموعة ككل، وما دام هناك التزام او مخصص للتسوية فيجب تبويب الأداة (أو أحد مكوناتها موضوع الالتزام) كالتزام مالى فى القوائم المالية المجمعة .

أت29أ- بعض أنواع الأدوات التى تفرض إلتزام تعاقدى على المنشأة يتم تبويبها كأداة حقوق ملكية طبقاً للفقرتين "16أ" و "16ب" أو الفقرتين "16ج" و"16د" . ويعتبر التبويب طبقاً لهذه الفقرات كاستثناء من المبادئ المطبقة فى هذا المعيار بخصوص تبويب الأداة. ولا يمتد هذا الاستثناء إلى

البترول السائد فى السوق فى تاريخ استحقاق السند على كمية محددة من البترول ويتم حساب مؤشر القيمة الإسمية بالرجوع إلى سعر سلعة إلا أنه تتم تسويته نقداً فقط. ويعتبر مثل هذا العقد أداة مالية.

أت23- يتضمن تعريف الأداة المالية كذلك العقود التى تؤدى إلى نشوء اصل أو التزام غير مالى بالإضافة إلى أصل أو التزام مالى. وغالباً ما تعطى تلك الأدوات المالية أحد الأطراف خيار مبادلة الأصل المالى مقابل أصل غير مالى. على سبيل المثال، فإن السند المرتبط بالبترول قد يعطى لحامله حق استلام سلسلة من مدفوعات الفوائد الثابتة والدورية بالإضافة إلى مبلغ نقدى ثابت عند الاستحقاق، مع خيار مبادلة القيمة الأسمية مقابل كمية ثابتة من البترول. وتتغير الرغبة فى ممارسة ذلك الخيار من وقت لآخر حسب القيمة العادلة للبترول قياساً الى نسبة التبادل بين النقدية والبترول (سعر التبادل) المتضمنة فى السند، ولا تؤثر نوايا حامل السند فيما يتعلق بممارسة الخيار على جوهر الأصول المكونة، ويجعل كل من الأصل المالى لحامل السند والالتزام المالى لمصدر السند أداة مالية بغض النظر عن الانواع الاخرى من الاصول والالتزامات التى نتجت عن السند .

أت24- بالرغم من أنه لم يتم إعداد هذا المعيار ليطبق على عقود السلع أو العقود الاخرى التى لا ينطبق عليها تعريف الأداة المالية أو تقع ضمن نطاق الفقرة "8" قد تجد المنشآت من الملائم تطبيق متطلبات الإفصاح المناسبة والواردة فى هذا المعيار على تلك العقود .

العرض :

الالتزامات وحقوق الملكية (الفقرات من "15" الى "27")

لا يوجد التزام تعاقدى لتسليم النقدية أو أصل مالى آخر(الفقرات من "17"الى "20")

أت25- يمكن اصدار لبعض أنواع الأسهم بحقوق متباينة وعند تحديد ما اذا كان السهم التزاماً مالياً أو أداة حقوق ملكية، على المصدر تقييم الحقوق

تبويب حقوق غير ذوى السيطرة فى القوائم المالية المجمعة . وبالتالى فإن الأدوات المبوبة كأدوات حقوق ملكية طبقاً للفقرتين "16أ" و "16ب" أو الفقرتين "16ج" و "16د" فى القوائم المالية المستقلة أو المنفردة والتى هى حقوق غير ذوى السيطرة يتم تبويبها كإلتزامات فى القوائم المالية المجمعة للمجموعة .

الأدوات المالية المركبة (الفقرات من "28" الى "32")

أت30- تنطبق الفقرة "28" فقط على مصدرى الأدوات المالية المركبة من غير المشتقات ولا تتعامل الفقرة "28" مع الأدوات المالية المركبة من وجهة نظر حاملى الأداة، ويتضمن معيار المحاسبة المصرى رقم (26) كيفية فصل المشتقات الضمنية من وجهة نظر حاملى الأدوات المالية المركبة التى تحتوى على خصائص المديونية وحقوق الملكية .

أت31- من الأشكال الشائعة للأداة المالية المركبة أداة الدين ذات خيار التحويل الضمنى مثل السند القابل للتحويل إلى أسهم عادية للمصدر بدون أى خصائص للمشتقات الضمنية. وتتطلب الفقرة "28" من مصدر مثل تلك الأداة المالية أن يعرض مكون الالتزام ومكون حقوق الملكية بصورة منفصلة فى قائمة المركز المالى ، على النحو التالى:

(أ) يعتبر التزام المصدر بسداد مدفوعات مجدولة من الفوائد وأصل المبلغ التزاماً مالياً قائما ما دام لم يتم تحويل الأداة. وعند الاعتراف الأولى تكون القيمة العادلة لمكون الالتزام هى القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية وفقاً للعقد مخصومة على أساس سعر الفائدة المطبق حينذاك فى السوق على الأدوات ذات الوضع الائتمانى المقارن والتدفقات النقدية المماثلة الى حد كبير وبنفس الشروط فيما عدا خيار التحويل .

(ب) تعتبر أداة حقوق الملكية خياراً ضمنياً لتحويل الالتزام إلى حقوق ملكية المصدر. وتتضمن القيمة العادلة للخيار كلاً من القيمة وفرق

الخاصة المرتبطة بالسهم لتحديد ما اذا كان يتوافر فيها الخصائص الأساسية للالتزام المالى. على سبيل المثال، فإن السهم الذى يسمح بالاسترداد فى تاريخ معين أو وفقاً لخيار حامل السهم يتضمن التزاماً مالياً لأن المصدر يلتزم بتحويل الأصول المالية لحامل السهم ولا تعتبر عدم القدرة المحتملة للمصدر للوفاء بالتزام التعاقدى باسترداد السهم منافية للالتزام. ذلك بصرف النظر عما إذا كان ذلك بسبب عدم توافر الأموال او بسبب قيود رسمية أو عدم كفاية الأرباح أو الاحتياطيات. أما بالنسبة لخيار المصدر لاسترداد الأسهم مقابل نقدية فلا ينطبق عليه تعريف الالتزام المالى لأنه ليس على المصدر التزام حالى بتحويل الأصول المالية للمساهمين. فى هذه الحالة ، يكون استرداد الأسهم فقط بناءً على رغبة المصدر إلا أنه قد ينشأ التزام عندما يمارس مصدر الأسهم خياره، غالباً عن طريق إعلام المساهمين رسمياً بنيتة لاسترداد الأسهم .

ات26- عندما تكون الأسهم قابلة للاسترداد، يتم تحديد التبويب بناءً على الحقوق الاخرى المرتبطة بها ويكون التبويب بناءً على تقييم جوهر الترتيبات التعاقدية وتعريف الالتزام المالى وأدوات حقوق الملكية، وعندما تكون التوزيعات على حاملى الأسهم الممتازة سواء تراكمية أو غير تراكمية، بناءً على اختيار المصدر تكون الأسهم أدوات حقوق ملكية ولا يتأثر تصنيف الأسهم كأدوات حقوق ملكية أو التزامات مالية بما يلى على سبيل المثال :

(أ) الخلفية السابقة عن التوزيعات .

أو(ب) النية لعمل توزيعات فى المستقبل .

أو(ج) التاثير السلبى المحتمل على سعر الأسهم الممتازة للمصدر فى حالة عدم القيام بتوزيعات (بسبب القيود على دفع توزيعات الأرباح على الأسهم العادية فى حالة عدم دفع توزيعات أرباح للأسهم الممتازة) .

أو(د) حجم احتياطيات المصدر .

أو(هـ) توقع المصدر للربح أو الخسارة فى فترة معينة .

المقاصة بين أصل مالى والتزام مالى (الفقرات "42-50")

ات38- حتى يمكن للمنشاة عمل مقاصة بين أصل مالى والتزام مالى يجب أن يكون للمنشاة حق سار قابل للنفاذ لإجراء المقاصة على المبالغ المعترف بها ويمكن أن يكون للمنشاة حق مشروط لاجراء المقاصة المذكورة كما فى حالة الاتفاقية الرئيسية للمقاصة او فى بعض صور القرض غير المتكرر ولكى تكون تلك الحقوق قابلة للنفاذ فقط عند وقوع حدث ما فى المستقبل غالباً ما يكون إخفاق الطرف الآخر فى هذه الحالة لا يتوفر فى مثل هذه الاتفاقية شروط إجراء المقاصة .

ات39- لا يتضمن المعيار معاملة خاصة لما يسمى الأدوات الاصطناعية والتى تكون مجموعة من الأدوات المالية المنفصلة يتم اقتناؤها وحيازتها لمنافسة خصائص أداة أخرى . على سبيل المثال، فإن القرض طويل الاجل ذى الفائدة المتغيرة مندمجاً مع عقد مبادلة سعر فائدة يتضمن استلام مدفوعات متغيرة ودفع مبالغ ثابتة يؤدى الى خلق قرض طويل الأجل بسعر فائدة ثابت وكل من الأدوات المالية المنفردة التى تكون مجتمعة "أداة اصطناعية" تمثل وحدها حقاً أو التزاماً تعاقدياً وفقاً لأحكامها وشروطها ويمكن تحويل أى منها أو تسويتها منفصلة ، وكل أداة مالية معرضة لمخاطر قد تختلف عن المخاطر المعرضة لها الأدوات المالية الأخرى، وعليه فإذا كانت أداة مالية داخل أداة اصطناعية تمثل أصلاً واخرى تمثل التزاماً لا تجرى بينهما مقاصة ويتم عرضهما فى ميزانية المنشأة بالقيمة الصافية إلا إذا انطبق عليهما شروط المقاصة الواردة فى الفقرة "42" .

الفصل الخامس

قياس القيمة العادلة

المعيار الدولى للتقارير المالية (13) IFRS

المعيار المحاسبى المصرى رقم (45)

محتويات هذا الفصل :

- مقدمة .
- مفهوم القيمة العادلة ومشكلات قياسها .
- تقدير القيمة العادلة .
- المفاضلة بين الملائمة والموثوقية .
- الملامح والعناصر الأساسية للمعيار.
- ملحق : المعيار المحاسبى المصرى رقم (45) المعدل 2015 .

خلفية عن القيمة العادلة

المعيار المحاسبى الدولى للتقارير المالية IFRS 13

المعيار المحاسبى المصرى رقم (45)

مقدمـــة :

منذ فترة بعيدة ، والفكر المحاسبى يتأرجح بين نموذجى التكلفة التاريخية والقيمة العادلة كأساس للقياس والتقييم المحاسبى ، ويرجع ذلك فى الأساس إلى الخصائص الواجب توافرها فى المعلومات المحاسبية وخاصة الملائمة والموثوقية ، فمن ناحية ينظر إلى التكلفة التاريخية على أنها أكثر موثوقية وموضوعية بالمقارنة بالقيمة العادلة وخاصة فى الحالات التى لا توجد فيها سوق نشطة للأصول أو الخصوم التى يراد قياس قيمتها العادلة.

ومن ناحية أخرى ، ينظر إلى معلومات القيمة العادلة على أنها أكثر ملائمة فى ضوء الظروف الإقتصادية السائدة وقت تقديم المعلومات ، ولأنه لا يمكن الإستغناء عن أيا من خاصيتى الملائمة والموثوقية ، لذلك فإنه فى بعض الفترات والظروف يتم تفضيل نموذج التكلفة التاريخية ، وفى فترات وظروف أخرى يتم تفضيل نموذج القيمة العادلة ، كذلك ظهرت بعض الآراء التى تحاول أن تقدم نموذج مختلط يجمع بين التكلفة التاريخية والقيمة العادلة.

"وتعتمد الممارسة المحاسبية اليوم – على أساس عالمى واقعى – كثيراً على إستراتيجية القياس التاريخى للتكلفة حيث يتم الإعتراف بالموارد والإلتزامات كأصول وخصوم على التوالى بالمبلغ الأصلى (الدولار، الين، الجنيه ... إلخ) للعملية التى نتجت عنها ، وبمجرد تسجيلها بهذه المبالغ، فإنها لا تتغير لتعكس التغيرات فى القيمة إلا فى الحدود التى تتطلبها المبادئ المحاسبية المتعارف عليها للإعتراف بإنخفاض القيمة (مثل الإنخفاض فى التكلفة أو القيمة العادلة للمخزون)، ومن المفيد ذكره أنه قبل نموذج التكلفة التاريخية لإعداد التقارير المالية والمأخوذ به عالمياً تقريباً، فإن هناك مداخل أخرى مختلفة للإعتراف والقياس قد جربت، ومحاسبة القيمة العادلة كانت فى الواقع تستخدم

على نطاق واسع فى القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين ، وبقيت معمولاً بها حتى منذ (25) سنة مضت، والرجوع عن محاسبة القيمة العادلة كان راجعاً إلى إساءة استخدام القيمة العادلة فى التلاعب بالأرقام المحاسبية عند إعداد التقارير المالية، وهو ما لايمكن حدوثه فى ظل نموذج التكلفة التاريخية بهذا الشكل ، وقد وصلت إساءة استخدام تقارير القيمة العادلة إلى ذروتها خلال العشرينات (1920) ، ففى كثير من دول العالم الصناعى شجع الرخاء والتضخم على وضع إنعكاسات متفائلة جداً للقيم ، وكثيراً منها ارتدت إلى النقيض بعد الكساد العالمى الكبير".

رغم التمسك بالتكلفة التاريخية إلا أنه مع بداية التسعينات بدأت الجهات التى تضع المعايير فى الولايات المتحدة وعلى المستوى الدولى فى الإهتمام بنموذج القيمة العادلة واستخدامها كوسيلة للإثبات والقياس فى الدفاتر ، وهو ما توج بالمعيار الأمريكى رقم 133 والمعيار الدولى رقم (39) الخاص بالأدوات المالية ، ولم يقتصر الأمر على ذلك بل أن نموذج القيمة العادلة بدأ يزحف بقوة كبديل للتكلفة التاريخية ويتصدر واجهة ومضمون المعايير المحاسبية الدولية الصادرة حديثاً مثل المعيار رقم (40) الخاص بالإستثمار العقارى والمعيار الدولى رقم (41) الخاص بالزراعة ، كما تتجه الأبحاث الحديثة نحو سبل تحسين قياس القيمة العادلة خاصة فى ظل عدم وجود سوق نشطة وذلك تبصرة المعدين والمستخدمين للقوائم المالية بأهمية استخدام المعلومات القائمة على القيمة العادلة فى القياس والإفصاح والتنبؤ واتخاذ القرارات.

ويفسر البعض التأرجح بين نموذجى التكلفة والقيمة العادلة بقوله "أن المحاسبة هى فن الإقرار بالآثار الإقتصادية للمعاملات والأحداث وقياسها، ومن المبادئ المسلم بها تماماً أن الأسلوب المحاسبى المناسب هو الأسلوب الذى يعبر عن الواقع الإقتصادى لمعاملة حدث ما، ومع ذلك فإن التطبيق العلمى لهذا المبدأ البسيط يخلق مشاكل معقدة مرتبطة بإيجاد توازن بين الحيطة والحذر والملاءمة والموثوقية".

ويمثل القدر المطلوب تحقيقه من خاصيتى الملائمة والموثوقية أساس المشكلة عند المقارنة بين نموذجى التكلفة والقيمة العادلة، ففى حين يحقق نموذج التكلفة

التاريخية قدراً كبيراً من الموثوقية وقدراً أقل من الملائمة فإن نموذج القيمة العادلة يحقق قدراً أكبر من الملائمة وقدراً أقل من الموثوقية خاصة فى حالة غياب سوق نشطة.

مع صدور المعيار المحاسبى الدولى رقم (39) بعنوان "الأدوات المالية : الإثبات والقياس" تكون لجنة معايير المحاسبة الدولية قد أصدرت أهم وآخر عنصر فى مشروع مجموعة المعايير الأساسية (حيث تتفرغ بعد ذلك إلى الأنشطة المتخصصة مثل الإستثمار العقارى، الزراعة، التأمين، البترول .. إلخ) ، ومن الواضح أن كلاً من واضعى المعايير الأمريكية والدولية منجذبون نحو تطبيق نموذج صرف للقيمة العادلة بالنسبة لكافة الأدوات المالية مع إدراج التغيرات فى القيمة فى مكاسب الفترة الجارية فى جميع الأحوال وللعديد من الأسباب قوبل هذا الحل بحماس شديد ونتيجة لذلك تم إقرار المعيار الأمريكى رقم (133) والمعيار الدولى (39) .

ويصف البعض المعيار الدولى رقم (39) بأنه "معيار ثورى Revolu Tionary لأنه يثير قضايا أعرض من أى معيار آخر فى أى ناحية محاسبية ، كما أنه سوف يؤثر على كل الشركات التى تقدم تقارير بموجب معايير المحاسبة الدولية وليس فقط تلك التى تستخدم المشتقات.

وتتمثل مشكلة المحاسبة الحالية للأدوات المالية فى أن نظم التكلفة التاريخية تميل إلى الإقرار بالأحداث فقط عندما يحدث شراء أو تصرف أو خسارة (بالمقارنة بالتكلفة) ويعنى ذلك أن المكاسب الكبيرة (غير المحققة) والأصول التى تزداد قيمتها لا يتم تسجيلها فى التقارير ، ويؤدى إلى إتباع أساليب محاسبية مثل التحفظ التى تخلق المزيد من المشاكل.

ولذلك أوضح البعض أنه "ينبغى أن تقاس كل الأدوات المالية بالقيمة العادلة ، ويجب أن تكون هذه القياسات موثوقة Reliable وشفافة Trans Parent ، ولا ينبغى بالضرورة تجاهل معلومات التكلفة التاريخية المتصلة بالأدوات المالية ، ويجب على الجهات واضعة المعايير أن تقدم توجيهات وإرشادات أكثر تفصيلاً فيما يتصل بالمحاسبة وتقدير القيمة والمراجعة ، ويجب إستشارة خبراء خارجيين وكذلك يلزم

توعية معدى التقارير والقوائم المالية ومراجعى الحسابات والمستخدمين بشان محاسبة القيمة العادلة.

ويرى واضعوا المعايير المحاسبية أن محاسبة القيمة العادلة تحل المشكلات المتصلة بموضوعات التحوط ونية الإدارة ، وأن هناك العديد من الظروف الموجودة الآن قد خلقت حاجة ملحة لتوجيهات أفضل بشأن تقدير القيمة العادلة وتدقيق تلك التقديرات ومنها :

- الإقتصاد أصبح أكثر ديناميكية ومن ثم ازدادت أهمية الحاجة إلى مبالغ قيمة عادلة موثوقة.
- ما يزال موظفوا لجنة الأوراق المالية والبورصات وجهات منظمة عديدة يواجهون مشاكل بسبب تقديرات القيمة العادلة غير الموثوقة.
- على مدى السنوات ، اشترط واضعوا المعايير ضرورة قياس الأصول والمطلوبات بالقيمة العادلة دون تقديم توجيهات بشأن الكيفية التى يجب بها أداء تقدير القيمة والمراجعة المحاسبية من أجل تقدير تلك القيمة العادلة.
- تجرى مشروعات معايير محاسبية متنوعة سوف تتطلب قياس المزيد من الأصول والمطلوبات بالقيمة العادلة.

وفى ضوء هذه الظروف ، لايوجد وقت أفضل من الآن للمضى قدماً نحو الأمام، ورغم التأييد الكبير الذى تلقاه محاسبة القيمة العادلة فى الوقت الحالى وتصدرها واجهة معظم المعايير المحاسبية الصادرة حديثاً ، إلا أن قياس القيمة العادلة يكتنفه الكثير من الصعوبات خاصة فى ظل عدم وجود سوق نشطة كما أنها قد تفتقد إلى الموثوقية ، كما أن المخالفات المحاسبية الجسيمة التى تحدث فى بعض الشركات الكبيرة تلقى بظلالها الثقيلة على الأمور التى تدخل فى تقدير الإدارة ، كذلك فإن العمل المصرفى يختلف عن العمل التجارى فى ناحية هامة وهى إرتباط الودائع والقروض بفترات زمنية وفوائد ثابتة فى أحيان كثيرة ، ولذلك يثار بهذا الشأن مدى مناسبة نموذج التكلفة التاريخية لمثل هذه العمليات ، مع تطبيق نموذج القيمة العادلة على

وتكون أساليب التقييم لقياس الأصول والخصوم المالية والأصول والخصوم الخدمية متفقة مع هدف القياس للقيمة العادلة ، فهذه الأساليب تتضمن الافتراضات التى يستخدمها المشاركون فى السوق فى تقديراتهم للقيم والإيرادات المستقبلية والمصروفات المستقبلية وبما فى ذلك افتراضات حول معدلات الفائدة والعجز عن السداد وإعادة السداد والتقلب ، وعند قياس الخصوم المالية والخصوم الخدمية بالقيمة العادلة ، فإن الهدف هو تقدير قيمة الأصول المطلوبة حالياً من أجل :

أ- تسوية الخصوم مع صاحبها أو

ب- تحويل الخصوم إلى منشأة ذات وضع دائن مقارن .

وتقديرات التدفقات النقدية المتوقعة – أن استخدمت لتقدير القيمة العادلة فإنها تكون على أساس الافتراضات المعقولة والمؤيدة وكذلك الاعتراضات ؛ وجميع ـلة المتاحة تؤخذ فى الاعتبار عند وضع تقديرات للتدفقات النقدية المتوقعة .

والوزن المعطى للدليل سوف يتوافق مع الدرجة التى يمكن بها التحقق موضوعياً منه ، وإذا قدر مدى معين سواء للمبالغ أو التوقيتات للتدفقات النقدية المحتملة – فإن احتمال العائدات الممكنة سوف تعتبر إما مباشرة إذا طبق مدخل التدفقات النقدية المتوقعة أو بطريق غير مباشر من خلال معدل الخصم المعدل بالمخاطرة وذلك إذا تحددت أفضل تقديرات للتدفقات النقدية .

وهكذا يقوم تقدير القيمة العادلة على مبدأين :

المبدأ الأول : إذا أمكن ملاحظة القيمة العادلة مباشرة من الأسعار السوقية فلا شئ أخر يؤخذ به .

المبدأ الثانى : إذا لم يمكن ملاحظة القيمة العادلة مباشرة من الأسعار السوقية فإنه يجب فى هذه الحالة "استخدام أفضل الأساليب المتاحة والتى تكون أفضل تقريب للقيمة العادلة" .

"المبلغ الذى يمكن أن يتبادل به أصل ما بين مشترى وبائع يتوافر لدى كل منهما الدراية والرغبة فى اتمام الصفقة، وتتم الصفقة فى اطار متوازن" .

وتعرف الصفقة المتوازنة فى هذا الاطار بانها صفقة تتم بين أطراف غير ذوى علاقة أو تبعية وتتم بين مشترى راغب وبائع راغب وكلاهما يعمل للحصول على أكبر منفعة لنفسه، ويبنى التسعير فى مثل هذه الصفقات على أسس القيم السوقية العادلة، وذلك لأن التفاوض يتم على أفضل الشروط وفى ظل ظروف طبيعية .

ويعرف القاموس الخاص ببيان المفاهيم رقم (7) لمجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكى القيمة العادلة لأصل ما أو التزام ما بهذه الطريقة :

"هى المبلغ الذى يمكن به شراء (أو تحمل) أصل ما (أو التزام) أو بيعه (أو تسويته) فى صفقة حالية بين طرفين راغبين فى إتمام الصفقة أى بخلاف البيع الجبرى أو التصفية" .

وهذا التعريف بسيط ومناسب بشكل معقول ، فالقيمة العادلة هى سعر – سعر يوافق عليه طرفان فى صفقة تبادل – وهذا سهل بدرجة كافية عند وجود أسواق مستقرة ، ولكن ما الموقف عندما لا توجد أطراف مستعدة لشراء أصول المنشاة أو يتحملوا التزاماتها ؟ وكيف يمكن لمحاسب أن يقوم بتقييم معقول للقيمة العادلة ؟

وفى عمله بشأن بيان المفاهيم رقم (7) ومشروعات آخرى وجد مجلس معايير المحاسبة المالية أن التقييم المحاسبى للقيمة العادلة يجب أن يبدأ بمجموعة من الافتراضات، ولذلك توجد حاجة إلى اطار مرجعى يمكن من تحديد العناصر وتطبيق المبادئ، ويعكس الإطار المرجعى هنا توقعات حول كيفية عمل السوق إذا وجدت واحدة من :

- مشترى الاصل (أو المنشاة التى تتحمل أحد الالتزامات) لديه استخدام للصنف بحالته الجارية والقدرة على استخدامه فإذا كان الصنف ماكينة فإنه يفترض أن المشترى يعمل فى مجال تجارة الإنشاءات أو تجارة المعدات المستخدمة ،

والأساليب الأقرب إلى وضع السوق (مثلاً : مبيعات السوق المقارنة) هى الافضل عن الأساليب الأكثر بعداً عن وضع السوق (مثلاً القيمة الحالية) وكثير من الاعتراضات على استخدام القيمة العادلة ، تركز على الأوضاع حينما توجد إشارات سوقية قليلة حول القيمة العادلة للأصول والخصوم المعنية ، ولا يغير غياب سوق ملحوظة من هدف القياس ، ولكنه يجعل هذا الهدف صعب التحقيق والسؤال الذى يثار فى هذه الحالة هو :

كيف يمكن للمحاسب أن يضع تقديراً معقولاً للقيمة العادلة عند عدم وجود سوق؟

وقد أعترف المجلس طويلاً بأن التقديرات الداخلية للمنشاة للتدفقات النقدية المتوقعة هى التى يمكن أن تكون المعلومات الوحيدة المتاحة والتى يمكن من خلالها تقدير القيمة العادلة ، وفى الفقرة (38) من بيان المفاهيم رقم (7) لاحظ المجلس أن "الأخذ بالقيمة العادلة كهدف لقياس القيمة الحالية لا يعوق استخدام المعلومات والافتراضات القائمة على أساس توقعات المنشاة ، وكأمر عملى فإن المنشاة التى تستخدم التدفقات النقدية فى القياس المحاسبى غالباً ما يكون لديها معلومات قليلة أو ليس لديها معلومات عن بعض أو كل الافتراضات التى يستخدمها المشاركون فى السوق فى تقييم القيمة العادلة لأحد الأصول أو الخصوم، فى تلك الظروف – فإنه يجب على المنشاة أن تستخدم المعلومات المتاحة دون تكلفة أو جهد غير لازمين فى وضع تقديرات التدفقات النقدية ، واستخدام الافتراضات الخاصة بالمنشاة حول التدفقات النقدية المستقبلية تكون مطابقة لتقدير القيمة العادلة – طالما لا توجد بيانات عكسية تشير إلى أن المشاركين فى السوق يستخدمون افتراضات مختلفة ، فإذا وجدت مثل هذه البيانات فعلى المنشاة أن تعدل افتراضاتها لإدخال معلومات السوق فى الاعتبار" .

وقد خلص مجلس معايير المحاسبة المالية إلى "أن القيمة العادلة هى الثمن الذى ينتقل به أصل أو التزام من حائز أو ملتزم إلى آخر ، وهذا المبلغ يسهل مشاهدته فى الأسواق المستقرة ، ولكن قد يصعب تقديره فى حالة عدم وجود هذه

وبالنسبة للمشترين الذين لا يفهمون فى هذا الصنف فإنهم ليسوا جزءاً من هذا السوق (كما يذكر المجلس) .

- مشترى الاصل (أو المنشاة التى تتحمل أحد الخصوم) سيضع الصنف فى أعلى وأفضل استخدام ، وهذا الافتراض له أهميته الخاصة بالنسبة للأصول الثابتة مثل العقارات – فمثلاً – المنشاة قد تملك أرضاً مستخدمة فى الزراعة – ومع هذا فإن المشترين للأرض فى هذه المنطقة يهتمون بمستقبلها بالنسبة للتطور العمرانى أو التجارى ويحدد الأسعار على هذه الأساس والقيمة العادلة يجب أن تدخل الافتراضات حول التطور بدلاً من استمرار العمل فى الزراعة .

- مشترى الأصل (أو المنشاة التى تتحمل أحد الخصوم) يمكنه الحصول على معلومات معقولة عن حالة الصنف وحالات عدم اليقين المحيطة بالتدفقات النقدية المحتملة ، وبلغة اقتصاديات التمويل لا يوجد عدم تماثل هام فى المعلومات بين طرفى الصفقة ، فعلى سبيل المثال إذا كان الصنف ماكينة فإنه يفترض أن المشترى يمكنه أن يعرف أن بها تسرب زيت وإنها استخدمت عدة آلاف من الساعات فى الخدمة .

- مشترى وبائع الاصل (أو المنشاة التى تسعى لإنهاء أو تحمل أحد الخصوم) سوف يعقدان الصفقة فى السوق الأكثر مزايا ويشترط أن يكون له القدرة على الدخول فى هذه السوق .

وفى ضوء التعاريف السابقة ، يرى الباحث أن مفهوم القيمة العادلة يقوم على محورين كما يلى :

المحور الأول : الأطراف الداخلة فى الصفقة ، ويفترض توافر ما يلى :

1 – أن تتم الصفقة بين أطراف غير ذوى علاقة :

فأحد الجوانب الهامة للطريقة التى تفسر بها القوائم المالية هى أن الصفقات والعمليات عادة ما تتم على أساس متوازن بمعنى أن الصفقة تمت بين طرفين مستقلين ، وكل منهما يسعى للتفاوض على أحسن شروط يمكن الحصول

عليها – فمثلاً – "إذا كانت شركة تشترى بعض الأراضى بمبلغ قدره مليون جنيه، فإنه يتوقع حينئذ أن البائع لم يكن قادراً على الحصول على سعر أعلى من مشترى آخر وأن المشترى لم يكن قادراً على إيجاد قطعة أرض مساوية بسعر أدنى ، وهكذا فرقم تكلفة الشراء فى تاريخ الشراء يحتمل أن يمثل عن قرب القيمة السوقية فى ذلك التاريخ ، ولكن إذا افترضنا أن الصفقة تمت بين الشركة المشترية وطرف ذو علاقة حيث يكون فيه أحد الأطراف فى الصفقة متمكن من السيطرة على قرارات الطرفين ، فإذا كان بائع الأرض هو أيضاً المدير التنفيذى للشركة المشترية وأنه مساهم بنحو 70% من راس مال الشركة ، فإن القيمة السوقية للأرض قد تكون مثلاً 750 الف جنيه ولكن الصفقة تتم بسعر أعلى وليكن مليون جنيه وذلك حتى يستفيد البائع بميزة وضعه فى الشركة لتحقيق ربح شخصى ولو على حساب الشركة ، وعلى العكس من ذلك إذا افترضنا أن القيمة السوقية للأرض هى 1.3 مليون جنيه وأن البائع قرر بيعها بسعر منخفض قدره مليون جنيه فى محاولة لخفض الالتزام الضريبى على المكاسب الرأسمالية أو لأى سبب آخر ، وفى كلتا الحالتين ، فإن حسابات الشركة تكون مضللة ولا تعبر قيمة الأرض عن القيمة العادلة" .

2 – أن تتم الصفقة بين أطراف راغبة فى عقد الصفقة ومطلعة على الحقائق الأساسية ذات الصلة ، ولا توجد معلومات هامة لدى طرف دون الآخر، وهو الامر الذى يطلق عليه عدم تماثل المعلومات .

المحور الثانى : الظروف التى تتم فيها الصفقة :

حيث يشترط أن تكون هذه الظروف طبيعية (عادية) ، فالصفقات التى تتم مثلاً فى ظل ظروف التصفية لا تعبر عن القيمة العادلة ، لأن البائع يكون مجبر على البيع وكلما زاد ضغط الوقت للعثور على مشترى كلما زاد التحريف فى القيمة العادلة .

تقدير القيمة العادلة :

رأى مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكى FASB والذى يتطلب استخدام القيمة العادلة يشمل تدرجاً لتقديرات القيمة العادلة ، والملخص الاحدث لهذا التدرج يوجد فى الفقرات (68 – 70) من بيان (معيار) المجلس رقم (140) والذى يشمل موضوع :

Accounting for Tranxfers and Servicing of Financial Assets and Extinguishments of Liabilities .

وقد تضمن هذا التدرج ما يلى :

1. الأسعار المأخوذة عن السوق فى أسواق نشطة هى أفضل شاهد على القيمة العادلة وسوف تستخدم كأساس للقياس إن كانت متاحة، وإذا كانت متاحة فإن القيمة العادلة تكون ناتج، عدد الوحدات التجارية مضروبة فى سعر هذه السوق .

وتعرف السوق النشطة بإنها "السوق التى تتوفر فيها جميع الشروط التالية:

أ – جميع الأصناف التى يتم التعامل فيها متجانسة .

ب- يتواجد المشترون والبائعون الراغبون فى التعامل عادة فى أى وقت .

جـ- تكون الأسعار متاحة للجمهور .

2. أما إذا لم توجد أسعار السوق هذه فيكون التقدير للقيمة العادلة على أساس أفضل المعلومات المتاحة فى هذه الظروف ، وتقدير القيمة العادلة يدخل فى الاعتبار أسعار الأصول والخصوم المماثلة ونتائج الأساليب الفنية فى التقييم إلى الدرجة المتاحة فى هذه الظروف ، وتشمل أمثلة الأساليب الفنية للتقييم القيمة الحالية للتدفقات النقدية المقدرة ، ونماذج تسعير الخيارات وأسعار المصفوفة والتحليل الأساسى (يتدرج التحليل الأساسى من أعلى إلى أسفل من خلال تحليل الظروف الاقتصادية العامة إلى تحليل ظروف الصناعة وأخيراً تحليل ظروف وأوضاع الشركة) .

وتكون أساليب التقييم لقياس الأصول والخصوم المالية والأصول والخصوم الخدمية متفقة مع هدف القياس للقيمة العادلة ، فهذه الأساليب تتضمن الافتراضات التى يستخدمها المشاركون فى السوق فى تقديراتهم للقيم والإيرادات المستقبلية والمصروفات المستقبلية وبما فى ذلك افتراضات حول معدلات الفائدة والعجز عن السداد وإعادة السداد والتقلب ، وعند قياس الخصوم المالية والخصوم الخدمية بالقيمة العادلة ، فإن الهدف هو تقدير قيمة الأصول المطلوبة حالياً من أجل :

أ- تسوية الخصوم مع صاحبها أو

ب- تحويل الخصوم إلى منشأة ذات وضع دائن مقارن .

وتقديرات التدفقات النقدية المتوقعة – أن استخدمت لتقدير القيمة العادلة فإنها تكون على أساس الافتراضات المعقولة والمؤيدة وكذلك الاعتراضات ، وجميع .لة المتاحة تؤخذ فى الاعتبار عند وضع تقديرات للتدفقات النقدية المتوقعة .

والوزن المعطى للدليل سوف يتوافق مع الدرجة التى يمكن بها التحقق موضوعياً منه ، وإذا قدر مدى معين سواء للمبالغ أو التوقيتات للتدفقات النقدية المحتملة – فإن احتمال العائدات الممكنة سوف تعتبر إما مباشرة إذا طبق مدخل التدفقات النقدية المتوقعة أو بطريق غير مباشر من خلال معدل الخصم المعدل بالمخاطرة وذلك إذا تحددت أفضل تقديرات للتدفقات النقدية .

وهكذا يقوم تقدير القيمة العادلة على مبدأين :

المبدأ الأول : إذا أمكن ملاحظة القيمة العادلة مباشرة من الأسعار السوقية فلا شئ أخر يؤخذ به .

المبدأ الثانى : إذا لم يمكن ملاحظة القيمة العادلة مباشرة من الأسعار السوقية فإنه يجب فى هذه الحالة "استخدام أفضل الأساليب المتاحة والتى تكون أفضل تقريب للقيمة العادلة" .

والأساليب الأقرب إلى وضع السوق (مثلاً : مبيعات السوق المقارنة) هى الافضل عن الأساليب الأكثر بعداً عن وضع السوق (مثلاً القيمة الحالية) وكثير من الاعتراضات على استخدام القيمة العادلة ، تركز على الأوضاع حينما توجد إشارات سوقية قليلة حول القيمة العادلة للأصول والخصوم المعنية ، ولا يغير غياب سوق ملحوظة من هدف القياس ، ولكنه يجعل هذا الهدف صعب التحقيق والسؤال الذى يثار فى هذه الحالة هو :

كيف يمكن للمحاسب أن يضع تقديراً معقولاً للقيمة العادلة عند عدم وجود سوق؟

وقد أعترف المجلس طويلاً بأن التقديرات الداخلية للمنشاة للتدفقات النقدية المتوقعة هى التى يمكن أن تكون المعلومات الوحيدة المتاحة والتى يمكن من خلالها تقدير القيمة العادلة ، وفى الفقرة (38) من بيان المفاهيم رقم (7) لاحظ المجلس أن "الأخذ بالقيمة العادلة كهدف لقياس القيمة الحالية لا يعوق استخدام المعلومات والافتراضات القائمة على أساس توقعات المنشاة ، وكأمر عملى فإن المنشاة التى تستخدم التدفقات النقدية فى القياس المحاسبى غالباً ما يكون لديها معلومات قليلة أو ليس لديها معلومات عن بعض أو كل الافتراضات التى يستخدمها المشاركون فى السوق فى تقييم القيمة العادلة لأحد الأصول أو الخصوم، فى تلك الظروف – فإنه يجب على المنشاة أن تستخدم المعلومات المتاحة دون تكلفة أو جهد غير لازمين فى وضع تقديرات التدفقات النقدية ، واستخدام الافتراضات الخاصة بالمنشاة حول التدفقات النقدية المستقبلية تكون مطابقة لتقدير القيمة العادلة – طالما لا توجد بيانات عكسية تشير إلى أن المشاركين فى السوق يستخدمون افتراضات مختلفة ، فإذا وجدت مثل هذه البيانات فعلى المنشاة أن تعدل افتراضاتها لإدخال معلومات السوق فى الاعتبار" .

وقد خلص مجلس معايير المحاسبة المالية إلى "أن القيمة العادلة هى الثمن الذى ينتقل به أصل أو التزام من حائز أو ملتزم إلى آخر ، وهذا المبلغ يسهل مشاهدته فى الأسواق المستقرة ، ولكن قد يصعب تقديره فى حالة عدم وجود هذه

الأسواق ، ومع هذا ، فإن كثير من العناصر يمكن تقديرها على أساس توقعات المنشاة وباستخدام أساليب ومعلومات مألوفة ، وفى ظل غياب دليل بأن المشاركين فى السوق سيكون لهم توقعات مختلفة حول التدفقات النقدية ، فإن النتيجة تكون التوصل إلى أفضل تقدير للقيمة العادلة "متاح" ويضع بيان المفاهيم رقم (7) هدفاً هو : تقدير القيمة العادلة باستخدام أفضل الأدوات المتاحة فى ظل الظروف القائمة ، ومع هذا يعترف المجلس بأنه مع غياب صفقات ملحوظة فى السوق – فإن التقدير يحتاج إلى حكم شخصى هام وستكون النتيجة غير دقيقة" .

دراسة مجموعة العمل المشتركة (فبراير 2001) بعنوان "موقف منصف من القيمة العادلة"

وتتناول الدراسة مشكلات تطبيق المحاسبة عن القيمة العادلة خاصة فى البنوك وقد أوضحت الدراسة النقاط التالية :

1. تعتقد مجموعة العمل المشتركة JWG أن أفضل طريقة لقياس جميع الادوات المالية هى القيمة العادلة والإقرار فوراً بكل المكاسب والخسائر الناشئة من حدوث تغيرات فى تلك القيم العادلة فى الدخل ، ومع ذلك يعتقد بعض المعلقين أن مثل هذا المنهج تشوبه أوجه قصور خطيرة .
2. أن التقلب من الأمور التى تشغل الأذهان ، وحيث أنه ينبغى للمحاسبة أن تخبر بالأشياء كما هى فعلاً ، فإن التقلب يكون مقبولاً إذا كان الواقع متقلباً لكل ما يقلق هو أن القيمة العادلة تسبب تقلباً "زائفاً" ويقترح البعض أن الطبيعة السريعة الزوال لتغيرات أسعار السوق تسبب تقلباً زائفاً ، إلا أن JWG تعتقد أنه لا يوجد شئ زائف بشأن الاسعار السوقية المتقلبة ، ولعل الهاجس الأكبر هو القول بأن النموذج المحاسبى يعبر فقط عن بعض تأثير تغيرات الأسعار السوقية وأن من شأن ذلك أن يسبب تقلباً زائفاً .

على سبيل المثال : تذهب البنوك إلى أن اقتراحات JWG لا تضع فى الاعتبار تماماً تأثير تغيرات أسعار السوق على مقدار أرصدة العملاء المحتفظ بها ، ويعنى هذا أنهم يعتقدون أن التأثير المقابل أو الموازن الذى تحدثه

أرصدة العملاء على تغيرات القيمة العادلة لأدوات البنك المالية الآخرى لن يتم الإقرار به ، الأمر الذى يجعل الآداء المالى يظهر أكثر تقلباً مما هو فى الحقيقة ومع ذلك إذا لم تكن المسألة مسألة أدوات مالية – وهذا ما تعتقده مجموعة JWG – فإنه لا ينبغى أن تؤدى إلى محاسبة دون المستوى للأدوات المالية .

3 يعتقد البعض أن قصور نموذج القيمة العادلة يكمن فى الموثوقية والشئ المقلق أنه إذا لم تكن هناك سوق قابلة للملاحظة لأداة ما، فإنه سوف يلزم تقدير قيمتها العادلة، ومثل هذه التقديرات يمكن أن تكون شخصية وتحكمية ومعرضة لقابلية تغير القياس (أى أن أثنين من المثمنين يمكن أن يتوصلا إلى تقديرات مختلفة تماماً لنفس الأداة)، ومع ذلك فإن استخدام تقديرات محاسبية معقولة أسلوب مألوف الآن، ولا يتصور أن يقوض موثوقية قياس الأدوات المالية، علاوة على ذلك، تعتقد مجموعة JWG أن من المستبعد – فيما عدا حالة استثمارات معينة فى حقوق الملكية الخاصة – أن تتضمن تقديرات القيمة العادلة ذاتية وقابلية تغير القياس بدرجة أكبر من بعض الأرقام المستخدمة بالفعل فى القوائم المالية، وهكذا فإنه بالرغم من أن تقديرات القيمة العادلة بشكل يعتمد عليه لن يكون بسيطاً دائماً فلا يتوقع أيضاً أن يكون مستحيلاً .

4 يتعلق جانب كبير من الجدل الدائر بشأن قياس جميع الأدوات المالية بالقيمة العادلة بوثاقة الصلة، ورغم أن بعض المعلقين يتقبلون أن القيمة العادلة هى المعيار الأوثق صلة بأداة مالية يمكن تداولها بنشاط فى سوق نشطة ومحتفظ بها بغرض المتاجرة، إلا أن الكثيرين يتشككون فى وثاقة صلتها فى ظروف أخرى، على سبيل المثال: يعتقد البعض أنها ليست المعيار الأوثق صلة بأداة ما عندما تنوى الإدارة الإحتفاظ بها حتى حلول موعد الإستحقاق أو إذا لم يكن هناك سوق يمكن تحقيق قيمتها العادلة فيها بسهولة.

دراسة ديانا ويليس: (يناير 2002) بعنوان "الأصول والمطلوبات المالية – القيمة العادلة أم التكلفة التاريخية؟" :

وتتناول الدراسة المقارنة بين النماذج الثلاثة لقياس الأدوات المالية وهى التكلفة التاريخية والقيمة العادلة والنموذج المختلط الذى يمزج بين الإثنين.

وتستهل الدراسة بتوضيح أن مجلس معايير المحاسبة المالية FASB يهدف فى المدى الطويل إلى الإقرار بكل الأصول والخصوم المالية فى قائمة المركز المالى بقيمتها العادلة وليس بمبالغ مبنية على تكلفتها التاريخية ، وهناك سببان هامان للعمل من أجل إيجاد نظام تقارير مالية قائم على القيم العادلة للأصول والخصوم التالية:

أ- توفر القيم العادلة معلومات ملائمة (أوثق صلة) عن الأصول والإلتزامات المالية بالمقارنة بالمبالغ المبنية على التكلفة التاريخية – و.

ب- نموذج القياس المختلط الخصائص الذى يتم فيه قياس بعض الأصول المالية بالقيمة العادلة بينما يعكس البعض الآخر إلى جانب معظم الإلتزامات المالية بالتكلفة التاريخية لن يستطيع مسايرة الادوات المعقدة واستراتيجيات إدارة المخاطر الموجودة اليوم ، وقد حان الوقت لإيجاد نموذج أفضل.

وتستطرد الدراسة بأنه لا يوجد أحد يجادل بشأن ملائمة المعلومات المبنية على أسعار السوق ، فالجدل الدائر حول القيم العادلة مقابل المقاييس القائمة على التكلفة التاريخية يتناول فقط تاريخ الاسعار السوقية المبنية عليها المقاييس المحاسبية ، وتقوم معلومات التكلفة التاريخية على الأسعار السوقية التى يتم بها تملك الأصول وتكبد الإلتزامات ، أما القيم العادلة فهى على العكس قائمة على الأسعار السوقية الجارية.

ويبدو منطقياً أن المعلومات المستندة إلى أسعار تعكس التقدير السوقى فى ظل الظروف الجارية للقيم العادلة للتدفقات النقدية المستقبلية المتضمنة فى الأدوات المالية لكيان ما ، ستكون أوثق صلة بقرارات المستثمرين والدائنين عن المعلومات المستندة إلى أسعار السوق القديمة ، وتعكس تلك الأسعار السوقية القديمة كلاً من سعر فائدة قديم وتقدير غير مساير للزمن لمبالغ وتوقيت وعدم تأكد التدفقات النقدية المستقبلية.

وتوصلت الدراسة فى النهاية إلى جدول مقارن بين نموذجى القيمة العادلة والتكلفة التاريخية يوضح أهم الفروق بينهما كما يلى:

القيمة العادلة	التكلفة التاريخية
• تحسن إمكانية المقارنة عن طريق جعل الأشياء المتشابهة تبدو متشابهة والأشياء غير المتشابهة تبدو مختلفة.	• تُضعف من القابلية للمقارنة عن طريق جعل الأشياء المتشابهة تبدو مختلفة والعكس.
• توفر معلومات عن العوائد المتوقعة من الأصول والأعباء المفروضة بواسطة الإلتزامات فى ظل الظروف الإقتصادية السائدة.	• توفر معلومات عن العوائد المتوقعة من الأصول والاعباء المفروضة بواسطة الإلتزامات فى ظل الظروف الإقتصادية عندما تم تملكها أو تكبدها.
• تعكس تأثيرات قرارات الإدارة بمواصلة الإحتفاظ بالأصول أو مديونية الإلتزامات وكذا قرارات تملك أو بيع الأصول وتكبد أو تسوية الإلتزامات على أداء الكيان.	• تعكس تأثير قرارات تملك أو بيع الأصول أو تكبد أو تسوية الإلتزامات فقط على أداء الكيان ، وتتجاهل تأثيرات قرارات مواصلة الإحتفاظ أو تحمل المديونية.
• تثبت المكاسب والخسائر من التغيرات السعرية عندما تحدث.	• تثبت المكاسب والخسائر الناتجة من التغيرات السعرية فقط عندما تتحقق بالبيع أو التسوية ، رغم أن البيع أو التسوية ليس الحدث الذى تسبب فى المكسب أو الخسارة.
• تتطلب الأسعار السوقية الجارية لتقرير المبالغ المثبتة ، وهو ما قد يتطلب إلغاءات للقيم السابقة ويمكن أن يؤدى ذلك لحدوث مشاكل موثوقية.	• المبالغ المثبتة يمكن إحتسابها بناء على المعلومات المتاحة داخلياً عن الأسعار فى المعاملة الماضية ودون الرجوع إلى بيانات سوقية خارجية.
• تعكس بسهولة تأثيرات معظم استراتيجيات إدارة المخاطر.	• تتطلب قواعد معقدة لتحاول عكس تأثير معظم استراتيجيات إدارة المخاطرة.

2ـ المفاضلة بين الملائمة والموثوقية:

إن تأرجح الفكر المحاسبى بين التكلفة والقيمة العادلة يرجع فى الأصل إلى المقارنة بين خاصيتى الملائمة والموثوقية ، فالقيمة العادلة قد تعطى قدر أكبر من الملائمة مع حدوث خفض فى الموثوقية ، كما ان التكلفة قد تعطى قدر أكبر من الموثوقية مع حدوث خفض فى الملائمة ، فقياس الأرقام الواردة بالقوائم المالية يجب أن يكون من ناحية – قد تم بطريقة موضوعية ، بمعنى أن المراقب المستقل سوف يتفق تماماً على أن المعلومات المقدمة صحيحة ، ومن ناحية أخرى يجب أن تكون المعلومات محسوبة ومقدمة بطريقة مفيدة لمتخذى القرارات.

والموضوعية مفهوم نسبى عرضة للإنتقاد ، وبصفة خاصة فهى تعنى موقف ضمنى لتقديم شئ غير محرف ، كما يمكن النظر إليها على أنها تعتمد على صفقات نقدية كاملة كأساس لتسجيل الظواهر الإقتصادية ، ومع هذا فالموضوعية باستخدام أساس التكلفة والتى تنقصها الملائمة قد تكون هدفاً جيداً ، وقد لوحظ أن المعلومات الملائمة لموضوع القرار هى الأفضل كأساس للعملية ، بينما قد يكون التقييم على أساس الملائمة أحياناً خطأ ، إلا أن التقييم غير الملائم لن يمكن أبداً أن يكون ذا فائدة بصرف النظر عن مدى الموضوعية التى توصلوا بها إليه.

وكل من مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكى FASB ولجنة معايير المحاسبة المالية قد نشرا فى وثائق توضيح إطار فكرى يؤيد فكرة أن المعلومات الأكثر ملائمة – حتى لو استلزمت ترك تقليد التكلفة التاريخية ، يمكن أن تكون اكثر قيمة للمستخدمين للقوائم المالية.

وتوضح الفقرة (43) من إطار إعداد وعرض القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية "أنه عند محاولة تحقيق توازن بين الملائمة والموثوقية فإن الإعتبار المسيطر يجب أن يكون خدمة حسابات متخذى القرارات الإقتصادية بأفضل شكل".

إن المشكلة الأساسية التى ستواجه تطبيق محاسبة القيمة العادلة فى البيئة المصرية هى عدم كفاءة الأسواق المالية ، فقد أثبتت دراسات عديدة أجريت على سوق المال فى مصر أنه سوق غير كفء ، فالأسعار لا تعكس المعلومات المتاحة عن الورقة المالية أما لتأخر معرفة المعلومات وانتشارها ببطء أو لوجود معلومات داخلية، كذلك فإن الأسعار قد تتقلب لعوامل غير موضوعية مثل الإشاعات أو قدرة جهة أو جهات معينة على التأثير على الأسعار بالدخول بالشراء أو البيع فى اوقات معينة.

وفى ظل غياب سوق نشطة أو غير كفء وعدم رسوخ مفاهيم القيمة العادلة وتقنيات قياسها فإن بعض معدى القوائم المالية قد يسيئون استخدام مساحة التقدير الشخصى المسموح بها فى ظل المعايير المحاسبية وذلك لوضع تقديرات بعيدة للقيمة العادلة بهدف إدارة الأرباح ، وذلك بغرض تخفيف تقلبات أرباح المنشأة عما هو متوقع أو عادى.

وبهذا الصدد فإن الفقرة (86) من إطار إعداد القوائم المالية تشير إلى أن استخدام تقديرات معقولة هو جزء أساسى من إعداد القوائم المالية ولا يقلل من موثوقيتها ، ولكن عندما يتعذر عمل تقدير معقول فإن البند لا يعترف به فى الميزانية أو قائمة الدخل.

نموذج القيمة العادلة :

تُعرف القيمة العادلة فى ظل معايير المحاسبة الدولية بأنها :

" المبلغ الذى يمكن أن يتبادل به أصل ما بين مشترى وبائع يتوافر لدى كل منهما الدراية والرغبة فى إتمام الصفقة ، وتتم الصفقة فى إطار متوازن" .

وتُعرف الصفقة المتوازنة فى هذا الإطار بأنها صفقة تتم بين أطراف غير ذوى علاقة أو تبعية وتتم بين مشترى راغب وبائع راغب وكلاهما يعمل للحصول على أكبر منفعة لنفسه ، ويبنى التسعير فى مثل هذه الصفقات على أسس القيم السوقية العادلة، وذلك لأن التفاوض يتم على أفضل الشروط وفى ظل ظروف طبيعية.

تقدير القيمة العادلة :

رأى مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكى FASB والذى يتطلب استخدام القيمة العادلة يشمل تدرجاً لتقديرات القيمة العادلة ، وقد تضمن هذا التدرج ما يلى :

1- "الأسعار المأخوذة عن السوق فى أسواق نشطة هى أفضل شاهد على القيمة العادلة وسوف تستخدم كأساس للقياس إن كانت متاحة ، وإذا كانت متاحة فإن القيمة العادلة تكون ناتج : عدد الوحدات التجارية مضروبة فى سعر هذه السوق".

وتُعرف السوق النشطة بأنها السوق التى تتوفر فيها جميع الشروط التالية:

أ- جميع الأصناف التى يتم التعامل فيها متجانسة.

ب- يتواجد المشترون والبائعون الراغبون فى التعامل عادة فى أى وقت.

ج- تكون الأسعار متاحة للجمهور.

2- أما إذا لم توجد أسعار السوق هذه – فيكون التقدير للقيمة العادلة على أساس أفضل المعلومات المتاحة فى هذه الظروف ، وتقدير القيمة العادلة يدخل فى الإعتبار أسعار الأصول والخصوم المماثلة ونتائج الأساليب الفنية فى التقييم إلى الدرجة المتاحة فى هذه الظروف ، وتشمل أمثلة الأساليب الفنية للتقييم القيمة الحالية للتدفقات النقدية المقدرة ، ونماذج تسعير

الخيارات وأسعار المصفوفة والتحليل الأساسى (يتدرج التحليل الأساسى من أعلى إلى أسفل من خلال تحليل الظروف الإقتصادية العامة إلى تحليل ظروف الصناعة وأخيراً تحليل ظروف وأوضاع الشركة).

وتساءلت دراسة (Landsman, W. R., 2007) هل معلومات محاسبية القيمة العادلة ملائمة وموثوقة؟ وخلصت الدراسة إلى منفعة معلومات محاسبة القيمة العادلة للمستثمرين ، ولكن هذا المستوى من المعلومات يتأثر بمقدار خطأ القياس ومصدر التقديرات الموضوعة للقيم العادلة ، وهل هو الإدارة أم مقيم خارجى ، وأشارت الدراسة إلى أن تقرير (SEC) يوضح أن هناك تكلفة مقترنة بتطبيق محاسبة القيمة العادلة وخاصة بالنسبة للادوات المالية التى ليس لها أسواق نشطة.

ويذكر كل من FASB و IASB فى بيانات المفاهيم أنه تتم المفاضلة بين التكلفة / المنفعة وبين الملائمة والموثوقية عند تقدير كيفية قياس مبالغ وقيم بنود معينة، وكذلك تظهر مشكلة ما إذا القياس يعتمد عليه بشكل كاف للإعتراف فى القائمة المالية ، وذلك لأن كثير من الأدوات المالية المعترف بها قد لا يمكن قياسها بدقة كافية بما يساعد على التقدير الكافى للمركز المالى للمنشاة والمكاسب المحتملة ، ولذلك فإن المشكلة الأساسية أنه فى غياب أسواق نشطة بالنسبة لأداة مالية معينة ، فإنه يجب على الإدارة تقدير قيمتها العادلة والتى يمكن أن تكون محل تقدير شخصى أو تلاعب.

كما أشارت الدراسة إلى مشكلة أخرى وهى أن خيار القيمة العادلة أو التكلفة المستهلكة يمكن أن يخضع لنية الإدارة عند تبويب الأداة المالية، وهو أمر يتيح لمنشآت مختلفة تصنيف نفس الأداة المالية بشكل مختلف (بغرض المتاجرة، متاحة للبيع، محتفظ بها حتى الإستحقاق) وبالتبعية يختلف التقييم والترحيل للفروق بين القيمة العادلة والقيمة الدفترية إلى قائمة الدخل أو حقوق الملكية أو إهمال الفروق تماماً، وهو الآمر الذى يقلل من إمكانية المقارنة للقوائم المالية عند المقارنة بين المنشآت.

ووجدت دراسة (Barth & Clinch, 1998) و(Muller & Riedl, 2002) دلائل أن السوق يعتبر أكثر لتقديرات إعادة تقييم الأصول التى تتم بمعرفة خبراء تقييم

خارجيين بالمقارنة بتلك التى تتم بواسطة مقيمين داخليين ، وتفسر ذلك على أساس أنه دليل على أن السوق تنظر لتقديرات إعادة التقييم التى تتم بواسطة خبراء تقييم خارجيين على أنها أكثر موثوقية.

ووجدت دراسة (Aboody, et al., 2006) دليلاً على أن المنشات التى تختار نموذج لقياس القيمة العادلة سوف تختار مدخلات النموذج من أجل التلاعب فى رقم الدخل الشكلى المفصح عنه.

أوضحت دراسة (Benston, G, 2008) أنه مع صدور المعيار SFAS 157 فى سبتمبر 2006 والمعيار SFAS 159 فى فبراير 2007 ، فإن مجلس معايير المحاسبة المالية FASB فى تناغم مع مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB قد تحركا بقوة نحو الأخذ الكامل بمحاسبة القيمة العادلة بالنسبة للادوات المالية "وبنود معينة أخرى" ، ويتيح SFAS 159 بل ويشجع المنشآت أن تختار عرض الأصول المالية والإلتزامات المالية بقيمتها العادلة ، والسبب المنطقى لهذا التغير تم تلخيصه فى المعيار SFAS 159 (أ / 3 / د) بالقول: "أن المجلس يعتبر مقاييس القيمة العادلة للقوائم المالية أكثر ملائمة لمستخدمى القوائم المالية عن المقاييس التى تتم باستخدام التكلفة ، وذلك لأن القيمة العادلة تعكس ما يعادل النقدية الحالية للادوات المالية للمنشاة بدلاً من سعر المعاملة السابق" ، ورغم أن هذا الأمر يبدو دقيقاً وواضحاً إلا أن القيمة العادلة للمستثمرين تعتمد بشكل حاسم على كيفية قياس أرقامها ومدى إمكانية الثقة بها ، وهل يمكن مراجعتها والتحقق منها وأنها غير قابلة للتلاعب ، وهو الأمر الذى يبرر أهمية معيار FASB رقم 157 الذى يحدد كيفية قياس القيم العادلة ، وتبرر دراسة Benston 2008 مواطن الضعف فى مقاييس القيمة العادلة من خلال ما يلى :

1. تكون القيم العادلة غير القائمة على أساس أسعار السوق الفعلية مكلفة فى تحديدها والتحقق منها ، وذلك لأنها تتضمن افتراضات عن المشترين والبائعين المفترضين تكون عادة غير موجودة، وكذلك عن الإستخدام الأفضل للأصول ، وكذلك تخضع لإفتراضات إدارية.

2. يحدث فى الواقع أن يتم تحديد القيم العادلة من خلال قيمة الإستخدام وقيم المدخلات بالمخالفة للمعيار SFAS 157 والذى يتطلب استخدام القيم المحددة للمخرجات.
3. إدخال تكاليف الصفقات ضمن قيم المخرجات عند تحديد القيمة العادلة وذلك بالمخالفة لـ SFAS 157 .
4. وجود مشكلات وصعوبات عديدة عند تقدير القيم العادلة للأصول غير المالية. مثل المخزون والأصول الثابتة عند اندماج منشآت الأعمال.
5. إمكانية التلاعب فى قياس القيمة العادلة وصعوبة التحقق من ذلك فى حالة قياس القيم العادلة لأصول والتزامات لا تتم فى سوق نشطة.

كما ركزت دراسة (Krumwiede, et al., 2008) على أساليب تقييم وقياس القيمة العادلة وهى ثلاثة مداخل للتقييم تشمل : مدخل السوق ومدخل الدخل ومدخل التكلفة ، وأى مدخل من هذه المداخل يمكن استخدامه لأصل مفرد ، فمدخل السوق يقوم على ملاحظة أسعار ومعلومات عن صفقات السوق لأصول مماثلة أو مطابقة وتكون هى الأفضل إذا كانت سوق نشطة ، أما مدخل الدخل فغنه يستخدم أسلوب القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية ، وذلك لتحويل المبالغ المستقبلية (التدفقات النقدية أو المكاسب) إلى قيمة حالية مفردة ، أما إذا كانت المدخلات ملحوظة أكثر بالنسبة لصفقة معينة ، حينئذ يكون مدخل التكلفة له الأولوية ، إذا وجد مدخل تقييم أفضل من غيره عند تقدير القيمة العادلة ن حينئذ يجب أن يكون هو المدخل المختار- ومع هذا يمكن توحيد مداخل التقييم المتعددة لتقييم الاصل ، وبعد اختيار مدخل التقييم الملائم يجب تطبيقه بشكل متماثل بين الأصول المتماثلة وعبر فترات التقرير ، كما أكدت الدراسة على أن استخدام مدخل المدخلات يتطلب ممارسة حكم مهنى ملحوظ ، ولذلك فإن الإفصاح مطلوب خاصة وأن الإفصاحات عن التقدير الشخصى يمكن أن يوفر للمستخدمين القدرة على تقدير مدى موثوقية مقاييس القيمة العادلة.

القيمة العادلة

المعيار المحاسبى الدولى للتقارير المالية IFRS (13)

جدول يبين أهم الملامح والخصائص للمعيار :

العناصر الأساسية	الشرح والمفاهيم والقواعد
1 – أسباب إصدار المعيار	1. تجميع متطلبات القياس والافصاحات المطلوبة للقيمة العادلة فى معيار واحد لإنها كانت مبعثرة بين عدة معايير بعضها متطلبات جزئية وآخرى شاملة وهناك حالات عدم تناسق ، لذلك تم تجميعها معاً فى معيار واحد . 2. نتج هذا المعيار نتيجة مذكرة تفاهم مشترك بين مجلس معايير المحاسبة الدولية والأمريكية لوضع متطلبات مشتركة لقياس القيمة العادلة والافصاحات المرتبطة بها.
2 – مفهوم القيمة العادلة	القيمة العادلة : "هى السعر الذى سيتم استلامه من بيع أصل أو سيتم دفعه لتسوية أو سداد التزام فى معاملة منظمة بين المشاركين فى السوق فى تاريخ القياس" ويؤكد هذا التعريف أن القيمة العادلة هى قياس يستند إلى السوق وليس خاصاً بالمنشأة .
3 – الهدف من المعيار	يهدف المعيار إلى تحقيق ما يلى : 1 – تعريف القيمة العادلة . 2 – وضع اطار موحد لقياس القيمة العادلة فى معيار واحد. 3 – تقديم افصاحات متعلقة بالقيمة العادلة .
4 – محددات قياس القيمة العادلة	يتطلب قياس القيمة العادلة أن تحدد المنشاة ما يلى : 1. نوع الأصل أو الالتزام الذى سيتم قياسه . 2. بالنسبة للأصول غير المالية تحديد ما هو أفضل استخدام ممكن للأصل ، وهل يتم استخدامه منفرداً أو مع

	مجموعة آخر من الاصول تعمل معاً (وحدة توليد النقد) مثل خط انتاج مثلاً ، أو فرع ، أو خط سيارات . 3. السوق الذى ستتم فيه المعاملة ذات الصلة . 4. أساليب التقييم المناسبة عند تقييم القيمة العادلة وينبغى الحد من المدخلات التى لا يمكن ملاحظتها وأن تكون المدخلات المستخدمة متسقة مع المدخلات التى يستخدمها المشاركون فى السوق عادة .
5. نطاق المعيار	1. يطبق المعيار عندما يكون مطلوباً بموجب معيار آخر قياس القيمة العادلة أو تقديم افصاحات عنها . 2. لا يطبق المعيار فى الحالات التالية : أ ــ المدفوعات على أساس الأسهم . ب- التأجير التمويلى . ج- القياس الذى يتشابه مع القيمة العادلة ولكنه ليس كذلك مثل صافى القيمة القابلة للتحقق للمخزون . 3 الافصاحات المطلوبة فى هذا المعيار ليست مطلوبة فى حالات: أ ــ أصول خطة منافع التقاعد . ب- استثمارات خطة منافع التقاعد . 4. يطبق هذا المعيار على القياس الأولى والقياس اللاحق .
6 – اعتبارات قياس الأصل أو الالتزام بالقيمة العادلة	1. يرتبط قياس القيمة العادلة بأصل معين أو التزام معين لذلك يجب على المنشأة الآخذ بعين الاعتبار الخصائص التى يرغبها المشاركون فى الاصل أو الالتزام مثل : أ ــ حالة الاصل وموقعه . ب- القيود المفروضة على بيع الاصل أو استخدامه (إن وجدت). 2. ما إذا كان الاصل يعمل منفرداً أم ضمن مجموعة آخرى من الاصول (وحدة توليد نقدية) .

7 – خصائص وظروف السوق التى تتم فيها المعاملة	1. يفترض أن يتم قياس القيمة العادلة فى السوق الأساسية للأصل أو الالتزام ، وفى حالة عدم توافرها فإن يجب تحديد السوق الاكثر ربحية لعقد اتفاقية الأصل أو الالتزام . 2. لتحديد السوق الاكثر ربحية للأصل أو الالتزام يؤخذ بعين الاعتبار كافة المعلومات المتوافرة بشكل معقول ويفترض أن السوق الذى تجرى فيه الصفقات بشكل معتاد . 3. فى حالة وجود السوق الأساسى للأصل أو الالتزام فإن القيمة العادلة = سعر السوق الاساسى . 4. قد تعدد الأسواق الأساسية للأصل أو الالتزام ، ولذلك فإنه يتم اختيار السوق الأكثر ربحاً من بين الاسواق المتعددة .
8 – المشاركون فى السوق	1. تستخدم المنشأة عند قياس القيمة العادلة نفس الافتراضات والمفاهيم التى يستخدمها المشاركون فى السوق بافتراض أن المشاركين فى السوق يتصرفون برشد . 2. لاتحتاج المنشأة إلى تحديد مشاركين محددين .
9 – قياس القيمة العادلة للأصول غير المالية مثل العقارات / السيارات / الآلات والمعدات	1. يتم القياس على أساس استخدام الأصل بأفضل صورة ممكنة لتوليد منافع اقتصادية منه أو بيعه لمشارك آخر سوف يستخدمه أيضاً فى أفضل صورة ممكنة . 2. يؤخذ فى الاعتبار عند تحديد أفضل إستخدام ممكن للأصل الصفات المادية مثل موقع العقار وحجمه مثلاً. 3. يؤخذ فى الاعتبار القيود القانونية مثل عدم البناء على أرض زراعية أو لابد من صدور قرار تقسيم أو ترك مساحات للشارع مثلاً عند بناء العقارات . 4. يتم تحديد الاستخدام الافضل من وجهة نظر مستخدمى السوق حتى لو اختلفت مع وجهة نظر المنشأة ، فقد تقوم المنشأة بعدم استخدام الاصل فى أفضل استخدام

	ممكن لأغراض دفاعية مثل أخذ موقع مجاور حتى لا يأتى منافس بجوار محل الشركة .
10- تدرج قياس القيمة العادلة (ثلاث مستويات)	يضع المعيار تدرج هرمى لقياس القيمة العادلة : **المستوى الأول : سوق نشط :** 1. القياس الأفضل للقيمة العادلة هو الأسعار المعلنة فى سوق نشط للأصول والالتزامات المماثلة . 2. يقدم السعر المعلن فى السوق النشط الدليل الأكثر موثوقية للقيمة العادلة . **المستوى الثانى : سوق مماثل :** عندما لا يتوافر سوق نشط يمكن قياس القيمة العادلة من خلال ما يلى : 1. أسعار الاصل أو الالتزام فى سوق مماثل للأسعار فى أسواق نشطة . 2. أسعار الأصول أو الالتزامات المتطابقة أو المتماثلة لأصول أو التزامات المنشأة فى أسواق غير نشطة . 3. المدخلات ذات الصلة بالأصول أو الالتزامات والتى يمكن الوصول اليها وتحليلها للوصول للقيمة العادلة مثل (أسعار الفائدة ومعدلات العائد) . 4. المدخلات المستقرة والثابتة فى السوق عن أسعار الأصول أو الالتزامات . **المستوى الثالث : طبيعة الاصول أو الالتزامات وخصائص المتعاملين :** عندما لا توجد مدخلات ملحوظة يمكن الاعتماد عليها من خلال دراسة طبيعة الاصول والالتزامات وخصائص المشاركين والمتعاملين فى السوق أى معلومات أو مدخلات يمكن الوصول اليها لقياس وتطوير القيمة العادلة للأصل أو الالتزام .

قياس القيمة العادلة

المعيار المحاسبى المصرى رقم (45) المعدل 2015

هدف المعيار :

1- يهدف هذا المعيار إلى ما يلى :

() تعريف القيمة العادلة.

و(ب) وضع إطار لقياس القيمة العادلة فى معيار واحد.

و(ج) تحديد الإفصاح المطلوب لقياسات القيمة العادلة.

2- تعتبر القيمة العادلة قياساً قائماً على السوق، وليس خاص بمنشاة بذاتها. وبالنسبة لبعض الأصول والإلتزامات، يمكن أن تكون هناك معاملات سوق ملحوظة أو معلومات سوق متوفرة. وبالنسبة لبعض الأصول والإلتزامات الأخرى، فإن معاملات السوق الملحوظة أو معلومات السوق قد لا تكون متوفرة. غير أن هدف قياس القيمة العادلة فى كلتا الحالتين لا يتغير وهو – تقدير السعر الذى تستند عليه معاملة منظمة Orderly transaction لبيع الأصل أو تحويل الإلتزام بين المشاركين فى السوق Market participants فى تاريخ القياس وفقاً لظروف السوق الحالية (أى سعر الخروج Exit price فى تاريخ القياس من وجهة نظر مشارك فى السوق يحتفظ بالأصل أو يدين بالإلتزام).

3- عندما يكون سعر أصل أو التزام مماثل غير ملحوظ ، تقيس المنشاة القيمة العادلة بإستخدام أسلوب تقييم مختلف يغلب عليه استخدام المدخلات الملحوظة Observable inputs. حيث أن قياس القيمة العادلة قائم على السوق، ويتم القياس بإستخدام الافتراضات التى يستخدمها المشاركون فى السوق عند تسعير الأصل أو الإلتزام، بما فى ذلك الافتراضات المتعلقة بالمخاطر، ونتيجة لذلك، لا تعتبر نية المنشاة للاحتفاظ بالأصل أو تسوية او الوفاء بالإلتزام أمراً ذا علاقة عند قياس القيمة العادلة .

4- تعريف القيمة العادلة يركز على الأصول والإلتزامات لأنها الموضوع الأساسى للقياس المحاسبى. إضافة لذلك ، يطبق هذا المعيار على أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة والتى يتم قياسها بالقيمة العادلة .

نطاق المعيار :

5- يطبق هذا المعيار عندما يقتضى معيار محاسبة مصرى آخر أو يسمح بقياسات القيمة العادلة أو يتطلب الإفصاح حول قياس القيمة العادلة (وكذلك القياسات، مثل القيمة العادلة مطروحاً منها تكاليف البيع (بناء على القيمة العادلة أو الإفصاحات حول تلك القياسات) فيما عدا ما هو محدد فى الفقرتين "6" و "7".

6- لا تنطبق متطلبات القياس والإفصاح الواردة فى هذ المعيار على ما يلى :

(أ) المدفوعات المبنية على أسهم التى تقع ضمن نطاق معيار المحاسبة المصرى رقم (39) .

(ب) معاملات التأجير والتى يشملها نطاق معيار المحاسبة المصرى رقم (20) القواعد والمعايير المحاسبية المتعلقة بعمليات التأجير التمويلى .

(ج) القياسات التى تتشابه مع القيمة العادلة إلا أنها ليست قيمة عادلة، مثل صافى القيمة الاستردادية فى معيار المحاسبة المصرى (2) "المخزون" أو القيمة الإستخدامية فى معيار المحاسبة المصرى رقم (31) "اضمحلال قيمة الأصول".

7- الإفصاحات المطلوبة بموجب هذا المعيار ليست مطلوبة لأى مما يلى :

(أ) أصول الخطة التى يتم قياسها بالقيمة العادلة وفقاً لمعيار المحاسبة المصرى (38) " مزايا العاملين".

و(ب) استثمارات خطة منافع التقاعد التى يتم قياسها بالقيمة العادلة وفقاً لمعيار المحاسبة المصرى (21) " المحاسبة والتقرير عن نظم مزايا التقاعد" .

و(ج) الأصول التى يكون مبلغها القابل للاسترداد عبارة عن القيمة العادلة مطروحاً منها تكاليف التصرف وفقاً لمعيار المحاسبة المصرى (31).

8- ينطبق إطار قياس القيمة العادلة الموضح فى هذا المعيار على القياس الأولى واللاحق فى حال كانت القيمة العادلة مطلوبة أو مسموح بها من قبل معايير محاسبة مصرية أخرى.

القياس:

تعريف القيمة العادلة

9- يعرف هذا المعيار القيمة العادلة على أنها السعر الذى سيتم الحصول عليه لبيع أصل أو الذى سيتم دفعه لنقل إلتزام فى معاملة منظمة بين المشاركين فى السوق فى تاريخ القياس.

10- تبين الفقرة "أ2" المنهج العام لقياس القيمة العادلة.

الأصل أو الإلتزام

11- يعتبر قياس القيمة العادلة متعلقاً بأصل أو إلتزام محدد . وتبعاً لذلك ، يتعين على المنشأة عند قياس القيمة العادلة أن تأخذ بعين الاعتبار خصائص الأصل أو الإلتزام فى حال أخذ المشاركون فى السوق تلك الخصائص بعين الاعتبار عند تسعير الأصل أو الإلتزام فى تاريخ القياس. وتشتمل الخصائص، على سبيل المثال ما يلى :

(أ) حالة الأصل وموقعه.

و(ب) القيود على بيع الأصل أو استخدامه ، إن وجدت .

12- يختلف الأثر المترتب عن خاصية معينة على القياس وفقاً لكيفية نظر المشاركين فى السوق إلى تلك الخاصية.

13- قد يكون الأصل أو الالتزام الذى يتم قياسه بالقيمة العادلة واحداً مما يلى :

(أ) أصل أو التزام مستقل (على سبيل المثال، أداة مالية أو أصل غير مالى)،

(ب) مجموعة أصول أو مجموعة إلتزامات أو مجموعة أصول وإلتزامات (على سبيل المثال، وحدة توليد نقد أو مؤسسة أعمال).

14- سواء كان الأصل أو الإلتزام أصلاً أو إلتزاماً مستقلاً ، فإن مجموعة من الأصول أو مجموعة من الإلتزامات أو مجموعة الأصول والإلتزامات لأغراض الأعتراف

أو الافصاح تعتمد على وحدة الحساب الخاصة بها . وباستثناء ما هو وارد فى هذا المعيار يتم تحديد وحدة الحساب للأصل أو الإلتزام وفقاً لمعيار المحاسبة المصرى الذى يتطلب أو يسمح بقياس القيمة العادلة.

المعاملة :

45 يفترض قياس القيمة العادلة أن مبادلة الأصل أو الإلتزام تتم فى معاملة منظمة بين المشاركين فى السوق لبيع الأصل أو تحويل الإلتزام فى تاريخ القياس وفقاً لظروف السوق الحالية .

46 يفترض قياس القيمة العادلة أن معاملة بيع الأصل أو تحويل الإلتزام تتم إما :

(أ) فى السوق الأساسى **Principle market** للأصل أو الإلتزام .

أو(ب) فى غياب السوق الأساسى، فى السوق الأكثر نفعاً **Most advantageous market** للأصل أو الالتزام .

47 وفى حالة غياب السوق الأساسى لا تحتاج المنشأة لإجراء بحث شامل لكافة الأسواق المحتملة لتحدد السوق الأساسى أو السوق الأكثر نفعاً ، ولكن يتعين عليها أن تأخذ بعين الاعتبار جميع المعلومات المتوفرة بشكل معقول . وفى غياب دليل على خلاف ذلك ، يفترض أن يكون السوق الذى تبرم فيه المنشأة بشكل عادى معاملة بيع أصل أو نقل إلزام هو السوق الأساسى أو السوق الأكثر نفعاً في حال غياب السوق الأساسى .

48 في حالة وجود سوق أساسى للأصل أو الالتزام ، يمثل قياس القيمة العادلة للمنشأة السعر في ذلك السوق (سواء كان السعر ملحوظاً بشكل مباشر أو مقدراً باستخدام أسلوب تقييم آخر)، حتى لو كان من المحتمل أن يكون السعر في سوق مختلف أكثر نفعاً في تاريخ القياس .

49 تحتاج المنشأة للوصول للسوق الأساسي (أو السوق الأكثر نفعاً) في تاريخ القياس. ونظراً لأن المنشآت المختلفة (وأنشطة الأعمال داخل تلك المنشآت) ذات الأنشطة المختلفة قد يكون لديها فرصة الوصول لأسواق مختلفة، فإن السوق

الأساسي (أو السوق الأكثر نفعاً) للأصل أو الالتزام ذاته قد يختلف من منشأة لأخرى (ومن أنشطة الأعمال داخل تلك المنشآت). وتبعاً لذلك، يتعين أخذ السوق الأساسي (أو السوق الأكثر نفعاً) (وبالتبعية المشاركين في السوق) من وجهة نظر المنشأة مما يسمح بوجود اختلافات بين المنشآت ذات الأنشطة المختلفة .

20 على الرغم من حاجة المنشأة إلى الوصول إلى السوق ، إلا أنها لا تحتاج لامتلاك القدرة على بيع أصل محدد أو نقل التزام محدد فى تاريخ القياس حتى تتمكن من قياس القيمة العادلة على أساس السعر في ذلك السوق.

21 حتى عندما لا يكون هناك سوق ملحوظ يوفر معلومات التسعير المتعلقة ببيع أصل أو نقل التزام في تاريخ القياس ، يفترض قياس القيمة العادلة أن المعاملة تتم في ذلك التاريخ مأخوذة من وجهة نظر المشارك في السوق الذى يحتفظ بالأصل أو يدين بالالتزام . وتحدد المعاملة المفترضة أساساً لتقدير سعر بيع الأصل أو تحويل الالتزام .

المشاركون في السوق

22 تقيس المنشأة القيمة العادلة للأصل او الالتزام باستخدام الافتراضات التي سيستخدمها المشاركون في السوق عند تسعير الأصل أو الالتزام على افتراض إن المشاركين في السوق سيتصرفون بما فيه مصلحتهم الاقتصادية .

23 لا تحتاج المنشأة إلى تحديد مشاركين محددين في سوق عند وضع تلك الافتراضات، بدلاً من ذلك يتعين على المنشأة تحديد الصفات التي تميز المشاركين في السوق بصفة عامة مع الأخذ بعين الاعتبار العوامل المحددة لكل مما يلى :

(أ) الأصل او الالتزام .

و(ب) السوق الأساسى (أو السوق الأكثر نفعاً) للأصل أو الالتزام .

و(ج) المشاركين في السوق الذى ستبرم المنشأة معهم معاملة في ذلك السوق .

السعر:

24 تعد القيمة العادلة هي السعر الذى سيتم استلامه لبيع الأصل أو الذى سيتم دفعه لنقل التزام في معاملة منظمة في السوق الأساسي (أو السوق الأكثر نفعاً) في تاريخ القياس وفقاً لظروف السوق الحالية (أي سعر الخروج) بغض النظر عما إذا كان سعراً ملحوظاً بشكل مباشر أو مقدراً باستخدام أسلوب تقييم آخر .

25 لا يتم تعديل السعر في السوق الاساسى (أو السوق الأكثر نفعاً) المستخدم لقياس القيمة العادلة للأصل أو الالتزام بسبب تكلفة المعاملة. وتتم المحاسبة عن تكلفة المعاملة وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية الأخرى. ولا تعتبر تكاليف المعاملة من صفات أي أصل أو التزام وإنما تعد محددة لكل معاملة وسوف تختلف بناءً على طريقة إبرام المنشأة لمعاملة الأصل أو الالتزام .

26 لا تتضمن تكاليف المعاملة تكاليف النقل. وإذا كان الموقع من صفات الأصل (كما هو الحال مع السلع الأولية)، فيتعين تعديل السعر في السوق الأساسى (أو السوق الأكثر نفعاً) بالتكاليف، إن وجدت، والتي سيتم تكبدها لنقل الأصل من موقعه الحالي إلى ذلك السوق .

التطبيق على الأصول غير المالية

أفضل وأحسن استخدام للأصول غير المالية

27- يأخذ قياس القيمة العادلة للأصل غير المالى بعين الاعتبار قدرة المشارك في السوق على توليد المنافع الاقتصادية من خلال استخدام الأصل بأفضل وأحسن استخدام له أو بيعه لمشارك آخر سيستخدم الأصل في أفضل وأحسن استخدام له.

28 يأخذ الاستخدام الأفضل والأحسن للأصل غير المالى بعين الاعتبار استخدام الأصل الممكن مادياً والمسموح به قانونياً والمجدى مادياً على النحو الآتى :

(أ) يأخذ الاستخدام الممكن مادياً بعين الاعتبار الصفات المادية للأصل والتي يتخذها المشاركون في السوق بعين الاعتبار عند تسعير الأصل (على سبيل المثال، موقع العقار أو حجمه).

(ب) يأخذ الاستخدام المسموح به قانونياً بعين الاعتبار عند تسعير الأصل (على سبيل المثال ، داخل حدود العمران أو منطقة زراعية.

(ج) يأخذ الاستخدام المجدى مادياً بعين الاعتبا ما إذا كان استخدام الأصل الممكن مادياً والمسموح به قانونياً يولد دخلاً أو تدفقاً مالياً كافياً (مع الأخذ في الاعتبار تكاليف تحويل الأصل لإعداده للاستخدام المعد من أجله) لإنتاج عائد استثمارى ينتظره المشاركون في السوق من الاستثمار في الأصل في نطاق ذلك الاستخدام .

29 يحدد الاستخدام الأفضل والاحسن بناء على وجهة نظر مستخدمى السوق، حتى لو كانت المنشأة تهدف لاستخدام مختلف. ولكن يفترض أن يكون استخدام المنشأة الحالي للأصل غير المالى هو الاستخدام الأفضل والأحسن ما لم يوحى السوق أو اي عامل آخر أن الاستخدام المختلف من قبل المشاركين في السوق سيزيد قيمة الأصل .

30 قد تنوى المنشأة ، بغرض حماية موقعها التنافسى أو لأى سبب آخر ، عدم استخدام الأصل غير المالى المشترى بشكل فاعل أو قد تنوى عدم استخدام الأصل وفقاً لاستخدامه الأفضل والاحسن . فعلى سبيل المثال قد تكون تلك هي الحالة بالنسبة للأصل غير الملموس الذى تخطط المنشأة لاستخدامه بشكل دفاعى من خلال منع الآخرين من استخدامه . وعلى الرغم من ذلك يكون على المنشأة قياس القيمة العادلة للأصل غير المالى على أفتراض استخدامه الأفضل والأحسن من قبل المشاركين في السوق .

أساس تقييم الأصول غير المالية

31 يحدد الاستخدام الأفضل والأحسن للأصل غير المالى أساس التقييم المستخدم لقياس القيمة العادلة للأصل على النحو التالى :

(أ) قد يوفر الاستخدام الأفضل والأحسن للأصل غير المالى القيمة القصوى للمشتركين في السوق من خلال استخدامه مع أصول أخرى كمجموعة

(حسبما تم تركيبها أو إعدادها للاستخدام) أو مع أصول والتزامات مختلفة (مثل مؤسسات الأعمال).

(1) في حالة كان الاستخدام الأفضل والأحسن للأصل يكمن في استخدام الأصل مع مجموعة من الأصول الأخرى أو أصول والتزامات أخرى ، تكون القيمة العادلة لأصل هي السعر الذى سيتم الحصول عليه في معاملة بيع الأصل الحالية على افتراض أنه سيتم استخدام الأصل مع أصول أخرى أو أصول والتزامات أخرى وأنه سوف تكون تلك الأصول والالتزامات (أي الأصول التكميلية والالتزامات المرتبطة) متوفرة للمشاركين في السوق .

(2) تتضمن الالتزامات المرتبطة بالأصل والأصول التكميلية الالتزامات التي تمول رأس المال العامل ولكنها لا تتضمن الالتزامات المستخدمة لتمويل أصول غير تلك التي تقع ضمن مجموعة الأصول .

(3) يجب أن تكون الافتراضات حول الاستخدام الأفضل والأحسن للأصل غير المالى متسقة لكافة أصول (التي يكون الاستخدام الأفضل والأحسن ذا علاقة بها) مجموعة الأصول أو مجموعة الأصول والالتزامات التي سيتم ضمنها استخدام الأصل.

(ب) قد يوفر الاستخدام الأفضل والاستخدام الأحسن للأصل غير المالى القيمة القصوى للمشاركين في السوق على أساس مستقل. وفى حال كان الاستخدام الأفضل والاحسن للأصل يتمثل باستخدامه على أساس مستقل، فتكون القيمة العادلة حينئذ هي السعر الذى سيتم الحصول عليه في معاملة بيع الأصل الحالية للمشاركين في السوق الذين يستخدمون الأصل على أساس مستقل.

32 يفترض قياس القيمة العادلة للأصل غير المالى أن بيع الأصل يتم بما يتفق مع وحدة الحساب المحددة في معايير المحاسبة المصرية الأخرى (التي قد تكون أصل واحد) . ويكون هذا هو الحال عندما يفترض قياس القيمة العادلة أن

الاستخدام الأفضل والأحسن للأصل يكون باستخدامه مع أصول أخرى أو أصول والتزامات أخرى لأن قياس القيمة العادلة يفترض أن المشارك في السوق يمتلك بالفعل الأصول التكميلية والالتزامات المرتبطة .

33 توضح الفقرة "أ3" كيفية تطبيق مفهوم أساس التقييم للأصول غير المالية .

التطبيق على الالتزامات وأدوات حقوق ملكية المنشأة

المبادئ العامة

34 يفترض قياس القيمة العادلة تمام تحويل الالتزام المالى أو الالتزام غير المالى أو أداة حقوق ملكية المنشأة (على سبيل المثال، حصص حقوق الملكية الصادرة كمبلغ مالى في اندماج الأعمال) إلى المشارك في السوق في تاريخ القياس . ويفترض تحويل الالتزام أو أداة حقوق الملكية للمنشأة ما يلى :

(أ) يبقى الالتزام قائماً ويتعين على المشارك في السوق المنقول إليه الوفاء بالالتزام. وأنه لن تتم تسوية الالتزام مع الطرف الدائن أو خلافاً لذلك سداده في تاريخ القياس .

(ب) تبقى أداة حقوق ملكية المنشأة قائمة ويحصل المشارك في السوق المنقول إليه الأداة على الحقوق ويتحمل المسئوليات المرتبطة بالأداة وأنه لا يتم إلغاء الأداة أو سدادها في تاريخ القياس .

35 حتى عندما لا يكون هناك سوق ملحوظ لتزويد معلومات التسعير حول تحويل الالتزام أو أداة حقوق ملكية المنشأة (مثلاً لأن القيود التعاقدية أو القانونية الأخرى تمنع تحويل هذه البنود)، فقد يكون هناك سوق ملحوظ لهذه البنود في حال كانت محتفظاً بها من قبل أطراف آخرون على أنها أصول (على سبيل المثال، سند شركة أو خيار شراء على أسهم منشأة).

36 يتعين على المنشأة في كل الحالات أن تزيد من استخدام المدخلات الملحوظة ذات الصلة وتقلل من استخدام المدخلات غير الملحوظة لتلبى هدف قياس القيمة العادلة وهو تقدير السعر الذى ستتم به المعاملة المنظمة لتحويل

الالتزام او أداة حقوق الملكية بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس وفقاً لظروف السوق الحالية.

الالتزامات وأدوات حقوق الملكية المحتفظ بها من قبل أطراف أخرى على أنها أصول :

37- عندما لا يتوفر سعر معلن لعملية نقل التزام مطابق أو مماثل أو أداة حقوق ملكية المنشاة ويكون البند المطابق محتفظاً به من قبل طرف آخر على أنه أصل، يتعين على المنشاة أن تقيس القيمة العادلة للالتزام أو أداة حقوق الملكية من وجهة نظر مشارك في السوق الذى يحتفظ بالبند المطابق على أنه أصل في تاريخ القياس .

38 يتعين على المنشاة في مثل هذه الحالات أن تقيس القيمة العادلة للالتزام أو حقوق الملكية كما يلى :

(أ) استخدام السعر المعلن في السوق النشط للبند المطابق المحتفظ به من قبل طرف آخر على أنه أصل في حال كان ذلك السعر متاحاً .

(ب) استخدام مدخلات ملحوظة مثل السعر المعلن في السوق غير النشط للبند المطابق المحتفظ به من قبل طرف آخر على أنه أصل في حالة عدم وجود سعر متاحاً.

(ج) استخدام أسلوب تقييم آخر كالمذكور أدناه في حال كانت الأسعار الملحوظة والمذكورة في النقطتين (أ) و (ب) غير متوفرة .

(1) منهج الدخل (مثل أسلوب القيمة الحالية) الذى يأخذ بعين الاعتبار التدفقات النقدية المستقبلية التي يتوقع المشترك في السوق أن يحصل عليها من امتلاك الالتزام أو أداة حقوق الملكية كأصل، راجع الفقرتين "أت10" و"أت11".

(2) منهج السوق (مثل استخدام الأسعار المعلنة للالتزامات وأدوات حقوق الملكية المماثلة المحتفظ بها من قبل أطراف أخرى على أنها أصول، راجع الفقرات "أت5" و"أت7").

39- يتعين على المنشاة تعديل السعر المعلن للالتزام أو أداة حقوق الملكية الخاصة بالمنشاة والمحتفظ بها من قبل طرف آخر على أنها أصل في حالة وجود عوامل خاصة بالأصل، لا تنطبق على قياس القيمة العادلة للالتزام أو أداة حقوق الملكية. ويتعين على المنشاة أن تضمن الا يعكس سعر الأصل أثر قيد ما قد يمنع بيع ذلك الأصل .

ويتضمن ما يلى بعض العوامل التي قد تدل على أن السعر المعلن للأصل يحتاج إلى تعديل :

(أ) ارتباط السعر المعلن للأصل بالتزام مماثل أو أداة حقوق ملكية مماثلة (بغير تطابق) محتفظ بها من قبل طرف آخر على أنها أصل. على سبيل المثال، قد يكون الالتزام أو أداة حقوق الملكية خصائص (مثل جودة الائتمان للجهة المصدرة) تختلف عن تلك المعكوسة في القيمة العادلة للالتزام أو أداة حقوق الملكية المماثلة و المحتفظ بها على أنها أصل .

(ب) اختلاف اساس حساب الأصل عن ذلك الخاص بالالتزام أو أداة حقوق الملكية. على سبيل المثال، يعكس سعر الأصل في بعض الحالات، بالنسبة للالتزامات ، سعراً مدمجاً لحزمة تتألف من المبالغ المستحقة من الجهة المصدرة بالإضافة إلى تحسين ائتماني (مثل الضمان) ممنوح من طرف ثالث. في هذه الحالة لن يكون أساس حساب الالتزام مخصص للحزمة المدمجة، بينما الهدف يتمثل في قياس القيمة العادلة لالتزام الجهة المصدرة وليس القيمة العادلة للحزمة المدمجة. وعليه، تقوم المنشاة في هذه الحالات بتعديل السعر الملحوظ للأصل لاستبعاد أثر التحسين الائتماني الممنوح من الطرف الثالث.

الالتزامات وأدوات حقوق الملكية غير المحتفظ بها من قبل أطراف أخرى على أنها أصل

40- عندما لا يتوافر سعر معلن لنقل التزام مطابق أو مماثل أو أداة حقوق ملكية المنشاة مطابقة أو مماثلة في الوقت الذى لا يحتفظ طرف آخر ببند مطابق على أنه

أصل، يتعين على المنشأة قياس القيمة العادلة للالتزام أو أداة حقوق الملكية باستخدام أسلوب التقييم من وجهة نظر مشارك في السوق يدين بالالتزام أو قام بالمطالبة بحقوق الملكية .

41- قد تأخذ المنشأة أي مما يلى على سبيل المثال عند تطبيق أسلوب القيمة الحالية :

(أ) التدفقات النقدية الصادرة المستقبلية التي يتوقع المشارك في السوق أن يتكبدها عند سداد الالتزام، بما في ذلك التعويض الذى سيطلبه مشارك في السوق مقابل انتكفل بالالتزام (راجع الفقرات من "أت31" إلى "أت33").

(ب) المبلغ الذى سيحصل عليه مشارك في السوق لإبرام أو أصدار التزام مطابق أو أداة حقوق ملكية مطابقة باستخدام الافتراضات التي قد يستخدمها المشاركون في السوق عند تسعير البند المطابق (على سبيل المثال، الذى يتمتع بذات الصفات الائتمانية) في السوق الأساسى (أو السوق الأكثر نفعاً) لإصدار التزام أو أداة حقوق ملكية بنفس الشروط التعاقدية .

مخاطر عدم الأداء

42- تعكس القيمة العادلة للالتزام أثر مخاطر عدم الأداء. وتشمل مخاطر عدم الأداء على سبيل المثال لا الحصر المخاطر الائتمانية للمنشأة (كما هو محدد في معيار المحاسبة المصرى (25) "الأدوات المالية: الافصاحات"). ويفترض أن تكون مخاطر عدم الأداء هي نفسها قبل وبعد تحويل الالتزام .

43- يتعين على المنشأة عند تقييم القيمة العادلة للالتزام أن تأخذ بعين الاعتبار أثر مخاطرها الائتمانية (الجدارة الائتمانية) وأي عوامل أخرى من شأنها أن تؤثر على احتمالية أن يتم الوفاء بالالتزام أم لا. وقد يختلف الأثر تبعاً للالتزام، على سبيل المثال :

(أ) إذا كان الالتزام عبارة عن تعهد بتسليم نقد (التزام مالى) أو تعهد بتسليم بضائع أو خدمات (التزام غير مالى) .

(ب) شروط تحسين الائتمان المرتبطة بالالتزام ، إن وجدت .

44- تعكس القيمة العادلة للالتزام أثر مخاطر عدم الأداء على أساس وحدتها الحسابية. ويتعين على مصدر الالتزام الذى تم إصداره مع تحسين ائتمانى لطرف ثالث باعتباره جزءاً لا يتجزأ وتم حسابه بشكل منفصل عن الالتزام ألا يشمل أثر تحسين الائتمان (على سبيل المثال ، كفالة طرف ثالث للدين) في قياس القيمة العادلة للالتزام. وإذا ما تم حساب أثر تحسين الائتمان بشكل منفصل عن الالتزام، فسيأخذ المصدر بعين الاعتبار الموقف الائتمانى الخاص به وليس الخاص بالضامن عند قياس القيمة العادلة للالتزام .

القيد الذى يمنع تحويل الالتزام أو أداة حقوق ملكية المنشأة

45 يتعين على المنشأة عند قياس القيمة العادلة لالتزام أو أداة حقوق ملكية للمنشأة ألا تتضمن مدخلاً منفصلاً أو تعديلات لمدخلات أخرى مرتبطة بوجود قيد يمنع نقل البند. ويكون أثر القيد الذى يمنع نقل التزام أو أداة حقوق ملكية للمنشأة مدرجاً إما ضمنياً أو بشكل صريح في المدخلات الأخرى المستخدمة في قياس القيمة العادلة .

46- على سبيل المثال ، يقبل كل من الدائن والمدين ، في تاريخ المعاملة، سعر المعاملة للالتزام مع معرفة تامة بأن الالتزام يتضمن قيداً يمنع نقله. كنتيجة لإدراج القيد في تحديد سعر المعاملة، ولا يكون مطلوباً استخدام مدخلاً منفصلاً أو تعديلاً أحد المدخلات المستخدمة في تاريخ المعاملة لعكس أثر القيد المفروض على النقل. وعلى نحو مماثل، لا يكون مطلوباً في تواريخ القياس اللاحقة استخدام مدخلاً منفصلاً أو تعديلاً أحد المدخلات المستخدمة في تاريخ المعاملة لعكس أثر القيد المفروض على النقل .

الالتزام المالى تحت الطلب

47- لا تقل القيمة العادلة للالتزام المالى تحت الطلب (مثل الوديعة تحت الطلب) عن المبلغ المستحق عند الطلب ، مخصومة من أول تاريخ قد يتعين فيه دفع المبلغ .

التطبيق على الأصول المالية والالتزامات المالية ذات المراكز المتقابلة في مخاطر سوق أو مخاطر ائتمان الطرف المقابل

48- تتعرض المنشأة التي تمتلك مجموعة من الأصول المالية والالتزامات المالية لمخاطر السوق (وفقاً لما هو معرف في معيار المحاسبة المصرى رقم (40)) ولمخاطر الإئتمان (وفقاً لما هو معرف في معيار المحاسبة المصرى رقم (40)) الخاصة بكل الأطراف المقابلة. وإذا أدارت المنشأة مجموعة الأصول المالية والالتزامات المالية تلك على أساس صافى تعرضها إلى مخاطر السوق أو مخاطر الائتمان فيكون من المسموح للمنشأة بأن تقوم بتطبيق استثناء من هذا المعيار المصرى لقياس القيمة العادلة. ويسمح الاستثناء المذكور بقياس القيمة العادلة لمجموعة من الأصول المالية والالتزامات المالية على أساس السعر الذى يتم الحصول عليه لبيع صافى المركز الموجب Long position (أي مركز أصول) مع التعرض لمخاطر محددة أو الذى سيتم دفعه لنقل صافى المركز السالب Short position (أي مركز الالتزام) مع التعرض لمخاطر محددة في معاملة منظمة بين مشاركين في السوق في تاريخ القياس وفقاً لظروف السوق الحالية . وتبعاً لذلك يتعين على المنشأة قياس القيمة العادلة لمجموعة الأصول المالية والالتزامات المالية باتساق مع الكيفية التي سيقوم بها المشاركون في السوق بتسعير صافى التعرض للمخاطر في تاريخ القياس .

49- يتم السماح للمنشأة باستخدام الاستثناء الوارد في الفقرة "48" فقط في حال قيام المنشأة بكل ما يلى :

() إدارة مجموعة الأصول المالية و الالتزامات المالية على أساس صافى تعرض المنشأة لخطر (أو مخاطر) سوق محددة أو تعرضها لخطر إئتمان أحد الأطراف المقابلة وفقاً لإدارة المخاطر أو استراتيجية الاستثمار الموثقة للمنشأة .

و(ب) تقديم معلومات على ذلك الأساس عن مجموعة الأصول المالية والالتزامات المالية للأعضاء الأساسيين في الإدارة العليا للمنشأة ، كما تم تعريفهم في معيار المحاسبة المصرى رقم (15) "الإفصاح عن الأطراف ذوى العلاقة".

و(ج) كان مطلوباً من المنشأة أو اختارت قياس تلك الأصول المالية أو الالتزامات المالية بالقيمة العادلة في قائمة المركز المالى في نهاية كل فترة يتم إعداد القوائم المالية عنها .

50- لا يتعلق الاستثناء الوارد في الفقرة "48" بعرض القوائم المالية. ففى بعض الحالات، يختلف أساس عرض الأدوات المالية في قائمة المركز المالي عن أساس قياس الأدوات المالية، مثلا إذا لم يطلب أحد معايير المحاسبة المصرية أو يسمح بعرض الأدوات المالية على أساس الصافي. وقد تحتاج المنشأة في الحالات المماثلة لتوزيع التعديلات على مستوى المحفظة (راجع الفقرات من "53" إلى "56") على مفردات الأصول أو الالتزامات المختلفة التي تمثل مجموعة الأصول والالتزامات المالية التي تنم إدارتها على أساس صافي تعرض المنشأة للمخاطر. ويتعين على المنشأة القيام بهذا التوزيع على أساس منطقي ومتناغم باستخدام منهجية ملائمة للظروف.

51- يتعين على المنشأة أن تقرر السياسة المحاسبية التي تتبعها وفقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (5) "السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء" لاستخدام الاستثناء الوارد في الفقرة "48". ويتعين على المنشأة التي تستخدم هذا الاستثناء تطبيق تلك السياسات المحاسبية، بما في ذلك سياستها لتوزيع تعديلات الفرق بين سعر العرض وسعر الطلب (راجع الفقرات من "53" إلى "55") وتعديلات الائتمان (راجع الفقرة "56")، إذا انطبق ذلك، لمحفظة معينة بشكل منتظم من فترة لأخرى.

52- ينطبق الاستثناء الوارد في الفقرة "48" فقط على الأصول المالية والالتزامات المالية التي تقع ضمن نطاق تطبيق معيار المحاسبة المصري رقم (26) "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس" .

التعرض لمخاطر السوق

53- يتعين على المنشأة عند استخدام الاستثناء الوارد في الفقرة "48" لقياس القيمة العادلة لمجموعة الأصول المالية والالتزامات المالية التي تتم إدارتها على أساس

صافي تعرض المنشأة لخطر (أو مخاطر) سوق محددة أن تقوم بتطبيق السعر الذي يقع ضمن الفرق بين سعر العرض وسعر الطلب الذي هو وفقاً للظروف الأكثر تمثيلاً للقيمة العادلة لصافي تعرض المنشأة لتلك المخاطر للسوق (راجع الفقرتين "70" و "71").

54- يتعين على المنشأة عند استخدام الاستثناء الوارد في الفقرة "48" أن تضمن أن خطر (أو مخاطر) السوق التي تتعرض لها المنشأة ضمن مجموعة الأصول المالية والالتزامات المالية مماثلة إلى حد بعيد. فعلى سبيل المثال قد لا تدمج المنشأة مخاطر معدل الفائدة المرتبط بالأصل المالي مع مخاطر سعر السلعة الأولية المرتبط بالالتزام المالي لأن عملية الدمج المماثلة لن تخفف من تعرض المنشأة لمخاطر معدل الفائدة أو مخاطر سعر السلعة الأولية. وعند استخدام الاستثناء الوارد في الفقرة "48" ، يتعين الأخذ في الاعتبار أي مخاطر أساس ناجمة عن عوامل مخاطر السوق غير المطابقة عند قياس القيمة العادلة للأصول المالية والالتزامات المالية ضمن المجموعة.

55- على نحو مماثل، يتعين أن تكون مدة تعرض المنشأة لخطر (أو لمخاطر) سوق محدد ناجم عن الأصول المالية والالتزامات المالية متماثلة إلى حد بعيد. فعلى سبيل المثال، المنشأة التي تستخدم عقداً مستقبلياً مدته 12 شهراً مقابل التدفقات النقدية المرتبطة بقيمة التعرض لمخاطر معدل الفائدة لاثني عشر شهراً على أداة مالية مدتها خمس سنوات ضمن المجموعة التي تتألف فقط من تلك الأصول المالية والالتزامات المالية، تقوم بقياس القيمة العادلة للتعرض لمخاطر معدل الفائدة للاثني عشر شهراً على أساس صافي وما تبقى من التعرض لمخاطر سعر فائدة (أي 2-5 سنوات) على أساس إجمالي.

التعرض لمخاطر الائتمان لطرف مقابل معين

56- عند استخدام الاستثناء الوارد في الفقرة "48" لقياس القيمة العادلة لمجموعة الأصول المالية والالتزامات المالية التي يتم إبرامها مع طرف مقابل معين، يتعين

على المنشأة أن تقوم بتضمين أثر صافي تعرض المنشأة لمخاطر الائتمان لذلك الطرف المقابل أو صافي تعرض الطرف المقابل لمخاطر ائتمان المنشأة في قياس القيمة العادلة عندما يأخذ المشاركون في السوق بعين الاعتبار أي ترتيبات قائمة تحد من التعرض لمخاطر الائتمان في حالة التخلف عن السداد (على سبيل المثال، اتفاقية مقاصة رئيسية master netting agreement مع الطرف المقابل أو اتفاقية تطلب تبادل ضمان إضافي على أساس صافي تعرض كل طرف لمخاطر ائتمان الطرف الآخر) ويتعين أن يعكس قياس القيمة العادلة توقعات المشاركين في السوق حول احتمالية أن يكون الترتيب قابلاً للتنفيذ قانوناً في حالة التخلف عن السداد.

القيمة العادلة عند الاعتراف الأولي

57- يتمثل سعر المعاملة عندما يتم شراء أصل أو تحمل التزام في عملية تبادل لذلك الأصل أو الالتزام في السعر المدفوع لشراء الأصل أو المستلم لتحمل الالتزام (سعر الدخول entry price). وعلى العكس، تتمثل القيمة العادلة للأصل أو الالتزام في السعر الذي سيتم الحصول عليه لبيع الأصل أو الذي سيتم دفعه لتحويل الالتزام (سعر الخروج exit price)، ولا تبيع المنشآت بالضرورة الأصول بالأسعار التي تم دفعها لشرائها. وعلى نحو مماثل، لا تنقل المنشأة بالضرورة الالتزامات بالأسعار المقبوضة لتحملها.

58- في العديد من الحالات، يكون سعر المعاملة مساوياً للقيمة العادلة (على سبيل المثال، قد تنطبق هذه الحالة عندما تتم معاملة شراء الأصل في تاريخ المعاملة في السوق الذي يمكن بيع الأصل فيه).

59- عند تحديد ما إذا كانت القيمة العادلة عند الاعتراف الأولي تساوي سعر المعاملة، يتعين على المنشأة أن تأخذ بعين الاعتبار العوامل الخاصة بالمعاملة وبالأصل أو الالتزام. وتصف فقرة "ت 4" المواقف التي قد لا يعبر فيها سعر المعاملة عن القيمة العادلة للأصل أو الالتزام عند الاعتراف الأولي.

60- في حالة طلب معيار محاسبة مصري آخر أو سمح للمنشأة بقياس أصل أو التزام مبدئياً بالقيمة العادلة وكان سعر المعاملة مختلف عن القيمة العادلة، يتعين على المنشأة أن تقوم بالاعتراف بالمكسب أو الخسارة الناتجة في الربح أو الخسارة ما لم يحدد ذلك المعيار خلاف ذلك.

أساليب التقييم

61- يتعين على المنشأة استخدام أساليب التقييم التي تعتبر ملائمة وفقاً للظروف والتي تتوافر لها معلومات كافية لقياس القيمة العادلة، مع تعظيم الاستفادة للمدخلات الملحوظة ذات الصلة والحد من استخدام المدخلات غير الملحوظة.

62- إن الهدف من استخدام أسلوب التقييم هو تقدير السعر الذي قد تتم به المعاملة المنظمة لبيع الأصل أو تحويل الالتزام بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس وفقاً لظروف السوق الحالية. ويوجد ثلاثة مناهج يتم استخدامها على نطاق واسع هي منهج السوق ومنهج التكلفة ومنهج الدخل. وتلخص الفقرات من "ت5" إلى "ت11" الأوجه الرئيسية لتلك المناهج. ويتعين على المنشأة استخدام أساليب التقييم المتسقة مع واحد أو أكثر من تلك المناهج لقياس القيمة العادلة.

63- في بعض الحالات، يكون هناك أسلوب تقييم واحد مناسب (على سبيل المثال، عند تقييم أصل أو التزام باستخدام الأسعار المعلنة في سوق نشط لأصول أو التزامات مطابقة). وفي حالات أخرى، يكون هناك عدة أساليب تقييم مناسبة (على سبيل المثال، قد تكون هذه هي الحالة عند تقييم وحدة تولد النقدية). وفي حالة استخدام عدة أساليب تقييم لقياس القيمة العادلة، يجب تقييم النتائج (أي المؤشرات الخاصة بالقيمة العادلة) مع الأخذ بعين الاعتبار معقولية مجال القيم التي تم التوصل إليها من تلك النتائج. وقياس القيمة العادلة هو النقطة التي تقع ضمن ذلك المجال والتي تعتبر الأكثر تمثيلاً للقيمة العادلة وفقاً للظروف.

64- اذا كان سعر المعاملة هو القيمة العادلة عند الاعتراف الأولي وكان سيتم استخدام أسلوب تقييم يستخدم مدخلات غير ملحوظة لقياس القيمة العادلة في الفترات

اللاحقة، فيجب معايرة أسلوب التقييم بحيث تكون نتيجة أسلوب التقييم عند الاعتراف الأولي مساوية لسعر المعاملة. وتضمن المعايرة أن يعكس أسلوب التقييم ظروف السوق الحالية كما أنها تساعد المنشأة في تحديد ما إذا كان هناك ضرورة لإجراء تعديل أسلوب التقييم (على سبيل المثال، قد يكون هناك صفة للأصل أو الالتزام غير مشمولة بأسلوب التقييم) . ويتعين على المنشأة بعد الاعتراف الأولي وعند قياس القيمة العادلة باستخدام أسلوب أو أساليب تقييم تستخدم مدخلات غير ملحوظة، أن تضمن أن تعكس تلك الأساليب للتقييم بيانات السوق الملحوظة (على سبيل المثال، سعر الأصل أو الالتزام المماثل) في تاريخ القياس.

65- يتعين تطبيق أساليب التقييم المستخدمة لقياس القيمة العادلة بثبات. غير أنه من الملائم أن يتم تغيير في أسلوب التقييم أو كيفية تطبيقه (على سبيل المثال، تغيير في الترجيح عند استخدام أساليب متعددة للتقييم أو تغيير في التعديل الذي يتم إجراؤه على أسلوب التقييم) وذلك في حالة تغيير التعديل في القياس عن نفس السعر أو أكثر عن القيمة العادلة وفقاً للظروف. وقد تظهر هذه هي الحالة على سبيل المثال، إن وقع أي من الأحداث التالية:

() تواجد أسواق جديدة.

أو(ب) توافر معلومات جديدة.

أو(ج) عدم توافر المعلومات المستخدمة سابقاً.

أو(د) تحسن أساليب التقييم .

أو(هـ) تغير ظروف السوق .

66- يتعين المحاسبة عن التغيرات الناجمة عن التغيير في أسلوب التقييم أو كيفية تطبيقه باعتبارها تغييراً في تقديراً محاسبياً وفقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (5). غير أن الإفصاحات الواردة في معيار المحاسبة المصري رقم (5) للتغيير في التقدير المحاسبي ليست مطلوبة للتعديلات الناتجة عن التغيير في أسلوب التقييم أو كيفية تطبيقه.

مدخلات أساليب التقييم

المبادئ العامة

67- يجب أن تعظم أساليب التقييم المستخدمة لقياس القيمة العادلة استخدام المدخلات الملحوظة ذات الصلة والتقليل من استخدام المدخلات غير الملحوظة.

68- تتضمن الأمثلة على الأسواق التي فيها مدخلات ملحوظة لبعض الأصول والالتزامات (على سبيل المثال، الأدوات المالية) أسواق البورصة وأسواق التجار وأسواق السماسرة وأسواق الأطراف الأصيلة (راجع الفقرة "أ34").

69 يتعين على المنشأة أن تختار المدخلات التي تتفق مع خصائص الأصل أو الالتزام التي سيأخذها المشاركون في السوق بعين الاعتبار في معاملة على الأصل أو الالتزام (راجع الفقرتين "11" و "12"). وفي بعض الحالات، يتم إجراء تعديل كنتيجة لتلك الخصائص مثل العلاوة أو الخصم (على سبيل المثال، علاوة السيطرة أو خصم حقوق الأقلية / الحقوق غير المسيطرة). ولكن ينبغي ألا يشمل قياس القيمة العادلة علاوة أو خصما غير متسق مع وحدة الحساب الواردة في معيار المحاسبة المصري الذي يتطلب أو يسمح بقياس القيمة العادلة (راجع الفقرتين "13" و "14"). ولا يسمح عند قياس القيمة العادلة بالصفات أو الخصومات التي تعكس الحجم باعتباره احتفاظ صفة من صفات المنشأة بالأصل أو الالتزام (تحديداً، العامل الذي يعدل السعر المعلن للأصل أو الالتزام بسبب أن حجم التداول اليومي العادي في السوق لا يكفي لاستيعاب الكمية التي تحتفظ بها المنشأة كما هو مبين في الفقرة "80") بدلاً من صفة للأصل أو الالتزام (على سبيل المثال، علاوة السيطرة عند قياس القيمة العادلة للحصة المسيطرة) لا يسمح به في قياس القيمة العادلة. وفي جميع الحالات وباستثناء ما هو وارد في الفقرة "79"، إذا كان هناك سعر معلن في سوق نشط (أي مدخلات المستوى 1) للأصل أو الالتزام فيجب على المنشأة أن تقوم باستخدام ذلك السعر دون تعديل عند قياس القيمة العادلة.

المدخلات على أساس أسعار العرض والطلب

70- في حالة وجود سعر عرض وطلب للأصل أو الالتزام الذي يتم قياسه بالقيمة العادلة (على سبيل المثال مدخلات من سوق التجار)، فينبغي استخدام سعراً يقع في مجال الفرق بين سعر العرض وسعر الطلب bid-ask spread والذي يعتبر الأكثر تمثيلاً للقيمة العادلة وفقاً للظروف وذلك لقياس القيمة العادلة بصرف النظر عن المكان الذي تصنف به المدخلات ضمن تسلسل القيمة العادلة (أي المستوى 1 أو 2 أو 3. راجع الفقرات من " 72" إلى "90"). ويسمح باستخدام أسعار العرض لمراكز الأصول وأسعار الطلب لمراكز الالتزامات إلا أنه غير مطلوباً.

71- لا يمنع هذا المعيار استخدام تسعير متوسط السوق mid-market أو اتفاقيات التسعير الأخرى المستخدمة من قبل المشاركين في السوق كوسيلة عملية لقياسات القيمة العادلة تقع في مجال الفرق بين سعر العرض وسعر الطلب.

تسلسل القيمة العادلة

72- يحدد هذا المعيار المصري تسلسل للقيمة العادلة عن طريق تصنيف مدخلات أساليب التقييم المستخدمة لقياس القيمة العادلة ضمن ثلاث مستويات (راجع الفقرات من"76" إلى "90") وذلك لزيادة الثبات وقابلية المقارنة بين قياسات القيمة العادلة والإفصاحات ذات العلاقة. ويعطي تسلسل القيمة العادلة الأولوية القصوى للأسعار المعلنة (غير المعدلة) في أسواق نشطة للأصول أو الالتزامات المطابقة (مدخلات المستوى 1) والأولوية الدنيا للمدخلات غير الملحوظة (مدخلات المستوى 3).

73- في بعض الحالات، يمكن تصنيف المدخلات المستخدمة لقياس القيمة العادلة للأصل أو الالتزام ضمن مستويات مختلفة لتسلسل القيمة العادلة. وفي تلك الحالات، يتم تصنيف قياس القيمة العادلة بأكمله في نفس مستوى تسلسل القيمة العادلة لمدخلات المستوى الأدنى الذي يعتبر مهماً للقياس بأكمله. ويقتضي تقييم أهمية مدخلات محددة للقياس بأكمله استخدام التقدير الحكمي مع الأخذ بعين

الاعتبار العوامل الخاصة بالأصل أو الالتزام. وعند تحديد مستوى تسلسل القيمة العادلة الذي يتم تصنيف قياس القيمة العادلة ضمنه لا يتعين الأخذ بعين الاعتبار التعديلات للوصول إلى القياسات القائمة على القيمة العادلة مثل تكاليف البيع "عند قياس القيمة العادلة ناقصاً تكاليف البيع".

74- قد يؤثر توافر المدخلات ذات الصلة والموضوعية النسبية لها على عملية اختيار أساليب التقييم الملائمة (راجع الفقرة "61"). ولكن يرتب تسلسل القيمة العادلة أولوية مدخلات أساليب التقييم وليس أساليب التقييم المستخدمة لقياس القيمة العادلة. على سبيل المثال، يمكن تصنيف قياس القيمة العادلة الذي يتم صياغته باستخدام أسلوب القيمة الحالية ضمن المستوى 2 أو 3، وفقاً للمدخلات الهامة للقياس بالكامل ومستوى تسلسل القيمة العادلة الذي يتم تصنيف تلك المدخلات ضمنه.

75- عندما تتطلب المدخلات الملحوظة تعديلا باستخدام مدخلات غير ملحوظة وكان التعديل يؤدي لقياس قيمة عادلة أعلى أو أقل بكثير، يتم تصنيف القياس الناتج ضمن المستوى 3 لتسلسل القيمة العادلة. فعلى سبيل المثال، في حال كان المشارك في السوق يأخذ بعين الاعتبار تأثير قيد مفروض على بيع الأصل عند تقييم سعر الأصل، ينبغي على المنشأة تعديل السعر المعلن لتعكس أثر ذلك القيد. وفي حال كان ذلك السعر المعلن ضمن مدخلات المستوى 2 وكان التعديل عبارة عن مدخلات غير ملحوظة هامة للقياس بأكمله، فينبغي تصنيف القياس ضمن المستوى 3 من تسلسل القيم العادلة.

مدخلات المستوى 1

76- مدخلات المستوى 1 هى الأسعار المعلنة (غير المعدلة) في سوق نشط لأصول أو التزامات مطابقة تستطيع المنشأة الوصول إليها في تاريخ القياس.

77- يقدم السعر المعلن في السوق النشط الدليل الأكثر موثوقية للقيمة العادلة ويتعين استخدامه دون تعديل لقياس القيمة العادلة حيثما أمكن باستثناء ما هو وارد في الفقرة "79".

78- إن مدخلات المستوى 1 للعديد من الأصول والالتزامات المالية ممكن أن تكون متاحة في العديد من الأسواق النشطة (على سبيل المثال، في بورصات مختلفة)، وتبعاً لذلك، يتم التركيز في المستوى 1 على تحديد كل مما يلي:

(أ) السوق الأساسي للأصل أو الالتزام أو السوق الأكثر نفعاً للأصل أو الالتزام عند غياب السوق الأساسي.

و(ب) ما إذا كان بإمكان المنشأة أن تبرم معاملة للأصل أو الالتزام بسعر ذلك السوق في تاريخ القياس.

79- لا ينبغي على المنشأة أن تقوم بأي تعديل لمدخلات المستوى 1 فيما عدا الحالات التالية:

(أ) عندما تمتلك المنشأة عددا كبيرا من الأصول أو الالتزامات المماثلة (ولكن غير مطابقة) (على سبيل المثال، الأوراق المالية للديون) التي يتم قياسها بالقيمة العادلة وعندما يكون السعر المعلن في السوق النشط متاحاً ولكن لا يمكن الوصول إليه بسهولة لكل من تلك الأصول والالتزامات بشكل منفرد (أي أنه سيكون من الصعب الحصول على معلومات التسعير لكل أصل أو التزام منفرداً في تاريخ القياس نظراً إلى العدد الكبير للأصول أو الالتزامات المماثلة التي تمتلكها المنشأة). في مثل هذه الحالة، فإنه من العملي والمناسب، أن تقيس المنشأة القيمة العادلة باستخدام طريقة تسعير بديلة لا تعتمد حصرياً على الأسعار المعلنة (على سبيل المثال، تسعير المصفوفة matrix pricing)، غير أن استخدام طريقة تسعير بديلة يؤدي إلى تصنيف قياس قيمة عادلة ضمن مستوى أقل في تسلسل القيمة العادلة.

(ب) عندما لا يمثل السعر المعلن في سوق نشط القيمة العادلة في تاريخ القياس. ويمكن أن تكون هذه هي الحالة على سبيل المثال إذا وقعت أحداث هامة (كالمعاملات في أسواق الأطراف الأصيلة أو المتاجرة في سوق السماسرة أو إعلان إخباري) بعد إغلاق السوق ولكن قبل تاريخ القياس. ويتعين على المنشأة وضع وتطبيق سياسة ثابتة لتحديد تلك الأحداث التي قد تؤثر على

قياس القيمة العادلة. ولكن في حال تم تعديل السعر المعلن بالمعلومات الجديدة، فان التعديل يؤدى إلى تصنيف قياس قيمة عادلة ضمن مستوى أقل في تسلسل القيمة العادلة.

(ج) عند قياس القيمة العادلة للالتزام أو اداة حقوق الملكية الخاصة بالمنشاة باستخدام السعر المعلن للبند المطابق الذي يتم المتاجرة عليه على انه أصل في سوق نشط وكان ذلك السعر يحتاج إلى تعديل تبعاً للعوامل الخاصة بالبند أو الأصل (راجع الفقرة "39"). وإذا لم يكن هناك تعديل مطلوب على السعر المعلن للأصل، فينتج عن ذلك قيمة عادلة تصنف ضمن المستوى 1 من تسلسل القيمة العادلة. ولكن أي تعديل للسعر المعلن للأصل سينتج عنه تصنيف قياس قيمة عادلة ضمن مستوى أقل في تسلسل القيمة العادلة.

80- إذا كانت المنشاة تمتلك مركزاً في أصل أو التزام منفرد (بما في ذلك مركز يتضمن عدداً كبيراً من الأصول أو الالتزامات المطابقة، مثل امتلاك أدوات مالية) وكان الأصل أو الالتزام متداولاً في سوق نشط فينبغي قياس القيمة العادلة للأصل أو الالتزام ضمن المستوى 1 باعتبارها ناتج ضرب السعر المعلن لوحدة الأصل أو الالتزام في الكمية التي تحتفظ بها المنشاة. وهذه هي الحالة حتى لو كان حجم التداول اليومي الطبيعي للسوق غير كاف لاستيعاب الكمية المحتفظ بها وكان تقديم طلبات بيع المركز في معاملة واحدة قد يؤثر على السعر المعلن.

مدخلات المستوى 2

81 تتمثل مدخلات المستوى 2 في كافة المدخلات بخلاف أسعار معلن عنها ضمن المستوى 1 وتكون هذه المدخلات ملحوظة للأصل أو الالتزام بشكل مباشر أو غير مباشر.

82 إذا كان للأصل أو الالتزام مدة محددة (تعاقدية) ينبغي بالضرورة أن تكون مدخلات المستوى 2 ملحوظة طوال مدة الأصل أو الالتزام. وتتضمن مدخلات المستوى 2 ما يلي:

(أ) الأسعار المعلنة للأصول أو الالتزامات المماثلة في أسواق نشطة.

(ب) الأسعار المعلنة للأصول أو الالتزامات المطابقة أو المماثلة في أسواق غير نشطة.

(ج) المدخلات الملحوظة للأصل أو الالتزام عدا الأسعار المعلنة، على سبيل المثال:

(1) أسعار الفائدة ومنحنيات العوائد yield curves الملحوظة التي يتم الإعلان عنها بصورة دورية شائعة.

و (2) التذبذبات الضمنية implied volatilities،

و (3) الهوامش الائتمانية credit spreads،

(د) المدخلات التي يتم معايرتها في السوق market-corroborated.

83 ستختلف تعديلات ومدخلات المستوى 2 بناء على العوامل الخاصة بالأصل أو الالتزام. وتتضمن تلك العوامل ما يلي:

(أ) حالة الأصل أو موقعه.

و(ب) مدى ارتباط المدخلات بالبنود القابلة للمقارنة مع الأصل أو الالتزام (بما في ذلك العوامل المبينة في الفقرة "39").

و(ج) حجم أو مستوى النشاط في الأسواق الذي تتم ملاحظة المدخلات بها.

84 إن إجراء تعديل على أحد مدخلات المستوى 2 الذي يعد هاماً للقياس بأكمله قد ينتج عنه تصنيف قياس قيمة عادلة ضمن المستوى 3 لتسلسل القيمة العادلة وذلك إذا كان التعديل يستخدم مدخلات هامه غير ملحوظة.

85 توضح الفقرة "أت35" استخدام مدخلات المستوى 2 لأصول والتزامات معينة.

مدخلات المستوى 3

86 مدخلات المستوى 3 هي المدخلات غير الملحوظة للأصل أو الالتزام.

87 يتم استخدام المدخلات غير الملحوظة لقياس القيمة العادلة في حالة عدم توافر مدخلات ملحوظة ذات علاقة بحيث يتم الأخذ في الاعتبار المواقف التي يكون

فيها نشاط السوق ضئيل، إن وجد نشاط بالمرة، للأصل أو الالتزام في تاريخ القياس. ولكن يبقى هدف قياس القيمة العادلة كما هو، أي سعر البيع في تاريخ القياس من وجهة نظر المشارك في السوق الذي يحتفظ بالأصل أو يدين بالالتزام. لذلك، يتعين أن تعكس المدخلات غير الملحوظة الافتراضات التي سيستخدمها المشاركون في السوق عند تسعير الأصل أو الالتزام، بما في ذلك الافتراضات حول الخطر.

88 تتضمن الافتراضات حول الخطر كل من الخطر المتأصل في أسلوب تقييم معين يتم استخدامه لقياس القيمة العادلة (مثل نموذج تسعير) والخطر المتأصل في مدخلات أسلوب التقييم. ولا يعد القياس الذي لا يتضمن تعديلاً للخطر قياساً للقيمة العادلة إذا كان المشاركون في السوق يقومون بإجراء تعديلاً للخطر عند تسعير الأصل أو الالتزام. فعلى سبيل المثال، قد يكون إجراء تعديل للخطر ضرورياً عندما يكون هناك عدم تأكد جوهري بخصوص القياس (على سبيل المثال، عندما حدوث انخفاض كبير في حجم أو مستوى النشاط مقارنة مع نشاط السوق العادي للأصل أو الالتزام أو لأصول أو التزامات مماثلة، ورأت المنشأة أن سعر المعاملة أو السعر المعدّن لا يمثل القيمة العادلة كما هو مبين في الفقرات من "أت37" إلى "أت47").

89 يتعين على المنشأة تطوير المدخلات غير الملحوظة باستخدام أفضل معلومات متوفرة وفقاً للظروف والتي قد تتضمن البيانات الخاصة بالمنشأة. وعند تطوير المدخلات غير الملحوظة، يمكن أن تبدأ المنشأة ببياناتها الخاصة ولكن يتعين عليها تعديل تلك البيانات في حالة وجود معلومات متوفرة بشكل معقول تبين أن المشاركين الآخرين في السوق يستخدمون بيانات مختلفة أو أن هناك شيئاً خاصاً بالمنشأة غير متاح للمشاركين الآخرين في السوق (على سبيل المثال، تميز خاص بالمنشأة). ولا تحتاج المنشأة إلى بذل جهود مستفيضة للحصول على معلومات متعلقة بافتراضات المشاركين في السوق. ولكن يتعين على المنشأة أن تأخذ بعين الاعتبار كافة المعلومات المتعلقة بافتراضات المشارك في

السوق والتي تتوفر بشكل معقول. والمدخلات غير الملحوظة التي تم تطويرها بالطريقة المبينة أعلاه تعتبر افتراضات المشاركين في السوق وبالتالي فهي تلبي هدف قياس القيمة العادلة.

90 توضح فقرة "أت36" استخدام مدخلات المستوى 3 لأصول والتزامات محددة.

الإفصاح :

91 يتعين على المنشأة الإفصاح عن المعلومات التي تساعد مستخدمي البيانات المالية على تقييم البندين التاليين:

(أ) أساليب التقييم والمدخلات المستخدمة للوصول إلى قياسات القيمة العادلة بالنسبة للأصول والالتزامات التي يتم قياسها بالقيمة العادلة على أساس متكرر أو غير متكرر في قائمة المركز المالي بعد الاعتراف الأولي.

(ب) أثر القياسات على الربح أو الخسارة أو الدخل الشامل الآخر للفترة بالنسبة لقياسات القيمة العادلة المتكررة باستخدام مدخلات غير ملحوظة هامة (المستوى 3).

92 لتحقيق الأهداف الواردة في الفقرة "91"، يتعين على المنشأة أن تأخذ كل ما يلي في الاعتبار:

(أ) مستوى التفاصيل اللازمة لتلبية متطلبات الإفصاح.

و(ب) مقدار التركيز على المتطلبات المختلفة.

و(ج) مقدار التجميع أو التحليل الذي ينبغي القيام به.

و(د) ما إذا كان مستخدمو البيانات المالية يحتاجون إلى معلومات إضافية لتقييم المعلومات الكمية التي تم الإفصاح عنها.

إذا لم تكن الإفصاحات المقدمة وفقاً لهذا المعيار ومعايير المحاسبة المصرية الأخرى كافية لتلبية الأهداف الواردة في الفقرة "91"، فينبغي على المنشأة الإفصاح عن المعلومات الإضافية اللازمة لتلبية تلك الأهداف.

93 لتلبية الأهداف الواردة في الفقرة "91"، يتعين على المنشأة أن تقوم بالإفصاح في قائمة المركز المالي بعد الاعتراف الأولي عن المعلومات المذكورة أدناه كحد الأدنى، لكل فئة من الأصول والالتزامات (راجع الفقرة "94" للحصول على معلومات حول تحديد الفئات الملائمة من الأصول والالتزامات) التي يتم قياسها بالقيمة العادلة (بما في ذلك القياسات على أساس القيمة العادلة في نطاق هذا المعيار).

(أ) قياس القيمة العادلة في نهاية فترة القوائم المالية بالنسبة لقياسات القيمة العادلة المتكررة وغير المتكررة وأسباب القياس بالنسبة لقياسات القيمة العادلة غير المتكررة. وقياسات القيمة العادلة المتكررة للأصول أو الالتزامات هي تلك التي تتطلبها معايير المحاسبة المصرية الأخرى أو تسمح بها في قائمة المركز المالي في نهاية كل فترة مالية. وقياسات القيمة العادلة غير المتكررة للأصول أو الالتزامات هي تلك التي تقتضيها معايير المحاسبة المصرية الأخرى أو تسمح بها في قائمة المركز المالي في ظروف معينة (على سبيل المثال، عندما تقيس منشأة الأصل المحتفظ به بغرض البيع بالقيمة العادلة مطروحاً منها تكاليف البيع وفقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (32) "الأصول غير المتداولة المحتفظ بها لغرض البيع والعمليات غير المستمرة" لان القيمة العادلة للأصل مطروحاً منها تكاليف البيع أقل من قيمته الدفترية).

(ب) مستوى تسلسل القيمة العادلة الذي يتم تصنيف قياسات القيمة العادلة بأكملها ضمنه (المستوى 1 و2 و3) بالنسبة لقياسات القيمة العادلة المتكررة وغير المتكررة.

(ج) مبالغ أي تحويلات بين المستوى 1 والمستوى 2 من تسلسل القيمة العادلة وأسباب تلك التحويلات وسياسة المنشأة في تحديد الحالات التي تعتقد فيها بحدوث التحويلات بين المستويات (راجع الفقرة "95") بالنسبة للأصول والالتزامات المحتفظ بها في نهاية الفترة المالية والتي يتم قياسها بالقيمة

العادلة على أساس متكرر. ويتعين الإفصاح عن التحويلات إلى داخل كل مستوى ومناقشتها بشكل منفصل عن التحويلات خارج كل مستوى.

(د) وصف لأسلوب أو أساليب التقييم والمدخلات المستخدمة في قياس القيمة العادلة بالنسبة لقياسات القيمة العادلة المتكررة وغير المتكررة المصنفة في المستوى 2 والمستوى 3 لتسلسل القيمة العادلة. وفي حالة حدوث تغيير في أسلوب التقييم (على سبيل المثال، التغيير من منهج السوق إلى منهج الدخل أو استخدام أسلوب تقييم إضافي)، يتعين على المنشأة الإفصاح عن ذلك التغيير والسبب أو الأسباب وراء القيام به. ويتعين على المنشأة أن تقدم معلومات كمية فيم يتعلق بالمدخلات غير الملحوظة الهامة المستخدمة في قياس القيمة العادلة بالنسبة لقياسات القيمة العادلة المصنفة في المستوى 3 من تسلسل القيمة العادلة. ولا يتعين على المنشأة أن تضع معلومات كمية بغرض الالتزام بمتطلب الإفصاح إذا لم تكن المنشأة قد صنعت مدخلات كمية غير ملحوظة عند قياس القيمة العادلة (على سبيل المثال، عندما تستخدم المنشأة أسعار من معاملات سابقة أو معلومات تسعير طرف ثالث دون تعديل). ولكن عند تقديم هذا الإفصاح لا تستطيع المنشأة أن تتجاهل المدخلات الكمية غير الملحوظة الهامة لقياس القيمة العادلة والمتوفرة بشكل معقول للمنشأة.

(هـ) تحليل الحركة بين الأرصدة الافتتاحية والختامية بالنسبة لقياسات القيمة العادلة المتكررة والمصنفة ضمن المستوى 3 من تسلسل القيمة العادلة، مع الإفصاح بشكل منفصل عن التغييرات خلال الفترة المنسوبة إلى ما يلي:

(1) إجمالي المكاسب أو الخسائر للفترة المعترف بها في الربح أو الخسارة والبند أو البنود في الربح أو الخسارة التي تم الاعتراف بتلك المكاسب أو الخسائر ضمنها.

(2) إجمالي المكاسب أو الخسائر للفترة المعترف بها في الدخل الشامل الآخر والبند أو البنود في الدخل الشامل الآخر التي تم الاعتراف بتلك المكاسب أو الخسائر ضمنها.

(3) المشتريات والمبيعات والإصدارات والتسويات (يتم الإفصاح لكل منها بشكل منفصل).

(4) مبالغ أي تحويلات داخل أو خارج المستوى 3 من تسلسل القيمة العادلة وأسباب تلك التحويلات وسياسة المنشأة في تحديد الحالات التي تعتقد فيها بحدوث التحويلات بين المستويات (راجع الفقرة "95"). ويتعين الإفصاح عن التحويلات إلى المستوى 3 ومناقشتها بشكل منفصل عن التحويلات خارج المستوى 3.

(و) بالنسبة لقياسات القيمة العادلة المتكررة والمصنفة بين المستوى 3 من تسلسل القيمة العادلة، مبلغ إجمالي المكاسب أو الخسائر للفترة المحددة في "(هـ) (1) " والمتضمنة في الأرباح أو الخسائر المنسوبة إلى التغيير في المكاسب أو الخسائر غير المحققة المرتبطة بالأصول والالتزامات المحتفظ بها في نهاية الفترة المالية والبند أو البنود في الأرباح أو الخسائر التي تم الاعتراف بتلك المكاسب أو الخسائر غير المحققة ضمنها.

(ز) وصف لعمليات التقييم المستخدمة من قبل المنشأة بالنسبة لقياسات القيمة العادلة المتكررة وغير المتكررة المصنفة ضمن المستوى 3 من تسلسل القيمة العادلة، (بما في ذلك مثلاً كيفية تحديد المنشأة لسياساتها وإجراءاتها وتحليلها للتغييرات في قياسات القيمة العادلة من فترة لأخرى).

(ح) بالنسبة لقياس القيمة العادلة المتكررة والمصنفة ضمن المستوى 3 من تسلسل القيمة العادلة:

(1) بالنسبة لجميع مثل تلك القياسات، وصف تفصيلي لحساسية قياس القيمة العادلة للتغييرات في المدخلات غير الملحوظة إذا كان التغيير في تلك المدخلات إلى مبلغ مختلف يؤدي إلى قياس أعلى أو أقل بكثير للقيمة

العادلة. وإذا كان هناك علاقات متداخلة بين تلك المدخلات والمدخلات غير الملحوظة الأخرى المستخدمة في قياس القيمة العادلة، يتعين على المنشأة أن تقدم وصفاً لتلك العلاقات المتداخلة وكيف تعظم أو تخفف تلك العلاقات المتداخلة أثر التغيرات في المدخلات غير الملحوظة على قياس القيمة العادلة. وللقيام بهذا الإفصاح، يجب أن يتضمن الوصف التفصيلي للحساسية تجاه التغيرات في المدخلات غير الملحوظة تلك المدخلات غير الملحوظة التي يتم الإفصاح عنها وفقاً للنقطة (د) كحد الأدنى.

(2) بالنسبة للأصول والالتزامات المالية، إذا كان تغيير واحد أو أكثر من المدخلات غير الملحوظة ليعكس البدائل الممكنة المعقولة للافتراضات سيغير من القيمة العادلة بشكل كبير، فينبغي على المنشأة أن توضح تلك الحقيقة وأن تقوم بالإفصاح عن تلك التغييرات. (ويتعين على المنشأة أن تفصح عن كيفية حساب أثر التغيير الذي تم بغرض عكس بديل ممكن معقول للافتراض) . ولذلك الغرض، يتم تقدير الأهمية في ضوء الربح أو الخسارة، وإجمالي الأصول أو إجمالي الالتزامات، أو إجمالي حقوق الملكية إذا كان يتم الاعتراف بالتغييرات في القيمة العادلة في الدخل الشامل الآخر.

(ط) بالنسبة لقياس القيمة العادلة المتكررة وغير المتكررة، إذا كان الاستخدام الأفضل والأحسن للأصل غير المالي يختلف عن استخدامه الحالي، فيتعين على المنشأة أن تقوم بالإفصاح عن تلك الحقيقة وعن سبب استخدام الأصل غير المالي بطريقة مختلفة عن الاستخدام الأفضل والأحسن.

94 يتعين على المنشأة أن تحدد الفئات الملائمة من الأصول والالتزامات على أساس:

() طبيعة وخصائص ومخاطر الأصل أو الالتزام.

و (ب) مستوى تسلسل القيمة العادلة الذي تم تصنيف قياس القيمة العادلة ضمنه.

قد يكون من الضروري كبر عدد الفئات بالنسبة لقياسات القيمة العادلة المصنفة ضمن المستوى 3 من تسلسل القيمة العادلة لان تلك القياسات لها درجة أكبر من عدم التأكد وعدم الموضوعية. ويقتضي تحديد فئات الأصول والالتزامات الملائمة التي ينبغي تقديم إفصاحات عنها بشأن قياسات القيمة العادلة ممارسة الحكم المهني الشخصي. ويتم تحديد فئات الأصول والالتزامات بتجزئة أكبر في العادة من البنود المعروضة في قائمة المركز المالي. ولكن يجب على المنشأة أن تقدم معلومات كافية تسمح بالمطابقة مع البنود المعروضة في قائمة المركز المالي. وعندما يحدد معيار محاسبة مصري آخر فئة الأصل أو الالتزام، قد تستخدم المنشأة تلك الفئة في تقديم الإفصاحات المطلوبة في هذا المعيار عندما تلبى تلك الفئة متطلبات هذه الفقرة.

95 يتعين على المنشأة أن تفصح وتتابع سياستها في تحديد الحالات التي تعتقد فيها بحدوث التحويلات بين مستويات تسلسل القيمة العادلة وفقاً للفقرة "93 (ج) و(هـ)(4) ". وينبغي أن تكون السياسة واحدة فيما يتعلق بتوقيت الاعتراف بالتحويلات إلى المستويات وخارج المستويات. وتتضمن أمثلة سياسات تحديد توقيت التحويلات ما يلي:

(أ) تاريخ الحدث أو التغيير في الظروف الذي تسببت في التحويل.

(ب) بداية الفترة المالية.

(ج) نهاية الفترة المالية.

96 إذا اتخذت المنشأة قرار باستخدام الاستثناء الوارد في الفقرة "48" في سياستها المحاسبية، فعليها الإفصاح عن تلك الحقيقة.

97- لكل فئة من الأصول والالتزامات التي لم يتم قياسها بالقيمة العادلة في قائمة المركز المالي ولكن يتم الإفصاح عن قيمتها العادلة، يجب على المنشأة أن تقوم بالإفصاح عن المعلومات التي تقتضيها الفقرة "93 (ب) و (د) و (ط)" لكن لا يتعين على المنشأة أن تقدم الإفصاحات الكمية حول المدخلات غير الملحوظة الهامة المستخدمة

في قياسات القيمة العادلة المصنفة في المستوى 3 من تسلسل القيمة العادلة المطلوبة بموجب الفقرة "93 (د)". وبالنسبة لتلك الأصول والالتزامات، لا تحتاج المنشأة لتقديم الإفصاحات الأخرى المطلوبة في هذا المعيار.

98 بالنسبة للالتزام غير القابل للفصل الذي تم قياسه بالقيمة العادلة وإصداره بتحسين ضمان طرف ثالث ، يتعين على الجهة المصدرة أن تفصح عن وجود تحسين ائتمان وما إذا كان قد انعكس في قياس القيمة العادلة.

99 يتعين على المنشأة عرض الإفصاحات الكمية المطلوبة بموجب هذا المعيار في شكل جداول ما لم يكن هناك تنسيق آخر أكثر ملائمة.

ملحـــق

إرشادات التطبيق

يرافق هذا الملحق معيار المحاسبة المصري رقم (45) ويعتبر جزءاً لا يتجزأ منه ويشرح تطبيق الفقرات من "1" إلى "99" وله نفس مرجعية الأجزاء الأخرى من المعيار.

أ ت 1 يمكن أن تختلف الأحكام المهنية الشخصية المطبقة في مواقف التقييم المختلفة. ويبين هذا الملحق الأحكام التي من الممكن تطبيقها عندما تقيس المنشأة القيمة العادلة في مواقف تقييم مختلفة.

منهج قياس القيمة العادلة

أ ت 2 الهدف من قياس القيمة العادلة هو تقدير السعر الذي سيتم به بيع أصل أو تحويل التزام في معاملة منظمة بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس وفقاً لشروط السوق الحالية. ويقتضي قياس القيمة العادلة من المنشأة أن تحدد ما يلي:

(أ) الأصل أو الالتزام المحدد الذي يمثل موضوع القياس (بشكل يتفق مع وحدته الحسابية).

(ب) أساس التقييم الملائم للقياس للأصول غير المالية (بشكل يتفق مع الاستخدام الأفضل والأنسب للأصل).

(ج) السوق الأساسي (أو السوق الأكثر إيجابية) للأصل أو الالتزام.

(د) أسلوب (أساليب) التقييم الملائمة للقياس مع الأخذ بعين الاعتبار توافر البيانات التي سيتم وفقاً لها صنع المدخلات التي تمثل الافتراضات التي يستخدمها المشاركون في السوق عند تسعير الأصل أو الالتزام ومستوى التسلسل الهرمي للقيمة العادلة الذي يتم تصنيف المدخلات ضمنه.

أساس تقييم الأصول غير المالية (الفقرات من "31" إلى "33")

أ ت 3 عند قياس القيمة العادلة للأصل غير المالي المستخدم إلى جانب أصول أخرى كمجموعة (حسبما هي مجهزة أو معدة للاستخدام) أو مع أصول

والتزامات أخرى (مثل مؤسسة الأعمال)، فان أثر أساس التقييم يعتمد على الظروف الموجودة، فعلى سبيل المثال:

(أ) قد تكون القيمة العادلة للأصل هي نفسها سواء كان الأصل مستخدماً على أساس مستقل أو مع أصول أخرى أو مع أصول والتزامات أخرى. وقد تكون هذه هي الحالة إذا كان الأصل عبارة عن مؤسسة أعمال سيستمر المشاركون في السوق بتشغيلها. وفي هذه الحالة، ستتضمن المعاملة تقييم مؤسسة الأعمال بأكملها. وسينجم عن استخدام الأصول كمجموعة في مؤسسات الأعمال المستمرة ميزات يمكن أن تكون متوفرة للمشاركين في السوق (أي ميزات المشاركين في السوق التي يتعين أن تؤثر على القيمة العادلة للأصل إما على أساس مستقل أو إلى جانب أصول أخرى أو مجموعة أصول والتزامات أخرى) .

(ب) قد يتم ضم عنصر استخدام الأصل إلى جانب أصول أخرى أو أصول والتزامات أخرى في قياس القيمة العادلة من خلال إجراء تعديلات على قيمة الأصل المستخدم على أساس مستقل. وقد تكون هذه هي الحالة إذا كان الأصل عبارة عن آلة وقياس القيمة العادلة يتم تحديده باستخدام سعر ملحوظ لآلة مماثلة (غير مجهزة أو معدة للاستخدام) بعد تعديله بتكاليف النقل والتركيب حيث يتم قياس القيمة العادلة للظرف والموقع الحاليين للآلة (حسبما هي مجهزة أو معدة الاستخدام).

(ج) قد يتم ضم عنصر استخدام الأصل إلى جانب أصول أخرى أو أصول والتزامات أخرى في قياس القيمة العادلة من خلال الافتراضات المستخدمة لقياس القيمة العادلة للأصل من قبل المشاركين في السوق، على سبيل المثال، إذا كان الأصل مخزون تحت التشغيل له خصائص فريدة وسيقوم المشاركين في السوق بتحويله إلى بضائع

جاهزة، ستفترض القيمة العادلة للأصل أن المشاركين في السوق اشتروا أو سيشترون أي آلة متخصصة ضرورية لتحويل المخزون إلى بضاعة جاهزة.

(د) قد يتم ضم عنصر استخدام الأصل إلى جانب أصول أخرى أو أصول والتزامات أخرى في أسلوب التقييم المستخدمة لقياس القيمة العادلة للأصل. قد تطبق هذه الحالة عند استخدام طريقة الأرباح الفائضة لعدد من الفترات multi-period excess earnings لقياس القيمة العادلة لأصل غير ملموس لأن تلك الأساليب للتقييم تحديداً تأخذ بعين الاعتبار مساهمة أي أصول تكميلية والالتزامات المرتبطة بها في المجموعة التي سيستخدم الأصل غير الملموس فيها.

(هـ) وفي حالات محدودة -عندما تستخدم المنشأة أصل ضمن مجموعة أصول - يمكن للمنشأة قياس الأصل بالمبلغ الذي يقارب قيمته العادلة عند توزيع القيمة العادلة لمجموعة الأصول على الأصول الفردية المكونة للمجموعة. وقد تنطبق هذه الحالة إن كان التقييم يتعلق بملكية عقارية وكانت القيمة العادلة للعقار الذى تم تحسينه (أي مجموعة الأصل) موزعة على مكونات أصولها (مثل الأرض والتحسينات).

القيمة العادلة عند الاعتراف الأولى (الفقرات من "57" إلى "60")

أ ت 4 يتعين على المنشأة عند تحديد ما إذا كانت القيمة العادلة عند الاعتراف الأولي تعادل سعر المعاملة أن تأخذ بعين الاعتبار العوامل الخاصة بالمعاملة وبالأصل أو الالتزام. على سبيل المثال، لا يمثل سعر المعاملة القيمة العادلة للأصل أو الالتزام عند الاعتراف الأولي في أي من الحالات التالية:

(أ) كانت المعاملة تتم بين أطراف ذات علاقة، رغم وجود إمكانية لاستخدام السعر في معاملة الطرف ذي العلاقة كمدخلات في قياس القيمة العادلة في حال كانت المنشأة تمتلك دليلاً على أن المعاملة تمت بشروط السوق.

(ب) كانت المعاملة تتم تحت ضغط أو في حال كان البائع مجبراً على تقبل السعر في المعاملة. على سبيل المثال، قد تطبق هذه الحالة إذا كان البائع يواجه ضائقة مالية.

(ج) كانت وحدة الحساب الممثلة من خلال سعر المعاملة مختلفة عن وحدة الحساب للأصل أو الالتزام الذي يتم قياسه بالقيمة العادلة. على سبيل المثال، قد تطبق هذه الحالة إن كان الأصل أو الالتزام الذي يتم قياسه بالقيمة العادلة واحداً من العناصر المختلفة في المعاملة (على سبيل المثال، في اندماج الأعمال) أو إن كانت المعاملة تتضمن حقوق وامتيازات غير معلنة ويتم قياسها بشكل منفصل وفقاً لمعيار محاسبة مصري أخر أو إن كان سعر المعاملة يتضمن تكاليف المعاملة.

(د) كان السوق الذي تتم فيه المعاملة مختلفاً عن السوق الأساسي (أو السوق الأكثر إيجابية). على سبيل المثال، قد تكون تلك الأسواق مختلفة إذا كانت المنشأة تاجر يبرم معاملات مع عملاء في سوق التجزئة إلا أن السوق الأساسي (أو السوق الأكثر إيجابية) لمعاملة الخروج تتم مع تجار آخرين في سوق الوسطاء.

أساليب التقييم (الفقرات من "61" إلى "66")

منهج السوق

أ ت 5 يستخدم منهج السوق الأسعار والمعلومات الأخرى ذات الصلة الناجمة عن معاملات بالسوق تتضمن أصول أو التزامات أو مجموعة من الأصول والالتزامات، وتكون مطابقة أو قابلة للمقارنة (أي مماثلة) مثل مشروع تجاري

أ ت 6 على سبيل المثال، عادة تستخدم أساليب التقييم المتفقة مع منهج السوق مضاعفات السوق market multiples المشتقة من مجموعات قابلة للمقارنة. وقد تقع المضاعفات ضمن نطاقات بها أكثر من مضاعف لكل مجموعة قابلة للمقارنة. ويقتضي اختيار المضاعف الملائم من ضمن النطاق

استخدام الحكم الشخصي مع الأخذ بعين الاعتبار العوامل الكمية والنوعية الخاصة بالقياس.

أ ت 7 تتضمن أساليب التقييم المتسقة مع منهج السوق تسعير المصفوفة matrix pricing. ويعتبر تسعير المصفوفة أسلوب رياضي مستخدم بشكل أساسي لتقييم بعض أنواع الأدوات المالية مثل الأوراق المالية للديون دون الاعتماد حصريا على الأسعار المعلنة للأوراق المالية المحددة وإنما بالاعتماد على علاقة الأوراق المالية بالأوراق المالية المسعرة الأخرى المتخذة كأساس قياسي.

منهج التكلفة

أ ت 8 يعكس منهج التكلفة المبلغ الذي يتم طلبه حالياً لاستبدال الطاقة الإنتاجية للأصل (والتي يشار إليها في العادة بتكلفة الاستبدال الحالية current replacement cost).

أ ت 9 يستند السعر الذي يتم الحصول عليه مقابل بيع الأصل من وجهة نظر المشارك في السوق كبائع على التكلفة التي يتحملها المشارك في السوق كمشترى من تملك أو بناء أصل بديل له منفعة مماثلة، بعد تعديله للتقادم ذلك لأن المشارك في السوق كمشترى لن يدفع في الأصل أكثر من المبلغ الذي يستبدل به الطاقة الإنتاجية للأصل. ويتضمن التقادم تدهور الحالة المادية والتقادم الوظيفي (التكنولوجي) والتقادم الاقتصادي (الخارجي)، ويعد التقادم أشمل من الإهلاك لأغراض إعداد القوائم المالية (توزيع التكلفة التاريخية) أو لأغراض الضرائب (باستخدام أعمار إنتاجية محددة). وفي الكثير من الحالات، يتم استخدام طريقة تكلفة الاستبدال الحالية لقياس القيمة العادلة للأصول الملموسة المستخدمة إلى جانب أصول أخرى أو مع أصول والتزامات أخرى.

منهج الدخل

أ ت 10 طبقاً لمنهج الدخل يتم تحويل المبالغ المستقبلية (على سبيل المثال، التدفقات النقدية أو الدخل والمصروفات) إلى مبلغ حالي وحيد (أي مخصوم). وعندما يتم استخدام منهج الدخل، يعكس قياس القيمة العادلة توقعات السوق الحالية حول المبالغ المستقبلية.

أ ت 11 تتضمن أساليب التقييم هذه، على سبيل المثال، ما يلي:

() أساليب القيمة الحالية (راجع الفقرات (من "أت12 إلى "أت30").

و(ب) نموذج تسعير الخيارات، مثل نموذج بلاك-شولز-ميرتون Black-Scholes-Merton أو النموذج ذي الحدين binomial model (أي نموذج لاتيس lattice)، الذي يدمج أساليب القيمة الحالية ويعكس كل من قيمة الزمن و القيمة الحقيقية intrinsic value للخيار.

و(ج) نموذج الأرباح الزائدة لعدد من الفترات والتي يتم استخدامها لقياس القيمة العادلة لبعض الأصول غير الملموسة.

أساليب القيمة الحالية

أ ت 12 توضح الفقرات من "أت13" إلى "أت30" استخدام أساليب القيمة الحالية لقياس القيمة العادلة. وتركز تلك الفقرات على أسلوب تعديل معدل الخصم وأسلوب التدفق النقدي المتوقع (القيمة الحالية المتوقعة). ولا تفرض تلك الفقرات استخدام أسلوب قيمة حالية واحد تحديداً أو تقيد استخدام أساليب القيمة الحالية لقياس القيمة العادلة على الأساليب التي تم مناقشتها. ويعتمد أسلوب القيمة الحالية المستخدم لقياس القيمة العادلة على الحقائق والظروف الخاصة بالأصل أو الالتزام الذي يتم قياسه (على سبيل المثال، إذا كان بالإمكان ملاحظة الأسعار للأصول القابلة للمقارنة في السوق) وتوافر البيانات الكافية.

عناصر قياس القيمة الحالية

أ ت 13 تعتبر القيمة الحالية (أي تطبيق منهج الدخل) أداة مستخدمة لربط المبالغ المستقبلية (على سبيل المثال، التدفقات النقدية أو القيم) بمبلغ حالي باستخدام معدل خصم. ويجمع قياس القيمة العادلة للأصل أو الالتزام باستخدام أسلوب القيمة الحالية كل من العناصر المذكورة أدناه من وجهة نظر المشاركين في السوق في تاريخ القياس:

(أ) تقدير التدفقات النقدية المستقبلية للأصل أو الالتزام الذي يتم قياسه.

(ب) التوقعات حول الاختلافات الممكنة في مبلغ أو توقيت التدفقات النقدية بما يمثل عدم التأكد المتأصل في التدفقات النقدية.

(ج) القيمة الزمنية للنقود التي يتم التعبير عنها بالمعدل المفروض على الأصول ذات الطبيعة النقدية الخالية من المخاطر والتي لها تواريخ استحقاق أو فترات زمنية تتفق مع الفترة المغطاة بالتدفقات النقدية والتي لا يوجد بها خطر عدم التأكد في التوقيت أو خطر التخلف عن السداد للمالك (أي معدل فائدة خالي من المخاطر risk-free interest rate).

(د) سعر مقابل تحمل خطر عدم التأكد المتأصل في التدفقات النقدية (أي علاوة الخطر risk premium).

(هـ) العوامل الأخرى التي قد يأخذها المشاركون في السوق بعين الاعتبار في تلك الأحوال.

(و) فيما يخص الالتزامات، مخاطر عدم الأداء المرتبط بالالتزام، بما في ذلك مخاطر الائتمان الذاتية للمنشأة (الطرف الملتزم).

المبادئ العامة

أ ت 14 تختلف أساليب القيمة الحالية في الطريقة التي تستخدم بها العناصر الواردة في الفقرة "أت13". ولكن كافة المبادئ العامة المذكورة أدناه تحكم تطبيق أي أسلوب قيمة حالية مستخدم لقياس القيمة العادلة:

(أ) يتعين أن تعكس التدفقات النقدية ومعدلات الخصم الافتراضات التي سيستخدمها المشاركون في السوق عند تسعير الأصل أو الالتزام.

(ب) يتعين أن تأخذ التدفقات النقدية ومعدلات الخصم في الحسبان فقط العوامل المنسوبة للأصل أو الالتزام الذي يتم قياسه.

(ج) لتجنب الازدواجية أو إهمال أثار عوامل المخاطر، يتعين أن تعكس معدلات الخصم افتراضات متفقة مع تلك المتأصلة في التدفقات النقدية. على سبيل المثال، يتعين أن تكون التدفقات النقدية التي تتضمن أثر التضخم مخصومة بمعدلات الفائدة الخالية من المخاطر متضمنة أثر التضخم .

(هـ) يتعين أن تتفق معدلات الخصم مع العوامل الاقتصادية الضمنية للعملة التي يتم إعداد التدفقات النقدية بها.

خطر عدم التأكد

أ ت 15 تتم عملية قياس القيمة العادلة باستخدام أساليب القيمة الحالية في ظل أوضاع من عدم التأكد لأن التدفقات النقدية المستخدمة تكون مقدرة وليست قيم معروفة. وتكون كلا من قيمة التدفقات النقدية وتوقيتها غير مؤكدة في الكثير من الحالات. وحتى القيم الثابتة تعاقدياً مثل المدفوعات على قرض معرضة لعدم التأكد في حال كان هناك خطر تخلف عن السداد.

أ ت 16 يبحث المشاركون في السوق بشكل عام عن تعويض (أي علاوة مخاطر risk premium) لتحمل عدم التأكد المتأصل في التدفقات النقدية للأصل أو الالتزام. ويتعين أن يتضمن قياس القيمة العادلة علاوة مخاطر لتعكس القيمة التي يطلبها المشاركون في السوق كتعويض عن عدم التأكد المتأصل في التدفقات النقدية، وإلا لن يعكس القياس القيمة العادلة بصورة حقيقية . وقد يكون تحديد علاوة المخاطر الملائمة صعباً في بعض الحالات. ولكن درجة الصعوبة وحدها ليست سبب كافي لاستبعاد علاوة المخاطر.

أ ت 17 تختلف أساليب القيمة الحالية في كيفية تعديلها بالخطر وبنوع التدفقات النقدية التي تستخدمها. على سبيل المثال:

(أ) يستخدم أسلوب تعديل معدل الخصم (راجع الفقرات (من "أت18" إلى "أت22") معدل خصم معدل بالخطر، وتدفقات نقدية تعاقدية أو متفقاً عليها أو الأرجح حدوثها.

(ب) تستخدم الطريقة 1 من أساليب تقييم القيمة الحالية المتوقعة (راجع الفقرة "أت25") التدفقات النقدية المتوقعة المعدلة بالخطر ومعدل خالي من المخاطر.

(ج) تستخدم الطريقة 2 من أساليب تقييم القيمة الحالية المتوقعة (راجع الفقرة "أت26") التدفقات النقدية المتوقعة غير المعدلة لأي مخاطر ومعدل خصم معدل ليشمل علاوة مخاطر التي يطلبها المشاركون في السوق. ويختلف ذلك المعدل عن هذا المستخدم في أسلوب تعديل معدل الخصم.

أسلوب تعديل معدل الخصم

أ ت 18 يستخدم أسلوب تعديل معدل الخصم مجموعة واحدة من التدفقات النقدية من مجموعات المبالغ المتوقعة الممكنة بغض النظر عما إذا كانت تدفقات نقدية تعاقدية أو متفق عليها (كما الحال مع السندات) أو التدفقات النقدية الأرجح حدوثاً. وفي جميع الحالات، تكون تلك التدفقات النقدية مشروطة بوقوع أحداث محددة (على سبيل المثال، تكون التدفقات النقدية التعاقدية أو المتفق عليها لسند مشروطة بحدوث عدم التخلف عن السداد من قبل المدين). ويتم استخراج سعر الخصم المستخدم في أسلوب تعديل معدل الخصم من معدلات العائد الملحوظة للأصول أو الالتزامات القابلة للمقارنة المتداولة في السوق. وتبعاً لذلك، يتم خصم التدفقات النقدية التعاقدية أو المتفق عليها أو الأرجح حدوثاً بمعدل السوق الملحوظ أو المقدر لهذه التدفقات النقدية المشروطة (أي معدل العائد السوقي).

أ ت 19 يقتضي أسلوب تعديل معدل الخصم تحليل بيانات السوق للأصول أو الالتزامات القابلة للمقارنة. ويتم عمل مقارنة من خلال الأخذ بعين الاعتبار طبيعة التدفقات النقدية (على سبيل المثال، ما إذا كانت التدفقات النقدية تعاقدية أو غير تعاقدية ويرجح استجابتها على نحو مماثل للتغيرات في الظروف الاقتصادية)، إلى جانب عوامل أخرى (على سبيل المثال، درجة الملاءة والضمان والمدة والشروط المقيدة والسيولة). وبدلاً من ذلك، عندما يكون الأصل أو الالتزام المفرد القابل للمقارنة يعكس المخاطر المتأصلة في التدفقات النقدية للأصل أو الالتزام الذي تتم قياسه بعدالة، يمكن استخراج سعر الخصم باستخدام بيانات لأصول أو التزامات عديدة قابلة للمقارنة بالتزامن مع منحنى العائد الخالي من المخاطر (أي استخدام منهج "التراكم" build-up).

أ ت 20 وبغرض توضيح منهج التراكم، افترض أن الأصل (أ) يمثل حق تعاقدي للحصول على 800 جنيه في عام واحد (أي لا يوجد عدم تأكد بخصوص التوقيت). ويوجد هناك سوق لأصول قابلة للمقارنة والمعلومات عن تلك الأصول بما في ذلك معلومات السعر متوفرة. هذا وتشمل الأصول القابلة للمقارنة كل مما يلي:

(أ) الأصل (ب) هو حق تعاقدي للحصول على 1.200 جنيه في السنة الواحدة ويبلغ سعر السوق له 1.083 جنيه. وتبعاً لذلك، يبلغ معدل العائد السنوي الضمني (أي سعر العائد السوقي لسنة واحدة) ما قيمته 10.8% [(1.200 جنيه / 1.083 جنيه) -1].

(ب) الأصل (ج) هو حق تعاقدي للحصول على 700 جنيه في عامين ويبلغ سعر السوق له 566 جنيه. وتبعاً لذلك، يبلغ المعدل العائد السنوي الضمني (أي سعر العائد السوقي لسنتين) ما قيمته 11.2% [(700 جنيه /566 جنيه) ^0.5 – 1].

(ج) تعتبر كافة الأصول الثلاثة قابلة للمقارنة فيما يخص الخطر (أي توزيع السداد والائتمان الممكن).

أ ت 21 على أساس توقيت المدفوعات التعاقدية التي سيتم الحصول عليها للأصل (أ) فيما يتعلق بالتوقيت للأصل (ب) والأصل (ج) (سنة واحدة للأصل (ب) مقابل سنتين للأصل (ج))، يعتبر الأصل (ب) أكثر قابلية للمقارنة بالأصل (أ). باستخدام المدفوعات التعاقدية التي سيتم الحصول عليها للأصل (أ) (800 جنيه) ومعدل السوق لسنة واحدة الخاص بالأصل (ب) (10.8%)، تكون القيمة العادلة للأصل (أ) 722 جنيه (800 جنيه / 1.108). بدلاً عن ذلك، في غياب معلومات سوق متاحة للأصل (ب)، يمكن اشتقاق معدل السوق لسنة واحدة من الأصل (ج) باستخدام منهج التراكم. في هذه الحالة، يمكن تعديل معدل السوق لسنتين الخاص بالأصل (ج) (11.2%) ليصبح معدل سوق لسنة واحدة باستخدام الهيكل المستحق لمنحنى العائد الخالي من المخاطر. قد يكون مطلوباً معلومات إضافية ومحللين لتحديد ما إذا كانت علاوتي الخطر لسنة واحدة وسنتين متماثلتين. وإذا تم تحديد أن علاوتي الخطر لسنة واحدة وسنتين غير متماثلتين، يتم تعديل معدل السوق لسنتين مرة إضافية بهذا الأثر.

أ ت 22 عندما يتم تطبيق أسلوب تعديل معدل الخصم على المقبوضات أو المدفوعات الثابتة، يتضمن معدل الخصم التعديل للمخاطر المتأصلة في التدفقات النقدية للأصل أو الالتزام الذي يتم قياسه. وفي بعض التطبيقات لأسلوب تعديل معدل الخصم للتدفقات النقدية التي لا تمثل مقبوضات أو مدفوعات ثابتة، قد يكون إجراء تعديل التدفقات النقدية ضرورياً لتحقيق قابلية المقارنة مع الأصل أو الالتزام الملحوظ الذي يتم استخراج معدل الخصم منه.

أسلوب القيمة الحالية المتوقعة

أ ت 23 تستخدم أسلوب القيمة الحالية المتوقعة كنقطة بدء حزمة من التدفقات النقدية التي تمثل المتوسط المرجح المحتمل لكافة التدفقات النقدية المستقبلية الممكنة

(أي التدفقات النقدية المتوقعة). ويكون التقدير الناتج مطابقاً للقيمة المتوقعة والتي يعبر عنها في المصطلحات الإحصائية بـ المتوسط المرجح للقيم الممكنة للمتغير العشوائي المنفصل ودالة الترجيح لكل الاحتمالات المرتبطة. وحيث أن جميع التدفقات النقدية الممكنة تم ترجيح احتمالها، لا يكون التدفق النقدي المتوقع الناتج مشروطاً بوقوع أي حدث معين (على خلاف التدفقات النقدية المستخدمة في أسلوب تعديل معدل الخصم).

أ ت 24 عند اتخاذ القرارات الاستثمارية، يأخذ المشاركون في السوق الذين يتجنبون الخطر بعين الاعتبار خطر أن تختلف التدفقات النقدية الفعلية عن التدفقات النقدية المتوقعة. وتميز نظرية المحفظة بين نوعين من الخطر:

(أ) خطر عدم الانتظام (القابل للتنوع)، وهو خطر خاص بأصل أو التزام معين

(ب) الخطر المنتظم (غير القابل للتنوع)، وهو الخطر الشائع المشترك بين أحد الأصول أو الالتزامات مع بنود أخرى بمحفظة متنوعة.

تتبنى نظرية المحفظة أنه عندما يكون السوق في حالة التوازن، يكون تعويض المشاركين في السوق مقابل تحمل الخطر المنتظم المتأصل في التدفقات النقدية فقط. (قد تكون هناك أشكال أخرى للعائد أو التعويض متوفرة في الأسواق غير الفعالة أو خارج حالة التوازن).

أ ت 25 تعدل الطريقة 1 لأسلوب القيمة العادلة المتوقعة التدفقات النقدية المتوقعة للأصل للخطر المنتظم (أي خطر السوق) من خلال طرح علاوة الخطر النقدي (أي التدفقات النقدية المتوقعة المعدلة بالخطر). وتمثل التدفقات النقدية المتوقعة المعدلة بالخطر تلك التدفقات النقدية شبه المؤكدة، وهي مخصومة بمعدل الفائدة الخالي من المخاطر. ويشير التدفق النقدي شبه المؤكد إلى التدفق النقدي المتوقع (كما هو معرف) معدل بالخطر بحيث يكون المشارك في السوق لا يجد فرق في تداول تدفق نقدي مؤكد مقابل تدفق نقدي متوقع. على سبيل المثال، إذا كان المشارك في السوق راغباً

في تداول تدفق نقدي متوقع يبلغ 1.200 جنيه مقابل تدفق نقدي مؤكد يبلغ 1.000 جنيه ، يعد مبلغ 1.000 جنيه معادل مؤكد لمبلغ 1.200 جنيه (أي تمثل الـ 200 جنيه علاوة الخطر النقدي). في تلك الحالة، لن يجد مشارك السوق فرق في الأصل المحتفظ به.

أ ت 26 وفي المقابل، تعدل الطريقة 2 من أساليب القيمة الحالية المتوقعة للخطر المنتظم (أي خطر السوق) من خلال تطبيق علاوة الخطر على معدل الفائدة الخالي من المخاطر. وتبعاً لذلك، يتم خصم التدفقات النقدية المتوقعة بمعدل يتوافق مع المعدل المتوقع المرتبط بالتدفقات النقدية المرجحة باحتمالاتها (أي معدل العائد المتوقع). ويمكن استخدام النماذج المستخدمة لتسعير الأصول الخطرة مثل نموذج تسعير الأصل الرأسمالي بغرض تقدير معدل العائد المتوقع. حيث أن معدل الخصم المستخدم في أسلوب تعديل معدل الخصم هو معدل العائد المرتبط بالتدفقات النقدية المشروطة، فيرجح أن يكون أعلى من معدل الخصم المستخدم في الطريقة 2 من أساليب القيمة الحالية المتوقعة، أي معدل العائد المتوقع المتعلق بالتدفقات النقدية المتوقعة أو المرجحة باحتمالاتها.

أ ت 27 وبغر ض توضيح الطريقتين (1) و (2)، افترض إن للأصل تدفقات نقدية متوقعة تبلغ 780 جنيه في سنة واحدة محددة على أساس التدفقات النقدية الممكنة والاحتمالات المبينة أدناه، ومعدل الفائدة الخالي من المخاطر القابل للتطبيق على التدفقات النقدية لمدة سنة واحدة هو 5%، وعلاوة الخطر المنتظم لأحد الأصول له نفس مواصفات الخطر 3%.

التدفقات النقدية المحتملة	الاحتمال	التدفقات النقدية المرجحة باحتمالاتها
500 جنيه	%15	75 جنيه
800 جنيه	%60	480 جنيه
900 جنيه	%25	225 جنيه
التدفقات النقدية المتوقعة		780 جنيه

أ ت 28 وفي هذا التوضيح البسيط، تمثل التدفقات النقدية المتوقعة 780 جنيه المتوسط المرجح للاحتمالات للنتائج الممكنة الثلاثة. وفي المواقف الأكثر واقعية، قد يكون هناك العديد من النتائج الممكنة. ولكن وبغرض تطبيق أسلوب القيمة الحالية المتوقعة، ليس من الضروري دائماً أن تأخذ توزيعات كافة التدفقات النقدية الممكنة باستخدام النماذج والأساليب المعقدة بعين الاعتبار. بدلاً عن ذلك، قد يكون من الممكن تصميم عدد محدود من السيناريوهات والاحتمالات المنفصلة التي تجسد مصفوفة التدفقات النقدية الممكنة. على سبيل المثال، قد تستخدم المنشأة التدفقات النقدية المحققة لفترة ماضية ذات صلة، معدلة بالتغيرات في الظروف التي تحدث لاحقاً (على سبيل المثال، التغيرات في العوامل الخارجية، بما في ذلك الظروف الاقتصادية أو السوقية واتجاهات الصناعة والمنافسة وكذلك التغيرات في العوامل الداخلية التي تؤثر على المنشأة بوجه أكثر تحديداً)، مع الأخذ بعين الاعتبار افتراضات المشاركين في السوق.

أ ت 29 نظرياً، تكون القيمة الحالية (أي القيمة العادلة) للتدفقات النقدية للأصل هي نفسها بغض النظر سواء تم تحديدها باستخدام الطريقة 1 أو الطريقة 2 كالآتي:

() عند استخدام الطريقة 1، يتم تعديل التدفقات النقدية المتوقعة للخطر المنتظم (أي خطر السوق). وفي غياب بيانات السوق التي تشير مباشرة إلى مقدار تعديل الخطر، يمكن اشتقاق هذا التعديل من نموذج تسعير الأصل باستخدام مبدأ أشباه التأكد. على سبيل المثال، يمكن تحديد تعديل الخطر (أي علاوة الخطر النقدي البالغ 22 وحدة نقد) باستخدام علاوة الخطر المنتظم البالغة 3% (780 جنيه – [780 جنيه × (1.08/1.05)])، الذي ينتج عنه تدفقات نقدية متوقعة معدلة بالخطر بقيمة 758 جنيه (780 جنيه – 22 جنيه). تمثل القيمة البالغة 758 جنيه المبلغ شبه المؤكد للقيمة البالغة

780 جنيه ويتم خصمها بمعدل الفائدة الخالية من المخاطر (5%). تمثل القيمة الحالية للأصل (أي القيمة العادلة) 722 جنيه (758 جنيه /1.05).

(ب) عند استخدم الطريقة 2، لا يتم تعديل التدفقات النقدية المتوقعة بالخطر المنتظم (أي خطر السوق). وبدلاً عن ذلك، يشمل معدل الخصم التعديل بذلك الخطر. وتبعاً لذلك، يتم خصم التدفقات النقدية المتوقعة بمعدل العائد المتوقع البالغ 8% (أي معدل الفائدة الخالي من المخاطر البالغ 5% مضافاً إليه علاوة الخطر المنتظم البالغة 3%. تبلغ القيمة الحالية (أي القيمة العادلة) للأصل 722 جنيه (780 جنيه /1.08).

أ ت 30 يمكن استخدام أي من الطريقتين (1) أو (2) عند استخدام أسلوب القيمة الحالية المتوقعة لقياس القيمة العادلة. ويعتمد اختيار الطريقة (1) أو (2) على الحقائق والظروف الخاصة للأصل أو الالتزام الذي يتم قياسه والمدى الذي تتاح فيه بيانات كافية والأحكام الشخصية المستخدمة.

تطبيق أساليب القيمة الحالية على الالتزامات وأدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة والغير محتفظ بها من قبل أطراف آخرين على أنها أصول (الفقرتين "40" و "41")

أ ت 31 عند استخدام المنشأة أسلوب القيمة الحالية لقياس القيمة العادلة لالتزام غير محتفظ به من قبل طرف آخر على أنه أصل (على سبيل المثال، التزامات الإزالة أو إعادة الأصول لحالتها)، يجب أن تقوم المنشأة، بجانب بعض الأمور الأخرى، بتقدير التدفقات النقدية الصادرة المستقبلية التي يتوقع المشاركين في السوق تكبدها عند الوفاء بالالتزام. ويجب أن تشتمل التدفقات النقدية المستقبلية الصادرة توقعات المشاركين في السوق حول تكاليف الوفاء بالالتزام والتعويض الذي يطلبه المشاركون في السوق مقابل تحمل الالتزام. يشتمل مثل هذا التعويض على العائد الذي يطلبه المشارك في السوق عما يلي:

() القيام بالنشاط (أي قيمة الوفاء بالالتزام، على سبيل المثال، باستخدام الموارد التي يمكن استخدامها لأنشطة أخرى).

و(ب) تحمل المخاطر المرتبط بالالتزام (أي علاوة الخطر الذي يعكس خطر أن تختلف التدفقات النقدية الصادرة الفعلية عن التدفقات النقدية المتوقعة (راجع الفقرة "أت33").

أ ت 32 على سبيل المثال، لا يتضمن الالتزام غير المالي معدل تعاقدي للعائد ولا يوجد هناك عائد سوقي ملحوظ لذلك الالتزام. وفي بعض الحالات، تكون عناصر العائد التي يطلبها المشاركون في السوق غير قابلة للتمييز من بعضها البعض (على سبيل المثال، عند استخدام السعر الذي يفرضه مقاول يمثل طرف ثالث على أساس رسوم ثابتة). وفي حالات أخرى، تحتاج المنشأة إلى تقدير تلك العناصر بشكل منفصل (على سبيل المثال، عند استخدام السعر الذي يفرضه مقاول يمثل طرف ثالث على أساس التكلفة مضافا إليه رسم معين لأن المقاول في تلك الحالة لن يتحمل خطر التغيرات المستقبلية في التكاليف).

أ ت 33 يمكن للمنشأة أن تشمل علاوة الخطر في قياس القيمة العادلة للالتزام أو أداة حقوق ملكية خاصة بالمنشأة غير المحتفظ بها من قبل طرف آخر كأصل بإحدى الطرق التالية:

() تعديل التدفقات النقدية (أي كزيادة في مبلغ التدفقات النقدية الصادرة).

أو (ب) تعديل المعدل المستخدم لخصم التدفقات النقدية المستقبلية لقيمتها الحالية (أي كتخفيض في سعر الخصم).

ويتعين على المنشأة أن تتأكد أنها لم تقم بازدواج أو اهمال التعديلات بالخطر. على سبيل المثال، إذا تم زيادة التدفقات النقدية المقدرة لتأخذ بعين الاعتبار التعويض مقابل تحمل الخطر المرتبط بالالتزام، يتعين ألا يتم تعديل معدل الخصم ليعكس ذلك الخطر.

المدخلات إلى أساليب التقييم (الفقرات من"67" إلى "71")

أ ت 34 تتضمن أمثلة الأسواق التي قد تكون بها مدخلات ملحوظة لبعض الأصول والالتزامات (على سبيل المثال، الأدوات المالية) ما يلي :

(أ) أسواق البورصة Exchange markets. حيث تتوافر أسعار الإقفال في سوق البورصة بسهولة وتمثل القيمة العادلة بشكل عام..

(ب) أسواق الوسطاء Dealer markets. يكون التجار في سوق الوسطاء مستعدون للتداول (إما بيعاً أو شراءً لحساباتهم الخاصة)، بما يتيح سيولة باستخدام رأس مالهم للاحتفاظ بمخزون من البنود التي يصنعون السوق بها. وتكون أسعار الطلب والعرض (ممثلة السعر الذي يرغب التاجر بالشراء به والسعر الذي يرغب التاجر بالبيع به على التوالي) متوفرة بشكل أكثر سهولة عن أسعار الإقفال. وتمثل الأسواق المباشرة Over-the-counter markets (التي يتم نشر أسعارها علانية) أسواق وسطاء. وتتواجد أسواق الوسطاء لبعض الأصول والالتزامات الأخرى بما في ذلك بعض الأدوات المالية والسلع الأولية والأصول المادية (مثل المعدات المستخدمة).

(ج) أسواق السمسرة Brokered markets. يحاول السماسرة في أسواق السمسرة التوفيق بين المشترين والبائعين ولكن لا يكونون مستعدين للتداول لحساباتهم الخاصة. وبعبارة أخرى، لا يستخدم السماسرة رأس مالهم للاحتفاظ بمخزون من البنود التي يصنعون السوق بها. ويطم السماسار الأسعار المطلوبة والمعروضة من قبل الأطراف المعنية ، ولكن كل طرف لا يدرك متطلبات سعر الطرف الآخر. وتتوافر أحياناً أسعار المعاملات التي تمت. وتتضمن أسواق السمسرة شبكات تواصل إلكترونية يتم فيها مطابقة طلبات الشراء والبيع وتتضمن أيضاً أسواق العقارات التجارية والسكنية.

(د) أسواق المستفيدين الرئيسيين Principal-to-principal markets.

يتم التفاوض في أسواق المستفيدين الرئيسيين حول المعاملات - سواء الإصدارات أو إعادة البيع على حد سواء - بشكل مستقل دون وساطة. وقد تتم إتاحة معلومات قليلة فيما يتعلق بتلك المعاملات علناً.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة (الفقرات من "72" إلى "90")

مدخلات المستوى 2 (الفقرات من "81" إلى "85")

أ ت 35 تتضمن الأمثلة على مدخلات المستوى 2 لأصول والتزامات معينة ما يلي:

(أ) عقد مبادلة معدل الفائدة الثابتة بالمتغيرة (Receive-fixed-pay-variable interest rate swap) بناءً على معدل الفائدة السائدة للمبادلة ما بين البنوك في لندن (سعر الليبور). قد يمثل معدل ليبور للمبادلة أحد مدخلات المستوى 2 عندما يكون المعدل ملحوظ في فترات زمنية مسعرة بشكل كبير لكامل فترة العقد.

(ب) عقد مبادلة معدل الفائدة الثابتة بالمتغيرة بناءً على منحنى العائد الصادر بالعملة الأجنبية. وقد يكون أحد مدخلات المستوى 2 هو معدل عقد المبادلة بناءً على منحنى العائد الصادر بالعملة الأجنبية الملحوظ في فترات زمنية مسعرد بشكل كبير لكامل الفترة . و قد تنطبق هذه الحالة عندما تكون مدة العقد 10 سنوات وكان ذلك المعدل ملحوظ في فترات زمنية مسعرة لمدة تسع سنوات، شريطة أن لا يكون أي استقراء معقول لمنحنى العائد للسنة العشرة هاما لقياس القيمة العادلة للعقد ككل.

(ج) عقد مبادلة الفائدة الثابتة بالمتغيرة بناءً على المعدل الرئيسي prime rate لبنك مجدد. وقد يكون أحد مدخلات المستوى 2 هو معدل الفائدة الرئيسي للبنك المستخرج من خلال الاستقراء extrapolation عندما تكون القيم المستقرأة مدعمة ببيانات سوق

ملحوظة، على سبيل المثال، من خلال الربط مع معدل فائدة ملحوظ بشكل كبير خلال كامل فترة العقد.

(د) خيار ثلاث سنوات على سهم متداول في البورصة. قد يكون أحد مدخلات المستوى 2 متمثلاً في التقلب الضمني **implied volatility** لسعر السهم المستخرج من خلال الاستقراء حتى السنة الثالثة إن انطبقت الحالتين التاليتين معاً:

(1) كانت هناك أسعار ملحوظة لخيارات سنة واحدة وسنتين على الأسهم.

(2) التقلب الضمني للسهم المستخرج من خلال الاستقراء لخيار الثلاث سنوات مؤيدة ببيانات سوق ملحوظة في معظم كامل فترة العقد.

في تلك الحالة، يمكن استخراج التقلب الضمني من خلال الاستقراء من التقلب الضمني لخيارات السنة الواحدة والسنتين على الأسهم ويمكن تأييدها من خلال التقلب الضمني لخيارات الثلاث سنوات على أسهم المنشآت القابلة للمقارنة شريطة أن يتم إنشاء ربط بينها وبين التقلبات الضمنية للسنة الواحدة والسنتين.

(هـ) اتفاقية الترخيص. فيما يخص اتفاقية الترخيص التي تم الحصول عليها في اندماج أعمال وتفاوضت عليها حديثاً المنشأة المشتراة (التي هي طرف في اتفاقية الترخيص) مع طرف غير ذا علاقة، قد يتمثل أحد مدخلات المستوى 2 في رسوم الامتياز في العقد مع الطرف غير ذو العلاقة عند نشأة الاتفاقية.

(و) مخزون الإنتاج التام في متاجر البيع بالتجزئة. قد يكون أحد مدخلات المستوى 2 لمخزون الإنتاج التام الذي يتم اقتناؤه في اندماج أعمال إما سعر العملاء في سوق التجزئة أو سعر البيع لتجار التجزئة في سوق البيع بالجملة معدلاً بالفروق بين حالة وموقع بنود المخزون

وبنود المخزون القابلة للمقارنة (أي مماثلة) بحيث تعكس القيمة العادلة السعر الذي سيتم الحصول عليه في معاملة بيع المخزون إلى بائع تجزئة آخر سيقوم بإتمام جهود البيع المطلوبة. ومن ناحية المبدأ، سيكون قياس القيمة العادلة هو ذاته سواء تمت التعديلات على سعر التجزئة (بالتخفيض) أو سعر الجملة (بالزيادة). وبشكل عام، يتعين استخدام السعر الذي يتطلب أقل حد ممكن من التعديلات الموضوعية لقياس القيمة العادلة.

(ز) المبنى المحتفظ به والمستخدم. قد يكون أحد مدخلات المستوى 2 هو سعر المتر المربع الواحد للمبنى (مضاعفات التقييم) مشتق من بيانات سوق ملحوظة، على سبيل المثال، المضاعفات المستخرجة من الأسعار في معاملات ملحوظة تتضمن مباني قابلة للمقارنة (أي مماثلة) في مواقع مماثلة.

(ح) وحدة توليد النقد. قد يكون أحد مدخلات المستوى 2 هو مضاعف التقييم (على سبيل المثال، مضاعف الأرباح أو الإيراد أو قياس أداء مماثل) مستخرج من بيانات سوق ملحوظة، على سبيل المثال، المضاعفات المستخرجة من الأسعار في معاملات ملحوظة تتضمن أعمال تجارية قابلة للمقارنة (أي مماثلة) مع الأخذ بعين الاعتبار العوامل التشغيلية والسوقية والمالية وغير المالية.

مدخلات المستوى 3 (الفقرات من "86" إلى "90")

أ ت 36 تتضمن الأمثلة على مدخلات المستوى 3 لأصول والتزامات معينة ما يلي:

() عقد مبادلة العملة طويل الأجل **Long dated currency swap.** قد يكون أحد مدخلات المستوى 3 هو معدل الفائدة بعملة محددة غير ملحوظة ولا يمكن تأييدها ببيانات سوق ملحوظة في فترات زمنية مسعرة أو خلال فترة العقد بالكامل . وتمثل أسعار الفائدة في مبادلة العملة بأسعار المبادلة المحسوبة من منحنيات العائد للدول المعنية.

(ب) خيار ثلاث سنوات على أسهم متداولة بالبورصة. قد يكون أحد مدخلات المستوى 3 هو التقلب التاريخي، أي التقلب لأسعار الأسهم المستخرجة من الأسعار التاريخية للأسهم. ولا يمثل التقلب التاريخي توقعات المشاركين الحاليين في السوق حول التقلب المستقبلي حتى لو كانت المعلومة الوحيدة المتوفرة لتسعير أحد الخيارات.

(ج) عقد مبادلة معدل الفائدة. قد يكون أحد مدخلات المستوى 3 هو تعديل على سعر منتصف السوق المتفق عليه mid-market consensus (غير الملزم) للمبادلة يتم صنعه باستخدام بيانات غير ملحوظة مباشرة والتي لا يمكن تأييدها بصورة أخرى لتلك بيانات سوق ملحوظة.

(د) التزام الإزالة Decommissioning liability الداخل في اندماج الأعمال. قد يكون أحد مدخلات المستوى 3 هو تقدير جاري باستخدام بيانات خاصة بالمنشأة تتعلق بالتدفقات النقدية الصادرة المستقبلية التي يجب دفعها للوفاء بالالتزام (بما في ذلك توقعات المشاركين في السوق حول تكاليف الوفاء بالالتزام والتعويض الذي قد يطلبه المشارك في السوق مقابل تحمل التزام فك الأصل) وذلك إن لم يكن هناك معلومات متوفرة بشكل معقول تدل على أن المشاركين في السوق قد يستخدمون افتراضات مختلفة. وقد يتم استخدام هذا المُدخل للمستوى 3 في أسلوب تقييم القيمة الحالية إلى جانب مدخلات أخرى، وعلى سبيل المثال، معدل الفائدة الخالي من المخاطر الحالي أو السعر الخالي من المخاطر المعدل بخطر الائتمان في حال انعكاس أثر الجودة الائتمانية للمنشأة المستحق على القيمة العادلة للالتزام على سعر الخصم بدلاً من انعكاسها على تقدير التدفقات النقدية الصادرة المستقبلية.

(هـ) وحدة توليد النقد. قد يكون أحد مدخلات المستوى 3 توقع مالي (على سبيل المثال، تدفقات نقدية أو ربح أو خسارة) يتم تطويره

باستخدام البيانات الخاصة بالمنشأة في حالة عدم وجود معلومات متوفرة بشكل معقول تشير إلى أن المشاركين في السوق قد يستخدمون افتراضات مختلفة.

قياس القيمة العادلة عند انخفاض حجم ومستوى النشاط للأصل أو الالتزام بشكل كبير

أ ت 37 قد تتأثر القيمة العادلة للأصل أو الالتزام عندما يكون هناك انخفاض كبير في حجم أو مستوى النشاط لذلك الأصل أو الالتزام بالنسبة لنشاط السوق العادي للأصل أو الالتزام (أو الأصول أو الالتزامات المماثلة). وبغرض تحديد ما إذا كان هناك انخفاض في حجم أو مستوى النشاط للأصل أو الالتزام على أساس الدليل المتاح، يتعين على المنشأة تقييم أهمية ومدى ملاءمة مثل العوامل التالية:

(أ) يوجد هناك عدد قليل من المعاملات الحديثة.

(ب) لا يتم صنع عروض الأسعار باستخدام المعلومات الحالية

(ج) تختلف عروض الأسعار بشكل كبير إما على مدار الوقت أو بين صانعي-السوق (على سبيل المثال، بعض أسواق السماسرة).

(د) يمكن توضيح أن المؤشرات التي كانت مرتبطة بدرجة كبيرة سابقاً بالقيم العادلة للأصل أو الالتزام أصبحت غير مرتبطة بالمؤشرات الحديثة للقيم العادلة لذلك الأصل أو الالتزام.

(هـ) يوجد هناك زيادة كبيرة في علاوات مخاطر السيولة الضمنية أو العوائد أو مؤشرات الأداء (مثل معدلات الإخفاق أو حدة الخسارة) لمعاملات ملحوظة أو الأسعار المعلنة عند مقارنتها مع تقدير المنشأة للتدفقات النقدية المتوقعة مع الأخذ بعين الاعتبار كافة بيانات السوق المتاحة عن خطر الائتمان ومخاطر عدم الأداء الأخرى للأصل أو الالتزام.

(و) يوجد هناك فرق كبير بين سعر العرض وسعر الطلب أو زيادة كبيرة في ذلك الفرق.

(ز) يوجد هناك انخفاض كبير أو غياب لسوق لإصدارات جديدة (أي السوق الأولى primary market) للأصل أو الالتزام أو الأصول أو الالتزامات المماثلة.

(ح) لا يتوافر سوى كم معلومات ضئيل للعامة (على سبيل المثال، عن المعاملات التي تتم في سوق المستفيدين الرئيسيين).

أ ت 38 سيكون هناك حاجة لتحليل إضافي لأسعار المعاملات أو الأسعار المعلنة عندما تتوصل المنشأة إلى أنه طرأ انخفاض كبير على حجم أو مستوى النشاط للأصل أو الالتزام بالمقارنة بنشاط السوق العادي للأصل أو الالتزام (أو الأصول أو الالتزامات المماثلة). وقد لا يشير الانخفاض في حجم أو مستوى النشاط بحد ذاته إلى أن سعر المعاملة أو السعر المعلن لا يمثل القيمة العادلة أو أن المعاملة غير منظمة. ولكن عندما تحدد المنشأة أن سعر المعاملة أو السعر المعلن لا يمثل القيمة العادلة (على سبيل المثال، قد يكون هناك معاملات غير منتظمة)، سيلزم تعديل أسعار المعاملات أو الأسعار المعلنة إذا كانت المنشأة تستخدم تلك الأسعار كأساس لقياس القيمة العادلة وقد يكون ذلك التعديل هاماً لقياس القيمة العادلة ككل. وقد تكون التعديلات ضرورية في ظروف أخرى (على سبيل المثال، عندما يستلزم إجراء تعديل هام لسعر الأصل المماثل ليصبح قابلاً للمقارنة مع الأصل الذي تم قياسه أو عندما يكون السعر متقادماً).

أ ت 39 لا يفرض هذا المعيار منهجية لإجراء التعديلات الهامة على أسعار المعاملات أو الأسعار المعلنة. راجع الفقرات من "61" إلى "66" و من "أت5" إلى "أت11" للحصول على تفاصيل استخدام أساليب التقييم عند قياس القيمة العادلة. ويتعين على المنشأة بغض النظر عن أسلوب التقييم الذي تستخدمه أن تشمل تعديلات مخاطر ملائمة بما في ذلك علاوة الخطر التي تعكس المبلغ الذي سيطلبه المشاركون في السوق كتعويض لعدم التأكد (الشك) المتأصل في التدفقات النقدية للأصل أو الالتزام (راجع فقرة

"أت17"). وإلا لن يصبح قياس القيمة العادلة صادقاً. قد يكون تحديد التعديلات الملائمة بالمخاطر صعباً في بعض الأحيان. ولكن ليست درجة الصعوبة وحدها أساساً كافياً لاستبعاد تعديل المخاطر. ويتعين أن يعكس تعديل المخاطر معاملة منظمة بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس بموجب شروط السوق الحالية.

أ ت 40 عندما يكون هناك انخفاض في حجم أو مستوى النشاط للأصل أو الالتزام، قد يكون من الملائم تغيير أسلوب التقييم أو استخدام أساليب متعددة للتقييم (على سبيل المثال، استخدام منهج السوق وأسلوب القيمة الحالية). وعند ترجيح مؤشرات القيمة العادلة الناجمة من استخدام أساليب متعددة للتقييم، يتعين على المنشأة أن تأخذ في الاعتبار معقولية نطاق قياسات القيمة العادلة. والهدف هو تحديد النقطة داخل النطاق التي تعد أكثر تعبيراً عن القيمة العادلة وفقاً لظروف السوق الحالية. وقد يكون اتساع نطاق قياسات القيمة العادلة مؤشراً على وجود حاجة لتحليل إضافي.

أ ت 41 يبقى هدف قياس القيمة العادلة هو ذاته حتى عندما يكن هناك انخفاضاً كبيراً في حجم أو مستوى النشاط للأصل أو الالتزام. والقيمة العادلة هي السعر الذي سيتم الحصول عليه لبيع أصل أو الذي سيتم دفعه لتحويل الالتزام في معاملة منظمة (أي ليست تصفية إجبارية أو بيع اضطراري) بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس وفقاً لظروف السوق الحالية.

أ ت 42 عندما يكون هناك انخفاض في حجم أو مستوى النشاط للأصل أو الالتزام، يعتمد تحديد السعر الذي سيرغب المشاركون في السوق بالدخول في معاملة به في تاريخ القياس وفقاً لظروف السوق الحالية على الحقائق والظروف في تاريخ القياس ويتطلب إصدار حكم مهني شخصي. ولا تعد نية المنشأة بامتلاك الأصل أو تسوية الالتزام أو أداؤه ذات صلة عند قياس القيمة العادلة لأن القيمة العادلة هي قياس قائم على أساس السوق وليس قياس خاص بالمنشأة.

تحديد المعاملات غير المنظمة

أ ت 43 يكون تحديد ما إذا كانت المعاملة منظمة (أو غير منظمة) أكثر صعوبة إذا كان هناك انخفاض كبير في حجم أو مستوى النشاط للأصل أو الالتزام فيما يتعلق بنشاط السوق العادي للأصل أو الالتزام (أو الأصول أو الالتزامات المماثلة). وفي مثل هذه الظروف، لا يعد ملائماً أن يتم اعتبار كافة المعاملات في ذلك السوق غير منظمة (أي تصفية إجبارية أو بيع اضطراري). هذا وتشمل الحالات التي تدل على أن المعاملة ليست منظمة ما يلي:

(أ) لا يوجد تعرض كاف للسوق للفترة التي تسبق تاريخ القياس للسماح بأنشطة التسويق المعتادة والخاضعة للأعراف وذلك للمعاملات التي تشمل أصول أو التزامات مماثلة وفقاً لظروف السوق الحالية.

(ب) كان هناك فترة تسويق معتادة وخاضعة للأعراف، إلا أن البائع قام بتسويق الأصل أو الالتزام لمشارك واحد في السوق.

(ج) كان البائع مفلس أو شبه مفلس أو خاضع للحراسة القضائية (أي أن البائع مضطراً).

(د) كان البائع ملزماً على البيع لتلبية متطلبات قانونية أو تنظيمية (أي كان البائع مجبراً).

(هـ) يعد سعر المعاملة شاذاً عندما يقارن مع المعاملات الحديثة الأخرى لنفس الأصل أو الالتزام أو أصل أو التزام مماثل.

يتعين على المنشأة تقييم الظروف لتحديد ما اذا كانت المعاملة منظمة أم لا في ضوء وزن الدليل المتاح.

أ ت 44 يتعين على المنشأة أن تدرس جميع ما يلي ذكره عند قياس القيمة العادلة أو تقييم علاوات خطر السوق:

(أ) عندما يشير الدليل إلى أن المعاملة غير منظمة، يتعين على المنشأة أن تعطي ترجيح خفيف، إن وجد، لسعر هذه المعاملة (مقارنة مع مؤشرات القيمة العادلة الأخرى).

(ب) يتعين على المنشأة إذا كان الدليل يشير إلى أن المعاملة منظمة أن يأخذ بعين الاعتبار سعر هذه المعاملة. ويعتمد الترجيح الذي يتم وضعه على سعر هذه المعاملة عند مقارنته مع المؤشرات الأخرى على الحقائق والظروف الآتية:

(1) حجم المعاملة.

(2) قابلية معاملة الأصل أو الالتزام الذي تم قياسه للمقارنة.

(3) مدى قرب المعاملة من تاريخ القياس.

(ج) يتعين على المنشأة عندما لا تمتلك معلومات كافية لتحديد ما إذا كانت المعاملة منظمة أن تأخذ بعين الاعتبار سعر المعاملة. ولكن قد لا يمثل سعر المعاملة القيمة العادلة (أي سعر المعاملة ليس بالضرورة الأساس الوحيد أو الأساسي لقياس القيمة العادلة أو تقدير علاوات خطر السوق). وعندما لا تمتلك المنشأة معلومات كافية لتحديد ما إذا كانت معاملات محددة تعد منظمة، يتعين عليها أن تعطي ترجيحاً أقل لتلك المعاملات عند المقارنة مع معاملات أخرى من المعروف أنها منظمة.

لا تحتاج المنشأة للقيام بجهود إضافية مكثفة لتحديد ما إذا كانت المعاملة منظمة ولكن لا ينبغي أن تتجاهل المعلومات المتوفرة بشكل معقول. وعندما تكون المنشأة طرفاً في معاملة، فيفترض أن لديها كم جيد من المعلومات كافي لتحديد ما إذا كانت المعاملة منظمة.

استخدام الأسعار المعلنة المقدمة من أطراف ثالثة

أ ت 45 لا يحول هذا المعيار دون استخدام الأسعار المعلنة المقدمة من قبل أطراف ثالثة مثل خدمات التسعير أو السماسرة، عندما ترى المنشأة أن الأسعار المقدمة من قبل تلك الأطراف موضوعة وفقاً لهذا المعيار.

أ ت 46 يتعين على المنشأة إن كان هناك انخفاض كبير في حجم أو مستوى النشاط للأصل أو الالتزام أن تقوم بتقييم ما إذا كانت الأسعار المعلنة المقدمة من

الأطراف الثالثة موضوعة باستخدام المعلومات الحالية التي تعكس المعاملات المنظمة أو أسلوب تقييم يعكس افتراضات المشارك في السوق (بما فيها الافتراضات المتعلقة بالخطر). وتعطي المنشأة عند ترجيح السعر المعلن كمدخلات لقياس القيمة العادلة ترجيحاً أقل للأسعار المعلنة التي لا تعكس نتائج المعاملات (عند المقارنة مع مؤشرات أخرى بالقيمة العادلة التي تعكس نتائج المعاملات) .

أ ت 47 علاوة على ما سبق، يتعين النظر في طبيعة الأسعار المعلنة (على سبيل المثال، ما إذا كان سعر استرشادي أم عرض ملزم) وعند ترجيح الدليل المتاح مع إعطاء ترجيح أكبر للأسعار المعلنة المقدمة من أطراف ثالثة والتي تمثل عروض ملزمة.

الفصل السادس

الإيراد من عقود العملاء

المعيار الدولى للتقارير المالية (15) IFRS

ليس له معيار مصرى مقابل

محتويات هذا الفصل :

- الملامح والعناصر الأساسية للمعيار.
- شرح المعيار المحاسبى الدولى للتقارير المالية IFRS 15
  - مقدمة .
  - أسباب تغيير متطلبات الإيراد.
  - نظرة عامة على المعيار كإطار عام للإعتراف بالإيراد (منهجية من خمس خطوات للإعتراف بالإيراد)
  - متطلبات أخرى.
  - الإفصاح.
  - التغييرات عن الممارسة القائمة حالياً .

الإيراد من عقود مع العملاء

المعيار المحاسبى الدولى للتقارير المالية IFRS 15
ليس له مقابل معيار مصرى

1 ـ مقدمة :

أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية فى مايو 2014 المعيار IFRS 15 بعنوان "الايراد من عقود مع العملاء"، والذى يبين متطلبات الاعتراف بالايراد والتى تنطبق على كل العقود مع العملاء بإستثناء العقود التى تقع فى نطاق معايير آخرى (مثل عقود الإيجارات وعقود التأمين والأدوات المالية) يسرى المعيار الجديد الخاص بالايراد اعتباراً من أول يناير 2017 مع السماح بالتطبيق المبكر قبل هذا التاريخ

ويعنى اصدار هذا المعيار ذروة مشروع مشترك مع مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكى لوضع معايير محاسبية عالية الجودة للاعتراف بالإيراد، وهناك تقارب لهذا المعيار مع المعيار المحاسبى الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الامريكى 09-2014 ويرسخ لوضع اطار شامل مفرد للاعتراف بالايراد ويطبق على كافة المعاملات والصناعات وأسواق رأس المال مع تحسين المقارنة فى حدها الأعلى للقوائم المالية للشركات العالمية .

ويحل المعيار IFRS محل المعايير السابقة التى تتناول الايراد وهى IAS 18 بعنوان الإيراد، IAS 11 بعنوان عقود الإنشاء وكذلك التفسيرات ذات العلاقة للاعتراف بالايراد مثل برامج ولاء العملاء واتفاقيات إنشاء العقارات وتحويل الأصول من العملاء وصفقات مقايضة الايراد المتضمنة خدمات إعلان .

2 – أسباب تغيير متطلبات الاعتراف بالإيراد :

تستخدم المعلومات عن الإيراد لتقدير آداء ومركز الشركة المالى ولمقارنة تلك الشركة بالشركات الآخرى – ومع هذا فإن متطلبات الإيراد السابقة فى المعايير

الأمريكية أو الدولية جعلت من الصعوبة على المستثمرين والمحللين الماليين فهم ومقارنة إيرادات الشركات مع بعضها البعض .

وجاء عدم التوافق وجوانب الضعف فى ممارسات الاعتراف بالإيراد لأن معايير الإيراد السابقة كانت تحتوى على توجيه محدد عن موضوعات هامة كثيرة والتى كان يصعب تطبيقها على صفقات معقدة، وبصفة خاصة لأن معايير الايراد السابقة لم تكن تشمل أى أساس للخلاصات .

وفى ظل المعايير الامريكية توجد مفاهيم اعتراف واسعة بالايراد واضيف اليها متطلبات معينة للعديد من الصناعات والصفقات وبما ترتب عليه غالبا أن صفقات متماثلة اقتصادياً تكون المحاسبة عنها بشكل مختلف .

3- كانت متطلبات الافصاح غير كافية :

غالباً ما كان يترتب على متطلبات الافصاح فى المعايير الامريكية أو الدولية معلومات غير كافية للمستثمرين لتفهم إيرادات الشركات، وكذلك الأحكام والتقديرات التى تصدرها الشركات للاعتراف بالإيراد، فقد كان المستثمرون مهتمين بأن معلومات الايراد المفصح عنها فى الغالب منفصلة عن باقى بنود ومعلومات القوائم المالية الآخرى، ويعمل المعيار IFRS 5 على معالجة أوجه النقص السابقة بوضع اطار عمل شامل وقوى من أجل الاعتراف والقياس والإفصاح عن الايراد وبصفة خاصة فإنه يعمل على :

- تحسين المقارنات المتعلقة بالإيرادات من العقود مع العملاء .
- يقلل الحاجة إلى وضع توجيه تفسيرى على أساس حالة بحالة لتناول مسائل الاعتراف بالإيراد المتولد والمحقق .
- يوفر معلومات مفيدة أكثر من خلال متطلبات افصاح محسنة .

نظرة عامة على معيار الإيراد IFRS 15 كإطار عمل للاعتراف بالإيراد :

يضع المعيار IFRS 15 اطار عمل شامل لتحديد متى يتم الاعتراف بالإيراد ومبلغه الذى يعترف فيه، والمبدأ الأساسى فى هذا الاطار هو :

"يجب على الشركة الاعتراف بالإيراد لشرح تحويل البضائع أو الخدمات المقدمة إلى العملاء بمقدار يعكس المقابل الذى تتوقع الشركة أن تحصل عليه من مقابل لتلك السلع والخدمات" ويقوم الإعتراف بالإيراد على منهجية من خمس خطوات كما يلى :

الخطوة الأولى : التعريف بالعقد مع العميل :

العقد عبارة عن اتفاقية بين طرفين أو أكثر يؤدى إلى حقوق وإلتزامات ملزمة لإطرافه، وتطبق الشركة الأسس الواردة فى المعيار IFRS 15 على كل عقد تبرمه مع عميل ذو أساس تجارى ويلبى معايير واشتراطات معينة ، أحد هذه المعايير يتطلب من الشركة أن تقدر ما إذا كان من المحتمل ان الشركة سوف تقوم بتحصيل المقابل المستحق لها مقابل بيع السلع أو البضائع أو تقديم الخدمات .

ويتطلب المعيار IFRS 15 فى بعض الحالات أن توجد الشركة عقوداً وتحاسب عنها كعقد واحد (تجميع العقود)، كما يبين المعيار كيفية المحاسبة عن تعديلات العقد.

الخطوة الثانية : التعريف بالتزامات الآداء فى العقد :

تمثل التزامات الآداء وعود فى العقد بتحويل سلع وخدمات محددة إلى العميل ذات مواصفات معينة ، ولتحديد ما إذا كانت البضاعة أو الخدمة تقدم بالشكل والمواصفات المطلوبة فإن الشركة تأخذ فى اعتبارها ما إذا كان العميل يمكنه الانتفاع بالبضاعة أو الخدمة لنفسه مع موارد آخرى متاحة بالفعل للعميل ، كذلك تأخذ الشركة فى اعتبارها ما إذا كان وعدها بتحويل البضاعة أو الخدمة بشكل معرف ومفصل ، ومنفصل عن وعود آخرى فى العقد .

فمثلاً : يمكن أن ينتفع العميل بشكل منفصل عن توريد طوب أو توريد عمل إنشائى ، ومع هذا – لا تكون تلك البنود بشكل مميز مفرد إذا كانت الشركة تورد الطوب وتقوم بعمل إنشائى كجزء من وعدها فى العقد بإنشاء طابق فى عقار ، فى تلك الحالة ، فإن الشركة عليها التزام مفرد بإنشاء الطابق وبالتالى لن تكون السلع الموردة أو العمل الإنشائى التزام مفرد لأن تلك البنود تستخدم كمدخلات لانتاج مخرج يكون العميل تعاقد عليه وهو إنشاء طابق .

الخطوة الثالثة : تحديد سعر المعاملة أو الصفقة :

يعرف سعر الصفقة بأنه المبلغ أو المقابل الذى تتوقع الشركة أن تتسلمه أى حقها مقابل تحويل السلع أو البضائع أو الخدمات المتعاقد عليها للعميل، ويتم عادة تحديد سعر الصفقة بالاتفاق مع العميل وأحياناً يشمل سعر الصفقة تقدير للمقابل أو تحديد المقابل فى شكل غير نقدى، ويجب التأكد أنه لن يحدث تفاوت ملحوظ فى مقدار الإيراد المتراكم المعترف به للصفقة، ويجب إجراء ضبط وتسوية لسعر الصفقة لحل مشكلة عدم التأكد الذى قد يحيط بالمقابل منها وكذلك الأخذ فى الحسبان آثار التمويل (إذا كان له أهمية فى العقد) وكذلك أى مقابل يكون فيه التزام للشركة تجاه العميل .

الخطوة الرابعة : تخصيص سعر الصفقة :

يتم توزيع وتخصيص سعر الصفقة لكل التزام بأداء معين على أساس أسعار البيع وحدها لكل سلعة أو خدمة مميزة، فإذا كان سعر البيع وحده غير ملحوظ ، فإن الشركة تقوم بتحديده، وأحياناً يمكن أن يشتمل سعر الصفقة على خصومات معينة أو مبالغ متغيرة للمقابل المحدد كلياً كجزء معين من العقد، وتحدد المتطلبات أنه ينبغى على الشركة أن تخصص الخصم أو المقابل المتغير كجزء معين من العقد بدلاً من أن يكون لكل التزامات الأداء فى العقد .

الخطوة الخامسة : الإعتراف بالإيراد عند الوفاء بالتزام الأداء :

تعترف المنشأة بالإيراد عند قيامها بالوفاء بالتزامات الأداء المطلوبة منها بتحويل السلع أو البضائع أو تأدية الخدمة إلى العميل (ويحدث هذا عندما يكون للعميل السيطرة والتحكم على تلك السلع أو البضائع أو الخدمات) ، ويمكن أن يكون الالتزام بالأداء مستوفياً فى وقت ما (مثل تحويل البضاعة واستلامها من جانب العميل) أو قد يستوفى الأداء بمرور الوقت (مثل وعود بأداء خدمات معينة على مدار فترة من الزمن) وبالنسبة للالتزامات عن الأداء التى تتم بمرور الوقت، فإنه يجب على الشركة تحديد إجراءات ملائمة لمدى التقدم والانجاز فى تحديد مقدار الإيراد الواجب الاعتراف به عند الوفاء بالتزام الأداء .

متطلبات أخرى .	أولا : تجميع العقود (محفظة العقود) : رغم أن المعيار الدولى للتقارير المالية (15) يحدد المعالجة المحاسبية فى حالات العقود الفردية ، إلا أنه توجد بعض الحالات تستطيع فيها الشركة تجميع مجموعة من العقود المتماثلة ومعاملتهم كأنهم عقد فردى وقد سمح المعيار بذلك (أنظر معيار عقود الإنشاء) . ثانيا : تكاليف العقد : يتضمن المعيار الدولى للتقارير المالية رقم (15) كذلك متطلبات المحاسبة عن بعض التكاليف المتعلقة بعقد مع عميل ، حيث : تعترف الشركة بأصل بالنسبة للتكاليف المتراكمة للحصول على عقد إذا كان من المتوقع استرداد تلك التكاليف . وبالنسبة لتكاليف الوفاء بالعقد التى لا تقع فى نطاق معايير آخرى ، فإن الشركة تعترف بأصل لهذه التكاليف إذا توافرت الشروط التالية : 1. تتعلق التكاليف مباشرة بعقد ما (أو بعقد معين متوقع) . 2. يتوقع أن تتولد عن تلك التكاليف موارد للشركة تستخدم فى الوفاء بالالتزامات المستقبلية . 3. يتوقع أن يتم استرداد تلك التكاليف .
الافصاح .	ينغبى على المنشأة أن تفصح عن معلومات كمية و / أو نوعية لمساعدة المستثمرين على فهم أفضل لطبيعة ومقدار وتوقيت وعدم التأكد المتعلق بالإيرادات والتدفقات النقدية من العقود مع العملاء وعلى الأخص: 1. الإيراد المعترف به من العقود مع العملاء شاملاً تقسيم الإيراد إلى فئات ملائمة .

	2. أرصدة العقود – شاملة الارصدة فى البداية والنهاية والمتحصلات وأصول العقد والتزاماته . 3. التزامات الآداء – شاملة متى تكون الشركة قد استوفت ما عليها من التزامات الآداء ومبلغ سعر الصفقة والمبلغ المخصص لإلتزامات الآداء الباقى فى العقد . 4. الأحكام النهائية والتغيرات فى الأحكام التى تتم فى تطبيق المتطلبات . 5. الاصول المعترف بها من تكاليف الحصول على أو الوفاء بالعقد مع العميل .
التغييرات عن الممارسة القائمة حالياً	قبل اصدار المعيار IFRS 15 الخاص بالعقود مع العملاء والإيراد الناتج عنها كانت توجد أوجه عدم اتساق وضعف نتيجة قيام الشركات بالمحاسبة عن الإيرادات بالنسبة لصفقات متماثلة بشكل مختلف ، وهو الأمر الذى أدى إلى تنوع فى الممارسات العملية للاعتراف بالإيراد وتسجيله فى الدفاتر ، وبإحلال متطلبات المعيار الدولى للتقارير المالية IFRS 15 فإن الاطار الشامل الذى وضعه هذا المعيار سوف يؤدى إلى المحاسبة عن الإيرادات التى تتحقق مع العملاء المتماثلين بشكل اقتصادى على أساس متسق واحد . ومع هذا – فإن التنوع الكبير السابق فى الاعتراف بالايراد يعنى أن طبيعة ودرجة التغير مختلفة بين الشركات والصناعات وأسواق رأس المال ، وعلى هذا فإن المتطلبات فى المعيار الدولى للتقارير المالية IFRS 15 سوف يترتب عليها تغيرات فى المحاسبة فقط لبعض صفقات الايراد لبعض الشركات ، ومع هذا فإن هذه التغييرات ضرورية

	لتحقيق اتساق فى المعالجة المحاسبية للإيرادات لصفقات متماثلة اقتصادياً فى عقود مع العملاء وبالنسبة لعقود كثيرة تماماً مثل كثير من الصفقات التجزئة العادلة فإن IFRS 15 سيكون له تأثير محدود وضئيل على مقدار وتوقيت الاعتراف بالايراد ، وبالنسبة لعقود آخرى مثل عقود الخدمة طويلة الآجل والترتيبات متعددة المراحل أو العناصر فإن المعيار الدولى للتقارير المالية رقم (15) سوف يترتب عليه بعض التغيرات سواء فى مقدار أو توقيت الايراد الذى تعترف به الشركة . **1 ـ بالنسبة للالتزامات المحتملة وحوافز المبيعات :** بعض الشركات قد لا تعترف بشكل منفصل بالايراد عن نقل البضائع أو الخدمات إلى العميل والتى قد ينظر إلى بعضها على إنها حافز للعميل (مثل تحمل الشركة البائعة لتكلفة خدمة النقل ونقل البضاعة إلى العميل مجاناً أو غير ذلك كالتزام محتمل أو إضافى للبضائع أو الخدمات الآخرى الواردة فى العقد ، ويترتب على هذه الممارسة اعتراف الشركة بكل سعر الصفقة كايراد حتى رغم وجود التزامات آداء باقية يلزم الوفاء بها ، ويحدث هذا أحياناً فى بعض الصناعات مثل بيع سيارة مع منح صيانة مجانية يتم تقديمها فى وقت لاحق مثل الصيانة لمدة سنة أو 10000 كيلو متر سير ايهما اقرب . وفى هذه الحالة فإن متطلبات IFRS 15 تتطلب أن تقوم الشركة بتقدير ما إذا كانت السلع أو الخدمات التى تبيعها أو تقدمها ناشئة من التزامات عارضة أو حوافز للبيع للعملاء بمثابة سلع وخدمات مميزة ، وإذا كانت السلع

والخدمات المقدمة للعملاء مميزة فعلاً ، فإن الشركة سوف تعترف بالايراد عندما يتم تحويل السلعة أو الخدمة المميزة إلى العميل ، على سبيل المثال :

شركة تنتج سيارات عالية الجودة وتثق فى منتجها بشكل كبير جداً نتيجة الخبرات المتراكمة لديها وإجراء التصميمات والتجارب على التشغيل بشكل ممتاز ، لذلك فإنها عندما تبيع سيارتها تعطى ضمان كبير بصيانة مجانية مثلاً لمدة سنة أو سنتين أو ثلاث أو 50000 كيلو متر سير وذلك ضد عيوب الصناعة ولذلك فإن احتمال حدوث عيوب فنية يكون ضئيلاً ، ووفقاً لمعيار المخصصات والالتزامات المحتملة والاصول المحتملة فإن احتمال حدوث الالتزام البعيد يؤدى إلى عدم تكوين مخصص أو الافصاح عن ذلك (أى لا نفعل شيئاً) .

2 – غطاء التزام محتمل :

تقوم بعض الممارسات العملية فى بعض الصناعات مثل عقود الاتصالات التى تجمع بين بيع تليفون موبايل مع توفير خدمات الشبكة لفترة محدودة (غالباً سنة أو سنتين ، بتوزيع سعر الصفقة بحيث يتم تحديد مقابل مخصص لالتزام آداء يستوفى بمبلغ غير محتمل عند الوفاء بالتزامات الآداء مستقبلاً ، ولا يسمح المعيار الدولى للتقارير المالية IFRS15 من الشركة مبلغ يدفعه العميل عند دخوله فى العقد والمدفوعات الشهرية عن خدمات الشبكة لتليفون الموبايل وخدمات الشبكة على أساس أسعار البيع ذات العلاقة المفردة لكل بند .

3 – العقود مع العملاء التى لا تتضمن سعر بيع محدد :

هناك بعض العقود مع العملاء قد تعتمد فى تحديد السعر

على آداء مستقبلى أو على آداء أسعار الاسهم المستقبلى لمنشأة العميل أو وفقاً لاشتراطات ومتطلبات معينة ، وفى مثل هذه العقود قد تمنع متطلبات الشركة من الاعتراف بالايراد عند تحويل السلع والخدمات الموصوفة فى العقد ، ويترتب على ذلك فى الغالب تأجيل الاعتراف بالايراد ، لأن الايراد كان يمكن عدم الاعتراف به عند أول نقل للسلع أو الخدمات للعميل ، ويحدث هذا بانتظام فى صناعة البرامجيات حيث لا تكون الاسعار متاحة فى انتظار مزيد من الآداء الاضافى والأعلى لبرامجيات الحاسب .

ويقوم الارشاد الوارد فى المعيار الدولى للتقارير المالية على أساس أنه إذا كانت الاسعار الملحوظة للسلع أو الخدمات المقدمة من المنشأة غير متاحة فى البدايات فى انتظار مزيد من الآداء الأعلى ، فإن المنشأة تقوم بتخصيص سعر الصفقة على أساس سعر البيع المفرد المقدر ، وتعترف المنشأة بالايراد عند تحويل كل سلعة أو خدمة مميزة إلى العميل .

4 – الرخص (منح رخصة بخدمة معينة) :

هناك إرشادات وتوجيهات واسعة للاعتراف بالايراد عن المحاسبة عن الملكية الفكرية ، وقد أدت التفسيرات المختلفة لهذا التوجيه إلى تنوع ملحوظ فى المحاسبة عن الرخص .

وقدم المعيار الدولى للتقارير المالية رقم (15) ارشادات عن كيفية تطبيق اطار الايراد السابق بيانه على أنواع مختلفة من رخص الملكية الفكرية .

5 – توقيت الاعتراف بالايراد فى حالة العقود طويلة الآجل :

بسبب نقص التوجيه الواضح والشامل لبعض العقود طويلة الآجل فإنه يوجد تنوع فى الممارسة فى تحديد ما إذا

كان على المنشأة الاعتراف بالايراد عن بعض السلع والخدمات فى نقطة زمنية محددة أم بمرور الوقت ، فمثلاً : بعض الشركات تقوم بتشييد عقارات وبيعها كشقق أو شاليهات أو فيلات وقد تحصل مثلاً على نصف الثمن مقدماً والباقى على مدار فترة زمنية معينة ومازالت العقارات تحت الإنشاء ويتم التقدم فيها بمرور الزمن – هناك توجد صعوبة فى تحديد ما إذا كان إنشاء هذا الأصل خدمة مقدمة بمرور الوقت (وفى هذه الحالة يتم الاعتراف بالايراد بمرور الوقت) أما إذا كانت سلعة تحول إلى العميل عند اكتمال الإنشاء (فإنه يتم الاعتراف بالايراد فى تلك النقطة من الزمن) ، وقد أوضح المعيار الدولى للتقارير المالية 15 IFRS أن الشركة سوف تعترف بالايراد بمرور الوقت فقط إذا تمت تلبية المعايير المعينة كما تم ايضاحها فى الاطار الشامل (خمس خطوات) أما فى الحالات الآخرى فإن الشركة تعترف بالايراد فى وقت حصول العميل (مشترى الوحدة مثلاً) على السيطرة والتحكم على السلعة أو الخدمة المتعاقد عليها .

6 – التقديرات المعتمدة على متغيرات :

لم توضح المعايير السابقة للإيراد أى إرشادات لقياس مقدار الايراد الواجب الاعتراف به عندما يكون المقابل متغيراً أو يعتمد على أمور مستقبلية متغيرة ، أوضح المعيار المحاسبى للتقارير المالية الدولية 15 IFRS إنه إذا كان المقابل الذى يسدده العميل متغيراً – فإن الشركة تقدر الايراد أما باستخدام القيمة المتوقعة أو المبلغ الاكثر احتمالاً واعتماداً على أى مبلغ يتم التنبؤ به بأفضل شكل ممكن لقياس المقابل الذى تستحقه الشركة ، وبعض أو كل المبلغ

المقدر للمقابل المتغير الداخل فى سعر الصفقة سوف يعترف به إلى الدرجة التى يكون فيها احتمال حدوثه كبيراً ، أما فى الحالات التى يكون فيها هناك شكوك ملحوظة فى مبلغ الايراد المتراكم المعترف به لن يحدث فإنه يتم تأجيل الاعتراف بالايراد حتى يتم حل مشكلة عدم التأكد بشكل مطلق والمرتبطة بالمقابل المتغير .

7 – مكونات التمويل الهامة :

لم يوضح المعيار المحاسبى الدولى رقم (18) الخاص بالايراد والذى يظل ساريا حتى نهاية عام 2016 ، كيفية الاعتراف بالايراد فى حالة قيام العميل بسداد قيمة السلع أو الخدمات مقدماً أو مؤخراً ، على سبيل المثال :

- قد يسدد العميل مقدم ثمن شقة فى عقار لم يتم البدء فى البناء فيه بعد . أو
- قد يسدد العميل ثمن الشقة أو مقدم بعد إتمام البناء واستلام الشقة ثم يسدد الباقى على أقساط على عدة سنوات ، وفى مثل هذه الحالات قد لا تأخذ الشركة فى اعتبارها أى تأثير لعملية التمويل فى العقد عند تحديد مبلغ الايراد الذى سيتم الاعتراف به .

وأوضح المعيار الدولى للتقارير المالية الجديد IFRS15 والذى سيبدأ سريانه من أول يناير 2017 أن الشركة يجب أن تأخذ فى الاعتبار آثار اى مكونات تمويل هامة فى تحديد سعر الصفقة (وبالتبعية مبلغ الايراد الذى سيتم الاعتراف به) ، ويكون هذا الموضوع هاماً فى العقود طويلة الاجل حيث يحدث الدفع بواسطة العميل والآداء بواسطة الشركة فى أوقات مختلفة كثيراً .

8 – الافصاح : الافصاحات الواردة فى المعيار المحاسبى الدولى رقم (18) الذى مازال سارياً حتى نهاية 2016 غير كافية وينقصه ربط الافصاح عن الايراد بمعلومات عن بنود آخرى ذات صلة فى القوائم المالية بمقدار الإيرادات وتوقيتها وعدم التأكد المرتبط به ، أى إنه يتم عرض معلومات الإيراد بمعزل عن أن المستثمرين لا يمكنهم نسبة الايراد للمركز المالى للشركة . تضمن المعيار الدولى للتقارير المالية 15 IFRS مجموعة شاملة من متطلبات الافصاح حيث يتطلب الافصاح عن معلومات كمية ونوعية عن العقود مع العملاء لمساعدة المستثمرين فى فهم طبيعة ومقدار وتوقيت وعدم التأكد المتعلق بالإيرادات عن العقود مع العملاء .	

القسم الثانى
معايير المحاسبة
فى التنظيمات غير الهادفة للربح

الفصل الأول

خصائص وأهداف التنظيمات غير الهادفة للربح

محتويات هذا الفصل :

- مقدمة .
- مفهوم وطبيعة التنظيمات غير الهادفة للربح .
- أنواع وخصائص وأهداف التنظيمات غير الهادفة للربح .
- الفروق الرئيسية بين المنظمات الهادفة للربح والمنظمات غير الهادفة للربح .
- الاعتبارات الهامة المتعلقة باستخدام الموارد فى التنظيمات غير الهادفة للربح .

الفصل الأول
خصائص وأهداف التنظيمات غير الهادفة للربح

- مقدمة:

تتناول هذه الوحدة التعريف بمفهوم التنظيمات غير الهادفة للربح وأنواعها وخصائصها والفروق الرئيسية بينها وبين التنظيمات الهادفة للربح والاعتبارات الهامة المتصلة باستخدام مواردها، ولذلك تتناول هذه الوحدة النقاط التالية :

1. مفهوم وطبيعة التنظيمات غير الهادفة للربح .
2. أنواع وخصائص وأهداف التنظيمات غير الهادفة للربح .
3. الفروق الرئيسية بين التنظيمات الهادفة للربح وغير الهادفة للربح .
4. الاعتبارات الهامة المتعلقة باستخدام الموارد فى التنظيمات غير الهادفة للربح .

أولاً : مفهوم وطبيعة التنظيمات غير الهادفة للربح :

تمثل التنظيمات غير الهادفة للربح أهمية كبرى فى اقتصاديات جميع الدول سواء المتقدمة أو النامية ، وذلك لأنه حينما تسود اعتبارات العدالة الاجتماعية والسلام الاجتماعى فإنه يحدث عادة استقرار سياسى واقتصادى واجتماعى ، وكذلك هناك فئات فقيرة ومهمشة وضعيفة تحتاج إلى الدعم والمساندة من الاغنياء ورجال الاعمال ، كما ان أموال الزكاة فى الدول الاسلامية والتى يمكن تجميعها تحتاج إلى إنفاقها فى مصادر لدعم الفقراء والبرامج الاجتماعية والخيرية فى المجتمع، وقد تنوعت وتعددت التنظيمات غير الهادفة للربح ودخلت فى كل المجالات تقريباً سواء التعليم أو الصحة أو السياسة أو الاندية والاحزاب ودور العبادة والجهات البحثية ، ويتواصل نمو عدد واهمية هذه المنظمات فى كافة الدول لتزايد أهميتها ودورها فى المجتمع .

هذا وقد عرف مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكى هذه المنظمات بإنها : "كيانات تتمتع بخصائص معينة غير موجودة عادة فى المنظمات الآخرى الهادفة للربح وتشمل هذه الخصائص ما يلى :

1. إنها تتلقى تبرعات ومنح ومساهمات من أشخاص وجهات لا يتوقعون عائداً نقدياً يعود عليهم مقابل هذه المساهمات .

2 إنها تعمل من أجل أغراض آخرى (اجتماعية، خيرية، بحثية، رعاية صحية ، تعليم) وليس من بينها تحقيق ربح يعود على الملاك، حتى إذا وجدت بعض تلك التنظيمات التى تبيع منتجاتها بأسعار رمزية أو تقدم خدماتها بأسعار رمزية أو حتى زيادة فى الايرادات عن المصروفات، فإن الغرض فى النهاية ينصب لأغراض تحسين الخدمة أو توسيع نطاق آدائها أو تشغيل المزيد من الفقراء للقضاء على البطالة ولكن ليس لتوزيع أرباح على الملاك، حيث لا توجد حقوق ملكية بالمعنى المفهوم، حتى لو امتلكت جمعية أو جهة إشراف، فإن هذه الملكية غير قابلة للبيع أو المتاجرة.

3 يوجد غياب لحصص الملكية كما هو قائم فى المنشآت أو التنظيمات الهادفة للربح .

بالإضافة إلى ذلك فإن موارد هذه الجهات محدودة وغير مضمونة فى الاستمرار فى ضخها ولذلك ظهرت حاجة ملحة فى اتجاهين متضادين :

الاتجاه الأول : هناك ضغط على التنظيمات الهادفة للربح بأن تكون أكثر وعياً بالجوانب الاجتماعية وأن تقوم بمسئولياتها الاجتماعية ومساندة المجتمع والبيئة المحيطة والقيام ببعض الأنشطة غير الهادفة للربح .

الاتجاه الثانى : نظراً لمحدودية موارد التنظيمات غير الهادفة للربح وعدم التأكد من استمرار المتبرعين والمانحين فى ضخ الأموال لها فإنها قد تقع تحت ضغط لأن يصبح جزء من نشاطها أكثر شبهاً بالمنظمات الهادفة للربح مثل :

- تقديم خدماتها بأسعار متدرجة مثل (قسم مجانى ، قسم بسعر رمزى ، قسم بسعر اقتصادى) .

ثانياً : أنواع وخصائص وأهداف التنظيمات غير الهادفة للربح :

1 – تبويب المنظمات غير الهادفة للربح :

تغطى المنظمات غير الهادفة للربح نطاقاً كبيراً من العمليات والأنشطة الاجتماعية وهى تشمل المستشفيات والمستوصفات والجامعات والمكتبات والغرف الصناعية والتجارية والاتحادات والمجالس المهنية والمجموعات المدنية والمجموعات الدينية وجماعات الضغط ذات الاهتمام العام ومنظمات الخدمة الاجتماعية والهيئات الدولية لتقديم المساعدات ومراقبة حقوق الانسان والجمعيات

الخيرية والاجتماعية والاتحادات الرياضية والنوادى وأى تجمع من المدافعين عن قضية معينة مثل جماعات حقوق الانسان والرفق بالحيوان وغيرها .

وبصفة عامة تقع المنظمات التى لا تهدف إلى الربح فى واحدة من فئتين ، ويعتمد هذا على ما إذا كانت الخدمة المقدمة تقتصر على الاعضاء المنضمين للمنظمة فقط مثل (نقابة المحامين ، نقابة التجاريين ، نادى .... ، جمعية .....) أم أن الخدمة المقدمة تتوسع لخدمة كافة الافراد فى المجتمع أو اقليم معين ، ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل التالى:

شكل (1) الأنواع الرئيسية للمنظمات التى لا تهدف إلى الربح

أ – المنظمات الموجهة خارجياً (خدمة المجتمع والبيئة المحيطة) :
- الجمعيات الخيرية .
- مستوصفات الرعاية الصحية والطبية .
- مؤسسات التعليم المجانية أو بأسعار رمزية .
- المؤسسات الثقافية .
- المؤسسات الاجتماعية .

ب- المنظمات الموجهة لخدمة أعضائها فقط :
- الجمعيات المهنية .
- الاتحادات التجارية والصناعية واتحادات الأعمال .
- اتحادات العمال .
- المنظمات والتعاونيات الزراعية .
- الاتحادات الرياضية .
- الاحزاب .
- النقابات .
- آخرى .

جـ - مؤسسات يصعب تصنيفها :
- المجموعات الدينية .
- مجموعات الصالح العام .
- المؤسسات البحثية .

يوضح الشكل السابق أنه يمكن تبويب المنظمات غير الهادفة للربح إلى :

1 – منظمات موجهة خارجيا :

وتقع معظم المنظمات التى لا تهدف إلى الربح ضمن هذه الفئة وهى الفئة الأكبر والأكثر إدراكاً للمنافع الإجتماعية والخيرية التى تعود على المجتمع وتتضمن المستشفيات والمستوصفات الخيرية ودور الأيتام وكبار السن المجانية أو بأجر رمزى.

والمستشفيات والجامعات الحكومية والمتاحف والجمعيات المؤدية للفنون ووكالات الخدمة التطوعية ومجموعات المصلحة العامة ،ومن الناحية الإقتصادية تشكل هذه الفئة الجزء الأكبر أهمية فى المنظمات غير الهادفة للربح ، ولإنها تقدم غالباً خدمات يمكن تحديدها للأفراد – العملاء – فى المجتمع لذلك يمكن تسميتها المنظمات الموجهة نحو العميل ، ويساعد هذا التوجه فى أنشطة التخطيط والتسعير لأنه يمكن تحديد وتقدير قيم الخدمات الفردية التى تقدمها مثلما تحدد منشآت الأعمال المنتجات وتقوم بتسعير منتجاتها .

2 – المنظمات الموجهة لخدمة أعضائها :

وتشكل المجموعة الرئيسية الأخرى فى المنظمات التى لا تهدف إلى الربح وهى متنوعة وعديدة ، ولكن ليس لها نفس الأهمية مثل الفئة الأولى ، ومع هذا فهى غالباً ما تكون كبيرة وأكثر إستقراراً ولكنها معقدة وتتطلب نفس المهارات الإدارية والإهتمام بالأداء مثل المنظمات الأخرى غير الهادفة للربح .

ولا تكون التفرقة بين الفئتين السابقتين دائماً واضحة ، فعلى سبيل المثال فإن منظمة دينية قد تعمل على السمو بالصفاء الروحى لكل من أعضائها والمجتمع ، كذلك قد يكون من الصعب وضع مجموعة المصلحة العامة فى أيا من الفئتين ، وذلك لأن القضايا التى تتناولها يمكن أن ترتقى لتكون مستهدفة غايات عمومية لخدمة أعضائها وفى نفس الوقت غايات إجتماعية أكثر عمومية للمجتمع كله .

وتوصف المعاملات التى تتم بين المتبرعين والمنظمات غير الهادفة للربح بأنها غير متكافئة ، حيث لا يتبادل المتبرع والمنظمة التى لا تعمل بهدف الربح الحصول على منفعة متساوية ، فعلى سبيل المثال تبرعت الشركة (س) بمبلغ مليون جنيه لجمعية خيرية مصرية، فى هذه الحالة تحصل الجمعية الخيرية على مبلغ التبرع

بالكامل ، فى حين تقوم الشركة بخصم التبرعات التى قدمتها (المليون جنيه) من صافى الربح المعدل فى حدود 7% منه حسب قوانين الضرائب ، أى أن المنفعة لا تعادل نفس القيمة التى تم التبرع بها .

ب – خصائص المنظمات غير الهادفة للربح :

تتصف المنظمات غير الهادفة للربح بعدة خصائص تميزها عن المنظمات الهادفة للربح وأهمها :

1 – عدم وجود دافع أو حافز لتحقيق ربح يوزع على الملاك :

فالغرض الأساسى من وجودها هو تقديم خدمات إجتماعية لأعضائها أو لأفراد المجتمع أو البيئة المحيطة ككل ، ومساندة الفقراء والمحتاجين .

2 – تقديم خدمات للمجتمع أو فئة منه :

وهذه الخدمات قد تكون خيرية أو إجتماعية أو صحية أو سياسية أو دينية ولكنها تبقى لخدمة أهداف المجتمع ككل سواء قدمت لأعضائها فقط أو إمتدت للبيئة المحيطة أو لأفراد المجتمع ككل .

3 – لا يوجد حقوق ملكية :

حيث تعتمد هذه المنظمات بصفة أساسية على المتبرعين والمانحين وأهل الخير ورجال الأعمال أو الحكومة أو منظمات المجتمع المدنى ، ولا ينتظر هؤلاء المانحين عادة أى مقابل مباشر نظير ما يقدمونه من أموال أو مساهمات عينية أو نقدية وتكون معادلة الميزانية كما يلى :

إجمالى الأصول = الإلتزامات + صافى الأصول .

4 – توجد حاجة ماسة للرقابة عن الموارد :

حيث أن هذه المنظمات لا يوجد لها ملاك وتتلقى تبرعات ومنح ومساهمات ومساعدات من المانحين وأهل الخير ، ولذلك يحتاج الأمر إلى عمل رقابة فعالة ومستمرة لأستخدام الموارد فى الأغراض المحددة وللإشخاص المستحقين لتلقى المساعدة .

5 – أهمية إعداد الموازنات :

نظراً لضعف الدافع نحو تحقيق الربح فى هذه المنظمات والزيادة الكبيرة سنة بعد أخرى فى إعداد وقيم المستحقين والمستهدفين من برامج تلك المنظمات والصعوبة الجمة

فى توقع الإيرادات ومدى استمرار المتبرعين فى تقديم التبرعات والمنح والمساهمات ، وصعوبات توافق المصروفات مع الإيرادات ، لذلك تحتاج هذه المنظمات إلى وضع موازنات مع مراعاة أقصى درجات الدقة فى التنبؤ ، ويجب الاستفادة من الموازنات المرنة والتى تقوم على أكثر من مستوى من مستويات النشاط مثل :

- مستوى النشاط للافراد الاكثر احتياجاً لبرامج الخدمة .
- مستوى النشاط لافراد لهم احتياجات متوسطة .
- مستوى النشاط للافراد اقل احتياجاً .

بحيث يتم تقديم الخدمة بحسب الموارد الفعلية مع وضع أولويات لتقديم الخدمات والبرامج بما يتفق مع اهداف المنظمات غير الهادفة للربح .

ثالثاً : الفروق الرئيسية بين المنظمات الهادفة للربح والمنظمات غير الهادفة للربح:

يتضمن الفرق الرئيسى بين المنظمات التى تهدف إلى الربح والمنظمات التى لاتهدف إلى الربح اختلاف أسباب وجودها ، وبلغة بسيطة فإنه يمكن ان يقال أن الهدف النهائى للمنظمة التجارية الهادفة للربح هو تحقيق أرباح صافية لملاكها وتعظيم ثروة الملاك من خلال توفير منتج أو خدمة ما مرغوبة من قبل أناس آخرين ، فى حين أن الهدف النهائى للمنظمة التى لا تهدف إلى الربح هو تلبية حاجات اجتماعية مطلوبة للمجتمع عامة أو البيئة المحيطة أو لأعضاء المنظمة غير الهادفة للربح فقط ، ولكن لا يدخل ضمن أغراضها تحقيق الربح .

ومثل أى منظمة تجارية ، ينبغى أن تمتلك المنظمة غير الهادفة للربح موارد كافية لتحقيق أهدافها ، ومع ذلك لا توجد حاجة حقيقية أو مبرر أو دافع لتحقيق الربح (أى أن تكون الايرادات أكبر من المصروفات) أو امتلاك أصول زائدة عن الالتزامات فى نهاية سنة، أو تكوين احتياطيات لمواجهة الشدائد والصعوبات المالية أو القدرة على الاستفادة من فرصة غير متوقعة ، وفى حين أن مجلس الإدارة الحريص للمنظمة غير الهادفة للربح ينبغى أن يخطط للتحوط فى المستقبل ، إلا أن الهدف الرئيسى لمجلس الإدارة هو ضمان آداء الوظائف للبرامج التى أنشئت المنظمة غير الهادفة للربح من أجلها ، أما الفائض أو الربح فهو فى حد ذاته أمر عرضى وبدلاً من الربح ،

فإن المنظمات غير الهادفة للربح تهتم بصفة أساسية بحجم أرصدتها النقدية والاستثمارية ومدى السيولة المتوافرة لها ويمكنها أن تستمر وتواصل أعمالها ووجودها فقط طالما أن لديها موارد نقدية كافية لتغطية برامجها ، وهكذا تركز القوائم المالية للمنظمات غير الهادفة للربح فى الغالب على الموارد المالية السائلة للمنظمة ، وتعنى او تهتم المنظمات التجارية أيضاً بالنقود بدرجة كبيرة ولكن بشرط أن تكون مربحة لأن ذلك سوف يمكنها من تمويل احتياجاتها النقدية من القروض أو من مستثمرين مرتقبين ، ويكون سعيها الرئيسى هو الربحية ، ويعنى هذا أن المحاسبة فى المنظمات الهادفة للربح تؤكد على المقابلة بين النفقات والايرادات فى حين لا يوجد هذا الامر فى المنظمات غير الهادفة للربح والتى تهتم عادة بالتكلفة / الفاعلية ويقصد بالفاعلية مدى النجاح فى تحقيق الاهداف .

وتعتمد طبيعة عمليات المنظمات غير الهادفة للربح فى حصولها على معظم إيراداتها من التبرعات والمنح والمساهمات (وليس من بيع السلع والخدمات للعملاء) وهذا معناه أن المتبرعين والمانحين يأتمنون القائمين على المنظمات غير الهادفة للربح على هذه الاموال ويمنحونهم الثقة فى إنها سوف تستخدم فعلاً فى البرامج الاجتماعية وخدمة المجتمع وفى الغرض الذى أنشئت تلك المنظمات من أجله . ولذلك يقع على عاتق مجلس إدارة المنظمات غير الهادفة للربح مسئولية إئتمانية هامة عن الاموال التى تتلقاها ، وهذه المسئولية هى السبب فى أن المتبرعين والمانحين والمشاركين والمتطوعين للمنظمة غير الهادفة للربح هم من المستخدمين الهامين والاساسيين للقوائم المالية فى المنظمات غير الهادفة للربح .

ويقع على عاتق المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح أيضاً عادة مسئولية الاموال التى تتلقاها وتكون مشروطة أو مقيدة باشتراطات معينة مثل استخدام الاموال فى مشروع معين أو لشئ معين (مثل علاج مرضى الفشل الكلوى أو القيام بأبحاث طبية فى مجال معين) أو لفترة زمنية معينة (خمس سنوات مثلاً) وفى بعض الاحوال يزود المتبرعون المنظمات التى لا تهدف الى الربح بموارد فى شكل وقف (مثلاً وقف مجموعة من العقارات لصالح جمعية خيرية بحيث تحصل الجمعية الخيرية على

إيجارات العقار فقط دون التصرف فى العقار نفسه ، أو وضع وديعة فى البنك تصرف المنظمة غير الهادفة للربح عائدها (فوائدها) فقط دون ان تمتد الى اصل الوديعة أى أن المنظمة غير الهادفة للربح يجب أن تحتفظ بأصل مبلغ الوقف (عقار ، أو وديعة) للابد ولا تستخدم أو تتصرف الا فى عوائده وإيراداته فى مساندة برامجها ، ويجب أيضاً التركيز فى المنظمات غير الهادفة للربح على المساءلة وإدارة هذه الانواع المحددة من الموارد بالاضافة إلى الجوانب الإئتمانية العامة السابق ذكرها .

تحصل المنظمات غير الهادفة للربح فى احيان كثيرة من المتبرعين والمانحين على تبرعات مقيدة لغرض محدد ، مثلاً تبرع شخص معين بمبلغ 10 مليون جنيه لإنشاء وحدة غسيل كلى أو للصرف على بحوث السرطان أو لأى غرض آخر ، فى هذه الحالة يتطلب الامر فصل هذه الاموال فى حسابات منفصلة ووضع بشكل خاص فى القوائم المالية لاظهارها ، حيث تكون الاموال التى يقدمها المتبرع أما غير مقيدة (أى غير مشروطة) أو مقيدة لفترة مؤقتة (مثلاً خمس سنوات) أو مقيدة دائماً .

وتظهر مشكلة آخرى فى المنظمات غير الهادفة للربح وهى مشكلة التعهدات ، ويقصد بذلك أن يتعهد شخص او جهة مثلاً بتقديم خمسة آلاف جنيه شهرياً لمنظمة غير هادفة للربح كتبرع ، فإذا لم يسدد شهر أو أكثر ، فهل تسجل عليه كديون وتظهر ضمن أصول المنظمة غير الهادفة للربح أم لا .

تقوم المنظمات الهادفة للربح عادة بتسجيل أى مبالغ مستحقة قانوناً لها ضمن المدينين (أصول المنشأة) فى حين أن التعهدات فى المنظمة غير الهادفة للربح سواء كان يجوز أو لا يجوز تنفيذه قانوناً تنأى فى تسجيله كاصول (مدينين) ، حيث يكون لدى المنظمة غير الهادفة للربح أسباب تتعلق بالعلاقات العامة والحفاظ على علاقات ودية مع المتبرعين والمانحين باستخدام سياسة تقضى بعدم إتخاذ إجراء قانونى لمحاولة تنفيذ التعهدات غير المسددة من المتبرعين والمانحين لأنهم تعهدوا بذلك طواعية ودون مقابل كما إنها تعلم بحكم الخبرة إنها سوف تقوم بتحصيلها ، وتمثل التعهدات غير المسددة أحد التحديات الخاصة بالمحاسبة والتقارير المالية فى المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح .

ويمكن تلخيص أهم الفروق بين المحاسبة فى المنظمات الهادفة للربح والمنظمات غير الهادفة للربح من خلال الجدول التالى :

وجه المقارنة	المحاسبة المالية	المحاسبة فى المنظمات غير الهادفة للربح
نطاق التطبيق	تطبق على الوحدات الاقتصادية والمنشآت التابعة للقطاع الخاص وكذلك شركات القطاع التى تمارس أنشطة صناعية أو تجارية بهدف الربح .	تطبق على المنظمات غير الهادفة للربح .
أهداف المنظمة	تحقيق الربح وتعظيم ثروة الملاك وتعظيم قيمة المنشأة فى المدى الطويل .	تقديم خدمة مجتمعية ومساندة الفئات غير القادرة فى المجتمع .
أهداف المحاسبة	توفير معلومات مالية عن نتيجة النشاط من ربح أو خسارة والآداء المالى وحقيقة المركز المالى وأوضاع السيولة والتدفقات النقدية والمرونة المالية والتغيرات فى حقوق الملكية.	توفير معلومات مالية وغير مالية عن الانشطة المجتمعية واستخدام اموال التبرعات والمنح فى اوجه الانفاق المحددة لها وتقييم قدرة المنظمة على الاستمرار والنمو والرقابة الفعالة على موارد واستخدامات المنظمة .
أساس القياس المستخدم	يجب على المنشآت التجارية إعداد قوائمها المالية بموجب أساس الاستحقاق فيما عدا قائمة التدفقات النقدية ويقوم هذا الاساس على الاعتراف بالإيرادات والمصروفات التى تخص السنة دون النظر إلى واقعة التحصيل أو السداد .	تستخدم كثير من المنظمات غير الهادفة للربح الاساس النقدى والذى يعد مقبولاً لبساطته ، وعندما لا توجد فروق هامة بين الاساس النقدى واساس الاستحقاق ، ينبغى استخدام الاساس النقدى . أما فى الحالات التى توجد فيها فروق هامة بين الاساس النقدى واساس

		الاستحقاق فإنه ينبغى أما التسجيل بأساس الاستحقاق أو تعديل القوائم المالية المعدة على الاساس النقدى لتعكس المبالغ الرئيسية المستحقة (غير المسجلة فى الدفاتر) .
مخرجات النظام المحاسبى	تتمثل أهم مخرجات النظام المحاسبى فى مجموعات القوائم المالية الاساسية وتشمل : 1 – قائمة الدخل . 2 – الميزانية . 3 – قائمة التدفقات النقدية. 4 – قائمة التغيرات فى حقوق الملكية . بالاضافة إلى الايضاحات المتممة للقوائم المالية ومجموعة التقارير المالية الاضافية مثل التقارير القطاعية والمرحلية .	تتمثل أهم مخرجات النظام المحاسبى فى مجموعة القوائم المالية الاساسية وتشمل : 1 – قائمة الانشطة . 2 – الميزانية . 3 – قائمة التدفقات النقدية. بالاضافة إلى الايضاحات المتممة والجداول الملحقة والتقارير المالية الاضافية .
أصحاب المصالح المهتمة بالتقارير المالية	تهتم فئات عديدة ذات مصلحة بالتقارير المالية للمنشآت الهادفة للربح واهمهم : 1 – المستثمرين الحاليين والمرتقبين . 2 – الإدارة والموظفين والعاملين . 3 – المقرضين . 4 – الموردين والدائنين . 5 – العملاء .	تهتم فئات عديدة ذات صلة مباشرة بالتقارير المالية الناتجة فى المنظمات غير الهادفة للربح واهمهم: 1 – المتبرعين والمانحين وأهل الخير . 2 – جهات الرقابة العليا فى الدولة والتى تراقب تمويل بعض المنظمات والذى يأتى من الخارج. 3 – وزارات ذات صلة بمنظمات المجتمع المدنى والجمعيات الاهلية.

	6 – الجهات الحكومية مثل الضرائب والتأمينات والبورصة . 7 – الجمهور .	4 – المقرضين والدائنين والموردين. 5 – المحتاجين للمساعدة والخدمات التى تقدمها تلك المنظمات . 6 – الجمهور . 7 – الجهات الحكومية كالضرائب والتأمينات وأجهزة الرقابة . 8 – الادارة والموظفين والعاملين بتلك المنظمات.
علاقة السببية بين الايرادات والمصروفات	تكون علاقة السببية بين الايرادات والمصروفات واضحة ومباشرة عادة حيث تنفق المنشأة مصروفاتها بغرض الحصول على إيرادات أكبر لتحقيق الربح ، ولذلك يبدأ إعداد الموازنة فى منشآت الأعمال بتقدير الإيرادات المتوقعة ثم تحديد الاستخدامات اللازمة لتحقيق هذه الموارد .	لا توجد علاقة سببية بين الايرادات والنفقات حيث قد تنفق المنظمة مصروفات على البرامج الاجتماعية دون تحقيق أى إيراد وذلك لإنها تقدم خدمة مجتمعية ، ولذلك يتم البدء عند إعداد الموازنة بتقدير الاستخدامات والانفاق اللازم للبرامج التى تقدمها ، ثم تدبير الموارد اللازمة لتغطيتها حسب الاشد احتياجاً أو الضرورات .
معادلة الميزانية	الاصول = الالتزامات + حقوق الملكية	نظراً لعدم وجود اعتبار لحقوق الملكية حيث لا توجد حاجة للربح أو تعظيم ثروة الملاك لذلك فإن : صافى الاصول = الاصول – الالتزامات وتكون معادلة الميزانية : إجمالى الاصول = الالتزامات +صافى الاصول
بيان الايرادات والمصروفات	نظراً لأهمية الربح فى تلك المنشآت لذلك يتم إعداد قائمة	نظراً لعدم وجود دافع لتحقيق الربح لذلك يتم إعداد قائمة تسمى قائمة

	الدخل ويكون : صافى الدخل = ايرادات – مصروفات وترحل النتيجة بعد الاقفال إلى حقوق الملكية	الانشطة ويكون صافى الفائض أو العجز = ايرادات – مصروفات ويرحل هذا الصافى بعد الاقفال إلى صافى الاصول

رابعاً : الاعتبارات الهامة المتعلقة باستخدام الموارد فى التنظيمات غير الهادفة للربح :

يكون للأغراض الاساسية لوجود المنظمات غير الهادفة للربح تأثير هام وكبير على كيفية استخدام هذه المنظمات لمواردها المتاحة وتنافسها على موارد جديدة فى السوق ، وتناضل المنظمات غير الهادفة للربح لايجاد موارد ودعم ومساندة لوظائفها الادارية ، حيث يوجد فيها عادة هيئة إدارية وموظفين دائمين يتقاضون رواتب وحوافز ومكافآت وقد يكون هذا مصدر الدخل الوحيد لهم أو مصدر الدخل الاساسى ، ولأن المنظمات غير الهادفة للربح يوجد لديها تفضيل دائم لانفاق مواردها على الانشطة والبرامج المجتمعية والخيرية التى تقدمها ، ولكنها رغم ذلك تحتاج إلى مواهب ومهارات إدارية يتم تعيينها ومنحها الاجور والمكافآت لإدارة عملياتها بفعالية خاصة وانه لا توجد حوافز مثل المنشآت الهادفة للربح كتوزيع أسهم مجانية ، بالاضافة إلى ذلك فإن تطبيقات التكنولوجيا الحديثة ضرورية – فى حالات كثيرة لعمل المنظمات غير الهادفة للربح لذلك قد تحتاج المنظمة غير الهادفة للربح إلى تعيين كفاءات وهى عملية مكلفة ، وهذه العوامل يمكن أن ينتج عنها فجوة فى الموارد بين المنظمات غير الهادفة للربح والمشروعات التجارية ، لاسيما فى حالة المنظمات الصغيرة ، وتحاول بعض المنظمات غير الهادفة للربح تغطية هذه الفجوة من خلال المتطوعين والذين يعملون لصالح المنظمة ساعات معينة أسبوعياً وبدون آجر .

الفصل الثانى

أساس القياس المستخدم فى التنظيمات غير الهادفة للربح

محتويات هذا الفصل :

- مقدمة .
- مفاهيم أسس القياس المستخدمة فى التنظيمات غير الهادفة للربح .
- مفاهيم وقواعد وأمثلة .
- مزايا وحالات استخدام الأساس النقدى فى التنظيمات غير الهادفة للربح .
- مزايا وحالات استخدام أساس الاستحقاق فى التنظيمات غير الهادفة للربح .
- أمثلة وحالات عملية .

الفصل الثانى
أساس القياس المستخدم فى التنظيمات غير الهادفة للربح

مقدمة :

تتناول هذه الوحدة أسس القياس المستخدمة فى التنظيمات غير الهادفة للربح والمقارنة بينها ، والممارسات المحاسبية الشائعة فى تلك التنظيمات ومزايا وقيود كل من الأساس النقدى وأساس الإستحقاق، وحالات إستخدام كل منهما والإفصاحات اللازمة وذلك من خلال النقاط التالية :

- مفاهيم أسس القياس المستخدمة فى التنظيمات غير الهادفة للربح .
- مفاهيم وقواعد وأمثلة .
- مزايا الأساس النقدى .
- مزايا أساس الإستحقاق .
- الموازنة بين الأساس النقدى وأساس الإستحقاق .

أولاً : مفاهيم أسس القياس المستخدمة فى التنظيمات غير الهادفة للربح :

يُثار تساؤل عن توقيت قيد العمليات المالية فى دفاتر وسجلات المنظمات غير الهادفة للربح ، فمثلاً هل يتم تسجيل الإيرادات والمصروفات فى الفترة التى تحدث فيها وتخصها أم فى الفترة التى يحدث فيها تحصيل الإيراد أو سداد المصروف .

تأمل الأمثلة التالية :

مثال (1):

تعهد أحد المتبرعين بتقديم تبرع شهرى لجمعية خيرية بمقدار 10000 جنيه بداية من أول يناير 2014 ولمدة ثلاث سنوات فإذا تأخر فى سداد شهرى نوفمبر وديسمبر 2014 .

فهل يتم تسجيل الإيراد السنوى منه على أساس الإستحقاق أى 10000جنيه×12شهر = 120000 جنيه .

أم يتم تسجيل ماتم تحصيله فقط وهو 10 شهور (أساس نقدى) 10000جنيه×10شهور = 100000 جنيه .

ويلاحظ فى هذه الحالة أن التعهد بتقديم تبرع هو عملية طوعية وقد لا توجد قوة قانونية ملزمة لتسجيل التبرعات المستحقة أى التى لم تسدد وهى شهرى نوفمبر وديسمبر أى 20000 جنيه ضمن أصولها ، وحتى إذا وجدت قوة قانونية فإن المنظمة الخيرية قد تحجم عن إتخاذ أى إجراء تجاه المانحين أو المتبرعين الذين لا يستطيعون تنفيذ تعهداتهم فى بعض الأوقات حتى لا تؤثر على صورتها أو سمعتها تجاه المانحين والمتبرعين الآخرين سواء القدامى أو المحتملين .

مثال (2):

حددت إحدى الجمعيات الخيرية أولويات لتقديم مساعدات نقدية شهرية للأسر الفقيرة من خلال الجدول التالى :

نوع الأسر	عدد الأسر	المساعدة الشهرية للأسرة	إجمالى المبلغ المقرر
الأسر الأشد إحتياجاً	300	1200	360000 جنيه
الأسرة المتوسطة	300	900	270000 جنيه
الأسر الأقل إحتياجاً	300	600	180000 جنيه
الإجمالى			810000 جنيه

وفى شهر ديسمبر 2014 بلغت الموارد المتاحة لهذا البرنامج 600000 جنيه بينما تحتاج المنظمة إلى 810000 جنيه لتغطية جميع الفئات (الاشد احتياجاً والمتوسطة والاقل احتياجاً) فهل تقوم بسداد 405000 جنيه فقط للأسر الاشد احتياجاً وجزء من الاسر المتوسطة فى الاحتياج أو باقى الاسر بمبالغ اقل أو لجميع الاسر مع تخفيض جميع الفئات وبحيث لا يزيد المبلغ عن 405000 جنيه المتاحة وبحيث تحصل كل اسرة على 50% فقط من المقرر .

فإذا قامت المنظمة بتوزيع المساعدات حسب الموارد المتاحة فقط فإنها بذلك تتبع الاساس النقدى ، أما إذا قررت سداد المبالغ المقررة لجميع الاسر كما هى وتسجيل المتأخرات على المتبرعين ضمن الاصول (تبرعات ومنح مستحقة) فإنها بذلك تتبع أساس الإستحقاق .

وبصفة عامة يوجد فى المنظمات غير الهادفة للربح أكثر من أساس لتسجيل العمليات المالية واهمها :

1 – الاساس النقدى :

يقوم هذا الاساس على الاعتراف بالعملية المالية عند حدوث واقعة السداد للمصروفات وعند التحصيل للإيرادات ودون النظر إلى الفترة التى حدثت فيها أو تخصها ، أى أن الإيرادات تسجل عند تحصيل النقدية من المتبرعين والمانحين والإيرادات الآخرى ، وتقيد المصروفات عند سداد المصروفات .

2 – اساس الاستحقاق :

يعد أساس الاستحقاق هو الاساس المستخدم فى المنشآت الهادفة للربح وفقاً لمعايير المحاسبة ، وفى ظل هذا الاساس يتم تسجيل العمليات المالية عند حدوثها فعلاً أو فى الفترة التى تخصها ودون النظر إلى توقيت تحصيل النقدية أو سدادها .

ومعظم المنظمات غير الهادفة للربح المتوسطة والكبيرة الحجم تمسك سجلاتها الآن على أساس الاستحقاق المحاسبى خاصة إذا كانت ظروفها مستقرة نسبياً (أى مواردها ونفقاتها وبرامجها مستقرة وغير متقلبة بشكل كبير ، اما المنظمات غير الهادفة للربح الصغيرة أو التى تتقلب مواردها ونفقاتها واولوياتها بشكل كبير فإنها تفضل أن تمسك حساباتها وتقيد عملياتها باستخدام الاساس النقدى .

ثانياً : مفاهيم وقواعد وأمثلة :

يمكن توضيح أهم الفروق بين القوائم المعدة على أساس نقدى والقوائم المعدة على أساس الاستحقاق من خلال النظرة لمنظمة غير هادفة للربح ويتم عمل القوائم الخاصة بها مرة على أساس الاستحقاق ومرة على الاساس النقدى ، ويستخدم الدخل المتولد من أصول المنظمة والتبرعات المقدمة والمنح الواردة اليها فى تقديم منح دراسية طبية للطلاب غير القادرين ، ويوضح شكل (2 – 1) القوائم المالية الاساسية عن الفترة مرة على الاساس النقدى ومرة آخرى على اساس الاستحقاق ، وفى الواقع العملى تقوم المنظمة بإعداد قوائمها المالية اما على الأساس النقدى او على أساس الاستحقاق وليس كليهما كما هو الحال فى المثال .

شكل (2 – 1)

قائمة المركز المالى وفقاً للأساس النقدى وأساس الاستحقاق

منظمة (س) غير هادفة للربح

قائمة المركز المالى فى 31 ديسمبر 2014 (أرقام افتراضية)

بيان	اساس نقدى	اساس استحقاق
الاصول :		
النقدية	13616	13616
استثمارات مالية	186519	186519
توزيعات أرباح وإيراد فوائد مستحقة	-	3550
إيرادات أخرى وتعهدات مستحقة	-	200
إجمالى الاصول	200135	205685
الالتزامات :		
أجور ومصروفات مستحقة	-	1354
ضرائب مستحقة	-	394
منح دراسية مستحقة منطقه (أ)	-	12150
منح دراسية مستحقة منطقة (ب)	-	2000
إجمالى الالتزامات	صفر	15898
صافى الاصول = اجمالى الاصول – الالتزامات	200135	189787
إجمالى الالتزامات وصافى الاصول	200135	205685

لاحظ :

1. لايوجد حقوق الملكية وإنما صافى الاصول وهى عبارة عن الاصول ناقصاً الالتزامات .
2. يمكن تسمية قائمة المركز المالى المعدة على أساس نقدى بانها : قائمة الاصول والالتزامات الناتجة من المعاملات النقدية

منظمة (س) غير هادفة للربح

قائمة الأنشطة عن السنة المنتهية فى 31 ديسمبر 2014

بيان	اساس نقدى	اساس استحقاق
التبرعات والمنح والمساهمات	5500	7500
أرباح الاسهم ودخل الفوائد	8953	9650
أرباح بيع استثمارات	12759	12759
إجمالى الموارد	27212	29909
ناقصاً : المصروفات الإدارية :		
أجور ومرتبات العاملين	2000	2200
مصروفات إدارية وعمومية أخرى	2350	2500
ضرائب ورسوم	350	394
مصروفات أخرى	1654	2509
إجمالى المصروفات الإدارية	6354	7603
الفائض المتاح للبرامج الاجتماعية (إجمالى الموارد – المصروفات الإدارية)	20858	22306
(-) يخصم		
نفقات المنح الدراسية المجانية	17600	21800
صافى فائض الموارد عن المصروفات	3258	506

مثال عام :

فيما يلى بعض البيانات المستخرجة من دفاتر إحدى المنظمات غير الهادفة للربح والتى تقوم بتقديم مساعدات نقدية ثابتة للأسر الأشد فقراً واحتياجاً داخل المحافظة كما تقدم منح دراسية مجانية للطلاب غير القادرين وتتولى رعايتهم العلمية حتى التخرج وذلك عن السنة المنتهية فى 2014/12/31 :

أولا : بيانات عن الإيرادات والمصروفات :

1 – كانت موارد المنظمة خلال عام 2014 كما يلى :

أ – التبرعات والمنح من المتبرعين وأهل الخير 150000 جنيه محصلة .

ب- التعهدات من المتبرعين بتقديم مساعدات نقدية شهرية 300000 جنيه ، بلغ المحصل منها 280000 جنيه ومازال هناك متأخرات 20000 جنيه .

جـ- إيراد الاستثمارات وفوائد الودائع بالبنوك 90000جنيه بلغ المحصل منها 80000 جنيه فقط .

د – بلغت الايرادات الآخرى 30000 جنيه حصلت بالكامل .

2 – كانت مصروفات المنظمة خلال عام 2014 كما يلى :

أ – تبلغ الاجور والمرتبات الشهرية للعاملين فى المنظمة وبدلات الانتقال للمتطوعين 3000 جنيه سددت حتى شهر نوفمبر ولم يسدد شهر ديسمبر بعد .

ب- تبلغ إيجارات المقرات الشهرية 2000جنيه علماً بأنه لم يتم سداد إيجار شهرى نوفمبر وديسمبر .

جـ- تبلغ المساعدات النقدية للأسر الاشد فقراً 170000 جنيه تم سداد 160000جنيه ومازال هناك 10000 جنيه لم تسدد بعد .

د – تبلغ المنح الدراسية المقررة خلال السنة للطلاب غير القادرين 320000جنيه لم يسدد منها 30000 جنيه بعد .

ثانيا : كانت بيانات الاصول والالتزامات فى 2014/12/31 قبل الاقفال كما يلى :

100000 نقدية – 800000 جنيه استثمارات مالية وودائع – 500000 اصول آخرى – بلغت الالتزامات 200000 جنيه .

المطلوب :

1. إعداد قائمة الانشطة عن السنة المنتهية فى 2014/12/31 باستخدام كل من الاساس النقدى واساس الاستحقاق .
2. إعداد الميزانية فى 2014/12/31 باستخدام كل من الاساس النقدى وأساس الاستحقاق .

مؤسسة ..... الاجتماعية غير هادفة للربح

قائمة الأنشطة عن السنة المنتهية فى 31 ديسمبر 2014

بيان	اساس نقدى	اساس استحقاق
1 – الدخل والموارد :		
تبرعات ومنح محصلة بالكامل	150000	150000
تعهدات من المتبرعين بتقديم نقدية	280000	300000
ايرادات استثمارات	80000	90000
ايرادات آخرى	30000	30000
إجمالى الدخل الموارد	540000	570000
2 - المصروفات :		
مصروف الاجور وبدلات الانتقال	33000	36000
مصروف الايجار	20000	24000
مساعدات نقدية للأسر الاشد فقراً	160000	170000
منح دراسية للطلبة غير القادرين	290000	320000
إجمالى المصروفات	503000	550000
صافى فائض العام (إجمالى الدخل والموارد – إجمالى المصروفات)	37000	20000

لاحظ :

1. مصروف الايجار الشهرى 3000 جنيه :

المدفوع خلال السنة (اساس نقدى) = 3000 × 11 شهر = 33000 جنيه

المستحق خلال السنة (استحقاق) = 3000 × 12 شهر = 36000 جنيه

2. مصروف الايجار الشهرى 2000 جنيه :

المدفوع خلال السنة (اساس نقدى) = 2000 × 10 شهر = 20000 جنيه

المستحق خلال السنة (استحقاق) = 2000 × 12 شهر = 24000 جنيه

منظمة ..... غير هادفة للربح

الميزانية فى 31 ديسمبر 2014

بيان	اساس نقدى	اساس استحقاق
الاصول :		
النقدية	137000	137000
استثمارات مالية وودائع	800000	800000
أصول أخرى	500000	500000
تعهدات مستحقة	-	20000
إيرادات استثمار وفوائد مستحقة	-	10000
إجمالى الاصول	1437000	1467000
الالتزامات :		
التزامات قائمة	200000	200000
اجور ومرتبات مستحقة	-	3000
ايجار مستحق	-	4000
مساعدات مستحقة	-	10000
منح دراسية مستحقة	-	30000
إجمالى الالتزامات	200000	247000
صافى الاصول = اجمالى الاصول – الالتزامات	1237000	1220000

- يتضح من الميزانية السابقة أن الموارد المستحقة التى لم تحصل بعد قد انعكست فى الميزانية على أساس الاستحقاق كاصول ، وان النفقات المستحقة التى لم تسدد بعد قد انعكست كالتزامات مستحقة ، وأن النقدية زادت فى آخر المدة عن أول المدة بالفرق بين المتحصلات والمدفوعات خلال السنة (أى بصافى الاصول الناتجة من الفرق بين الايرادات والمصروفات على اساس نقدى) .
- أسفرت المعاملات غير النقدية عن فروق هامة وكبيرة فى المبالغ بين الأساس النقدى وأساس الاستحقاق .

ثالثاً : مزايا الاساس النقدى :

تتمثل الميزة الأساسية للأساس النقدى فى المنظمات غير الهادفة للربح فى بساطته وسهولة فهمه لغير المحاسبين ، فهو لا يحتاج إلى فهم واسع لمعايير المحاسبة وإمساك السجلات والدفاتر ، حيث تكون المرة الوحيدة التى ترتبط بتسجيل الموارد والايرادات هى واقعة تحصيلها وكذلك تكون المرة الوحيدة المرتبطة بتسجيل النفقات والمصروفات هى واقعة سدادها ، ودفتر شيكات بسيط قد يكون كل المطلوب لامساك الدفاتر والسجلات المالية لمنظمة صغيرة غير هادفة للربح ، وعندما تكون التقارير المالية مطلوبة يقوم أمين الصندوق بتلخيص المعاملات من واقع كعوب دفتر الشيكات ، ولكن بشرط أن يتم تسجيل وصف كامل للعملية على كعوب دفاتر الشيكات أو كبديل إمساك دفتر يسجل فيه هذا الوصف من واقع دفاتر الشيكات ، وهكذا يستطيع شخص واحد امساك السجلات والدفاتر المتعلقة بمنظمة غير هادفة للربح ، ولكن هذا الامر لن ينطبق فى الاحوال التى يستخدم فيها اساس الاستحقاق ويمكن بدلاً منه استخدام حزمة برامج محاسبية بسيطة .

وتستخدم بعض المنظمات الأكبر ، بما فى ذلك المنظمات التى يتوافر لديها مجموعة من الموظفين لامساك الدفاتر والسجلات ، الاساس النقدى فى المحاسبة أيضاً بدرجة أساسية بسبب طبيعتها البسيطة ، حيث لا توجد فى كثير من الاحيان فروق هامة بين النتائج على أساس نقدى وعلى اساس استحقاق ، حيث ينتج من اساس الاستحقاق درجة من التعقيد لا لزوم لها ، ولا توجد منفعة حقيقية لمستخدمى القوائم المالية فى المنظمات غير الهادفة للربح إذا توافرت المعلومات على أساس الاستحقاق ، وإذا كان الامر كذلك فإنه لا لزوم لأى تكاليف إضافية أو بذل مزيد من الجهد والعناء .

وهناك سبب آخر يدفع المنظمات غير الهادفة للربح لامساك سجلاتها على اساس نقدى ، وهو القلق بشأن تعهدات من المانحين والمتبرعين بتقديم مساعدات نقدية شهرية ، حيث إنهم يتقدمون بذلك طواعية ولا يوجد مبرر أخلاقى أو قانونى عادة لالزامهم بسداد هذه المساعدات والتبرعات والمنح إذا أصبحوا غير قادرين أو

غير راغبين فى سدادها ، ولذلك يكون من الافضل عدم تسجيلها على أساس الاستحقاق ، وإنما تسجيلها فقط عند تحصيلها .

كذلك فإن الالتزامات غير المسددة (المستحقة) فى نهاية العام على المنظمة غير الهادفة للربح ، يتم عادة سدادها فى بداية السنة الجديدة بسرعة ، ولذلك لا يكون هناك تاثيرات هامة على صافى الفائض من سنة لآخرى حيث تتلاشى هذه الفروق ما بين السنوات المتتالية ويذكر مؤيدوا الاساس النقدى إنهم باستخدام هذا الاساس فى المنظمات غير الهادفة للربح ، فإن ذلك يأتى تطبيقاً لسياسة الحيطة والحذر فى المحاسبة والتى لاتقوم بتسجيل الايرادات إلا بعد تحصيلها والتأكد منها فعلاً ، ولإنه يثار بعض القلق بشأن تحصيل الموارد من المتبرعين والمانحين الذين يتعهدون بسداد مساعدات نقدية ، لذلك فإنه يكون من الافضل تأجيلها إلى ما بعد تحصيلها فعلاً ، وهذا الامر جعل الكثيرون يؤيدون الاساس النقدى فى المنظمات غير الهادفة للربح باعتبار انه المقياس الذى يقدم صورة ذات معنى بدرجة اكبر للآداء المالى فى المنظمات غير الهادفة للربح بالمقارنة بأساس الاستحقاق .

ويثار تساؤل بشان المنظمات غير الهادفة للربح والتى تعرض قوائمها المالية على أساس نقدى ، هل يجب أن تقدم افصاحات وايضاحات متممة للقوائم المالية عن بعض البنود المستحقة (سواء معايير بعض الدول التى تفضل ذلك ، بينما معايير المحاسبة فى التنظيمات غير الهادفة للربح لاتذكر ولا تتطلب شيئاً عن متطلب إجراء مثل هذه الافصاحات والايضاحات المتممة للقوائم المالية المعدة على الاساس النقدى ، ولكن الاتجاه الحديث فى معايير المحاسبة الامريكية يقدم بعض الارشادات والمعايير لتحديد مدى الحاجة إلى تقديم افصاحات اضافية عن اساس الاستحقاق ، ومدى كفاية القوائم المالية المعدة على الاساس النقدى ، وبصفة عامة فإن وجود فروق هامة ذات دلالة بين الاساسيين النقدى والاستحقاق يتطلب عادة تقديم مثل هذه الافصاحات والايضاحات المتممة ، وينبغى أن توفر القوائم المالية المعدة فى المنظمات غير الهادفة للربح ما يلى:

- أن توفر الافصاح المناسب الذى تتطلبه معايير المحاسبة والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها . أو
- أن توفر معلومات وافصاحات عن جوهر المعاملات .

وبالنسبة للقوائم المالية المعدة على الاساس النقدى فى المنظمات غير الهادفة للربح، ينبغى القيام بافصاحات معينة لمستخدمى وقراء القوائم المالية للمنظمة غير الهادفة للربح بالأمور الهامة المؤثرة على الوضع المالى للمنظمة ، وتشمل هذه المعلومات كحد أدنى ما يلى :

1. السياسات المحاسبية المتبعة وأى تغييرات محاسبية فى تلك السياسات .
2. الارتباطات والنفقات المحتملة والعرضية وأى انخفاض محتمل فى قيمة الاصول المسجلة .
3. البنود الاستثنائية، وتعديلات الفترات السابقة، والأمور غير العادية المماثلة.
4. الفئات الرئيسية للأصول الثابتة (المرسملة) .
5. الفئات الرئيسية للإستثمارات المالية والقيام الدفترية والقيم العادلة لها .
6. الاندماجات مع منظمات آخرى .
7. مزايا الموظفين وحوافزهم .
8. المخاطر الإئتمانية .
9. القيود على المساهمات والاصول الصافية .
10. متطلبات شكل التقارير .
11. التكاليف المشتركة للأنشطة متعددة الاغراض .
12. المخاطر وعدم التأكد المرتبط بالمستقبل ، والتركزات الهامة سواء فى المانحين والمتبرعين أو الذين يتلقون المساعدة .
13. الافصاح عن القيم العادلة للأدوات المالية .

رابعاً : مزايا أساس الاستحقاق :

لا يقدم الأساس النقدى الصورة المالية للمنظمة غير الهادفة للربح فى كثير من الاحوال بشكل كامل وتام ، ويصبح أساس الاستحقاق أساساً أكثر ملاءمة عندما يكون لدى المنظمة فواتير كثيرة غير مسددة أو دخل غير محصل فى نهاية كل فترة مالية ، وتشير التجارب السابق مع المانحين أو المتبرعين أنهم قد يتأخرون قليلاً فى بعض الفترات ولكنهم سرعان ما يسددون التعهدات بتقديم المساهمات النقدية والتبرعات الذين وعدوا بها خلال فترة قصيرة ، كذلك فإن المنظمة تسدد فواتيرها بانتظام ولديها

موارد كافية لذلك ، كما إنها تستطيع تغيير أولوياتها وبرامجها لتقديم المساعدات والمنح بما يتلائمهم مع الموارد المتاحة لهم .

وفى مثل هذه الحالات فإن استخدام الاساس النقدى سوف يجعل المنظمة غير الهادفة للربح فى وضع صعب بحيث لا تستطيع أن تعرف أين تقف فعلياً وسوف تؤدى التعهدات غير المحصلة والفواتير غير المسددة إلى تحريف القوائم المالية وعدم تقديم صورة واضحة للمركز المالى والآداء المالى والأنشطة والبرامج التى تقدمها .

ويزداد الوعى لدى القائمين على إدارة المنظمات غير الهادفة للربح بأهمية الحاجة إلى استخدام الموازنات التخطيطية كأدوات للرقابة ، ويكون من الصعب جداً على منظمة ما أن تستخدم بفعالية أسلوب الموازنات دون أن تكون مستخدمة لاساس الاستحقاق ، وتواجه المنظمات ذات الاساس النقدى صعوبة فى إعداد موازناتها لان تحصيل التعهدات من المتبرعين قد يتأخر طويلاً ، كذلك فإن سداد الفواتير والالتزامات قد يتأخر لفترة أطول بعد حدوث واستحقاق النفقة وتكبد الالتزام ولهذا فإن المنظمات غير الهادفة للربح التى يجب ان تضع موازنات لأنشطتها بعناية ستجد أن أساس الاستحقاق المحاسبى هو الأساس المناسب وليس الأساس النقدى .

القوائم التى تجمع بين الأساس النقدى وأساس الاستحقاق :

تقوم بعض المنظمات غير الهادفة للربح بتفادى تعقيدات أساس الاستحقاق المحاسبى ، والعمل على إعداد قوائم مالية مفيدة وملائمة سواء نصف سنوية أو سنوية ، وذلك عن طريق إمساك الدفاتر على اساس نقدى مع إجراء بعض التعديلات الضرورية فى كشوف عمل خارج الدفاتر لتسجيل بعض العمليات مـ ة أخرى على اساس الاستحقاق أما لأغراض إعداد قوائم مالية إضافية أو إجراؤها فى كشوف عمل دون الحاجة إلى تسجيل التعديلات رسمياً فى السجلات والدفاتر المحاسبية .

ويحتمل أن تتبع بعض المنظمات إعداد القوائم المالية على اساس شهرى أو ربع سنوى على الاساس النقدى ، مع إجراء تعديلات اساس الاستحقاق فى نهاية السنة فقط ، وبهذه الطريقة يمكن اتباع الاساس النقدى طوال العام ، وتحويل السجلات من خلال كشوف العمل إلى محاسبة اساس الاستحقاق فقط فى نهاية العام ، لتوفير معلومات مفيدة للمستخدمين وقراء القوائم المالية فى المنظمة غير الهادفة للربح

مثال (1) :

فيما يلى بعض البيانات المستخرجة من دفاتر المنظمة (س) غير هادفة للربح عن السنة المنتهية فى 31 ديسمبر 2014 :

1. المرتبات والمكافآت الشهرية للعاملين فى المنظمة 3000 جنيه علماً بأن المنشأة سددت 11 شهراً فقط بمبلغ 33000 جنيه .
2. برنامج الطعام للفقراء تكلف خلال السنة 100000 جنيه علماً بأن المنظمة سددت المبلغ بالكامل بالاضافة إلى 8000 جنيه مقدماً عن شهر يناير (أى إجمالى المسدد 108000 جنيه) .
3. المصروفات الإدارية والعمومية المسددة خلال العام 40000جنيه علماً بان هناك منها 3000 جنيه تخص العام القادم 2015 .
4. بلغ دخل الفوائد المحصل خلال السنة 15000 جنيه وهناك دخل مستحق 2000 جنيه .

المطلوب : بيان التعديلات اللازمة للتحويل من الاساس النقدى إلى اساس الاستحقاق .

كشف عمل

بيان	الاساس النقدى (المحصل أو المدفوع)	التعديلات اللازمة (اضافة / خصم)	اساس الاستحقاق (مايخص السنة)
مرتبات ومكافآت	33000	+ 3000	36000
برنامج الطعام	108000	-8000	100000
المصروفات الإدارية والعمومية	40000	-3000	37000
دخل الفوائد	15000	+2000	17000

الاساس النقدى المعدل :

تستخدم بعض المنظمات غير الهادفة للربح "اساس نقدى معدل" ووفقاً لهذا الاساس المحاسبى ، سوف يتم تسجيل معاملات معينة على اساس الاستحقاق وتسجيل معاملات آخرى على أساس نقدى وعادة ووفقاً لهذا الاساس النقدى المعدل فإنه يتم

تسجيل كل الفواتير المستحقة غير المسددة على أساس الاستحقاق ولكن الدخل والتبرعات والتعهدات غير المحصلة يتم تسجيلها على أساس نقدى .

وليس من الضرورى أن توجد لدى المنظمة مجموعة معقدة من الدفاتر لتسجيل كل الالتزامات والمبالغ مستحقة القبض ، وفى المنظمات الصغيرة والمتوسطة الحجم غير الهادفة للربح ، يكفى التسجيل فى الدفاتر وامساك السجلات على الاساس النقدى ثم فى نهاية الشهر يتم جمع الفواتير غير المسددة والدخل المستحق غير المحصل ، ثم تسجيل هذه المبالغ رسمياً فى الدفاتر من خلال قيود اليومية أو تسجيلها من خلال كشوف العمل كما سبق بيانه مسبقاً .

ووفقاً للاساس النقدى تتمثل إحدى الطرق العملية التى تتبعها بعض المنظمات الآصغر لتسجيل كل المصروفات المستحقة هى إبقاء سجل المصروفات "مفتوحا" خلال الايام الاربعة أو الخمسة الأولى من كل شهر ، ويسمح ذلك لماسك الدفاتر بدفع فواتير الشهر السابق عند وصولها فى الايام الأولى من الشهر الجديد التالى ، أى تسجيلها فى الشهر المنقضى الذى تخصه ، وفى حين أن الحقيقة هى قيام المنظمة بالدفع الفعلى فى الايام القليلة الأولى من الشهر الجديد ، إلا إنها تعتبر أن الدفع قد تم فى اليوم الاخير من الفترة السابقة ، على سبيل المثال فواتير تخص شهر ديسمبر 2014 ثم دفعها فى يوم 4 يناير 2015 ، فى هذه الحالة يعتب وكأن الدفع قد تم يوم 31 ديسمبر 2014 ، وهذا الامر سوف يقلل رصيد الحسابات الدائنة فى 31 ديسمبر ، وفى نفس الوقت يقلل رصيد النقدية ، ويكون هذا الاسلوب مفيداً غالباً فى تقديم التقارير الداخلية لمجلس الإدارة لإنه يعطى تاكيدات معقولة بأن كل النفقات المتكبدة مسجلة فى الفترة المناسبة ، وفى القوائم المالية المعدة من آجل الاستخدام الخارجى ، فإنه ينبغى بيان المدفوعات التى تمت بعد نهاية الفترة وفى الايام الأولى للشهر التالى كحسابات دائنة وليس كنقص فى النقدية .

متى ينبغى استخدام التقارير ذات أساس الاستحقاق ؟

هناك مميزات كثيرة للمحاسبة وإعداد التقارير على الاساس النقدى فى المنظمات غير الهادفة للربح ، وما لم يكن للمنظمة مبالغ كبيرة لفواتير غير مسددة أو دخل غير محصل فى نهاية الفترة أو بدايتها ، فإن الاساس النقدى يكون مناسباً ، أو

غير ذلك فإن التقارير المعدة على أساس الاستحقاق تكون مطلوبة لتقديم صورة دقيقة لنتائج العمليات والمركز المالى .

وتكون التقارير المعدة على أساس الاستحقاق مطلوبة ايضاً إذا كانت المنظمة تحاول قياس تكلفة منتج أو حذفه ، ومن المستحيل معرفة ما هى تكلفة معينة خلال السنة إذا لم تكن الفواتير غير المسددة قد أدرجت ضمن النفقات والمصروفات ، وينطبق الشئ نفسه على الاحوال التى يتم فيها توفير خدمات معينة نظير رسم وكانت بعض الرسوم لم يتم ارسالها إلى متلقى الخدمة وبالتالى لم يتم تحصيلها بعد ، وإذا كان مجلس الإدارة أو أعضاؤه يحاولون استخلاص استنتاجات من القوائم فيما يتصل بتكلفة أو ربحية خدمة معينة، تكون قوائم أساس الاستحقاق جوهرية ، وينطبق نفس الشئ مع الاحوال التى تكون فيها موازنة المنشأة تقشفية ، ويتم إجراء مقارنة بين ارقام الموازنة التقديرية مع الدخل والمصروفات الفعلية لمعرفة مدى فعالية الإدارة فى الالتزام بالموازنة ، وإنه بدون ادراج الدخل غير المحصل أو الفواتير غير المسددة ضمن القوائم فإن مثل هذه الموازنات تكون مضللة وعديمة الجدوى ، ويلاحظ أن مبادئ المحاسبة المتعارف عليها سواء للمنظمات التجارية الهادفة للربح والمنظمات غير الهادفة للربح تتضمن اساس الاستحقاق المحاسبى ، والمنظمات التى يراجع حساباتها ودفاترها مراقب حسابات معتمد وترغب فى أن يذكر المحاسب القانونى فى تقريره أن القوائم المالية معدة طبقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها أو أن المنظمة ملتزمة بمعايير المحاسبة ، يجب عليها أن تمسك السجلات وتثبت فى الدفاتر بناء على أساس الاستحقاق أو أن تقوم فى نهاية السنة بإجراء التعديلات المناسبة والمطلوبة للتحول إلى هذا الاساس .

المتطلبات القانونية :

بالنسبة للمنظمات غير الهادفة للربح ، قد توجد متطلبات قانونية ملزمة فى بعض الدول أو الولايات خاصة المنظمات التى تطلب وتتلقى التبرعات والمنح من الجمهور وذلك بأن تستخدم اساس الاستحقاق المحاسبى كأساس للقياس ، فعلى سبيل المثال – فى ولاية نيويورك فإنه يجب على المنظمات غير الهادفة للربح أن تقدم تقارير مالية للولاية تكون قائمة على أساس الاستحقاق ، وهذا لا يعنى امساك الدفاتر

والسجلات على اساس الاستحقاق ، بل فقط أن تقدم التقارير على اساس الاستحقاق ، وهذا يعنى أن المنظمة غير الهادفة للربح تستطيع أن تمسك سجلاتها ودفاتر على اساس نقدى طوال العام شريطة أن تقوم بتعديلها وفقا لاساس الاستحقاق فى نهاية العام لأغراض التقارير المالية التى تقدم للولاية ، ولذلك يجب على كل منظمة غير هادفة للربح مطلوب منها تقديم تقارير مالية متعددة داخل الدولة أن تفحص التعليمات المصاحبة للتقرير بعناية لمعرفة ماهية متطلبات إعداد التقارير .

الخلاصة

هناك أساسان للقياس والتسجيل فى الدفاتر فى المنظمات غير الهادفة للربح ، وتستخدم الكثير من المنظمات غير الهادفة للربح الاساس النقدى عادة لبساطته وكذلك عندما لا توجد فروق هامة بين الاساس النقدى وأساس الاستحقاق ، أى أن المبالغ المستحقة القبض أو السداد ليست كبيرة ولا تؤدى إلى تغيير فى دلالة القوائم المالية ، أما حينما يكون هناك فروق جوهرية كبيرة بين الارقام فى ظل الاساس النقدى واساس الاستحقاق فإنه يكون من الافضل امساك السجلات والدفاتر على أساس الاستحقاق او على الاقل تعديل قوائم التدفق النقدى وتحويلها إلى أساس الاستحقاق لبيان المبالغ الرئيسية غير المحصلة أو غير المسددة كما يفضل اساس الاستحقاق فى حالة الرغبة فى إعداد الموازنات التقديرية واستخدامها فى التخطيط والرقابة وإتخاذ القرارات .

الفصل الثالث

القوائم المالية فى المنظمات غير الهادفة للربح

محتويات هذا الفصل :

- **مقدمة .**
- **الميزانية .**
- **قائمة الأنشطة .**
- **قائمة التدفقات النقدية .**

الفصل الثالث
القوائم المالية فى المنظمات غير الهادفة للربح

مقدمة :

تناول هذه الوحدة القوائم المالية فى المنظمات غير الهادفة للربح والتى تشمل:

- قائمة المركز المالى .
- قائمة الأنشطة .
- قائمة التدفقات النقدية .

أولاً : قائمة المركز المالى (الميزانية) :

أ- مقدمة :

تعد قائمة المركز المالى واحدة من القوائم المالية الأساسية للمنظمات غير الهادفة للربح ، وتعبر عن المركز المالى للمنظمة والتقرير عن أصول المنظمة والتزاماتها وصافى أصولها ، ويجب عرض القائمة كجزء من المجموعة الكاملة من القوائم المالية المعدة طبقاً لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها .

وينبغى أن تعرض قائمة المركز المالى للمنظمة غير الهادفة للربح بتقديم معلومات عن سيولة المنظمة سواء عن تقسيم الأصول والالتزامات إلى متداولة وغير متداولة أو عرض الاصول والالتزامات بشكل متتابع للتعبير عن مدى سيولة الاصول والالتزامات ، وينبغى النظر إلى القائمة للمنظمة ككل وأن يتم إثبات إجمالى الاصول وإجمالى الالتزامات والفرق بينهما والذى يمثل صافى الاصول ، كما يجب أيضاً تصنيف الاصول فى المنظمة غير الهادفة للربح إلى :

- أصول غير مقيدة (أى غير مشروطة) .
- أصول مقيدة مؤقتاً (أى مشروطة لفترة معينة أو فنة معينة) .
- أصول مقيدة دائماً .

وكذلك تقديم معلومات عن طبيعة الاصول الصافية المقيدة مؤقتاً والمقيدة بشكل دائم (مالم يتم الافصاح عنها فى الايضاحات المتممة للقوائم المالية) .

ب- أهداف قائمة المركز المالى :

يوجد لقائمة المركز المالى بالاضافة إلى الافصاحات المطلوبة فى الايضاحات والمعلومات الآخرى فى القوائم المالية غرض ذو شقين كما جاء فى المعايير الامريكية SFAS 117 وعلى النحو التالى :

1. الغرض الأساسى من قائمة المركز المالى فى المنظمات غير الهادفة للربح هو مساعدة مستخدمى تلك القائمة وقرائها (مثل المتبرعين والمانحين والأطباء وأعضاء المنظمة والمقرضين والموردين وآخرين) على تقييم قدرة المنظمة على الاستمرار ومواصلة توفير الخدمات والقيام بالأنشطة المجتمعية والخيرية ويعد هذا الهدف هو محور الاهتمام الرئيسى للمتبرعين والمانحين الحاليين والمرتقبين والذين يرغبون فى الاطمئنان إلى أن أموال التبرعات والمنح التى يقدمونها يتم انفاقها فى الغرض الذى قدمت من أجله من ناحية وأنهم يساهمون فى منظمة غير مهددة بالتصفية وإنها ستكون موجودة لفترة زمنية معقولة .

على سبيل المثال :

قد يحجم متبرع كبير على تقديم تبرع كبير بمبلغ 80 مليون جنيه مثلاً لانشاء جناح جديد فى مستشفى مجانى إذا كان المركز المالى للمستشفى مزعزعاً لدرجة أن وجودها قد لا يستمر اكثر من سنة قادمة ، أو إذا وجد مثلاً أن التبرعات التى يقدمها لا تظهر فى صورة مزيد من النمو والنشاط وتقديم البرامج الاجتماعية والخيرية ، وبالعكس من ذلك قد تستخدم بعض المنظمات غير الهادفة للربح المركز المالى الضعيف كبيان "حالة" للمتبرعين والمانحين المحتملين لسرعة تقديم المنح والتبرعات والمساعدة حتى لا تتعرض المنظمة للتصفية ، على سبيل المثال : ماوى للمشردين وأطفال الشوارع أو ملجأ للأيتام أو كبار السن ، وهو لا يعمل بهدف الربح قد يناضل شهراً بعد شهر لدفع فواتيره ويستخدم مركزه المالى قائمة توفر معلومات أساسية عن قدرة المنظمة على مواصلة تقديم الخدمات المجتمعية .

2. الهدف الثانى من إعداد قائمة المركز المالى فى المنظمات غير الهادفة للربح هو توفير معلومات عن السيولة والمرونة المالية والقدرة على الوفاء بالالتزامات ، وما اذا كانت المنظمة تحتاج إلى تمويل خارجى ، وهذه المعلومات قد تكون ذات أهمية أساسية بالنسبة لدائنى المنظمة غير الهادفة للربح ، بما فى ذلك أولئك الذين يقدمون التمويل

مثل البنوك وأولئك الذين يوفرون "الإئتمان التجارى" مثل المقاولين والموردين الذين تشترى منهم المنظمة غير الهادفة للربح السلع والخدمات ، وباختصار يهتم قراء ومستخدمى القوائم المالية بقدرة المنظمة غير الهادفة للربح على سداد التزاماتها وفوائدها ، وسوف يهتم المتبرعون مثل الشخص الذى يرغب فى تقديم منحة مجانية 80 مليون جنيه فى الفقرة السابقة – بصورة قدرة المنظمة الاساسية على الوفاء بالتزاماتها المالية الموضحة من خلال قائمة المركز المالى .

وطبقاً للمعيار الأمريكى SFAS117 فإن قائمة المركز المالى توفر معلومات عن اصول المنظمة والتزاماتها وأصولها الصافية فى نقطة زمنية معينة ، وينص المعيار على ان يشمل ذلك المنظمة ككل وأن توضح القائمة الاصول والالتزامات وصافى الاصول فى فئات ثلاث هى :

-مجاميع الاصول الصافية غير المقيدة .

- الاصول الصافية المقيدة مؤقتاً .

- الاصول الصافية المقيدة دائماً .

وينبغى أن تعرض القائمة أيضاً معلومات عن طبيعة ومبالغ الاصول الصافية المقيدة مؤقتاً والمقيدة بصورة دائمة إلا إذا كانت تلك المعلومات مفصح عنها بالكامل فى الايضاحات المتممة للقوائم المالية .

وينبغى أن تعكس قائمة المركز المالى الاصول والالتزامات فى مجموعات متجانسة بدرجة معقولة ومناسبة ، ومع ذلك إذا كانت النقدية أو الاصول الآخرى مفروض عليها قيود من جانب المتبرعين ، فإنه ينبغى عدم جمعها مع الاصول المشابهة المتاحة للاستخدام الحالى.

وينبغى عرض السيولة فى واحد من الشكلين التاليين :

1. العرض المتسلسل أوالمتتابع للأصول وفقاً لسهولة تحويلها إلى نقدية والالتزامات وفقاً لقربها من مواعيد استحقاقها والاستخدام الناتج للنقدية فى قائمة المركز المالى.
2. تبويب الاصول والالتزامات فى قائمة المركز المالى إلى متداولة وغير متداولة .

ويختلف مفهوم تبويب الاصول والالتزامات إلى متداولة وغير متداولة بشكل طفيف فى المنظمات غير الهادفة للربح عنها بالنسبة للمنشآت التجارية حيث :

تعرف الاصول المتداولة فى المنشآت التجارية بانها التى يتم تحويلها إلى نقدية خلال فترة التشغيل العادية أو خلال أقل من سنة إيهما أطول ، أما الالتزامات المتداولة فهى الالتزامات التى يتوقع سدادها خلال اقل من سنة أو دورة التشغيل العادية أيهما اطول أو يتوقع أن يتم الوفاء بها من خلال اصول متداولة .

وهذا المفهوم قد لايصلح للتطبيق فى بعض الاحوال بالنسبة للمنظمات غير الهادفة للربح ، فهناك بعض المنظمات غير الهادفة للربح قد يكون لها دورة تشغيلية واضحة (مثل المعاهد التعليمية والمدارس والجامعات والمنح الدراسية للطلاب غير القادرين حيث يكون العام الدراسى هو دورة التشغيل العادية) فى حين أن بعض البرامج الاجتماعية فى بعض المنظمات قد لايكون لها دورة تشغيل مثل مأوى للمشردين .

وبصفة عامة فإن تبويب الاصول المتداولة والالتزامات المتداولة فى المنظمات غير الهادفة للربح يجب أن يركز على السيولة ، وبالنسبة للغالبية العظمى من المنظمات غير الهادفة للربح حتى المنظمات منها التى لها دورات تشغيل محددة فإنها تفضل أن تستخدم فترة السنة الواحدة كوحدة زمنية للتفرقة بين المتداول وغير المتداول

وقد أثارت المعايير الامريكية موضوع أنه يجب استبعاد النقدية والمطالبات بسداد نقدية فيما يتصل بالسحب أو الاستخدام فى غير العمليات المتداولة ، وتلك المخصصة للاستحواذ على أصول طويلة الآجل أو إنشائها أو تلك التى يتم فصلها من أجل سداد ديون طويلة الآجل ، حيث أن هذا الاستبعاد يحتمل أن يؤثر على عدد من المنظمات غير الهادفة للربح ، ويمكن أن يتم بيان ذلك من خلال الأمثلة التالية :

1. يقيد المتبرعون استخدام النقدية التى يقدمونها باشتراطات معينة ، وبالتالى لا تكون متاحة للاستخدام فى العمليات الجارية للمنظمة .
2. قد يخصص المتبرعون أو المانحون فى المنظمة غير الهادفة للربح بأنفسهم المبالغ التى سوف تستخدم فى شراء أو إنشاء عقارات أو أراضى أو أصول أخرى طويلة الآجل، وهذه الاموال قد تقوم المنظمة غير الهادفة للربح بالحصول عليها من خلال "حملات تبرعات" لإنشاء مستشفى أو مستوصف لعلاج الاطفال أو الاورام أو أى أغراض آخرى ، وبالتالى فإن الاموال التى يتم تجميعها لهذا الغرض لاتكون متاحة للاستخدام فى النشاط الجارى للمنظمة .

3. قد تحصل المنظمة غير الهادفة للربح على قروض من البنوك ، قد تشترط البنوك الاحتفاظ ببعض النقدية أو الاستثمارات فى صناديق احتياطية مصممة من آجل توفير حماية ائتمانية إضافية للمقرضين ، وتكون المبالغ والاستثمارات المودعة فى هذه الصناديق غير متاحة للاستخدام فى عمليات المنظمة غير الهادفة للربح .

جـ - أشكال قائمة المركز المالى فى المنظمات غير الهادفة للربح :

يوجد شكلان شائعان لإعداد قائمة المركز المالى فى المنظمات غير الهادفة للربح ويوفر المعيار الامريكى SFAS117 خيار مرن حيث يسمح باستخدام أيا من الشكلين ، حيث تفضل بعض المنظمات غير الهادفة للربح شكل حرف T حيث يخصص الجانب الايمن للأصول ومجموعها ، فى حين يخصص الجانب الايسر للالتزامات وصافى الاصول ومجموعها ، ويجب أن يتساوى جانبى الميزانية .

منظمة (س) غير هادفة للربح

الميزانية فى 31 ديسمبر 2014

الاصول	الالتزامات
xx	صافى الاصول xx
متساويان	

وتفضل بعض المنظمات غير الهادفة للربح إعداد الميزانية فى شكل قائمة من أعلى إلى أسفل بحيث :

1. يتم عرض الاصول أولاً وإيجاد مجموعها .
2. يتم عرض الالتزامات اسفلها وإيجاد مجموعها .
3. ثم يتم عرض صافى الاصول وهى عبارة عن مجموع الاصول ناقصاً مجموع الالتزامات ويتم تبويب صافى الاصول إلى ثلاث فئات هى :
   - اصول غير مقيدة .
   - اصول مقيدة مؤقتاً.
   - اصول مقيدة دائماً .
4. وأخيراً يتم جمع الالتزامات وصافى الاصول لتكون مساوية لاجمالى الاصول .

وهذا الشكل من منظور عملى بحت هو الأفضل ويكون عرضه فى صفحة واحدة اسهل عادة .

شكل (3 – 1) قائمة المركز المالى

عرض الاصول والالتزامات حسب درجة سيولتها وقربها من التحويل الى نقدية

الجمعية الخيرية المصرية لرعاية الاطفال الايتام

قائمة المركز المالى فى 31 ديسمبر 2014

31 /12/ 2014	الارقام بالالف جنيه	31 /12/2013
	الاصول :	
10000	النقدية وما فى حكمها	
8000	الحسابات المدينة	
6000	تعهدات مستحقة	
24000	استثمارات مالية قصيرة الآجل	
2000	المصروفات المدفوعة مقدماً	
30000	اصول مخصصة لسداد قروض من البنوك	
50000	ودائع	
80000	اصول ثابتة	
20000	اصول مخصصة للوقف الدائم	
230000	إجمالى الاصول	
	الالتزامات :	
30000	حسابات دائنة	
20000	مصروفات مستحقة	
40000	قروض طويلة الآجل	
90000	إجمالى الالتزامات	
140000	صافى الاصول = اجمالى الاصول – اجمالى الالتزامات	
	80000 غير مقيدة	
	40000 مقيدة مؤقتاً	
	20000 مقيدة دائماً	
230000	إجمالى الالتزامات وصافى الاصول	

شكل (3 – 2) قائمة المركز المالى (مبوبة إلى متداولة وغير متداولة)

الجمعية الخيرية المصرية لرعاية الاطفال الايتام

الميزانية فى 31 ديسمبر 2014

2014	الارقام بالالف جنيه	2013 (سنة المقارنة)
	الاصول المتداولة :	
10000	النقدية وما فى حكمها	
8000	الحسابات المدينة (قصيرة الآجل)	
6000	تعهدات مستحقة :	
	3500 غير مقيدة	
	2000 مقيدة مؤقتاً	
	500 مقيدة دائماً	
	6000	
24000	استثمارات مالية قصيرة الآجل	
2000	المصروفات المدفوعة مقدماً	
50000	إجمالى الاصول المتداولة	
	الاصول طويلة الآجل (غير المتداولة) :	
30000	أصول مخصصة لسداد قروض طويلة الآجل	
50000	ودائع ثابتة	
20000	أصول أخرى	
80000	أصول ثابتة	
180000	إجمالى الاصول طويلة الآجل (غير المتداولة)	
230000	إجمالى الاصول (المتداولة + غير المتداولة)	
	الالتزامات :	
10000	الجزء المتداول من القروض طويلة الآجل (مطلوب السداد خلال اقل من سنة)	

30000	حسابات دائنة	
20000	مصروفات مستحقة	
60000	إجمالى الالتزامات طويلة الآجل	
	الالتزامات طويلة الآجل :	
30000	القروض طويلة الآجل (بعد استبعاد الجزء المتداول)	
90000	إجمالى الالتزامات المتداولة وغير المتداولة	
140000	صافى الاصول = اجمالى الاصول – اجمالى الالتزامات = 230000 - 90000 ويتم تبويبها إلى : 80000 صافى اصول غير مقيدة 40000 صافى اصول مقيدة مؤقتاً 20000 صافى اصول مقيدة دائماً	
230000	إجمالى الالتزامات وصافى الاصول	

متطلبات الافصاح :

ينبغى أن تتضمن قائمة المركز المالى أو الايضاحات المتممة للقوائم المالية فى المنظمات غير الهادفة للربح الافصاحات التالية :

1. تجميع الاصول والالتزامات على هيئة مجموعات متجانسة بدرجة مناسبة .
2. توفير معلومات عن الانواع المختلفة للقيود التى يضعها المتبرعون والمانحون والتى ينتج عنها صافى اصول مقيدة مؤقتاً أو صافى اصول مقيدة بصفة دائمة (مالم يكن مفصح عنها فى القوائم المالية ذاتها) .
3. درجة سيولة الاصول والالتزامات أما على أساس متتابع حسب درجة قربها من التحويل إلى نقدية أو سداد الالتزامات أو لعرضها فى فئات متداولة وغير متداولة.
4. يتم فى حالة تبويب بنود الاصول والالتزامات فى فئات متداولة أو غير متداولة عرض مجاميع الاصول المتداولة والالتزامات المتداولة .

5. ينبغى الفصل بين النقدية والاصول الآخرى المتاحة للاستخدام الجارى بدون قيود ، والنقدية والاصول الآخرى المخصصة لأغراض طويلة الآجل والمحصلة فى ظل قيود مفروضة من المتبرعين أو المانحين والذين يصفون شروط تقصر استخدامها فى الاغراض طويلة الآجل . كما ينبغى عرض بند منفصل للنقدية ومافى حكمها .
6. ينبغى عرض المبالغ المستحقة على آخرين والتى تدخل ضمن أصول المنظمة فى فئات منفصلة متجانسة مثل الحسابات المدينة التعهدات من المتبرعين والمانحين ، المصروفات المدفوعة مقدماً ، والمبالغ المستحقة على منظمات تابعة أو الموظفين وأعضاء مجلس الإدارة .

كما ينبغى الافصاح فى الايضاحات المتممة للقوائم المالية عن المعلومات المالية التالية إذا لم يكن قد تم عرضها فى صلب القوائم المالية :

1. سيولة الاصول والالتزامات .
2. معلومات عن طبيعة ومبالغ الانواع المختلفة لقيود الاصول الصافية ، ينبغى ايضاً وصف طبيعة القيود المؤقتة والدائمة إذا لم يكن قد تم توضيحها فى صلب القائمة المالية .
3. يفضل اثبات بنود صافى الاصول المقيدة بشكل دائم فى فئات حسب طبيعة القيود الدائمة لكل نوع .

على سبيل المثال : قد يتبرع احد الاشخاص بأرض أو أعمال فنية ويضع اشتراط ان تستخدم فى غرض محدد والا يتم بيعها وهذه يجب عرضها بشكل منفصل عن اصول تم التبرع بها كوقف دائم بشرط أن يتم استثمارها مثل تأجير عقار لتزويد المنظمة غير الهادفة للربح بمصدر دائم للدخل

ويجوز أيضاً تقسيم الاصول الصافية المقيدة مؤقتاً إلى أكثر من فئة أو بند ، على سبيل المثال يمكن تقسيم الاصول الصافية المقيدة مؤقتاً إلى أنواع مختلفة يجوز الافصاح عنها كبنود منفصلة فى القوائم المالية مثل :

(1) سندات يستخدم عائدها لأنشطة تشغيلية معينة .

(2) استثمارات متعلقة ببنود محددة .

(3) الاستخدام لفترة محددة .

(4) الاستحواذ على الاصول المعمرة .

4. القيود التعاقدية على استخدام اصول معينة .

شكل مبسط لقائمة المركز المالى فى التنظيمات غير الهادفة للربح

الميزانية فى .....

	الاصول
×	
×	
×	
××	إجمالى الاصول
	الالتزامات
×	
×	
×	
××	إجمالى الالتزامات
××	صافى الاصول = اجمالى الاصول – اجمالى الالتزامات
×××	اجمالى الالتزامات وصافى الاصول (يكون مساوياً لاجمالى الاصول)

ثانياً : قائمة الأنشطة :

أ- مقدمة :

تعد قائمة الأنشطة فى المنظمات غير الهادفة للربح هى القائمة المناظرة لقائمة الدخل فى المنشآت التجارية، ولأن المنظمة غير الهادفة للربح تهدف فى الاساس الى القيام بأنشطة إجتماعية وخيرية دون هدف الربح لذلك سميت بقائمة الانشطة لتعكس كل معاملات المنظمة وحساباتها المالية خلال الفترة المالية والتى ينتج عنها تغيرات فى الاصول الصافية للمنظمة سواء بالزيادة أو النقص، أى إنها تعبر عن قائمة انتشغيل للمنظمة غير الهادفة للربح ويمكن أن يطلق عليها أيضاً مسميات آخرى مثل :

- قائمة الايرادات والمصروفات والتغيرات فى الاصول الصافية أو
- الاضافات والتغيرات الرأسمالية فى الاصول الصافية أو
- قائمة الدخل والمصروفات

وليس من المهم العنوان طالما أن القائمة توضح كل النشاط وثيق الصلة بالمنظمة غير الهادفة للربح .

ب- أهداف قائمة الأنشطة :

تهدف قائمة الأنشطة إلى توفير معلومات عن :

1. تأثيرات المعاملات والاحداث والظروف الآخرى التى تغير مقدار وطبيعة الاصول الصافية .
2. العلاقات بين تلك المعاملات والاحداث والظروف الأخرى .
3. كيفية استخدام موارد المنظمة فى توفير برامج أو خدمات متنوعة .

ويقصد بالمعلومات التى توفرها قائمة الأنشطة والايضاحات ذات الصلة ومعلومات القوائم المالية الآخرى أن تزود مستخدمى القوائم المالية بمعلومات من شأنها :

1. تقييم آداء المنظمة غير الهادفة للربح خلال الفترة التى تغطيها القائمة وهى عادة سنة مالية .
2. تقييم الجهود الخدمية للمنظمة غير الهادفة للربح وقدرتها على الاستمرار فى تقديم خدماتها فى المستقبل .
3. مدى قيام إدارة المنظمة غير الهادفة للربح بآداء مسئولياتها الإدارية والجوانب الآخرى لأنشطة المنظمة .

وبذلك فإن قائمة الأنشطة فى المنظمات غير الهادفة للربح لا توفر فقط معلومات عن الزيادة أو النقص فى الاصول الصافية ، بل توفر معلومات هامة لتقييم كيف تم انفاق الاصول بواسطة المنظمة .

وتثبت قائمة الانشطة التغير فى الاصول الصافية للمنظمة غير الهادفة للربح أى الزيادة أو النقص فى الاصول الصافية وهذا التغير يجب أن يساوى التغير فى الاصول الصافية الظاهرة فى قائمة المركز المالى ، وبصفة خاصة ينبغى أن تثبت قائمة الانشطة التغير فى كل فئة لصافى الاصول أى :

- صافى الاصول غير المقيدة .
- صافى الاصول المقيدة مؤقتاً .
- صافى الاصول المقيدة دائماً .

وذلك خلال الفترة المالية التى يتم إعداد القائمة عنها ، وينبغى أيضاً أن تطبق كافة أحكام العرض والافصاح فى قائمة الأنشطة سواء المتصلة بالبنود غير العادية والعمليات المتوقفة والتغيرات فى السياسات المحاسبية ، وأن تعرض مجموعات فرعية للتغير فى كل فئة لصافى الأصول قبل تلك البنود .

- **عناصر التغير فى صافى الأصول :**

طبقاً لقائمة مفاهيم المحاسبة المالية الأمريكى (SFAC 6) والمتعلقة بعناصر القوائم المالية، يتم تصنيف كل بند معروض فى قائمة الأنشطة وفقاً لواحد من المكونات التالية :

1 – الإيرادات :

وتتضمن التدفقات النقدية الداخلة (المحصلة) وما فى حكمها سواء الناتجة من تسليم أو إنتاج السلع أو تقديم الخدمات، أو الأنشطة الآخرى التى حدثت أو ستحدث نتيجة لعمليات المنظمة الرئيسية أو المحورية، والتدفقات النقدية للداخل يمكن أن تكون متحصلات نقدية فعلية أو متحصلات نقدية متوقعة .

ملاحظة :

يعكس التعريف الوارد فى بيان المفاهيم الامريكى SFAC 6 تعريف الايرادات، إلا أنه يجب ملاحظة أن المنظمات غير الهادفة للربح غالباً ما تتلقى تبرعات ومساهمات يتم تسجيلها كإيرادات ولكن فى صورة عينية وليست فى صورة نقدية ، حيث يتم على سبيل المثال تسجيل المواد والامدادات المقدمة كتبرعات للمنظمة كإيراد مساهم به بواسطة المنظمة غير الهادفة للربح برغم من عدم تبادل أى نقود، وبالمثل يتم فى كثير من الاحول تسجيل الخدمات المتبرع بها بواسطة المنظمة غير الهادفة للربح مع النفقة المقابلة لها.

2 ـ المصروفات :

وتتمثل فى التدفقات النقدية للخارج أو استهلاك الاصول أو حالات يترتب عليها حدوث الالتزامات (أو مريج من الاثنين) وتنتج من تسليم أو إنتاج السلع ، وتقديم الخدمات أو آداء الأنشطة الأخرى والتى تشكل عمليات المنظمة غير الهادفة للربح الرئيسية أو المحورية المستمرة .

3 ـ المكاسب :

وهى الزيادة فى صافى الاصول الناتجة من معاملات المنظمة الهامشية أو العرضية ومن كل المعاملات أو الاحداث والظروف الآخرى المؤثرة على المنظمة باستثناء تلك الناتجة من الإيرادات .

4 ـ الخسائر :

وهى الانخفاض فى صافى الاصول الناتج عن معاملات هامشية أو عرضية للمنظمة غير الهادفة للربح ، وأيضاً الناشئة عن كل المعاملات الآخرى والأحداث والظروف الآخرى المؤثرة على المنظمة فيما عدا تلك الناتجة عن المصروفات .

5 – إعادة التبويب :

وهى الزيادة فى فئة معينة من صافى الأصول ويقابلها النقص فى فئة آخرى وهو الامر الذى يؤدى إلى إعادة التبويب .

مثال (1) :

إذا قدم متبرع عوائد سنوية وقيد استخدام تلك العوائم لمدة 5 سنوات فى بحوث مرض السرطان ، فإن تلك العوائد تكون خلال تلك المدة مقيدة مؤقتاً وبعد إنتهاء المدة تتحول من مقيدة مؤقتاً إلى غير مقيدة .

مثال (2) :

إذا قدم متبرع عوائد سنوية لمنظمة غير هادفة للربح وقيد استخدام تلك العوائد بالصرف على مجموعة محددة من الطلبة غير القادرين خلال فترة دراستهم الجامعية، فإنه بعد تخرجهم تتحول تلك العوائد من مقيدة مؤقتاً إلى غير مقيدة ، وبالتالى يحدث إعادة التبويب عندما يتم الوفاء بالقيود التى يضعها المتبرع سواء بمرور الزمن

المحدد أو يتم الوفاء باشتراطات معينة (مثل تخرج الطلبة غير القادرين من الجامعة) وفى مثل هذه الحالات سوف يتم إعادة تصنيف صافى الاصول المقيدة مؤقتا إلى صافى الاصول غير المقيدة .

ويلاحظ أن :

1. تنشأ الإيرادات من الأنشطة الرئيسية للمنظمة غير الهادفة للربح بينما تنشأ المكاسب من أنشطة هامشية أو عرضية .
2. تنشأ المصروفات من الأنشطة الأساسية للمنظمة غير الهادفة للربح بينما تنشأ الخسائر من أنشطة هامشية أو عرضية .
3. يتفاوت تصنيف المبالغ كإيرادات أو مكاسب وأيضا كمصروفات أو خسائر تبعا لطبيعة عمليات كل منظمة والممارسات المحاسبية التاريخية ، والنقطة الهامة أن قائمة الانشطة يجب أن تبين التبويبات الاساسية للزيادة أو النقص فى كل فئة من الفئات الثلاث لصافى الاصول وهى :
   - صافى الاصول غير المقيدة .
   - صافى الاصول المقيدة مؤقتا .
   - صافى الاصول المقيدة دائما.

عرض قائمة الأنشطة :

لا تشترط المعايير المحاسبية الامريكية المتعلقة بالتنظيمات غير الهادفة للربح أى شكل محدد لقائمة الأنشطة طالما يتم عرض وتبويب بنود الإيرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر والتبويبات المعادة حسب فئة صافى الاصول وبالاجمالى ، ويمثل عرض الانشطة لكل من التبويبات الثلاثة لصافى الاصول (غير مقيدة / مقيدة مؤقتا / مقيدة دائما) بعض الصعوبة لقراء القوائم المالية لذلك يقدم المعيار الامريكى SFAS 117 ثلاثة اشكال لقائمة الأنشطة .

الشكل الأول : شكل عمود واحد فقط :

حيث يتم اثبات المعلومات فى صورة عمود واحد فقط ويتم عرض التغيرات فى فئات صافى الاصول الثلاثة الواحدة تلو الاخرى ، ويشار اليها أيضا باسم الشكل الطبقى او ذى الطبقات ، ويستوعب هذا الشكل بسهولة شديدة عرض المبالغ المقارنة

عن السنوات السابقة ، بحيث تظهر ارقام السنة الحالية على اليمين وارقام السنة السابقة على اليسار وكما يتضح من الشكل التالى :

شكل (1) الشكل ذو العمود الواحد

منظمة س الخيرية

قائمة الأنشطة عن السنة المنتهية فى 31 ديسمبر 2014

أرقام السنة الحالية		ارقام السنة السابقة
	أولا : التغير فى صافى الاصول غير المقيدة :	
	أ ــ إيرادات ومكاسب :	
xx	مساهمات وتبرعات	
xx	رسوم واشتراكات	
xx	الدخل على الاستثمارات طويلة الآجل	
xx	دخل استثمارى آخر	
	ب- المكاسب الصافية المحققة وغير المحققة :	
xx	على الاستثمارات طويلة الاجل	
xx	مكاسب أخرى	
xx	إجمالى الإيرادات والمكاسب غير المقيدة	
xx	الاصول الصافية المحررة من القيود	
	جـ الوفاء بالقيود البرامجية :	
xx	الوفاء بقيود شراء المعدات	
xx	انتهاء فترة القيود الزمنية	
xx	مجموع الاصول الصافية المحررة من القيود	
xx	اجمالى الإيرادات والمكاسب غير المقيدة (أ + ب + ج + د)	
	ناقصا :	
xx	المصروفات والخسائر	
x	برنامج (أ)	
x	برنامج (ب)	

×	برنامج (ج)
::	مصروفات إدارية وعمومية
×	مصروفات جمع تبرعات
××	إجمالى المصروفات (د)
××	خسائر حريق أو سرقة أو خلافه (هـ)
×××	إجمالى المصروفات والخسائر د + هـ
××	الزيادة فى صافى الاصول غير المقيدة
	ثانياً : التغير فى صافى الاصول المقيدة مؤقتاً :
××	مساهمات وتبرعات (مقيدة مؤقتاً)
××	الدخل على الاستثمارات طويلة الآجل (مقيدة موقتاً)
××	صافى المكاسب المحققة وغير المحققة على الاستثمارات
(××)	طويلة الآجل
××	الخسارة الإنتمانية على التزامات المعاشات السنوية
(××)	صافى الاصول المحررة من القيود
×××	الانخفاض فى صافى الاصول المقيدة
	التغير فى الاصول الصافى المقيدة مؤقتاً
××	ثالثاً : التغير فى صافى الاصول المقيدة دائماً :
××	مساهمات وتبرعات (مقيدة دائماً)
××	الدخل على الاستثمارات طويلة الأجل (مقيدة دائماً)
—	صافى المكاسب المحققة وغير المحققة على الاستثمارات
×××	طويلة الاجل (مقيدة دائماً)
××	الزيادة فى صافى الاصول المقيدة دائماً
	الزيادة فى صافى الاصول (غير المقيدة + المقيدة مؤقتاً +
××	المقيدة دائماً)
×××	+ صافى الاصول فى أول المدة
	صافى الاصول فى آخر المدة

الشكل الثانى : شكل متعدد الأعمدة :

يحتوى الشكل متعدد الأعمدة على عمود لكل فئة من فئات الأصول الصافية ويضيف عمود مجاميع إختيارى . ويبرز هذا الشكل تأثيرات حالات انتهاء السريان على قيود المتبرعين أنه ينتج عنه تصنيفات معادة بين فئات الاصول الصافية. وهو يستوعب ايضا عرض المعلومات المجمعة عن المساهمات والدخل الاستثمارى للكيان ككل . ويعرض شكل (2) مثالاً لشكل متعدد الاعمدة .

شكل (2) الشكل ذو متعدد الاعمدة

منظمة س الخيرية

قائمة الأنشطة عن السنة المنتهية فى 31 ديسمبر 2014

بيان	غير المقيدة	المقيدة مؤقتاً	المقيدة بشكل دائم	المجموع
الايرادات والمكاسب والدعم الآخر :				
المساهمات	××	××	××	×××
الرسوم	××			×××
الدخل على الاستثمارات طويلة الاجل	××	××	××	×××
دخل استثمارى آخر	××			×××
صافى المكاسب المحققة وغير المحققة على الاستثمارات طويلة الاجل	×××	×××	×××	×××
اخرى	×××	×××	×××	×××
صافى الاصول المحددة من القيود :				
الوفاء بالقيود البرامجية	×××	(×××)		
الوفاء بقيود شراء المعدات	×××	(×××)		
انتهاء سريان القيود الامنية	×××	(×××)		
مجموع الايرادات والمكاسب دعم آخر	×××	×××	×××	×××
المصروفات والخسائر :				
برنامج (أ)	×××			×××

برنامج (ب)	×××			×××
برنامج (ج)	×××			×××
مصروفات إدارية وعمومية	×××			×××
جمع الاموال	×××			×××
مجموع المصروفات	×××			×××
خسارة الحريق	×××			×××
الخسارة الإنتمانية على التزامات المعاشات السنوية		×××		×××
مجموع المصروفات والخسائر	×××	×××		×××
صافى الاصول فى بداية السنة	×××	×××	×××	×××
صافى الاصول فى نهاية السنة	×××	×××	×××	×××

الشكل الثالث : شكل القائمتان المنفصلتان :

فى هذا الشكل يتم عرض قائمتين منفصلتين مع مبالغ ملخصة من قائمة إيرادات ومصروفات وتغيرات آخرى فى الاصول الصافية غير المقيدة (قائمة 1) وقائمة تغيرات فى الاصول الصافية (قائمة 2) ويركز المنهج ذو القائمتين الانتباه على التغيرات فى الاصول الصافية غير المقيدة . وذلك الشكل يمكن إعداده بواسطة المنظمات التى ترى أن أنشطتها التشغيلية تستبعد مقبوضات الايرادات والمكاسب المقيدة بواسطة المتبرعين من المساهمات ودخل الاستثمار .

شكل (3) الجزء الاول من (2) منظمة Helping Hand للأطفال

قائمة الإيرادات والمصروفات غير المقيدة والتغيرات الآخرى فى الاصول الصافية غير المقيدة عن السنة المنتهية فى 30 نوفمبر 2001

بالآلاف

الايرادات والمكاسب المقيدة :	
المساهمات	×××
الرسوم	×××
الدخل على الاستثمارات طويلة الآجل	×××
دخل استثمارى آخر	×××
صافى المكاسب المحققة وغير المحققة على الاستثمارات طويلة الاجل	×××
آخرى	×××
مجموع الايرادات والمكاسب غير المحققة	×××
صافى الاصول المحررة من القيود :	
الوفاء بالقيود البرامجية	×××
الوفاء بقيود شراء المعدات	×××
انتهاء سريان القيود الزمنية	×××
مجموع الاصول الصافية المحررة من القيود	×××
مجموع الايرادات والمكاسب والدعم الآخر	×××
المصروفات والخسائر :	
برنامج (أ)	×××
برنامج (ب)	×××
برنامج (ج)	×××
مصروفات إدارية وعمومية	×××
جمع الاموال	×××
مجموع المصروفات	×××
خسارة الحرائق	×××
مجموع المصروفات والخسائر غير المقيدة	×××
الزيادة فى الاصول الصافية غير المقيدة	×××

شكل (3) الجزء الثانى من (2) منظمة Helping Hand للأطفال
قائمة التغيرات فى الاصول الصافية عن السنة المنتهية فى 2001/6/30

بالآلاف

الاصول الصافية غير المقيدة :	
مجموع الإيرادات والمكاسب غير المقيدة	xxx
الاصول الصافية المحررة من القيود	xxx
مجموع المصروفات والخسائر غير المقيدة	(xxx)
الزيادة فى الاصول الصافية غير المقيدة	xxx
الاصول الصافية المقيدة مؤقتاً :	
المساهمات	xxx
الدخل على الاستثمارات طويلة الاجل	xxx
صافى المكاسب المحققة وغير المحققة على الاستثمارات طويلة الاجل	
الخسارة الاكتوارية على التزامات المعاشات السنوية	(xxx)
الاصول الصافية المحررة من القيود	(xxx)
النقص فى الاصول الصافية المقيدة مؤقتاً	xxx
الاصول الصافية المقيدة بشكل دائم	xxx
المساهمات	xxx
الدخل على الاستثمارات طويلة الاجل	xxx
صافى المكاسب المحققة وغير المحققة على الاستثمارات طويلة الاجل	
الخسارة الاكتوارية على التزامات المعاشات السنوية	xxx
الزيادة فى الاصول الصافية المقيدة بشكل دائم	xxx
الزيادة فى الاصول الصافية	xxx
الاصول الصافية فى بداية السنة	xxx
الاصول الصافية فى نهاية السنة	xxx

شكل (3) الجزء الثانى من (2) – بديل
منظمة Helping Hand للأطفال
قائمة التغيرات فى الاصول الصافية عن السنة المنتهية فى 2001/6/30

بيان	غير المقيدة	المقيدة مؤقتاً	المقيدة بشكل دائم	المجموع
الايرادات والمكاسب والدعم الآخر :				
الايرادات والمكاسب غير المقيدة ودعم اخر	xxx			xxx
الايرادات والمكاسب والدعم الآخر :				
المساهمات		xxx	xxx	xxx
الدخل على الاستثمارات طويلة الاجل		xxx	xxx	xxx
صافى المكاسب المحققة وغير المحققة على الاستثمارات طويلة الاجل		xxx	xxx	xxx
صافى الاصول المحررة من القيود	xxx	(xxx)		
مجموع الايرادات والمكاسب والدعم الآخر	xxx	xxx	xxx	xxx
المصروفات والخسائر :				
المصروفات والخسائر غير المقيدة	xxx	xxx	xxx	xxx
الخسارة الاكتوارية على التزامات المعاشات السنوية	-	xxx	xxx	xxx
مجموع المصروفات والخسائر	xxx	xxx	xxx	xxx
التغير فى الاصول الصافية	xxx	(xxx)	xxx	xxx
صافى الاصول فى بداية السنة	xxx	xxx	xxx	xxx
صافى الاصول فى نهاية السنة	xxx	xxx	xxx	xxx

الفصل الرابع

عرض قائمة التدفقات النقدية

محتويات هذا الفصل :

- مقدمة .
- تصنيف قائمة التدفقات النقدية .
- تعريف النقدية وما فى حكمها .
- طرق عرض أنشطة التشغيل (الطريقة المباشرة والطريقة غير المباشرة) .
- التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار .
- التدفقات النقدية من أنشطة التمويل .
- متطلبات الافصاح .

الفصل الرابع
عرض قائمة التدفقات النقدية

مقدمة :

ينص مشروع الإطار المفاهيمى لمعايير المحاسبة الامريكى FASB على أن التقارير المالية يجب أن توفر معلومات مفيدة للمستثمرين والمقرضين والدائنين الحاليين والمرتقبين والمستخدمين الآخرين لمساعدتهم فى اتخاذ قرارات استثمارية وإئتمانية رشيدة وغيرها ، ولأن الهدف النهائى للقرارات الاستثمارية والإئتمانية هو تعظيم صافى التدفقات النقدية الداخلة للمنظمة ، لذلك فإن توفير معلومات تساعد فى تحليل وتقييم المبالغ الداخلة وتوقيتها وعدم التأكد المحيط بالتدفقات النقدية المتوقعة للمنظمة هو أمر مطلوب وهام ، وفى بيئة المنظمات غير الهادفة للربح يستخدم المتبرعون والمانحون معلومات التدفقات النقدية لأجل هذه الاسباب وغيرها .

مثال ذلك :

أحد الاشخاص يرغب فى التبرع بمبلغ كبير لجامعة لا تهدف إلى الربح ، سوف يرغب فى تقييم ما إذا كان وضع الجامعة سليماً من الناحية المالية أم لا وذلك مثل المستثمر طويل الآجل الذى يرغب فى الاطمئنان على استثمارية ، وعلى العكس من ذلك قد يكون المتبرع لمنظمة صغيرة تقدم خدمات انسانية للفقراء مهتماً بدرجة اكبر بمعرفة أن المنظمة غير الهادفة للربح نقودها شحيحة وفى حاجة ماسة للتبرعات النقدية والمساهمات المختلفة حتى تستطيع الاستمرار فى تقديم خدماتها الانسانية.

وينبغى أن تساعد قائمة التدفقات النقدية المتبرعين والدائنين على تقييم الجوانب التالية فى المنظمة :

1. قدرتها على توليد تدفقات نقدية موجبة فى المستقبل .
2. قدرتها على الوفاء بالالتزامات ودفع الالتزامات المطلوبة .
3. اسباب الفروق بين الدخل والمقبوضات النقدية والمدفوعات النقدية .
4. الجوانب النقدية وغير النقدية فى معاملات الكيانات الاستثمارية والتمويلية .

وبالنسبة للمجموعة الكاملة من القوائم المالية المعروفة طبقاً لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها ، يجب إدراج قائمة التدفقات النقدية عن كل فترة معروضة عنها

قائمة أنشطة بالإضافة إلى قائمة المركز المالى . وإذا كانت أى من القائمين معروضة بشكل منفصل تكون قائمة التدفقات النقدية مطلوبة .

تبين قائمة التدفقات النقدية المقبوضات والمدفوعات النقدية للمنظمة خلال فترة معينة مصنفة حسب المصادر والاستخدامات الرئيسية والمقبوضات والمدفوعات النقدية مصنفة بأنشطة تشغيلية واستثمارية وتمويلية .

ووفقاً لـ SFAS 117 يجب لكى تكون قائمة التدفقات النقدية مطابقة لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها أن تعرض كجزء من مجموعة كاملة من القوائم المالية لمنظمة لاتعمل بهدف الربح ، وقبل اصدار SFAS 117 لم تكن المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح مطالبة دائماً بعرض قائمة التدفقات النقدية ويتم إعداد القائمة باستخدام القواعد الارشادية الواردة فى SFAS 95 وتشمل متطلبات الافصاح المعاملات غير النقدية المؤثرة على المركز المالى .

المفاهيم والقواعد والأمثلة :

ينبغى عرض قائمة تدفقات نقدية كقائمة مالية أساسية كلما تم إعداد قوائم مالية طبقاً لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها . وينبغى توفير قائمة للتدفقات النقدية عن كل فترة معروضة عنها قائمة أنشطة .

ولا تكون قائمة التدفقات النقدية مطلوبة إذا كانت القوائم المالية تعد على أساس آخر غير المبادئ المحاسبية المتعارف عليها GAAP ومع إنه لا يحظر على المنظمة التى لا تعمل بهدف الربح عرض قائمة للتدفقات المالية عندما لاتكون القوائم المالية معدة طبقاً لـ GAAP .

تصنيف قائمة التدفقات النقدية :

تتطلب قائمة التدفقات النقدية تصنيف التدفقات النقدية إلى ثلاث فئات :

1. الأنشطة الاستثمارية : المعاملات التى تنخرط فيها المنظمة وتؤثر على استثماراتها فى الاصول (مثل المشتريات والمبيعات) .
2. الأنشطة التمويلية : المعاملات التى تنخرط فيها المنظمة من أجل الحصول على رأس مال وسداد (مثل القروض والمبالغ المسددة ... الخ) .
3. الأنشطة التشغيلية : المعاملات غير المصنفة كأنشطة تمويلية أو استثمارية وتتضمن عموماً تلقى المساهمات وإنتاج وتسليم السلع أو توفير الخدمات .

ويجب أن تبين قائمة التدفقات النقدية التغيير الصافى فى النقدية خلال الفترة وافصاحاً تكميلياً عن الانشطة الاستثمارية والتمويلية غير النقدية . وينبغى تصنيف كل المقبوضات والمدفوعات النقدية كأنشطة تشغيلية أو استثمارية أو تمويلية . وينبغى الافصاح عن المعاملات غير النقدية المتضمنة أنشطة استثمارية وتمويلية مثل الاستحواذ على الاصول عن طريق تحمل الالتزامات بشكل منفصل وليس ضمن القائمة . وعندما يتأهل مبلغ نقدى مقبوض أو مدفوع لأكثر من تصنيف واحد يجب إدراجه فى الفئة التى تمثل المصدر الغالب للتدفقات المالية للبند . وتوفر النقدية الصافية الموفرة أو المستخدمة بواسطة كل من هذه الفئات الثلاث للأنشطة معلومات هامة لقراء القوائم المالية . وينبغى توخى الحذر والحيطة لضمان عدم إشتمال فئة الأنشطة التشغيلية على تدفقات نقدية من أنشطة إستثمارية أو تمويلية ويوضح شكل (1) تصنيفات التدفقات النقدية لمنظمة لا تعمل بهدف الربح .

تعريف النقدية وما فى حكمها :

يركز هذا الفصل ، وفى الواقع عنوان قائمة التدفقات النقدية ذاته على التدفقات "النقدية" ويتضمن معنى النقدية من أجل أغراض أعداد قائمة للتدفقات النقدية ما يلى:

1. النقود السائلة والعملات .
2. الودائع تحت الطلب لدى البنوك والمؤسسات المالية الأخرى (أو الحسابات الأخرى التى لها خصائص الودائع تحت الطلب) .
3. ما فى حكم النقدية .

إن SFAS 95 شديد التحديد فيما يخص معنى ما فى حكم النقدية من أجل أغراض إعداد قائمة التدفقات النقدية وما فى حكم النقدية هو الإستثمارات قصيرة الأجل عالية السيولة التى تفى بالمعيارين التاليين :

1. قابلة للتحويل بسهولة إلى مبالغ نقدية معلومة .
2. قريبة جداً من تاريخ إستحقاقها لدرجة أنها تشكل مخاطرة ثانوية فيما يتعلق بالتغيرات فى القيمة بسبب التغيرات فى أسعار الفائدة .

ينص SFAS 95 على أن الإستثمارات ذات الإستحقاقات الأصلية التى مدتها 3 شهور أو أقل هى فقط المؤهلة وفقاً لهذا التعريف وتدخل ضمن مفهوم ما فى حكم النقدية .

وعند تطبيق هذا الإختبار ، يعنى الإستحقاق الأصيل الإستحقاق الأصلى بالنسبة للمنظمة التى لا تعمل بهدف الربح المحتفظة بالإستثمار .

ملحوظة :

على سبيل المثال – إذا اشترت منظمة لا تعمل بهدف الربح سندات على الخزينة الأمريكية مدتها 5 سنوات وتستحق خلال شهرين ، فإن هذه السندات سوف تعامل على أنها فى حكم النقدية حيث أن إستحقاقها الأصلى بالنسبة للمنظمة التى لا تعمل بهدف الربح (وليس الإستحقاق الأصلى للسندات نفسها) مدته أقل من 3 شهور . من ناحية أخرى ، إذا كانت المنظمة التى لا تعمل بهدف الربح إشترت نفس هذه السندات قبل سنة من حلول موعد إستحقاقها ، فلن تكون السندات فى حكم النقدية بالإضافة إلى ذلك لن تعتبر السندات فى حكم النقدية بعد مرور 9 شهور وبعد أن أصبحت مدة الإستحقاق الباقية 3 شهور ، حيث أن الإستحقاق الأصلى بالنسبة للمنظمة التى لا تعمل بهدف الربح كان سنة واحدة .

شكل (1) : تصنيفات التدفقات النقدية لمنظمة لا تعمل بهدف الربح

التشغيلية

التدفقات النقدية للداخل :

- المنح المستلمة والتبرعات النقدية
- المساهمات (بخلاف طويلة الأجل)
- المقبوضات عن بيع السلع أو الخدمات
- متلقوا الخدمات

التدفقات النقدية للخارج :

- سداد الفائدة
- سداد الضرائب
- المنح النقدية المقدمة للمستهدفين
- المصروفات البرامجية
- الموردون والموظفون

الإستثمارية

التدفقات للداخل :

- المحصل من بيع العقارات
- المحصل من الإستثمارات طويلة الأجل
- المحصل من القروض
- المحصل من بيع سلع بالتقسيط

التدفقات للخارج :

- شراء العقارات والمعدات
- القروض المقدمة لأخرين (منظمات أخرى)

التمويلية

التدفقات للداخل :

- المساهمات المقيدة بأغراض طويلة الأجل.
- القروض قصيرة الأجل .
- القروض طويلة الأجل .
- الفائدة / أرباح الأسهم المقيدة بأغراض طويلة الأجل .

التدفقات للخارج :

- سداد الدين قصير الأجل والدين طويل الأجل والإلتزامات الإيجارية الرأسمالية.

الأنشطة الإستثمارية والتويلية غير النقدية

- (يجوز الإفصاح عنها فى القائمة أو فى الإيضاحات الملحقة بالقوائم المالية) .
- الإستحواذ على أصل من خلال عقد إيجار رأسمالى .
- تسجيل المساهمات العينية .
- مبادلة الأصول أو الإلتزامات غير النقدية بأصول أو إلتزامات أخرى غير نقدية .
- الحصول على مبنى أو أصل إستثمارى أو إعفاء من دين كهبة .

طرق عرض أنشطة التشغيل :

يمكن عرض قسم التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل بطريقتين هما :

- الطريقة المباشرة وتفضلها معايير المحاسبة .
- الطريقة غير المباشرة .

وفى الحالات التى يتم فيها إتباع الطريقة المباشرة فى سنة وتغييرها فى السنة التالية إلى الطريقة غير المباشرة ، فإنه يجب إعادة صياغة التدفقات النقدية للسنة السابقة لكى تتوافق مع الطريقة غير المباشرة المتبعة فى السنة الحالية والإفصاح عن هذه الحقيقة وهى أن طريقة العرض للسنة السابقة قد أعيدت صياغتها .

أ – عرض أنشطة التشغيل وفقا للطريقة المباشرة :

تعرض الطريقة المباشرة البنود التى تؤثر مباشرة فى التدفق النقدى، وتتطلب الطريقة المباشرة كحد ادنى عرض الفئات التالية للمتحصلات النقدية والمدفوعات النقدية وهى :

1. المتحصلات النقدية من العملاء (ناتجة من بيع سلع أو تادية خدمات بأسعار معقولة أو رمزية مثل وجود مشغل لتشغيل الفتيات اليتيمات وبيع منتجاته بأسعار معقولة للإستمرار فى سداد أجور الفتيات وإثمان المواد الخام وتشغيل المزيد منهم).
2. المتحصلات النقدية من المتبرعين والمانحين والمساهمات (وهى التبرعات والمنح النقدية المحصلة) ويشترط أن تكون غير مقيدة بأغراض طويلة الأجل.
3. توزيعات الأسهم المحصلة عن إستثمارات مالية قامت بها المنظمة غير الهادفة للربح وإيراد الفوائد المحصل عن ودائع أو سندات مملوكة للمنظمة غير الهادفة للربح .
4. سداد أجور الموظفين والعاملين بالمنظمة غير الهادفة للربح .
5. سداد المبالغ للموردين عن شراء السلع أو الحصول على خدمات من الموردين مثل سداد إيصالات الكهرباء والمرافق وشراء الخامات أو سلع يتم توزيعها على الفقراء .
6. سداد نقدية من أجل البرامج المجتمعية التى تقوم بها المنظمة ضمن نشاطها الأساسى – مثل :

-سداد مصروفات الطلبة غير القادرين ضمن المنح المجانية .

-سداد تكاليف عمليات جراحية لغير القادرين .

-سداد تكاليف منح لأبحاث طبية .

-المتحصلات والمدفوعات النقدية من أنشطة تشغيل أخرى (إن وجدت) مثل سداد مصروف الفوائد على القروض وسداد ضرائب دخل مستحقة .

مثال (1) :

فيما يلى بعض البيانات المستخرجة من دفاتر إحدى المنظمات غير الهادفة للربح (جمعية رعاية كبار السن) فى 2014/12/31 (الأرقام بالألف جنيه) :

200	متحصلات نقدية من العملاء .
700	متحصلات نقدية من المنح والتبرعات المقدمة من المتبرعين .
150	توزيعات وإيراد فوائد محصلة (منها 50 مقيدة لأغراض طويلة الأجل) .
96	أجور ومرتبات الموظفين المدفوعة .
200	مدفوعات للموردين .
400	سداد مصروفات البرامج المجتمعية الأخرى .
54	مصروفات الفوائد المدفوعة .
150	مصروفات إدارية وعمومية مدفوعة .
200	إهلاك أصول ثابتة .

المطلوب :

إعداد قسم التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل بالطريقة المباشرة .

ملاحظات :

1. الإهلاك مصروف غير نقدى لذلك لا يظهر فى ظل الطريقة المباشرة ولكنه يظهر فى ظل الطريقة غير المباشرة كتسوية لصافى الأصول الناتجة من قائمة التشغيل بغرض إستبعاد البنود غير النقدية .
2. بالنسبة لمتحصلات إيراد الفوائد والتوزيعات يستبعد منها الجزء المقيد لأغراض طويلة الأجل .

جمعية رعاية كبار السن (غير هادفة للربح)

قائمة التدفقات النقدية عن السنة المنتهية فى 31ديسمبر2014

الأرقام بالألف جنيه

التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل		
(أ) تدفقات نقدية داخلة (متحصلات)		
متحصلات نقدية من العملاء	200	
متحصلات نقدية من المنح والتبرعات	700	
متحصلات من إيراد الفوائد والتوزيعات	100	
إجمالى المتحصلات		1000
(ب) تدفقات نقدية خارجة (مدفوعات)		
أجور ومرتبات الموظفين والعاملين المدفوعة	96	
مدفوعات للموردين	200	(-)
سداد مصروفات البرامج المجتمعية الأخرى	400	
مصروفات فوائد مدفوعة	54	
مصروفات إدارية وعمومية أخرى مدفوعة	150	
إجمالى المدفوعات		900
صافى التدفق النقدى المتوفر من أنشطة التشغيل		100

ويلاحظ :

1. **يشير صافى التدفق النقدى الموجب من أنشطة التشغيل إلى نجاح المنظمة غير الهادفة للربح فى تغطية نشاطها الرئيسى وأداء برامجها المجتمعية دون الحاجة إلى الحصول على قروض أو تصفية بعض أصولها ، أى أنها مؤشر على أن المنظمة بصحة مالية جيدة ولا يوجد ما يهدد إستمرارها .**
2. **أما إذا كان صافى التدفق النقدى من أنشطة التشغيل بالسالب فإنه يشير إلى عجز المنظمة غير الهادفة للربح عن توفير النقدية من نشاطها الرئيسى والغرض الذى أنشئت من أجله ، وهو الأمر الذى يلقى بعبء على إدارة**

المنظمة لتحفيز وإعلام المتبرعين والمانحين وأهل الخير على تقديم التبرعات والمنح أو المزيد منها ، وكذلك قد تضطر إدارة المنظمة إلى اللجوء إلى الإقتراض من البنوك والغير أو تصفية وبيع بعض أصولها .

3. يجب عند إتباع الطريقة المباشرة توفير جدول منفصل لمطابقة التغير الصافى فى صافى الأصول مع صافى التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل ، وكحد ادنى يجب تسوية ومطابقة التغيرات فى الحسابات المدينة والحسابات الدائنة ذات الصلة بأنشطة التشغيل والتغيرات فى المخزون فى جدول منفصل .

عرض التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل بالطريقة غير المباشرة :

تستخدم الطريقة غير المباشرة كبديل للطريقة المباشرة لعرض التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل ، وتقوم هذه الطريقة على إشتقاق صافى التدفقات النقدية من التشغيل من خلال تعديل بنود الإيرادات والمصروفات غير الناتجة من المعاملات النقدية ، ونظراً لسهولة إعدادها ، لذلك فإن الطريقة غير المباشرة هى الأكثر شيوعاً فى عرض التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل ، ورغم تفضيل الطريقة المباشرة فى المعايير المحاسبية إلا أن الكثير من المنظمات تفضل إتباع الطريقة غير المباشرة لسهولتها وبساطتها

وتبدأ الطريقة غير المباشرة بالتغير فى صافى الأصول ويتم تعديله كما يلى :

1. الإهلاك والإستهلاك .
2. أرباح وخسائر بيع الأصول والبنود المتصلة بأنشطة الإستثمار والتمويل .
3. التغيرات خلال الفترة فى الأصول والإلتزامات التشغيلية أو الأصول المتداولة والإلتزامات المتداولة إذا كانت المنظمة تقوم بتبويب أصولها وإلتزاماتها إلى متداولة وغير متداولة .

وتؤكد قائمة التدفقات النقدية المعدة بإستخدام الطريقة غير المباشرة على التغيرات فى كل الفئات الرئيسية للبنود التشغيلية بما فى ذلك التغيرات فى الحسابات المدينة والحسابات الدائنة والمخزون .

شكل رقم (2)

التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل بالطريقة غير المباشرة

التغير فى صافى الأصول (من قائمة الأنشطة)		×××
± التسويات والتعديلات لإستبعاد أثر المعاملات غير النقدية المتعلقة بأنشطة التشغيل		
(1) إهلاك الأصول الثابتة وإستهلاك الأصول المعنوية	×××	
(2) خسائر (أرباح) بيع الأصول طويلة الأجل .	×××	
(3) النقص (أو الزيادة) فى الأصول التشغيلية أو المتداولة ماعدا النقدية وما فى حكمها مثل :	×××	
± - النقص (أو الزيادة) فى حسابات المدينين والموردين		
- النقص (أو الزيادة) فى المخزون		
- النقص (أو الزيادة) فى المصروفات المدفوعة مقدماً		
- النقص (أو الزيادة) فى التعهدات من المتبرعين غير المقيدة		
(4) الزيادة (أو النقص) فى الإلتزامات التشغيلية (أو المتداولة) مثل :	×××	
- النقص (أو الزيادة) فى الحسابات الدائنة وأوراق الدفع		
- النقص (أو الزيادة) فى الإلتزامات المستحقة .		
		×××
صافى التدفق النقدى من أنشطة التشغيل		×××

ملاحظة :

يتم إيجاد الزيادة أو النقص فى الأصول والإلتزامات التشغيلية بالمقارنة بين رصيد أخر المدة ورصيد أول المدة .

الفرق = رصيد البند آخر المدة – رصيد البند أول المدة = ±

الفرق موجب (زيادة) — الفرق سالب

(نقص)

ويمكن ايجاد صافى التدفق النقدى من التشغيل من خلال الشكل الآتى (شكل 4)

التغير فى صافى الأصول خلال السنة		×××
يضاف اليه :		
(1) الاهلاك والاستهلاك .	×××	
(2) خسائر بيع الاصول .	×××	
(3) النقص فى الاصول التشغيلية (المتداولة) ماعدا النقدية وما فى حكمها (مثل النقص فى المدينين والمصروفات المقدمة والمخزون).	×××	
(4) الزيادة فى الالتزامات التشغيلية (المتداولة) مثل الزيادة فى الدائنين وأوراق الدفع والمصروفات المستحقة.	×××	
		×××
المجموع		×××
(1) ارباح بيع الاصول .	(×)	
(2) الزيادة فى الاصول التشغيلية (المتداولة) ماعدا النقدية وما فى حكمها.	(×)	
(3) النقص فى الالتزامات التشغيلية (المتداولة) .	(×)	
		(××)
صافى التدفق النقدى من أنشطة التشغيل		×××

مثال (2) :

فيما يلى بعض البيانات المستخرجة من دفاتر جمعية رعاية الايتام (منظممة غير هادفة للربح) فى **2014/12/31** :

أولا : بيانات مستخرجة من الميزانية :

بيان	2014/1/1	2014/12/31
اصول متداولة :		
نقدية وما فى حكمها	150000	180000
حسابات المدينين	10000	12000
المخزون	30000	25000
مصروفات مدفوعة مقدما	2000	1000
اصول ثابتة	600000	560000
التزامات متداولة :		
دائنون وأوراق دفع	18000	21000
التزامات ومصروفات مستحقة	7000	5000
التزامات طويلة الآجل	40000	32000

ثانيا : بيانات مستخرجة من قائمة الانشطة :

40000 جنيه اهلاك اصول ثابتة تتضمن التبرعات المقدمة من المانحين 25000 جنيه تبرعات مقيدة لأغراض الاستثمار طويل الآجل ، بلغ التغير فى صافى الاصول خلال السنة **20000** جنيه .

المطلوب :

تحديد صافى التدفق النقدى من أنشطة التشغيل باستخدام الطريقة غير المباشرة .

الحـــل

أولاً : ايجاد التغير فى الاصول التشغيلية والالتزامات التشغيلية :

التغير = رصيد آخر المدة – رصيد أول المدة

أ- الاصول التشغيلية (المتداولة) :

1. حسابات المدينين = 12000 – 10000 = 2000 (زيادة)

2. المخزون = 25000 – 30000 = - 5000 (نقص)
3. المصروفات المدفوعة مقدماً = 1000 – 2000 = - 1000 (نقص)

ب- الالتزامات التشغيلية :

1. دائنون وأوراق دفع = 21000 – 18000 = 3000 زيادة
2. التزامات ومصروفات مستحقة = 5000 – 7000 = - 2000 نقص

ثانياً : إعداد قسم أنشطة التشغيل بالطريقة غير المباشرة :

التغير فى صافى الأصول خلال السنة		20000
يضاف اليه :		
(1) الاهلاك .	40000	
(2) خسائر بيع الاصول (لايوجد)	-	
(3) النقص فى الاصول التشغيلية (المتداولة) :		
نقص المخزون	5000	
نقص فى المصروفات المدفوعة مقدماً	1000	
(4) الزيادة فى الالتزامات التشغيلية (المتداولة)		
زيادة فى الدائنون وأوراق الدفع	3000	
		49000
المجموع		69000
(1) الزيادة فى الاصول التشغيلية (المتداولة)		
الزيادة فى حسابات المدينين	(2000)	
(2) النقص فى الالتزامات التشغيلية المتداولة		
النقص فى الالتزامات والمصروفات المستحقة	(2000)	
		(4000)
		65000
يخصم منه :		
البنود المتعلقة بانشطة الاستثمار وهى التبرعات المقيدة لأغراض الاستثمار طويل الآجل.		(25000)
صافى التدفق النقدى من أنشطة التشغيل		44000

- **مدى الحاجة إلى الافصاح عن البنود غير العادية والعمليات المتوقفة :**

لا توجد حاجة للافصاح عن التدفقات النقدية من البنود غير العادية والعمليات المتوقعة على حدة فى قوائم التدفقات النقدية ، ولذلك سوف تطبق معايير تبويب المعاملات والأحداث إلى تشغيلية أو استثمارية أو تمويلية أيضاً على البنود غير العادية والعمليات المتوقفة ويجب اثبات كل بند فى أنفة المناسبة .

- **التدفقات النقدية من انشطة الاستثمار :**

وفقاً للفقرة 10 من المعيار الامريكى SFAS 95 فإن الانشطة الاستثمارية تتضمن ما يلى :

1. منح القروض للغير وتحصيلها منهم بعد ذلك .
2. شراء وبيع أو التصرف فى الاستثمارات المالية التى لا تدخل ضمن مفهوم النقدية وما فى حكمها .
3. شراء وبيع أو التصرف فى الاصول الانتاجية التى يتوقع أن تستخدم أو تولد ايراداً عبر فترة طويلة من الزمن .
4. المتحصلات النقدية من التربعات والمساهمات المقيدة بواسطة المتبرعين والمقيدة باغراض طويلة الآجل ولم يتم الوفاء بقيودها بعد ومازالت النقود محتفظ بها لهذا الغرض .

يلاحظ :

1. هناك أنشطة استثمارية غير نقدية ، لذلك يتم اثباتها بشكل منفصل ، مثل مبادلة الاصول أو شراء أصول ثابتة مقابل قروض طويلة الآجل .

2. **مشتريات الاصول طويلة الآجل :**

يجب اثبات مشتريات الاصول طويلة الآجل كتدفق نقدى للخارج من انشطة الاستثمار، ويجب على المنظمة غير الهادفة للربح أن تسجل فى قائمة التدفقات النقدية المبالغ النقدية المدفوعة لشراء الاصل ومبالغ التدفقات المرتبطة بشراء الأصل .

ويجب أن تشمل التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار المدفوعات المقدمة والمبالغ المدفوعة فى نفس توقيت شراء الأصل ، أما تحمل سداد أى مدفوعات بعد

ذلك الوقت فإنه يجب تصنيفها كانشطة تمويل حيث أن هذه المدفوعات سوف تمثل سداداً للدين المتحمل بسبب شراء الأصل ، وينبغى الافصاح عن الالتزامات على حدة .

3. **مبيعات الاصول طويلة الآجل :**

تنص الفقرة 16 من المعيار الامريكى SFAS 95 على أن مبيعات الاصول طويلة الاجل يجب بياتها كتدفقات نقدية للداخل من انشطة الاستثمار ، ويجب تصنيف الفائدة – ان تم تحصيل أى منها – كتدفقات نقدية من انشطة التشغيل .

4. **المساهمات والتبرعات والتعهدات :**

تعتبر المتحصلات من المساهمات والتبرعات والتعهدات المقيدة بواسطة المتبرعين باغراض طويلة الآجل من ضمن انشطة التمويل ولا تدخل بالتالى ضمن أنشطة التشغيل ، ومن أجل أغراض إعداد قائمة التدفقات النقدية يتم استبعاد النقدية المقيدة من ضمن النقدية وما فى حكمها .

5. إذا كان لدى المنظمة مبالغ لا ينطبق عليها تعريف النقدية ، فإنه يجب على المنشأة أن تقرر ما إذا كان يجب محاسبتها كبنود فى حكم النقدية أم كإستثمارات أخرى مقيدة بآجل معين ، ويسمح المعيار الامريكى SFAS 95 للمنظمة بوضع سياسة تتعلق بتحديد أياً من الاستثمارات قصيرة الآجل عالية السيولة وذات استحقاقات أصلية مدتها 3 شهور او اقل تعتبر فى حكم النقدية وأيها يجب اثباتها كاستثمارات قصيرة الآجل ، وأياً كانت السياسة التى سوف تختارها المنظمة فإنه يجب اتباعها بصورة ثابتة ومستمرة ، وفى حالة تغيير تبويب الاستثمارات المصنفة بإنها فى حكم النقدية فإن هذا يعد تغيراً فى المبدأ المحاسبى وهو الأمر الذى يتطلب إعادة صياغة القوائم المالية للفترة السابقة المعروضة لأغراض المقارنة (المعيار الامريكى 95 فقرة 10) .

وتشكل مشتريات ومبيعات الاستثمارات المصنفة بإنها فى حكم النقدية جزءاً من الإدارة النقدية فى المنظمة وليست جزءاً من انشطتها التمويلية والاستثمارية والتشغيلية ، وهكذا ينبغى إدراج التغير الصافى فى بند ما فى حكم النقدية ضمن التغيير الصافى فى فنة النقدية وما فى حكمها فى قائمة التدفقات النقدية ، ووفقاً لذلك فإنه لا حاجة إلى اثبات مشتريات ومبيعات بند ما فى حكم النقدية بشكل منفصل عن النقدية ذاتها .

6. الاستثمارات التى لا تدخل ضمن بند ما فى حكم النقدية :

يجب تبويب مشتريات ومبيعات الاستثمارات التى لا تدخل ضمن فئة النقدية وما فى حكمها كأنشطة استثمار فى قائمة التدفقات النقدية .

7. دخل الفوائم وتوزيعات الارباح المحصلة :

يجب تصنيف المقبوضات من دخل الفوائد وتوزيعات أرباح الاسهم غير المقيدة بواسطة المتبرعين بأغراض طويلة الآجل كتدفقات نقدية من انشطة التشغيل وليست كتدفقات نقدية من انشطة الاستثمار .

8. القروض وأوراق القبض الممنوحة للغير أو لمنظمات أخرى غير هادفة للربح :

يعتبر تقديم القروض أحد أنشطة الاستثمار ، ويجب بيان مبلغ القرض الاصلى الممنوح للغير كتدفق نقدى خارج ضمن أنشطة الاستثمار ، ويجب بيان تحصيل القرض الاصلى (دون الفائدة) كتدفق نقدى داخل ضمن انشطة الاستثمار ، اما الفائدة المحصلة على القرض فيجب اثباتها ضمن أنشطة التشغيل ، وبالنسبة للتدفقات النقدية المتصلة بالاستثمارات أو القروض مستحقة القبض ذات الاستحقاقات الاصلية التى مدتها 3 شهور أو اقل فإنه يجب اثباتها بالصافى .

9. شراء أو بيع منظمة تابعة :

عند شراء أو بيع منظمة تابعة فإنه يجب اثبات النقود المدفوعة للاستحواذ على المنظمة التابعة (أو العوائد المحصلة من بيع منظمة تابعة) فى قائمة التدفقات النقدية كنشاط استثمارى .

- **التدفقات النقدية من انشطة التمويل :**

تشمل أنشطة التمويل ما يلى :

1. الحصول على موارد من المؤسسين أو تزويدهم بعائد على استثماراتهم .
2. استلام موارد مقيدة يجب استخدامها فى أغراض طويلة الآجل حسب الشروط التى وضعها المتبرع .
3. الحصول على القروض وسداد المبالغ المقترضة أو تسوية الالتزامات .
4. الحصول على موارد أخرى من الدائنين على أساس إئتمان طويلة الآجل وسداد قيمة تلك الديون .

ويلاحظ ما يلى :

1. بشأن المساهمات المقيدة ودخل الاستثمار :

يجب تبويب متحصلات المتبرعات والمساهمات المقيدة بأغراض طويلة الآجل وفقاً لاشتراطات المتبرعين او المانحين كانشطة تمويل، وتشمل الأمثلة على هذه الانواع من المساهمات :

- شراء أو إنشاء المنشآت والاملاك والمعدات أو أى اصل آخر طويل الآجل .
- الاضافة إلى وقف دائم أو لآجل ، ويجب تبويب الدخل الاستثمارى المقيد بواسطة المتبرع باغراض طويلة الآجل كنشاط تمويلى وليس كمبلغ مقبوض ضمن انشطة التشغيل .

2. الديون والقروض قصيرة الآجل وطويلة الآجل :

يتم اثبات المتحصلات النقدية من القروض قصيرة الآجل وطويلة الآجل كتدفقات نقدية للداخل من أنشطة التمويل ويجب اثبات سداد الالتزامات قصيرة الآجل وطويلة الآجل كتدفق نقدى للخارج منفصل عن أنشطة التمويل ، ويجوز اثبات التدفقات النقدية المتصلة بالقروض التى استحقاقها الاصلى 3 شهور أو اقل على أساس صافى

- **الأنشطة الاستثمارية والتمويلية غير النقدية :**

هناك بعض الانشطة الاستثمارية والتمويلية لا تتضمن مقبوضات ومدفوعات نقدية أثناء الفترة ، ويتم استبعاد هذه الأنشطة غير النقدية من قائمة التدفقات النقدية ، ولكن يجب الافصاح عنها واثباتها بشكل منفصل ، ويوجد خياران لتقديم هذا الافصاح وهما :

أ. الافصاح فى جدول تكميلى فى صلب قائمة التدفقات النقدية .

ب. الافصاح عن تلك الانشطة غير النقدية فى الايضاحات الملحقة بالقوائم المالية .

وتشمل بعض أمثلة الانشطة الاستثمارية والتمويلية غير النقدية ما يلى :

- الاستحواذ على الاصول مقابل تحمل التزامات (شراء اصول ثابتة مقابل قرض) .
- الحصول على الاصول مقابل عقود إيجار تمويلية أو راسمالية .
- مبادلة الأصول أو الالتزامات غير النقدية بأصول أو التزامات غير نقدية آخرى .
- تمويل البائعين والاطراف الثلاثة .

ويلاحظ ما يلى :

أ غالباً ما تتلقى المنظمات غير الهادفة للربح هبات وتبرعات فى صورة أوراق مالية قابلة للتداول من المتبرعين والمانحين ، وهذه يجب اثباتها كأنشطة استثمارية غير نقدية ، وهذا الامر صحيح حتى إذا كان لدى المنظمة غير الهادفة للربح سياسة تقضى بتسييل الأوراق المالية المستلمة من المتبرعين فوراً .

ب. أحياناً تتلقى المنظمات غير الهادفة للربح مساهمات فى صورة أرض أو عقارات أو آلات ومعدات أو بنود تحصيل أو آية أصول آخرى طويلة الآجل بسبب المزايا الضريبية الممنوحة للمتبرعين بخصم قيم هذه الاصول من أرباحهم الخاضعة للضريبة وبالتالى تخفيض الضريبة على الدخل المحسوبة على أرباحهم ، ومثل هذه المساهمات والتبرعات بالاصول لا تتضمن متحصلات نقدية ولذلك فهى تعتبر معاملات استثمارية وتمويلية غير نقدية .

ج اصدار اسهم عضوية فى النوادى الاجتماعية :

يجب اثبات المتحصلات النقدية من اصدار اسهم أو اكتساب عضوية الاندية الرياضية والاجتماعية كتدفقات نقدية للداخل من انشطة التمويل .

ويوجد معاملات متصلة باصدار اسهم أو اكتساب عضوية الاندية ولا تؤثر فى التدفقات النقدية، ويجب الافصاح عنها كانشطة استثمارية أو تمويلية غير نقدية مثل :

- اصدار اسهم أو اكتساب عضوية الاندية مقابل ذمم مدينة او تعويض غير نقدى آخر مثل تقديم اصول كاراضى أو معدات .
- مشاركات اكتساب العضوية لتسوية الديون .

جدول يبين أهم بنود قائمة التدفقات النقدية

ونوع النشاط الذى تنتمى اليه

البنود	نوع النشاط			
	تشغيلى	استثمارى	تمويلى	غير نقدى
1. النقدية المحصلة من متلقى الخدمات.	✓			
2 المتحصلات النقدية من المتبرعين والمانحين .	✓			
3. المتحصلات النقدية من القروض الممنوحة للغير .	✓			
4. دخل الفائدة المحصل والفوائد المدفوعة.	✓			
5. توزيعات الارباح المحصلة نتيجة المساهمات فى منظمات آخرى .	✓			
6. المدفوعات النقدية للعاملين (أجور) .	✓			
7. المدفوعات النقدية للموردين.	✓			
8. مدفوعات المنح والبرامج الاجتماعية.	✓			
9. سداد مصروفات التشغيل .	✓			
10 متحصلات ومدفوعات نقدية آخرى مرتبطة بالاصول والالتزامات التشغيلية.	✓			
11 منح القروض للغير ومنظمات آخرى .	✓			
12 تحصيل القروض التى سبق منحها للغير.	✓			
13 متحصلات من بيع الاصول الانتاجية .		✓		
14 مدفوعات لشراء أصول انتاجية .		✓		
15 متحصلات أو مدفوعات لبيع أو شراء استثمارات لا تدخل ضمن مفهوم النقدية وما فى حكمها .		✓		
16 المتحصلات النقدية من التبرعات والمساهمات المقيدة بواسطة المتبرعين				

والمقيدة بأغراض طويلة الآجل ولم يتم الوفاء بقيودها بعد ومازالت النقدية محتفظ بها لهذا الغرض		✓		
17 المتحصلات والمدفوعات النقدية الناشئة عن بيع أو شراء منظمة تابعة .		✓		
18 الحصول على موارد من المؤسسين .			✓	
19 تحصيل موارد مقيدة باستخدامات طويلة الآجل حسب شروط المتبرعين .			✓	
20 الحصول على قروض من الغير .			✓	
21 سداد القروض وتسوية الالتزامات على المنظمة .			✓	
22 الحصول على موارد من المدانين على أساس إتمان طويلة الآجل وسداد قيمة تلك الديون .			✓	
23 الحصول على قروض قصيرة الآجل او طويلة الآجل وسدادها .			✓	
24 هبات وتبرعات عينية (في صورة عقارات / أوراق مالية / آلات ومعدات).				✓
25 اكتساب عضوية النوادى مقابل اصول عينية او نمم مدينة .				✓
26 الاهلاك والاستهلاك .				✓
27 ارباح أو خسائر بيع الاصول .				✓
28 الخسائر الاكتوارية على التزامات المعاشات السنوية .				✓
29 تبادل اصول والتزامات مقابل اصول والتزامات آخرى .				✓
30 شراء اصول انتاجية مقابل قروض طويلة الآجل .				✓

نموذج قائمة التدفقات النقدية باستخدام الطريقة المباشرة

المنظمة المصرية لرعاية ذوى الاحتياجات الخاصة

قائمة التدفقات النقدية عن السنة المنتهية فى 31 ديسمبر 2014

		أولاً : التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل :
	×	المتحصلات النقدية من متلقى الخدمات
	×	المتحصلات النقدية من المتبرعين والمانحين
	×	المتحصلات النقدية من المساهمات المستحقة القبض
	×	متحصلات دخل الفائدة وتوزيعات الارباح عن استثمارات فى منظمات آخرى
	(×)	الفوائد المدفوعة
	(×)	المدفوعات النقدية للعاملين والموردين ولسداد المصروفات.
	(×)	المنح المدفوع والمبالغ المسدد للبرامج الاجتماعية
××		صافى التدفق النقدى من أنشطة التشغيل
		ثانياً : التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار :
	×	المتحصلات النقدية من بيع الاصول والاستثمارات
	(×)	المتحصلات النقدية لشراء الاصول طويلة الاجل
	(×)	المدفوعات النقدية لشراء استثمارات
××		صافى التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار
		ثالثاً : التدفقات النقدية من انشطة التمويل :
		العائدات من المساهمات المقيدة بـ :
	×	استثمار فى وقت
	×	مدفوعات على أوراق الدفع
	(×)	مدفوعات لسداد قروض طويلة الآجل
		أنشطة تمويلية آخرى :
	×	الفائدة وأرباح الاسهم المقيدة بإعادة الاستثمار
	(×)	المدفوعات لسداد أوراق الدفع

	(×)	المدفوعات لسداد ديون طويلة الآجل
××		صافى التدفق النقدى من أنشطة التمويل
××		التغير فى النقدية = صافى التشغيل + صافى الاستثمار + صافى التمويل
		يضاف اليه :
××		النقدية وما فى حكمها فى بداية السنة
××		النقدية وما فى حكمها فى نهاية السنة
		تعديلات لمطابقة التغير فى صافى الاصول مع صافى التغير فى النقدية بواسطة الانشطة التشغيلية
××		التغير فى صافى الاصول :
		يضاف اليه أو يخصم منه :
	×	الاهلاك
	×	الخسائر الاكتوارية على التزامات المعاشات السنوية
	(×)	الزيادة فى الحسابات المدينة والفوائد مستحقة القبض
	×	النقص فى المساهمات مستحقة القبض
	×	الزيادة فى الحسابات الدائنة
	(×)	النقص فى المنح مستحة الدفع
	(×)	المساهمات والتعهدات المقيدة باستثمارات طويلة الآجل
	(××)	الفائدة وارباح الاسهم المقيدة باستثمار طويل الآجل
	(××)	صافى المكاسب المحققة وغير المحققة على الاستثمار طويل الآجل
×××		صافى التدفق النقدى من أنشطة التشغيل

نموذج لقائمة التدفقات النقدية باستخدام الطريقة غير المباشرة

جمعية الايتام الخيرية

قائمة التدفقات النقدية عن السنة المنتهية فى 31 ديسمبر 2015

		أولاً : التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية :
××		التغير فى الاصول الصافية
		التعديلات لمطابقة التغير فى الاصول الصافية مع النقدية الصافية المستخدمة بواسطة الانشطة التشغيلية :
	×	الاهلاك
	×	الخسارة الالكتوارية على الالتزامات المعاشات السنوية
	×	الزيادة فى الحسابات المدينة والفائدة مستحقة القبض
	×	الزيادة فى الحسابات الدائنة
	×	النقص فى المنح مستحقة الدفع
	×	المساهمات المقيدة بالاستثمار طويل الآجل
	(×)	الفائدة وارباح الاسهم المقيدة بالاستثمار طويل الآجل
	(×)	صافى المكاسب المحققة وغير المحققة على الاستثمارات طويلة الآجل
	(×)	صافى النقدية الموفرة بواسطة الأنشطة التشغيلية
××		صافى التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
		ثانياً : التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية :
	(×)	شراء المعدات
	×	العائدات من مبيعات الاستثمارات
	(×)	مشتريات الاستثمارات
××		صافى التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
		ثالثاً : التدفقات النقدية من الانشطة التمويلية :
		العائدات من المساهمات المقيدة بـ :
	×	استثمار فى وقت

	×	الاستثمار فى المنشآت
	×	الاستثمار الخاضع لاتفاقيات المعاشات السنوية
		أنشطة تمويلية أخرى :
	×	الفائدة وأرباح الاسهم المقيدة بإعادة الاستثمار
	(×)	مدفوعات التزام المعاشات السنوية
	(×)	المدفوعات على أوراق الدفع
	(×)	المدفوعات على الدين طويل الآجل
××		صافى التدفق النقدى من الأنشطة التمويلية
××		الزيادة الصافية فى النقدية وما فى حكمها
		يضاف اليه :
××		النقدية وما فى حكمها فى بداية السنة
××		النقدية وما فى حكمها فى نهاية السنة
		البيانات التكميلية :
		الانشطة الاستثمارية والتمويلية غير النقدية :
	×	هبات المعدات
	×	شراء اصول مقابل قرض

متطلبات الافصاح :

فيما يأى الافصاحات المطلوبة المتعلقة بقوائم التدفقات النقدية :

1. الافصاح عن السياسة المحاسبية المتبعة لتقرير البنود التى يتم معاملتها تحت مسمى "النقدية وما فى حكمها" والبنود التى لا تدخل ضمن هذا المسمى وتستبعد من "النقدية وما فى حكمها" مثل المساهمات المقيدة باستثمارات طويلة الآجل .
2. يجب بيان التأثير الصافى للتدفقات النقدية والنقدية وما فى حكمها خلال الفترة بشكل يمكن القارئ والمستخدم من إجراء مطابقة للنقدية وما فى حكمها فى بداية ونهاية الفترة .

3. يجب تبويب المقبوضات والمدفوعات النقدية حسب الانشطة (تشغيلية واستثمارية وتمويلية) ويجب اثبات التدفقات النقدية للداخل والخارج من الأنشطة الاستثمارية والتمويلية على حده .
4. يجب أن يتطابق المبلغ الاجمالى للنقدية وما فى حكمها فى بداية ونهاية الفترة المالية والظاهر فى قائمة التدفقات النقدية مع البنود المماثلة او المجاميع الفرعية ذات العناوين المماثلة فى قائمة المركز المالى .
5. يجب عرض مطابقة للتغير فى صافى الاصول وصافى التدفق النقدى من أنشطة التشغيل تثبت كل الفئات الرئيسية لمطابقة البنود بشكل منفصل بما فى ذلك كحد أدنى التغيرات أثناء الفترة فى الحسابات المدينة والحسابات الدائنة وثيقة الصلة بأنشطة التشغيل والمخزون .

جدول ملخص للتدفقات النقدية

بيان	التدفقات النقدية الداخلة (زيادة نقدية)	التدفقات النقدية الداخلة (نقص فى نقدية)
أنشطة التشغيل	1. المتحصلات النقدية من متلقى الخدمات أو بيع منتجات. 2. المتحصلات النقدية من التبرعات والمساهمات من المتبرعين والمانحين . 3. المتحصلات النقدية من القروض التى سبق منحها للغير أو منظمات آخرى. 4. المتحصلات من دخل الفائدة أو توزيعات الارباح نتيجة الاستثمار فى أسهم وسندات منظمات آخرى. 5. متحصلات نقدية آخرى مرتبطة بالتشغيل .	1. سداد أجور ومكافآت الموظفين العاملين بالمنظمة . 2. سداد المبالغ المستحقة للموردين . 3. سداد المصروفات الإدارية والعمومية والمصروفات الآخرى . 4. مدفوعات البرامج الاجتماعية . 5. سداد مصروف الفوائد والضرائب . 6. سداد منح ومساهمات فى برامج اجتماعية خاصة بالمنظمة .

انشطة الاستثمار	1. متحصلات من بيع اصول . 2. متحصلات القروض التى سبق منحها للغير أو منظمات أخرى. 3. متحصلات من بيع الاصول الانتاجية التى يتوقع أن تستخدم أو تولد ايرادات عبر فترة طويلة من الزمن . 4. المتحصلات النقدية من التبرعات والمساهمات المقيدة بواسطة المتبرعين والمقيدة بأغراض طويلة الآجل ولم يتم الوفاء بقيودها بعد .	1. مدفوعات لشراء أصول انتاجية. 2. مدفوعات لمنح قروض للغير أو لمنظمات آخرى . 3. شراء استثمارات لا تدخل ضمن مفهوم النقدية وما فى حكمها.
انشطة التمويل	1. الحصول على موارد من المؤسسين . 2. استلام موارد مقيدة للاستخدام فى اغراض طويلة الآجل حسب الشروط التى وضعها المتبرع . 3. الحصول على القروض قصيرة أو طويلة الآجل . 4. الحصول على موارد من الدائنين على اساس إنتمان طويل الآجل .	1. تزويد المؤسسين بعوائد ما . 2. سداد المبالغ المقترضة وتسوية الالتزامات . 3. سداد إنتمان طويل الآجل للدائنين .

مثال (3) :

فيما يلى بعض البيانات المستخرجة من دفاتر جمعية خيرية مصرية عن السنة المنتهية فى 31 ديسمبر 2014 :

أولاً : المتحصلات النقدية :

40000 جنيه	متحصلات نقدية من متلقى الخدمات .
300000 جنيه	متحصلات نقدية من المتبرعين والمانحين .
20000 جنيه	متحصلات على مساهمات مستحقة القبض .
10000 جنيه	تحصيل دخل الفوائد وتوزيعات أرباح على الاستثمارات .
9000 جنيه	متحصلات عن بيع أصول إنتاجية .
50000 جنيه	الحصول على قروض قصيرة وطويلة الآجل .

ثانياً : المدفوعات النقدية :

100000 جنيه	مدفوعات للعاملين والموردين .
250000 جنيه	مدفوعات المنح والبرامج الاجتماعية .
80000 جنيه	شراء أصول إنتاجية نقداً .
30000 جنيه	مدفوعات لسداد ديون قصيرة الآجل .
10000 جنيه	مدفوعات لشراء استثمارات طويلة الآجل .

فإذا علمت أن :

1. **النقدية وما فى حكمها فى أول يناير 2014 كانت 35000 جنيه .**
2. **الاهلاك السنوى 15000 جنيه .**
3. **تم شراء أصول انتاجية بمبلغ 60000 جنيه خلال السنة مقابل قرض طويل الآجل .**
4. **هناك تبرع عينى بمبلغ 30000 جنيه من احد المتبرعين .**

المطلوب : إعداد قائمة التدفقات النقدية عن السنة المنتهية فى 31 ديسمبر 2014 .

إعداد قائمة التدفقات النقدية

جمعية ..... الخيرية

قائمة التدفقات النقدية عن السنة المنتهية فى 31 ديسمبر 2015

1 - التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل :		
المتحصلات النقدية من متلقى الخدمات	40000	
المتحصلات النقدية من المتبرعين والمانحين	300000	
المتحصلات النقدية من المساهمات المستحقة القبض	20000	
متحصلات نقدية من دخل الفوائد وتوزيعات الارباح	10000	
مدفوعات للعاملين والموردين .	(100000)	
المنح المدفوع والمبالغ المسدد للبرامج الاجتماعية	(250000)	
صافى التدفقات النقدية المتوفرة من أنشطة التشغيل		120000
2 - التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار :		
متحصلات النقدية من بيع أصول انتاجية .	9000	
مدفوعات لشراء اصول انتاجية .	(80000)	
مدفوعات لشراء استثمارات لا تدخل ضمن النقدية وما فى حكمها.	(10000)	
صافى التدفقات النقدية المستخدمة فى أنشطة الاستثمار		(81000)
3 - التدفقات النقدية من انشطة التمويل :		
الحصول على قرض	50000	
مدفوعات لسداد دين قصيرة الآجل	(30000)	
صافى التدفق النقدى المستخدم لأنشطة التمويل		(25000)
الزيادة فى النقدية خلال الفترة		14000
+ رصيد نقدية أول المدة		35000
رصيد النقدية وما فى حكمها آخر المدة		49000
معاملات غير نقدية :		
شراء اصول انتاجية مقابل قرض	60000	
تبرع عينى من احد المانحين	30000	
إجمالى المعاملات غير النقدية		90000

الفصل الخامس

الافصاح عن صافى أصول المنظمة غير الهادفة للربح

محتويات هذا الفصل :

- **مقدمة .**
- **مفاهيم وقواعد وأمثلة .**
- **صافى الأصول غير المقيدة .**
- **صافى الاصول المقيدة مؤقتاً.**
- **صافى الاصول المقيدة بصفة دائمة .**

الفصل الخامس
الافصاح عن صافى أصول المنظمة غير الهادفة للربح

أ- مقدمة :

يعرف صافى الاصول بانه الحصة المتبقية فى أصول المنظمة غير الهادفة للربح بعد خصم الالتزامات عليها، وبلغة بسيطة فإن صافى الاصول = إجمالى الاصول – إجمالى الالتزامات، ولان صافى الاصول هو الحصة المتبقية ، لذلك فإنه لا يمكن قياس صافى الاصول بشكل مستقل ، حيث يلزم ايجاد اجمالى الاصول وإجمالى الالتزامات والفرق بينهما يمثل صافى الاصول وينتج التغير فى صافى الاصول من المعاملات والاحداث والظروف الآخرى التى يتغير فيها مجموع الاصول و جموع الالتزامات بقيم مختلفة ، وفى كثير من المنظمات غير الهادفة للربح تشمل هذه التغيرات تحويلات الاصول المستلمة من المتبرعين الذين لايتوقعون الحصول على مقابل مالى أو منفعة اقتصادية متناسبة مع هذا المقابل ، ويهدف عرض صافى الاصول والافصاح عنها إلى مساعدة المتبرعين والمستخدمين الآخرين على تقييم جهود المنظمة فى سبيل توفير سلع وخدمات لعملائها وكفاءتها وفعاليتها فى توفير مثل هذه الخدمات وقدرتها المستمرة على فعل ذلك .

وقد قدم المعيار الامريكى 117 مفهوم اثبات صافى الاصول فى ثلاثة فئات مختلفة وذلك بحسب وجود أو غياب اشتراطات وقيود مفروضة من جانب المتبرعين وكما يلى :

1. صافى أصول غير مقيدة أى أن المتبرع لايضع أى شروط .
2. صافى أصول مقيدة مؤقتاً : وهى الاصول التى يضع فيها المتبرع شروط أو قيود على استخدام هذه الاصول أما تكون متعلقة بفترة زمنية يجوز فيها استخدام الاصل أو استخدامها فى أغراض معينة يحددها المتبرع.
3. صافى الاصول المقيدة دائماً : وهى الاصول المطلوب الاحتفاظ بها من قبل المنظمة إلى الابد بموجب شروط وقيود يضعها المتبرع .

ويجب عرض مجموع صافى الاصول ومجموع كل فئة من فئات الاصول الصافية الثلاث فى قائمة المركز المالى ، وتوضح قائمة الأنشطة التغيرات فى كل نوع

من انواع صافى الاصول الثلاثة بالاضافة إلى ذلك يجب توفير ايضاحات متممة للقوائم المالية تتناول طبيعة ومبالغ الانواع المختلفة للقيود المؤقتة والدائمة أو بدلاً من ذلك عرض هذه المعلومات فى صلب قائمة المركز المالى .

ويمثل صافى الاصول الفرق بين أصول المنظمة غير الهادفة للربح والتزاماتها، ويتم تبويبها فى ثلاث فئات :

1. صافى أصول غير مقيدة .
2. صافى أصول مقيدة مؤقتاً .
3. صافى أصول مقيدة دائماً .

ويجب تبويب الانواع المختلفة لفئات صافى الاصول على وجود او غياب القيود أو الشروط المفروضة من المتبرعين أو المانحين فقط ، أما تخصيص أصول معينة من جانب المنظمة غير الهادفة للربح لا يمثل قيوداً على صافى الاصول ، وبالتالى لا يستدعى الأمر الاثبات فى التقارير كأصول مقيدة مؤقتاً أو مقيدة بصفة دائمة ، ويجب أن تكون القيود مفروضة من المتبرعين حتى يمكن تبويب صافى الاصول بانها مقيدة ، وبالتالى يصدق وصف غير المقيدة على التخصيص الذى تتبناه رسمياً إدارة المنظمة غير الهادفة للربح ، وبالمثل فإن ترتيبات الرسوم مقابل الخدمات التى يمكن أن تدخل فيها منظمة غير هادفة للربح وليست ناشئة عن علاقات مع المتبرعين لن ينتج عنها وصف صافى الاصول بإنها مقيدة مؤقتاً أو دائماً .

بـ صافى الاصول غير المقيدة :

يعرف صافى الاصول غير المقيدة بإنها أصول صافية ليست مقيدة مؤقتاً أودائماً بقيود يضعها المتبرعين أو المانحين أو القانون .

وينتج صافى الاصول غير المقيدة بصفة عامة من الإيرادات المتولدة من توفير خدمات ، انتاج وتسليم سلع ، استلام مساهمات أو تبرعات غير مقيدة واستلام توزيعات ارباح أسهم أو دخل فوائد من استثمارات فى اصول مدرة للدخل وناقصاً المصروفات المتكبدة فى سبيل توفير الخدمات أو إنتاج وتسليم السلع أو تحصيل المساهمات والتبرعات وأداء الوظائف الإدارية .

والقيود الوحيدة على استخدام الاصول الصافية غير المقيدة هى القيود العريضة الناتجة من طبيعة المنظمة والبيئة التى تعمل فيها والأغراض المحددة فى نظامها الأساسى والقيود الناتجة من الاتفاقيات التعاقدية مع موردها ودائنيها والآخرين التى تدخل فيها المنظمة فى اطار مزاولتها لعملها ونشاطها ، ويتم توفير معلومات عن القيود التعاقدية الهامة ، بما فى ذلك وجود اتفاقيات قروض بوجه عام فى الايضاحات الملحقة بالقوائم المالية ، ويمكن أن تكون المعلومات عن القيود المفروضة ذاتياً على استخدام صافى الاصول مفيدة لقراء القوائم المالية ، وسوف يشمل ذلك على سبيل المثال معلومات عن القرارات التى يتخذها مجلس إدارة المنظمة طواعية بتخصيص جزء من صافى أصولها غير المقيدة لتكون بمثابة وقف ويسمى أحياناً الوقف المخصص من قبل مجلس إدارة ، ويجوز توفير هذه المعلومات فى الايضاحات أو فى صلب القوائم المالية .

وهناك مثال آخر لقيد قد يفرضه مجلس إدارة المنظمة غير الهادفة للربح على استخدام صافى أصول غير مقيدة وهو الاصول الجارى تجميعها ومراكمتها من أجل القيام بمشروع رأسمالى هام فى المستقبل ، وفى كلا المثالين السابقين يفيد اظهار مثل هذه التخصيصات فى القوائم المالية قراء القوائم المالية حيث توضح لهم أن المنظمة غير الهادفة للربح لديها بالفعل خطط موضوعة من جانب مجلس الإدارة من أجل جزء من أصولها الصافية غير المقيدة ، وحيث أن المنظمات غير الهادفة للربح نشأت من أجل توفير خدمات مجتمعية ، لذلك فإن الافصاح عن هذه التخصيصات يساعد فى تفسير السبب فى إنه يوجد كم كبير من صافى الاصول غير المقيدة غير المستخدمة فى الاغراض البرامجية ، ومن الممكن أن تكون هذه المعلومات هامة بصفة خاصة فى إعداد قوائم حالة لمتبرعين محتملين قد يفسرون خلافاً لذلك القوائم المالية على إنها تصور المنظمة غير الهادفة للربح بإن لديها أصولاً متاحة للعمليات اليومية أكثر مما تخطط فعلاً لاستخدامه فى العمليات اليومية .

جـ صافى الاصول المقيدة مؤقتاً :

صافى الاصول المقيدة مؤقتاً هى صافى الاصول التى يكون استخدامها مقيداً إما بقيود زمنية مفروضة من جانب المتبرعين أو بقيود على الأغراض التى تستخدم فيها هذه الأصول .

وتتطلب القيود الزمنية استخدام الموارد فى فترة زمنية معينة أو بعد تاريخ محدد ، وتشترط القيود المفروضة على الأغراض استخدام الموارد فى غرض محدد (مثل الاستخدام فى أبحاث طبية او منح دراسة للطلبة غير القادرين) .

مثال (1) : قيود زمنية :

يساهم متبرع بمبلغ 100000 جنيه فى منظمة غير هادفة للربح عام 2014 ولكنه يشترط الا تستخدم المنظمة تلك الاموال فى الاغراض المخصصة له إلا فى عام 2015 ، وبهذا فإن المتبرع يفرض قيداً زمنياً على توقيت استخدام المنظمة للاموال .

مثال (2) : قيود على الغرض :

تبرع شخص بمبلغ مليون جنيه لمنظمة غير هادفة للربح لاستخدامها فى برنامج خاص لشراء ملابس جديدة للأطفال الايتام الذين تعولهم المنظمة .

ويتضح من المثالين السابقين أن المتبرع يفرض قيوداً على كيفية استخدام المنظمة للأموال أو بعبارة آخرى لا تستطيع المنظمة استخدام المساهمة أو التبرع المقيد فى أى من برامجها الآخرى أو غير غير التوقيتات المحددة .

ووفقاً للمعيار الامريكى 117 فقرة 168 تنتج الاصول الصافية المقيدة مؤقتاً مما يلى :

1. المساهمات والتبرعات وتدفقات الاصول الآخرى للداخل المقيد استخدامها بواسطة المنظمة بشروط مفروضة من جانب المتبرعين وهى إما ان تنقضى بمرور الزمن أو يمكن الوفاء بها من خلال أنشطة المنظمة وفقاً للشروط التى وضعها المتبرعين .
2. أعمال تعزيز أو تخفيض الاصول الآخرى بموجب نفس أنواع الشروط .
3. إعادة التبويب ضمن فئات آخرى لصافى الاصول كنتيجة للقيود المفروضة من قبل المتبرعين أو إنقضائها بمرور الزمن أو الوفاء بالقيود أو الشروط التى وضعها المتبرعين من خلال أنشطة أو افعال المنظمة .

وتتم إعادة التبويب عموماً من صافى الاصول المقيدة مؤقتاً إلى صافى الاصول غير المقيدة وليس العكس ، وسوف تقوم المنظمات غير الهادفة للربح بإثبات المصروفات المتعلقة بصافى الاصول المقيدة مؤقتاً بواسطة المتبرعين كتخفيضات فى

صافى الاصول غير المقيدة فى قائمة الأنشطة ، وعند الوفاء بالقيود المؤقتة فإن قائمة الأنشطة سوف تعكس تحويلاً لصافى الاصول من صافى الاصول المقيدة مؤقتاً إلى صافى الاصول غير المقيدة ، بعبارة آخرى افترض أن متبرعاً وضع قيداً خاصاً بالغرض من مساهمة أو تبرع مقدم منه ، وعندما يتم انفاق الاموال بواسطة المنظمة غير الهادفة للربح فى سبيل الوفاء بانفاق هذه الاموال كانخفاض فى الاصول الصافية غير المقيدة ، وعندما يتم الوفاء بالقيود أو الشروط التى وضعها المتبرع فإنه يتم عكس تحويل فى قائمة الأنشطة من صافى الاصول المقيدة مؤقتاً إلى صافى الاصول غير المقيدة وذلك لإنه لم يعد هناك قيد موقت على تلك الاصول ، فقد تم الوفاء بالقيود والاشتراطات التى وضعها المتبرع .

د – صافى الاصول المقيدة بصورة دائمة :

صافى الاصول المقيدة بصورة دائمة هى تلك الاصول التى يشترط المتبرع أن تحتفظ بها المنظمة للأبد ، وتزداد قيمة صافى الاصول المقيدة بصفة دائمة عندما تتلقى المنظمة مساهمات تحد قيودها المفروضة من المتبرعين من استخدام المنظمة لأصل ما أو منفعته الاقتصادية ولا تنقضى بمرور الزمن أو يلغيها وفاء المنظمة بمتطلبات معينة .

المساهمات بالنقود أو الأوراق المالية المقيدة بواسطة المتبرع من خلال شرط استثمارها للأبد (أى أن المنظمة – غير الهادفة للربح لا تستطيع انفاق أصل المبلغ ، بالاضافة إلى ذلك يجب الاعتراف بمساهمات بنود التحصيل (إذا كان يتم رسملتها) وفقاً لشروط المتبرع بأن يتم الاحتفاظ بها بصفة دائمة فى متحصلات المنظمة للزيادة فى صافى الاصول المقيدة بصورة دائمة .

ويمكن ان تتغير صافى الاصول المقيدة بصورة دائمة كنتيجة للزيادات أو الانخفاضات فى أصول موجودة خاضعة لقيود دائمة .

على سبيل المثال :

الزيادات فى القيم الدفترية للأصول المستثمرة للأبد بسبب قيود مفروضة من المتبرعين ، يجب الاعتراف بها كزيادات فى صافى الاصول المقيدة بصفة دائمة بقدر ما يشترط المتبرعون أو القانون السارى الاحتفاظ بتلك الزيادات بصورة دائمة .

وتلخيصاً لما سبق يمكن القول أن صافى الأصول المقيدة بصفة دائمة تنتج عموماً مما يلى :

1. مساهمات وتبرعات ترتبط بها قيود دائمة مفروضة من المتبرعين .
2. الزيادات أو الانخفاضات فى أصول قائمة خاضعة لقيود مفروضة من المتبرعين أو القانون (مثل المكاسب غير المحققة على الاصول المقيدة بصفة دائمة التى تكون مقيدة بصفة دائمة .
3. عمليات إعادة التبويب من فئة أصول آخرى نتيجة لشروط المتبرعين أو القانون (ويكون ذلك عادة من فئة صافى الاصول المقيدة بصفة مؤقتة) .

الفصل السادس

المساهمات والتعهدات والمساهمات غير النقدية

محتويات هذا الفصل :

- مقدمة .
- المفاهيم والقواعد والأمثلة.
- المساهمات غير المقيدة .
- العرض فى قائمة الأنشطة .
- الهبات العينية.
- الخدمات المقدمة من المنظمات الأخرى .
- خدمات التطوع .
- متطلبات الإفصاح .

الفصل السادس

المساهمات والتعهدات والمساهمات غير النقدية

المنظور والقضايا

يناقش هذا الفصل مشكلات تسجيل وإثبات الموارد الرئيسية التى تعتمد عليها معظم المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح:

المساهمات. أن المنظمة يمكن أن تتلقى مساهمة ترتبط بها مجموعة كبيرة من القيود. أولاً يجب تسجيل هذه المساهمات فى الصندوق أو تصنيف الأصول الصافية الصحيح ثم يجب إثباتها reported على النحو الذى يجعل قارىء القوائم المالية يعى تماماً أى قيود مؤرخة عليها. بالإضافة إلى ذلك، يدور جدل كبير حول توقيت تسجيل الأنواع المختلفة للهبات كدخل وسوف يستمر هذا الجدل.

يتم تقديم المساهمات فى صورة تعهدات Pledges سوف يتم سدادها خلال فترة زمنية ما أو فى تاريخ ما فى المستقبل، والمسائل المحاسبية الرئيسية هى ما إذا كانت مثل هذه الكفالات يجب تسجيلها كأصول قبل تحصيلها ومتى ينبغى الاعتراف بها كدخل. أيضاً يمكن أن تتلقى المنظمة مجموعة متنوعة من المساهمات النقدية تتراوح بين الأوراق المالية القابلة للتداول والمبانى والمعدات من ناحية والخدمات التى يساهم بها المتطوعون وإستخدام الأصول الثابتة من ناحية أخرى. وكل أنواع المساهمات هذه تمثل مشكلات تسجيل وإثبات بالنسبة للمنظمة.

ويمكن تلقى دعم من أجل المنظمة التى لا تعمل بهدف الربح فى عدة صور مختلفة، وسوف نناقش أنواع المساهمات فى قسم منفصل من هذا الفصل.

لقد تمت تسوية الكثير من المسائل الخلافية المتصلة بمحاسبة المساهمات بصدور SFAS 116 – محاسبة المساهمات المستلمة والمساهمات المقدمة –

وسوف نناقش متطلبات هذا البيان على إمتداد هذا الفصل. وباختصار هو يقول أن كل المساهمات سواء كانت غير مقيدة أو مقيدة وأياً كان شكلها (نقود، هبات عينية، أوراق مالية، تعهدات أو أشكال أخرى) هى إيراد بمجرد إستلام الهبة أو التعهد غير المشروط. (المساهمات المقيدة لا يتم تأجيلها إلى أن يتم الوفاء بالقيد كما كان حال كثير من المنظمات سابقاً). ويتم اثبات الإيراد فى فئة الأصول الصافية (ناقشناها فى الفصل الثامن) المناسبة لأى قيد مفروض من جانب المتبرع على الهبة (غير مقيدة إذا لم يكن هناك قيد مفروض من قبل المتبرع). كما يحتوى أيضاً على مواعيد ارشادية حول محاسبة الخدمات المتبرع بها من جانب المتطوعين، وإستثناء للقاعدة الطبيعية عند التعامل مع بنود تحصيل المتاحف. وقد ناقشنا المساهمات بالتفصيل فى الفصل الخامس والسادس ودليل التدقيق والمحاسبة الخاص بالمنظمات التى لا تعمل بهدف الربح والصادر عن AICPA.

لقد أصدر FASB SFAS 136 – تحويلات الأصول إلى المنظمة التى لا تعمل بهدف الربح أو الصندوق الانتمائى الخيرى الذى يجمع أو يحتفظ بالمساهمات لحساب الغير – ويوضح SFAS 136 أن المنظمة عندما تجمع أموالاً لحساب منظمة أخرى ينبغى أن تسجل تلك المساهمات كإيراد مساهمات أو كإلتزام على المنظمة التى يتم جمع الأموال بالنيابة عنها.

المفاهيم والقواعد والأمثلة

- الدعم الجارى القابل للأستنفاد :

- المساهمات غير المقيدة: سوف يناقش هذا القسم من الفصل الهبات النقدية البسيطة غير المقيدة، وسوف نناقش الهبات غير المقيدة فى صور أخرى، كالتعهدات وهبات الأوراق المالية أو هبات المعدات والامدادات فى أقسام لاحقة. والمبادىء العامة محل المناقشة هنا تسرى على كل الهبات غير المقيدة أياً كان شكل تلقيها.

- الممارسات التاريخية وكل المساهمات غير المقيدة : ينبغى تسجيلها فى تصنيف الأصول الصافية غير المقيدة. وهذا المبدأ متعارف عليه نوعاً ما واتبع من جانب معظم المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح. وما هو ليس متبعاً بشكل موحد هو طريقة واحدة لاثبات مثل هذه المساهمات غير المقيدة. وقد اتبعت بعض المنظمات أسلوب إضافة المساهمات غير المقيدة إلى رصيد الصندوق (الأن رصيد الأصول الصافية) سواء فى قائمة منفصلة للتغيرات فى أرصدة الصناديق أو فى قسم أرصدة الصناديق حيث تم استخدام قائمة مجمعة للدخل والمصروفات والتغيرات فى أرصدة الصناديق. وقد أثبت البعض الأخر بعض أو كل مساهماتهم مباشرة فى صندوق الاستثمارات غير المقيدة والأسوأ من ذلك أن البعض أثبت المساهمات غير المقيدة مباشرة فى صندوق الأوقاف وكأن مثل هذه المبالغ كانت مقيدة وقد كان من نتيجة كل هذه الممارسات أن أصبح من الصعب على قراء القوائم المالية أدراك مبلغ وطبيعة المساهمات المستلمة. وأحياناً تم القيام بذلك عن عمد فى محاولة لاقناع القراء بأن المنظمة فى حاجة ماسة إلى مزيد من المساهمات.

- محاسبة المساهمات غير المقيدة: ينبغى إثبات كل المساهمات غير المقيدة فى فئة الأصول الصافية غير المقيدة فى قائمة للأنشطة أو – فى حالة استخدام قائمة مجمعة للدخل والمصروفات والتغيرات فى الأصول الصافية – ينبغى بيان مثل هذه المساهمات غير المقيدة قبل الوصول إلى عنوان "الزيادة فى الدخل عن المصروفات"، وليس مقبولاً إثبات المساهمات غير المقيدة فى قائمة منفصلة للتغيرات فى الأصول الصافية أو إثبات مثل هذه الهبات فى فئة الأصول الصافية المقيدة.

- صفقات الشراء: أحياناً يسمح لمنظمات بشراء سلع أو خدمات بسعر مخفض يمنح من البائع اعترافاً وتقديراً لوضع المنظمة الخيرى أو التعليمى. وفى مثل هذه الأحوال يكون البائع قد قدم هبة فعلياً لمشترى. وهذه الهبة ينبغى تسجيلها على

أنها كذلك إذا كان المبلغ كبيراً على سبيل المثال: إذا اشترت مؤسسة خيرية شيئاً بمبلغ 50 دولاراً ويباع هذا الشيء في العادة بمبلغ 80 دولاراً، فإن الشراء سيسجل بـ 80 دولاراً ويتم إثبات الفرق (30 دولاراً) كمساهمة.

ومن المهم تسجيل الهبات الحقيقية فقط بهذه الطريقة، وإذا كان سعر أو في خصماً عادياً متاحاً لأي مشترى يطلبه، لا يكون هناك مساهمة عندئذ. وتشمل مثل هذه الخصومات خصومات الكميات والخصومات التجارية العادية، الخصومات الترويجية، العروض الخاصة أو الأجر الأدنى (مثلاً للخدمات المهنية) لعكس رغبة البائع في الاستفادة من موظفين غير مستخدمين بدرجة كافية أو أسعار بيع لتحريك بضاعة راكدة وتصريفها.

- **القروض الحسنة وضمانات القروض:** يثور سؤال حول ما إذا كانت المنظمة التي لا تعمل بهدف الربح ينبغي أن تعترف بمساهمة عندما تكون مستفيدة من قرض حسن (أي بلا فائدة أو قرض سعر فائدته أقل من السوق. ويخلص Technical Practice Aid الصادر من AICPA إلى أن ايراد المساهمات ومصروفات الفائدة ينبغي إثباتها فيما يتصل بالقروض النقدية للمنظمات التي لا تعمل بهدف الربح الخالية من الفوائد أو ذات أسعار الفائدة الأقل من السوق. ويقاس مبلغ إيراد المساهمات باعتباره الفرق بين القيمة العادلة للقرض بالمعدلات السوقية والقيمة العادلة للقرض بمعدله المعلن، الذي هو أساساً الفرق بين مبلغ النقدية المستلمة والقيمة المخصومة للقرض. وحيث أن وقتاً يجب أن يمر قبل أن تكون هذه المساهمة متاحة للمنظمة التي لا تعمل بهدف الربح، فإن إيراد المساهمات ينبغي إثباته كجزء من الأصول الصافية المقيدة مؤقتاً، وعلى مدى عمر القرض يتم إجراء accretion بقيمة القرض باستخدام طريقة الفائدة الفعلية، مع خصم أو تحميل مبلغ مناظر على نفقة الفائدة، في الوقت نفسه، ينبغي إعادة تصنيف مبلغ زيادة القرض Loan Accretion من الأصول الصافية المقيدة مؤقتاً إلى الأصول الصافية غير المقيدة.

- **العرض في قائمة الأنشطة:** يمكن التعامل مع عرض المساهمات غير المقيدة في قائمة الأنشطة بواحدة من عدة طرق. فبالنسبة للمنظمات الأصغر والمنظمات التي لا تشكل الرسوم مقابل الخدمات المقدمة عاملاً هاماً بالنسبة لها، يتم عادة اثبات المساهمات في القسم العلوي من القائمة بالإضافة إلى كل مصادر الدخل الأخرى كالتالي:

الدخل:	
المساهمات	50.000
دخل أخر	10.000
المجموع	60.000
المصروفات	(55.000)
الزيادة في الأصول الصافية	5.000

وبالنسبة لبعض المنظمات الأخرى، قد يكون ملائماً أكثر فصل المساهمات عن دخل رسوم الخدمات من أجل التوصل إلى زيادة أو عجز قبل إضافة المساهمات.

وفيما يلي مثال مبسط لهذا النوع من العرض:

رسوم الخدمات	150.000
تخصم : المصروفات	(175.000)
الزيادة في المصروفات عن رسوم الخدمات	
قبل المساهمات	(25.000)
المساهمات	40.000
الزيادة في الأصول الصافية	15.000

لاحظ أنه في كلا المثالين، المساهمات مبينة فوق الزيادة في الدخل عن المصروفات عن الفترة بحيث يستطيع القارىء مشاهدة النتائج الصافية لكل الأنشطة غير المقيدة.

- العرض المتعدد الأعمدة: تفضل بعض المنظمات عرض مبالغ الاستثمار غير المقيد على حدة فى عرض متعدد الأعمدة. وتطبق بعض المنظمات سياسة تقضى بمعاملة كامل مبلغ أنواع معينة من الهبات – مثل كل التركات (أو كل الهبات التى يزيد مبلغها على مبلغ معين) بهذه الطريقة، وتقرر منظمات أخرى دورياً مبلغاً يجب الاحتفاظ به فى مثل هذا الحساب المخصص وتقيد تصنيف أصول كافية للوصول إلى المبلغ المرغوب. وهناك طريقة بديلة للاحتساب وهى تقرير مقدار ما يجب تركه فى العمود التشغيلى وإعادة تصنيف كل المبالغ التشغيلية التى تزيد على المبلغ المستهدف. ويتم القيام بذلك للتأكد على أن هذه الأصول يعتبرها أعضاء مجلس الإدارة غير متاحة (على الأقل فى المستقبل القريب) لتغطية المصروفات التشغيلية. وفيما يلى مثال لهذا النوع من العرض:

	التشغيلية	غير المقيدة الاستثمار	المجموع
الدعم والايراد			
دخل أخر غير مقيد	200.000		200.000
المواريث بوصية	125.000		125.000
المجموع	325.000		325.000
المصروفات (بالإجمالى)	(195.000)		(195.000)
الزيادة فى الدعم والايراد عن المصروفات	130.000		130.000
تحويل الهبات بوصية إلى صندوق الاستثمار	125.000	125.000	
الأصول الصافية:			
بداية السنة	60.000	300.000	360.000
نهاية السنة	65.000	425.000	490.000

ينبغى ملاحظة عدة نقاط. أولاً : لاحظ أن كل الأعمدة الثلاثة معنونة "غير مقيدة" بوضوح بحيث لا يخلط القارىء بين عمود الاستثمار والأوقاف المقيدة. ثانياً : لاحظ أن عمود "المجموع" مدرج، ومن الواضح أن الهدف هو أطلاع القارىء على مجموع كل المبالغ غير المقيدة المتاحة للمنظمة. ثالثاً : لاحظ أن كل الدخل غير المقيد مثبت فى العمود "التشغيلى". وهذا لأن قبل قرار مجلس الادارة بتخصيص مبالغ لأغراض أخرى، يكون كل الدخل غير المقيد متاحاً قانوناً للعمليات. ويتم عكس قرار مجلس الإدارة بالاحتفاظ بالهبات المنصوص عليها فى الوصايا من أجل الاستثمار كإعادة تصنيف إلى عمود الاستثمار المخصص.

- المساهمات المقيدة الجارية: المساهمات المقيدة الجارية عبارة عن مساهمات يمكن استخدامها لتغطية المصروفات الجارية للمنظمة، وإن كانت مقيدة بالاستخدام فى غرض معين (يشار له باسم القيد المتصل بالغرض) أو خلال أو بعد فترة زمنية محددة (يشار له باسم "القيد الخاص بالوقت أو الزمن"). ومن الأمثلة على النوع الأول الهبة المقدمة "لبحوث السرطان" (قيد متصل بالغرض) ومن الأمثلة على النوع الثانى هبة مقدمة من أجل أنشطتك فى 2001 " (قيد زمنى). وفى الواقع العملى لا يكون الفرق بين الهبات المقيدة والهبات غير المقيدة واضحاً دائماً. وفى حالات كثيرة تترك اللغة المستخدمة بواسطة المتبرع شكاً فيما يتصل بما إذا كان هناك قيد حقاً على الهبة. ويحتوى ملحق (1) على قائمة مراجعة لمساعدة القراء على إجراء هذه التفرقة فى الواقع العملى.

إن المساهمات المقيدة الجارية تسبب مشكلات متصلة بالاثبات فى التقارير المالية ويعود ذلك فى جانب منه إلى أن مهنة المحاسبة استغرقت وقتاً طويلاً للتوصل إلى المعالجة المحاسبية والاثباتية المناسبة لهذه الأنواع من الهبات، وأسلوب المعالجة الذى تم التوصل إليه مثار جدل لأن كثيراً يعتقدون أنه ليس الطريقة الأكثر تفضيلاً لمحاسبة مثل هذه الهبات.

وتتصل المشكلة المحاسبية الرئيسية بمسألة ماذا شكل "دخلاً" أو "دعماً" للمنظمة. هل يمكن استخدام الهبة فقط من أجل مشروع محدد أو تعد "دخل" فترة محددة للمنظمة وقت استلام الهبة أم أن هذه الهبة المقيدة تمثل مبلغا ينبغى اعتباره محتفظا به فى شكل حساب ضمان مجمد إلى أن يتم إستنفاده فى الغرض المقيد (بحوث السرطان فى المثال السابق) أو بعد حلول الموعد المحدد (عام 20×1 فى المثال السابق)؟ إذا اعتبرت شيئاً أخر غير الدخل – فما هى – دخل مؤجل أم جزء من رصيد أصول صافية مقيدة؟

إذا اعتبرت الهبة المقيدة الجارية دخلاً أو دعماً فى فترة استلامها – سواء استنفذت أم لا فإن المحاسبة تكون مباشرة وواضحة نوعاً ما. وسوف تعامل بصورة جوهرية بنفس طريقة معالجة الهبات غير المقيدة الموجودة سابقاً فيما عدا أن الهبة يتم إثباتها فى تصنيف الأصول الصافية المقيدة مؤقتاً وليس فى تصنيف الأصول الصافية غير المقيدة. ولكن فى حالة الأخذ بوجهة النظر الأخرى، فإن المحاسبة يمكن أن تصبح شديدة التعقيد.

- محاسبة المساهمات المقيدة الجارية: الاثبات كدخل بالكامل فى سنة الاستلام: إن المنهج المطلوب من قبل SFAS 116 لاثبات هبة مقيدة جارية (التى يمكن أن تكون أما هبة نقدية أو وعد غير مشروط بالعطاء) كدخل أو دعم بالكامل فى سنة الاستلام فى تصنيف الاصول الصافية المقيدة مؤقتاً. فى هذا المنهج يتم الاعتراف بالهبات كدخل عند استلامها ويتم الاعتراف بالمصروفات عند تكبدها. ويتم عكس الدخل غير المستنفد كجزء من الأصول الصافية المقيدة مؤقتاً. ويبين الشكل (1) قائمة الأنشطة وقائمة المركز المالى لمؤسسة جو نستاون أى باتباع هذا المنهج.

شكل (1) : مثال بقوائم مالية يتم فيها إثبات الدخل المقيد الجارى كدخل فى سنة استلامه فى فئة الأصول الصافية المقيدة مؤقتاً

مؤسسة جونستاون أى

قائمة الأنشطة

عن السنة المنتهية فى 30 يونيو 20×1

	غير المقيدة	المقيدة مؤقتاً	المجموع
الزيادة فى الأصول الصافية:			
المساهمات المقيدة	-	50.000	50.000
دخل أخر	320.000	-	320.000
صافى الأصول المحررة من القيود	40.000	(40.000)	-
	360.000	10.000	370.000
تخصم الانخفاضات فى الأصول الصافية	(355.000)	-	(355.000)
الزيادة الصافية فى الأصول الصافية	5.000	10.000	15.000
الأصول الصافية فى بداية السنة	100.000	25.000	125.000
الأصول الصافية فى نهاية السنة	105.000	35.000	140.000

قائمة المركز المالى

30 يونيو 20×1

	غير المقيدة	المقيدة مؤقتاً	المجموع
النقدية	40.000	35.000	55.000
أصول أخرى	85.000	-	85.000
المجموع	125.000	35.000	160.000
الأصول الصافية	155.000	35.000	140.000
الحسابات الدائنة	20.000		20.000
المجموع	125.000	35.000	160.000

إن القارىء يستطيع أن يرى بوضوح أن مؤسسة جونستاون قد أستلمت هبات بمبلغ 50 ألف دولار وتم استنفاد 40 ألف دولار وأن المنظمة لديها هبات مقيدة جارية غير منفقة بمبلغ 25 ألف دولار من سنوات سابقة.

يترتب على هذا العرض أن مبلغ الـ 50 ألف دولار هو دخل وقت الاستلام وأنه فى حين قد تكون هناك قيود على استخدام المبلغ، إلا أن مجلس الإدارة يعتبر الـ 50 ألف دولار موارد لمؤسسة جونستاون أى وقابلة للإثابت على أنها كذلك. فى هذا المثال يفترض أن الـ 50 ألف دولار تم أستلامها نقداً. ومع ذلك إذا قطع المتبرع وعداً غير مشروط باعطاء 50 ألف دولار لمؤسسة جونستاون أى (كان متوقعاً أن يكون هذا المبلغ قد تم استلامه فعلاً) فسوف يتم الاعتراف بالدخل عند تقديم الوعد غير المشروط بالعطاء (يتضمن هذا الفصل فى موضع لاحق معلومات عن تسجيل وعود العطاء).

لاحظ مع ذلك أن فى هذا المنهج سوف يتم أيضاً عكس هبة مقيدة جارية مستلمة فى اليوم الأخير من فترة المحاسبة كدخل وسوف يزيد ذلك من الزيادة فى الدعم عن المصروفات المثبتة عن الفترة بأكملها. ويحجم كثير من مجالس الادارة عن إثبات مثل هذه الزيادة اعتقاداً منها أن من شانه ذلك أن يشجع على عدم تقديم مساهمات أو يوحى بأن مجلس الادارة قد أستخدم كل موارده المتاحة، ولذلك فإن أولئك المهتمين باثبات الزيادة فى الدخل عن المصروفات مهتمون بصفة خاصة بأثار هذا المنهج : من الجائز أستلام هبة مقيدة جارية كبيرة غير متوقعة فى أخر دقيقة، وينتج عن ذلك زيادة كبيرة فى الدخل عن المصروفات.

ويشير أخرون فى سياق رفضهم لوجهة النظر هذه إلى أن المنظمة تثبت فقط ما حدث وأن اثبات الهبة بطريقة أخرى يعنى حجب أو اخفاء استلامها. وهم يشيرون إلى أنه فى الواقع العملى تكون كل الهبات، سواء كانت مقيدة أو غير مقيدة مقيدة

نوعاً ما على الأقل وتتفاوت فقط درجة التقيد. على سبيل المثال حتى الهبات "غير المقيدة" يجب انفاقها لتحقيق الأهداف المعلنة للمنظمة وبالتالى فإن مثل هذه الهبات مقيدة فعلياً بهذا الغرض برغم أن المساهم بها لم يحدد غرضاً محدداً.

- **المنح من أجل مشروعات محددة:** تستلم منظمات كثيرة منحاً من أطراف ثالث لانجاز مشروعات أو انشطة محددة. وتختلف هذه المنح عن الهبات المقيدة الجارية الأخرى بدرجة رئيسية من حيث درجة مسئولية المنظمة المتلقية أمام المنظمة المانحة عن استخدام تلك النقود. وفى بعض الأحوال تستلم المنظمة منحة لاجراء مشروع بحثى معين يتم تسليم نتائجه لمانح. ويشبه الترتيب أداء المقاول الخاص على أساس تجارى يهدف للربح. وفى تلك الحالة تكون المنحة شراء لخدمات فى جوهرها. وتتم محاسبتها طبقاً لمبادىء المحاسبة التجارية العادية التى تقضى بالاعتراف بالايراد مع أداء العمل المتعاقد عليه. وفى حالات أخرى تستلم المنظمة منحة من أجل مشروع محدد وفى حين يجب على الجهة المقدمة لها المنحة أن تحاسب تحديداً إنفاق المنحة بالتفصيل وربما تضطر لاعادة أى مبالغ غير منفقة، فإن الهدف من المنحة هو دعم برامج الجهة الممنوحة وليس من أجل منفعة الجهة المانحة. وهذا النوع من المنح هو فى الحقيقة هبة وليس شراء.

إن الخط بين الهبات المقيدة الجارية العادية والمنح الحقيقية من أجل مشروعات محددة ليس مهماً للأغراض المحاسبية لأن طريقة اثبات الايراد واحدة الأن بالنسبة للإثنين وما يمكن أن يصبح ضبابياً وغامضاً هو الفرق بين المنح وعقد شراء الخدمات. ومعظم المتبرعين بالهبات المقيدة الجارية يكونون واضحين وصرحاء بشأن كيف يريدون استخدام هباتهم وفى أحيان كثيرة سوف تكون المنظمة مسئولة أمام المتبرعين بشأن استخدام هباتهم. إلا أن الهبات والمنح المقيدة عادة ما لا تنطوى على درجة التحديد المرتبطة بعقود الشراء. ويحتوى

ملحق (1) على قائمة مراجعة لمساعدة القراء على التفرقة بين الهبات وعقود الشراء فى الواقع العملى.

- **المدفوعات المقدمة مقابل تعويض التكاليف**: يمكن بناء المنح والعقود بواحدة من طريقتين: أما أن يحول الدافع المبلغ مقدماً ثم ينفق المدفوع له هذه النقود أو يجب على المدفوع له أن ينفق أمواله الخاصة من موارد أخرى ثم يعوضه الدافع عنها.

وفى حالة عقد الشراء، ينبغى معاملة المبالغ المحولة للمنظمة مقدماً قبل انفاقها كدخل مؤجل إلى أن يتم الانفاق ويمكن خصمه من الفقد. فى ذلك الوقت ينبغى الاعتراف بالدخل بالقدر المكتسب، وعندما يكون الانفاق قد تم لكن المانح لم يدفع بعد، ينبغى تكوين ذمة مدينة لعكس التزام المانح.

وفى حالة المنحة (الهبة) الحقيقية، يجب الاعتراف بالمدفوعات المقدمة كايراد فور استلامها كما هو الحال مع كل المساهمات وفقاً لـ SFAS 116 . ويتم الاعتراف بمنح السداد (أو التعويض) كإيراد عندما يحل موعد المبالغ المسددة (المعوضة) – أى عند انفاق النقود التى سيعوضها المانح. وهذه نفس الطريقة المتبعة وفقاً لعقود شراء تعويض التكاليف.

وقد سجلت بعض المنظمات كامل مبلغ المنحة كمبلغ مستحق القبض وقت منحها، وقابل ذلك دخل منحة مؤجل فى جانب المطلوبات فى الميزانية العمومية. ولم يعد ذلك مناسباً وفقاً لـ SFAS 116 . وإذا كان كامل مبلغ المنحة مؤهلاً لأن يكون وعداً أو تعهداً غير مشروط (أنظر أدناه) فإن ذلك المبلغ يجب تسجيله كايراد وليس ايراد مؤجلاً.

- **الأوراق المالية الاستثمارية**: فى أحيان كثيرة سوف تستلم المنظمات مساهمات فى صورة أوراق مالية استثمارية: أسهم وسندات. هذه المساهمات يجب تسجيلها بنفس طريقة تسجيل الهبات النقدية والمشكلة الوحيدة التى تنشأ عادة هى

صعوبة تقرير أساس معقول للتقييم فى حالة الأسهم الـ Closely Held (شركات مغلقة) دون وجود قيمة سوقية موضوعية.

والقيمة المسجلة ينبغى أن تكون القيمة السوقية العادلة فى تاريخ الاستلام ولا تمثل الأسهم والسندات القابلة للتسويق أى مشكلة تقييم خطيرة وينبغى تسجيلها بقيمتها السوقية فى تاريخ الاستلام أو – إذا بيعت بعد ذلك بفترة قصيرة – بمبلغ العائدات المستلمة فعلاً، ومع ذلك يشير تعتبر " بعد ذلك بفترة قصيرة " إلى حدوث البيع خلال أيام قليلة أو ربما أسبوع بعد الاستلام. وحينما تحتفظ المنظمة متعمدة بالأوراق المالية لفترة من الوقت قبل البيع ينبغى تسجيل الأوراق المالية بقيمتها العادلة فى تاريخ الاستلام، وسوف ينتج عن ذلك تسجيل مكسب أو خسارة عندما تباع الأوراق المالية فيما بعد (ما لم يبق السعر السوقى دون تغيير). (لاحظ أن المكاسب والخسائر غير المحققة يجوز أبقاء اثباتها فى القوائم المالية، بافتراض أن هذه الأوراق المالية سيتم إثباتها فى قائمة المركز المالى بالقيمة العادلة).

وفيما يتعلق بالأوراق المالية التى لا توجد لها قيمة سوقية منشورة، قد تكون خدمات مثمن مطلوبة لتقدير القيمة العادلة للهبة.

- الهبات العينية:

الأصول الثابتة (الأرض والمبانى والمعدات) والامدادات:

يمكن محاسبة المساهمات بالأصول الثابتة بواحدة من طريقتين: حيث يسمح SFAS 116 بإثبات مثل هذه الهبات أما كدخل غير مقيد أو مقيد مؤقتاً وقت استلامها. وإذا تم اثبات الهبة فى البداية بأنها مقيدة مؤقتاً، يعتبر أن القيد ينقضى على مدى العمر الانتاجى للأصل – أى بالتناسب مع أهلاك الأصول القابلة للإهلاك. ويتم إثبات الانقضاء كإعادة تصنيف من قيمة الأصول الصافية المقيدة مؤقتاً إلى الأصول الصافية غير المقيدة. وسوف تبقى الأصول غير قابلة للإهلاك كالأرض فى فئة الأصول المقيدة مؤقتاً إلى ما لا نهاية إلى أن يتم التصرف فيها. (الاعتراف بالهبة كدخل بالتناسب مع الاهلاك المعترف به للأصل ليس مطابقاً لمبادىء المحاسبة المتعارف عليها).

ينبغى اثبات الامدادات والمعدات بالمبلغ الذى كانت المنظمة ستدفعه مقابل أشياء مماثلة. ويمكن الحصول عادة على قيمة مقابل المعدات المكتبية المستعملة وما شابه ذلك من تاجر فى مثل هذه الأصناف. وتقييم العقارات المتبرع بها أكثر صعوبة ومن الضرورى عادة الحصول على تثمين خارجى لتقرير القيمة.

- **مجموعات المتاحف:** يقرر SFAS 116 استثناء لتسجيل قيمة مقابل أشياء المتاحف المتبرع بها (والمشتراه) إذا تم الوفاء بمعايير معينة وتم القيام بافصاحات معينة ولا يتعين على أصحاب مثل هذه الأشياء تسجيلها وأن كان يجوز لهم ذلك إذا رغبوا.

- **الخدمات التى يساهم بها المتطوعون:** يعتمد كثير من المنظمات بصورة تكاد تكون كاملة على المتطوعين فى تنفيذ برامجها وأحياناً وظائف الدعم. هل ينبغى على مثل هذه المنظمات أن تعطى قيمة لهذه الخدمات المساهم بها وأن تسجلها كمساهمات فى قوائمها المالية؟

- **معايير التسجيل:** الاجابة هى نعم فى ظل ظروف معينة، وتوجد هذه الظروف فقط عند استيفاء أحد الشروط التالية:

1- أن تنشىء الخدمات أصولاً غير مالية أو تحسنها.

2- الخدمات.

أ – تتطلب مهارات متخصصة.

ب- يوفرها أشخاص يتمتعون بتلك المهارات – و

ج- كان سيتم شراؤها بطبيعة الحال لو لم يتم توفيرها بطريق التبرع.

وفى حالة عدم استيفاء أى من هذين المعيارين، يحظر SFAS 116 تسجيل قيمة للخدمات وإن كان يشجع على الافصاح فى أحد الايضاحات. وتختلف هذه المعايير بشكل كبير عن المعايير الواردة فى أدلة التدقيق / قائمة المركز السابقة.

- **إنشاء أو تحسين الأصول الثابتة:** المعيار الأول بسيط ومباشر نوعاً ما، وهو يغطى المتطوعين الذى يقومون بإنشاء أو إدخال تحسينات رئيسية على المبانى أو المعدات. كما يغطى أيضاً أشياء مثل بناء مناظر أو وضع ملابس من أجل شركة للعروض المسرحية أو الأوبرالية وكتابة برامج الكمبيوتر حيث أن الأصول الناتجة يمكن رسملتها فى الميزانية العمومية. ويقول المعيار الأصول "غير المالية" لكى لايغطى جامعى التبرعات المتطوعين الذين يمكن أن يقال أنه ينشئون أصولاً عن طريق طلب الهبات.

- **المهارات المتخصصة:** يتكون المعيار الثانى من ثلاثة أجزاء يجب الوفاء بها جميعاً لكى يكون التسجيل مناسباً. ويتناول الجزء الأول طبيعة الخدمات ذاتها. والقصد هو الحد بشكل متعمد من نوعيات الخدمات التى يجب تسجيلها وبالتالى تخفيف عبء تتبع وتقييم أعداد كبيرة من المتطوعين الذين يؤدون عملاً روتينياً بحتاً ستكون القيمة الاجمالية المالية له صغيرة نوعاً ما. ويورد SFAS 116 قواعد إرشادية قليلة جداً حول كيفية التعرف فى الواقع العملى على تلك المهارات التى تعتبر متخصصة مقابل المهارات غير المتخصصة. وتوجد قائمة بالمهارات التى تعتبر متخصصة ولكنها تذكر فقط قائمة من المهن الواضحة مثل الأطباء والمحامين والمدرسين والتجاريين. والناقص هو تعريف تشغيلى "للمتخصصة" يمكن تطبيقه على كل أنواع الخدمات. ويحتوى ملحق (ج) على قائمة مراجعة لمساعدة القراء على اجراء هذه التفرقة فى الواقع العملى.

أما الجزء الثانى من المعيار فلن يسبب مشاكل عادة فى الواقع العملى حيث أن الأشخاص الذين يمارسون أنواع المهارات المذكورة ينبغى أن يتمتعوا فى العادة بالمهارات (فإذا لم يكونوا متمتعين بها، لم يؤدون الخدمات؟).

كان سيتم شراؤها: الجزء الثالث من المعيار هو الأكثر صعوبة من حيث المراعاة حيث أنه يستلزم قيام الإدارة بممارسة الحكم والاجتهاد. هل ستشترى

المنظمة الخدمات أم لا تشتريها؟ يشبه هذا المعيار المعيار الموجود سابقاً فى SOP 78-10 ونصه كالتالى:

الخدمات المؤداه هامة وتشكل جزءاً لا يتجزأ من جهود المنظمة وسوف تؤدى الخدمات بواسطة أفراد يتقاضون مرتبات إذا لم تكن الخدمات المتبرع بها متاحة وسوف تواصل المنظمة النشاط.

لعل المتطلب الأكثر أهمية هو أن الخدمات الجارى أداؤها جزء جوهرى من برنامج المنظمة. الاختبار الرئيسى هو ما إذا كانت المنظمة سوف تستخدم شخصاً ما لأداء هذه الخدمات إذا لم يكن هناك متطوعون متاحون.

هذا المعيار من الصعب، الوفاء به، فكثير من المنظمات لديها متطوعون يعملون فى مجالات هامشية هامة للمنظمة ولكنها ليست من الأهمية بحيث يتم استخدام موظفين مدفوعى الأجر من أجلها فى حالة غياب المتطوعين. ولكن هذه هو الاختبار الحاسم: إذا رحل المتطوعون فجأة، هل ستستخدم المنظمة أشخاصاً بدلاء لهم؟ يحتوى الملحق (د) على قائمة مراجعة لمساعدة القراء على تقييم هذا المعيار.

أساس تقييم الخدمات: هناك معيار إضافى ليس مذكوراً بشكل صريح فى SFAS 116 فيما يتصل بالخدمات المتبرع بها وهو أنه يجب أن يكون هناك أساس موضوعى لتقدير قيمة هذه الخدمات. وليس من الصعب عادة تحديد قيمة معقولة لخدمات المتطوعين حينما يؤدى المتطوعون خدمات مهنية أو كتابية. وبحكم التعريف الخدمات المطلوب تسجيلها هى فقط تلك التى ستعين المنظمة من أجلها موظفين بأجر إذا لم يكن المتطوعون متاحين. ويوحى ذلك بأن المنظمة ستكون قادرة على أجراء تقدير مناسب للتكاليف التى ستترتب إذا اقتضت الحاجة استخدام موظفين.

عند تحديد هذه المعدلات، ليس من الضرورى تحديد المعدلات الفردية لكل متطوع. وبدلاً من ذلك، يمكن تجميع المتطوعين على هيئة فئات عامة وتحديد معدل لكل فئة.

وبعض المنظمات ناجحة فى دفع منشآت الأعمال المحلية إلى التبرع بأحد موظفيها التنفيذيين على أساس تفرغ أو بدوام جزئى من أجل فترة زمنية ممتدة. وفى أحوال كثيرة، يكون المبلغ المدفوع بواسطة المنشأة المحلية للمدير التنفيذى المعار أكبر بكثير مما كانت المنظمة ستدفعه لموظفين مستخدمين يؤدون نفس الوظيفة. وينبغى أن يكون المعدل المستخدم فى تحديد قيمة ما هو المعدل الادنى. ويساعد ذلك أيضاً فى الالتفاف حول مشكلة محاولة تمييز التعويض الفعلى.

وقد لا ترغب المنظمة فى تسجيل قيمة إلا إذا كانت الخدمات كبيرة المبلغ. وهناك تكلفة لمسك السجلات الضرورية للوفاء بمتطلبات الاثبات فى التقارير وما لم تكن المبالغ الناتجة كبيرة سيكون من قبيل إضاعة الوقت والموارد أن تسجلها.

- **المعالجة المحاسبية:** ينبغى عكس القيمة الدولارية المعطاه للخدمات المساهم بها كدخل فى القسم فى القوائم المالية المبينة فيه المساهمات الأخرى غير المقيدة. وفى معظم الأحوال، يكون من الملائم الافصاح عن مبلغ مثل هذه الخدمات كسطر منفصل.

على جانب المصروفات، ينبغى توزيع قيمة الخدمات المساهم بها على فئات الخدمات البرامجية والداعمة (أو المساندة) بناء على طبيعة العمل المؤدى – والمبالغ الموزعة على كل فئة لا يتم الافصاح عنها بشكل منفصل فى العادة وإذا تم استخدام متطوعين لانشاء أصول ثابتة سوف نتم رسملة المبالغ بدلاً من تحميلها على فئة مصروفات. وما لم تتم رسملة بعض المبالغ، لن يؤثر تسجيل الخدمات المساهم بها فى الزيادة فى الدخل عن المصروفات حيث أن الدخل والمصروفات يعوض كل منهما الأخر بالضبط. ويوضح شكل (2) مثالاً مبسطاً لإثبات الخدمات المساهم بها.

وينبغى أن تفصح الايضاحات الملحقة بالقوائم المالية عن طبيعة الخدمات المساهم بها وتقييم الأساليب المتبعة.

شكل (2): **مثال لقائمة أنشطة يتم فيها إثبات قيمة للخدمات التى يساهم بها المتطوعون.**

منظمة خدمة المجتمع

قائمة الأنشطة

عن السنة المنتهية فى 30 يونيو 1×20

الزيادات فى الأصول الصافية :		
رسوم الخدمات	200.000	
المساهمات	50.000	
قيمة الخدمات المساهم بها	75.000	
مجموع الدخل		325.000
الانخفاضات فى الأصول الصافية:		
الخدمات البرامجية:		
مساعدة كبار السن	100.000	
مساعدة الفقراء	100.000	
مساعدة الشباب	50.000	
البرنامج الكلى		250.000
خدمات الدعم:		
الإدارة	40.000	
جمع التبرعات	10.000	
إجمالى الدعم		50.000
إجمالى المصروفات		300.000
صافى الزيادة فى الأصول الصافية		25.000
الأصول الصافية فى بداية السنة		100.000
الأصول الصافية فى نهاية السنة		125.000

- **استخدام المنشآت**: من وقت لأخر سيسمح للمنظمة التى لا تعمل بهدف الربح باستخدام مبين أو منشآت أخرى أما بدون تكلفة أو بتكلفة مخفضة كثيرا. وينبغى عكس قيمة لمثل هذه المنشأة فى القوائم المالية كدخل وكنفقة معا. والقيمة الواجب استخدامها ينبغى أن تكون القيمة السوقية العادلة للمنشآت التى كانت المنظمة ستقوم باستئجارها لو لم تكن المنشأت المساهم بها متاحة. ويعنى ذلك أنه إذا تم التبرع بمنشآت باهظة التكاليف ينبغى أن يكون التقييم المستخدم هو القيمة الأدنى للمنشآت التى كانت المنظمة باستئجارها. وتتضمن هذه القاعدة القدرة على تحديد أساس موضوعى لتقرير قيمة المنشآت. فإذا سمح للمنظمة باستخدام منشأت فريدة فى تصميمها وليس لها غرض بديل، قد يكون من المستحيل تحديد المبلغ الذى سوف يتعين عليها دفعه لاستئجار منشآت مماثلة. ويحدث هذا غالباً فى حالة المتاحف التى تشغل مبان واسعة مملوكة للدولة.

وحينما يشير المتبرع إلى أن المنظمة تستطيع بدون قيد ولا شرط أن تستخدم مثل هذه المنشآت غير مدفوعة الايجار لأكثر من سنة واحدة، فإن المنظمة ينبغى أن تعكس الترتيب كتعهد وأن تسجل القيمة الحالية، للمساهمة بنفس الطريقة المتبعة مع التعهدات الأخرى.

- **الخدمات المقدمة من المنظمات الأخرى**: بعض المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح تستفيد من خدمات تقدمها منظمات أخرى بدون تكلفة، وغالباً ما تكون هذه المنظمات منتمية أو تابعة للمنظمة التى تعد التقارير المالية على نحو ما. ومن الأمثلة على ذلك، المؤسسة التى تشغل مساحة مكتبية تخص الشركة وتستخدم معدات مكتسبة تخص الشركة ويؤدى وظائفها أفراد مدرجون على كشف أجور ومرتبات الشركة ولا تتقاضى الشركة رسوماً عنها من المؤسسة. فى القوائم المنفصلة للمؤسسة، ينبغى إثبات قيمة الخدمات "المجانية" كمساهمة وكنفقة معا. وسوف يتم إثبات النفقة فى الفئات المناسبة لطبيعة الخدمات المقدمة والغرض منها.

- ملحوظة: أصدر FASB مؤخراً بيان معايير المحاسبة المالية 153 – مبادلات الأصول غير النقدية (SFAS 153) . وقد يتساءل القارىء عما إذا كان هذا البيان الجديد يؤثر على تسجيل المساهمات غير النقدية. ويعدل APB Opinion 29 SFAS 153- محاسبة المعاملات غير النقدية (APB 29) الذى يتصل بالأصول غير النقدية التى تشكل جزءاً من معاملة التبادل. وتعتبر مساهمات الأصول غير النقدية فى المنظمة التى لا تعمل بهدف الربح معاملات غير تبادلية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المتطلبات السابقة هى تلك الواردة فى SFAS 116 وليس APB 29، ولذا لا يوجد تأثير مقصود على المتطلبات محل المناقشة فى هذا القسم.

- ملحوظة: تتضمن المناقشة السابقة تسجيل السلع والخدمات المتبرع بها للمنظمات التى لا تعمل بهدف الربح بالقيمة العادلة وتقدم بعض القواعد الارشادية المتصلة بتحديد القيمة العادلة. وفى سبتمبر 2006، أصدر FASB بيان 157 "قياسات القيمة العادلة (SFAS 157) الذى يقدم معايير محاسبية لقياس القيمة العادلة بشكل ثابت عبر كل معايير المحاسبة. وهكذا يوفر SFAS 157 تعريف واحداً للقيمة العادلة بالإضافة إلى إطار لقياس القيمة العادلة يتوقع FASB أن ينتج عنه إزدياد اتساق وثبات وقابلية مقارنة قياسات القيمة العادلة.

ويتصل SFAS 116 بتسجيل الوعود غير المشروطة بالعطاء، وكذا البنود غير النقدية المتبرع بها ويعد أحد معايير المحاسبة المحددة المعدل بواسطة SFAS 157 لادراج إطاره لقياس القيمة العادلة ضمن متطلبات SFAS 116.

يسرى SFAS 157 على القوائم المالية عن السنوات المالية البادئة بعد 15نوفمبر 2007 مما يعنى أن القوائم المالية عن السنة التقويمية 2008 سوف تحتاج إلى تنفيذ المتطلبات. وبالنسبة للجزء الأكبر (تتصل الاستثناءات ببعض الأنواع المحددة للأدوات المالية)، سيتم تنفيذ المتطلبات مستقبلياً ويعنى ذلك أنه لا

يوجد متطلب تقضى بالعودة إلى المعاملات التى تم إثباتها بالفعل بالقيمة العادلة وإعادة صياغة المبالغ المثبتة فى الماضى. وبدلاً من ذلك ستكون المعاملات الحادثة فى سنة التنفيذ ستكون هى المعاملات التى سيتعين قياسها باستخدام الاطار الجديد.

يعرف SFAS 157 القيمة العادلة بأنها " ... السعر الذى سيتم استلامه لبيع أصل أو المدفوع لنقل (تحويل) التزام فى معاملة منظمة بين الاطراف المشاركة فى السوق فى ظروف عادية ". ولا يختلف هذا التعريف كثيراً عن تعريف القيمة العادلة المستخدم تاريخياً بواسطة المحاسبين. ويقدم SFAS 157 تعريفات وتوضيحات إضافية حول كل من مكونات هذا التعريف، وسيحدث أيضاً مفهوم "الاستخدام الأعلى والأفضل" للأصل بواسطة الأطراف الفاعلة فى السوق، مراعياً استخدام الأصل الممكن مادياً والمسموح به قانوناً والممكن مادياً فى تاريخ القياس. لاحظ أن الاستخدام الأعلى والأفضل مقرر "للطرف المشارك فى السوق" حتى إذا كان الاستخدام المقصود بواسطة المنظمة التى تثبت القيمة العادلة مختلفاً.

وهناك ثلاثة أساليب تقييم لقياس القيمة العادلة محددة فى SFAS 157 وهى كالتالى:

- مدخل السوق: يستخدم هذا المدخل الأسعار والمعلومات الأخرى وثيقة الصلة المولدة من أصل المعاملات السوقية المتضمنة أصولاً متطابقة أو متماثلة. على سبيل المثال: الأسهم المبترع بها المتداولة فى البورصة سوف تستخدم فى العادة منهج التقييم الخاص بتحديد سعر السهم فى تاريخ الهبة لتقييم الهبة.
- مدخل الدخل: يستخدم هذا المدخل تقنيات التقييم لتحويل المبالغ المستقبلية (مثل التدفقات النقدية أو الايرادات) إلى مبلغ حالى واحد (أى مخصوم). على سبيل المثال: تستخدم المنظمة التى تعمل بهدف الربح التى تتلقى تعهداً غير مشروط طويل الأجل القيمة المخصومة للتدفقات النقدية المتوقعة لتحديد قيمة التعهد.

- مدخل التكلفة: يقوم هذا المدخل على المبلغ الذى سيكون مطلوباً حالياً لاحلال الطاقة الخدمية لأصل ما. وغالباً ما يشار لهذا المدخل باسم تكلفة الاحلال (أو الاستبدال) الجارية. على سبيل المثال: المنظمة التى لا تعمل بهدف الربح من الممكن أن تقيم الخدمات القانونية المتبرع بها بالقيمة التى تعادل تكاليف تلك الخدمات إذا تعين عليها فعلاً أن تستخدم محامياً لأدائها.

وفى بعض الحالات، قد يكون إستخدام طريقة تقييم واحدة كافياً، وفى حالات أخرى ينص SFAS 157 على أن استخدام طرق تقييم متعددة يجوز أن يكون مناسبة ويتم تقرير القيمة العادلة عن طريق تقييم ووزن مجموعة القيم التى تشير لها التقنيات المختلفة.

وعند تطبيق تقنيات التقييم هذه، تستخدم المنظمة التى تعد التقارير المالية مدخلات معينة فى طريقة التقييم ويحدد SFAS 157 فئتين عريضين للمدخلات ويرسى نظاماً هرمياً مؤلفاً من ثلاثة مستويات للمدخلات يرتب أولوية مدخلات مناهج التقييم. وفئتا المدخلات هما:

1- المدخلات القابلة للملاحظة وهى مدخلات تعكس الافتراضات التى سيستخدمها الأطراف المشاركة فى السوق عند تسعير أصل أو إلتزام مطور بناء على بيانات سوقية مكتسبة من مصادر مستقلة عن الكيان الذى يعد التقارير المالية.
2- مدخلات غير قابلة للملاحظة وهى مدخلات تعكس افتراضات الكيان المعد للتقارير المالية بشأن الافتراضات التى سيستخدمها المشاركون فى السوق فى تسعير الأصل أو الالتزام بناءً على أفضل المعلومات المتاحة فى هذه الظروف.

ويرتب النظام الهرمى للمدخلات مدخلات تقنيات التقييم وليس تقنيات التقييم نفسها. ويعطى النظام الهرمى الأولوية القصوى للأسعار المعلن عنها (غير

المعدلة) فى الأسواق النشطة للأصول والالتزامات المتطابقة (مستوى 1) والأولوية التالية للمدخلات غير القابلة للمحلاظة (مستند 3).

ومدخلات المستوى الثانى هى من غير الأسعار السوقية المعلنة المندرجة فى المستوى (1) غير القابلة للملاحظة لأصل أو التزام ما سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة. وتشمل مدخلات المستوى (2).

1- الأسعار المعلنة لأصول أو التزامات مماثلة فى الأسواق النشطة.
2- الأسعار المعلنة لأصول مطابقة أو مماثلة فى أسواق ليست نشطة.
3- مدخلات من غير الأسعار المعلنة القابلة للملاحظة مثل أسعار الفائدة والمخاطر الائتمانية ومعدلات العجز عن السداد.
4- مدخلات مشتقة بدرجة رئيسية من أو مؤيدة بالارتباط أو بوسائل أخرى.

ويشتمل SFAS 117 أيضاً على متطلبات الافصاح بشأن قياسات القيمة العادلة التى تختلف بناءً على ما إذا كان قياس القيمة العادلة يتم إجراؤه على أساس متكرر أو ما إذا كانت القياسات غير متكررة الحدوث.

ويخطط FASB أيضاً لاصدار بيان جديد فى أوائل 2007 حول ما يسميه "خيار القيمة العادلة". وسوف يعطى هذا البيان المنظمات الخيار لتقييم أصول والتزامات مالية معينة لها بالقيمة العادلة بدلاً من التكلفة التاريخية. والتأثير الرئيسى يحتمل أن يقع على الزام المدينة والدائنة (باستثناء تلك المتصلة بمزايا العاملين والعقود الايجارية).

- الدعم غير القابل للاستنفاد حالياً:

هبات الأوقاف: ينبغى إثبات مساهمات صناديق الأوقاف كإيراد لدى استلامها فى فئة الأصول الصافية المقيدة فى الدائمة فى حالة هبة الأوقاف بأجل والدائمة بخلاف ذلك. وهناك مداخل مختلفة لاثبات هبات الأوقاف فى قائمة أنشطة. وعادة

ما يتم إتباع عرض متعدد الأعمدة لفصل الدخل غير المقيد عن الدخل المقيد كما هو مبين هنا:

	غير المقيدة	المقيدة مؤقتاً	المجموع
الدعم والإيراد:			
المساهمات	125.000	50.000	175.000
أخرى	200.000	-	200.000
المجموع	325.000	50.000	375.000
تخصم: المصروفات (بالاجمالى)	(310.000)	-	(310.000)
الزيادة الصافية فى الأصول الصافية	15.000	50.000	65.000

وهناك منهج أخر مذكور فى قائمة المركز 78 – 10 الصادرة عن AICPA وهو استخدام قسم "للاضافات غير القابلة للاستنفاد" فى القائمة. وفى هذا المنهج يتم عكس مثل هذه الهبات فى قسم يحمل اسم "الاضافات غير القابلة للاستنفاد" أو "الاضافات الرأسمالية" ولا يناقش SFAS 117 هذا المنهج ولكنه لا يحظره أيضاً. وهكذا فإن المنظمة التى ترغب فى الأخذ به يجوز لها أن تفعل ذلك طالما أن الهبة محدد بوضوح أنها مقيدة.

وتتم إعادة تصنيف هبات الوقف بأجل لاحقاً إلى الفئة غير المقيدة عندماينقض أجل الوقف. (إذا كانت الهبة لا تزال مقيدة غير انقضاء فيد الوقف، لن يعاد تصنيفها إلى أن يتم انفاق النقود فى غرض تشغيلى ما وإذا أصبحت الهبة مقيدة بصورة دائمة عند إنقضاء قيد الوقف بأجل ينبغى تسجيلها فى تلك الفئة مبدئياً).

- التعهدات (الوعود بالعطاء):

التعهد هو وعد بالمساهمة بمبلغ محدد فى المنظمة. ونموذجياً تطلب المنظمات التى تجمع تبرعات تعهدات لأن المتبرع أما لا يريد أو لا يستطيع تقديم مساهمة نقداً

وبالمبلغ المرغوب بواسطة المنظمة وقت طلبها. وعند الاعطاء كما هو الحال فى المشتريات الاستهلاكية، تكون خطة الأقساط أسلوب حياة. على سبيل المثال: من الجائز أن يتعهد متبرع بأن يدفع للمنظمة 20 دولاراً شهرياً كل شهر خلال السنة التالية. وتجد المنظمات أن المتبرعين يكونون أكثر كرماً عندما تكون المدفوعات جارى المساهمة بها أصغر وموزعة على فترة زمنية. مع ذلك يسرى التعهد بأجل أيضاً على المدفوعات التى تحدث مرة واحدة. على سبيل المثال: من الممكن أن يتصل متبرع بعاملة تليفونات خلال Telethon ويتعهد بالمساهمة بـ 100 دولار.

والتعهد يجوز أو لا يجوز أن يكون قابل للتنفيذ قانوناً وهذه النقطة مثار نقاش وجدل كبير لأن قليلاً من المنظمات يمكن أن تفكر فى تنفيذ تعهد ما بموجب القانون. والدعاية غير المناسبة التى ستنتج عن ذلك سوف تضر فقط جمع الأموال فى المستقبل. والمعايير المناسبة الوحيدة هى: هل سيتم تحصيل قيمة التعهد وهل التعهدات ذات مبالغ جوهرية؟

وفى حالة الوفاء بهذه المعايير، يكون هناك سؤولان محاسبيان: هل ينبغى تسجيل التعهد كاصل وقت أستلام التعهد، فإذا كانت الاجابة هى نعم يكون السؤال التالى هو: متى ينبغى الاعتراف بالتعهد كدخل؟

- التسجيل كأصل:

بالنسبة لمنظمات كثيرة يتم أستلام جزء كبير من دخلها بواسطة تعهد. وتوقيت تحصيل التعهدات خاضع جزئياً فقط لسيطرة المنظمة. ومع ذلك عبر السنوات تجد معظم المنظمات أنها تستطيع التنبؤ بالجزء القابل للتحصيل من التعهدات بدقة معقولة، حتى عندما تكون نسبة منوية كبيرة لن يتم تحصيلها. وتشترط المؤلفات المحاسبية أن يتم تسجيل التعهدات غير المشروطة التى تتوقع المنظمة تحصيلها كأصول وأن يتم تكوين مخصص للجزء الذى يقدر أنه لن يكون قابلاً للتحصيل.

وتاريخياً كان هناك خلاف كبير فى الرأى حول هذا الموضوع واتخذت أدلة تدقيق AICPA وقائمة المركز مواقف مختلفة. وقد قال دليل تدقيق الكليات أن تسجيل التعهدات إختيارى ولم تسجلها معظم الكليات إلى أن تم تحصيلها. واشترطت الأدلة الثلاثة الأخرى تسجيل التعهدات، وإن إختلف معاييرها وطريقة تسجيلها بشكل طفيف. والأن يشترط SFAS 116 أن تسجل كل المنظمات التعهدات غير المشروطة.

- الشروط مقابل القيود:

يشترط SFAS 116 تسجيل التعهدات غير المشروطة كأصول. وتعنى كلمة غير مشروطة بدون شروط. فما المقصود بالشروط؟ يعرف FASB الشروط بأنه حدث مستقبلى وغير مؤكد يجب أن يحدث لكى يصبح تعهد ما ملزماً للمتعهد. وهناك عنوان فى هذا التعريف: مستقبلى وغير مؤكد. وتعنى كلمة مستقبلى أنه لم يحدث بعد، وهذا واضح نوعاً ما. أما كلمة غير مؤكد فتحتمل التفسير والتأويل بدرجة أكبر. إلى أى مدى هو غير مؤكد؟ سيكون ذلك مسألة أجتهادية فى حالات كثيرة.

إذا تعهد متبرع باعطاء تبرع لمؤسسة خيرية "عندما تشرق الشمس غداً" لا يكون ذلك حدثاً غير مؤكد فسوف تشرق الشمس غداً فى موعد معلوم. وإذا تعهد المتبرع باعطاء 10 ألاف دولار للهلال الأحمر إذا وقع زلزال فى كاليفورنيا ، يكون ذلك غير مؤكد جداً (سيقول العالم الجيولوجى أن احتمال حدوث الزلزال 100% لكن التوقيت غير مؤكد تماماً). وسوف يكون هذا التعهد الأخير مشروطاً بحدوث زلزال. وما أن يحدث الزلزال حتى يصبح تعهد المتبرع غير مشروط (فقد زال الشرط) ويتم تسجيل التعهد بواسطة الهلال الأحمر.

وهناك مثال أخر لشرط وهو التعهد المناظر (المعروف أيضاً بأسم منحة التحدى Challenge Grant)، حيث يتعهد المتبرع بإعطاء مبلغ لجمعية خيرية إذا جمعت الجمعية مبلغا مناظراً من مصادر أخرى. والنظير يمكن أن يكون بأى

نسبة يحددها المتبرع. وفى هذه الحالة لا يحق للجمعية الخيرية أستلام هبة المتبرع إلا بعد أن تجمع المبلغ المناظر المطلوب وبعد أن تفعل ذلك سوف تخطر المتبرع بأن التعهد صار الوفاء به مستحقاً الأن.

وهناك نوع ثالث من متطلبات المتبرعين قد يبدو وكأنه شرط ولكنه يمكن أن يكون شرطاً فعلاً أو لا يكون، حيث يتعهد المتبرع بالمساهمة فى أوركسترا سيمفونية "إذا قامت بعزف مقطوعته الموسيقية المفضلة (المحددة بالاسم). نعم هذا حدث مستقبلى غير مؤكد حيث أن المقطوعة الموسيقية لم تعزف بعد ولكن إلى أى مدى هو غير مؤكد؟ إذا كانت الأوركسترا ستعزف المقطوعة على أية حال فإن "الشرط" يكون تافهاً فى الحقيقة ولن يعتبر الحدث غير مؤكد. أما إذا كانت المقطوعة من المستبعد جداً أن تعزفها الأوركسترا بدون الحافز المتمثل فى التعهد المذكور، فإن الحدث سيتم تصنيفه بأنه غير مؤكد ويكون التعهد مشروطاً. وفى هذه الحالة، يتم الوفاء بالشرط عندما تدرج الأوركسترا رسمياً المقطوعة الموسيقية فى برنامجها وتخطر المتبرع بذلك.

لاحظ أن مفهوم الشرط مختلف تماماً عن مفهوم القيد. فالشروط تتعلق بأحداث يجب أن تقع قبل أن يصبح من حق الجمعية الخيرية إستلام هبة ما. وتفيد القيود الكيفية التى يمكن بها أن تستخدم الجمعية الخيرية الهبة بعد استلامها. ويمكن أن تكون التعهدات غير المشروطة غير مقيدة أو مقيدة وكذلك التعهدات المشروطة. ويجب قراءة اشتراطات المتبرع المرتبطة بهبة أو تعهد ما بعناية لمعرفة أى نوع من المواقف يجرى التعامل معه. على سبيل المثال : " أتعهد بدفع 20 ألف دولار إذا عزفت مقطوعتى الموسيقية المفضلة" مشروط ولكن غير مقيد (لم يقل المتبرع أن الهبة يجب أن تستخدم لدفع قيمة الأداء الموسيقى). ومع ذلك "أنا أتعهد بدفع 20 ألف دولار مقابل تكلفة عزف مقطوعتى الموسيقية المفضلة" فهى مقيدة ولكن غير مشروطة. وفى الحالة الثانية قال المتبرع أن التعهد سوف

يدفع ولكن يمكن استخدامه فقط من أجل ذلك الأداء. إن الاختلاف فى الصياغة ضئيل لكن الأثار المحاسبية كبيرة. ولا يتم تسجيل التعهد المشروط على الأطلاق إلى أن يتم الوفاء بالشرط ويتم تسجيل التعهد المقيد غير المشروط كايراد (فى الفئة المقيدة مؤقتاً) لدى استلام اخطار بالتعهد. ويحتوى ملحق (هـ) على قائمة مراجعة لمساعدة القراء مع تقرير ما إذا كان تعهد غير مشروط موجوداً فعلاً. ويحتوى ملحق (و) على قائمة مراجعة لمساعدة على التمييز بين الشروط والقيود.

- المخصومة من القيمة الحالية:

قبل صدور SFAS 116، كان يتم تسجيل التعهدات بكامل المبلغ الذى سيتم تحصيله فى النهاية. ولم يتحدث أى من المؤلفات المحاسبية الخاصة بالمنظمات التى لا تعمل بهدف الربح عن خصم التعهدات لعكس القيمة الزمنية للنقود. وظل هناك لسنوات كثيرة معيار محاسبى قابل للتطبيق على معاملات الأعمال يشترط مثل هذا الخصم ولكن المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح اختارت اعتبار هذا المعيار غير قابل للتطبيق عليها ولم يعترض المحاسبون.

ويشترط SFAS 116 أن يقوم متلقوا (والمتبرعون) بالتعهدات مستحقة الدفع بعد الفترة المحاسبية الجارية بخصم التعهدات من قيمتها الحالية، باستخدام سعر فائدة مناسب، وهكذا فإن القدرة على استلام 1000 دولار بعد سنتين تعادل فى الحقيقة استلام نحو 900 دولار (بافتراض أن سعر الفائدة 5%) وذلك لأن الـ 900 دولار كان يمكن أن تستثمر وتدر فائدة بمبلغ 100 دولار خلال السنتين وكلما إرتفع سعر الفائدة المستخدم كلما انخفضت القيمة الحالية للتعهد، حيث أن المبالغ الأقل سوف يدر فائدة أكثر بالمعدل الأعلى وتظل قيمته هى الـ 1000 دولار الكاملة.

وسعر الفائدة المناسب للأستخدام لخصم التعهدات مسألة إجتهادية. فى حالات كثيرة سيكون المعدل المتوسط الذى تكسبه المنظمة حالياً على استثماراتها

أو نقودها المعطلة، وإذا اخطرت المنظمة لاقتراض النقود للاستمرار فى مزاولة نشاطها، فينبغى عندئذ استخدام معدل الاقتراض. ويتضمن SFAS 116 و APB 21 قواعد إرشادية إضافية.

ومع مرور الوقت بين التسجيل المبدئى لتعهد مخصوم ما وتحصيله فى النهاية تزداد القيمة الحالية حيث أن الوقت المتبقى قبل الدفع يكون أقصر. ولذلك يجب زيادة عنصر الخصم تدريجياً حتى يصل إلى قيمة التعادل (التحصيل)، وينبغى تسجيل هذه الزيادة كل سنة إلى أن يحل تاريخ استحقاق دفع التعهد.

ويتم تسجيل الزيادة كدخل مساهمات. (وتختلف هذه المعالجة عن المعالجة المذكورة فى APB 21 لديون الأعمال التى يتم تسجيل الزيادة المتصلة بها كدخل فائدة).

- التعهدات لفترات ممتدة:

يوجد قيد واحد على القاعدة العامة الخاصة بتسجيل التعهدات كأصول، فمن وقت لأخر سوف يقول المتبرعون أنهم سيقومون بتعهدات ذات نهايات مفتوحة بتقديم دعم لفترة زمنية ممتدة. على سبيل المثال إذا وعد متبرع بدفع 5000 دولار سنوياً لمدة 20 سنة، هل سيكون من المناسب تسجيل تعهد السنوات العشرن الكاملة كأصل؟ فى معظم الأحوال كلا سوف يشوه هذا القوائم المالية. ويطبق معظم المنظمات أسلوب عدم تسجيل التعهدات الخاصة بسنوات مستقبلية بعد فترة قصيرة نوعاً ما، فهى تشعر أن التعهدات طويلة الأجل مفتوحة النهايات مشروطة بشكل متأصل باستعداد المتبرع المتواصل لسداد المدفوعات وبالتالى فإن تحصيلها أصعب، أن وجهات النظر هذه صحيحة وينبغى أن تدرس المنظمات بعناية شديدة امكانية التحصيل قبل تسجيل التعهدات بالدعم فى فترات مستقبلية تتجاوز 5 سنوات.

- مخصص التعهدات غير القابلة للتحصيل:

ليست كل التعهدات سيتم تحصيلها، فالناس يفقدون الاهتمام بمنطقة ومن الممكن أن تتغير ظروفهم المالية ومن الممكن أن ينتقلوا خارج البلدة. وينطبق ذلك على المؤسسات الخيرية بقدر ما ينطبق على منشآت الأعمال، ولكن الفرق هو أن منشآت الأعمال سترفع دعاوى قضائية عادة لتحصيل الديون غير المسددة فى حين لن تفعل الجمعيات الخيرية ذلك، وفى حين أن منشآت الأعمال سوف تتضرر مع ذلك من الذمم المدينة غير المحصلة تميل المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح إلى المعاناة من تجربة تحصيل أسوأ مع التعهدات مستحقة القبض. وهكذا يثور سؤال أخر هام وهو إلى أى مدى يجب أن يتم تكوين مخصص التعهدات غير القابلة للتحصيل. توجد لمعظم المنظمات تجربة سابقة تساعدها على الاجابة عن هذا السؤال، فإذا لم يتم تحصيل 10% من التعهدات على مدى السنوات فإذا لم يتغير المناخ الاقتصادى، ربما تكون الـ 10% من المناسب استخدامه. ويجب مع ذلك توخى الحذر لأنه فى حين أن الخبرة السابقة للمنظمة ربما لم تكن جيدة، إلا أن 1% من يتغير – وهذا ما اكتشفته منظمات كثيرة للأسف.

وهناك عامل أخر يجب مراعاة وهذا الغرض الذى سيستخدم فيه التعهد. وبعض الناس سوف يترددون فى التخلف عن سداد تعهد ما خاص بمشروع هام للسنة الجارية ولكن قد يكونون أقل تردداً بشأن تعهد ببناء صندوق أم مشروع طويل الأجل.

ولم يذكر SFAS 116 شيئاً عن كيفية عرض المخصص فى القوائم المالية. ولا يوجد شك فى العرض فى الميزانية العمومية: فهو بند مقابل أو موازنة للمبلغ مستحقة القبض. وهكذا إذا كان لدى المنظمة تعهدات معلقة بمبلغ إجمالى قدره 75 ألف دولار وقدرت أن 10% من ذلك المبلغ لن يكون بالامكان تحصيلها،

يتم خصم مخصص لـ 7500 دولار من الـ 75 ألف دولار ويتم بيان المبلغ الجديد البالغ 67.500 دولار.

أن ما ليس واضحاً هو كيفية عرض التخفيض فى المبلغ المسجل فى قائمة الدخل والمصروفات لعكس حقيقة أن ليس كل الايرادات المسجلة ستكون متاحة فعلياً للمنظمة، وهناك احتمال واضح وهو خفض مبلغ الايراد المسجل بمقدار النسبة المئوية غير القابلة للتحصيل. وهناك احتمال أخر وهو اثبات كامل مبلغ التعهدات كايراد والمبلغ غير القابل للتحصيل كنفقة، ونظراً لأن المصروفات تخصم من الايراد، فإن أيا من طريقتى الاثبات ينتج عنها نفس الزيادة فى الايراد عن المصروفات عن السنة.

ينص دليل التدقيق والمحاسبة للمنظمات التى لا تعمل بهدف الربح الصادر من AICPA على أن الطريقة الأولى (التسوية الصافية) ينبغى استخدامها. ويتفق الكثيرون مع الدليل فى الرأى، حيث يعتقدون أن هذه الطريقة تعكس بشكل أفضل واقع أسلوب المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح فى إدارة التعهدات ويتم اثبات أى زيادات مطلوبة فيما بعد كمصروفات أو خسائر.

وهناك نقطة أخرى يجب أخذها فى الاعتبار عند تكوين المخصص وهى أن المتعهد الذى يتخلف عن سداد قسط مرة يحتمل أن يفعل ذلك مرة أخرى. وإذا لم تنتبه المنظمة لهذا التخلف عن السداد، يفترض المتعهد أن المساهمة لا توجد حاجة حقيقية لها، وسوف يسهل عليه تفويت الدفعة التالية، ولذا ما أن يتخلف المتبرع عن سداد ولو حتى قسط واحد حتى ينبغى دراسة امكانية تكوين مخصص بنسبة 100% لذلك التعهد الكلى وليس فقط الجزء المتخلف عن سداده. بالإضافة إلى ذلك، ينبغى على المنظمة أن تراجع مبلغ المخصص اللازم للتعهدات الأخرى غير المتخلف عن سدادها: ما أن تظهر علامات على حدوث أى تخلف عن السداد،

فإن افتراض التحصيل الاجمالى يكون محل شك، وإذا كان الأمر كذلك ينبغى أن تكون المنظمة محافظة وتكون مخصصات إضافية.

- خصم المساهمات النقدية وإمكانية تحصيلها:

يحتوى AICPA Audit Risk Alert – التطورات فى صناعة المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح – الصادر فى 2004 (2004 Audit Risk Alert) على قواعد ارشادية بشأن تطبيق مفهومية الخصم ومراعاة قابلية التحصيل عند تسجيل المساهمات مستحقة القبض والايراد ذى الصلة بالنسبة للمساهمات النقدية مستحقة القبض. هو ينبغى خصم المبلغ الاجمالى للمساهمة ثم تقييم إمكانية تحصيل المبلغ المخصوم؟ أم ينبغى تقييم امكانية تحصيل المبلغ الاجمالى للمساهمة ثم خصم المبالغ المتوقع تحصيلها؟ بالاضافة إلى ذلك، هل ينبغى اجراء أية تعديلات عندما يمدد المتبرع أجال الدفع فترة أطول من الهبة الأصلية؟

ويؤكد الـ 2004 Audit Risk Alert من جديد أن إيراد المساهمات ينبغى قياسه بالقيمة العادلة (باستخدام الأسعار السوقية المعلنة إن كانت متاحة) للأصول أو الخدمات المستلمة أو الموعودة أو بالقيمة العادلة للألتزامات المؤداه. (يجوز استخدام القيمة الصافية القابلة للتحقق عندما تنشأ المساهمات من وعود غير مشروطة بالعطاء يتوقع أن يتم تحصيلها خلال سنة واحدة من تاريخ القوائم المالية).

وينبغى تقرير القيمة العادلة للمساهمات الناشئة من وعود غير مشروطة باعطاء النقود بناءً على القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية التقديرية، وينص الـ 2004 Audit Risk Alert على أن المنظمة التى لا تعمل بهدف الربح ينبغى أن تقرر أولاً التدفقات النقدية المستقبلية التقديرية من الوعد باعطاء النقود وعند تقدير التدفقات النقدية المستقبلية، ينبغى مراعاة ما يلى:

- متى يتوقع تحصيل المبلغ مستحق القبض.

- الجدارة الائتمانية للأطراف الأخرى.
- تاريخ التحصيل السابق للمنظمة.
- سياسات المنظمة فيما يتعلق بتنفيذ الوعد بالعطاء.
- أى عوامل أخرى متعلقة بإمكانية تحصيل المبلغ مستحق القبض.

بعد تقرير مبلغ التدفقات النقدية المستقبلية التقديرية ينبغى قياس القيمة الحالية لهذا المبلغ باستخدام معدل عائد خالى من المخاطرة مناسب للأجل المتوقع للوعد بالعطاء. لاحظ أن معدل العائد الخالى من المخاطرة يستخدم حيث أن تقدير المركز الائتمانى للمتبرع وعوامل أخرى مؤثرة على قدرة المتبرع على أحترام الوعد بالعطاء سيكون قد روعيت فعلاً عند تقرير التدفقات النقدية المستقبلية التقديرية عند الوعد بالعطاء.

وتتناول 2004 Audit Risk Alert أيضاً الموقف الذى يمدد فيه المتبرع أجال الدفع بمد فترة أطول من تلك الخاصة بالهبة الأصلية. وهو يشير إلى أن القيمة العادلة للوعود غير المشروطة بالعطاء يمكن أن تتغير فى حالة حدوث الظروف التالية: (1) تغيرات فى كمية أو طبيعة الأصول المتوقع إستلامها مثل التغيرات فى مبالغ التدفقات النقدية المستقبلية و (2) التغيرات فى توقيت الأصول المتوقع إستلامها. وينص 2004 Audit Risk Alert على أن الانخفاضات فى القيمة العادلة للوعود غير المشروطة بالعطاء بسبب التغيرات فى كمية أو طبيعة الأصول المتوقع إستلامها ينبغى الاعتراف بها فى الفترة أو الفترات التى يتغير فيها التوقع. وينبغى إثبات تلك الانخفاضات كمصروفات أو خسائر من الديون المعدومة فى فئة الأصول الصافية الممثلة فيها الأصول الصافية. وينبغى إثبات الانخفاضات فى المساهمات بسبب التغيرات فى مبالغ الأصول المتوقع استلامها كخسائر إذا كانت انخفاضات فى الأصول الصافية المقيدة مؤقتاً أو الأصول الصافية المقيدة بصفة دائمة.

- الاعتراف كدخل: السؤال الثانى ذو العلاقة: منى ينبغى الاعتراف بتعهد ما كدخل؟ وفقاً لـ SFAS 116 الاجابة سهلة: فور أستلام تعهد غير مشروط وهذه هى نفس القاعدة السارية على كل أنواع الهبات وفقاً لـ SFAS 116 ، ولا يتم تسجيل التعهدات المشروطة إلى أن يتم الوفاء بالشرط وعندئذ تكون فعلياً تعهدات غير مشروطة. وينبغى اجراء افصاحات فى الايضاحات عن التعهدات المشروطة غير المسجلة.

وفقاً لأدلة التدقيق / قائمة المركز السابقة، كانت التعهدات غير المرتبطة بقيود على الغرض تسجل فى فئة الأصول الصافية غير المقيدة. ولم يكن التعهد يسجل فى فئة مقيدة إلا إذا كان هناك قيد على الغرض منه. وحتى التعهدات ذات القيود الأمنية الصريحة كانت تسجل مع ذلك فى الفئة غير المقيدة لعكس مرونة الاستخدام التى كانت ستوجد عند تحصيل التعهد. ووفقاً لـ SFAS 116 ، تعتبر كل التعهدات مقيدة زمنياً ضمنياً بسبب عدم توافرها للأستخدام إلى أن يتم تحصيلها. بالإضافة إلى ذلك، فإن الهبات المقيدة زمنياً، بما فى ذلك كل التعهدات، يتم إثباتها الأن فى فئة الأصول الصافية المقيدة مؤقتاً، ثم يعاد تصنيفها إلى الفئة غير المقيدة عندما يحل الوقت المحدد.

ويعنى ذلك أنه حتى التعهد غير مستحق الدفع لمدة 10 سنوات أو التعهد مستحق الدفع على أقساط كثيرة يتم تسجيله بالكامل (ناقص الخصم من القيمة الحالية) فى فئة الأصول المقيدة مؤقتاً فى سنة استلام التعهد أول مرة. وهذا اختلاف رئيسى عن الممارسة السابقة الت كانت تؤجل التعهد عموماً حتى فترة التحصيل المتوقعة.

وأحياناً قد لا ترغب الجمعية الخيرية فى تسجيل تعهد كبير كايراد فورى، فقد تشعر أن ميزانيتها العمومية قوية بالفعل وأن تسجيل المزيد من الدخل سوف يصرف عنها المتبرعون الأخرون. وإذا كان التعهد غير مشروط لا يكون هناك

خيار: يجب تسجيل التعهد. ومن طرق تخفيف هذه المشكلة سؤال المتبرع أن يجعل التعهد مشروطاً وعندئذ لا يتم تسجيله إلا بعد مرور بعض الوقت عندما يتم الوفاء بالشرط. وبطبيعة الحال هناك مخاطرة ألا يدفع المتبرع مبلغ التعهد المشروط كذلك المفهوم أنه ملزم بشكل قاطع ومؤكد، ولذا يجب على المنظمة التى لا تعمل بهدف الربح أن تفكر جيداً قبل أن تطلب جعل التعهد مشروطاً.

يشترط SFAS 116 أن يتبع المتبرعون نفس قواعد الاعتراف بنفقة تقديم الهبة التى يتبعها المتلقون فيما يتعلق بالدخل: أى فور الدفع أو تقديم تعهد غير مشروط. وأحياناً ستجد الجمعية الخيرية أن المتبرع محجم عن تقديم تعهد غير مشروط ولكنه يكون مستعداً لتقديم تعهد مشروط. وينبغى على جامعى التبرعات أن يعوا تأثير المبادىء المحاسبية الجديدة فى SFAS 116 على عادات العطاءات عند المتبرعين وكذلك تأثيرها على الميزانيات العمومية للمتلقين.

- **الهبات بوصية:**

الهبة بوصية نوع خاص من التعهدات. أنها التعهد المشروط المطلق أو النهائى: يجب أن يحدث حدث مستقبلى غير مؤكد جداً لكى يصبح مستحق الدفع. وبناءً عليه ينبغى ألا يتم تسجيل الهبات بوصية أبداً قبل وفاة المتبرع – ليس لأن الموت غير مؤكد ولكن لأن الشخص يمكنه دائماً أن يغير وصيته، وقد لا تحصل المؤسسة الخيرية على شيىء. (هناك حالة خاصة: التعهد مستحق الدفع عند الوفاة وهذا ليس هبة بوصية فى حقيقة الأمر بل مجرد تعهد عادى وينبغى تسجيله على أنه كذلك إذا كان غير مشروط).

بعد أن يموت الشخص، يتم أخطار المنظمة المستفيدة أن اسمها جاء فى الوصية لكن هذا الاخطار يمكن أن يحدث قبل توزيع التركة بفترة طويلة. هل ينبغى تسجيل مثل هذه الهبة بوصية عند علم المنظمة أول مرة بالهبة بوصية أم وقت

الاستلام؟ إن المسألة تتعلق بكفاية الأصول فى التركة للوفاء بالهبة بوصية. وحيث أنه غالباً ما يوجد عدم تأكد بشأن ماهية المبالغ الأخرى التى قد يتعين دفعها لتسوية الديون والضرائب والهبات الأخرى بوصية ومطالبات الأقارب المحرومين من الميراث وما إلى ذلك، فإن المنهج المحافظ الذى يفرض به هو عدم تسجيل أى شىء إلى أن تقوم المحكمة بحصر التركة وتقدير المبلغ المتاح للتوزيع بدقة.

وإذا كانت الوصية للجمعية الخيرية مثلا بكل الأصول الصافية للتركة فإنه يجب مراعاة أحكام الشريعة الإسلامية فى أنه لا يجوز أن تكون الوصية بأكثر من الثلث، وبالتالى لا يتم الاعتراف بالوصايا إلا وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية السارية فى الدول الإسلامية.

وهكذا، إذا تم إبلاغ منظمة بأنها سوف تستلم هبة بوصية بمبلغ محدد – 10 الاف دولار مثلاً – ينبغى عليها أن تسجل مبلغ الـ 10 ألاف دولار فى هذا كأصل. وإذا أخطرت المنظمة بدلاً من ذلك بأنها سوف تحصل على 10% من التركة، وكان المبلغ الاجمالى للتركة غير معلوم، فلن يتم تسجيل أى شىء بعد وإن كان يحتمل أن يكون اجراء افصاح فى الإيضاحات ضرورياً إذا كان من الممكن أن يكون المبلغ كبيراً. ومع ذلك يظل هناك احتمال ثالث قائم إذا قيل للمنظمة أنه فى حين أن المبلغ النهائى لنسبة الـ 10% من الهبة بوصية ليس معلوماً، إلا أنه سيكون على الأقل مبلغاً مصرحاً به. وفى تلك الحالة سيتم تسجيل المبلغ الأدنى مع إجراء إفصاح فى الايضاحات عن الحصة الاحتمالية.

ملحق (أ) – قائمة مراجعة

العوامل الواجب مراعاتها عند تقرير ما إذا كانت هبة معينة (من أجل الأغراض التشغيلية) ينبغى أن تصنف بأنها مقيدة الغرض أم لا.

ينبغى أن تراعى قائمة العوامل التالية بواسطة:

- المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح عند تقرير كيفية تصنيف الهبات التشغيلية.
- المدققين عند تقييم ملاءمة قرار العميل.

فى بعض الحالات، لن يكون أى من هذه العوامل تقريرياً فى حد ذاته حيث ينبغى مراعاة كل العوامل القابلة للتطبيق معاً. والغرض من هذه العوامل هو تسهيل دراسة التصنيف المناسب للهبات التشغيلية التى قد تكون مقيدة الغرض. وليس الهدف من هذه القائمة تناول كيفية محاسبة الهبات، ولا المسائل المتصلة بالهبات المقيدة الزمنية أو الهبات غير التشغيلية، وإن كانت بعض الهبات يمكن أن تكون مفيدة فى تلك النواحى.

العوامل التى يشير وجودها فى وثيقة المنحة أو خطاب تحويل المتبرع أو أداة هبة أخرى إلى أن الهبة مقيدة الغرض	العوامل التى يشير وجودها إلى أن الهبة قد تكون مقيدة زمنياً
1- الغرض من الهبة مذكور بشكل محدد جداً / هذا العامل – إذا تم الحكم عليه بأنه موجود – سوف يعتبر تقريرياً.	الغرض موصوف بلغة أو مصطلحات عامة أو غامضة.
2- يتوقع المتبرع تقريراً مفصلاً عن كيفية استخدام الهبة.	لا يتوقع تقديم تقارير خاصة للمتبرع.
3- رد أى مبلغ غير منفق للمتبرع.	لم يرد أى ذكر للتصرف فى أى مبلغ

4- يحتمل ألا يكون المتلقى قد مارس أى نشاط على الاطلاق فى غياب الهبة.	غيرمنفق من المحتمل أن يكون المتلقى قد مارس أى نشاط على أية حال.
5- يحدد المتبرع أن الهبة يمكن استخدامها فقط فى توسيع نشاط قائم .	العامل ليس موجوداً.
6- شروط الهبة محددة فى وثيقة رسمية مكتوبة.	الشروط محددة شفهياً أ وبصورة غير رسمية فقط.
7- الأنشطة الممولة بواسطة الهبة تشبه أنشطة ممولة بواسطة هبات سابقة من نفس المتبرع وكانت التبرعات السابقة مقيدة بوضوح.	
8- كانت النية التى عبر عنها المتلقى عند طلب الهبة هى طلب هبات مقيدة.	لم يرد ذكر لاستخدام الهبة أو تم وصف الاستخدام بلغة عامة
العوامل التى يشير وجودها فى وثيقة المنحة، خطاب تحويل المتبرع أو أداة هبة أخرى إلى أن الهبة مقيدة الغرض.	عوامل يشبه وجودها إلى أن الهبة قد تكون مقيدة زمنياً.
9- عند وصف الغرض من الهبة، تشمل أداة كلمات مثل:	
مقيدة	عام، تشغيلية
يجب ، سوف	ينبغى
فقط	أى ، إذا
يتوقع	ينوى ، يأمل
معينة	العديد
وعد ، يوافق على	خطة

10- بناء على النبرة العامة للغة التى تصف الهبة، يمكن استنباط أن المتبرع يتوقع أن تكون الهبة مقيدة (أنظر العوامل الأخرى).	النبرة العامة لا تشير إلى مثل هذا الاستنباط
11- من أجل أغراض الراقبة والتقارير الإدارية يتم تقسيم المتلقى إلى وحدات تشغيلية لتنفيذ برامج مختلفة، وتوجه الهبة صراحة إلى إحدى هذه الوحدات.	العامل ليس موجوداً.
12- شروط الهبة تشمل متطلبات غير برامجية غالباً توجد فى المنح الحكومية.	العامل ليس موجوداً.

1- يجوز وصف الغرض بطرق متعددة وتشمل الأمثلة:

- الموقع الجغرافى (مثلاً المدينة الحى السكنى ... الخ).
- السكان الذين ستتم خدمتهم أو سوف يستفيدون (مثلاً الأطفال المعاقين).
- النتيجة المتوقعة للنشاط (مثل خفض حالات الحمل بين المراهقات، أداء أوبرا معينة).
- الاستخدام المحدد للهبة المعينة (دفع مرتب مستشار حالات انتحار مثلاً).

2- تشمل الأمثلة:

- منظمة تخدم الأطفال المعاقين تدير مركزاً للرعاية النهارية ومخيماً صيفياً.
- جامعة تتبعها كلية للحقوق وكلية للطب.
- أوركسترا سيمفونية لها إدارة منفصلة تدير أوركسترا للشباب.

3- تشمل الأمثلة الالتزام باللوائح والقوانين الحاكمة لـ:

- الشراء والاستخدام.

- التكاليف المسموح بها ومعدلات التكاليف الثابتة.
- الحقوق المدنية.
- الأنشطة السياسية.
- المنح النوعية.
- مكان العمل الخالى من المخدرات.
- الأصول الثابتة.
- الإدارة النقدية.
- عمليات التدقيق والتقارير المالية.

ملحق (ب) – قائمة مراجعة

العوامل الواجب مراعاتها عند تمييز عقود شراء السلع أو الخدمات عن المنح المقيدة

فيما يلى قائمة بالعوامل التى قد تكون مفيدة لـ:

- **المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح عند تقرير كيفية محاسبة قبض (استلام) المدفوعات التى يمكن اعتبار أنها من أجل شراء السلع أو الخدمات من المنظمة أو هبات مقيدة الغرض أو منح للمنظمة (كما جاء فى الفقرة (3) من SFAS 116).**
- **المدققين عند تقييم معقولية قرار العميل.**
- **يمكن الاطلاع على مناقشة إضافية لهذه التفرقة فى التعليمات المذكورة فى نموذج IRS 9000 السطور C – La وفى لائحة 1.509 (a)-3 (9) IRS . وليست كل هذه العوامل تقريرية فى حد ذاتها ويجب مراعاة كل العوامل المناسبة معاً.**

العوامل التى يشير وجودها إلى أن الدفع من أجل شراء سلع أو خدمات	العوامل التى تشيرإلى أن الدفعة هبة
عوامل متصلة بالاتفاق بين الدافع والمدفوع له:	
1- النية المعبر عنها هى أن يوفر المدفوع له سلع / خدمات للدافع أو لأطراف متلقية أخرى يحددها الدافع.	النية المعبر عنها هى تقديم هبة للمدفوع له للارتقاء ببرامج المدفوع له.
2- يوجد توقيت و / أو مكان محدد لتسليم السلع / الخدمات للدافع أو متلق أخر.	توقيت و / أو مكان تسليم أى سلع / خدمات راجع لقرار المدفوع له.
3- هناك أحكام خاصة بالعقوبات الاقتصادية – غير المبلغ المدفوع – ضد المدفوع له لاخفاق فى الوفاء بشروط الاتفاق.	أية عقوبات يتم التعبير عنها من حيث التسليم المطلوب للسلع / الخدمات أو مقصورة على اعادة المبالغ غير المنفقة.
4- يتم احتساب مبلغ الدفعة لكل وحدة على نحو ينص صراحة على هامش "ربح" للمدفوع له.	الدفعة مذكورة كمبلغ ثابت لكل وحدة بناء على تكلفة توفير السلع / الخدمات (بما فى ذلك التكاليف الثابتة).
5- المبلغ الكلى للدفعة مبنى فقط على كمية الأصناف المسلمة.	الدفعة مبنية عل طلب ميزانية ذات بنود سطرية، بما فى ذلك مخصص للتكاليف الادارية الفعلية. الدافع لا يحصل على قيمة معادلة تقريباً.
6- تنص الاتفاقية على أن يستلم الدافع قيمة مكافئة تقريباً فى مقابل المبلغ المدفوع.	
7- الأصناف وثيقة الصلة بالنشاط التجارى الذى يزاوله الدافع بانتظام	الأصناف متصلة بالخدمات البرامجية للمدفوع له.
8- هناك منفعة جوهرية تعود على الدافع نفسه من الأصناف.	تستخدم الأصناف فى العادة لتوفير سلع / خدمات تعتبر ذات منفعة اجتماعية لمجتمع ككل أو قطاع
9- إذا كان الدافع وحدة حكومية، تكون	

الأصناف أشياء الحكومة نفسها ملتزمة بتوفيرها لمواطنيها، ورتبت الحكومة لكى تكون منظمة أخرى مقدم الخدمة الفعلى.	محدد فيه (مثل الأطفال، المرضى، الطلاب) لايستطيع الوصول بسهولة إلى الأصناف تدعم الحكومة توفير الخدمات للجمهور بواسطة منظمة غير حكومية.
10- المنافع الناتجة من الأصناف تتاح فقط للدافع أو الأشخاص أو الكيانات التى يحددها الدافع.	الأصناف أو نتائج الأنشطة الممولة بواسطة الدفعة تتاح للجمهور عموماً أو أى شخص يطلب الحصول عليها أو يكون مؤهلاً لذلك. ويقرر المدفوع له المتلقين المحددين.
11- يجب تسليم الأصناف للدافع أو إلى أشخاص أو كيانات أخرى وثيقة الصلة بالدافع.	يتم التسليم لشخاص أو كيانات غير وثيقة الصلة بالدافع.
12- الايراد من بيع الأصناف يعتبر دخل أعمال غير مرتبط للمدفوع له (IRC قسم 512).	الايراد دخل "مرتبط" للمدفوع له.
13- فى حالة البحوث المرعية، يحدد الدافع خطة البحث والنتيجة المرغوبة ويحتفظ بحقوق ملكية خاصة فى النتائج.	يحدد المدفوع له خطة البحث ويتم التعبير عن النتائج المرجوة بمصطلحات عامة فقط (مثل إيجاد علاج لمرض ما) وتظل النتائج من حق المدفوع له أو تعتبر خاصة بالمجال العام.
14- الدفعة تدعم البحوث التطبيقية (المطبقة).	الدفعة تدعم البحوث الأساسية.

ملحق (ج) – قائمة مراجعة

العوامل الواجب مراعاتها عند تقييم ما إذا كانت الخدمات المساهم بها تتطلب مهارات متخصصة

(وفقاً للفقرة 9 من SFAS 116)

(محاسبة المساهمات المستلمة ...)

فيما يلى قائمة بالعوامل التى يمكن أن تكون مفيدة لـ :

- متلقى الخدمات التى يساهم بها المتطوعون عند تقييم ما إذا كانت المهارات المستخدمة بواسطة المتطوعين عند أداء خدماتهم تعتبر "متخصصة" ضمن نص الفقرة (9) فى SFAS 116 .
- المدققين عند تقرير ملاءمة حكم العميل.

وليس الهدف من قائمة العوامل هذه أن تستخدم فى تقرير كيفية تقدير قيمة أو محاسبة مثل هذه الخدمات. وفى بعض الحالات لا يكون عامل واحد تقريرياً بمفرده. بالضرورة ويجب مراعاة كل العوامل المناسبة معاً.

والعوامل التى يكون وجودها دالاً على أن المهارات متخصصة هى:

1- الأشخاص الذين يقدمون أنفسهم للجمهور بانتظام على أنهم ممارسون مؤهلون لمثل هذه المهارات. مطالبون بموجب القانون أو المعايير الأخلاقية، المهنية بامتلاك ترخيص أو اجازة مهنية أخرى أو أوراق اعتماد اكاديمية محددة. أو بدلاً من ذلك إذا كانت حيازة مثل هذا الترخيص / الاجازة / أوراق الاعتماد إختيارية، فإن الشخص الذى يؤدى الخدمات يكون حائزاً فعلاً على مثل هذه الاجازة الرسمية.

2- ممارسو هذه المهارات مطالبون بموجب القانون أو الأخلاقيات المهنية بأن يكونوا قد حصلوا على قدر محدد من التدريب الفنى الوظيفى، أن يحصلوا

على قدر محدد من التعليم المهنى المتواصل، قدر محدد من الخبرة العملية أو اكمال فترة محددة من التدريب فى مجال العمل.

3- تستلزم الممارسة المناسبة للمهارات من الفرد امتلاك موهبة فنية أو إبداعية معنية و / أو مجموعة من المعارف الفنية التى لا يملكها عموماً أفراد الجمهور.

4- تستلزم ممارسة المهارات استخدام أدوات أو معدات فنية. وتتطلب القدرة على الأستخدام المناسب لمثل هذه الأدوات أو المعدات تدريباً أو خبرة لا يمتلكها عموماً أفراد الجمهور.

5- هناك اتحاد أو رابطة مهنية يتكون أعضاؤها من ممارسى المهارات تحديداً، مقابل الجماعات التى يتكون أعضاؤها من أشخاص يعملون فى صناعة عريضة أو شركة أو إدارة فى شركة. ويتطلب الإنضمام لعضوية مثل هذه المنظمة الوفاء بواحد أو أكثر من العوامل 1 أو 2 أو 3 أعلاه. (ما إذا كان الشخص الجارى النظر فى مهاراته ينتمى إلى مثل هذه المنظمة أو لا ليس عاملاً عند تقييم ما إذا كانت المهارات تعتبر متخصصة، وقد يكون مناسباً عند تقييم ما إذا كان الشخص يمتلك المهارات).

6- ممارسة مثل هذه المهارات يعتبرهم الجمهور عموماً أعضاء فى "مهنة" معينة.

7- هناك أجراء رسمى تأديبى مطلق بواسطة الحكومة أو اتحاد مهنى يخضع له ممارسو مثل هذه المهارات كشرط لتقديم مهاراتهم للجمهور نظير أجر.

8- ممارسة المهارات بواسطة أشخاص يفعلون ذلك فى عملهم العادى تجرى فى العادة فى بيئة تمارس فيها مراجعة رسمية منتظمة أو موافقة على العمل المؤدى بواسطة مشرفين أو أفراد مهنيين.

الفصل السابع

الأصول المعنوية (غير الملموسة)

محتويات هذا الفصل :

- مقدمة .
- المفاهيم والقواعد والأمثلة.
- تسجيل الأصول المعنوية .
- الأصول المعنوية المطورة داخلياً .
- استهلاك الأصول المعنوية.
- متطلبات الإفصاح.

الفصل السابع

الأصول المعنوية (غير الملموسة)

المنظور والقضايا

الأصول المعنوية هى تلك الأصول التى تزود المنظمة بمنافع اقتصادية مستقبلية ولكن ليست لها مضمون مادى. وتشمل الأصول المعنوية براءات الاختراع الملكية الفكرية. وقد تضمن رأى 17 لمجلس مبادىء المحاسبة – الأصول المعنوية (APB 17) القواعد الارشادية المحاسبية السابقة بشأن الأصول المعنوية، بما فى ذلك نوع أخر من الأصول المعنوية معروف باسم " الشهرة التجارية" وقد كانت هذه ناحية محاسبية لم تتغير بدرجة كبيرة خلال الـ 30 سنة الماضية ومع ذلك فى يونيو 2001، أصدر FASB بيان 142 – الشهرة التجارية والأصول المعنوية الأخرى (SFAS 142) – الذى غير أسلوب محاسبة المنظمات للشهرة التجارية والأصول المعنوية الأخرى.

وقد تم أصدار SFAS 142 بالاشتراك مع بيان FASB 141 – اندماجات منشآت الأعمال (SFAS 141) و SFAS 141 وهو لايسرى على المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح. غير أنه بالنسبة للكيانات الأخرى، يشترط SFAS 141 أستخدام طريقة الشراء لمحاسبة اندماجات نشآت الأعمال الأمر الذى أدى تاريخياً إلى نشأة تسجيل الشهرة التجارية فى هذه المعاملات ويقدم SFAS قواعد إرشادية محاسبية لتسجيل ومحاسبة الشهرة التجارية الناتجة من اندماجات منشآت الأعمال وقد ألغى أساساً اشتراط أستهلاك الشهرة التجارية عبر فترة لا تتجاوز 40 سنة والمبالغ المسجلة كشهرة تجارية، يتم بدلاً من ذلك اختبارها لمعرفة أن كانت قيمتها قد تدهورت ولا تسرى أحكام SFAS 142 هذه على المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح حيث أن محاسبة المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح الاندماجات منشآت الأعمال لا تزال تخضع لدراسة FASB.

بالإضافة إلى تقديم فواعد وارشادات حول الشهرة التجارية الناتجة من اندماجات منشآت الأعمال، تناول SFAS 142 محاسبة كل أنواع الأصول المعنوية وسوف نتناول فى هذا الفصل المتطلبات السارية على المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح.

المفهوم والقواعد والأمثلة

تتصل المناقشة التالية فقط بالأصول المعنوية المستحوذ عليها بواسطة المنظمة التى لا تعمل بهدف الربح فى معاملة أو معاملات ليست اندماجات أعمال ويعتبر SFAS 14 أن الأصول المعنوية هى تلك الأصول التى تفتقر المضمون المادى ولا يشمل الأصول المالية. وحسب استخدامه فى SFAS 142 ، لا يشمل مصطلح الأصل المعنوى الشهرة التجارية، وفى حين تفتقر الأصول المالية للمضمون المادى (حساب مدين أو سهم فى صورة قيد دفترى)، إلا أنها ليست مدرجة فى تعريف الأصول المعنوية.

- تاريخ بدء السريان الفعلى:

تسرى أحكام SAFS 142 على السنوات المالية البادئة بعد 15 ديسمبر 2001، ويحظر على المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح تطبيق SFAS 142 على شهرة تجارية معترف بها سابقاً والأصول المعنوية التى تم الاستحواذ عليها أما من اندماج منظمتين لا تعملان بهدف الربح من خلال الاستحواذ على كيان يعمل بهدف الربح بواسطة كيان لا يعمل بهدف الربح.

- تسجيل الأصول المعنوية:

ينبغى مبدئياً تسجيل الأصول المعنوية التى يتم الاستحواذ عليها أما فردياً أو مع مجموعة من الأصول الأخرى (ولكن ليس الأصول المستحوذ عليها فى اندماج للأعمال) والاعتراف بها بقيمتها العادلة، وسوف تقاس القيمة العادلة بناءً على

القيمة العادلة للموارد المعطاة بواسطة المنظمة التى لا تعمل بهدف الربح، وسوف يكون هذا الأسلوب واضح ومباشر إذا كانت تدفع المقابل المالى لاصولها المعنوية نقداً فإن لم تكن تدفع نقداً، يمكن قياس التكلفة بناءً على القيمة العادلة للتعويض المقدم أو القيمة العادلة للأصول الصافية المستحوذ عليها، أى الأسلوب أكثر موثوقية.

- الأصول المعنوية المطورة داخلياً :

يتضمن SFAS 142 القواعد الارشادية العامة فى APB 17 حول تكاليف الأصول المعنوية المطورة داخلياً وينص SFAS 142 على أن تكاليف تطوير أصول معنوية داخلياً أو صيانتها أو ترميمها حينما لا تكون قابلة للتعرف عليها تحديداً أو ليس لها أعمار قابلة للتحديد أو تكون جزءاً من أعمال متواصلة أو ذات صلة بالمنظمة ككل ينبغى الاعتراف بها كنفقه فى فترة تكبدها.

- تقرير العمر الانتاجى لأصل معنوى:

هذا التقرير شديد الصعوبة فيما يتعلق بمحاسبة الأصول المعنوية. ويتم أستهلاك الاصول المعنوية ذات الاعمار الانتاجية المحددة، فى حين لا يتم إستهلاك الأصول المعنوية ذات الأعمار الانتاجية اللامتناهية. والعمر الانتاجى للأصل المعنوى هو الفترة التى يتوقع من الأصل خلالها أن يساهم بصورة مباشرة أو غير مباشرة فى التدفقات النقدية للمنظمة، ويحدد SFAS 142 العوامل التالية وثيقة الصلة التى سوف تسهم فى تقدير العمر الانتاجى لأصل معنوى ما:

- الاستخدام المتوقع للأصل بواسطة المنظمة.
- العمر الانتاجى المتوقع لأصل أو مجموعة أخرى من الاصول يمكن أن يتصل بها العمر الانتاجى للأصل المعنوى.
- أية أحكام قانونية أو تنظيمية أو تعاقدية قد تحد من العمر الانتاجى.

- أية أحكام قانونية أو تنظيمية أو تعاقدية تمكن من تجديد أو إطالة العمر القانونى أو التعاقدى للأصل بدون تكلفة كبيرة (شريطة أن توجد أدلة مؤيدة للتجديد والتمديد وأن يكون بالامكان انجاز التجديد أو التمديد دون اجراء تعديلات جوهرية فى الشروط القائمة).
- تأثيرات التقادم، الطلب، المنافسة والعوامل الاقتصادية الأخرى (مثل استقرار الصناعة والتطورات التكنولوجية المعلومة، العمل التشريعى الذى ينتج عن بيئة تنظيمية غير مؤكدة أو متغيرة والتغيرات المتوقعة فى قنوات التوزيع).
- مستوى مصروفات الصيانة المطلوبة للحصول على التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة من الأصل (مثل عندما يوحى المستوى الجوهرى للصيانة المطلوبة فيما يتعلق بالمبلغ المرحل للأصل بوجود عمر انتاجى محدود جداً.

وإذا لم تكن هناك عوامل قانونية أو تنظيمية أو تعاقدية أو تنافسية أو إقتصادية أو عوامل أخرى تحد من العمر الانتاجى لأصل معنوى أخر بالنسبة للكيان المعد للتقارير، يعتبر العمر الانتاجى غير محدد وفقاً (SFAS 142 ، (ملحق A1) SFAS 142 يقدم عدداً من الأمثلة التى يمكن أن تفيد المحاسب الذى يكون الوضع غير واضح بالنسبة له فيما يتعلق بالعمر التقدير لأصل معنوى ما).

- أستهلاك الأصول المعنوية:

يشترط SFAS 142 أن يتم أستهلاك الأصول المعنوية ذات الاعمار الانتاجية المحدودة على مدى العمر الانتاجى بالنسبة للمنظمة المعدة للتقارير. وإذا لم يكن الطول الدقيق للعمر الانتاجى معلوماً، ينبغى أستخدام أفضل تقرير للعمر الانتاجى والأصول المعنوية ذات الاعمار غير المحدودة لا يتم أستهلاكها.

وينبغى أن تعكس طريقة الاستهلاك نمط استهلاك أو إستنفاذ المنافع الاقتصادية للأصل المعنوى وإذا تعذر تقدير ذلك النمط بصورة معقولة، يشير SFAS 142 إلى أن طريقة القسط الثابت ينبغى إستخدامها.

ينبغى خفض مبلغ الأصل المعنوى المراد أستهلاكه بمقدار أى قيمة متبقية للأصل المعنوى. ومع ذلك يقيد SFAS 142 الظروف التى يمكن فيها تحديد القيمة المتخلفة بمبلغ غير العمر، والظروف هى عندما يتوقع أن يستمر وجود عمر إنتاجى لكيان أخر و (1) يكون لدى الكيان المعد للتقارير التزام من طرف ثالث بشراء الأصل فى نهاية عمره الانتاجى أو (2) يكون بالامكان تقدير القيمة المتخلفة بالرجوع إلى عملية تبادل فى سوق قائمة لذلك الأصل ويكون من المتوقع أن توجد تلك السوق فى نهاية العمر الانتاجى للأصل.

- الأصول المعنوية المطورة داخلياً :

يمكن تطوير الأصول المعنوية داخلياً بدلاً من شرائها من كيان أخر. على سبيل المثال، يمكن لمنظمة ما أن تسجل براءة إختراع منتج فريد تقوم بتطويره، المصروفات المتكبدة لتطوير أصل معنوى غير قابل للتعرف (مثل براءة الاختراع، أو حقوق الملكية الفكرية أو العلامة التجارية) ينبغى رسملتها. وينبغى عدم رسملة تكاليف البحوث والتطوير وبدلاً من ذلك، ينبغى معاملة تلك التكاليف كنفقات فترة جارية عند تكبدها.

وبوجه عام، فإن التكاليف الوحيدة لأصل معنوى مطور داخلياً التى ستتم رسملتها هى التكاليف المرتبطة بتسجيل الأصل (مثل الرسوم القانونية، رسوم القيد، تكاليف النماذج والرسومات ... الخ). ومع ذلك فإن تسجيل أصول معنوية معينة كبراءات الاختراع، حقوق النشر والتأليف أو العلامات التجارية، لا يضمن الملكية ولا يتم اثبات ملكية مثل هذه الأصول بشكل قاطع إلى أن يتم الدفاع عنها بنجاح فى المحكمة ولذلك يعتقد أن تكاليف الدفاع الناجح فى المحكمة ينبغى رسملتها كجزء من تكلفة الأصل المعنوى.

وسوف يحتاج معدو القوائم المالية أيضاً إلى إتباع القواعد الارشادية الواردة فى SOP 98-1 – محاسبة تكاليف برامج الكمبيوتر المطورة أو المقتناه من أجل الاستخدام الداخلى والذى يسرى على القوائم المالية عن السنوات المالية البادئة بعد 15 ديسمبر 1998 ويشترط SOP 98-1 أن تقوم الكيانات برسملة برمجيات استخدام داخلى معينة عند الوفاء بشروط معينة.

فى معظم الحالات، ينبغى عدم تخصيص قيمة لأصل معنوى مطور داخلياً وغير ممكن التعرف عليه مثل الشهرة التجارية مثل هذه الأصول ينبغى تسجيلها فقط إذا تم شراؤها من كيان أخر. وهكذا فإن تكاليف تطوير أو صيانة أو ترميم مثل هذه الأصول المعنوية ينبغى تحميلها على النفقات عند تكبدها على سبيل المثال: التكاليف التى تتكبدها منظمة لا تعمل بهدف الربح داخلياً مقابل تطوير قائمة بيانات لمتبرعين محتملين ينبغى ألا يتم تسجيلها كأصل. وسوف تتم معاملة هذه التكاليف كنفقات عند تكبدها.

أحياناً، ينتج عن الظروف زيادات أو انخفاضات فى العمر الانتاجى لأصل معنوى ما. وإن كان الأمر كذلك، ينبغى على المنظمة أن تغير العمر الانتاجى للأصل وأن تسجل التغيير Prospectively ويعنى هذا أن تكلفة الأصل المستهلكة ينبغى أستهلاكها على مدى العدد المتبقى للفترات فى العمر الانتاجى المعدل للأصل.

وينبغى على المنظمة أن تقيم باستمرار ما إذا كان أصل معنوى قد تدهورت قيمته وينبغى شطبه أو تعديله. ويحدث هذا عندما تتجاوز القيمة الدفترية المرحلة لأصل معنوى ما سوف تسترجعه منظمة ما فعلياً من الأصل ويوضح SFAS 144 – محاسبة التدهور فى قيمة أو التصرف فى الأصول طويلة الآجل وهذا يشترط عموماً أن تتخذ المنظمات الخطوات التالية لتقدير ما إذا كانت مثل هذه الأصول قد تدهورت قيمتها:

1- تقرير ما إذا كانت الأحداث أو الظروف تشيرإلى أن الأصل ربما تكون قيمته قد تدهورت.
2- تقدير التدفقات النقدية المتوقعة من الاستخدام المتواصل للأصل.

3- مقارنة التدفقات النقدية التقديرية بالمبلغ المرحل للأصل وسوف تكون خسارة تدهور فى القيمة ضرورية إذا تجاوزت القيمة الدفترية المرحلة التدفقات النقدية التقديرية.

وفى حالة وجود مؤشرات على حدوث تدهور فى القيمة، ينبغى خفض الشهرة التجارية إلى صفر قبل تعديل المبلغ الدفترى المرحل للأصل متدهور القيمة.

وإذا كان للأصل المعنوى عمر غير محدود ولا يتم استهلاكه، يشترط SFAS 142 أن يتم اختبار تدهور قيمته سنوياً، أو بمعدل أكثر تكراراً إذا أشارت الأحداث أو التغيرات فى الظروف إلى أن الأصل ربما تكون قيمته قد تدهورت ويتكون اختبار تدهور القيمة من مقارنة للقيمة العادلة للأصل المعنوى مع مبلغه الدفترى المرحل. وإذا كان المبلغ الدفترى المرحل يتجاوز قيمته العادلة، يتم الاعتراف بخسارة تدهور فى القيمة بمبلغ يساوى تلك الزيادة.

متطلبات الافصاح

الافصاحات التالية حول الأصول المعنوية مطلوبة فى SFAS 142 .

1- فيما يتعلق بالأصول المعنوية المستحوذ عليها إما فردياً أو مع مجموعة من الأصول، سوف يتم الافصاح عن المعلومات التالية فى الايضاحات المتممة للقوائم المالية فى فترة الاستحواذ.

أ – فيما يتعلق بالأصول المعنوية الخاضعة للأستهلاك:

1- المبلغ الاجمالى المخصص والمبلغ المخصص لأى فئة أصول معنوية.
2- مبلغ أى قيمة متخلفة كبيرة، بالاجمالى وحسب فئة الأصول المعنوية.
3- فترة الاستهلاك المتوسطة المرجحة، بالاجمالى وحسب فئة الأصول المعنوية الرئيسية.

ب- فيما يتعلق بالأصول المعنوية غير الخاضعة للأستهلاك، المبلغ الاجمالى المخصص والمبلغ المخصص لأى فئة أصول معنوية رئيسية.

ج- مبلغ أصول البحوث والتطوير المستحوذ عليها والمستنفذة فى الفترة والبند السطرى فى قائمة الدخل التى يتم فيها تجميع المبالغ المستنفذة.

2- ينبغى الافصاح عن المعلومات التالية فى القوائم المالية أو الايضاحات المتممة للقوائم المالية عن كل فترة معروضة ها قائمة مركز مالى:-

أ ــ فيما يتعلق بالأصول المعنوية الخاضعة للأستهلاك:

(1) المبلغ المرحل الاجمالى والاستهلاك المتراكم بالاجمالى وحسب فئة الأصول المعنوية الرئيسية.

(2) نفقة الاستهلاك الاجمالية عن الفترة.

(3) نفقة الاستهلاك الاجمالية التقديرية عن كل من السنوات الخمس المالية المتتالية.

ب- فيما يتعلق بالأصول المعنوية غير الخاضعة للأستهلاك، المبلغ المرحل الاجمالى والمبلغ المرحل لكل فئة أصول معنوية رئيسية.

3- فيما يتعلق بكل خسارة تدهور فى القيمة معترف بها ومتصلة بأصل معنوى، ينبغى الافصاح عن المعلومات التالية فى الايضاحات المتممة للقوائم المالية التى تشمل الفترة المعترف فيها بخسارة تدهو القيمة.

أ ــ وصف للأصل المعنوى الذى تدهورت قيمته والحقائق والظروف المؤدية إلى التدهور فى القيمة.

ب- مبلغ خسارة التدهور فى القيمة وطريقة تحديد القيمة العادلة.

جـ- العنوان فى قائمة الدخل أو قائمة الأنشطة المجمعة فيها خسارة التدهور فى القيمة.

الفصل الثامن

الالتزامات طويلة الأجل

محتويات هذا الفصل :

- مقدمة .
- المفاهيم والقواعد والأمثلة.
- المعاملات غير النقدية .
- دل الفائدة الفعلى .
- أوراق الدفع .
- السندات .
- عمليات إعادة هيكلة الديون المتعثرة.
- الإفصاحات .

الفصل الثامن
الالتزامات طويلة الأجل

المنظور والقضايا

يمثل الدين طويل الأجل تضحيات مستقبلية بمنافع اقتصادية يجب سداد قيمتها عبر فترة زمنية تتجاوز سنة واحدة أو - إن كانت أطول – الدورة التشغيلية ويشمل الدين طويل الأجل السندات مستحقة الدفع وأوراق الدفع والالتزامات الايجارية والمعاشات وإلتزامات خطة التعويض المؤجلة وسوف نتناول فى هذا الفصل أسلوب محاسبة السندات والكمبيالات طويلة الأجل.

أن التقييم المناسب للدين طويل الأجل هو القيمة الحالية للمدفوعات المستقبلية بإستخدام معدل الفائدة السوقى، سواء المعلن أو الضمنى فى المعاملة، فى تاريخ تكبد الدين ويحدث إستثناء لاستخدام معدل الفائدة السوقى المعلن أو الضمنى فى المعاملة عند تقييم الكمبيالات طويلة الأجل عندما يكون من الضرورى استخدام معدل فائدة تقديرى (APB 21).

وفى يونيو 2002، أصدر مجلس SFAS 146 FASB، محاسبة التكاليف المرتبطة بأنشطة الخروج أو التصرف ويشترط هذا المعيار – الذى سناقشه بالتفصيل لاحقاً فى هذا الفصل – أن يتم الاعتراف بالتزام عن تكلفة مرتبطة بنشاط خروج أو تصرف عند تكبد الالتزام.

المفهوم والقواعد والأمثلة

تمثل الكمبيالات Notes ديناً مصدراً إلى مستثمر واحد دون نية تقسيم الدين بين مستثمرين كثيرين، وتميل مدة استحقاقها – التى تدوم عادة من سنة إلى سبع سنوات – إلى أن تكون أقصر من مدة استحقاق السند. وتنتج السندات أيضاً من

اتفاقية واحدة غير أن السند يقصد به أن يتم تقسيمه إلى عدة وحدات فرعية – كل منها 1000 دولار، بحيث يمكن أصدارها إلى مجموعة متنوعة من المستثمرين.

وتشترك السندات والكمبيالات فى خصائص مشتركة، تشمل إتفاقية مكتوبة تنص على المبلغ الأصلى وسعر الفائدة وقد يجب سداد الفائدة والمبلغ الأصلى والقواعد المقيدة – إن وجدت – الواجب الوفاء بها.

ويتأثر معدل الفائدة بعوامل كثيرة، منها تكلفة النقود، وعوامل المخاطرة التنظيمية والتوقعات التضخمية، المرتبطة بالمنظمة.

وغالباً ما يختلف المعدل المعلن على الكمبيالة أو السند عن المعدل السوقى وقت الاصدار وعندما يحدث ذلك، سوف تختلف القيمة الحالية لمدفوعات الفائدة والمبلغ الأصلى عن الاستحقاق أو القيمة الأسمية. وإذا تجاوز المعدل السوقى المعدل المعلن، ستكون العوائد النقدية أقل من القيمة الأسمية للدين لأن القيمة الحالية لمجموع مدفوعات الفائدة والمبلغ الأصل المخصومة تنتج مبلغاً أقل من القيمة الأسمية. ونظراً لأن المستثمر نادراً ما يكون على استعداد لدفع أكثر من القيمة الحالية فإن السندات يجب أصدارها بخصم والخصم هو الفرق بين سعر الاصدار (القيمة الحالية) والقيمة الاسمية للسندات ويتم عندئذ استهلاك هذا الخصم على مدى عمر السندات لزيادة نفقة الفائدة المعترف بها بحيث يمثل المبلغ الكلى للنفقة عائد السند الفعلى.

وعندما يتجاوز المعدل المعلن المعدل السوقى، سوف يباع السند بأكثر من قيمته الاسمية (بعلاوة) لتقريب المعدل الفعلى من المعدل السوقى وسوف ينقص نفقة الفائدة الكلية . وعندما تكون المعدلات السوقية والمعلنة متكافئة وقت الإصدار، لا يوجد خصم أو علاوة ، وسوف تباع الاداة بقيمتها الأسمية . وتكون التغيرات فى المعدل السوق بعد الصدور غير وثيقة الصلة عند تقرير الخصم أو العلاوة أو استهلاكها.

والكمبيالات شكل شائع للمبادلة فى معاملات الأعمال بالنقود، الأملاك، السلع والخدمات وتستخدم الكمبيالات أحياناً بواسطة المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح للحصول على تمويل من المتبرعين / المستثمرين ويشترى المتبرع / المستثمر نموذجياً كمبيالة من منظمة لا تعمل بهدف الربح بسعر فائدة معقول ولكن أحياناً أقل مما لو اشترى المتبرع / المستثمر الكمبيالة على أساس الجدارة الائتمانية للمنظمة وتستخدم المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح السندات أيضاً والكمبيالات عند شراء مبانى أو منشآت جديدة هامة، وتحمل معظم الكمبيالات سعر فائدة معلن ولكن ليس من غير الشائع مبادلة كمبيالات ليس لها سعر الفائدة أو كمبيالات لها سعر فائدة غير واقعى والكمبيالات من هذا النوع ذات الطبيعة طويلة الأجل لا تعكس المضمون الاقتصادى للمعاملة حيث أن القيمة الاسمية للكمبيالة لا تمثل القيمة الحالية للتعويض ذى الصلة. وسوف يؤدى عدم تسجيل الكمبيالة بقيمتها الحالية إلى تشويه أو تحريف تكلفة الأصل أو الخدمات بالنسبة للمشترى وكذلك سعر البيع والربح بالنسبة للبائع. وفى فترات تالية، سوف تتشوه نفقة الفائدة والأيراد.

ولمعالجة هذا الوضع تم اصدار APB 21 وتخضع كل الالتزامات بدفع (وقبض) نقود فى تاريخ مستقبلى قابل للتقرير لأساليب القيمة الحالية وإذا لزم الأمر تقدير الفائدة باستثناء ما يلى:

1- الحسابات الدائنة العادية المستحقة السداد خلال سنة واحدة.
2- المبالغ الواجب تطبيقها على سعر شراء السلع أو الخدمات أو التى توفر ضماناً لاتفاقية ما (مثل السلفيات، Progress Payments، ودائع الأوراق المالية، و Retainages).
3- المعاملات بين الشركة الأم والشركة التابعة.
4- الالتزامات مستحقة الدفع فى تاريخ مستقبلى غير قابل للتحديد (الضمانات Warranties).

5- المعاملات التى تتأثر فيها أسعار الفائدة بمقررات وتعليمات جهة حكومية ما (مثل السندات الايرادية، الالتزامات المعفاة من الضرائب ... الخ).

- الكمبيالات المصدرة فقط مقابل النقود:

حينما يتم اصدار كمبيالة مقابل نقود فقط يفترض أن قيمتها الحالية مساوية للعوائد النقدية، وسعر الفائدة هو ذلك المعدل الذى يساوى بين العوائد النقدية والمبالغ الواجب دفعها فى المستقبل (أى أنه لن يتم تقدير أو افتراض أى معدل فائدة)، على سبيل المثال: يوجد للكمبيالة بمبلغ 1000 دولار المستحقة الدفع خلال 3 سنوات وتباع بـ 889 دولار معدل افتراضى هو 4% (1000 دولار × 0.889 حيث 0.889 هى عامل القيمة الحالية لمبلغ إجمالى Lump sun بمعدل 4% عن ثلاث سنوات)، ويجب أستخدام هذا المعدل منذ أستهلاك الخصم.

- المعاملات غير النقدية:

عند إصدار كمبيالة مقابل تعويض مثل ملك عقارى أو سلع أو خدمات ويتم الدخول فى المعاملة على أساس ظروف السوق arm's – length ، يفترض أن معدل الفائدة المعلن عادل ما لم (1) يكن هناك معدل فائدة معلن (2) يكن المعدل المعلن غير معتدل (3) تكن القيمة الاسمية للدين مختلفة بصورة جوهرية عن التعويض المتضمن فى القيمة السوقية الجارية، للكمبيالة فى تاريخ المعاملة ووفقا لـ ABP 21 ، عندما لا يعتبر المعدل على الكمبيالة عادلاً ، يجب تسجيل الكمبيالة بالقيمة السوقية العادلة للملك أو للسلع أو الخدمات المستلمة أو بمبلغ مقارب بدرجة معقولة للقيمة السوقية للكمبيالة، أيهما أكثر قابلية للتحديد بوضوح.

وعندما تختلف هذا المبلغ عن القيمة الأسمية للكمبيالة، يجب تسجيل الفرق كخصم أو علاوة واستهلاكه من نفقة الفائدة.

- مثال لمحاسبة كمبيالة متبادلة مع شىء مملوك لها:

1- يبيع مورد منتجات مكتبية لمنظمة لا تعمل بهدف ربح (ب) ماكينة تصوير قيمتها السوقية العادلة 7510 دولار.

2- يستلم مورد المنتجات المكتبية كمبيالة بدون فائدة مدتها 3 سنوات قيمتها الأسمية 10 ألاف دولار.

فى هذا الموقف، تكون القيمة السوقية العادلة للتعويض قابلة للتحديد بسهولة وبالتالى تمثل المبلغ الذى يجب تسجيل الكمبيالة به ويتم تسجيل القيد التالى بواسطة المنظمة التى لا تعمل بهدف الربح كما يلى:

7510		الماكينة
2490		الخصم على الكمبيالات مستحقة الدفع
	10000	ورقة الدفع

وف يتم استهلاك الخصم من نفقة الفائدة على مدى فترة الـ 3 سنوات بأستخدام معدل الفائدة الضمنى فى المعاملة.

وإذا لم يكن بالامكان تقرير القيمة السوقية العادلة للتعويض أو الكمبيالة، فإن القيمة الحالية للكمبيالة يجب تقريرها بأستخدام معدل الفائدة المفترض. وسوف يستخدم هذا المعدل عندئذ لتجديد القيمة الحالية للكمبيالة عن طريق خصم كل المدفوعات المستقبلية على الكمبيالات بهذا المعدل والقواعد الارشادية العامة لاحتساب معدل الفائدة، الواردة فى APB 21 – الفقرتان 13 و 14 – تشمل المعدلات السائدة للأدوات المشابهة من الدائنين ذوى التقديرات الانتمانية المماثلة والمعدل الذى يمكن أن يحصل عليه المدين لتمويل مماثل من مصادر أخرى.

وتشمل عوامل التقرير الأخرى أى ضمان أو اتفاقيات مقيدة ذات صلة والمعدل الرئيسى الحالى والمتوقع والشروط الأخرى وثيقة الصلة بالأداة. والهدف

هو تقريب معدل الفائدة الذى كان سينتج لو كان مقترض ومقرض مستقلين تفاوضا على معاملة مشابهة فى ظل شروط مماثلة (قابلة للمقارنة) ويكون هذا التقرير فى تاريخ الاصدار، وسوف تكون أى تغييرات لاحقة فى معدلات الفائدة غير وثيقة الصلة.

وتمثل السندات وعداً بدفع مبلغ من النقود فى تاريخ استحقاق محدد بالإضافة إلى مدفوعات فائدة دورية فى تاريخ معلن وتستخدم السندات بدرجة رئيسية فى إقتراض الأموال من الجمهور العام أو المستثمرين المؤسسين عندما يكون عقد مبلغ واحد (كمبيالة) كبيراً جداً بحيث لا يستطيع أى مقرض أن يوفره بمفرده. وتقسيم المبلغ اللازم إلى وحدات قيمة كل منها 1000 دولار أو 10 آلاف دولار يجعل بيع السندات أسهل.

وفى معظم الأحوال يتم اصدار السند بسعر غير قيمته الأسمية ويساوى مبلغ النقدية المتبادل مجموع القيمة الحالية لمدفوعات الفائدة والمبلغ الأصلى. و فرق بين العائدات النقدية والقيمة الأسمية تسجل كعلاوة إذا كانت العائدات النقدية أكبر أو خصم إذا كانت أقل وقيد اليومية اللازم لتسجيل سند مصدر بعلاوة كالتالى:

(عائدات) نقدية

(الفرق) العلاوة على السندات مستحقة الدفع

(القيمة الأسمية) السندات مستحقة الدفع

وسوف يتم الاعتراف بالعلاوة على مدى عمر اصدار السند وإذا تم اصداره بخصم، سوف يتم خصم "الخصم على السندات مستحقة الدفع" عن الفرق ومع استهلاك العلاوة، سوف تخفض نفقة الفائدة فى دفاتر الجهة المصدرة (سوف يزيد الخصم نفقة الفائدة، وسوف تضاف العلاوة (الخصم) (تخصم من) إلى الالتزام ذى الصلة عند إعداد قائمة مركز مالى.

وطريقة الفائدة الفعلية هى طريقة المحاسبة المفضلة للخصم أو العلاوة الناشئة من كمبيالة أو سند، وإن كان من الجائز أستخدام طريقة أخرى (مثل طريقة القسط الثابت) إذا لم تكن النتائج مختلفة جوهرياً. وفى حين قرر ABB 21 فقط أن طريقة الفائدة الفعلية يجب أن تستخدم من أجل الكمبيالات التى يغطيها ذلك الرأى، فقد جعلت المهنة طريقة الفائدة الفعلية الطريقة المقبولة الوحيدة وطبقا لطريقة الفائدة الفعلية، يتم استهلاك الخصم أو العلاوة على مدى عمر الدين بحيث ينتج معدل فائدة ثابت عند التطبيق على المبلغ المستحق السداد فى بداية أى فترة معينة ولذلك فنفقة الفائدة تساوى معدل الفائدة السوقى وقت الاصدار مضروباً فى هذا الرقم الافتتاحى. ويمثل الفرق بين نفقة الفائدة والنقدية المدفوعة استهلاك الخصم أو العلاوة.

وتساوى نفقة الفائدة بموجب طريقة القسط الثابت الفائدة النقدية المدفوعة زائد الجزء المستهلك من الخصم أو ناقص الجزء المستهلك من العلاوة. ويساوى الجزء المستهلك مجموع المبلغ للخصم أو العلاوة مقسوماً على عمر الدين من الاصدار بالشهور مضروباً فى عدد الشهور التى كان فيها الدين مستحق السداد خلال تلك السنة.

ويتم عادة إنشاء جداول استهلاك وقت إصدار السند لتوفير أرقام عند تسجيل القيود الضرورية المتصلة بأصدار الدين. كما توفر أيضاً أسلوباً لمراجعة الدقة حيث أن القيم النهائية فى الخصم أو العلاوة غير المستهلكة وأعمدة القيمة المرحلة ينبغى أن تساوى صفر والقيمة الأسمية للسند على التوالى.

- مثال لتطبيق طريقة الفائدة الفعلية:

1- سند مدته 3 سنوات، و 12% فائدة، وقيمة 10 آلاف دولار يتم اصداره فى 1/1/1×20 ومدفوعات الفائدة نصف سنوية.

2- معدل الفائدة السوقى هو 10%.

التاريخ	دائن / النقدية	مدين نفقة الفائدة	خصم العلاوة	رصيد العلاوة غير المستهلكة	القيمة المرحلة
				507.61	(1) 10.507.61
20×1/7/1	600.00 (ب)	525.38 (ج)	74.62 (د)	432.99 (هـ)	10.432.99 (و)
20×2/1/1	600.00	521.65	78.35	354.64	10.354.64
20×2/7/1	600.00	517.73	82.27	272.37	10.272.37
20×3/1/1	600.00	513.62	86.38	185.22	10.185.99
20×3/1/1	600.00	509.30	90.70	95.29	10.195.29
20×4/1/1	600.00	504.71 (ز)	95.29	-	10.000.00
	3.600.00	3.092.39	507.61		

(أ) القيمة الحالية لمدفوعات المبلغ الأصلى والفائدة.

100.00 (7.4622) = 7.462.20

600 (5.07569) = 3.45.41

10.507.61

(ب) 10.000 × 0.06

(ج) 10.507.61 × 0.05

(د) 600.00 – 525.38

(هـ) 507.61 – 74.62

(و) 10.507.61 – 74.62

(أو 10.000 + 432.99)

(ز) التقريب = 0.05 دولار

وعندما لا يتزامن تاريخ الفائدة مع نهاية السنة، يجب إجراء قيد معدل وينبغي الاعتراف بنصيب الفائدة مستحقة الدفع إلى جانب استهلاك الخصم أو العلاوة وفى فترة الاستهلاك، ينبغى استهلاك الخصم أو العلاوة باستخدام طريقة القسط الثابت.

وإذا تم اصدار السندات بين تواريخ فائدة، يجب احتساب الخصم أو العلاوة عن الفترة بين تاريخ البيع وتاريخ الفائدة التالى ويتحقق ذلك عن طريق تطبيق طريقة القسط الثابت على مبلغ الفترة المحتسب باستخدام الطريقة المعتادة للاستهلاك بالإضافة إلى ذلك، يدفع المشترى مسبقاً للبائع مبلغ الفائدة الذى استحق منذ تاريخ الفائدة الأخير ويتم تسجيل هذه الفائدة كمبلغ مستحق الدفع (أو كقيد دائن يضاف إلى نفقة الفائدة) بواسطة البائع وفى تاريخ الفائدة التالى، يقبض المشترى كامل مبلغ الفائدة بغض النظر عن المدة التى ظل السند محتفظاً به خلالها وينتج عن هذا الأجراء كون الفائدة المدفوعة متكافئة مع الفترة الزمنية التى ظل فيها السند مستحق السداد.

ومن الممكن أن يتم تكبد تكاليف فيما يتصل بإصدار السندات وتشمل الامثلة الرسوم والأتعاب القانونية والمحاسبية ورسوم الاكتتاب والعمولات وتكاليف الطباعة والتسجيل وبرغم أن هذه التكاليف ينبغى تصنيفها كنفقة مؤجلة واستهلاكها بأستخدام طريقة الفائدة الفعلية، إلا أن المبلغ ذا الصلة لا ينتج عموماً عن استخدام طريقة القسط الثابت الأبسط معه فرق جوهرى.

- سداد الدين:

من الممكن أن تعيد إدارة منظمة لا تعمل بهدف الربح الاستحواذ على دين مستحق السداد قبل حلول موعد استحقاق المقرر أو تسدده ويكون السبب وراء هذا القرار عادة حدوث تغيرات فى معدلات الفائدة الحالية أو المتوقعة أو فى التدفقات النقدية وقد تم اصدار APB2 لتقديم قواعد ارشادية لمحاسبة السداد المبكر للدين

وفيما بعد عدل SFAS 76 APB26 لجعله قابلاً للتطبيق على كل عمليات تسديد الديون بخلاف تلك المعفاة حالياً، مثل تحويلات الدين وعمليات اعادة هيكلة الدين المتعثرة.

ويقدم SFAS 125 معايير محاسبة خاصة باعداد التقارير تتعلق بتسديدات الالتزامات وقد قضى SFAS 125 فعلياً على الوضع الذى نتج فيه عن إلغاء الدين إزالة الالتزام من قائمة المركز المالى.

وفى حالة تحويل أصول مالية، يتم قياس أية إلتزامات أو مشتقات بالقيمة العادلة مبدئياً ويجب أستهلاك التزام خدمة بالتناسب مع وعبر فترة خسارة الخدمة الصافية التقديرية أو دخل الخدمة الصافى. وينبغى تقييمه بناءً على القيمة العادلة.

ولا ينتج عن الالغاء فى المضمون in-substance defeasance سداد إلتزام، وهو ما كان تغييراً هاماً أحدثه SFAS 125 وباستثناء البنود المستبعدة بواسطة الفقرة 4 فى SFAS 125 ، يتم إلغاء الاعتراف بالتزام ما إذا:

1- تم الدفع للدائن وتم إعفاء المدين من الالتزام.
2- تم اعفاء المدين قانونياً بواسطة الدائن أو قضائياً من صفة الملتزم الرئيسى.

والافصاح مطلوب فى SFAS 125 فيما يتعلق بالدين الملغى المسدد وفقاً لـ SFAS 76 قبل 1996/12/31. والمبلغ المسدد فى نهاية الفترة ووصف عام للمعاملة يجب اعطاؤهما طالما أن الدين مغلق وبعد تاريخ بدء سريان SFAS 125، يجب الافصاح عن طبيعة أى قيود على الأصول مجنبة لتسديد مدفوعات مقررة مقابل التزامات محددة.

إذا أصبح مدين ما مسئولاً بصفة ثانوية من خلال طرف ثالث والاعفاء من جانب الدائن، يصبح الطرف الأصيل هو الضامن ويجب الاعتراف بالتزام الضمان –

بناء على إحتمال أن الطرف الثالث سيدفع – وأن يقاس مبدئياً بالقيمة العادلة ويزيد مبلغ التزام الضمان الخسارة ويقلل المكسب المعترف به على عمليات سداد الديون.

المكسب أو الخسارة:

طبقاً لـ APB 26 – الفقرة 20 – يجب تسجيل الفرق بين القيمة المرحلة الصافية وسعر الاستحواذ كمكسب أو خسارة وإذا كان سعر الاستحواذ أكبر من القيمة المرحلة، توجد خسارة ويتم توليد مكسب إذا كان سعر الاستحواذ أقل من القيمة المرحلة ويجب الاعتراف بهذه المكاسب أو الخسارة فى الفترة التى حدث بها سداد الدين.

وينبغى أستهلاك العلاوة أو الخصم وتكاليف الاصدار غير المستهلكة حتى تاريخ الاستحواذ وتسجيلها قبل تقرير المكسب أو الخسارة وإذا لم يحدث سداد الدين فى تاريخ الفائدة، يجب أن يسجل أيضاً الفائدة مستحقة الدفع بين أخر تاريخ فائدة وتاريخ الاستحواذ.

وباستثناء أى مكاسب وخسائر ناتجة من الوفاء بمتطلبات الأرصدة المجمعة أو المتراكمة خلال سنة واحدة من تاريخ سداد الدين (SFAS 64)، يتم تطبيق المعاملة الخاصة بالبنود الاستثنائية على كل المكاسب والخسائر من سداد الدين إن كانت مبالغها كبيرة (SFAS 4, Para 8) ونظراً لأن هذه المكاسب والخسائر لاتخضع لقيود المتبرعين، فإنها كقاعدة عامة سيتم إثباتها كزيادات أو انخفاضات فى الأصول الصافية غير المقيدة.

- مثال المحاسبة لسداد الدين:

1- يتم إصدار سند بـ 10% وعشر سنوات وبمبلغ 200 ألف دولار فى 1996/1/1، والفائدة مستحقة الدفع بصورة نصف سنوية.
2- يتم تكبد تكاليف اصدار سند مرتبطة به بمبلغ 14 ألف دولار.

3- بعد 4 سنوات، فى 2000/1/1، يعاد شراء اصدار السند بأكمله بمبلغ 102 دولار على أساس 100 دولار قيمة إسمية ويتم سداده.

4- تستخدم طريقة القسط الثابت للأستهلاك حيث أن النتيجة ليست مختلفة جوهرياً عن تلك الناتجة عند استخدام طريقة الفائدة الفعلية.

ويتم احتساب المكسب أو الخسارة على اعادة الشراء كالتالى:

سعر اعادة الشراء [(100/102) × 200.000]	204.000
المبلغ المرحل الصافى:	
القيمة الأسمية	200.000
الخصم غير المستهلك [2% × 200.000 × (10/6)]	(2.400)
تكاليف الاصدار غير المستهلكة [14.000 × (10/6)]	(8.400) 189.200
الخسارة على اعادة شراء السند	14.800

وتقابل الخسارة على إعادة شراء السند (سداد الدين) كبند استثنائى.

الإلغاء defeasance : لا يوجد جدل دائر حول سداد الدين من خلال دفعه فعلياً لكن سداد الدين محل المناقشة فى SFAS 76، فقرة 3 (ج) سبب بعض الجدل الالغاء هو سداد الدين من حيث المضمون ولكن ليس من حيث الشكل وكما ذكرنا سابقاً، فإن SFAS 125 (الذى يبدأ سريانه بعد 1996/12/31) يلغى SFAS 76 ولا يسمح بأن ينتج عن الالغاء من حيث المضمون بسداد التزام ما.

- مثال يقارن بين الإلغاء وسداد إصدار سند.

1- فى 1996/1/1، تم إصدار سند بمبلغ 1000 دولار بسعر فائدة 9% ومدته 20 سنة بالقيمة الاسمية (سعر التعادل).

2- فى 2000/1/1، السند متداول بسعر 800 دولار بسبب حدوث زيادة فى أسعار الفائدة وتدهور المركز المالى.

3- فى 2000/1/1، يمكن شراء سند خزانة بنفس شروط سند الكيان بمبلغ 850 دولار ويعود السعر الأكبر إلى إنخفاض المخاطرة المرتبطة بالأدوات الحكومية الأمريكية.

والقيود التالية مطلوبة:

الإلغاء		السداد (اعادة الشراء)	
لشراء السندات			
850 سند الخزينة الأمريكية		1000 حـ / سندات مستحقة السداد	
850 النقدية		800 حـ/ النقدية	
		200 حـ / مكاسب غير عادية	
لتكوين أمانة غير قابلة للإلغاء			
1000 حـ / السندات مستحقة الدفع			
850 حـ / سند الخزينة الأمريكية			
150 حـ / مكاسب غير عادية			

لاحظ الفرق فى مبلغ المكسب وفقاً لكل بديل إن السداد الفعلى يوفر مكسباً بمبلغ 200 دولار، فى حين ينتج عن الالغاء مكسب 150 دولار ومع ذلك يوجد فرقان أخران كذلك: (1) المكسب على سداد السندات خاضع للضريبة حالياً، فى حين أن المكسب على السداد الناتج من الإلغاء غير خاضع للضريبة حالياً ولكن يمثل فرقاً مؤقتاً و(2) من المستبعد بدرجة كبيرة أن حامل السندات سيكونون على استعداد لتقديم سنداتهم طواعية لاعادة شرائها بمثل هذه الخسارة وهكذا فالمكسب الذى يتم الحصول عليه من خلال السداد قد لا يكون واقعياً والمكسب المسجل من خلال الإلغاء defeasance مضمون.

- عمليات إعادة هيكلة الديون المتعثرة:

تعرف عمليات إعادة هيكلة الديون المتعثرة فى الفقرة الثانية من SFAS 15 بأنها الأحوال التى يمنح فيها الدائن لأسباب اقتصادية أو قانونية متصلة بالصعوبات المالية التى تواجه المدين، المدين تنازلاً ما كان ليمنحه إياه فى ظروف أخرى ومع ذلك فإنه فى أى من المواقف الأربعة التالية، لا يعتبر التنازل الممنوح بواسطة الدائن إعادة هيكلة أتوماتيكياً.

1- القيمة العادلة للأصول أو حصة حقوق الملكية المقبولة بواسطة دائن من مدين وفاءً بمبلغ مستحق القبض بالكامل تساوى على الأقل استثمار الدائن المسجل فى المبلغ المستحق القبض.

2- القيمة العادلة للأصول أو حصة حقوق الملكية المحولة بواسطة مدين إلى دائن على سبيل تسوية المبلغ مستحق الدفع تساوى على الأقل القيمة المرحلة للمبلغ مستحق الدفع.

3- يخفف الدائن معدل الفائدة الفعلى ليعكس الانخفاض فى معدلات الفائدة الجارية أو الانخفاض فى المخاطرة من أجل الحفاظ على العلاقة.

4- يصدر المدين – مقابل الدين القديم – ديناً جديداً بمعدل فائدة يعكس المعدلات السوقية السائدة.

ويمكن أن تحدث إعادة هيكلة الديون المتعددة بطريقة من اثنين الأولى هى تسوية الدين بأقل من القيمة الدفترية المرحلة أما الثانية فهى مواءمة الدين مع تعديل الشروط (أى خفض معدل الفائدة، المبلغ الأسمى الفائدة المستحقة، أو تمديد تاريخ دفع الفائدة أو المبلغ الأسمى) ومحاسبة عمليات إعادة الهيكلة هذه مقررة للمدينين والدائنين معاً ويشير FASB TB 80-2 إلى أن المدين والدائن يجب أن يطبق كلٌ منهما على حدة SFAS 15 على الموقف المحدد حيث أن الاختبارات ليست متماثلة بالضرورة ومن الممكن أن تحدث إعادة هيكلة ديون متعثرة لواحد

منهما أو الأخر ولكن ليس كلاهما معا ويحدد SFAS 114 المعدل بـ SFAS 118 أسلوب محاسبة الدائنين لعمليات اعادة هيكلة الديون المتعثرة التى تتضمن تعديلاً للشروط.

- المدينـــون:

إذا تمت تسوية الدين عن طريق مبادلة أصول يتم الاعتراف بمكسب استثنائى فى فترة التحويل عن الفرق بين المبلغ المرحل للدين (المعروف بأنه المبلغ الاسمى للدين المزاد أو المخفض بمقدار الفائدة المستحقة القابلة للتطبيق والعلاوة أو الخصم أو تكاليف الاصدار غير المستهلكة القابلة للتطبيق) والتعويض المعطى لسداد الدين وتستخدم عملية من خطوتين : (1) إعادة تقييم للأصل غير النقدى بالقيمة العادلة مع الاعتراف بمكسب أو خسارة عادية و(2) تقرير لمكسب اعادة الهيكلة الاستثنائى. ومع ذلك فقد خلص إجماع 89 – 15 لـ EIIF إلى أن مبادلة دين قائم بدين جديد مع نفس الدائن وبمعدل فائدة أعلى (ولكن معدل جديد أقل من المعدل السوقى لشركة ذات تصنيف ائتمانى مماثل) لا ينتج منها مكسب أو خسارة معترف بها. وفى هذا الظرف، لا تكون شروط المبادلة ممثلة للشروط السائدة للاقتراحات الجديدة بواسطة شركات ذات تصنيفات ائتمانية مماثلة ومواتية بدرجة أقل بالنسبة للدائن. والنتيجة LD تنازل بواسطة الدائن ينبغى أن يقوم الدائنون بمحاسبته كتعديل فى الالتزام القائم طبقاً لـ SFAS 15 .

وإذا تم الاستمرار فى الدين مع تعديل الشروط، يكون من الضرورى مقارنة التدفقات النقدية المستقبلية الكلية للمدين المعاد هيكلة (المبلغ الأصيل والفائدة المعلنة) مع القيمة المرحلة المعاد هيكلتها مسبقاً. وإذا كان المبلغ الاجمالى للتدفقات النقدية المستقبلية أكبر من القيمة المرحلة، لا يتم اجراء تعديل فى القيمة المرحلة للدين. ومع ذلك يجب احتساب معدل فائدة فعلية جديد وأقل. هذا المعدل يجعل القيمة الحالية، لمجموع التدفقات النقدية المستقبلية مساوياً للقيمة الحالية

المرحلة للدين ويستخدم فى تقرير نفقة الفائدة فى الفترات المستقبلية. وينص البيان على وجوب استخدام طريقة الفائدة الفعلية لاحتساب النفقة. وإذا كانت التدفقات النقدية السمتقبلية الكلية للدين المعاد هيكلته أقل من القيمة الحالية المرحلة، ينبغى خفض الدين الحالى إلى مبلغ التدفقات النقدية المستقبلية وينبغى الاعتراف بمكسب استثنائى. لن يتم الاعتراف بنفقة فائدة فى الفترات التالية، حيث أن المبلغ الأصلى للدين فقط هو الذى يجرى سداده (الفقرات 16 – 18 و 21).

إذا كانت أعادة الهيكلة مكونة من جزء تسوية وجزء تعديل مدفوعات، تتم محاسبة جزء التسوية أولاً ثم تعديل المدفوعات (فقرة 19).

ويشير FASBTB 81-6 إلى أن SFAS 15 لا يسرى عموماً على المدينين فى حالة إفلاس. ويوجد استثناء فى حالة إعادة الهيكلة التى لا ينتج عنها إعادة بيان عامة لالتزامات المدين فى اجراءات الإفلاس.

وتوضح الأمثلة التالية، محاسبة المدينين فى عمليات إعادة هيكلة الديون المتعثرة:

- مثال (1) : تسوية الدين:

افترض أن المنظمة المدينة التى لا تعمل بهدف الربح تقوم بتحويل أرض قيمتها الدفترية 70 ألف دولار وقيمتها العادلة 80 ألف دولار لتسوية ورقة الدفع الخاصة بها. الكمبيالة لا يزال باقياً من أجلها 5 سنوات ورصيد المبلغ الأصلى 10 ألف دولار والفائدة المستحقة ذات الصلة 10 آلاف دولار والقيود التالية مطلوبة لتسجيل التسوية:

المديـــن

10000	حـ / الأراضى
10000	حـ / مكاسب على تحويل الأصول

90000	حـ / حسابات دائنة وأوراق دفع
10000	حـ / فوائد مستحقة الدفع
80000	حـ / الأراضى
20000	حـ / مكاسب غير عادية من تسوية الدين

مثال (2): إعادة هيكلة مع الاعتراف بمكسب / خسارة:

افترض أن معدل الفائدة على الكمبيالة السابقة هو 5% ويتم خفض معدل الفائدة إلى 4%. خفض المبلغ الأصلى إلى 72.500 دولار والاعفاء من الفائدة المستحقة فى تاريخ اعادة الهيكلة.

التدفقات النقدية المستقبلية (بعد إعادة الهيكلة) :

أصل المبلغ	72.500
الفائدة (5 سنوات × 72.500 × 4%)	14.500
مجموع النقدية الواجب قبضها	87.000
المبلغ قبل إعادة الهيكلة	
(90.000 أصل الدين + 10.000 فائدة مستحقة)	(100.000)
المكسب / الخسارة الواجب الاعتراف بها	
(مكسب المدين (غير العادى))	13.000

يجب تسجيل القيود التالية لعكس شروط الاتفاقية:

المديـــن

بداية السنة الأولى:

10000	حـ / فوائد مستحقة السداد
3000	حـ / حسابات دائنة وأوراق دفع مستحقة
13000	حـ / مكاسب غير عادية ناتجة عن إعادة هيكلة الدين

نهاية السنوات من 1 إلى 5:

2900 من حـ / حسابات دائنة وأوراق دفع

2900 إلى حـ / نقدية

ملحوظة: 14.500 ÷ 5 سنوات = 2.900 دولار ، لا توجد نفقة فائدة مسجلة فى هذه الحالة.

نهاية السنة الخامسة

72.500 من حـ / حسابات دائنة وأوراق دفع

72.500 إلى حـ / نقدية

- مثال (3): إعادة هيكلة مع عدم وجود مكسب / خسارة معترف بها:

افترض أن مبلغ الدين (100 ألف دولار) مخفض إلى رصيد دين أصلى قدره 95 ألف دولار وأن سعر الفائدة البالغ 5% يتم تخفيضه إلى 4%.

التدفقات النقدية المستقبلية (بعد إعادة الهيكلة):

اصل الدين	95.000
الفائدة (5 سنوات × 95000 × 4%)	19.000
مجموع النقدية الواجب قبضها	114.000
المبلغ قبل اعادة الهيكلة (90.000 أصل الدين + 10.000 فائدة مستحقة)	100.000
نفقة الفائدة / الايراد عبر الـ 5 سنوات	14.000

فى هذا المثال، يجب احتساب معدل فائدة فعلية جديد بحيث تساوى القيمة الحالية للمدفوعات المستقبلية 100 ألف دولار. ويطبق منهج التجربة والخطأ

لاحتساب معدل الفائدة الفعلى البالغ 2.857 % الذى يخصم أصل الدين (95000) ومدفوعات الفائدة السنوية (3800) من الـ 100 ألف دولار – مبلغ الدين قبل إعادة الهيكلة.

حساب التجربة والخطأ

	(n = 5, i = 2.5%)	(n = 5, i = 3%)
القيمة الحالية للمبلغ المجمع	4.64583	4.57971
القيمة الحالية لـ 1	0.88385	0.86261

2.5% : (95.000 ×0.88385) + (3.800 × 4.64583) = 101.620

3% : (95.000 × 0.86261) + (3.800 × 4.57971) = 99.351

النتيجة :

$$\left[\frac{100.000 - 101.620}{99.351 - 101.620}\right] \times (3\% - 2.5\%) = 357\%$$

المعدل الفعلى الجديد = 2.5% + 0.357 % = 2.857%

- جدول استهلاك الفائدة:

السنة	النقدية	الفائدة بالمعدل الفعلي	الانخفاض فى القيمة المرحلة	المبلغ المرحل
				100.000
1	3.800 (أ)	2.857 (ب)	943 (ج)	99.057
2	3.800	2.830	970	98.087
3	3.800	2.802	998	97.089
4	3.800	2.774	1.026	96.63
5	3.800	2.745	1.055	*95.000
	19000			

مقربة :

(أ) 3.800 = 0.04 × 95.000

(ب) 2.875 = % 2.857 × 100.000

(ج) 943 = 2.857 – 3.800

ويتم اجراء القيود التالية للاعتراف بالمدفوعات النقدية فى الفترات التالية:

المديـــن

نهاية السنة الأولى

943 ورقة الدفع (3.800 – 2.857)

2.854 نفقة الفائدة (100.000 × 0.2857)

3.800 نقدية

نهاية السنة الخامسة

95.000 ورقة الدفع

95.000 النقدية

طبقاً لـ SFAS 15 ، يجب محاسبة إعادة هيكلة الديون المتعثرة التى تتضمن فقط تعديلاً فى الشروط بطريقة إحتمالية Prospectively وينتج عن هذه المعالجة عدم حدوث تغيير فى القيمة المرحلة للالتزام ما لم يتجاوز المبلغ المرحل مجموع المدفوعات النقدية المستقبلية الكلية المحددة بواسطة الاتفاقية الجديدة.

وعندما يتجاوز مجموع المدفوعات النقدية المستقبلية المبلغ المرحل للإلتزام ولا يتم الاعتراف بمكسب أو خسارة فى دفاتر المدين. بل ينبغى بدلاً من ذلك تقرير معدل فائدة فعلى جديد ويجب أن يكون المعدل الذى يساوى القيمة الحالية للمدفوعات النقدية المستقبلية بالمبلغ المرحل للإلتزام ويتم عندئذ الاعتراف بنفقة الفائدة داخل الدين مع تسديد المدفوعات النقدية المستقبلية.

وإذا كان مجموع المدفوعات النقدية أقل من المبلغ المرحل للالتزام، ينبغى خفض قيمة المبلغ المرحل للالتزام إلى مجموع المدفوعات النقدية المستقبلية ويجب الاعتراف بمبلغ خفض القيمة بواسطة المدين كمكسب. ويجب تجميع هذا المكسب مع المكاسب الأخرى من اعادة الهيكلة واثبات المبلغ بأكمله إذا كان كبيراً كبند غير عادى طبقاً لـ SFAS 4 وينبغى خفض الالتزام مع القيام بسداد المدفوعات ولن يتم الاعتراف بنفقة فائدة على الالتزام عن أى فترة بين إعادة الهيكلة وإستحقاق الالتزام (SFAS 15 ، فقرة 17). يوجد استثناء للإلتزامات المحتملة حيث لا يتم إدراجها عموماً فى القيمة المرحلة للدين الأصلى، وهكذا فإن كل فترة يكون فيها التزام عرضى محتمل الحدوث وقابل للتقدير بدرجة معقولة، سوف يتم الاعتراف بنفقة فائدة ومع ذلك بقدر ما تم إدراج المدفوعات العرضية فى مجموع المدفوعات النقدية المستقبلية، ينبغى خصم دفع أو إستحقاق هذه النفقات العرضية من الالتزام المعاد هيكلته.

- دائنون SFAS 15 :

تشبه المحاسبة بواسطة الدائنين طبقاً لـ SFAS 15 محاسبة المدينين لعمليات إعادة هيكلة الديون المتعثرة التى تتضمن أستلام أصول بواسطة الدائن. ومع ذلك فالخسارة على الدائن تكون عادية، فى حين أن المكسب بالنسبة للمدين يكون غير عادى وعمليات اعادة هيكلة الديون المتعثرة التى تتضمن تعديل الشروط. والتى أنجزت قبل تاريخ بدء سريان SFAS 114 والتى لم تتدهور قيمتها Impaired بناءً على شروط اتفاقية اعادة الهيكلة يجوز محاسبتها وفقاً لأحكام SFAS 15.

أ – كل الأصول التى ليست أصولاً ثابتة يتم تسجيلها بالقيمة العادلة.

ب- تسجل الأصول الثابتة بالقيمة العادلة ناقص تكلفة البيع حسبما هى معرفة فى الفقرات 15 – 17 من SFAS 121 .

ج- الزيادة فى المبلغ مستحق القبض عن القيمة العادلة للأصول المستلمة (ناقص تكلفة البيع إذا كان أصلاً ثابتاً) خسارة عادية.

د – يجب محاسبة الأصول كما لو كانت قد أشتريت نقداً.

- دائنون SFAS 114 :

يسرى SAAS 114 - المعدل بـ SFAS 118 – على كل الدائنين وكل عمليات إعادة هيكلة الديون المتعثرة التى تتضمن تعديلاً للشروط وعلى كل القروض فيما عدا:

1- مجموعات القروض المتماثلة ذات الأرصدة الصغيرة التى يتم تقييمها جماعياً.
2- القروض المقاسة بالقيمة العادلة أو التكلفة أو القيمة العادلة أيهما أقل.
3- العقود الإيجارية.
4- الأوراق المالية المتصلة بالدين فى SFAS 15 .

ويحاول هذا المعيار جعل محاسبة القروض التى تدهورت قيمتها بواسطة الدائنين ثابتة ومتسقة.

إذا كان هناك إحتمال أن الدائن لن يقوم بتحصيل كل المبالغ المستحقه له (أصل الدين والفائدة) بالدرجة المحددة فى إتفاقية القرض، يعتبر أن القرض قد تدهورت أو إنخفضت قيمته فى هذه الحالة. والتأخير فى حد ذاته لا يقلل قيمة القرض إذا قام الدائن بتحصيل كل المبالغ المستحقة (بما فى ذلك الفائدة المستحقة أثناء التأخير فى التاريخ التعاقدى).

ويمكن قياس القروض المتدهورة قيمتها على أساس كل قرض على حدة بأى من الطرق التالية:

1- القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة بأستخدام معدل الفائدة الفعلى (معدل الفائدة التعاقدى المعدل للعلاوة أو الخصم وتكاليف القرض الصافية المؤجلة أو الرسوم عند الاستحواذ أو الانشاء).
2- السعر السوقى للقرض القابل للملاحظة.
3- القيمة العادلة للضمان إذا كان القرض معتمداً على الضمان (السداد يتوقع توفيره بواسطة الضمان) وإذا كان حبس الرهن متوقعاً، يجب أستخدام هذا القياس.

تشمل اعتبارات القياس الأخرى ما يلى:

1- تكاليف البيع على أساس مخصوم إذا كانت ستخفض التدفقات النقدية للوفاء بالقرض.
2- إنشاء أو التعديل وفقاً لحساب مخصص تقييم مع إجراء مقاصة مع نفقة –يون المعدومة إذا كان الاستثمار المسجل أكبر من قياس القرض الذى تدهورت قيمته.
3- إذا كان معدل الفائدة التعاقدى يتفاوت بناءً على التغيرات فى عامل مستقل، يمكن للدائن أن يختار بين:

أ – احتساب الفائدة الفعلية على العامل مع تغيره عبر عمر القرض – أو

ب- احتساب الفائدة الفعلية باعتبارها ثابتة بالمعدل السارى فى تاريخ تدهور القيمة.

ويجب تطبيق الاختيار بصورة ثابتة ومتسقة وينبغى عدم اجراء توقعات أو تقديرات للتغيرات العالمية.

4- ينبغى أن تكون تقديرات التدفقات النقدية أفضل تقدير للدائنين بناءً على إفتراضات معقولة ومنطقية ويمكن تأييدها.

5- التغيرات الهامة الحادثة فى قيمة القياس تتطلب إعادة إحتسابها وتعديل مخصص التقييم وينبغى ألا يتجاوز المبلغ المرحل الصافى للقرض الاستثمار المسجل.

يغير SFAS 118 أحكام الاعتراف بالدخل الواردة فى SFAS 114 بحيث لا يتناول الاعتراف بدخل الفائدة على القروض المتدهورة قيمتها أو قياسه أو عرضه. ويستطيع الدائنون الأن أستخدام الطرق القائمة وفى معظم الأحوال حيث أنه يغير قياس التدهور فى القيمة، فسوف يؤثر التعديل فى العادة على كيفية تصنيف الدخل أو النفقة نقداً.

ولن يتأثر المبلغ الاجمالى للدخل. ومع ذلك، إذا نتج من السياسية الحالية أستثمار مسجل أقل من القيمة العادلة، يمكن أن يتأثر كل من التصنيف والمبلغ الكلى.

وينبغى أن تتضمن الافصاحات المعدلة بواسطة الدائنين عن القروض متدهورة القيمة ما يلى:

1- سياسة الاعتراف بدخل الفائدة (وتشمل كيف يتم تسجيل المقبوضات النقدية).

2- عن كل فترة، يتم بيان نتائج العمليات:

أ – مبلغ دخل الفائدة المعترف به والمبلغ الذى كان سيستحق لو تم إتباع شروط وأحكام إتفاقية القرض الأصلية.

ب- المبلغ الكلى للمقبوضات النقدية والمبلغ المسجل كانخفاض فى أصل الدين والمبلغ المسجل كفائدة.

ج- متوسط الاستثمار المسجل.

3- الاستثمارات المسجلة المصنفة حسب ما إذا كان هناك مخصص ذو صلة للخسائر الائتمانية.

- محاسبة التكاليف المرتبطة بأنشطة الخروج والتصرف:

تم إصدار SFAS 146 بواسطة FASB لارساء معايير محاسبية متصلة بدرجة رئيسية بتوقيت الاعتراف بألتزام ما عن التكاليف المرتبطة بأنشطة الخروج أو التصرف.

وكما سنرى فى المناقشة التالية، يتم الاعتراف بالالتزام عن هذه التكاليف عند تكبده. ومعايير توقيت الاعتراف بالتكاليف صارمة، ويعنى ذلك أن المنظمات لن تستطيع الاعتراف بالتزامات عن هذه الأنشطة ببساطة بناءً على خطط للخروج من نشاط ما. بالإضافة إلى ذلك، يجب اعتبار النفقة المحملة على قائمة الأنشطة المسجلة كنتيجة لتكوين التزام عن هذه التكاليف نشاطاً تشغيلياً، إلا إذا كانت التكاليف تتصل بعمليات موقوفة بعبارة أخرى سوف تمنع المنظمات من أخذ نفقات Charges كبيرة "خاصة" غير تشغيلية من هذه الأنشطة فى فترة واحدة بدافع تحسين النتائج التشغيلية فى فترات مستقبلية.

وسوف نناقش فيما يلى المعايير والظروف المتصلة بمحاسبة تكاليف الخروج والتصرف هذه.

- النطاق:

يسرى SFAS 141 على التكاليف المرتبطة بنشاط خروج ما (لا يتضمن منظمة مستحوذ عليها حديثاً فى اندماج منشآت اعمال) أو نشاط تصرف (لا يغطيه SFAS 144 – محاسبة التدهور فى قيمة الأصول طويلة الأجل أو التصرف فيها). ولا يسرى SFAS 146 أيضاً على التكاليف المرتبطة باستبعاد أصل ثابت من الخدمة يغطيه SFAS 143 – محاسبة التزامات أخراج الأصول من الخدمة والأمثلة على هذه الأنواع من التكاليف التى يغطيها SFAS 146 كما يلى:

- مزايا انهاء الخدمة المقدمة للموظفين الحاليين التى لا يتم انهاؤها طواعية وفقاً لشروط اتفاقية مزايا لا تمثل من حيث المضمون ترتب مزايا مستمر أو عقد تعويض مؤجل فردى (يشار لها كمزايا إنهاء خدمة مستمرة).
- تكاليف نسخ عقد ليس عقداً إيجارياً.
- تكاليف تدعيم المنشآت أو نقل الموظفين إلى مكان أخر.

ليس المقصود أن يكون هذه قائمة شاملة ويعرف SFAS 146 أنشطة الخروج بأنها تشمل عملية اعادة هيكلة التى تعرف بأنها برنامج تخططه الإدارة وتتحكم فيه ويغير بشكل جوهرى إما نطاق الأعمال التى يزاولها مشروع ما أو أسلوب مزاولة الأعمال على سبيل المثال: من الجائز أن توفر منظمة للصحة والرعاية لا تعمل بهدف الربح برامج لوضع الأطفال تحت الرعاية النهارية أو توفير مأوى للأفراد المشردين. وإذا قررت الإدارة الخروج من كل الأنشطة المتصلة ببرامجها الموجهة للمشردين، سيكون ذلك إعادة هيكلة مندرجةضمن تعريف أنشطة الخروج ضمن SFAS 146.

- الاعتراف بالالتزام:

يشترط SFAS 146 أن يتم الاعتراف بالتزام عن التكلفة المرتبطة بنشاط خروج أو تصرف ما مبدئياً بالقيمة العادلة فى فترة تكبد الالتزام (تسرى قواعد خاصة معينة على مزايا فسخ العقد المتكبدة مرة واحدة عبر الزمن وسوف نناقش هذه القواعد لاحقاً فى هذا الفصل) ويشير SFAS 146 إلى التعريف الجوهرى "للالتزام" ليحدد من يتم تكبد إلتزام: "الالتزامات تضحيات مستقبلية محتملة بمزايا إقتصادية ناشئة من التزامات حالية لكيان معين لتحويل أصول أو تقديم خدمات إلى كيانات أخرى فى المستقبل نتيجة لمعاملات أو أحداث ماضية".

ويصبح الالتزام إلتزاماً حالياً عندما تحدث معاملة أو حدث يترك للمنظمة حرية إختيار ضئيلة أو معروفة لتحاشى التحويل أو الاستخدام المستقبلى للأصول لتسوية الالتزام. وحيث أن خطة الخروج أو التصرف نفسها لا تخلق إلتزاماً حالياً، فإن SFAS 146 ينص على أن الالتزام بمثل هذه الخطة فى حد ذاته لا ينطبق عليه التعريف الخاص بالاعتراف بالتزام ما.

عندما يصبح إلتزام إلتزاماً حالياً، يجب أن يقاس بالقيمة العادلة، وحيث أن القيمة العادلة تعكس بكم يمكن تسوية إلتزام ما فى معاملة جارية، عندما سيتم تسوية الالتزام فى فترات مستقبلية، بأن احتساباً للقيمة العادلة يجب أداؤه، من أجل عكس القيمة العادلة الجارية للإلتزام الحالى. وفى الفترات التالية للقياس المبدئى، ينص SFAS 146 على أن تقاس التغيرات فى الالتزام بإستخدام معدل العائد المضبوط بالائتمان والخالى من المخاطرة الذى أستخدم لقياس الالتزام مبدئياً.

- مزايا الفسخ التى تحدث مرة واحدة:

كما ذكر من قبل، تسري قواعد خاصة فى حالة مزايا الفسخ الحادثة مرة واحدة وينص SFAS 146 على أنه يوجد ترتيب مزايا حادثة فى مرة واحدة فى تاريخ وفاء خطة الفسخ لكل المعايير التالية وأن يتم توصيله إلى الموظفين (يشار له بأسم تاريخ التوصيل).

- تلتزم الإدارة المتمتعة بسلطة الموافقة على العمل بخطة فسخ.
- تحدد الخطة عدد الموظفين الذين سيتم فسخ عقدهم وتصنيفاتهم الوظيفية أو وظائفهم وأماكنهم وتاريخ إنتهاء الخدمة المتوقع.
- تحدد الخطة شروط ترتيب المزايا بما فى ذلك المزايا التى سيحصل عليها الموظفون لدى إنهاء خدمتهم (ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر المدفوعات النقدية) بتفاصيل كافية لتمكين الموظفين من تقرير

نوعية ومقدار المزايا التى سيحصلون عليها إذا تم إنهاء خدمتهم طواعية.

- الاجراءات المطلوبة لاكمال الخطة تشير إلى أن من المستبعد أن يتم إحداث تغييرات هامة فى الخطة أو أن الخطة سيتم سحبها.

يتوقف متى يتم الاعتراف بالتزام عن مزايا فسخ مرة واحدة على ما إذا كان الموظفون مطلوب منهم تقديم خدمة إلى أن يتم إنهاء خدمتهم للحصول على مزايا إنهاء الخدمة وإذا كان الأمر كذلك ما إذا كان الموظفون سيتم الاحتفاظ بهم لأداء خدمة تتجاوز فترة الاحتفاظ الدنيا. ولا يجوز أن تتجاوز فترة الاحتفاظ الدنيا أى فترة إخطار قانونية أو فى إحالة غياب فترة إخطار قانونية، 60 يوماً.

- إذا لم يكن مطلوباً من الموظفين أداء خدمات إلى أن يتم إنهاء خدمتهم من أجل الحصول على مزايا انهاء الخدمة، سوف يتم الاعتراف بالتزام عن مزايا انهاء الخدمة وقياسه بقيمته العادلة فى تاريخ التوصيل.
- إذا كان مطلوباً من الموظفين أداء خدمات إلى أن يتم انهاء خدماتهم من أجل الحصول على مزايا إنهاء الخدمة وسوف يتم الاحتفاظ بهم فترة تتجاوز فترة الاحتفاظ الدنيا، سوف يتم قياس التزام عن مزايا إنهاء الخدمة مبدئياً فى تاريخ الاتصال بناءً على القيمة العادلة للإلتزام فى تاريخ إنهاء الخدمة. وينبغى الاعتراف بالالتزام Rateably على مدى فترة الخدمة المستقبلية.

- تكاليف فسخ العقود:

يتضمن SFAS 146 قواعد إرشادية محددة لتكاليف فسخ العقود وتنقسم هذه التكاليف إلى فئتين :

- تكاليف فسخ العقود قبل انتهاء أجله.

ينبغى الاعتراف بالتزام عن تكاليف فسخ عقد قبل نهاية أجله وقياسه بقيمته العادلة عندما يفسخ كيان العقد طبقاً لشروط العقد على سبيل المثال: قد ينص عقد على أن تقدم المنظمة اخطاراً مكتوباً للطرف الأخر فى العقد على أن العقد جارى فسخ وعند إتخاذ هذه الخطوة ويتم فسخ العقد، يتم الاعتراف بالتزام.

- التكاليف التى سيستمر تكبدها بموجب العقد على مدى ما تبقى من أجله بدون منفعة اقتصادية عائدة على الكيان.

وينبغى الاعتراف بالتزام عن التكاليف التى سيستمر تكبدها بموجب عقد ما خلال المتبقى من أجله بدون منفعة اقتصادية لمنظمة وقياسه بالقيمة العادية عندما تتوقف المنظمة عن استخدام الحق المتضمن فى العقد المشار له بتاريخ التوقف عن الاستخدام. وفيما يتعلق بالعقود الايجارية التشغيلية، ينص SFAS 146 على أن القيمة العادلة للإلتزام فى تاريخ التوقف عن الاستخدام يتم تقريرها بناءً على القيم الإيجارية فى المتبقى من أجل العقد الإيجارى مخفضة بمقدار القيمة الايجارية التقديرية لعقد الايجار من الباطن الممكن الحصول عليها بدرجة معقولة نظير الملك العقارى حتى إذا لم يكن فى نية الكيان الدخول فى عقد إيجار من الباطن.

- عرض قائمة الأنشطة :

ينص SFAS 146 على أن التكاليف المرتبطة بنشاط خروج أو تصرف لا يتضمن عمليات موقوفة ينبغى إدراجها فى الدخل من العمليات فى قائمة الأنشطة والتكاليف المرتبطة بنشاط خروج أو تصرف يتضمن عملية متوقفة ينبغى إدراجها فى نتائج العمليات المتوقفة.

وإذا حدث أى ظرف يفى بالتزام المنظمة عن هذه التكاليف أو يلغيه، ينبغى عكس الالتزام المسجل فى الفترات السابقة من خلال نفس البند السطرى فى قائمة الأنشطة المستخدم فى انشاء الالتزام مبدئياً.

- الافصاحات:

ينص SFAS 146 على أن يتم توفير المعلومات التالية فى الايضاحات المكملة للقوائم المالية عندما يتم البدء فى نشاط خروج أو تصرف وأى فترة تالية إلى أن يتم الانتهاء من النشاط:

1- وصف نشاط الخروج أو التصرف، بما فى ذلك الحقائق والظروف المؤدية للنشاط المتوقع وتاريخ الاستكمال المتوقع.

2- فيما يتعلق بكل نوع رئيسى للتكلفة المرتبطة بالنشاط:

أ – إجمالى المبلغ المتوقع تكبده فيما يتصل بالنشاط، المبلغ المتكبد فى الفترة والمبلغ التراكمى المتكبد حتى تاريخه.

ب- تسوية (مطابقة) لأرصدة الالتزام فى بداية ونهاية المدة تبين بشكل منفصل التغيرات أثناء الفترة القابلة للإرجاع للتكاليف المتكبدة والالتزام على شرح لسبب أو أسباب ذلك.

3- البند أو البنود السطرية فى قائمة الأنشطة التى يتم فيها تجميع التكاليف المذكورة فى (2) أعلاه.

4- فيما يتعلق بكل قطاع يمكن أعداد تقارير عنه، إجمالى مبلغ التكاليف المتوقع تكبدها فيما يتصل بالنشاط المبلغ المتكبد فى الفترة، والمبلغ التراكمى المتكبد حتى تاريخ بالصافى من أى تعديل فى الالتزام مع شرح لسبب أو أسباب ذلك.

5- إذا لم يتم الاعتراف بالتزام عن تكلفة مرتبطة بالنشاط تسبب عدم إمكانية تقدير القيمة العادلة بصورة معقولة، يجب الافصاح عن تلك الحقيقة وأسبابها.

إلتزام الإصلاح أو العلاج البيئى

ينبغى على المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح أن تراعى أيضاً أى إلتزام محتمل لها فيما يتصل بالتزامات الإصلاح البيئى وفى حين لا يربط المرء عادة المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح بعمليات التصنيع الكيميائية التى تتبادر للذهن عندما يفكر المرء فى التزامات الاصلاح البيئى، إلا أن بعض الالتزامات يمكن أن تنتج ببساطة من كون المرء مالكاً لقطعة أرض ملوثة سابقاً بالإضافة إلى ذلك، فإن المنشآت البحثية المدارة بواسطة المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح، ومنها تلك المدارة بواسطة الكليات والجامعات والمستشفيات يمكن أن تكون أيضاً مصادر محتملة للتلوث وينتج عن ذلك إلتزام علاج محتمل والمتطلبات المحاسبية موجودة عموماً فى SOP 96-1 الذى يشتمل على قواعد إرشادية محاسبية مسبوقة بوصف تفصيلى جداً للقوانين ذات الصلة وأحكام العلاج وغير ذلك من المعلومات وثيقة الصلة المفيدة للمدققين والعملاء على حد سواء. والقواعد الارشادية المتصلة بالتدقيق متصورة على سرد الاهتمامات SFAS 5 بشأن التقدير المعقول لاستحقاقات الخسائر.

تشمل القواعد الارشادية المحاسبية الأحكام التالية:

1- تفسر SFAS 5 فى سياق الالتزامات البيئية (مثل عينة استحقاق الالتزام ... الخ) وتضع " معايير مفاضلة" للاعتراف.

2- معايير مفاضلة لاستحقاق وتقييم الالتزام التقديرى (مراحل تعتبر مهمة للتحقق من وجود ومبلغ الالتزام وهى:

أ – التعرف على والتحقق من كيان ما كطرف يحتمل أن يكون مسئولاً، حيث أن المقترح نص على أن الاستحقاق ينبغى أن يقوم على المقدمة المنطقية التى مفادها أن التكاليف المتوقعة سيتم تحملها فقط بواسطة

الاطراف المشاركة التى يحتمل أن تكون مسئولة وأن الطرف المشاكس غير المثبت وغير المتعرف عليه ويحتمل أن يكون مسئولاً لن يسهم فى تكاليف العلاج.

ب- أستلام أمر إدارى من طرف واحد.

ج- المشاركة كطرف يحتمل أن يكون مسئولاً فى دراسة الجدوى / الاستقصاء العلاجى.

د- استكمال دراسة الجدوى.

هـ- اصدار سجل قرار.

و- تصميم علاجى من خلال الشتغيل والصيانة، بما فى ذلك المراقبة بعد العلاج.

3- مبلغ الالتزام يتأثر بـ:

أ ــ نصيب الكيان من المسئولية عن موقع محدد و

ب- نصيبه من المبالغ المتصلة بالموقع التى لن تدفع بواسطة طرف يحتمل أن يكون مسئولاً أو الحكومة.

4- التكاليف الواجب ادراجها فى الالتزام المستحق هى:

أ ــ التكاليف المباشرة المتزايدة لجهد العلاج ذاته.

ب- تكاليف تعويض ومزايا الموظفين المشاركين مباشرة فى جهد العلاج.

ج- يجب تقدير التكاليف بناءً على القوانين والتكنولوجيات القائمة وعدم خصمها من القيمة الحالية ما لم يكن توقيت المدفوعات النقدية ثابتاً أو كان قابلاً للتحديد بدرجة موثوقة.

5- سوف تشمل التكاليف المباشرة المتزايدة بنوداً كالتالى:

أ ــ الرسوم لشركات المحاماة الخارجية نظير العمل المتصل بجهد العلاج.

ب- التكاليف المتصلة باستكمال دراسة الجدوى / الاستقصاء العلاجى.

ج- الرسوم لشركات الهندسة والاستشارات الخارجية نظير دراسات الموقع ووضع خطط عمل علاجية.

د- تكاليف أداء المقاولين لأعمال علاجية.

هـ- تكاليف الاشراف والمراقبة الحكومية والتكاليف السابقة.

و- تكلفة الألات والمعدات المخصصة للأعمال العلاجية التى لا يوجد لها استخدام بديل.

ز- عمليات التقييم بواسطة مجموعة أطراف يحتمل أن تكون مسئولة تغطى التكاليف المتكبدة بواسطة المجموعة عند التعامل مع موقع ما.

ح- تكاليف تشغيل وصيانة العمل العلاجى، بما فى ذلك تكاليف المراقبة بعد العلاج المطلوبة بواسطة خطة العمل العلاجى.

يؤكد هذا الـ SOP على إجمالى EITF 93-5 - محاسبة الالتزامات البيئية ــ على أن الاسترجاعات المحتملة لا يمكن أجراء مقاصة بينها وبين الالتزام التقديرى. علاوة على ذلك أى إسترجاع معترف به كاصل ينبغى عكسه بالقيمة العادلة، الأمر الذى يعنى ضمناً أن القيمة الحالية فقط للإسترجاعات المستقبلية سوف يتم تسجيلها وينص EITF 93-5 على أن تكاليف التطهير البيئى ليست غير عادية من حيث طبيعتها وبذلك لا يمكن بيانها كبنود غير عادية فى قائمة الأنشطة علاوة على ذلك، يفترض أن التكاليف تشغيلية الطابع.

يدعو SOP 96-1 أيضاً إلى تحسين الافصاح عن السياسات المحاسبية المتصلة بالاعتراف بالتزام ما والأصل ذى الصلة (بالنسبة للاسترجاعات من أطراف ثالثة).

الفصل التاسع

قضايا أخرى متصلة بالقوائم المالية

محتويات هذا الفصل :

- مقدمة .
- المفاهيم والقواعد والأمثلة.
- عرض معلومات عن الصناديق والأصول الصافية.
- المعلومات المالية المقارنة.
- التقارير المؤقتة (المرحلية).

الفصل التاسع
قضايا أخرى متصلة بالقوائم المالية

ينقسم هذا الفصل إلى ناحيتين تتناولان قضايا كثيراً ما تأخذها فى الاعتبار المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح عند عرض القوائم المالية طبقاً لمبادىء المحاسبة المتعارف عليها وهاتان الناحيتان هما:

1- المعلومات المالية المقارنة.

2- التقارير المؤقتة (المرحلية).

المعلومات المالية المقارنة
منظور وقضايا

برغم كونها غير مطلوبة، إلا أن القوائم المالية المقارنة تزيد من فائدة وجدوى المعلومات المالية المقدمة للقارىء وتتحسن عروض القوائم المالية إذا كانت تعرض القوائم المالية عن سنتين على الأقل. وقد أصبح قراء القوائم المالية مثل الدائنين ومجالس الادارة ولجان التدقيق والمتبرعين .. الخ يتوقعون رؤية معلومات مقارنة فى القوائم المالية.

المفاهيم والقواعد والأمثلة

تساعد القوائم المالية المقارنة القراء على فهم اتجاهات التغيرات الجارية المؤثرة على منظمة ما، وهى تسمح للقارىء بوضع قوائم السنة الجارية فى سياق تاريخى. ومثل المستثمرين فى العالم التجارى، يشعر المتبرعون للمنظمات التى لا تعمل بهدف الربح بالراحة فى وجود معلومات أكثر وليس أقل. وتزيد القوائم المالية المقارنة من كمية المعلومات ولكنها لا تزيد من التعقيد – ميزة مضاعفة كما أنها تضفى درجة من الثقة فى مستقبل المنظمة بسبب عرض تاريخ. بالإضافة

إلى ذلك يفترض فى القوائم المالية للسنة الجارية أن تكون أكثر فائدة إذا تم عرض قوائم مالية عن سنة واحدة سابقة أو أكثر.

ويفضل عموماً عرض كل القوائم المالية – قائمة المركز المالى، قائمة الأنشطة قائمة التدفقات النقدية وقائمة المصروفات الوظيفية (إن كانت مطلوبة) عن سنة واحدة سابقة على الأقل عند عرض القوائم المالية للسنة الجارية. كما ينبغى أيضاً إدراج افصاحات الايضاحات المتصلة بالقوائم المالية للسنة السابقة.

وأحياناً تعرض المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح معلومات مقارنة عن سنة أو سنوات سابقة بالاجمالى فقط وليس حسب فئة الأصول الصافية. مثل هذه المعلومات الملخصة قد لا تشمل تفاصيل كامنة لتشكل عرضاً مطابقاً لـ GAAP . وإذا كانت المعلومات المالية للسنة السابقة ملخصة ولا تشمل المعلومات الدنيا المطلوبة بواسطة GAAP مثلاً إذا كانت قائمة الأنشطة لا تعرض الايرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر حسب فئة الأصول الصافية، فإن طبيعة معلومات السنة السابقة ينبغى وصفها من خلال استخدام العناوين المناسبة فى صلب القوائم المالية وفى إيضاح ملحق بالقوائم المالية.

ويشمل الاستخدام المناسب عبارة مثل "مع معلومات ملخصة عن السنة المنتهية فى 30 يونيو 2008 " بعد عنوان القائمة المالية أو عناوين الأعمدة التى تبين الطبيعة الملخصة للمعلومات. ولن يشكل عنونة المعلومات الملخصة للسنة السابقة بـ "من أجل أغراض مقارنة فقط" بدون مزيد من الافصاح فى الايضاحات الملحقة بالقوائم المالية استخدام عنوان مناسب.

متطلبات الافصاح

من الممكن أن تتسبب التصنيفات المعادة أو التغيرات الأخرى فى جعل البنود عن فترتين أو أكثر غير قابلة للمقارنة. وينبغى الافصاح عن التغييرات المؤثرة على قابلية المقارنة (ARB 43 ، الفصل 2A ، فقرة 3).

ويجب على المنظمات التى تعرض معلومات ملخصة عن السنة السابقة أن تصف الطبيعة الملخصة للعرض فى ايضاح ملحق بالقوائم المالية (دليل تدقيق NFP ، فقرة 3.21) ويقدم دليل تدقيق NFP مثالاً لنوعية الايضاح كالتالى:

تشمل القوائم المالية معلومات مالية ملخصة معينة عن السنة السابقة بالاجمالى ولكن ليس حسب فئة الأصول الصافية. مثل هذه المعلومات لا تشمل تفاصيل كافية لكى تشكل عرضاً مطابقاً لمبادىء المحاسبة المتعارف عليها. وبناءً عليه، ينبغى قراءة مثل هذه المعلومات إلى جانب القوائم المالية للمنظمة عن السنة المنتهية فى 30 يونيو التى تم اشتقاق المعلومات الملخصة منها.

عرض معلومات عن الصناديق والأصول الصافية

فى أحيان كثيرة تكون المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح ممزقة بين عرض معلومات فى القوائم المالية عن الصناديق والوفا بمتطلبات مبادىء المحاسبة المتعارف عليها المتصلة بعرض الأصول الصافية. ويبين ما يلى مثالاً لكيفية تحقيق هدفى القوائم المالية هذين.

ـ مجموعة معقدة من القوائم المالية المصنفة:

هناك قائمتان ماليتان رئيسيتان يرغب معظم القراء فى رؤيتها، أهمهما قائمة المصروفات الوظيفية التى توفر معلومات عن المصروفات فى تصنيفاتها الوظيفية والطبيعية والقائمة الثانية الأقل أهمية هى قائمة المركز المالى. وإذا تم تلخيص كل المعاملات بمهارة فى هاتين القائمتين، يكون من الممكن عندئذ توفير جدول ثالث يبين التفاصيل المناسبة للمعلومات فى القائمتين الرئيسيتين. ومفتاح العرض الناجح فى هذا الجدول الثالث هو بيان مجاميع مرتبطة بقائمة المصروفات الوظيفية.

وتعد القوائم المالية لمعهد جيد دبليو ام لبحوث مرض السكر مثالاً جيداً للكيفية التى يمكن بها توفير تفاصيل جوهرية عن الصناديق "الأسمية" name funds دون الانتقاص من فهم القارىء الاجمالى لنتائج العمليات. وفى حين تتصل هذه القوائم بمعهد للخدمات والبحوث الطبية، إلا أن الشكل سيكون واحداً تقريباً بالنسبة لأى نوع من المظمات. وتوضح الأشكال 1 و 2 و 3 هذه القوائم.

ـ الانطباع الكلى بالتعقيد:

أن انطباع القارىء الأول عن هذه القوائم قد يكون أنها تبدو معقدة وصعبة الفهم. ويكون الوضع كذلك بصفة خاصة فيما يتعلق بالشكل (3) الذى يبين التغييرات فى الصناديق الأسمية الفردية. إلا أنه قبل دراسة هذه القائمة، خذ بضع دقائق لدراسة القائمتين الأوليين (شكل 1 و 2) للحصول على انطباع عام عما حدث خلال السنة. أنظر أولاً إلى عمود "المجموع" فى قائمة الأنشطة ووصف بنود الدخل والمصروفات. وينبغى أن يركز القارىء على الصورة الكلية قبل النظر إلى بعض التفاصيل حسب الصناديق الفردية. وينبغى القيام بالسين نفسه مع قائمة المركز المالى أنظر أولاً إلى المجموع ثم إلى التفاصيل حسب الصناديق.

إن قائمة الأنشطة حسب الصناديق الفردية "الأسمية" (شكل 3) أصعب. وتم فى هذه القائمة طرح مفهوم التوجيه Stewardship بقدر كبير من التفصيل. وإلى جانب كثير فى الصناديق الفردية "الأسمية"، تبين هذه القائمة أيضاً هذه الصناديق مقسمة حسب نوعية القيم المرتبط بكل صندوق. وتحتوى بعض الصناديق على قيود فقط فيما يتعلق بمبلغ الدين الأصلى، بينما يقيد البعض الأخر الدخل وأصل الدين. وفى حين أن هذه القائمة معقدة، يوجد قدر كبير من المعلومات فى القائمة ينبغى أن يكون القارىء قادراً على فهمها إذا أخذ بعض الوقت دراستها. من ناحية أخرىن إذا لم يكن القارىء مهتماً بهذه التفاصيل، فإن قائمة الأنشطة الكلية لا تزال تلخص بوضوح كل الدخل والمصروفات - وهذه نقطة رئيسية – كل

ـ قائمة الأنشطة:

فى قائمة الأنشطة، يكون عدد الأعمدة هو فقط ما يلزم لبيان الفئات الثلاث للأصول الصافية. والفئة غير المقيدة مقسمة فرعياً إلى صندوق استثمارى وصندوق تشغيلى. وفى حين توجد أنواع متباينة للقيود المرتبطة بالمبالغ المقيدة المختلفة، لا تبذل أى محاولة للإشارة لها فى صلب القائمة لأن ذلك يمثل تفصيلاً الأفضل أن يترك لقائمة داعمة. ومن المهم ألا يتوه القارىء وسط التفاصيل فى القائمة الملخصة.

ـ التصنيفات المعادة:

هناك تصنيفات معادان فى الجزء السفلى من هذه القائمة. الأول تصنيف معاد من الفئة المقيدة بشكل دائم لوقف ثم إلغاء القيود عليه بواسطة المتبرع. وقد انتقل هذا التصنيف المعاد البالغ 7.119 دولار مباشر إلى الفئة غير المقيدة منذ أن أصبح هذا المبلغ غير مقيد. والتصنيف المعاد الثانى من الصندوق العام غير المقيد إلى الصندوق الاستثمارى غير المقيد بمبلغ 42.119 دولار. وفى عمود الصندوق العام غير المقيد ، المبلغ الصافى وقدره 35 ألف دولار هو المبين فقط.

وتجدر ملاحظة أنه لا توجد مساهمات أو مكاسب مبينة مباشرة فى الصندوق الاستثمارى غير المقيد. وكل المساهمات أو المكاسب غير المقيدة مبينة فى الصندوق العام غير المقيد. ويمكن لمجلس الإدارة أن يحول عندئذ أى جزء من هذا الدخل إلى صندوق الاستثمار غير المقيد ولكنه ينبغى ألا يبين مثل هذا الدخل مباشرة فى ذلك الصندوق. ويجب إثبات الدخل غير المقيد مبدئياً فى الصندوق العام غير المقيد.

مبين أدناه. وبدلاً من المقارنة بأرقام السنة الماضية، كان من الممكن أن تكون المقارنة بميزانية هذه السنة.

- قائمة المركز المالى:

لم يتم جعل الأصول الثابتة فئة منفصلة. وبدلاً من ذلك تم إدراجها كجزء من الفئة غير المقيدة. ويبسط ذلك مشكلة الأهلاك بصورة كبيرة حيث أن الاهلاك يمكن التعامل معه عندئذ بنفس الطريقة التى كانت المنشآت التجارية ستتعامل بها معه.

من ضمن الأسباب الرئيسية التى تجعل كثيرين يفضلون رؤية الأصول الثابتة فى فئة منفصلة أن رصيد الصندوق العام غير المقيد يمثل عندئذ الأصول الجارية للمنظمة. وفى مثالنا الأصول الصافية البالغة قيمتها 886.225 دولار ممثلة فى الغالب بواسطة الأصول الثابتة. ولو أن الأصول الثابتة تم بيانها على حدة، مكان رصيد الصندوق العام غير المقيد هو 67.675 دولار فقط. إلا أن هذا الرقم الأقل له أهمية محدودة لأن هناك أصولاً جارية أخرى غير مقيدة متاحة لأغراض عامة إذا اختار مجلس الإدارة استخدامها. هذه الأصول الجارية الأخرى غير المقيدة هى مبلغ الـ 301.044 دولار الخاص بصناديق الاستثمار غير المقيدة.

سوف يذهب البعض إلى أن مبالغ الأصول الثابتة ينبغى إدراجها فى الرقم "غير المقيد" حيث أن المنظمة لا تستطيع الوجود بدون مبانيها. قد يكون الأمر كذلك، ولكن لا يوجد سبب يوجب مع المعهد استخدام مبانيها الحالية. فهى يمكن أن تباع وتقام مبان جديدة على أرض أقل ثمناً أو فى مكان أفضل. أو بدلاً من ذلك، يمكن تأجير العقارات. كل هذه قرارات لمجلس الإدارة الحرية فى إتخاذها، ونظراً لكونه حراً فى إتخاذها، فإن الأصول غير مقيدة.

هناك عرض بديل يتحاشى مشكلة خلط الأصول الصافية المتاحة حالياً مع الأصول الثابتة وهو بيان الأصول الثابتة فى سطر منفصل. ويوصى بهذا المنهج

- دخل الاستثمار غير المقيد:

سيلاحظ أن دخل الاستثمار غير المقيد وهو 92.793 دولار (81.142 دولار من الوقت و 11.651 دولار من صناديق الاستثمار غير المقيدة) تم بيانه مباشرة فى الصندوق العام غير المقيد. ولن يكون من المناسب أن يترك مجلس الإدارة هذا المبلغ فى الوقف وصناديق الاستثمار غير المقيدة حيث أن هذا الدخل لا يحتوى على قيود على استخدامه. ولمساعدة القارىء على معرفة مبلغ الدخل الذى كسبه كل صندوق منفصل، فإن هذا الدخل الذى كسبه كل صندوق منفصل، فإن الدخل غير المقيد مبين أيضاً فى قائمة التغيرات فى الصناديق الفردية فى عمود "المثبت مباشرة فى الصندوق العام"، وإدراج هذا العمود فى القائمة إختيارى.

- المكاسب والخسائر:

لا تم بيان مكاسب الوقف البالغ مجموعها 296.480 دولار جزئياً فى كل من الفئات الثلاث. وينبغى إثبات مكاسب صندوق الاستثمار غير المقيد بالكامل فى الصندوق العام غير المقيد. هذه المكاسب – كما هو حال دخل الاستثمار – تمثل الدخل غير المقيد وينبغى إثباتها على أنها كذلك. ولا يوجد سبب يمنع مجلس الإدارة من اعادة تصنيف كل هذه المكاسب أو جزء منها فى صندوق الاستثمار غير المقيد، ولكن يجب التعامل مع ذلك كتصنيف معاد.

- المقارنة بأرقام السنة السابقة :

يجوز إضافة عمود إضافى إلى قائمة المركز المالى وقائمة الأنشطة لبيان الأرقام الفعلية للسنة السابقة لكى يكون للقارىء نقطة مرجعية. وتكون هذه المقارنة عادة بعمود المجموع، وإن كانت المقارنة تتم أحياناً مع الصندوق العام غير المقيد فقط. وفى حالة المقارنة بعمود المجموع، فإن العمود الاضافى ينبغى أن يكون مجاوراً بعمود مجموع السنة الجارية لجعل الأمر أسهل على القارىء. وإذا كانت المقارنة بالصندوق العام غير المقيد، ينبغى القيام بها مع عناوين كما هو

حينما تكون الأصول الثابتة جزءاً هاماً من الأصول الكلية، وخاصة إذا كان الوضع المالى للمنظمة ليس سائلاً جداً، وإذا كان لدى منظمة رصيد أصول صافية غير مقيدة كبير، ولكن معظم هذا الرصيد ممثل بواسطة أصول ثابتة، قد لا يكون هناك نقدية كافية متاحة لسداد الفواتير الحالية عند حلول موعد استحقاق سدادها.

وأحياناً، سيكون لدى المنظمة رصيد أصول ثابتة زائد عن مجموع أصولها الصافية غير المقيدة. وفى هذه الحالة، يوجد فعلياً عجز فى الموارد المتاحة، والمتاعب المالية الخطيرة ربما لا تكون بعيدة.

ويعرض كثير من المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح قائمة مركزها المالى لبيان الأصول الكلية ناقص الالتزامات تساوى الأصول الصافية.

مجموع الأصول	442.000
ناقص – الالتزامات	(20.000)
الأصول الصافية	422.000

وفى قوائم معهد جيه دبليو إم لبحوث مرض السكر (شكل 1) تم إتباع منهج قائمة المركز المالى الأكثر تقليدية وتم بيان أن مجموع الأصول يساوى حاصل جمع الالتزامات والأصول الصافية.

مجموع الأصول	3.798.900
الالتزامات	96.230
الأصول الصافية	3.702.670
مجموع الالتزامات والأصول الصافية	3.798.900

إن أياً من المنهجين مقبول. والأول أكثر ملاءمة للمنظمات ذات فئات الالتزامات القليلة نسبياً، وبالتالى المنظمات الأصغر.

- قائمة التغيرات فى الصناديق الفردية:

لاحظ السطر الموجود أعلى الشكل (3) "كل الدخل والمصروفات ثم بيانها بالاجمالى فى قائمة الأنشطة". وتساعد هذه القائمة أو قائمة مشابهة القراء على معرفة أنها ليسوا مضطرين لإضافة الدخل والمصروفات المبينة فى هذه القائمة إلى المبالغ الموضحة فى قائمة الأنشطة (شكل 2) من أجل الحصول على مجموع الدخل والمصروفات وفى حين لا يوجد فنياً متطلب يقضى ببيان هذا النوع من العناوين، إلا أنه يساعد فى فهم طبيعة هذه القائمة ومعظم المجاميع فى هذه القائمة يمكن ربطها مباشرة بقائمة الأنشطة.

- الدخل المقيد من الأوقاف:

الدخل على الوقف الدائم أو الوقت بأجل المقيد بأغراض محددة ينبغى تسجيله مباشرة فى الصندوق المخصص لذلك الغرض. لاحظ أنه فى صندوق أوقاف مالمار لم يتم بيان دخل استثمار. والحقيقة أن مبلغ الدخل البالغ 4.970 دولار تم استلامه ولكن تم تسجيله مباشرة فى الصندوق المخصص لأغراض محددة فى صندوق منفصل محتفظ به من أجل هذا الدخل (صندوق تصليح مالمار). هذا المبلغ 4.970 دولار زائد 108 دولارات من الدخل المكتسب على رصيد الصندوق المقيد هذا هو الـ 5.078 دولار المثبتة كدخل استثمار.

وهناك صندوقا أوقاف أخران ذوا قيود على الدخل. وفى كلتا الحالتين ترك لدخل فى صندوق الأوقاف. ومن المفترض أن المتبرع حدد أن الدخل يجب مراكمته لفترة من الزمن قبل انفاقه. ولا يوجد افصاح عن شروط الصندوق فى القائمة، ولكن إذا كانت هامة يمكن إضافة إيضاح لاخبار القارىء ومع ذلك ما لم تكن شروط التقييد هامة، ينبغى تفادى تفاصيل الايضاح.

ولا يوجد سبب يمنع من وجود "اسماء" مرتبطة بالاستثمارات غير المقيدة. هنا كل الاستثمارات غير المقيدة مبنية باعتبارها صندوق المارسى. برات، ومن الممكن أن يكون لدى مجلس الإدارة صناديق "إسمية" أخرى وكلها جزء من صندوق الاستثمارات غير المقيدة الكلى.

وفى حين أنه ليس واضحاً من هذه القائمة، فإن معظم الاستثمارات "مجمعة" معاً والصناديق الفردية لها نسبة منوية أو Share Interest فى محفظة الاستثمارات الكلية، وحيث أن كل الصناديق الفردية "مجمعة" معاً، فإن كلاً منها يحصل على نصيب متناسب من الدخل والمكاسب أو الخسائر على بيع الاستثمارات.

- القوائم الأخرى الداعمة:

هناك قوائم أخرى يمكن إدراجها مع القوائم الثلاث التى ناقشناها نقداً على سبيل المثال: كثير من القراء قد يرغبون فى رؤية قدر كبير من تفاصيل فئات المصروفات من المبين بالاجمالى فى قائمة الدخل والمصروفات وربما أيضاً مقارنة بالميزانية أو الأرقام الفعلية للسنة الماضية. ويبين الشكل (4) مثالاً لهذا الجدول الداعم (المؤيد). ومرة أخرى – كما هو الحال مع كل القوائم الداعمة أو المكملة – يجب تصميم الشكل بحيث يرى القارىء بوضوح كيف ترتبط الأرقام بالقائمة الرئيسية.

- ملحوظة:

يجب أن يلاحظ القارىء أن توفير جدول مصفوفى بالمصروفات حسب تصنيفها الطبيعى (المرتبات، الايجارات، .... ألخ) وتصنيفها الوظيفى (البرامج، الادارية والعمومية وجمع الأموال) مثل تلك المعروفة فى الشكل (4) (باستثناء معلومات مقارنة الميزانية) مطلوب حسب نص SFAS 117 من أجل منظمات الصحة والرعاية التطوعية. ويشجع SFAS 117 كل المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح على إدراج هذه المعلومات فى قوائمها المالية الأساسية.

التقارير المؤقتة (المرحلية)
المنظور والقضايا

التقارير المؤقتة (المرحلية)
المنظور والقضايا

التقرير المؤقت أو المرحلى هو تقرير مالى عن فترات أقل من سنة، تكون عموماً فترة 3 شهور (تقارير ربع سنوية) وكثير من مفاهيم التقارير المؤقتة المناقشة فى هذا الفصل نشأت من حاجة الكيانات العامة إلى توفير معلومات مالية ربع سنوية إلى لجنة الأوراق المالية والبورصات الأمريكية والمستثمرين. وتستخدم المناقشة فى هذا الفصل تلك الممارسات كأساس لتوفير إرشادات للمنظمات التى لا تعمل بهدف الربح التى تعد وتنشر معلومات مالية مؤقتة، والغرض من التقارير ربع السنوية هو تزويد مستخدمى القوائم المالية بمعلومات ذات توقيت مناسب بدرجة أكبر من أجل اتخاذ القرارات الاستثمارية والائتمانية وتوفر المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح تقارير مالية مرحلية لثلاثة واحدة من حالتين:

1- قد يطلب مجلس أمنائها أن يتم إعداد هذه المعلومات لمساعدته على أداء مسئولياته . ويحتمل أن يشمل ذلك مقارنة الميزانية بالنتائج الفعلية كل ربع سنة.

2- قد يطلب من المنظمات المدينة (سواء لمقرضين أهليين أو من خلال دين مصدر بشكل عام) إعداد تقارير مالية مرحلية.

قد يطلب من المنظمات فى ظل عقود معينة أو اتفاقيات منح معينة توفير تقارير مالية مرحلية (مؤقتة).

والهدف الأساليب للتقارير المؤقتة (أو المرحلية) هو توفير تقييمات مستمرة وفى الوقت المناسب لأداء المشروع. ومع ذلك تتضمن التقارير المرحلية حدوداً متأصلة فيها، فكلما تم تقصير فترة المحاسبة، كلما تضخمت تأثيرات الاخطاء فى التقدير والتخصيص (التوزيع). والتوزيع المناسب للمصروفات التشغيلية السنوية

موضع هام محل اهتمام. والمصروفات التشغيلية السنوية الأخرى غالباً ما تكون مركزة فى فترة مرحلية واحدة، ومع ذلك فهى تفيد عمليات السنة بأكملها. وتشمل الأمثلة على ذلك مصروفات الاعلان والاصلاحات الرئيسية أو صيانة المعدات. ويحد تأثيرات التقلبات الموسمية وظروف السوق المؤقتة أكثر من الاعتمادية وقابلية المقارنة والقيمة التنبؤية للتقارير المرحلية. على سبيل المثال: كثير من المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح تزداد المساهمات المقدمة لها فى ديسمبر حيث يسعى المتبرعون للحصول على إستقطاعات ضريبية قبل نهاية السنة التقويمية. وبسبب بينة التقارير هذه، يخضع موضوع ارتباط المدقق المستقل بالتقارير المالية المرحلية لجدل مستمر.

لقد نشأت وجهتا نظر منفصلتان حول التقارير المرحلية وفقاً لوجهة النظر الأولى، تعتبر الفترة المرحلية جزءاً لا يتجزأ من فترة المحاسبة السنوية، ويتم تقدير المصروفات التشغيلية السنوية ثم توزيعها على الفترات المرحلية بناءً على مستويات النشاط السنوية المتنبأ بها مثل حجم المبيعات. ويجب تعديل نتائج الفترات المرحلية التالية لتعكس أخطاء التقرير. ووفقاً لوجهة النظر الثانية، تعتبر الفترة المرحلية فترة محاسبية مستقلة أو منفصلة. وهكذا لا توجد تقديرات أو توزيعات مختلفة عن تلك المستخدمة من أجل التقارير السنوية. وتسرى نفس قواعد الاعتراف بالمصروفات الخاصة بالتقارير السنوية ولا يتم تطبيق استحقاقات أو مبالغ مؤجلة خاصة. ويتم الاعتراف بالمصروفات التشغيلية السنوية فى الفترة المرحلية المتكبدة فيها بغض النظر عن عدد الفترات المرحلية المستفيدة.

ويذهب أنصار وجهة النظر الأولى إلى أن اجراءات الاعتراف بالمصروفات ضرورية لتفادى التقلبات المضللة فى نتائج الفترة إلى الفترة. وينتج عن استخدام وجهة النظر الأولى ايرادات مرحلية دالة على الايرادات السنوية وبالتالى مفيدة فى الأغراض التنبؤية. أما أنصار وجهة النظر الثانية فيذهبون إلى أن تسوية

Smoothing النتائج المرحلية من أجل أغراض التنبؤ بالايرادات السنوية لها تأثيرات غير مرغوبة على سبيل المثال: قد يتم حجب نفقة تحول خلال السنة فى إتجاه للإيرادات.

وقد أصدر المعهد الأمريكى للمحاسبين القانونيين العمومين مؤخراً بيان معايير التدقيق رقم 100 – المعلومات المالية المرحلية (SAS 100) – والذى يقدم توجيهات للمدققين المستقلين الذين يؤدون مراجعات للمعلومات المالية المرحلية، ويتناول بصفة خاصة المراجعات المطلوب اتباعها للمعلومات المالية المرحلية للشركات العامة. وبرغم عدم شيوع ذلك إلا أن المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح ينبغى أن تعى أن لديها خياراً يجعل مدققيها المستقلين يراجعون المعلومات المالية المرحلية وأنها إذا إختارت ذلك فإن الاجراءات المؤداة بواسطة المدقق المستقل سوف تخضع لـ SAS 100 .

المفاهيم والقواعد والأمثلة

ملحق (i) للفصل الأول من دليل تدقيق NFP الصادر عن AICPA ينص على أنه لا حاجة بالمنظمات التى لا تعمل بهدف الربح لتطبيق أحكام APB Opinion 28 – التقارير المالية المرحلية – وأن كان ليس محظوراً عليها اتباع APB Opinion 28 إذا كانت ترغب فى ذلك. وتوفر هذه القواعد الارشادية بالتأكيد أطاراً مفيداً للمنظمات التى لا تعمل بهدف الربح والتى سيفيدها كثيراً إتباع القواعد الإرشادية العامة لـ APB 28 – وبصفة أساسية ينبغى اعتبار كل فترة مرحلية جزءاً من السنة المالية بأكملها. وينبغى تأسيس النتائج على تطبيق نفس مبادىء المحاسبة التى تستخدمها المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح فى أعداد القوائم المالية عن السنة المالية. وبالطبع سيتم تعديل ذلك إذا تم تبنى تغيير فى الممارسة أو السياسة المحاسبية خلال السنة الجارية.

- الاعتراف بالإيرادات والمصروفات:

يقدم APB 28 قواعد إرشادية للإعتراف بالايرادات والمصروفات خلال الفترات المرحلية:

1- ينبغى الاعتراف بالإيراد خلال الفترات المرحلية على نفس الأساس المتبع بالنسبة للسنة الكاملة (APB 28 ، فقرة 11). وبرغم أن SFAS 116 – محاسبة المساهمات المستلمة والمساهمات المقدمة – لا يتناول الاعتراف بإيراد المساهمات فى الفترات المرحلية، إلا أنه ينبغى الاعتراف بالمساهمة فى الفترة المرحلية المستلمة فيها حتى إذا كانت تمول الأنشطة فى فترات مرحلية تالية فى السنة.

2- ينبغى عدم إجراء تعديلات لجعل الايراد الموسمى سنوياً. (APB 28 – فقرة 18).

3- المصروفات المرتبطة مباشرة بالايراد، مثل تكاليف المواد والأجور والمرتبات والمزايا الإضافية ينبغى إثباتها فى نفس الفترة التى يتم فيها الاعتراف بالايراد ذى الصلة (APB 28 – فقرة 13). والمنظمات التى لا تعمل بهدف الربح يكون لها غالباً عقود تنص على استرداد التكاليف. وتندرج مثل هذه العقود ضمن هذه الفئة.

4- التكاليف والمصروفات (فيما عدا أى تكاليف منتجات تعامل كمخزون) ينبغى تحميلها فى الفترة المرحلية التى يتم تكبدها فيها أو توزيعها على الفترات المرحلية بناء على التقدير الأفضل للتكاليف القابلة للتطبيق على الفترة المرحلية. ينبغى أن تكون الاجراءات المتبعة من أجل تخصيص بنود تكاليف ومصروفات محددة لفترة مرحلية ما منسجمة مع الأساس المستخدم فى إثبات التغيير السنوى فى الأصول الصافية (APB 28 – فقرة 12).

5- ينبغى الإعتراف بالمكاسب والخسائر فى الفترة المرحلية التى تنشأ فيها وعدم تأجيلها إلى فترات مرحلية لاحقة ضمن نفس السنة المالية (APB 28 – فقرة 15).

6- التكاليف والمصروفات المتكبدة فى فترة مالية ما ولا يمكن ربطها بسهولة بأنشطة أو منافع فترات مرحلية أخرى ينبغى تحميلها على الفترة المرحلية التى يتم تكبدها فيها. ومع ذلك، فإن مثل هذه التكاليف ينبغى عدم تخصيصها عشوائياً لفترة مرحلية ما (APB 28 – فقرة 15).

7- قد لا تكون مبالغ تكاليف ومصروفات معينة – مثل الاهلاك ومساهمات خطة مزايا العاملين وعلاوات نهاية السنة معلومة حتى نهاية السنة. ومع ذلك يمكن عادة تقدير هذه التكاليف خلال الفترات المرحلية. مثل هذه التعديلات ينبغى تقديرها وتخصيص التكاليف والمصروفات المقدرة لفترات مرحلية بحيث تتحمل الفترات المرحلية جزءاً معقولاً من المبلغ السنوى المتوقع (APB 28 – فقرة 17).

8- ينبغى الاعتراف بالبنود الاستثنائية الجوهرية، البنود غير المعتادة أو غير المتكررة الحدوث والمكاسب والخسائر على التصرف فى قطاع من منشأة ما فى الفترة المرحلية التى يحدث فيها ولا يتم توزيعها على السنة المالية بأكملها. وينبغى تأسيس الأهمية النسبية على السنة المالية بكاملها (APB 28 ، فقرة 21).

9- التغيرات فى التقديرات المحاسبية ينبغى محاسبتها فى (1) فترة التغير إذا كان التغير يؤثر على تلك الفترة فقط أو (2) فترة التغير والفترات المستقبلية إذا كانت التغيرات تؤثر على الاثنين وينبغى عدم محاسبة التغير والتقدير المحاسبى عن طريق اعادة بيان أو تعديل المبالغ المسجلة فى القوائم المالية أو فترات سابقة بأثر رجعى أو بتسجيل مبالغ صورية عن فترات سابقة

(بيان معايير المحاسبة المالية 154، التغيرات المحاسبية وتصويبات الاخطاء) (SFAS 154 ، فقرة 19).

10- التغيرات فى المبادىء المحاسبية المجراه فى فترة مرحلية ما ينبغى اثباتها عن طريق التطبيق الرجعى طبقاً لـ SFAS 154. ومع ذلك لا يجوز تطبيق استثناء عدم قابلية التطبيق فى SFAS 154 على التغير السابق للفترات المرحلية فى السنة المالية التى يتم فيها إجراء التغيير. وعندما يكون التطبيق بأثر رجعى على الفترات المرحلية السابقة للتغيير غير عملى يجوز فقط إجراء التغيير المرغوب ابتداء من سنة مالية تالية (SFAS 154 ، فقرة 15).

- المخـــزون:

فى حين أنه لا يوجد لدى معظم المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح عمليات تصنيع أو جزئية هامة ينتج عنها قضايا محاسبة مخزون معقدة، فإنه بالنسبة للمنظمات التى توجد لديها تلك العمليات، نوضح فيما يلى القواعد الإرشادية الواردة فى APB 28. والمبادىء المستخدمة فى تحديد مخزون نهاية المدة وتكلفة البضاعة المباعة فى التقارير السنوية مستخدمة فى التقارير المرحلية، وإن كان APB ينص على أن التعديلات التالية فى مبادىء محاسبة المخزون ربما تكون مناسبة فى الفترات المرحلية:

1- يجوز إستخدام طريقة الربح الاجمالى فى تقدير تكلفة البضاعة المباعة ومخزون نهاية المدة. ونظراً لأن جرد المخزون المادى لا يتم عادة فى التواريخ المرحلية، تستخدم كثير من المنظمات طريقة الربح الاجمالى لتقدير المخزون، وتكلفة البضاعة المباعة أو المصروفات الأخرى فى الفترات المرحلية. والمنظمات التى تعمل بهدف الربح التى تستخم طريقة الربح الاجمالى خلال الفترات المرحلية عندما تختلف هذه الطريقة عن

الطريقة المستخدمة فى فترة مرحلية سابقة أو فى نهاية السنة يجب أن توفر التعديلات الضرورية للمطابقة مع المخزون المادى السنوى.

2- عندما يتم تصفية طبقات LIFO خلال الفترة المرحلية ولكن يتوقع استبدالها بحلول نهاية السنة، ينبغى ألا تشمل تدرج المنظمات تأثيرات مثل هذا التسيل المؤقت فى قوائمها المالية عن الفترات المرحلية. وبدلاً من ذلك، ينبغى أن تعكس تكلفة المبيعات أو مصروفات أخرى التكلفة المتوقعة لاستبدال طبقة الـ LIFO التى يتم تصفيتها وينبغى أن تعكس Invasion لطبقة LIFO. ومع ذلك فإن المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح نادراً ما تكون مستخدمة لطريقة LIFO لمحاسبة المخزون.

3- التراجعات السوقية المؤقتة فى أسعار المخزون لا تجد حاجة للاعتراف بها إن كانت هناك ادلة جوهرية على أن أسعار السوق سوف تستعيد قيمتها قبل نهاية السنة. وهكذا إذا تم استرجاع خسائر LCM المسجلة فى فترة مرحلية واحدة بحلول نهاية السنة فإن تكلفة البضاعة المباعة ينبغى أن تعكس ببساطة التكاليف الجارية.

4- فى حالة استخدام نظام تكاليف معيارى، فإن فروق التكلفة المعيارية المخططة المتوقع تعويضها بحلول نهاية السنة ينبغى عدم الاعتراف بها خلال الفترات المرحلية، ولكن ينبغى تأجيلها حتى نهاية السنة. ومع ذلك، فإن فروق أسعار الشراء أو الكميات غير المتوقعة عن المعايير ينبغى إثباتها فى القوائم المالية المرحلية ومن جديد، فإن المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح تستخدم بكثافة نظم التكاليف المعيارية.

- التكاليف والمصروفات الأخرى:

يتم الاعتراف بمعظم التكاليف والمصروفات الأخرى فى الفترات المرحلية عند تكبدها. ومع ذلك فإن الانفاق الذى يفيد بوضوح أكثر من فترة مرحلية واحدة

(مثل التصليحات السنوية أو الضرائب العقارية) يجوز توزيعها على الفترات المستفيدة. ويجب أن يقوم التوزيع على تقديرات الوقت المطلوب والمنفعة المستلمة أو النشاط المتصل بالفترات. وينبغى أن تكون اجراءات التوزيع هذه متسقة مع تلك المستخدمة بواسطة الشركة فى تواريخ التقارير فى نهاية السنة. ومع ذلك إذا تعذر ربط التكلفة أو النفقة بسهولة بالفترات المرحلية الأخرى، فإن تلك التكاليف ينبغى عدم تخصيصها عشوائياً لتلك الفترات. وتوضح الأمثلة التالية تطبيق مبادىء مصروفات التقارير المرحلية:

1- التكاليف التى تعامل كمصروفات فى تواريخ نهاية السنة والتى تفيد فترتين مرحليتين أو أكثر (مثل التصليحات الرئيسية السنوية) ينبغى توزيعها على الفترات المرحلية من خلال استخدام المبالغ المؤجلة أو الاستحقاقات.

2- خصومات الكميات المعطاة للعملاء بناءً على كمية المبيعات السنوية ينبغى توزيعها على الفترات المرحلية على أساس المبيعات للعملاء خلال الفترة المرحلية بالنسبة للمبيعات السنوية التقديرية.

3- ضرائب العقارات (والتكاليف المشابهة) يجوز تأجيلها أو مراكمتها فى تاريخ فى نهاية السنة لعكس المبلغ المحمّل على العمليات عن السنة الكاملة. وينبغى أن تتبع المبالغ المحملة على الفترات المرحلية اجراءات مشابهة.

4- يجوز تأجيل تكاليف الاعلانات إلى فترات مرحلية تالية داخل نفس السنة المالية إذا كانت مثل التكاليف تفيد بوضوح الفترات المرحلية التالية. ويجوز مراكمة تكاليف الاعلانات أو تحميلها على الفترات المرحلية السابقة لتوقيت أستلام الخدمة إذا كان هناك برنامج اعلانى متضمن بوضوح فى ترتيب المبيعات.

5- بالنسبة للعقود التى تكون التكاليف قابلة للاسترداد وفقاً لها، ينبغى إجراء مناظرة أو مواءمة مناسبة بين الايرادات والتكاليف عن الفترات المرحلية.

والتكاليف والمصروفات الخاصة للتعديل فى نهاية السنة، مثل الكفالات غير القابلة للتحصيل مستحقة القبض، ينبغى تقديرها وتوزيعها على الفترات المرحلية بطريقة مناسبة.

- ضرائب دخل الأعمال غير ذات الصلة:

فى كل فترة مرحلية، ينبغى أن تقوم المنظمة بأفضل تقدير لها لنسبة الضريبة الفعلية المتوقعة عن كامل السنة المالية المتصلة بأى دخل أعمال غير ذى صلة تكسبه خلال السنة. وينبغى أن يعكس هذا التقدير نسب الضريبة الفيدرالية والخاصة بالولايات، والائتمانات الضريبية (الاعتمادات الضريبية) وغير ذلك من تقنيات التخطيط الضريبى. ومع ذلك فالتغيرات فى التشريعات الضريبية يتم عكسها فقط فى الفترات المرحلية بعد تاريخ بدء سريان القوانين.

ينبغى الاعتراف بالتأثير الضريبى للخسائر فى أرباح السنة الأولى فقط عندما يكون بالامكان ترحيل تلك الخسائر إلى ما قبله أو عندما يكون تحقق الترحيل إلى ما بعده مضموناً بدرجة معقولة. وفى غياب أدلة عكسية بشكل نمط موسمى لخسائر أوائل السنة المعوضة بواسطة الدخل لاحقاً فى السنة تأكيداً مناسباً.

- العمليات المتوقفة والبنود الاستثنائية:

ينبغى إثبات البنود غير العادية وتأثيرات التصرف فى قطاع ما بشكل منفصل فى الفترة المرحلية التى تحدث فيها. ويتم تطبيق نفس المعالجة على الأحداث الأخرى غير المعتادة أو غير متكررة الحدوث. وينبغى عدم بذل أى محاولة لتوزيع مثل هذه البنود على كامل السنة المالية. وتتقرر الجوهرية من خلال ربط البند بالنتائج السنوية للعمليات.

- التغيرات المحاسبية:

يتم التعامل مع التغيرات الرجعية فى مبادىء المحاسبة على نفس الأساس الخاص بالتقارير السنوية ويتم اعادة بيان القوائم المالية المرحلية المصدرة سابقاً بأثر رجعى.

- البنود العرضية:

بوجه عام، ينبغى مراكمة البنود العرضية فى تاريخ مرحلة ما أو الافصاح عنها بنفس الأسلوب المطلوب للتقارير السنوية. وينبغى تقييم جوهرية هذه البنود فيما يتصل بالنتائج السنوية المتوقعة.

وهناك بنود معينة عبارة عن تعديلات متصلة بفترات مرحلية سابقة مثل تسوية نزاع قضائى، وهذه تتم معالجتها معالجة خاصة فى التقارير المرحلية. وإذا كانت تلك البنود جوهرية، ومتصلة مباشرة بفترات مرحلية سابقة فى السنة المالية الجارية وأصبح قابلة للتقدير بشكل معقول فى الفترة المرحلية الجارية، فإنه ينبغى إثباتها كالتالى:

1- يتم إدراج الجزء المتصل مباشرة بالفترة المرحلية الجارية فى دخل تلك الفترة.
2- يعاد بيان الفترات المرحلية السابقة لعكس الاقسام المتصلة بمشارة بتلك الفترات.
3- يتم الاعتراف بالجزء المتصل مباشرة بالسنوات السابقة فى دخل ربع السنة الأول عن السنة الجارية.

- الموسمية:

تخضع عمليات كثير من المنظمات التى لا تعمل بهدف الربح لتباينات موسمية كبيرة. وينبغى على تلك المنظمات الافصاح عن موسمية أنشطتها لتحاشى إحتمال نشوء تقارير مرحلية مضللة. ويقترح APB 28 أيضاً أن تكمل مثل هذه المنظمات

إفصاحاتها بمعلومات خاصة بفترات من 12 شهراً منتهية فى التاريخ المرحلى للسنة الجارية والسابقة. وتحصل منظمات كثيرة لا تعمل بهدف الربح على مبالغ مساهمات كبيرة فى ديسمبر من كل سنة تقويمية. وهذا التباين الموسمى يمكن أن يكون إيضاحاً مناسباً فى التقارير المالية المرحلية التى ستشمل هذا الشهر.

ـ تعديلات ربع السنة الرابع:

عندما لا يتم إثبات نتائج الربع الرابع بشكل منفصل، ينبغى الافصاح عن تعديلات نهاية السنة الجوهرية وكذلك التصرفات فى القطاعات والبنود الاستثنائية والبنود غير العادية أو غير المتكررة الحدوث عن ربع السنة فى إيضاح ملحق بالتقرير السنوى.

متطلبات الافصاح

بوجه عام، متطلبات الافصاح، الخاصة بالقوائم المالية المرحلية هى نفس المتطلبات الخاصة للقوائم المالية السنوية، إلا أن استخدام القوائم المالية المرحلية يجب النظر فيه وإذا كانت القوائم المالية المرحلية يجب النظر فيه وإذا كانت القوائم المالية المرحلية يجرى تمثيلها على أنها معروضة طبقاً لـ GAAP، تسرى متطلبات الافصاح فى القوائم المالية. غير أنه إذا كانت القوائم المالية المرحلية معروضة فقط كوسيلة لاطلاع مجلس الإدارة (أو حتى المتبرعين أو المقاولين أو المقرضين) على وضع الأنشطة والمراكز المالية، فإن إدارة المنظمة التى لا تعمل بهدف الربح يجوز لها أن تختار عدم عرض إفصاحات القوائم المالية والايضاحات. وبرغم أن ذلك سينتج عنه تعديل تقرير المدقق المرافق للقوائم المرحلية، إلا أن القوائم يمكن مع ذلك أن تحقق أهدافها ولكن ربما تكون فى الوقت المناسب بدرجة أكبر وأقل تكلفة من حيث الاعداد. وفى أحيان كثيرة، لا يطلب من المدققين المستقلين تقديم أى تأكيد بشأن المعلومات المالية المرحلية المعدة بواسطة إدارة المنظمة التى لا تعمل بهدف الربح.